

المملكة العربية السعودية
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
قسم الدراسات العليا
شعبة السنة

اتِّخَافُ الْإِخْيَافِ الْمَهْجَرِ

بزوائد الميسانيد العشرة
من أول كتاب البخزنية إلى نهاية كتاب القضاء

للمحافظ شهاب الدين أبي البباس أحمد بن أبي بكر البوصيري

رحمه الله تعالى المثنو في سنة ٨٤٠ هـ

تحقيق ودراسة

محمد ركني بن عبد الله بن عطاء الله

لنيل درجة العالمية الماجستير

بإشراف فضيلة الدكتور

سراجي الهادي شامي

الأستاذ المشارك بقسم الدراسات العليا

تم على تصحيح النسخ المخطوطة
والإشارة على غلطات المخطوطات

بإشراف
المفتي

١٤٠٩ هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وتقدير

الحمد لله الذى بنعمته تتم الصالحات ، والصلاة والسلام على من ختم به الرسالات

صلى الله عليه وعلى آله وصحبه ومن نافع عن سنته الى الممات . وبعد ،

فاعترافا بالفضل لأهله - كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من لم يشكر

الناس لم يشكر الله) ^(١) ولقوله صلى الله عليه وسلم : (من صنع اليه معروف ، فقال لفاعله

جزاك الله خيرا ، فقد ابلغ الشناءة) ^(٢) .

اتقدم بالشكر والعرفان بالجميل لاستاذى فضيلة الدكتور سعدى الهاشمى السدى

تفضل مشكورا بقبول الاشراف على هذه الرسالة ، رغم كثرة اعماله ، وبذل لى من وقته

الثمين الكثير ، وجاد على بتوجيهاته السديدة ، وآرائه المفيدة ، اذ لم يكن

يقتصر - حفظه الله - على ساعات الاشراف الرسمية ، بل كان يستقبلنى فى منزله بصدر

رحب ، ونفس راضية ، فجزاه الله عنى وعن طلبة العلم خير الجزاء ، وثقل ميزانه ، والله

عنده حسن الثواب .

واثنى بالشكر والدعاء لكل مشايخى لما بذلوه من تعليم وتوجيه ونصح وارشاد ، كما اشكر

فضيلة الشيخ حماد بن محمد الانصارى ، حيث استفدت من مكتبته العامرة ، فجزاه الله

خييرا ، كما أشكر القائمين على هذه الجامعة المباركة على ما يقدمونه لطلاب العلم من

خدمة ورعاية وعلى رأسهم على رئيسها الدكتور عبد الله صالح العبيد وفقه الله وسدد خطاه

واختم بالشكر والتقدير لكل من قدم لى عوناً أو أتاح لى فرصة اتمام هذا العمل

ولكل اساتذتى فى قسم الدراسات العليا وعلى رأسهم فضيلة الشيخ عبد الله بن محمد

الغنيان رئيس قسم الدراسات العليا حفظهم الله جميعا واجزل لهم المثوبة .

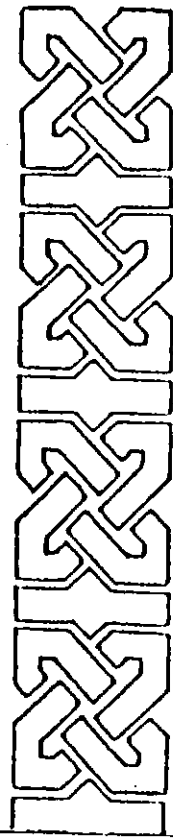
والله تعالى أسأل أن يختم لى ولهم وللمسلمين جميعا بخاتمة الحسنى ، ان ربي

سميع الدعاء ، والحمد لله رب العالمين .

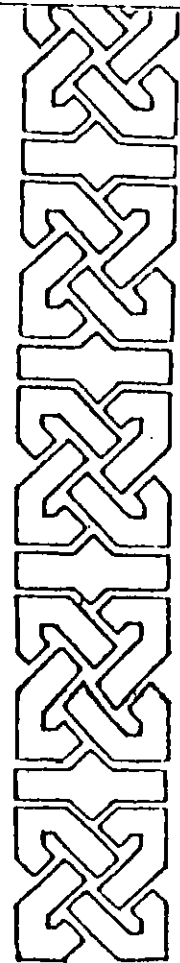
(١) ، (٢) اخرجهما الترمذى فى سننه (٣٣٩ / ٤) كتاب البر والصلة ، باب ما جاء

فى الشكر لمن أحسن اليك ، وذكر الحديثين الشيخ محمد ناصر الدين

الالبانى - فى صحيح الجامع الصغير انظر حديث رقم (٦٥٤١) و (٦٣٦٨)



المقدمة



بسم الله الرحمن الرحيم

ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا
من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له .
وأشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله .

((يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ))^(١)

((يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا
زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ
بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا))^(٢)

((يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ۚ يُصْلِحْ
لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ
فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا))^(٣)

أما بعد ،^(٤)

فان من رحمة الله علينا أن أرسل الينا رسولا بالهدى ودين الحق رحمة
بنا ، قال الله تعالى :

((وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ))^(٥)
وليخرج الناس

(١) الآية (١٠٢) من سورة آل عمران .

(٢) الآية (١) من سورة النساء .

(٣) الآية (٧٠، ٧١) من سورة الاحزاب .

(٤) تسمى هذه الخطبة بخطبة الحاجة . وقد أخرجها الامام مسلم في صحيحه

(٥٩٣ / ٢) في كتاب الجمعة ، اثناء حديثه ، والترمذى في جامعه (٤٠٤ / ٣)

كتاب النكاح ، باب ما جاء في خطبة النكاح . حديث رقم (١١٠٥) .
والشيخ الفاضل محدث الشام محمد ناصر الدين الالباني جزأ في خطبة الحاجة جمع فيه مرويات الحديث .
(٥) الآية (١٠٧) من سورة الانبياء .

عبادة العباد الى عبادة رب العباد ، وليعبدوه مخلصين له الدين ، والرسول صلى الله
وسلم أعلم عباد الله بكتاب الله ، فقد أنزله عليه ، وأمره ببيانه قال تعالى :

((وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ^(١)))

انت سنته صلى الله عليه وسلم مبينة لشككة ومفصلة لمجمله ، ومخصصة لعامة ، وكان
لى الله عليه وسلم معصوما ، قال تعالى :

((وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۖ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ^(٢)))

غ صلى الله عليه وسلم ونصح وجاهد فى الله حق جهاده ، وتركنا على المحجسة
مياضاً ليلها كنهارها لا يزيغ عنها الا هالك ، وقد أمرنا الله بالايان به واتبعاع
به وخليفه محمد صلى الله عليه وسلم ، وبين لنا أن الفوز والسعادة فى طاعته .

قال تعالى : ((فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الَّذِي يَأْتِيكُمُ بِاللَّهِ
وَكَلِمَاتِهِ، وَأَتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ^(٣)))

وقال تعالى : ((قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ^(٤)))

وقال تعالى : ((وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيَخْشَ اللَّهَ وَيَتَّقْهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ^(٥)))

((وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ^(٦)))

واتبع الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين هديه ، ونقلوا أقواله صلى الله عليه
سلم فى الامور كلها ، جليها ودقيها ، امثالاً لقوله صلى الله عليه وسلم : (ليلسخ
شاهد الغائب .) الحديث .^(٧)

(١) سورة النحل ، آية (٤٤) .

(٢) سورة النجم آية رقم (٤، ٣) .

(٣) سورة الأعراف ، آية (١٥٨) .

(٤) سورة آل عمران ، آية (٣١) .

(٥) سورة النور ، آية (٥٢) .

(٦) سورة النساء ، آية (١٣) .

(٧) هو طرف من حديث أخرجه البخارى فى صحيحه فى مواضع منها كتاب العلم . انظر

صحيح البخارى مع فتح البارى (١/١٥٧) .

قال الحافظ ابن رجب : " اعلم أن العلم المتلقى عن النبي صلى الله عليه وسلم من أقواله وأفعاله كان الصحابة - رضى الله عنهم فى زمن نبيهم صلى الله عليه وسلم يتداولونه بينهم حفظا له ورواية ومنهم من كان يكتب - فعن ابي هريرة رضى الله عنه قال : ما من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أحد أكثر حديثا عنه سنى الا ما كان من عبد الله بن عمرو فانه كان يكتب ولا يكتب " (١) - ثم بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم كان بعض الصحابة يرخس فى كتابة العلم عنه ، وبعضهم لا يرخس فى ذلك " (٢) ومنهم من روى عنه الأمران ، كراهية الكتابة واجازتها . (٣)

وهذا الاختلاف ناتج لورود أحاديث بالنهى عن الكتابة ، مثل قوله صلى الله عليه وسلم : (لا تكتبوا عنى ، ومن كتب عنى غير القرآن فليحجه .) الحديث (٤)

وأحاديث تسمح بالكتابة مثل قوله صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن عمرو بن العاص عند ما نهته قريش عن الكتابة : أكتب فوالذى نفسى بيده ما خرج منه الا حق . (٥)

وكتب بعضهم ، قال ابن رجب (والذى كان يكتب فى زمن الصحابة والتابعين لم يكن تصنيفا مرتبا مبويا . انما كان يكتب للحفظ ، والمراجعة فقط ، ثم انه فى عصر تابعى التابعين صنف التصانيف) (٦) فظهرت الموطات والجوامع والمصنفات . وفى القرن الثالث الهجرى استمر نشاط العلماء فى التدوين وبدأوا يقصرون المصنفات على الاحاديث حاذفين أقوال الصحابة والتابعين من كتب الحديث ، وقد رتبوا الاحاديث على طريقة المسانيد بأن جمعوا أحاديث كل صحابى على حده . والتصنيف على هذه الطريقة فيها صعوبة لمن أراد أن يقف على الحديث لانها لم ترتب على أبواب الفقه ما حدا بالامام محمد بن اسماعيل البخارى (ت ٢٥٦ هـ) الى تصنيف كتابه الجامع

(١) أخرجه البخارى فى صحيحه ، فى كتاب العلم ، باب كتابة العلم - (٢٠٦/١) .

(٢) انظر شرح علل الترمذى لابن رجب (٣٦/١) .

(٣) انظر : بحوث فى تاريخ السنة المشرفة للدكتور أكرم العمرى حفظه الله ص ٢٦٦

(٤) رواه أبو سعيد الخدرى ، أخرجه الامام مسلم فى صحيحه (٢٢٩٨/٤) كتاب الزهد والرقائق ، باب التثبت فى الحديث ، وحكم كتابة العلم .

(٥) أخرجه الدارمى فى سننه (١٠٣/١) باب من رخص فى كتابة العلم . وانظر الكلام فى هذه المسألة بالتفصيل ، كتاب بحوث فى تاريخ السنة المشرفة للدكتور أكرم العمرى (ص ٢٢٢ - ٢٢٥)

(٦) انظر شرح علل الترمذى لابن رجب (٣٧/١) .

الصحيح . وجرى على منواله الامام مسلم بن الحجاج (ت ٢٦١هـ) فألف الصحيح .
وقد رتبا صحيحهما على أبواب الفقه . وقد تابعهم معاصروهم والمتأخرون عنهم^(١) ،
وهكذا اتسعت حركة التأليف والتصنيف... ثم من بعدهم نقى هذا الطلب ، وقل الحرص
وفترت الهمم . فجاء من بعدهم فبذلوا كل ما فى وسعهم من احياء التراث فتأدوا خدمة
عظيمة ومن هؤلاء الحافظ أبو العباس البوصيرى - رحمه الله - الذى جمع الموسوعة
الحديثية التى تحتوى على الاحاديث الزائدة على الكتب الستة من المسانيد العشرة ،
وسماها بـ (اتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة) .

قال رحمه الله فى مقدمة كتابه : " فقد استخرت الله الكريم الوهاب فى افراد زوائد
مسانيد الأئمة الحفاظ ، الأعلام ، الاجلاء ، الايقاظ أبى داود الطيالسى ، ومسدد
والحميدى ، وابن أبى عمر ، واسحاق بن راهوية ، وأبى بكر بن أبى شيبة ، وأحمد بن
منيع ، وعبد بن حميد ، والدارقطني ، وأبى أسامة ، وأبى يعلى الموصلى
الكبير ، على الكتب الستة . الخ ."^(٢)

وقد عزم قسم الدراسات العليا بالجامعة الاسلامية على تحقيق هذه الموسوعة ونشرها
ووضعت خطة دقيقة لتحقيقه . ووزع الكتاب بين طلاب الدراسات العليا مع الخططة
التي تمت الموافقة عليها وروى فيها توزيع الدراسة بين المشاركين فى التحقيق .

وقد كان لى الشرف فى تحقيق قسم من هذه الموسوعة الحديثية بفضل الله عز وجل
ثم بفضل الدكتور سعدى الهاشمى الذى أشار على وحنى بالمشاركة فى هذا العمل
فجزاه الله خيرا ، ونفع به .

وقد كلفت بدراسة أحد أصحاب المسانيد العشرة الا وهو الامام عبد الحميد بن حميد
(المعروف بعبد بن حميد) (ت ٢٤٩هـ) . رحمه الله تعالى .

(١) انظر بحوث فى تاريخ السنة المشرفة ص ٢٣٤ ، ٢٣٨ . بتصرف .

(٢) انظر اتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة (١ / لوحة ٢ / أ) .

وقسمت على فى هذه الرسالة الى قسمين :

القسم الأول : الدراسة وتشتمل على ما يلى :

أولا : ١ - ترجمة موجزة للحافظ البوصيرى رحمه الله .

٢ - تعريف موجز بالكتاب .

ثانيا : دراسة الامام الحافظ عبد الحميد بن حميد (المعروف بعبد

ابن حميد) رحمه الله .

ثالثا : دراسة موجزة للمنتخب من مسند عبد بن حميد .

رابعا : منهجى فى التحقيق .

القسم الثانى : التحقيق ، ويشتمل على الكتب التالية :

١ - كتاب الجزية .

٢ - كتاب الصيد والذبائح .

٣ - كتاب الضحايا وفيه العقيقة .

٤ - كتاب السبق والرمي .

٥ - الأيمان .

٦ - النذور .

٧ - القضاء .

هذا وقد بذلت فى هذا العمل كل جهدى ، وغاية طاقتى ، فما أصبت فيه

فمن فضل الله وكرمه واحسانه على ، وما أخطأت فيه فمنى ومن الشيطان .

قال القاضى عبد الرحيم البيهقي : انى رأيت أنه لا يكتب انسان كتابا فى يومه الا قال فسى
ولو قدم هذا كان افضل ، ولو ترك هذا كان اجهل
غده : لو غير هذا كان أحسن ، ولو زيد : لكان يستحسن ، وهذا من اعظم العسر

وهو دليل على استيلاء النقص على بخله البشر (١)

* هو القاضى الفاضل الامام العلامة البليغ شمس الدين ابو على عبد الرحيم بن على البيهقي ، نسبة الى بيته
بالكرشم ياء مكنت ثم مهله ، فهو بيهقي الاصل العسقلاني المولد المصري الدار صاحب ديوان
الانشاء الصلاحى ولد سنة ٥٢٩ هـ - فريثوى سنة ٥٩٦ هـ . تبصير المنتبه (١٢١/٢)

(١) انظر اتحاف السادة العقين : (١ / ٣) .

وأنتى أحمد الله وأشكره أولا وآخرها وبادلنا على أن من على ويسر واعان على
انتهاء هذا العمل .

ثم اشكر الجامعة الاسلامية التى أتاحت لى فرصة مواصلة الدراسة فى الدراسات
العليا بها ، وجزى الله العاطلين فيها خير الجزاء .

والله أسأل أن يجعل على هذا خالصا لوجهه الكريم وأن يتقبله منى انه سميع
قريب ، صلى الله وسلم على اشرف خلقه وعلى آله وصحبه أجمعين . والحمد
لله رب العالمين .

القسم الأول : الدراسة

وتشتمل على :

أولا : ١ - ترجمة موجزة للمصنف رحمه الله

٢ - تعريف موجز بالكتاب مع دراسة

القسم الذي كتب به تحليله

ثانيا : دراسة للحافظ عبد بن حميد

ثالثا : دراسة للملخص من سند عبد بن حميد

رابعا : منهجي في التحليل

أولا : ترجمة موجزة للمصنف :

- اسمه وكنيته ونسبه ونسبته :

هو الحافظ احمد بن ابي بكر بن اسماعيل بن سليم - ككبير - بن قايماز
ابن عمر الشهاب ابو العباس الكنانى البوصيرى القاهرى الشافعى .^(١)
^(٢)

- مولده :

ولد فى العشر الأوسط من المحرم سنة اثنتين وستين وسبعمائة ،
بأبوصير^(٣) .

- طلبه للعلم ومعرضه :

أول ما بدأ البوصيرى - رحمه الله - بحفظ كتاب الله ، فحفظ القرآن ،
وجوده ببوصير على الشيخ عمر بن الشيخ عيسى .
ثم أنتقل بإشارته بعد استرضاء والده الى القاهرة فأخذ الفقه عن النور
الآدمى . وسمع الكثير من جماعة منهم :

البرهان التنوخى .

وعمر بن رسلان البلقين (ت ٨٠٥ هـ) .

وزين الدين عبدالرحيم بن الحسين العراقى (ت ٨٠٦ هـ) .

ونور الدين على بن ابي بكر الهيثمى (ت ٨٠٧ هـ) وغيرهم .

(١) نسبة الى بوصير ، بكسر الصاد ، ويا ساكنة ورا مهمل . وهى اسم لأربع قرى بمصر

وهو من بوصير الغربية وتقع على نهر النيل . انظر معجم البلدان (١/٥٠٩) .

(٢) انظر الضوء اللامع (١/٢٥١) .

قال السخاوى رحمه الله : وكان كثير السكون والتلاوة والعبادة والانجماع عن
الناس ، والاقبال على النسخ . . وخطه حسن .
قال : وسمع منه الفضلاء كابن فهد (١) .

- مؤلفاته : منها :

- ١ - اتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة . (٢)
- ٢ - تخريج احاديث المصابيح . (٣)
- ٣ - جزء فى احاديث الحجة . (٤)
- ٤ - فوائد المنتقى لزوائد البيهقى . (٥)

- وفاته :

توفى الحافظ البوصيرى رحمه الله ، وقت الزوال من يوم الاحد السابع
من شهر محرم سنة أربعين وثمانمائة من الهجرة . (٦)

(١) انظر الضوء اللامع (١ / ٢٥١) .

(٢) منه نسختين ، احدهما مسندة وهى ناقصة ، والاخرى مجردة عن الأسانيد وهى
كاملة ، كاملة ، وكنيهما بخطه رحمه الله .

(٣) منه نسختين فى المكتبة الصديقية الكائنة بمكة المكرمة لصاحبها الشيخ عبدالرحيم بن
صديق رحمه الله وهما بخط جيد برقم (٣٨٠) . انظر له المؤلفات : وفاته رحمه الله فى المجلد الثانى .

(٤) مطبوع . كم (فيما ورد عن شفيع الازرق يوم القيامة) ، فى المجلد الثانى ، وأدري بالجملة ان نسخة من هذا المطبوع
تبع دار السلطنة عام ١٤٠٧ هـ .

(٥) الموجود منه الجزء الثانى والثالث ، ومنه صورة بمكتبة الشيخ حماد الانصارى .

(٦) انظر ترجمته فى الضوء اللامع ١ / ٢٥١ ، ومعجم الشيخ لابن فهد ص ٥٥ ، وذييل

طبقات الحفاظ (٣٧٩) وقدّم الدكتور عوض الشهرى دراسة موسعة عن حياة

المؤلف فى مقدمة تحقيقه لمصباح الزجاجاة . (١ / ٤ - ١٩) .

- تعريف موجز بالكتاب .

اسم الكتاب : اتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة ،
وليس له الا نسخة واحدة ناقصة ، وهى بخط المؤلف رحمه الله وله مختصر
(مجردة) بخطه ايضا سماه " اتحاف السادة المهرة بزوائد المسانيد
العشرة . وقد حذف منه المؤلف الاسانيد . وهى كاملة فى ثلاث مجلدات

وقد كتب المؤلف الكتاب بخط جميل هو أقرب الى الخط الثلث منه
الى خط النسخ . وذكر فيه غالبا الحكم على الحديث ، مره حيث الصحة أو الحره أو الضعف
فالنسخة المسندة تتكون من أربع مجلدات .

الجزء الأول : يبتدىء بكتاب الايمان وينتهى بكتاب السهو .
الجزء الثانى : مفقود ، وهو يبتدىء من أول كتاب الجمعة الى نهاية كتاب ،
الحج .

الجزء الثالث : يبتدىء بكتاب البيوع وينتهى بكتاب الرقى والتائم .
وسقط من هذا الجزء كتاب الصلح ، وكتاب الظمان ، وكتاب الشركسة
وكتاب العارية .

الجزء الرابع : يبتدىء بكتاب اللباس ، وينتهى بكتاب علامات النبوة .
وقد سقط منه تسعة كتب (١) .

وقد أوضح المؤلف الحافظ البوصيرى رحمه الله فى مقدمة كتابه منهجه
فى افراد هذه الزوائد . فقال : بعد حمد الله ، والصلاة والسلام على
رسوله صلى الله عليه وسلم وبعد :

فقد استخرت الله الكريم الوهاب فى افراد زوائد مسانيد الأئمة الحفاظ ،
الأعلام الأجلاء الأيقات ، أبى داود الطيالسى ، ومسدد ، والحميدى ، وابن ابي
عمر ، واسحاق بن راهويه ، وأبى بكر بن أبى شيبة ، وأحمد بن منيع ، وعبد بن حميد
والحارث بن محمد بن أبى أسامة وأبى يعلى الموصلى الكبير ، على الكتب الستة صحيحى
البخارى ومسلم وأبى داود ، والترمذى ، والنسائى الصغرى ، وابن ماجه ، رضى الله
عنهم أجمعين .

(١) وصف نسخة الكتاب الدكتور سليمان العرينى بالتفصيل فى مقدمة رسالته لنيل الدكتوراة .

فان كان الحديث فى الكتب الستة أو أحدها من طريق صحابى واحد لم أخرجه
الا أن يكون الحديث فيه زيادة عند أحد المسانيد المذكورة ، تدل على حكم فأخرجه
بتمامه ، ثم أقول فى آخره : روه أو بعضهم باختصار ، وربما بينت الزيادة مع
ما أضمه اليه من مسندى أحمد بن حنبل والبخارى وصحيح ابن حبان وغيرهم كما
سيرى ان شاء الله تعالى .

وان كان الحديث من طريق صاحبين فأكثر وانفرد أحد المسانيد باخراج طريق منها أخرجه ، وان كان المتن واحدا ، فأنبه عقب الحديث أنه في الكتب الستة أو أحدها من طريق فلان مثلا ان كان ، لثلا يظن أن ذلك وهما .

فان لم يكن الحديث في الكتب الستة أو أحدها من طريق صحابي آخر ورأيته في غير الكتب الستة نهبت عليه للفائدة ، وليعلم أن الحديث ليس بفرد .

وان كان الحديث في مسندين فأكثر من طريق صاحبه واحد أو رده بطرقه في موضع واحد ان اختلف الاسناد ، وكذا ، ان اتحد الاسناد بأن رواه بعض أصحاب المسانيد معننا ، وبعضهم صرح فيه بالتحديث .

فان اتفقت المسانيد في اسناد واحد ذكرت الأول منها ثم احيل عليه ، وان كان الحديث في مسند بطريقتين فأكثر ذكرت اسم صاحب المسند في أول الاسناد ولم أذكره في الثاني ، ولا ما بعده ، بل أقول : قال : ما لم يحصل اشتباه .

هذا كله في الاسناد .

وأما المتن فإن اتفقت المسانيد على متن بلفظ واحد سقت متن المسند الأول حسب
ثم أحيل ما بعده عليه ، وإن اختلفت ذكرت متن كل مسند .

وان اتفق بعض واختلف بعض ذكرت المختلف فيه ، ثم أقول في آخره : فذكره .
وقد أوردت ما رواه البخاري تعليقا ، وأبو داود في المراسيل ، والترمذي في
الشمائل ، والنسائي في الكبرى ، وفي عمل اليوم والليلة وغير ذلك مما ليس في شمس
من الكتب الستة ، ورتبته على مائة كتاب أذكره ليسهل الكشف عنها وهي " . فذكرها .

أما منهج البوصيري في هذه الموسوعة فقد كفاني مؤنة البحث والدراسة فيه الزميل الدكتور سليمان العريني في رسالته لنيل الدكتوراة . (١)

والقسم الذي قمت بتحقيقه يبتدىء من أول كتاب الجزية ل ١٢١ - أ السى
نهاية كتاب القضاء . ل ١٦٩ - ب .

وقد تضمن هذا القسم سبعة كتب وهي :-

- ١ - كتاب الجزية : وقد اشتمل على أربعة أبواب ، وفيه (١٠) أحاديث .
- ٢ - كتاب الصيد والذبائح : وقد اشتمل على سبع وعشرون بابا ، وفيه (١٠٨) حديثا .
- ٣ - كتاب الضحايا وفيه العقيقة : وقد اشتمل على خمس وعشرون بابا ، وفيه (٩٦) حديثا .
- ٤ - كتاب السبق والرمي : وقد اشتمل على أربعة أبواب ، وفيه (١٨) حديثا .
- ٥ - كتاب الايمان : وقد اشتمل على اثني عشر بابا ، وفيه (٥٥) حديثا .
- ٦ - كتاب النذور : وقد اشتمل على ستة أبواب ، وفيه (١٨) حديثا .
- ٧ - كتاب القضاء : وقد اشتمل على أربع وثلاثون بابا ، وفيه (٩٤) حديثا .

(١) انظر مقدمة رسالته : (٢٣ / ١) .

دراسة

القسم الذى قمت بتحقيقه

=**==**=

أما ما يتعلق بدراسة القسم الذي قمت بتحقيقه فسأذكر بعض مظاهره لي ووقفت عليه أثناء التحقيق :-

- ١ - ذكره أحاديث في هذا القسم ظهر لي أنها ليست من الزوائد . (١)
- ٢ - موافقة المؤلف في كثير من أسماء الكتب والأبواب لما في السنن الكبرى للبيهقي .
- ٣ - وجود أحاديث ذكرت في الزوائد وهي ليست من الزوائد وقد ضرب عليها المصنف . (٢)
- ٤ - التصحيف في بعض أسماء الرجال . (٣)
- ٥ - ترقيمه للأبواب دون الكتب .
- ٦ - دقته في استخراج وجمع الزوائد ، وهذا يظهر بذكره لأحاديث فاتت الحافظ الهيثمي (٤) والحافظ ابن حجر . (٥)
- ٧ - أحاديث أو طرق فاتت الحافظ البوصيري رحمه الله وهي لأحد أصحاب المسانيد العشرة . (٦)
- ٨ - شرحه لفريب الحديث نادرا . (٧)
- ٩ - من فقهه رحمه الله أنه يقدم المنسوخ ويؤخر الناسخ . (٨)
- ١٠ - تساهله رحمه الله في الحكم على بعض الأسانيد . (٩)

(۱) انظر مثلاً حديث رقم (۱۶۹۶) (۹۶۱۰۱۶۱۰۰۹۹۶۲۴).

(٢) صفحة : ١٤٤ .

(۳) انظر مثلاً حديث رقم ٠١٦٨٤١٥٩٤١٥٥٤١٤٨٤١١٤٤١٠١٤٩٩٤٩١

(٤) ولم أقف عليها في المقصد العلي ولا في مجمع الزوائد ، حديث رقم : ٩٣ ، ٩٤ ،

• ۳۹۲ • ۳۸۷ • ۲۷۷ • ۱۷۷ • ۱۰۰ • ۱۲۷

(٥) وهي ليست في المطالب العالية حديث رقم ٥٥٤١٥٤، ١٩٦٤، ٢٤٤٤، ٢٤٥٥

(۶) انظر مثلاً حدیث رقم ۳۹۹۸، ۳۹۹۷، ۳۹۹۸، ۳۹۹۷.

(۷) انظر ص ۱۳۶، ۳۱۷، حدیث رقم (۲۲۱) .

(۸) انظر حديث رقم (۱۲، ۱۳)

(۹) انظر حدیث رقم (۳۰۵۶۲۷۱، ۲۴۸، ۵۱، ۲۶).

- ١١ - ذكره لأقوال الأئمة في تضعيف الراوى بدون ذكر المصادر التى نقل منها^(١).
١٢ - تصديره نادرا الباب بآية أو قول للامام الشافعي رحمه الله^(٢).
١٣ - مسانيد لم أقف عليها فى القطعة التى وصلت إلينا من مسند ابن أبى شيبة رحمه الله :

- أثار عن مجاهد رحمه الله ، انظر رقم (٢)
- حديث عن الحسن بن محمد بن علي رحمه الله ، انظر رقم (٩)
- أثار عن أسلم مولى عمر رحمه الله ، انظر رقم (١٠)
- حديث عن أبى رافع رضى الله عنه ، انظر رقم (١١ ، ٢٠٨) .
- حديث عن ابن عمر رضى الله عنهما ، انظر رقم (٢٩ ، ٧٨ ، ٢٣٢ ، ٢٣٦) .
- حديث عن قرّة بن اياس رضى الله عنه ، انظر رقم (٣٠)

- حديث عن عدى بن حاتم رضى الله عنه ، انظر رقم (٣٥)
- حديث عن أبى سليط رضى الله عنه - ، انظر رقم (٦٢)
- حديث عن أبى أمامة صدى بن عجلان ، انظر رقم (٦٣)
- حديث أبوشعبة الخشنى رضى الله عنه ، انظر رقم (٦٥ ، ٢٨٨)
- حديث عائشة رضى الله عنها ، انظر رقم (٢٠٥ ، ١٨٨ ، ٧٠)
- حديث ميمونة رضى الله عنها ، انظر رقم (٧٦)
- حديث سمرة رضى الله عنه ، انظر رقم (٧٧)
- حديث عمار رضى الله عنه ، انظر رقم (٨٤)
- حديث بريدة بن الحصيب رضى الله عنه ، انظر رقم (١١٨ ، ١٨١ ، ٣٢٣)
- حديث جابر بن عبد الله رضى الله عنه ، انظر رقم (١٢١ ، ١٤٢ ، ١٤٩ ، ١٧٩)

(١) انظر ص (١٤٢ ، ٢٠٥ ، ٣١٣ ، ٣١٥ ، ٤٦٥ ، ٥٣٥ ، ٦١٥)

(٢) انظر ص (٥٠٧ ، ٦١٤) .

- حديث أبو جحيفة رضى الله عنه ، انظر رقم (١٢٥)
- حديث عامر الشعبي رحمه الله ، انظر رقم (١٤٦)
- حديث أبو طلحة رضى الله عنه ، انظر رقم (١٥٢)
- حديث أنس رضى الله عنه ، انظر رقم (٢٤٥ ، ٢٢٨ ، ١٦٥)
- حديث ظئر محمد بن طلحة (أى مرضعته) رضى الله عنه ، انظر رقم (١٩٩)
- حديث أبو موسى رضى الله عنه ، انظر رقم (٣٨٨ ، ٢٦٣)
- حديث ابن عباس رضى الله عنهما ، انظر رقم (٣١٣ ، ٣١٢ ، ٢٨٢ ، ٢٧٦)
- حديث الطفيل بن سخبرة رضى الله عنه ، انظر رقم (٢٧٨)
- حديث سنان بن عبد الله الجهني رضى الله عنه ، انظر رقم (٢٩٤)
- حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما ، انظر رقم (٣٢٧ ، ٢٣٢ ، ٢٢٠)
- حديث أبو سعيد الخدرى رضى الله عنه ، انظر رقم (٢١٣)
- حديث ثوبان رضى الله عنه ، انظر رقم (٣٥٦)
- حديث أبو هريرة رضى الله عنه ، انظر رقم (٣٦٦)
- حديث المطلب بن أبي وداعة رضى الله عنه ، انظر رقم (٣٧٧)
- حديث النعمان بن أبي بشير رضى الله عنه ، انظر رقم (٣٩٩)
- ١٤ - مسانيد لم أقف عليها فى مسند أبى يعلى رواية أبى عمرو محمد بن أحمد
الخيرى ، ولعلها فى الرواية المطولة :
- حديث حكيم بن حزام رضى الله عنه ، انظر رقم (٥)
- حديث أبو رافع رضى الله عنه ، انظر رقم (٢٠٩ ، ١٢)
- حديث أبو قتادة رضى الله عنه ، انظر رقم (٥١)
- حديث سلمة الهذلي رضى الله عنه ، انظر رقم (٥٢)
- حديث أبو أمامة صدى بن عجلان ، انظر رقم (٦٤)
- حديث أبو الدرداء (٩٣ ، ٩٤ ، ١٣٩ ، ١٤٠ ، ١٤١ ، ١٥٥ ، ٢٥٠)
- حديث رجل من بني ضمرة عن أبيه ، انظر رقم (٢١٢)
- حديث عدى بن حاتم رضى الله عنه ، انظر رقم (٢٦٦)

- حديث عمران بن الحصين رضى الله عنه ، انظر رقم (٢٥١)
- حديث أبى امامة بن سهل الأنصارى البياضى رضى الله عنه ، انظر رقم (٢٧٠)
- حديث معقل بن يسار المزني رضى الله عنه ، انظر رقم (٢٧٢ ، ٣٨٧)
- حديث الطفيل بن سخبرة رضى الله عنه ، انظر رقم (٢٧٩ ، ٢٨٠)
- حديث سنان بن عبد الله الجهني رضى الله عنه ، انظر رقم (٢٩٥)
- حديث عبد الله بن يزيد الأنصارى رضى الله عنه ، انظر رقم (٣١٤)
- حديث معاذ بن جبل رضى الله عنه ، انظر رقم (٣٣٨)
- حديث عبد الله بن عمرو رضى الله عنه ، انظر رقم (١٢٧ ، ٣٥٠)
- حديث ثوبان رضى الله عنه ، انظر رقم (٣٥٧ ، ٣٥٨)
- حديث عدى بن عميرة الكندي رضى الله عنه ، انظر رقم (٣٩٢)
- ١٥ - أحاديث لم أقف عليها فى المسانيد الموجودة فى الرواية المختصرة من مسند^(١) أبى يعلى ولعلها فى الرواية المطولة . منها :-
- حديث ابن عمر رضى الله عنه ، انظر رقم (٣٩٠ ، ٢٤٩ ، ٣٢٢) .
- حديث سفينة مولى أم سلمة رضى الله عنهما ، انظر رقم (٤٠)
- حديث مخول البهزى رضى الله عنه ، انظر رقم (٦٨)
- حديث أبى هريرة رضى الله عنه ، انظر رقم (٨٢ ، ٢٨٧)
- حديث علي رضى الله عنه ، انظر رقم (١٩١)
- حديث بريدة بن الحصيب رضى الله عنه ، انظر رقم (٢٣٨ ، ٢٣٩ ، ٢٤٠ ، ٣٢٤)
- حديث عمرو بن العاص رضى الله عنه ، انظر رقم (٣٥١)

(١) قال الدكتور نايف الدعيس : واعتماد ابن حجر والبوصيرى عليها - أى المقصد العلي - فيما كتباه من الزوائد ، انظر مقدمة تحقيقه للمقصد العلي ص : ٧٧ .
قوله هذا فيه نظر ، لوجود مسانيد ليست فى رواية أبى عمرو محمد بن أحمد بن حمدان الحيرى ، ثم عدم وجود أحاديث لصحابة موجودة مسانيدهم فى هذه الرواية . والله أعلم .

- حديث جابر بن عبد الله رضى الله عنه ، انظر رقم (١٠٤)
- حديث جابر بن سمرة رضى الله عنه ، انظر رقم (١١٢ ، ١١٣)
- حديث عبد الله بن مسعود رضى الله عنه ، انظر رقم (١٤٨ ، ٢٣٧ ، ٢٣٨ ، ٢٣٩ ، ٢٤٠ ، ٣٢٤) .
- حديث عمرو بن العاص رضى الله عنه ، انظر رقم (٣٥١)
- حديث عقبة بن عامر رضى الله عنه ، انظر رقم (٣٥٢)
- أثر يونس بن عبيد رحمه الله ، انظر رقم (١٦٧)

- عدد ما لأصحاب المسانيد من الأحاديث والآثار في هذا القسم :-

١ - عدد أحاديث الامام أبي داود سليمان بن الجارود الطيالسي رحمه الله

(١٩) حديثا .

٢ - عدد أحاديث الامام مسدد بن مسرهد رحمه الله (٣٢) حديثا ،

و (٥٢) أثرا .

٣ - عدد أحاديث الامام عبد الله بن الزبير الحميدى رحمه الله (٦) أحاديث

وأثرا واحدا .

٤ - عدد أحاديث الامام محمد بن يحيى بن أبي عمرو العدني رحمه الله (١١)

حديثا ، و (٣) آثار .

٥ - عدد أحاديث الامام اسحاق بن راهويه رحمه الله (٦) أحاديث ، و (٣)

آثار .

٦ - عدد أحاديث الامام أبي بكر بن أبي شيبة رحمه الله (٧١) حديثا ،

وأثرا واحدا .

٧ - عدد أحاديث الامام أحمد بن منيع رحمه الله (٤٠) حديثا ، وأثرين .

٨ - عدد أحاديث الامام عبد بن حميد رحمه الله (١٦) حديثا .

٩ - عدد أحاديث الامام العارث بن محمد بن أبي أسامة رحمه الله (٢٣) حديثا

، وأثرين .

١٠ - عدد أحاديث الامام أبي يعلى أحمد بن علي الموصلي (١٠٦) حديثا

، و (٤) آثار .

ثانيا : دراسة الامام عبد الحميد بن حميد المعروف
بـ (عبد بن حميد) المتوفى سنة ٢٤٩ هـ

- موقع بلاد ما وراء النهر من الناحية الجغرافية .

- ولاية كشي ، ومدينة كشي .

- وصف مدينة كشي .

- اسمه ونسبه وكنيته .

- نسبه .

- مولده ونشأته .

- رحلاته .

- حاله حين طلبه للعلم .

- أقرانه .

- شيوخه الذين أخذ عنهم .

- ثناء العلماء عليه وأقوال أئمة النقد فيه .

- أشهر تلاميذه .

- وفاته .

- آثاره .

موقع بلاد ماوراء النهر :

تقع منطقة ماوراء النهر فى قارة آسيا ، وتسمى فى الوقت الحاضر —
ازبكستان ، وهى الآن احدى جمهوريات السوفيت ، حررها الله ، ويحدها من
الشمال بحر آرال ، ومن الجنوب أفغانستان ، وجمهورية تاجكستان ، ومن الغرب
جمهورية تركمنستان ، ومن الشرق السوفيت الاشتراكية .

أنظر خارطة رقم (١) .

وبلاد ماوراء النهر بين نهريين عظيمين هما نهر سيحون من جهة الشمال ،
والشمال الشرقى ويسمى الآن (سرد رىا) وبين نهر جيحون من جهة
الغرب والجنوب ويسمى الآن (امود رىا) ، انظر خارطة رقم (٢) .

وهما كدجلة والفرات يعدان من أنهار الجنة ^(١) . كما ورد فى الحديث
الصحيح ^(٢) ويمكن القول أن إقليم السفند ، وهو سفند يانا ،
القديمة ، كان يشمل الاراضى الخصبة فى ما بين نهري سيحون وجيحون ، والتى
كانت تسقيها مياه نهريين هما ، زرفشان أى نهر السفند (ويسمى اليوم ناشر
الذهب . - أنظر خارطة رقم (٢) - وعليه كانت تقوم سمرقند وبخارا
والنهر المنساب حىال مد ينتى كشى ونسف ، فان بخارا أو كشى ونسف كانت
كل واحدة منها تعد كورة بذاتها * .

وفى الناحية الجنوبية من نهر السفند ، يجرى نهر موازله ، وينتهى مثله
فى مناقع بيد أنه أقصر منه ، يقال له اليوم كشك د رىا ، وعليه تقوم شهر سبىز
(أى المدينة الخضراء) وهى تعرف فى العصور الوسطى باسم كشى .

* الكورة : بالضم ، أى كورة ، أى كورة ، أى كورة .

(١) أنظر بلدان الخلافة الشرقية ص ٤٧٧ ، مختصرا بتصرف .

(٢) قال صلى الله عليه وسلم : (سيحان وجيحان والفرات والنيل كل من

أنهار الجنة) . رواه مسلم رحمه الله فى صحيحه ، كتاب الجنة وصفة نعيمها

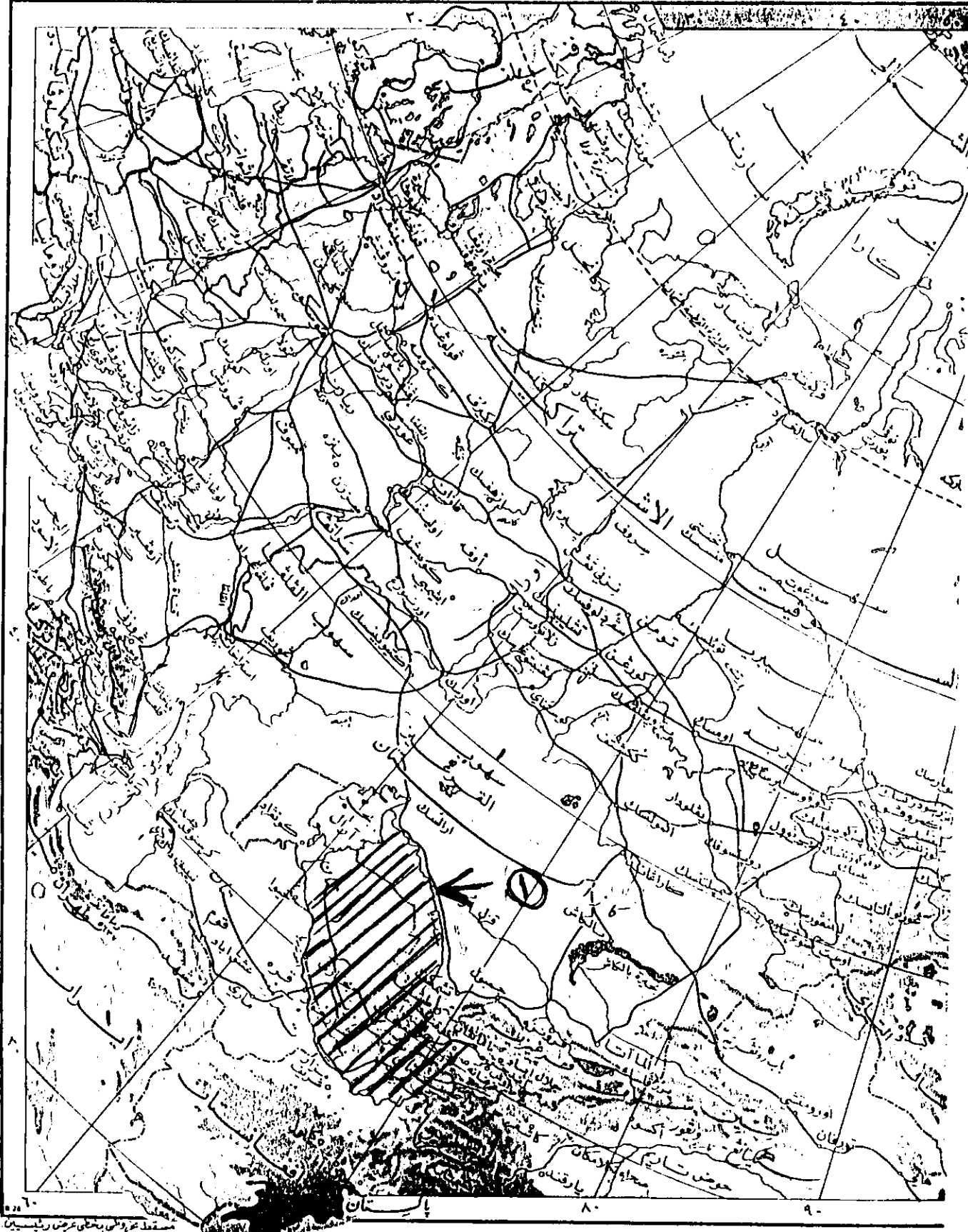
وأهلها ، باب ما فى الدنيا من أنهار الجنة . (٢١٨٣ / ٤) .

والنهر المعروف اليوم بنهر كشك كان يقال له في المائة الرابعة (العاشرة)
نهر القصارين " ويخرج من جبل سيام ويجري في جنوبى المدينة
أى مدينة كش.

ويجري في شمالها نهر أسرود ، وفيما يلي طريق سمرقند على فرسخ
كان يقطع هذا الطريق نهر يقال له جاي رود ، وإلى جنوبه على فرسخ
من كش في طريق بلخ ، نهر خشك رود (أى النهر الجاف) ، وفي مايلى
هذا النهر ، على ثمانية فراسخ منه نهر خزار رود .

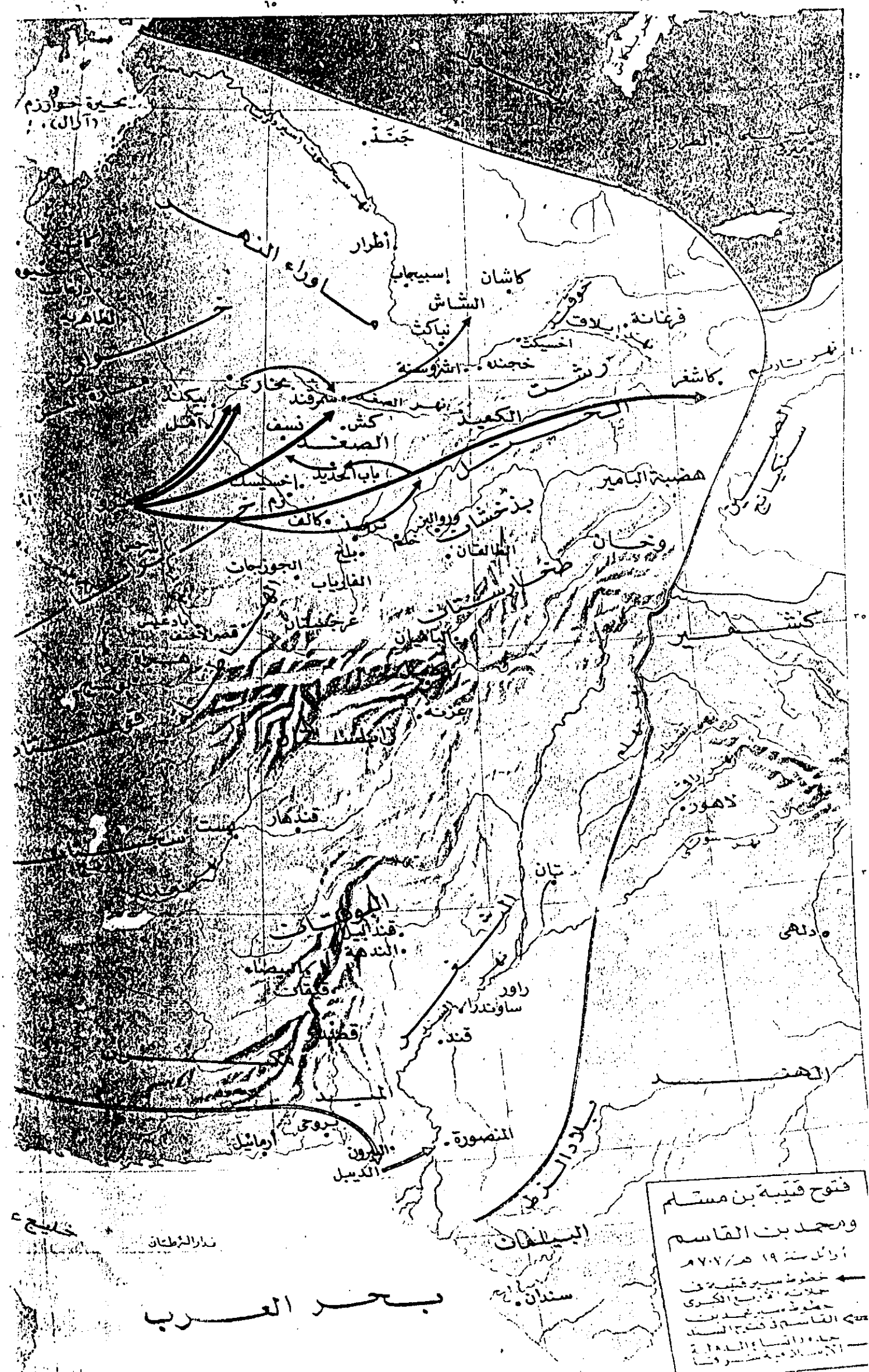
وهذه الانهار الأربعة بعد أن تسقى رساتيق كش تجتمع
فتصير نهرا واحدا يمر بمدينة نفس وكانت تسمى (نخشب) (١)

(١) تركستان من الفتح العربى الى الغزو المغولى ص ٢٣٨ - ٢٣٩ .



قياس الرسم ١ : ٢٠٠٠٠٠٠٠٠ ١ ٢ ٣ ٤ ٥ ٦ ٧ ٨ ٩ ١٠ ١٢ كيلومترات

① المناطق المظلمة هي المسماة بـ «وادي النهر» - ومدينة كشمير داخل جمهورية ازبكستان





من کتاب بلدان الخلافة الشرقية

اقليم تهرى سيحون وجيخون

ولاية كَش :

- قال ابن حوقل : طول عمل كَش أربعة ايام في مثلها .
- قال عماد الدين بن اسماعيل بن محمد : كَش يفتح الكاف ثم شين معجمة مشددة ، هو من الاقليم الخامس ، من مدن ما وراء النهر . (١)
- وابن حوقل يعد لنا رساتيق (٢) ولاية كَش بالصورة الآتية :
- (١) ميان كَش (٢) روز . (٣) بلاندران .
- (٤) راسماين . (٥) كَشك . (٦) أور .
- (٧) بوزماجن . (٨) سيام (أوسنام) (أرغان .
- (٩) جاج رود (١١) خزار رود (١٢) سنك كرك الخارجة .
- (١٣) سنك كرك الداخلة (١٤) خزار . (١٥) سورود .
- (١٦) مايمرنج .

ومن الواضح أن ترتيب هذه الرساتيق حسب تعداد ابن حوقل لها ، لا علاقة له البتة بموقع كل منها .

مدينة كَش :

وهي تعرف اليوم باسم شهر سبز (المدينة الخضراء) .

اعتبرت يوما ما اذا ما أخذنا بقول اليعقوبي أعظم مدن الصغد ، أما في عهد السامانيين ، فقد كانت في حالة تدهور ، ولعل أمر ذلك الى ارتفاع شأن سمرقند وبخارا . (٣)

واشتهرت في الازمنة الاخيرة بان ولد فيها تيمور ، الذي جدد في أواخر المائة الثامنة (الرابعة عشرة) المدينة وبنى فيها القصر الابيض - آق سراي - وكان يوفّر الإقامة فيسها .

(١) أنظر تقويم البلدان ص ٦٨ ، ٤٩٠ . (٢) جمع رستاق ، فارسي معرب الرزداق بالضم : السواد والقرى ، معرب رستا ، والرزداق : الصف من الناس ، والسطر من النخل ، معرب رسته ، أنظر مختار الصحاح ص ٢٤٢ ، ترتيب القاموس (٣) تركستان من الفتح العربي الى الفزو المغولي ص ٣٣٨ - ٣٣٩ .

* وصف المدينة : -

ولمدينة كثر الداخله ، أربعة أبواب ، هى : باب الحديد - باب عبيد الله
وباب القصابين ، والرابع باب المدينة الداخله ، وللمدينة الخارجة بابان ، أحدهما
باب بركنان " وبركنان قرية ينسب اليها الباب " ، وباب المدينة الخارجة . (١)
قال ابن حوقل : " مدينة لها قهندوز وحصن وريض* ، ومدينة أخرى متصلة
بالريض " ولعلها هى المعروفة اليوم بكتاب ، وقد كان يقال لها قد يما المصلح
فيها الخانات ودار الامارة ، وفى روضها الأسواق " والحبس والمسجد الجامع
فى المدينة الداخله ، ومقدارها نحو ثلث فرسخ فى مثله (أى ربع ميل مربع)
ومناؤها من طين وخشب ، وهى مدينة خصبة جدا . (٢)

الولاية والمدينة من الناحية الزراعية :

قال القزوينى : " قال الاصطخرى : تدر ك بها الثمار أسرع من سائر
بلاد ماوراء النهر ، غير انها وبيئة وعماراتها حسنة جدا ، وفى عامة دورها الماء الجارى . (٣)
وقال ابن حوقل : وهى معروفة بوفرة خصبة وفى الجبال المجاورة
لكش : الملح وبها يسقط المن المسمى الترنجبين والعقاير الكثيرة ، وكانت
تحمل الى كثير من آفاق خراسان . (٤)

* الريض : سور المدينة . القاموس المحيط (٣٣٠/٤) .

(١) بلدان للخلافة الشرقية ص ٥١٢ - ٥١٣ .

(٢) " " " " ص ٥١٢ .

(٣) أنظر آثار البلاد وأخبار العباد ص ٥٥٤ .

(٤) المصدر السابق ص ٥٥٤ ، وبلدان الخلافة الشرقية ص ٥١٣ .

اسمه ونسبه وكنيته :

- ختم ت - هو الامام الحافظ الحجة الجوال ، أبو محمد ، المشهور بعبد بن حميد^(١)
ابن نصر ، الكشي^(٢) ، ويقال له : الكشي ، بالفتح ، والاعجام .

كان اسمه في الاصل عبد الحميد^(٣) ، ومن جزم بذلك : ابن حبان فقال :
"عبد الحميد بن حميد . . . وهو الذي يقال له عبد بن حميد"^(٤)

وقال أبو سعد عبد الرحمن بن محمد الادريسي : "عبد الحميد بن حميد بن نصر
الكشي أبو محمد يعرف بعبد بن حميد"^(٥)

وقال ابن القيسراني : " وكان اسمه عبد الحميد في الأصل " .^(٦)

(١) عند المحدثين وغيرهم .

(٢) بالكسر وبالفتح : والجمهور من المحدثين أنه بكسر الكاف ، الا أن ابن ماكولا قال :
والعراقيون وغيرهم يقولون بفتح الكاف . انظار الاكمال (١٨٥/٧) ، تاج المسرورين
(٤٤٣/١٦) . والكشي نسبة الى كس تعريب كس ، مدينة من مدن ما وراء النهر

(٣) ومن قال ذلك ، البخاري في صحيحه ، كتاب المناقب ، باب علامات النبوة في الاسلام .
انظار صحيح البخاري مع فتح الباري (٦٠١/٦) . وفي التاريخ الصغير (٤٢/٢) .
والمرز في تهذيب الكمال (٨٧١/٢) والذهبي في الكاشف (١٩٥/٢) .

(٤) الثقات (٤٠١/٨) ، تقريب التهذيب (ص ٣٦٨) .

(٥) انظار التقييد لابن نقطة (١٤٤/٢) .

(٦) انظر الجمع بين رجال الصحيحين (٣٣٧/١) ، وكذا قال ياقوت الحموي في معجم
البلدان (٤٦٠/٤) وابن نقطة في التقييد (١٤٤/٢) ، والذهبي في الكاشف
(١٩٥/٢) ، وابن العماد في شجرات الذهب (١٢٠/٢) .

وهذه قائمة بأسماء المصادر التي ترجمت له :-

- أمير المحدثين محمد بن اسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ) في التاريخ الصغير (٣٨٩/٢)

- الامام أبو حاتم محمد بن حبان البستي (ت ٣٥٤هـ) في الثقات (٤٠١/٨) .

-
-
- وابن منجويه ابوبكر أحمد بن علي بن منجوية الأصبهاني (ت ٤٢٨هـ) في رجال مسلم رقم (١٠٧٠) .
- أبو يعلى الخليل بن عبد الله بن أحمد بن ابراهيم الخليلي القزويني (ت ٤٤٦هـ) في الارشاد في معرفة علماء الحديث (١/٣٦٢) .
- والامير الحافظ ابن ماكولا (ت ٤٧٥هـ) في الاكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الاسماء والكنى (٧/١٨٥، ١٨٦) .
- ولايى الفضل محمد بن طاهر القيسراني (ت ٥٠٧هـ) في الجمع بين رجال الصحيحين (١/٣٣٧) ، والانساب المتفقة ص ٢١٩ .
- الامام ابي سعيد عبد الكريم السمعاني (ت ٥٦٢هـ) الانساب (١١/١٠٩) ، التحبير في المعجم الكبير (١/١٦٦) .
- ابن عساكر ابو الحسن علي بن الحسن بن هبة الله (ت ٥٧١هـ) في المعجم المشتمل على اسماء الشيوخ النبيل رقم (٥٧٩) .
- ياقوت الحموي (ت ٦٢٦هـ) معجم البلدان (٤/٤٦٠، ٤٦٢) . المشترك وضعفاء، والمفترق صقعا . ص ٣٧٣ .
- ابوبكر بن عبد الغنى المفروق بابن نقطة (ت ٦٢٩هـ) في التقييد لمعرفة رواة السنن والمسائيد . (٢/١٤٤ - ١٤٦) .
- وعز الدين ابن الاثير الجزري (ت ٦٣٠هـ) في اللباب في تهذيب الانساب (٣/٩٨) .
- وشرف الله ابن أبي البركات المبارك بن أحمد اللخمي الاربلي المعروف بابن المستوفي (ت ٦٣٧هـ) في تاريخ آريل المسمى نهاة البلد الخامل بمن ورد من الاماثل (١/١٧١) .
- (١٧٢) .

-
- وابتى عبدالله محمد بن عمر بن رشيد الفهرى السبتي (ت ٧٢١هـ) فى مل العيصة بما جمع بطول الغيبة فى الوجهة الوجيية الى الحرمين مكة وطيبة ص ٣٥٥ - ٣٥٩ .
 - والقاسم بن يوسف التجيى السبتي (ت ٧٣٠هـ) فى البرنامج ص ١٢٥ .
 - والحافظ أبى الحجاج يوسف بن عبدالرحمن المزى (ت ٧٤٢هـ) فى تهذيب الكمال (٢/ ٨٧١-٨٧٢) .
 - شمس الدين بن عبدالهادى الحنبلى (ت ٧٤٤هـ) فى مختصر فى طبقات علماء الحديث (١/ لوحة ٩٠ ب) .
 - والحافظ الذهبى محمد بن أحمد بن قجماز (ت ٧٤٨هـ) . فى سير اعلام النبلاء، (١٢/ ٢٣٥) . وفى تذكرة الحفاظ (٢/ ٥٣٤، العبر (١/ ٣٥٧) والمقتنى فى سرد الكنى (٢/ ٥٤) ، المشتبه (٢/ ٥٥٢) ودول الاسلام (١/ ١٥٠) والكاشف (٢/ ١٩٥) الاشارة الى وفيات الاعيان ، المنتقى من تاريخ الاسلام .
 - ومحمد بن جابر الوادى آشى (ت ٧٤٩هـ) فى البرنامج ص ٢٠٠ - ٢٠١) .
 - وابو محمد عبدالله بن سعد بن على اليافعى اليمنى المكي (ت ٧٦٨هـ) ، فى مسرأة الجنان وعبرة اليقظان فى معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان (٢/ ١٥٥) .
 - واسماعيل بن عمر بن كثير القرشى الدمشقى (ت ٧٧٤هـ) فى البداية والنهاية (١١/ ٥) .
 - والبوصيرى أبو العباس أحمد بن أبى بكر (ت ٨٤هـ) فى مقدمة اتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة . (١/ لوحة ٤ ب) .
 - والحافظ أحمد بن على بن حجر العسقلانى (ت ٨٥٢هـ) فى تهذيب التهذيب (١/ ٤٥٥) وتقريب التهذيب ص ٣٦٨ ، وتغليق التعليق (٤/ ١٦٩) . وتبصير المنتبه بتحرير المشتبه (٣/ ١٢١٨) والمعجم المفهرس . ل ١١٠ - ١١١ .
 - وابو عبدالله محمد بن أحمد بن محمد بن غازى العثمانى الحكناسى (ت ٨٥٨هـ) فى التعليق برسوم الاسناد بعد انتقال أهل المنزل والناد ص ١١٦٩٠٧ .

.....

- وأبو المحاسن يوسف بن تغرى بردى (ت ٨٧٤هـ) فى النجوم الزاهرة فى ملوك مصر والقاهرة (٢/٣٣٠) .
- وجلال الدين عبدالرحمن السيوطى (ت ٩١١هـ) فى طبقات الحفاظ رقم (٥٣٠) .
- والخزرجى صفى الدين أحمد بن عبدالله مات نحو أوقريبا من سنة ٩٢٣هـ فى خلاصة تذهيب تهذيب الكمال (٢/١٨٨) .
- وأبى جعفر أحمد بن على البلوى الوادى آشى (ت ٩٣٨هـ) فى ثبته ص ١٠٥، (١١٩٠) .
- وشمس الدين محمد بن على الداودى (ت ٩٤٥هـ) . فى طبقات المفسرين (١/٣٦٨) .
- وحاجى خليفة فى كشف الظنون (ت ١٠١٧هـ) ص ١٦٧٩ .
- ومحمد بن سليمان الرودانى (ت ١٠٨٤هـ) فى صلة الخلف بموصول السلف ص ٣٥١ .
- وأبو الفلاح عبدالحى بن العماد الحنبلى (ت ١٠٨٩هـ) . فى شذرات الذهب ، (٢/١٢٠) .
- والكتانى محمد بن جعفر (ت ١٣٤٥هـ) فى الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة ص ٥٥ .
- وعمر رضا كحالة فى معجم الموثفين (٥/٦٦) ، وكارل بروكلمان فى تاريخ الادب العربى (٣/١٥٢) .
- واسماعيل باشا فى هدية العارفين^١، وخير الدين الزركلى فى الاعلام (٣/٢٦٩) ، (١/٤٣٧) .
- وفؤاد سزكين فى تاريخ التراث العربى (١/١٦٩-١٧٠) .
- والحافظ محمد عبدالرحمن بن عبدالرحيم المباركورى (ت ١٣٥٣هـ) فى مقدمة تحفصة الاحوذى شرح جامع الترمذى (١/٣٣٢-٣٣٣) .
- أفرد الدكتور سالم الدخيل دراسة لعبد بن حميد فى رسالته لنيل الدكتوراة وقسمه اطلعت عليها رغبة فى الحصول على المزيد من الأخبار المتعلقة بحياته العلمية .

وقد روى عنه البخارى فى صحيحه تعليقا بسيغة الجزم .

قال البخارى رحمه الله فى صحيحه : وقال عبد الحميد أخبرنا عثمان بن عيسى
أخبرنا معاذ بن العلاء عن نافع بهذا (١) .

ويعنى بقوله : " بهذا " حديث ابن عمر رضى الله عنهما " كان النبى صلى الله
عليه وسلم يخطب الى جذع ، فلما اتخذ المنبر تحول اليه ، فحن الجذع ، فأثاءه
فمسح يده عليه " .

وقد ساق هذا اللفظ قبل هذا السند من طريق متصل .

قال الحافظ رحمه الله : عبد الحميد هذا لم أر من ترجم له فى رجال البخارى
، الا أن المزي ومن تبعه جزموا بأنه عبد بن حميد الحافظ المشهور ، وقالوا : كان
اسمه عبد الحميد وانما قيل له عبد بغير انضافة تخفيفا ، وقد راجعت الموجود من
مسنده وتفسيره فلم أر هذا الحديث فيه ، نعم وجدته من حديث رفيقه عبد الله بن
عبد الرحمن الدارمي أخرجه فى مسنده المشهور عن عثمان بن عمر بهذا الاسناد (٢)
فائدة : من جزم أنه عبد بن حميد أبو عبد الله محمد بن عمر السبتي ، حيث قال :
أبو محمد عبد بن حميد بن نصر الكشي ، وكان اسمه فى الأصل عبد الحميد ، ثم اختصر
وغلط عليه عبد حتى تنويسي اسمه أو كاد ، وهو الذى عنى البخارى حيث علق عنسه
فى كتابه بغير سماع (٣) .

(١) انظر صحيح البخارى مع فتح البارى (٦/٦٠١) ، كتاب المناقب ، حديث

٠ (٣٥٨٣)

(٢) انظر فتح البارى (٦/٦٠٣)

(٣) انظر ملء العيبة بما جمع بطول الغيبة فى الوجهة الى الحرمين مكة وطبيقة

ص : ٣٥٩ .

نسبته :

اختلف المترجمون له في نسبه ، فقال بعضهم أنه كشي بفتح الكاف والاعجام وخطأ آخرون من قال ذلك . وقال غيرهم أنه كسى بكسر واها مال تعريب كشي بفتح الكاف والشين المعجمة .

وفصلته على النحو التالي :

أ - ذكر قول من خطأ من نطق بفتح الكاف والشين المعجمة :

١ - قال ابن ماكولا : وربما صحفه بعضهم فقال بالشين المعجمة وهو خطأ . وقال أيضا : ولما عبرت نهر جيحون وحضرت بخارا وسمرقند ووجدتهم جميعهم يقولون (كس) بكسر الكاف والشين المهملة .^(١)

٢ - وتبعه في ذلك عز الدين ابن الأثير فقال : وأكثر ما يقولها من لا علم عنده كشي بفتح الكاف والشين المعجمة .^(٢)

قلت : مع أنه قال في موضع آخر^(٣) : غير أن الناس يكثرون ذكرها بفتح الكاف والشين المعجمة .

٣ - وقال الزبيدي : كس ، بالكسر وبالفصح : د ، قرب سمرقند ، ولا تقل بالشين المعجمة فانها تصحيف ، والصواب الكسر مع الهمال .^(٤)

ب - أن كسى بكسر السين المهملة هو تعريب كشي بفتح الكاف والشين المعجمة

١ - هذا ما ذهب اليه أبو الفضل بن طاهر المعروف بابن القيسراني .^(٥)

٢ - وقال ياقوت : وقد تعرب فتكتب بالسين المهملة ، والمحدثون يخطئون ممن

(١) انظر الاكمال (١٨٥/٧ ، ١٨٦) .

(٢) انظر اللباب (١٠٠/٣) .

(٣) المصدر السابق (٩٨/٣) .

(٤) انظر تاج العروس (٤٤٣/١٦) .

(٥) انظر الانساب المتفقه ص ١٢٩ .

يقولها بفتح الكاف والشين المعجمة ، وليس ذلك عندنا بخطأ لأمرين :
أحدهما : أن أهلها وجميع من بما وراء النهر لا يقولون الا كش بفتح الكاف
والشين المعجمة وهم أعرف ببلدهم .

والثاني : أنه أسم أعجمي يتلعب به اذا سلمنا أنه كما ذكره ، والا فهذا
حجتهم في تعريبه تغييره عما يتلفظ به أهله ^(١) . أهـ .

٣ - وقال السمعاني : " الكسى بكسر الكاف وتشديد السين المهملة ، هذه النسبة الى
بلدة بما وراء النهر يقال لها كس " أقمت بها اثنا عشر يوما ، وقد ذكر الحفاظ فسوى
تواريخهم أن اسم هذه النسبة " كس " بكسر الكاف والسين الغير منقوطة ، والنسبة
اليها " كسى " ، غير أن المشهور " كش " بفتح الكاف والشين المنقوطة ^(٢) .

وقال أيضا : " الكشى منسوب الى بلدة قريبة من سمرقند ، وخرج منها جماعة
كثيرة ويقال لها كسى بكسر الكاف والسين المهملة المشددة ، وعرف بكش بفتح
الكاف والشين المشددة المعجمة . وقد ذكرته فيما تقدم " أهـ ^(٣) .

٤ - وقال صفى الدين عبد المؤمن بن عبد الحق : وقيل : " كس بالسين المهملة تعريب
كش بالشين المنقوطة ^(٤) .
هـ - ذكر قول من ذكر القولين السابقين :

قال الذهبي : " الكسى - بكسر واهامال - نسبة الى كس تعريب كش ، ولهذا
ينسب اليها أيضا كشى ، وهى مدينة بما وراء النهر .

قال ياقوت : قد تعرب فتكتب مهملة ، وأهل تلك الديار لا يقولونها ~~بهملة~~
الا بالفتح والاعجام ، وهم أعرف . وأيضا فهو أسم أعجمي يتلعب به .

أما ابن ماكولا فقال : دخلت بخارى وسمرقند فوجدتهم جميعهم يقولون كس
بالكسر والاهمال ^(٥) .

(١) انظر المشترك لياقوت الحموى (٣٧٣ ، ٣٧٤) .

(٢) انظر الانساب (١١ / ١٠٨ ، ١٠٩) .

(٣) انظر الانساب (١١ / ١٢٠) .

(٤) انظر مراصد الاطلاع (٣ / ١١٦٥) .

(٥) انظر المشتبه (٢ / ٥٥٢) .

وقال أيضا : أبو محمد الكسى ، ويقال فيه : الكشى (١).

- وتبعه فى ذلك الحافظ ابن حجر (٢).

- ونقل ابن ناصر الدين الدمشقى فى كتابيه^(٣) كلام ياقوت السابق باللفظ .

ويلحق به ما يأتى :

قال أبو الحجاج يوسف المزى : عبد بن حميد بن نصر الكسى أبو محمد المعروف
بالكشى . (٤)

(١) انظر تذهيب تهذيب الكمال ٣ / ل ١٣ / أ ، وفى السير (٢٣٥ / ١٢) ويقال له
الكشى بالفتح والاعجام . (٢) تبصير المنتبه : (١٢١٧ / ٣) .

(٣) توضيح المشتبه (٢ / ورقة ٤٨٢) ، والاعلام بما وقع فى مشتبه الذهبى ---
الأوهام ص ٤٥٤ .

(٤) انظر تهذيب الكمال (٨٢١ / ٢) ، وفى كتاب الاشارة الى وفيات الاعيان المنتقى
من تاريخ الاسلام للذهبي (١ / ل ٥٢) ، وتقريب التهذيب لابن حجر ص ٣٦٨ ،
هكذا " الكشى " وزاد الحافظ بمهملة .

قال محمد عوامه فى تعليقه على تقريب التهذيب : " الكسى " ضبط المصنف
السين بالاهمال ، كما ترى ، لكنه رسم النسبة (الكشى) بكسرة تحت الكاف ، ووضع
ثلاث نقط فوق الشين وتحتها ، يريد أنها بالشين المعجمة والسين المهملة ، ان
النقط من تحت علامة على الاهمال . وفى الثقات لابن حبان (٤٠١ / ٨) . والجمع
بين رجال الصحيحين لابن طاهر القيسرانى (٣٣٧ / ١) ، والتقيد لابن نقطة
(١٤٤ / ٢) ومختصر طبقات علماء الحديث لابن عبد الهادى (ج ١ / لوحة ٩٠ / ب)
وبرنامج الوادى آشى ص ٥١٢ ، وبرنامج القاسم بن يوسف التجيبى السبتي ص ٣٥٩
وملء العمية بما فى طول الفية لابن رشيد الفهرى ص ٣٥٥ - ٣٥٩ ، ودول الاسلام
للذهبي (١٥٠ / ١) والمعجم المفهرس لابن حجر ل ١١٠ ، وشذرات الذهب
لابن العماد (١٢٠ / ٢) ، مكتوب فيها جميعها هكذا (الكشى) بالمعجمة
الثلثة . وكذا مكتوب فى فتوح البلدان للبلاذرى ص ٥٠٨ ، ٥١٤ ، ٥١٧ ، وتاريخ
اليقطينى ص ٢٧٦ ، ص ٢٨٧ .

ملحوظتان :

أحدهما : وهم بعض المؤلفين والمعلقين .

قال يا قوت : وكس أيضا : مدينة بأرض السند مشهورة ذكرت في المغازي وممن ينسب إليها عبد بن حميد بن نصر .^(١)

والأخرى :

ينبغي أن يعرف أنه يوجد كس : بالفتح ثم التشديد : قرية على ثلاثة فراسخ من جرجان على جبل .^(٢)

وقال أبو موسى : وكس قرية من قرى أصبهان ، بكاف غير صريحه ، كان به جماعة من طلاب العلم إلا أنه فيما أظن بالجيم بدل الكاف .^(٣)

ويوجد كذلك ، كس : بليده في أرض مكران دثرت ، قال الزبيدي : معرب كـج وتذكر مع مكران غالبا .^(٤)

(١) انظر معجم البلدان (٤/٤٦٠) وتبعه في ذلك الزركلي في الاعلام (٣/٢٦٩) . وقال المعلق على كتاب الجمع بين رجال الصحيحين لابن القيسراني (١/٣٣٧) : منسوب - أي عبد بن حميد - إلى كس ، وكس بالفتح قرية بجرجان كما في القاموس وكذا قال المعلق على تهذيب التهذيب (٦/٤٥٥) . وقال الكتاني : وزعم أبو الفضل محمد بن طاهر أنه - أي عبد بن حميد - منسوب إلى كس قرية من قرى جرجان على جبل . انظر الرسالة المستطرفة : ص ٥٠ . ولم أقف على هذا القول لابن طاهر في الأنساب المتفقة ص ١٢٩ بل فيه خلاف ما ذكر .

وقال المعلق على برنامج الوادي آشي - محمد محفوظ - : في الأصل الكششي وهو تحريف ، والكشي بكسر الكاف والسين المهملة المشددة نسبة إلى كس - من بلاد السند وهي غير التي بقرب سمرقند .

قلت : وتبع في هذا قول بهاقوته رحمه الله الآن في الذكر . وفي ثبت أبي جعفر أحمد بن علي البلوي . وقع في فهرس الكتاب تصحيف (الكشي) انظر ٥١٢ ، ٥٤٤ ، ٥٣٣ .

(٢) انظر معجم البلدان (٤/٤٦٢) ، والأنساب (١١/١١٩) . وتبصير المنتبه (٢/١٢١٨) وتاج العروس (١٦/٤٤٣) .

(٣) انظر معجم البلدان (٤/٤٦٢) .

(٤) انظر المشتبه للذهبي (٢/٥٥٣) ، تبصير المنتبه (٣/١٢١٨) ، تاج العروس :

(١٦/٤٤٣) .

مولده ونشأته :

لم يصرح أى مصدر من المصادر التى ترجمت للامام عبد بن حميد - والتى وقفت عليها -
بذكر تاريخ ميلاده الا أن الحافظ الذهبي قال : أنه ولد بعبد
السبعين . (١)

وكذلك نشأته لم يحدثنا من ذكره - رحمهم الله - عن شىء منها ، ولكن
يفهم من كثرة شيوخه الذين روى عنهم أنه نشأ كنشأة أترابه وأقرانه من طلاب
علم ذلك العصر الذين حباهم الله بعلماء فحول ونقاد أفذاذ .

ويبدو من خلال قائمة اسماء شيوخه أنه كان من المتميزين الراحلين الى كبارهم
الحريصين على حضور مجالس العلماء حتى صار من أعلام المحدثين .

ومن المعروف أن أول ما يبدأ به طالب العلم هو حفظ كتاب الله - عز وجل -
والعناية به ، وقد أولى هذا الجانب الامام عبد بن حميد العناية والاهتمام ، ومما
يدل على ذلك تأليفه فى هذا الباب كتابا جامعاً جمع فيه ما تلقاه عن شيوخه من
أحاديث مرفوعة وموقوفة ومقطوعة . (٢) رحمه الله وأجزل له المثوبة .

ذريته :

ذكرت المصادر التى ترجمت للامام عبد الحميد بن حميد أن ممن روى عنه ولده
محمد (٣) ويكنى به ، ولم أقف على ترجمته ، لكنه يذكر فى ترجمة ابيه ، وذكر أيضاً
فى ترجمة عبد الأعلى بن حماد بن نصر الباهلي البصرى أثناء من روى عنه . (٤)

(١) انظر السير (٢٣٥/١٢) .

(٢) انظر قول الحافظ فى تفسيره أثناء كلامى على آثاره .

(٣) انظر المقتنى فى الكنى (٥٤/٢) .

(٤) انظر تهذيب التهذيب (٩٣/٦) .

رحلاته :

لما كان الحديث النبوى المصدر الثانى للاسلام ، فقد أعطاه العلماء غاية اهتمامهم وبذلوا من أجله ، وجمع اسانيده كل ما فى وسعهم ، فرحلوا المسافات البعيدة ، وفارقوا الأهل والاهباب ، والديار والأوطان حرصا منهم على سماع الاسناد والحديث الذى لم يسمعه أصبح الرحلة من لوازم تحصيلهم للعلم .

قال يحيى بن معين : " أربعة لا تؤمن منهم رشدا حارس الدرب ، ومناذى القاضى وابن المحدث ، ورجل يكتب فى بلده ولا يرحل فى طلب الحديث " .^(١)

وقال ابن الصلاح : " وإذا فرغ من سماع العوالى والمهمات التى ببلده فليرحل الى غير " .^(٢)

ولولم يكن هناك فائدة فى الرحلة فى طلب الحديث الا طلب الاسناد العالى لكفى بها فائدة عظيمة .

قال الرامهرمى : " وفى الاقتصاد على التنزل فى الاسناد ابطال الرحلة وفضلها " .^(٣)

وقد رحل فى طلب الحديث وطوسنده كثير من الصحابة منهم : أبو أيوب الأنصارى فقد أخرج أحمد فى مسنده^(٤) ، والخطيب فى الرحلة فى طلب الحديث^(٥) ، من طريق عطاء بن أبى رباح أنه قال : " خرج أبو أيوب الى عقبة بن عامر وهو بمصر يسأله عن حديث سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم . فلما قدم أتى منزل مسلحة بن مخلد الانصارى ، وهو أمير مصر ، فأخبر به ، فعجل اليه فعانقه ، وقال : ما جاء بك يا أبا أيوب ؟ قال : حديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يبق أحد سمعه غيرى ، وغير عقبه ، فابعت من يدلنى على منزله . . . " .^(٦) القصة .

(١) انظر علوم الحديث لابن الصلاح مع التقييد والايضاح ص ٢٥١ ، النوع الثامن والعشرون .

(٢) المرجع السابق ص ٢٥١ .

(٣) المحدث الفاضل ص ٢١٦ .

(٤) المسند للإمام أحمد (١٥٣ / ٤) .

(٥) الرحلة فى طلب الحديث ص ١١٨ ، ١١٩ . واللفظ له .

وكذا رحل التابعون فمن بعدهم .

فمن أبى العالية قال : " كنا نسمع بالرواية عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة بالبصرة فما نرضى حتى أتيناهم فسمعنا منهم " .^(١)

وقال سعيد بن المسيب : " ان كنت لأسير الأيام والليالي في طلب الحديث الواحد " .^(٢)

وسار على طريقته من جاء بعدهم من المحدثين حتى بلغت اتساع رقعة الرحلات العلمية والأقطار التي تشملها غايتها أو كادت في القرن الثالث والرابع . وكان من أهل القرن الثالث محدثنا عبد بن حميد .

قال ابن عدى الهادى : " رحل - عبد بن حميد - على رأس المائتين " .^(٣)

وسبق أن ذكر الذهبي أنه ولد بعد السبعين . يعنى سنة ١٧١ هجرية أو حولها واتفق كل الذين ترجموا له بأنه ت ٢٤٩ هـ .

ويظهر بالمقارنة أن عمره كان حوالى ٧٨ سنة أو قريبا منه .

وقد رجعت الى تراجم مشايخه ، خاصة من روى عنه - كما في رواية ابراهيم بن خريم الشاشى في المنتخب - فوجدت أقدمهم وفاة من شيوخه العراقيين والحجازيين واليمنيين الوليد بن القاسم الهمدانى الكوفى ، مات سنة ١٨٣ هجرية .

ولعله رحل قبل عام ١٨٣ هـ . يعنى قبل وفاته ب (٦٦ سنة) تقريبا . والله أعلم .
والوليد بن القاسم كوفى .^(٤)

وإذا ما نظرنا الى مشايخه نجدهم من أقطار مختلفة وأكثرهم من البصريين .

(١) أخرجه الخطيب في كتابه " الرحلة في طلب الحديث " . ص ٩٣ .

(٢) المصدر السابق ص ١٢٧ . وكذا في الكفاية ص : ٥٣٨

(٣) انظر مختصر طبقات علماء الحديث ١ لوحة ٩٠ ب . وكذا قال الذهبي فسمى تذكرة الحفاظ ص ٥٣٤ .

(٤) ذكر الذهبي في سير أعلام النبلاء (٤٣٩ / ٩) عن الامام أحمد أنه قال : " ثقة - أى الوليد - كتبنا عنه ، وكان جارا ليعلى بن عبيد - وهو ثقة الا فى الثورى - فسألت يعلى عنه ، فقال : نعم الرجل ، هو جارنا منذ خمسين سنة ، ما رأينا الا خيرا " . أهـ .

فقد روى عن (٣٥) شيخا من أهل البصرة أو من نزلها .^(١)
 وعن (٢٩) شيخا من أهل الكوفة ومن نزلها .
 وعن (١٧) شيخا من أهل بغداد ومن نزلها .
 لكننى لم أقف على نص يثبت أن الامام عبد بن حميد نزل بغداد^(٢) . فيحتمل أنه
 روى عنهم في مدن غيرها .
 ويؤيد ذلك ما ذكره الذهبي حيث قال في ترجمة عبد الرزاق : " ورحل اليه : أحمد
 ، واسحاق ، ويحيى ، والذهلى ، والرمادى ، وعبد " .^(٣)
 حيث ذكره ضمن الرواة الذين رحلوا الى عبد الرزاق الصنعاني .
 وقال الامام أحمد : " أتينا عبد الرزاق قبل المائتين وهو صحيح البصر ، ومن سمع
 منه بعد ما ذهب بصره فهو ضعيف السماع " .^(٤)
 وقد تصفحت صحيح الامام مسلم فوجدت أن أغلب مرويات عبد بن حميد مما رواه
 عن عبد الرزاق .

انظر صحيح مسلم (١/٥٤ ، ٦٣ ، ٨٨ ، ٩٦ ، ١٠٥ ، ٤٢٤)

(٢/٦٠٢ ، ٧١٢ ، ٨٠٥ ، ٨٦٨)

(٣/١٢٨٧ ، ١٣٣٩ ، ١٣٨١ ، ١٤٦٣)

(٤/١٧٤٥ ، ١٧٧٤ ، ١٨٣٣ ، ١٨٨٩)

فتنوع المشايخ قرينة من القرائن التي تدل على أنه رحل الى تلك البلدان

والأقطار .

قال الذهبي رحمه الله في ترجمته : " الحافظ الحجة الجوال " .^(٥)

(١) انظر قائمة شيوخه .

(٢) الا أن هنالك اشارة وردت على غلاف نسخة آيا صوفيا من المنتخب النص التالي :

" عبد بن حميد كان في بغداد واستوطن (كسى) وكان من العلماء المتجهدين "

وكتب في أعلاها : " كذا قرأته ، ولعله المجتهدين " . انظر مقدمة رسالتي / سالم
 الدخيل ص : ٣٢

(٣) انظر ميزان الاعتدال (٢/٦٠٩) .

(٤) سير أعلام النبلاء (١٢/٢٣٥) .

حاله حين طلبه للمعلم :

كان الامام عبد بن حميد من أولئك المحدثين الذين نذروا أنفسهم لخدمة حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وزهدوا في الغانية رغبة في الآخرة الباقية .
ومع عدم وجود المورد المالى الذى يقضى منه بلغته اجتهد في طلب العلم وحفظ من أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم وأقوال الصحابة الكثير . (١)

ويبدو أنه قاسى كثيرا من شظف العيش وصبر على ذلك حتى كان يقول عن نفسه كنت ألقط قشر البطيخ وأكل في طلب الحديث . (٢)

وسمعه ابن محمد يقول : سلكت البادية مرتين ولم أشرب الماء وما عطشــــــــــــــــت قط . (٣)

* بلغته : أى كفايته . انظر لسان العرب (٤٩٩ / ٨) .
(١) عد الحافظ ابن حجر تفسيره الذى ألفه من التفاسير الأربعة التى قل أن يشذ عنها شىء من المرفوع والموقوف على الصحابة والمقطوع عن التابعين .
انظر الدر المنثور (٤٢٢ / ٦) .
(٢) (٣) انظر التقييد لابن نقطة : (١٤٥ / ٢) .

سرانه (١) :

قال الحافظ ابن حجر في ترجمة الامام البخاري : ذكر مراتب مشائخه الذين
حدث عنهم : وهم على خمس طبقات - وذكر الأولى ثم الثانية ، ثم الثالثة - ثم قال :
طبقة الرابعة : رفقاه في الطلب محمد بن يحيى الذهلي (٢) ، أبي حاتم الرازي (٣) ،
محمد بن عبد الرحيم صاعقه (٤) ، والدارمي (٥) ، وعبد بن حميد ، وأحمد بن النضر (٦)
محمد بن ابراهيم البوشنجي (٧) ، وجماعة (٨) . وقال : فانما يخرج عن هؤلاء ما فاته عن
مشائخه أو ما لم يجده عند غيرهم . (٩)

- (١) الأقران معناه عند المحدثين : هم المتقاربون في السن ، والاسناد . انظر معرفة
علوم الحديث ص ٢١٥ ، معرفة النوع السادس والاربعون ، نخبة الفكر ص ٥٩ .
- (٢) خ ٤ - هو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس بن زهير الذهلي
النيسابوري ، ثقة حافظ جليل ، من الحادية عشرة ، مات سنة ٢٥٨ هـ ، على الصحيح
تقريب التهذيب ص ٥١٢ .
- (٣) د س ف - محمد بن أدريس بن المنذر الحنظلي ، أبو حاتم الرازي ، أحد
الحفاظ ، من الحادية عشرة ، مات سنة ٢٧٧ هـ - تقريب التهذيب ص ٤٦٧ .
- (٤) خ د ت س - محمد بن عبد الرحيم بن أبي زهير البغدادي ، البزار ، أبو يحيى
المعروف بصاغة ، ثقة حافظ ، من الحادية عشرة ، مات سنة ٢٥٥ هـ . تقريب
التهذيب ص ٤٩٣ .
- (٥) م د ت - عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل السمرقندي ، أبو محمد الدارمي الحافظ
صاحب المسند ، ثقة فاضل متقن ، من الحادية عشرة ، مات سنة ٢٥٥ هـ . تقريب
التهذيب ص ٣١١ .
- (٦) خ - أحمد بن النضر بن عبد الوهاب النيسابوري ، أبو الفضل ، ثقة حافظ ، من
الحادية عشرة . تقريب التهذيب ص ٨٥ .
- (٧) خ - محمد بن ابراهيم بن سعيد البوشنجي ، بضم الموحدة وسكون الواو وفتح ح
المعجمة ، وسكون النون بعدها جيم ، أبو عبد الله ، ثقة حافظ فقيه ، من الحادية
عشرة ، مات سنة ٢٩٠ هـ ، وأبو عبد الله بسنة . تقريب التهذيب ص ٤٦٥ .
- (٨) انظر تغليق التعليق (٣٩٣ / ٥) .
- (٩) انظر هدى الساري ص ٤٧٩ .

شيوخه الذين أخذ عنهم :

جد الامام عبد بن حميد رحمه الله في تحصيل العلم ، واجتهد ، وأخذ
التفسير والحديث عن أئمة الاسلام في الأقطار الاسلامية - المشهورة بالعلم ذلك الوقت -
على مدار نصف قرن تقريبا ، وسمع بضعا وخمسون سنة .
قال الذهبي رحمه الله : ولد بعد السبعين ومائة ^(١) ، قال ابن عبد الهادي
رحمه الله : رحل على رأس المائتين ^(٢) . وكان لاستمراره في الرحلات العلمية والاستفادة
من العلماء الموجودين الأثر الواضح في سعة روايته وكثرة شيوخه .
وقد تحررت جمع كل من روى عنه عبد بن حميد في المنتخب من مسنده ، وتهذيب
الكمال للمزى وغيرهما . ورتبتهم على حروف المعجم مع ذكر قول الحافظ ابن حجر
في كل واحد منهم ان كان من رواة الكتب الستة وذلك لمعرفة منزلتهم من حيث التوثيق
والتجريح وهم :

- ١ - م د ت - ابراهيم بن اسحاق بن عيسى البنانى ، بضم الموحدة ثم نون ، مولا هم
أبو اسحاق الطالقانى ، نزيل مرو ، وربما نسب الى جده ، صدوق يفرغ ، من
التاسعة ، مات سنة ٢١٥ هـ . ^(٣)
- ٢ - ابراهيم بن الأشعث البخارى ، قال أبو حاتم : كنا نظن به الخير ، فقد جاء
بمثل هذا . وذكر له حديثا ساقطا ^(٤) . وقال ابن حبان : كان صاحباً لفضيل
ابن عياض ، يروى عنه الرقائق ، يفرغ ويتفرد ويخطئ ويخالف ^(٥) . وقال الحافظ :
قال الحاكم في التاريخ : قرأت بخط المستعلى ، ثنا على بن الحسن الهلالسى
، ثنا ابراهيم بن الأشعث خادم الفضيل وكان ثقة كتبنا عنه بنيسابور . ^(٦)

(١) سير أعلام النبلاء (٢٣٥ / ١٢)

(٢) مختصر في طبقات علماء الحديث - ١ / لوحة ٩٠ ب .

(٣) تقريب التهذيب ص : ٨٧

(٤) الجرح والتعديل (٨٨ / ٢) ، ميزان الاعتدال (٢٠ / ١)

(٥) الثقات (٤٠١ / ٨)

(٦) لسان الميزان (٣٦ / ١) وفيه : وروى عنه (عبدة بن حميد) والصواب (عبد
ابن حميد) . وانظر (٨٩٨ / ٩٦٠) حديث في المنتخب من المسند

- ٣ - فق - ابراهيم بن الحكم بن أبان العدنى ، ضعيف ، وصل مراسيل ، من التاسعة (١) .
- ٤ - - م د ت س - أحمد بن اسحاق بن زيد بن عبدالله بن أبى اسحاق الحضرمى ، أبو اسحاق البصرى ، ثقة كان يحفظ ، من التاسعة ، مات سنة ٢١١ هـ . (٢)
- ٥ - - ع - أحمد بن عبدالله بن يونس بن عبدالله بن يونس بن عبد الله بن قيس التميمى اليربوعى الكوفى ، ثقة ، حافظ ، من كبار العاشرة ، مات سنة ٣٢٧ هـ . (٣)
- ٦ - - خ م د ت ق - اسماعيل بن عبدالله بن أويس بن مالك بن أبى عامر الأصبحى ، أبو عبدالله بن أبى أويس المدنى ، صدوق أخطأ فى أحاديث من حفظه ، من العاشرة ، مات سنة ٢٢٦ هـ . (٤)
- ٧ - - د فق - اسماعيل بن عبد الكريم بن معقل بن منبه ، بالموحدة ، أبو هشام الصنعانى ، صدوق ، من التاسعة . (٥)
- ٨ - - ع - الأسود بن عامر الشامى ، نزيل بغداد ، يكنى أبا عبد الرحمن ، ويلقب شاذان ، ثقة ، من التاسعة ، مات فى أول سنة ٢٠٨ هـ . (٦)
- ٩ - - ع - جعفر بن عون بن عمرو بن حريث المخزومى ، صدوق ، من التاسعة ، مات سنة ٢٠٦ هـ ، وقيل ٢٠٧ هـ . (٧)
- ١٠ - - ع - حبان بن هلال ، أبو حبيب البصرى ، ثقة ثبت ، من التاسعة ، مات سنة ٢١٦ هـ . (٨)
- ١١ - - ع - حجاج بن المنهال الأنطالى ، أبو محمد السلمى ، مولا هم ، البصرى ، ثقة ، فاضل ، من التاسعة ، مات سنة ٢١٦ هـ أو ٢١٧ هـ . (٩)

(١)	تقريب التهذيب :	٨٩ -	(٢٩٦ ، ٢٩٧)	في المتن من المتن
(٢)	" "	٧٧ :	(٨١٠)	" "
(٣)	" "	٨١ :	(٨٧ ، ٨٨)	" "
(٤)	" "	١٠٨ :	(١٢١)	" "
(٥)	" "	١٠٨ :	(١٨٥)	" "
(٦)	" "	١١١ :	(٨٤٧)	" "
(٧)	" "	١٤١ :	(٣٠٨ ، ٣٠٩)	" "
(٨)	" "	١٤٩ :	(١٥٨)	" "
(٩)	" "	١٥٣ :	(٣٥٨)	" "

- ١٢ - ت - حجاج بن نصير ، بضم النون ، الفساطيطي ، بفتح الفاء ، بعدها مهملة ، القيسي ، أبو محمد البصري ، ضعيف ، كان يقبل الثقلين ، من التاسعة ، مات سنة ٢١٣ أو ٢١٤ هـ .^(١)
- ١٣ - ع - الحسن بن موسى الأشيب ، بمعجمة ، ثم تحتانية ، أبو علي البغدادي قاضي الموصل وغيرها ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة ٢٠٩ أو ٢١٠ هـ .^(٢)
- ١٤ - ع - الحسين بن علي بن الوليد الجعفي ، الكوفي المقرئ ، ثقة ، عابد ، من التاسعة ، مات سنة ٢٠٣ أو ٢٠٤ هـ .^(٣)
- ١٥ - ع - حماد بن أسامة القرشي ، مولاهم ، الكوفي ، أبو أسامة ، مشهور بكنية ، ثقة ، ثبت ، ربما دلس وكان بآخره يحدث من كتب غيره ، من كبار التاسعة ، مات سنة ٢٠١ هـ .^(٤)
- ١٦ - ت ق - حماد بن عيسى بن عبيدة بن الطفيل الجهنى ، الدواسطي ، نزيل البصرة ، ضعيف من التاسعة ، غرق بالجحفة سنة ٢٠٨ هـ .^(٥)
- ١٧ - خ م ك د ت س ق - خالد بن مخلد القطواني ، بفتح القاف والطاء ، أبو الهيثم التجلى مولاهم ، الكوفي ، صدوق للتشيع وله أفراد ، من كبار العاشرة ، مات سنة ٢١٣ هـ ، وقيل بعدها .^(٦)
- ١٨ - ق د ق - داود بن المحبر ، بمهملة وموحدة مشددة مفتوحة ، ابن قحدم ، بفتح القاف وسكون المهملة وفتح المعجمة ، الثقفى ، أبو سليمان البصرى ، نزيل بغداد ، متروك وأكثر " كتاب العقل " الذى صنفه فى الموضوعات ، من التاسعة ، مات سنة ٢٠٦ هـ .^(٧)

(١)	تقريب التهذيب :	١٥٣		
(٢)	" "	١٦٤		
(٣)	" "	١٦٢	(١١١ / ١١٠ / ١٠٩)	هدى فى المنتخب من المسند .
(٤)	" "	١٧٢		
(٥)	" "	١٢٨	(٣٩)	" "
(٦)	" "	١٩٠	(١٤٩)	" "
(٧)	" "	٢٠٠	(٧٩٧)	" "

- ١٩ - ع - روح بن عباد بن العلاء بن حسان القيسي أبو محمد البصري ، ثقة فاضل له تصانيف ، من التاسعة ، مات سنة ٢٠٥ أو ٢٠٧ هـ .^(١)
- ٢٠ - - بخ م مدت س ق - زكريا بن عدي بن الصلت التيمي مولا هم ، أبو يحيى الكوفي ، نزيل بغداد ، وهو أخو يوسف ، ثقة جليل ، يحفظ ، من كبار العاشرة ، مات سنة ٢١١ أو ٢١٢ هـ .^(٢)
- ٢١ - - ر م ٤ - زيد بن الحباب ، بضم المهلة ، ومحدثين ، أبو الحسين العكسي بضم المهلة وسكون الكاف ، أصله من خراسان ، وكان بالكوفة ، ورحل فسي الحديث فأكثر منه ، وهو صدوق يخطئ في حديث الثوري ، مات سنة ٢٣٠ هـ .^(٣)
- ٢٢ - - خ م ت س - سعيد بن الربيع العامري الحرشي ، بفتح المهلة والـ سـ رـ بعدها معجمة ، أبو زيد البصري ، ثقة ، من صفار التاسعة ، وهو أقدم شيخ للبخاري وفاة ، مات سنة ٢١١ هـ .^(٤)
- ٢٣ - سعيد بن سلام بن أبي الهيثم العطار ، قال البخاري : أبو الحسن البصري منكر الحديث .^(٥) وقال الامام أحمد : كذاب .^(٦) وكذبه محمد بن نمير ، وقال الذهبي : واه .^(٧) وقال فيه التاجي : لا بأس به .*
- ٢٤ - ع - سعيد بن عامر الضبعي ، بضم المعجمة وفتح الموحدة ، أبو محمد البصري ، ثقة صالح ، وقال أبو حاتم : ربما وهم ، من التاسعة ، مات سنة ٢٠٨ هـ .^(٨)

-
- (١) تقريب التهذيب : ٢١١ (٤٩٠ / ٧٤) . في المنتخب من المسند .
 (٢) " " : ٢١٦ (١٧١)
 (٣) " " : ٢٢٢ (٤٨٠)
 (٤) " " : ٢٣٥ (١١٠٠ / ٢٤)
 (٥) انظر التاريخ الكبير (٤٨٣ / ٣) (١٠٦٣)
 (٦) العلل (١٩٠ / ٢) * الميزان (١٤١ / ٢) .
 (٧) المقتنى في الكنى رقم (١٤٦٦)
 (٨) تقريب التهذيب : ٢٣٢ (١٠٨٥ / ٧١)

- ٢٥ - ع - سفیان ^(١) بن عیینة بن أبی عمران ، میمون الهلالی ، أبو محمد الکوفی
ثم المکی ، ثقة حافظ ، فقیه ، امام ، حجة ، الا أنه تغیر حفظه بآخره ، وكان
ربما دلس ، لكن عن الثقات ، من رؤوس الطبقة الثامنة ، وكان أثبت الناس فی
عمرو بن دینار ، مات فی رجب سنة ١٩٨ هـ ، وله ٩١ سنة . ^(٢)
- ٢٦ - خ - ع - سلم بن قتیبة الشعیری ، بفتح المعجمة ، أبو قتیبة الخراسانی
نزیل البصرة ، صدوق ، من التاسعة ، مات سنة ٢٠٠ هـ . ^(٣)
- ٢٧ - ع - سليمان بن حرب الأزدي الواسحي ، بمعجمة ثم مهلهة ، البصري ،
قاضی مكة ثقة امام حافظ ، من التاسعة ، ت ٢٢٤ هـ . ^(٤)
- ٢٨ - - ختم ع - سليمان بن داود بن الجارود أبو داود الطيالسي البصري
ثقة حافظ غلط فی أحاديث ، من التاسعة ، ت ٢٠٤ هـ . ^(٥)
- ٢٩ - ع - شهابة بن سوار المدائني ، أصله من خراسان ، يقال كان اسمه مروان ،
مولی بنی فزارة ، ثقة ، حافظ ، رمی بالارجاء ، من التاسعة ، ت سنسنة
٢٠٤ أو ٢٠٥ أو ٢٠٦ هـ . ^(٦)
- ٣٠ - ع - شجاع بن الوليد بن قيس السكوني أبو بدر الكوفي ، صدوق ، ورع ،
له أوهام ، من التاسعة ، ت سنة ٢٠٤ هـ . ^(٧)
- ٣١ - شداد بن حكيم البلخي ، أبو عثمان ، قال ابن حبان : ^(٨) " وكان مرجئا مستقيماً
الحديث اذا روى عن الثقات ، غير أني أحب مجانبه حديثه لتعصبه فی الارجاء"
وبعضه من انتحل السنن أو طلبها . قال الخليلي : " صدوق ، غير مخرج فی
الصحيحين " . ^(٩)

(١) الارشاد للخليلي : (٣٥٤/١ - ٣٦٢)

(٢) تقريب التهذيب : ٢٤٥ (١٣٢) حديثه فی المنتخب من المسند

(٣) " " : ٢٤٦

(٤) " " : ٢٥٠ — (١٧٤، ١٢٤)

(٥) " " : ٢٥٠ (٣، ٢٧٤)

(٦) " " : ٢٦٣ — (٧٧٩)

(٧) " " : ٢٦٤ (٩٦٧)

(٨) فی الثقات : (٣١٠/٨) (٦٨٢)

(٩) الارشاد (٩٣١/٣) ونسب محققه بعض قول ابن حبان الى ابن حجر ظنا منه
أنه له .

- ٣٢ - ت - صالح بن عبدالله بن ذكوان الباهلي ، أبو عبدالله الترمذي ، نزيل بغداد ، ثقة ، من العاشرة ، سنة ٢٣١ هـ أو بعدها . (١)
- ٣٣ - - ختم ٤ - صفوان بن عيسى الزهري ، أبو محمد البصري ، القسام ، ثقة من التاسعة ، مات سنة ٢٠٠ هـ ، وقيل قبلها بقليل أو بعدها . (٢)
- ٣٤ - ع - الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم الشيباني ، أبو عاصم النبيل البصري ، ثقة ، ثبت ، من التاسعة ، سنة ٢١٢ هـ أو بعدها . (٣)
- ٣٥ - ع - عبدالله بن بكر بن حبيب السهمي الباهلي ، أبو وهب البصري ، نزيل بغداد ، ثقة ، امتنع من القضاء ، من التاسعة ، سنة ٢٠٨ هـ . (٤)
- ٣٦ - م د ت - عبدالله (٥) بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام السمرقندي ، أبو محمد الدارمي ، الحافظ ، صاحب المسند ، ثقة ، فاضل ، متقن ، ممن الحادية عشرة ، سنة ٢٥٥ هـ . (٦)
- ٣٧ - - خ م د ت س - عبدالله بن مسلمة بن قعنب ، القعني ، الحارثي ، أبو عبد الرحمن البصري ، أصله من المدينة ، سكنها مدة ، ثقة ، عابد ، كان ابن معين وابن المديني لا يقدمان عليه في المواضع ، من صفار التاسعة ، سنة ٢٢١ هـ بمكة . (٧)
- ٣٨ - ع - عبدالله بن يزيد المكي ، أبو عبد الرحمن المقرئ ، أصله من البصرة أو الأهواز ، ثقة ، فاضل ، أقرأ القرآن نيفاً وسبعين سنة ، من التاسعة سنة ٢١٣ هـ ، من كبار شيوخ البخاري . (٨)

-
- (١) تقريب التهذيب : ٢٧٢
- (٢) " " : ٢٧٢ (٩١) حديث في التاريخ من المجلد
- (٣) " " : ٢٨٠ (٤٧٤)
- (٤) " " : ٢٩٧ (٥٣٠ ، ٥٤٩)
- (٥) المنتخب من المسند : حديث ٧٨٧
- (٦) تقريب التهذيب : ٣١١
- (٧) " " : ٣٢٣ (٥٠٠ ، ١٩٥)
- (٨) " " : ٣٣٠ (١٠) (٣٧٧)

- ٣٩ - - ر - عبد الرحمن بن عبدالله بن سعد بن عثمان الدشتكى ، بفتح المهملطة
وسكون المعجمة وفتح المثناة ، أبو محمد الرازى ، المقرئ ، ثقة ، من
العاشرة ، ت بضع عشرة ومائتين . (١)
- ٤٠ - - خ ق - عبد الرحيم بن عبد الرحمن بن محمد المحاربى ، أبو زياد الكوفى
ثقة ، من كبار العاشرة ، ت سنة ٢١١ هـ . (٢)
- ٤١ - - ت - عبد الرحيم بن هارون - فى التقريب هانى* ، وهو تصحيف - الغسانى
أبو هشام الواسطى ، نزيل بغداد ، ضعيف كذبه الدارقطنى ، من التاسعة
، ت بعد ٢٠٠ هـ . (٣)
- ٤٢ - - ع - عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميرى مولا هم ، أبو بكر الصنعانى ، ثقة
حافظ مصنف شهير عمى فى آخر عمره فتغير وكان يتشيع ، من التاسعة
ت سنة ٢١١ هـ . (٤)
- ٤٣ - - ع - عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد العنبرى مولا هم ، التنورى ، بفتح
المثناة ، وتثقل النون المضمومة ، أبو سهل البصرى ، صدوق ، ثبت فى
شعبة ، من التاسعة ، ت سنة ٢٠٧ هـ . (٥)
- ٤٤ - - ت - عبد العزيز بن أبان بن محمد بن عبدالله بن سعيد بن العباس
الأموى السعيد ، أبو خالد الكوفى ، نزيل بغداد ، متروك وكذبه ابن معين
وغيره ، من التاسعة ، ت سنة ٢٠٧ هـ . (٦)
- ٤٥ - - د - عبد العزيز بن أبى رزمة ، بكسر الراء وسكون الزاى ، اليشكرى
مولا هم أبو محمد المروزى ، ثقة ، من التاسعة ، ت سنة ٢٠٦ هـ . (٧)

-
- (١) تقريب التهذيب : ٣٤٤ (٨٢) حديثه فى المنتخب من المسند .
" " " (١٠٢٢)
(٢) تقريب التهذيب : ٣٥٤ ، وانظر تاريخ واسط : ص ١٢٥ ، تاريخ بغداد :
٠ (٨٥ / ١٠)
(٣) تقريب التهذيب : ٣٥٤ (١٥٩ / ٨) حديثه فى المنتخب من المسند .
(٤) تقريب التهذيب : ٣٥٦ (٤٦)
(٥) تقريب التهذيب : ٣٥٦ (١٣١)
(٦) تقريب التهذيب : ٣٥٦
(٧) تقريب التهذيب : ٣٥٧

- ٤٦ - ع - عبيد الله بن موسى بن بازام العيسى ، الكوفى ، أبو محمد ، ثقة
كان يتشيع ، من التاسعة ، قال أبو حاتم : كان أثبت فى إسرائيل من أبو نعيم
، واستصغر فى سفیان الثورى ، ت سنة ٢١٣ هـ على الصحيح .^(١)
- ٤٧ - عبيد بن اسحاق العطار ، ويقال له عطار المطلقات ، ضعفه يحيى ، والدارقطنى
وغيرهما ، قال الذهبى : وأما أبو حاتم فرضيه .^(٢)
- ٤٨ - م - عبد المجيد^(٣) بن عبد العزيز بن أبى رواد ، بفتح الراء وتشديد السواو
صدوق يخطئ ، وكان مرجئا أنطرا ابن حبان فقال : متروك ، من التاسعة ،
مات سنة ٢٠٦ هـ .^(٤)
- ٤٩ - ع - عثمان بن عمر بن فارس العبدى ، بصرى ، أصله من بخارى ، ثقة
قيل : كان يحيى بن سعيد لا يرضاه ، من التاسعة ، ت سنة ٢٠٩ هـ .^(٥)
- ٥٠ - ع - عفان بن سلم بن عبد الله الباهلى ، أبو عثمان الصفار ، البصرى ، ثقة
ثبت ، قال ابن المدينى : كان اذا شك فى حرف من الحديث تركه ، وربما
وهم ، وقال ابن معين : أنكرناه فى صفر سنة ٢١٩ هـ مات بعدها بيسير
، من كبار العاشرة .^(٦)
- ٥١ - د ت ق - على بن عاصم بن صهيب الواسطى ، التيمى مولا هم ، صدوق ،
يخطئ ، ويصرورى بالتشيع ، من التاسعة ، ت سنة ٢٠١ هـ .^(٧)
- ٥٢ - عمر بن سعيد الدمشقى ، أبو حفص ، ت سنة ٢٢٥ هـ . قال سلم : ضعيف
الحديث .^(٨) ضعفه أبو حاتم وابن المدينى وغيرهما .^(٩)

-
- (١) تقريب التهذيب : ٣٧٥ (٦٧/٦١) حديثه فى المنتخب من المسند .
(٢) الجرح والتعديل (٤٠١/٥) ، ميزان الاعتدال (١٨/٣)
(٣) انظر المنتخب ، حديث رقم (٦٢٢) .
(٤) تقريب التهذيب : ٣٦١
(٥) تقريب التهذيب : ٣٨٥ - (٥٩) حديثه فى المنتخب من المسند .
(٦) تقريب التهذيب : ٣٩٣ (١٠٢) " " " " " "
(٧) تقريب التهذيب : ٤٠٣ (٤٤) " " " " " "
(٨) الكنى للإمام مسلم (٢٠٧/١)
(٩) انظر ميزان الاعتدال (١٩٩/٣) ، لسان الميزان (٣٠٧/٤)

- ٥٣ - ع - عمرو بن يونس بن القاسم اليمامي ، ثقة ، من التاسعة ، ت سنة ٢٠٦ هـ .^(١)
- ٥٤ - - بن محمد بن عمرو بن حماد بن طلحة القنّاد ، أبو محمد الكوفي ، وقد ينسب إلى جده ، صدوق روى بالرفض ، من العاشرة ، ت سنة ٢٢٢ هـ .^(٢)
- ٥٥ - ع - عمرو بن عاصم بن عبيد الله الكلابي القيسی ، أبو عثمان البصري ، صدوق في حفظه شيء ، من صفار التاسعة ، ت سنة ٢١٣ هـ .^(٣)
- ٥٦ - ع - عمرو بن عون بن أوس الواسطي ، أبو عثمان البزاز ، البصري ، ثقة ثبت ، من العاشرة ،^(٤)
- ٥٧ - ع - الفضل بن دكين الكوفي ، واسم دكين : عمرو بن حماد بن زهير التميمي مولا هم ، الأحول ، أبو نعيم الملائي ، بضم الميم ، مشهور بكنيته ، ثقة ، ثبت ، من التاسعة ، ت سنة ٢١٨ هـ ، وقيل ٢١٩ هـ ، وهو من كبار شيوخ البخاري .^(٥)
- ٥٨ - فهد بن عوف ، قال ابن حبان : أبو ربيعة ، من أهل البصرة ، ت سنة ٢١٩ هـ . وقال الذهبي : اسمه زيد ، قال ابن المديني : كذاب . وتركه مسلم ، والفلاس . وقال أبو زرعة : اتهم بسرقة حديثين . وقال الذهبي في المقتنى : واه .^(٦)
- ٥٩ - ع - قبيصة بن عقبة بن محمد بن سفيان السوائي ، بضم المهملة وتخفيف الواو والمد ، أبو عامر الكوفي ، صدوق ربما خالف من التاسعة ، ت سنة ٢١٥ هـ .^(٧)

-
- (١) تقريب التهذيب : ٤١٨
- (٢) " " : ٤٢٠ (٣١) حديث في المنتخب من المسند .
- (٣) " " : ٤٢٣
- (٤) " " : ٤٢٥ (٨٠٥) " " " " " "
- (٥) " " : ٤٤٦ (٢٩) " " " " " "
- (٦) الثقات (١٣/٩) ، ميزان الاعتدال (٣٦٦/٣) ، المقتنى في سرد الكنى (٢٣٤/١) (٢٠٩) حديث في المنتخب من المسند .
- (٧) تقريب التهذيب : ٤٥٣ (٣٠٧) " " " " " "

وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : من أهل البصرة ، أصله من واسط ، سكن مكة ، ت ٢١١ هـ .^(١)

٦٨ - ع - محمد بن عبيد ، بغير انضافة ، ابن أبي أمية الطنافسي ، الكوفي ، الأحديب ، ثقة يحفظ ، من الحادية عشرة ، ت ٢٠٤ هـ .^(٢)

٦٩ - ق - محمد بن عمر بن واقد الأسلمي ، الواقدي ، المدني ، القاضي ، نزيل بغداد ، متروك مع سعة علمه ، من التاسعة ، ت سنة ٢٠٧ هـ .^(٣)

٧٠ - ع - محمد بن الفضل السدوسي ، أبو النعمان البصري ، لقبه عارم ، ثقة ، ثبت تفير في آخر عمره ، من صفار التاسعة ، ت سنة ٢٢٣ ، ٢٢٤ هـ .^(٤)

٧١ - ت - محمد بن القاسم الأسدي ، أبو القاسم الكوفي ، شامي الأصل ، لقبه كاو ، كذبوه ، من التاسعة ، ت سنة ٢٠٧ هـ .^(٥)

٧٢ - ع - محمد بن كثير العبدى ، البصري ، ثقة لم يصب من ضعفه ، من كبار العاشرة ، ت سنة ٢٢٣ هـ .^(٦)

٧٣ - خ ت م - محمد بن مسلم الطائفي^(٧) ، صدوق يخطئ من حفظه ، من الثامنة ، مات قبل ١٩٠ هـ .^(٨)

٧٤ - س - محمد بن منيب ، بضم أوله وكسر النون ، أبو الحسن العدني ، بفتح المهملتين ثم نون ، لأبأس به ، من صفار التاسعة .^(٩)

٧٥ - ت ق - محمد بن يزيد بن خنيس المخزومي مولا هم ، المكي ، مقبول ، وكان من العباد ، من التاسعة ، تأخر إلى بعد ٢٢٠ هـ .^(١٠)

(١) الجرح والتعديل (٥/٨) ، الثقات (٦٤/٩) ، ميزان الاعتدال (٦٣٢/٣)

(٢) تقريب التهذيب : ٤٩٥ (٩٥) حديث في المنتخب من المسند .

(٣) تقريب التهذيب : ٤٩٨ (٩٩٢) " " " " " "

(٤) تقريب التهذيب : ٥٠٢ (٣٨/١١) " " " " " "

(٥) تقريب التهذيب : ٥٠٢ (١٩٩) " " " " " "

(٦) تقريب التهذيب : ٥٠٤

(٧) روى عنه حديثا واحدا ، انظر المنتخب حديث رقم (١١٠١) .

(٨) تقريب التهذيب : ٥٠٦

(٩) تقريب التهذيب : ٥٠٩

(١٠) تقريب التهذيب : ٥١٣

- ٧٦ - ع - مسلم بن إبراهيم الأزدي الفراهيدي ، بالفاء ، أبو عمرو البصري ، ثقة
 مأمون مكثر عمي بآخره ، من صغار التاسعة ، سنة ٢٢٢ هـ ، وهـ —
 أكبر شيخ لأبي داود .^(١)
- ٧٧ - م - م ت س ق - مصعب بن المقدام الخثعمي مولا هم ، أبو عبدالله الكوفي
 ، صدوق له أوهام ، من التاسعة ، سنة ٢٠٣ هـ .^(٢)
- ٧٨ - ع - معاذ بن هشام بن أبي عبدالله الدستوائي ، البصري ، وقد سكن
 اليمن ، صدوق ، ربما وهم ، من التاسعة ، سنة ٢٠٠ هـ .^(٣)
- ٧٩ - ع - معاوية بن عمرو بن المهلب بن عمرو الأزدي ، المغني بفتح الميم ،
 وسكون المهملة وكسر النون ، أبو عمرو البغدادي ، ويعرف بابن الكرمانى ،
 ثقة ، من صغار التاسعة ، سنة ٢١٤ هـ على الصحيح .^(٤)
- ٨٠ - م - م د س ق - موسى بن داود الضبي ، أبو عبدالله الطرسوسي ، نزيل
 بغداد ، ثم ولي قضاء طرطوس ، الخلقاني ، بضم المعجمة ، وسكون اللام
 بعدها قاف ، صدوق فقيه ، زاهد له أوهام ، من صغار التاسعة ، سنة
 ٢١٧ هـ .^(٥)
- ٨١ - ع - خ د ت ق - موسى بن مسعود النهدي ، بفتح النون ، أبو حذيفة
 البصري ، صدوق ، سيء الحفظ ، وكان يصحف ، من صغار التاسعة
 سنة ٢٢٠ هـ أو بعدها ، وحديثه عند البخاري في المتابعات .^(٦)
- ٨٢ - ع - النضر بن شميل المازني ، أبو الحسن النحوي البصري ، نزيل
 مرو ، ثقة ، ثبت ، من كبار التاسعة ، سنة ٢٠٤ هـ .^(٧)

-
- (١) تقريب التهذيب : ٥٢٩
 (٢) تقريب التهذيب : ٥٣٣ - (٩٤٣ ، ٩٤٤) حديثه في المنتخب من المسند
 (٣) تقريب التهذيب : ٥٣٦
 (٤) تقريب التهذيب : ٥٣٨
 (٥) تقريب التهذيب : ٥٥٠
 (٦) تقريب التهذيب : ٥٥٤ (٩٥٩) حديثه في المنتخب من المسند
 (٧) تقريب التهذيب : ٥٦٢ (٨٦٦) " " "

- ٨٣ - - خ م ت س ق - هارون بن اسماعيل الخزاز بمعجمات ، أبو الحسن البصري ، ثقة ، من صفار التاسعة ، ت سنة ٢٠٦ هـ .^(١)
- ٨٤ - - ع - هاشم بن القاسم بن مسلم الليثي ، مولاهم البغدادي ، أبو النضر ، مشهور بكنيته ، ولقبه قيصر ، ثقة ، ثبت ، من التاسعة ، ت سنة ٢٠٧ هـ .^(٢)
- ٨٥ - - ق - هوزة^(٣) ، بفتح الهاء ، وزيادة هاء في آخره ، ابن خليفة بن عبد الله ابن عبد الرحمن بن أبي بكرة الثقفي ، البكراني ، أبو الأشهب البصري ، الأصم ، نزيل بغداد ، صدوق ، من التاسعة ، ت سنة ١٦٠ هـ .^(٤)
- ٨٦ - - ت س ق - الوليد بن القاسم بن الوليد الهمداني ، الكوفي ، صدوق يخطي* ، من الثامنة ، ت سنة ١٨٣ هـ .^(٥)
- ٨٧ - - ع - وهب بن جرير بن حازم بن زيد ، أبو عبد الله الأزدي البصري ، ثقة من التاسعة ، ت سنة ٢٠٦ هـ .^(٦)
- ٨٨ - - ع - يحيى بن آدم بن سليمان الكوفي ، أبو زكريا ، مولى بني أمية ، ثقة حافظ ، فاضل ، من كبار التاسعة ، ت سنة ٢٠٣ هـ .^(٧)
- ٨٩ - - م - يحيى بن اسحاق السيلحيني ، بمهلة مالة ، وقد تصير ألفا ساكنة ، وفتح اللام وكسر المهلة ثم تحتانية ثم نون ، أبو زكريا أو أبو بكر ، نزيل بغداد ، صدوق ، من كبار العاشرة ، ت سنة ٢١٠ هـ .^(٨)
- ٩٠ - - خ - يحيى بن بشر البلخي الفلاس ، ثقة ، زاهد ، من العاشرة ، ت سنة ٢٣٢ هـ .^(٩)

-
- (١) تقريب التهذيب : ٥٦٢ (١٦) حديث في المنتخب من المسند .
 (٢) تقريب التهذيب : ٥٧٠
 (٣) روى عنه حديثا واحدا ، انظر المنتخب ، حديث رقم (٥٤٨) وفيه (هوزة) وهو خطأ .
 (٤) تقريب التهذيب : ٥٧٥
 (٥) تقريب التهذيب : ٥٨٣
 (٦) تقريب التهذيب : ٥٨٥ - (١٤١) حديث في المنتخب من المسند
 (٧) تقريب التهذيب : ٥٨٧
 (٨) تقريب التهذيب : ٥٧٨ (٩٣٠)
 (٩) تقريب التهذيب : ٥٨٨

- ٩١ - - خ م خ د ت س ق - يحيى بن حماد بن أبى زياد الشيباني مولا هم ، البصرى ، ختن ابن عوانة ، ثقة ، عابد ، من صفار التاسعة ، سنة ٢١٥ هـ .^(١)
- ٩٢ - - م - يحيى بن عبد الحميد بن عبد الرحمن ابن بشمين ، بفتح الموحدة وسكون المعجمة ، الحمانى ، بكسر المهملة ، وتشديد الميم ، الكوفى ، حافظ الا أنهم اتهموه بسرقة الحديث ، من التاسعة ، سنة ٢٢٨ هـ .^(٢)
- ٩٣ - - م ت س - يحيى بن غيلان بن عبد الله بن أسماء الخزاعى أو الأسلمى ، البغدady ، أبو الفضل ، ثقة ، من العاشرة ، سنة ٢٢٠ هـ ، على الصحيح .^(٣)
- ٩٤ - - خ م ت س - يحيى بن يحيى بن بكر بن عبد الرحمن التميمى ، أبو زكريا النيسابورى ، ثقة ، ثبت ، امام ، من العاشرة ، سنة ٢٢٦ هـ على الصحيح .^(٤)
- ٩٥ - - خ ت س ق - يزيد بن أبى حكيم العدنى ، أبو عبد الله ، صدوق ، من التاسعة ، سنة ٢٢٠ هـ .^(٥)
- ٩٦ - - ع - يزيد بن هارون بن زاذان السلى مولا هم ، أبو خالد الواسطى ، ثقة ، متقن ، عابد ، من التاسعة ، سنة ٢٠٦ هـ .^(٦)
- ٩٧ - - ع - يعقوب بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى ، أبو يوسف المدنى نزيل بغداد ، ثقة ، فاضل ، من صفار التاسعة ، سنة ٢٠٨ هـ .^(٧)
- ٩٨ - - م د ت س ق - يعقوب^(٨) بن اسحاق بن زيد الحضرمى مولا هم ، أبو محمد المقرئ النحوى ، صدوق ، من صفار التاسعة ، سنة ٢٠٥ هـ . وقد روى عنه عبد بن حميد .^(٩)

- (١) تقريب التهذيب : ٥٨٩
(٢) تقريب التهذيب : ٥٩٣ (٥٢ / ٣٧) حديثه فى المنتخب من المسند
(٣) تقريب التهذيب : ٥٩٥
(٤) تقريب التهذيب : ٥٩٨
(٥) تقريب التهذيب : ٦٠٠
(٦) تقريب التهذيب : ٦٠٦ - (١٧ / ١٦ / ١)
(٧) تقريب التهذيب : ٦٠٧ (٥٦ / ١٩)
(٨) انظر المنتخب من المسند ، حديث رقم (٧٧٧) .
(٩) انظر المنتخب حديث رقم (١٨١ ، ٧٧٩) .

٩٩ - ع - يعلى بن عبيد بن أمية الكوفي ، أبو يوسف الطنافسي ، ثقة إلا في حديثه عن الثوري ، ففيه لين ، من كبار التاسعة ، ت بضع ومائتين . (١)

١٠٠ - يعمر بن بشر أبو عمرو المروزي . قال الحافظ ابن حجر : " لم يذكر ابن أبي حاتم له شيئا إلا ابن المبارك ، وذكر في الرواة عنه حجاج بن حمزة ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : روى عنه " ، فذكر من روى عنه . قلت : قال الخطيب سمع ابن المبارك وأبا حمزة السكري ، والحسين بن واقد ، والنضر بن محمد الشيباني ، ووثقه ابن المدين وابن حمدويه والدارقطني . (٢)

١٠١ - خ - يوسف بن بهلول التميمي ، الأنباري ، بفتح الهمزة وسكون النون ، بعدها موحدة ، نزيل الكوفة ، ثقة ، من العاشرة ، ت سنسنة ٢١٨ هـ . (٣)

١٠٢ - ع - يونس بن محمد بن مسلم البغدادي ، أبو محمد المودب ، ثقة ، ثبت ، من صغار التاسعة ، ت سنة ٢٠٧ هـ . (٤)

١٠٣ - أبو أحمد الزبيري .

- ع - محمد بن عبد الله بن الزبير بن عمر بن درهم الأسدي ، ثقة ، ثبت إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري ، من التاسعة ، ت سنة ٢٠٣ هـ . (٥)

١٠٤ - أبو بكر بن أبي شيبة .

- خ م د س ق - عبد الله بن محمد بن أبي شيبة : إبراهيم بن عثمان الواسطي الأصل ، ثقة ، حافظ ، صاحب تصانيف ، من العاشرة ، ت سنة ٢٣٥ هـ . (٦)

(١) تقريب التهذيب : ٦٠٩ . (٩٤/٦) حديث في المنتخب من المند

(٢) انظر : الجرح والتعديل (٣١٣/٩) ، والثقات (٢٩١/٩) ، وتاريخ بغداد (٣٥٧/١٤) ، تعجيل المنفعة : ٤٥٧ .

(٣) تقريب التهذيب : ٦١٠ (٨٢) حديث في المنتخب من المند . وفيه يونس وهو

(٤) تقريب التهذيب : ٦١٤

(٥) تقريب التهذيب : ٤٨٧

(٦) تقريب التهذيب : ٣٢٠ (٤٠١ ، ٤١١ ، ٤٢١) حديث في المنتخب من المند

ثناء العلماء عليه وأقوال أئمة النقد فيه :

- (١) ذكره ابن حبان في الثقات ووصفه بالجمع والتصنيف .
- وقال أبو سعيد عبد الرحمن بن محمد الإدريسي ، قال : " وكان من الأئمة المتقين والثقات من المحدثين " . (٢)
- وقال السمعاني : " امام جليل القدر ممن جمع وصنف . وكانت اليه الرحلة في أقطار الأرض " . (٣)
- وقال ياقوت : " صاحب المسند وأحد أئمة الحديث " . (٤)
- وقال الذهبي : " الامام الحافظ " . (٥)
- وقال أيضا : " الامام الحافظ الحجة " . (٦)
- وقال ابن ناصر الدين : " كان من الأئمة الثقات " . (٧)
- وقال ابن عبد الهادي : " الامام الحافظ . . . وكان من الائمة الثقات " . *
- وقال الحافظ ابن حجر : ثقة حافظ . (٨)
- وقال أيضا : الحافظ المشهور . (٩)

(١) الثقات لابن حبان (٨ / ٤٠١) .

(٢) التقييد لمعرفة رواه السنن والمسانيد لابن نقطة (٢ / ١٤٥) .

(٣) الانساب للسمعاني (١١ / ١٠٩) .

(٤) معجم البلدان (٤ / ٤٦٠) .

(٥) تذكرة الحفاظ ص ٥٣٤ .

(٦) سير أعلام النبلاء (١٢ / ٢٣٥) .

(٧) التبيان لبديعة الزمان . لوحة ٦٨ / أ .

(٨) تقريب التهذيب ص ٣٦٨ .

(٩) فتح الباري شرح صحيح البخاري (٦ / ٦٠٣) .

* مختصر في طبقات علماء الحديث - ١ / لوحة ٩٠ - ب -

ونعته الخزرجي بالحافظ . (١)

وقال ابن العماد : الحافظ وكان ثقة ثبتا . (٢)

وقال الداودي : الامام الحافظ . وكان من الأئمة الثقات " . (٣)

ولقد عدّه الامام قتيبة البغلاني (٤) من الأئمة الحفاظ الذين يرحل اليهم طلاب العلم ويحرصوا على السماع منهم فقال : " اذا دخلتم ترمذ فعليكم بأحمد بن الحسن واذا دخلتم كس فعليكم بعبد بن حميد ، واذا دخلتم سمرقند فعليكم بعبد الله بن عبد الرحمن ، واذا دخلتم الشاش فعليكم بعبد الله بن أبي عروبة " . (٥)

وقال الكتاني : الثقة الحافظ . (٦)

-
- (خلاصة تذهيب الكمال (١٨٨ / ٢) ، وكذا قال الذهبي في الكاشف (١٩٥ / ٢) ، وفي المعبر (٣٥٧ / ١) . والسيوطي في طبقات الحفاظ رقم (٥٣٠) .
- (شذرات الذهب (١٢٠ / ٢) .
- (طبقات المفسرين (٣٦٨ / ١ ، ٣٦٩) .
- (هو ابن سعيد بن جميل البغلاني ، شيخ الاسلام ، المحدث الامام الثقة . السير (١٣ / ١١) .
- (التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد (١٤٥ / ٢) .
- (الرسالة المستطرفة ص ٥٠ .

أشهر تلاميذه والرواة عنه :

لا شك ان كل محدث يرحل في طلب الحديث الاغوام الطوال ويتنقل في الامصار والبلدان وخاصة المراكز العلمية حيث فحول المحدثين ، يكون محط رحال طلاب العلم ليدونوا ما جمع من الحديث ويذاكروه بالشيوخ والابواب .

ومن أشهر الرواة عنه الذين وقفت عليهم :

- ١ - ابراهيم بن خزيم ^(١) - بزاي - بن قمر ^(٢) بن خاقان بن ماهان ^(٣) اللخمي ^(٤)
أبو اسحاق الشاشي . قال الذهبي : " المروزي الأصل . سمع من عبد بن حميد " ،
" تفسيره " و " مسنده " في سنة ٢٤٩ ، وحدث بهما وطال عمره ، ولم تبلغنا وفاة ابن
خزيم ولا شيء من سيرته ، وهو في عداد الثقات ، ومن أبناء التسعين ، رحمه الله ^(٥) .
وهو راوي المنتخب والمسنند .
- ٢ - بكر بن المرزبان . لم أقف عليه
- ٣ - حاتم بن الحسن بن الفتح بن هاشم بن حازم بن رزق ، أبو سميد
الشاشي قال الخطيب البغدادي : " وما علمت من حاله الا خيرا " ^(٦)
- ٤ - الحسن بن الفضل ، وهو ابن أبي يحيى البزار . لم أقف على ترجمته
- ٥ - حفص بن بوخاش الكشي أبو عمر . لم أقف على ترجمته

-
- (١) انظر المؤلف والمختلف للدارقطني (٨٥٤/٢) ، المشتبه للذهبي (٥٢٨/٢) ،
تصنيف المنتبه لابن حجر (٥٢٨/٢) .
 - (٢) في السير (٤٨٦/١٤) " بن قمر " .
 - (٣) انظر التقييد (٢٢٢/١) .
 - (٤) تهذيب الكمال للزمي (٨٧٢/٢) .
 - (٥) انظر سير اعلام النبلاء (٤٨٦/١٤) .
 - (٦) انظر تاريخ بغداد (٢٤٧/٨) .

٦ - سلمان بن إسرائيل بن جابر بن قطن بن حبيب بن أبي حبيب ، أبو عبد الله الخجندی . (١)

٧ - سهل بن شاذويه (٢) البخاری .

٨ - شريح بن أبي عبد الله النسفي الزاهد ، أبو النضر .

٩ - أبو معاذ العباس بن ادريس بن الفرج الكشي ، ولقبه " خرك " (٣)

١٠ - أبو حفص عمر بن محمد بن بجير الهمداني السمرقندي ، الحافظ صاحب

المسند ، البجيري . ولد سنة ٢٢٣ هـ . قال الذهبي : " قال أبو سعد الديرسي :

كان فاضلا خيرا ثبتا في الحديث . وهو صدوق ، وقد تفرد بحديث حسن " . (٤) وذكر حديثا .

١١ - محمد بن عمر بن منصور البجلي الكشي شيخ الطبراني . (٥)

١٢ - ت س - محمد بن اسماعيل بن ابراهيم بن المغيرة الجعفي ، أبو

عبد الله البخاري ، جبل الحفظ وامام الدنيا في الفقه ، مات سنة ٢٥٦ هـ في شوال وله ٦٢ سنة . (٦)

١٣ - ت - مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري ، النيسابوري ، ثقة حافظ

امام مصنف عالم بالفقه ، مات سنة ٢٦١ هـ ، وله ٥٧ سنة . (٧)

١٤ - محمد عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاک السلمی الترمذی أبو عيسى

صاحب الجامع ، أحد الاثمة ، مات سنة ٢٧٩ هـ . (٨)

١٥ - محمد بن جعفر بن حبيب الشاة ، أبو سعيد النسفي .

١٦ - ابنه محمد بن عبد بن حميد .

(١) انظر تاريخ بغداد (٢٠٨/٩) ، والسير (٢٣٦/١٢) ، وفي تهذيب الكمال (٢ / ٨٧٢) (الحجندی) .

(٢) كذا في السير (٢٣٦/١٢) أما في تهذيب الكمال (٨٧٢ / ٢) بالمهملة .

(٣) كذا في تهذيب الكمال .

(٤) تذكرة الحفاظ (٧١٩ / ٢ - ٧٢٠) ، تبصير المنتبه (١٢٣ / ١) .

(٥) روى عنه الطبراني في المعجم الصغير (١١٣ / ٢) حديث (٨٧١) ، وذكره الحافظ في تبصير المنتبه (١٢١٨ / ٣) .

(٦) انظر تقريب التهذيب ص ٤٦٨ . (٧) انظر تقريب التهذيب ص ٥٢٩ .

(٨) انظر تقريب التهذيب ص ٥٠٠ . * لم أقف على مرادك .

١٧- محمد بن عبد بن عامر بن مرداس بن هارون بن موسى ، أبوبكر السفدي ،
التميمي السمرقندي . قال الخطيب البغدادي : " يحدث بالمناكير على الثقات ، يتهمم
بالكذب ، وكأنه يسرق الأحاديث والأفرادات يحدث بها ويتابع الضعفاء والكذابين فس
رواياتهم عن الثقات بالباطيل " . (١)

*
١٨- محمد بن موسى الهذيل النسفي .

*
١٩- مكي بن نوح الحقي .

*
٢٠- محمود بن غنبر بن نعيم الأزدي النسفي .

*
٢١- محمد بن حاتم الكسي . (٢)

*
٢٢- ابو عثمان سعيد بن ابراهيم بن معقل بن الحجاج النسفي . (٣)

(١) انظر تاريخ بغداد (٣٨٦/٢ - ٣٩٠) ، وميزان الاعتدال (٦٣٣/٣) .

(٢) انظر الانساب (١٠٩/١١ - ١١٠) .

(٣) انظر الانساب (٩٤/١٣) .

* لم أقف على تراجمهم .

وبدل على ما قال الحافظ أننى لم أجده فى النسخة المطبوعة ، فقد حقق الكتاب على أربع نسخ خطية ولم تشر المحققه - سكينه - الى وجود هذه العبارة فى * أى نسخة منها. *

- (١) وقد وقع فى هذا الخطأ عمر رضا كحالة فقال : توفى بدمشق * .
- (٢) وكذا قال المعلق محمد محفوظ ، على كتاب برنامج الوادى آشى .

* انظر معجم الشيوخ النيل رقم (٥٢٩) .

(١) انظر معجم المؤلفين (٦٦ / ٥) .

(٢) انظر برنامج (محمد بن جابر الوادى) آشى ص ٢٠٠ .

آثاره :

١ - التفسير : ذكره ابن نقطه في ترجمته ^(١) والدارقطني ^(٢) وابن عبد الهادي ^(٣) وابن ناصر الدين ^(٤) ، والياقبي اليمنى المكي ^(٥) ، والسيوطي ^(٦) ، والداودي ^(٧) . وغيرهم ^(٨) قال الحافظ ابن كثير : صاحب التفسير الحافل ^(٩) .

وقال الحافظ ابن حجر في أول كتاب أسباب النزول : " الذين اعتنوا بجمع التفسير المسند من طبقة الأئمة الستة أبو جعفر محمد بن جرير الطبري ويلييه أبو بكر محمد بن ابراهيم ابن المنذر النيسابوري وأبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم وابن أدريس الرازي ومن طبقة شيوخهم عبد بن حميد بن نصر الكشي فهذه التفاسير الاربعة قل أن يشذ عنها شيء من التفسير المرفوع والموقوف على الصحابة والمقطوع عن التابعين .. " ^(١٠)

وتفسيره هذا رواه الحافظ ابن حجر بإسناده اليه قال :

أنبأني بجميعه محمد بن أحمد بن علي المهدوي ، شفاهاً ، عن يونس بن أبي اسحاق العسقلاني عن أبي الحسن علي بن محمود بن الصابوني ، عن الحافظ أبي طاهر أحمد بن محمد السلفي ، عن أبي مكتوم عيسى بن الحافظ أبي زرعة بن أحمد الهروي ، أنا أبي ، أنا أبو محمد عبد الله بن أحمد بن حمويه ، أنا ابراهيم بن خزيمة ، ثنا عبد بن حميد بتفسيره . ^(١١)

- (١) انظر التقييد (١٤٤/٢) .
- (٢) في الموطأ والمختلف (٨٥٤/٢) .
- (٣) في مختصر طبقات علماء الحديث (١/لوحه ٩٠/ب) .
- (٤) في التبيان لبدعية الزمان لوحة ٦٨/أ .
- (٥) في كتابه مرآة الجنان وعبرة اليقظان (١٥٥/٢) .
- (٦) في طبقات الحفاظ رقم (٥٣٠) .
- (٧) في طبقات المفسرين (٣٦٨/١) .
- (٨) انظر هدية العارفين (٤٣٧/١) ومعجم الموفين (٦٦/٥) وتاريخ التراث (٣٣٨) .
- (٩) انظر البداية والنهاية (١١/٥) .
- (١٠) انظر الدر المنثور (٤٢٢/٦) . - أسباب النزول - ل ٢/٥ .
- (١١) انظر تخليق التعليق (١٦٩/٤) ، وانظر بعض اقتباسات الحافظ من تفسير عبد بن حميد ، في تخليق التعليق (٤/١٧١ ، ١٧٢ ، ١٧٣ ، ١٧٧ ، ١٨٦ ، ٢٣٢ ، ٢٣٤ ، ٢٣٦ ، ٢٣٧ ، ٢٤٤ ، ٢٤٧ ، ٢٦٠ ، ٣٠٣) .

٢ - المسند : ويسمى المنتخب وهو القدر المسموع لبراهيم بن خزيم ، وفي الأصل كبير . (١)

وقال ابن عبد الهادي في مختصر في طبقات علماء الحديث وحاجي خليفة في كشف الظنون ، واسماعيل باشا في هدية العارفين . مصنف المسند الكبير .

قال الكتاني : " وله مسندان كبير وصغير وهو المسمى بالمنتخب وهو القدر المسموع (لبراهيم بن خزيم) الشاشي منه وهو الموجود في أيدي الناس في مجلد لطيف وهو خال عن مسانيد كثير من مشاهير الصحابة " . (٢)

قال أبو بكر محمد بن عبد الفنى المعروف بابن نقطة في ترجمة ابراهيم بن خزيم الشاشي : " حدث عن عبد بن حميد بن نصر الكشي بكتاب مختصر المسند " . (٣)

وقال الذهبي : " وفي مسنده الذى وقع لنا المنتخب منه " . (٤)

وقال أيضا : " وقع المنتخب من مسنده لنا ولصغار أولادنا بعلو " . (٥)

وقال الحافظ : " مسند عبد بن حميد بن نصر الكشي ويسمى المنتخب وهو القدر المسموع لبراهيم بن خزيم من عبد وهو أعلى المسانيد التي وقعت لى " . (٦)

قال المباركورى : " ونسخة هذا الكتاب مكتوبة بخط الامام الشوكاني ، موجودة في الخزانة الجرمنية " . (٧)

٣ - الايمان . (٨)

٤ - زوائد الزهد . (٩)

-
- (١) انظر صلة الخلف بموصول السلف ص ٣٥١ .
 - (٢) انظر الرسالة المستطرفة ص ٥٠ .
 - (٣) انظر التقييد (١ / ١٢٢) .
 - (٤) انظر السير (١٢ / ٢٣٦) .
 - (٥) انظر تذكرة الحفاظ (٢ / ٥٣٤) .
 - (٦) انظر المعجم المفهرس ل ١١٠ - ١١١ .
 - (٧) انظر مقدمة تحفة الأحوزى (١ / ٣٣٣) .
 - (٨) انظر الدر المنثور (٢ / ١٤٧) سورة النساء آية (٣١) .
 - (٩) انظر الدر المنثور (٥ / ٣٤٨) سورة غافر آية (١٦) .

ولم أقف على مؤلفات أخرى له ، إلا أن قول ابن حبان ^(١) والسمعاني ^(٢) :
"كان ممن جمع وصنف" يشير الى وجود مصنفات أخرى .
حتى أن الدارقطني قال عن ابراهيم بن خزيم الشاشي : " يروى عن عبد بن
حميد المسند والتفسير وغير ذلك " ^(٣) .
وكذا قال ابن عبد الهادي ^(٤) ، وابن ناصر الدين الدمشقي ^(٥) ، والذهبي ^(٦) .
ووصفه الذهبي بأنه : " ذو تصانيف " ^(٧) .
فلعلهم اطلعوا على كتب أخرى له . والله أعلم . .

-
- (١) الشقات : (٤٠١ / ٨) .
(٢) الأنساب : (١٠٩ / ١١) .
(٣) المؤلف والمختلف : (٨٥٤ / ٢) .
(٤) في مختصر طبقات علماء الحديث (١ / لوحة ٩٠ - ب) .
(٥) في التبيان ، (لوحة ٦٨ / ١) .
(٦) في تذهيب تهذيب الكمال (٢ / لوحة ١٣ / ١ - ب) .
(٧) انظر الكاشف : (١٩٥ / ٢) .

دراسة موجزة للمنتخب من مسند الامام عبد بن حميد :

- ٦١ ١ - تعريف المسند
- ٦١ ٢ - أهميته من حيث :
- ٦١ أولا : تداوله .
- ٦٣ ثانيا : اهتمامهم بعواليه واستخراج ثلاثياته .
- ٦٥ ثالثا : اهتمامهم بزوائده .
- ٦٦ رابعا : أحاديثه ومنهجه في سردها .
- ٦٦ خامسا : درجة أحاديثه ومحاولة التعرف على شرطه .
- ٦٧ وذكر مسند الحافظ البوصيري الى مسند عبد بن حميد

دراسة المنتخب من مسند عبد بن حميد

=====

١ - تعريف المسند :

المسند : يضم الميم وسكون السين المهمة ، وفتح النون - جمعه مسانيد .
قال النووي رحمه الله : وللعلماء في تصنيف الحديث طريقان ، أجودهما : تصنيفه على الابواب وتخرجه على مسائل الفقه

والطريق الثاني : تصنيفه على المسانيد . فيجمع في مسند كل صاحب جميع ما عنده من حديث صحيحه وضعيفه ، وعلى هذا له أن يرتبهم على حروف المعجم في أسمائهم ، وله أن يرتبهم على القبائل ، وله أن يرتبهم على السوابق ، فيبدأ بالعشرة^(١) .
- أي المبشرين بالجنة -

٢ - أهميته :

لقد اهتم المحدثون بمسند عبد بن حميد كاهتمامهم ببقية المسانيد ، ويظهر هذا الاهتمام بتداوله بين محدثي العراق والشام ومصر وتونس وغيرها من البلدان .
كما اهتموا بعواليه أيضا وهي المعروفة بالثلاثيات . وكذا بزوائده .
وسألني الضوء على كل جانب من هذه الجوانب الثلاثة ليتبين لنا أهميته ومكانته بين المسانيد .

أولا : تداوله : فمضمون المسانيد المشهورة التي ذكرها العلماء ورووه بأسانيدهم
١ - ومن رواه شرف الدين بن أبي البركات المبارك بن أحمد اللخمي الأربلي بسنده إلى
ابراهيم الشاشي^(٢)

٢ - ورواه أيضا أبو عبد الله محمد بن عمر بن رشيد الفهرى السبتي بسنده من طريقين إلى أبي الوقت عبد الاول عن ابراهيم بن خزيم الشاشي^(٣) والقاسم بن يوسف التجيبي السبتي بسنده من طريقين إلى أبي الوقت عبد الاول عن ابراهيم بن خزيم^(٤)

(١) انظر مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والايضاح ص ٢٥٥ ، وارشاد طلاب الحقائق ، إلى معرفة سنن خير الخلائق للنووي (١/ ٥٢٤) مختصرا ، وفتح المفيث شرح الفيه الحديث (٢/ ٣٨٤) .
(٢) انظر تاريخ اربل المسمى نباهة البلد الخامل بمن ورده من الامثال (١/ ١٧١ ، ١٧٢) .
(٣) انظر ملء العيبة بما جمع بطول الغيبة في الوجهة الوجيبة : ص ٣٥٥ - ٣٥٨ .
(٤) انظر برنامج التجيبي ص ١٢٥ .

٣ - ومحمد بن جابر الوادى آشى الأصل التونسى مولد وقرارا بسنده الى ابراهيم الشاشى^(١) .

٤ - وأبو عبد الله محمد بن أحمد بن محمد بن غازى العثمانى المكناسى بسنده الى ابراهيم بن خزيم^(٢) .

٥ - ومن سمعه ورواه عبد العزيز بن أحمد بن مسعود أبو محمد المقرئ البغدادى رواية عبد الأول^(٣) .

وقال الذهبى : وقع المنتخب من مسنده - أى عبد بن حميد - لنا ولصغار أولادنا بعلوا^(٤) .

ورغم انتشاره بين العلماء وتداوله من قبلهم لم يصل إلينا أصل المسند الذى أخرجه عبد بن حميد - فيما يظهر من النصوص - وإنما وصل إلينا منتخبه الذى رواه عنه ابراهيم بن خزيم الشاشى ، وقد ذكر الدكتور فواد سزكين مخطوطات المنتخب فى مكبات العالم فبلغت عشرة نسخ مختلفة الأحجام^(٥) .

واعتمد الدكتور محمد سعيد خطيب أوغلى فى رسالته الدكتوراة لتحقيق المنتخب

من المسند على ثمان نسخ منها وهى :-

١ - نسخة آيا صوفيه (استانبول) .

٢ - نسخة برلين (المانيا الغربية) .

٣ - نسخة الظاهرية (دمشق) .

٤ - نسخة كوتبه (المانيا الشرقية) .

٥ - نسخة فيض الله (استانبول) .

٦ - نسخة كوبرلى (استانبول) .

٧ - نسخة ملت (استانبول) .

٨ - نسخة نور عثمانية (استانبول) .

(١) برنامج الوادى آشى ص ٢٠٠

(٢) انظر فهرس ابن غازى (التعلييل برسوم الاسناد بعد انتقال أهل المنزل والنادى ص ١٠٧)

(٣) انظر التقييد : (١٣٠/٢) .

(٤) انظر تذكرة الحفاظ : (٥٣٤/٢) .

(٥) انظر تاريخ التراث العربى : (١٦٩/١ - ١٧٠) .

ثانيا : اهتمامهم بعواليه ، وذلك باستخراجهم ثلاثياته :

قال الامام أحمد : " طلب الاسناد العالى سنة عن سلف" (١)

وقال الامام النووى رحمه الله : " والعلو المطلوب فى الحديث خمسة أقسام : أجلبها القرب من رسول الله صلى الله عليه وسلم باسناد صحيح نظيف " (٢)
والمراد بالثلاثيات : هى الأحاديث التى رواها الامام ، ويكون بينه وبين النبى صلى الله عليه وسلم ثلاثة من الرواة .

قال السفارينى : الحديث الثلاثى ما كان بين المخرج للحديث وبين النبى صلى الله عليه وسلم ثلاثة رواة : صحابى وتابعى وتابع تابعى ، وحينئذ تجتمع فى الاسناد من أفراد الثلاثة قرون المفضلة فى الأخبار الواردة عن النبى صلى الله عليه وسلم " (٣) أهـ .

فهذا محمد بن عمر الفهرى السبتي المتوفى سنة ٧٢١هـ . يقول : قرأت على أبى محمد القرشى المذكور - أى شيخه الذى ذكر نسبه - جميع الثلاثيات المستخرجة من هذا المسند ، وجميع الموافقات . وضايق الوقت على تعليق جميع الجزء فعلمت منه ما تقدم كتبه من الأحاديث الثلاثيات والموافقات فى اسم شيخنا بها* الدين ابن النحاس . ثم روى بسنده حديثا من الثلاثيات الموجود فى المنتخب (٤)
ومن المخطوطات الموجودة فى بعض المكتبات التى جمعت ثلاثيات مسند ابن حميد :

١ - نسخة كتبت بقلم نسخى فى القرن العاشر الهجرى تقديرا . وهى فى الخزانة العامة بالرباط برقم (٤٤٢) ضمن مجموع . (٥)

(١) رواه الخطيب فى الجامع لأدب الشيخ والطالب (١ / ١٢٣) .

(٢) انظر ارشاد طلاب الحقائق (٢ / ٥٣١) .

(٣) انظر شرح ثلاثيات مسند أحمد (١ / ٢٧٦) .

(٤) انظر ملء العمية بما جمع بطول الغيبة ص ٣٥٦ .

(٥) انظر مقدمة " الثلاثيات فى الحديث النبوى الكتب الستة ومسند أحمد " ص ٣٩ نقلا

عن فهرس مخطوطات ابن سعود ٢١٨ / ٣ .

٢ - نسخة خطية* أخرى بمكتبة عارف حكمت بالمدينة المنورة ، ضمن مجموع تحت رقم (٤٤) خاص ، ورقم (٨٠) عام . تحوى ٦٢ صفحة ، فى كل صفحة ١٧ سطر* .
وهى نسخة واضحة الخط مذهب الاطار جمعها عفيف محمد بن نور الدين الأيجى وتتضم ثلاثيات الأئمة : البخارى ، والترمذى ، والدارمى وابن ماجه ، وعبد بن حميد الكشى . (١)

(١) واسناد هذه النسخة هو ، قال عفيف : « خبرنى اجازة سيدى والدى أبوعبد الله ، نور الله تعالى بنظر لطفه محياه ، بسماعه من المرتضى أبى الوقت الحميد المحمود الموسوى ، بروايته عن أبى حفص عمر بن على القزوينى ، بروايته من الشيوخ الثقات الصالحين ، مسند العراق رشيد الدين أبى عبد الله محمد بن أبى القاسم عبد الله بن عمر بن أبى القاسم المقرئ* ، وشمس الدين أبى المحاسن يوسف بن أبى بكر بن يوسف بن أبى السعادات بين صعنين الحريمى ، وست الملوك فاطمة بنت العدل تاج الدين أبى نصر على بن على بن أبى البدر الكاتب ، قراءة على كل واحد منهم غير مرة ، بسماعهم على الشيخ الصالح أبى بكر بن بهروز الطبيب المارستانسى واجازة عن والدى عن الشيخ المسند المعمر عفيف الدين أبى محمد عبد الله ابن أبى الفضل محمد بن محمد بن سليمان بن موسى النشاورى المكى ، باجازته عن القاضى الجليل تقى الدين سليمان بن حمزة المقدسى .

ح ، وأيضاً عالياً الشيخ ابن الرسام بن الصديق الولّى ، رفعه الله السى مقام قره العلى ، بسماعه على أبى العباس الحجار ، بروايتها ، أعنيّه والمقدسى عن أبى المنجّل عبد الله بن عمر بن اللتى ، واجازة الحجار من أبى بكر بن بهروز الطبيب ، بسماعهما ، أعنيّه وابن اللتى ، من أبى الوقت عبد الأول السجسزى بسماعه على أبى الحسن عبد الرحمن الداودى ، بسماعه على أبى محمد عبد الله الحموى ، بسماعه على أبى اسحاق بن ابراهيم بن خزيم الشاشى ، بسماعه على أبى اسحاق ابراهيم بن خزيم الشاشى ، بسماعه على الشيخ الامام الحافظ أبى محمد عبد بن حميد بن نصر الكشى .

* انظر الثلاثيات ، تحقيق الأخ علي رضا عبد الله ، والأخ أحمد البزرة . ص ٧٧-٧٨

عدد الثلاثيات :

وقد بلغ عدد الأحاديث الثلاثيات في السند (٥١) حديثا ومشاخه فيها

هم :-

- ١ - جعفر بن عون بن عمرو بن حريث المخزومي ، قال عنه الحافظ : "صدوق" ، وقد روى عنه (٤) أحاديث .^(١)
- ٢ - صفوان بن عيسى الزهري ، أبو محمد البصري ، القسام ، قال الحافظ : "ثقة" روى عنه حديثا واحدا .^(٢)
- ٣ - الضحاك بن مخلد أبو عاصم النبيل . قال عنه الحافظ : "ثقة ثبت" . وقد روى عنه حديثا واحدا .^(٣)
- ٤ - عبد الله بن بكر بن حبيب السهمي الباهلي ، أبو وهب البصري . قال عنه الحافظ : "ثقة" . روى عنه (٣) أحاديث .^(٤)
- ٥ - عبد الرحيم بن هارون الواسطي الفساني ، قال عنه الحافظ : "ضعيف" . كذبه الدارقطني ، روى عنه حديثا واحدا .^(٥)
- ٦ - علي بن عاصم بن صهيب الواسطي ، التميمي ، مولا هم . قال الحافظ : "صدوق يخطي" ويصروني بالتشيع . روى عنه (٤) أحاديث .^(٦)

-
- (١) انظر حديث رقم (١) وسنده حسن . وحديث رقم (٦) رجاله ثقات . وحديث رقم (٢٢ ، ٢٣) اسناده ضعيف جدا . فيه مسلم الأعور
 - (٢) انظر حديث رقم (٢) اسناده صحيح على شرط مسلم .
 - (٣) انظر حديث رقم (٣) اسناده ضعيف جدا ، فيه أبو داود السبعمي .
 - (٤) انظر حديث رقم (٨ ، ٧) اسناده ضعيف جدا ، فيه فائد أبو الورقاء . وحديث رقم (٥٠) اسناده صحيح على شرط الستة .
 - (٥) انظر حديث رقم (٩) اسناده ضعيف جدا ، فيه الفساني وفائد أبو الورقاء .
 - (٦) انظر حديث رقم (١١ ، ١٢ ، ١٣) اسناده ضعيف جدا . فيه أبو هارون العبدى . وحديث رقم (٢٠) اسناده ضعيف . فيه علي بن عاصم .

- ٧ - محمد بن عبد الملك ، أبو جابر الأزدي ، صاحب شعبة . قال فيه أبو حاتم
 " ليس بالقوى " . وذكره ابن حبان في الثقات . روى عنه حديثا واحدا .^(١)
- ٨ - محمد بن مسلم الطائفي . قال عنه الحافظ : " صدوق يخطي " من حفظه " .
 روى عنه حديثا واحدا .^(٢)
- ٩ - يزيد بن هارون بن زاذان السلمي مولاهم أبو خالد الواسطي . قال عنه
 الحافظ : " ثقة متقن عابد " . روى عنه ثلاثون حديثا .^(٣)
- ١٠ - يعلى بن عبيد بن أسمية الكوفي ، أبو يوسف الطنافسي . قال عنه
 الحافظ : " ثقة الا في حديثه عن الثوري ففيه لين " .^(٤)
 روى عنه (٤) احاديث^(٥)

-
- (١) انظر حديث رقم (١٠) اسناده ضعيف جدا ، فيه فائد أبو الورقاء .
- (٢) انظر حديث رقم (١٤) في اسناده ضعف ، فيه محمد بن مسلم .
- (٣) انظر حديث رقم (٤) اسناده صحيح على شرط البخاري .
- وحديث رقم (٥) ، ٢١ ، ٢٤ ، ٢٥ ، ٢٦ ، ٢٧ ، ٢٨ ، ٢٩ ، ٣٠ ، ٣١ ، ٣٢ ، ٣٣ ، ٣٤ ، ٣٥ ، ٣٦ ، ٣٧ ، ٣٨ ، ٣٩ ، ٤٠ ، ٤١ ، ٤٢ ، ٤٣ ، ٤٤ ، ٤٥ ، ٤٦ ، ٤٧ ، ٤٨ ، ٤٩ ، ٥١) وأسانيد ها طــــ
- شرط الستة .
- (٤) انظر حديث رقم (١٥ ، ١٦ ، ١٧ ، ١٨ ، ١٩) في أسانيد ها ضعيف
- فيها أبو بكر المدني .
- ملحوظة : اعتمدت في أرقام هذه الأحاديث والحكم عليها على تحقيق الأخ علي رضا عبدا
- وأحمد البزرة - جزاهما الله خيرا - للثلاثيات (الامام عبد بن حميد رحمه الله) .

ثالثا : اهتمامهم بزوائد :

حظي المنتخب من مسند الامام عبد بن حميد باهتمام كبير من قبل المحدثين لاشتماله على احاديث زائدة على مافي الكتب الستة .
ولأهمية هذه الأحاديث اعنى المحدثون بها واستخرجوها من المسند ، وجمعوها مع الأحاديث الزائدة الأخرى المستخرجة من المسانيد ، فحلت كتب الزوائد محلها في اثناء المكتبة الحديثية وادادها بمؤلفات جمعت بين طياتها مجموعة كبيرة من احاديث الرسول صلى الله عليه وسلم .
ومن الذين اهتموا بهذه الزوائد الحافظ أحمد بن أبي بكر البوصيري رحمه الله حيث ضمنه كتابه (اتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة) .
وكذا اهتم بها الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني رحمه الله حيث أخرج زوائد المنتخب على الكتب الستة ومسند الامام أحمد في كتابه المعروف بالمطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية .

رابعاً : أحاديثه ومنهجه في سردها :

١ - عدد أحاديثه ١٥٩٢ حديثاً .

٢ - بدأ بترتيبه على السابقة في الاسلام ، فقدم العشرة المبشرين بالجنة الا أنسه لم يذكر مسند أبي عبيدة .

٣ - عند سرده لأحاديث النساء بدأ منهن بأحاديث أمهات المؤمنين .

٤ - وجود أحاديث فيه ليست في مسند الامام أحمد ، لأن شرط الحافظ ابن حجر يقتضى ذلك .

خامساً : درجة أحاديثه ومحاولة التعرف على شرطه :

١ - شيوخه الذين روى عنهم في مراتب مختلفة من مراتب الجرح والتعديل ، فأكثرهم من الثقات وبلغوا (٦٠) شيخاً .^(١)

ومن الشيوخ الذين أكثر عنهم أبو بكر بن أبي شيبة حيث روى عنه (١١٤) حديثاً ،

ثم عن الشيوخ الذين هم دونهم في المرتبة ووضفوا ب (صدوق) أو (لا بأس به) ،

ثم الضعفاء ، ثم المتروكين ، حيث لم يروا الا عن اثنين .^(٢) ثم من وصف بالكذب .^(٣)

ويظهر مما سبق ذكره أنه رحمه الله - أي المصنف - لم يشترط الصحة في المسند .

قال الحافظ ابن الصلاح رحمه الله : " كتب المسانيد غير مطحقة بالكذب الخمسة التي

هي الصحيحان وسنن أبي داود ، والنسائي ، وجامع الترمذي ، وما جرى مجراها في الاحتجاج

بها والركون الى ما يورد فيها مطلقاً كمسند أبي داود الطيالسي ، ومسند عبيد الله

ابن موسى ، ومسند أحمد بن حنبل ، وأشباهها . فهذه عادة مؤلفيها أن

يخرجوا من مسند كل صحابي ما روه من حديثه غير متقيدين بأن يكون محتجاً به ، فلهذا

تأخرت مرتبتها وان جلت لجلالة مؤلفيها عن مرتبة الكتب الخمسة وما ألحق بها من

الكتب المصنفة على الأبواب .^(٤)

وقال النووي رحمه الله : يجمع في مسند كل صحابي جميع ما عنده من حديثه

وضعيفه .^(٥)

يتبين مما سبق أن المسند لا يشترط فيه صحة الحديث ، لذلك لا يجوز الاحتجاج

بما يورد فيها مطلقاً بل لابد من دراسة النص على طريقة المحدثين .

(١) راجع قائمة الشيوخ .

(٢) أحدهما داود بن المحبر ولم أقف على رواية له في المسند والآخر محمد بن عمر الواقدي روى عنه في موضعين ح : ٢٥٢ ، ١٢٠

(٣) ولم أقف الا على أربعة أسماء ممن وصفوا بهذا الوصف وهم :

١- سعيد بن سلام العطار . روى عنه في موضعين انظر ح : ٨٤٣ ، ١٠٦٣ .

٢- عبد الرحيم بن هارون الفساني . روى عنه في موضع واحد ح : ٥٣١ .

٣- فهد بن عوف واسم زيد . روى عنه في موضعين ح : ٦١٩ ، ٢٠٩ .

٤- محمد بن القاسم الأسدي . روى عنه في موضع واحد ح : ١٩٩ .

(٤) علوم الحديث (مقدمة ابن الصلاح) ص : ١١٢ .

(٥) انظر ارشاد طلاب الحقائق (٥٢٤ / ٢) .

ذكر سند الحافظ البوصيرى الى مسند عبد بن حميد : -

قال رحمه الله : -

وأما مسند عبد بن حميد أبو محمد الكسى فاخبرنى به الشيخان الامان
ابراهيم بن أحمد بن عبد الواحد الدمشقى^(١) وابراهيم بن محمد بن صديق
الرسام^(٢) قالا : أنبا أبو العباس أحمد بن أبى طالب بن نعمة الصالحى^(٣)
أنبا عبد الله بن عمر بن على بن اللتى^(٤) سماعا عليه لأكثره وإجازة منه بقدر
ربعه ، أنبا أبو الوقت^(٥) عبد الاول بن عيسى بن شعيب الهروى ، أنبا عبد الرحمن^(٦)
بن محمد المظفر الداودى ، أنبا عبد الله^(٧) بن أحمد بن حمويه - بفتح الحاء -
المهيلة وضم الميم المشددة وسكون الواو وفتح الياء المعجمة باثنتين من تحتها
بعدها هاء ساكنة^(٨) - عن ابراهيم بن خزيم الشاشى^(٩)

(١) ابراهيم بن أحمد بن عبد الواحد - وفى الجواهر (عبد الوهاب) - به عبد المؤمن بن سعيد بن كاهل
ابن علوان التنوخى البعلى الأصل الدمشقى المنشأ نزيل القاهرة ابن القاضى شهاب الدين الحريرى
أبو الفداء ولد سنة ٧٠٩ هـ ، وتوفى بالجواز سنة ٨٠٠ هـ .
الدرر الكامنة (١١/١) ، والجواهر والدرر (١/١٣٥) .
(٢) هو مسند الدنيا أبو اسحاق ابراهيم بن محمد بن صديق بن ابراهيم بن
يوسف الدمشقى الصوفى المؤذن شهر بالرسام توفى فى سادس عشر شوال
فى سنة ست وثمانائة ، وله ست وثمانون سنة . انظر لحظ الاحاط
ص ٢٣٤ .

(٣) هو الشهاب الجزرى ، المحدث أبو العباس أحمد بن محمد بن عيسى
الانصارى الدمشقى وله (٤٠) سنة (ت : ٦٧٧ هـ) انظر المعبر (٣٣٤/٣)
(٤) هو الشيخ الصالح المسند المعمر رحلة الوقت أبو المنجب عبد الله بن عمر
بن على بن زيد ابن اللتى البغدادى الحرى الطاهرى القزاز . ولد
بشارع دار الرقيق فى العشرين من نى القعدة سنة ٤٥٤ هجرية ، وتوفى
ببغداد فى رابع عشر جمادى الاولى سنة ٦٣٥ هـ . انظر السيرة
(٢٣/١٥ - ١٧) والمعبر (٢٢٣/٣) .

قال المنذرى : " واللتى بفتح اللام وتشديد ها وتاء ثالث الحروف مكسورة

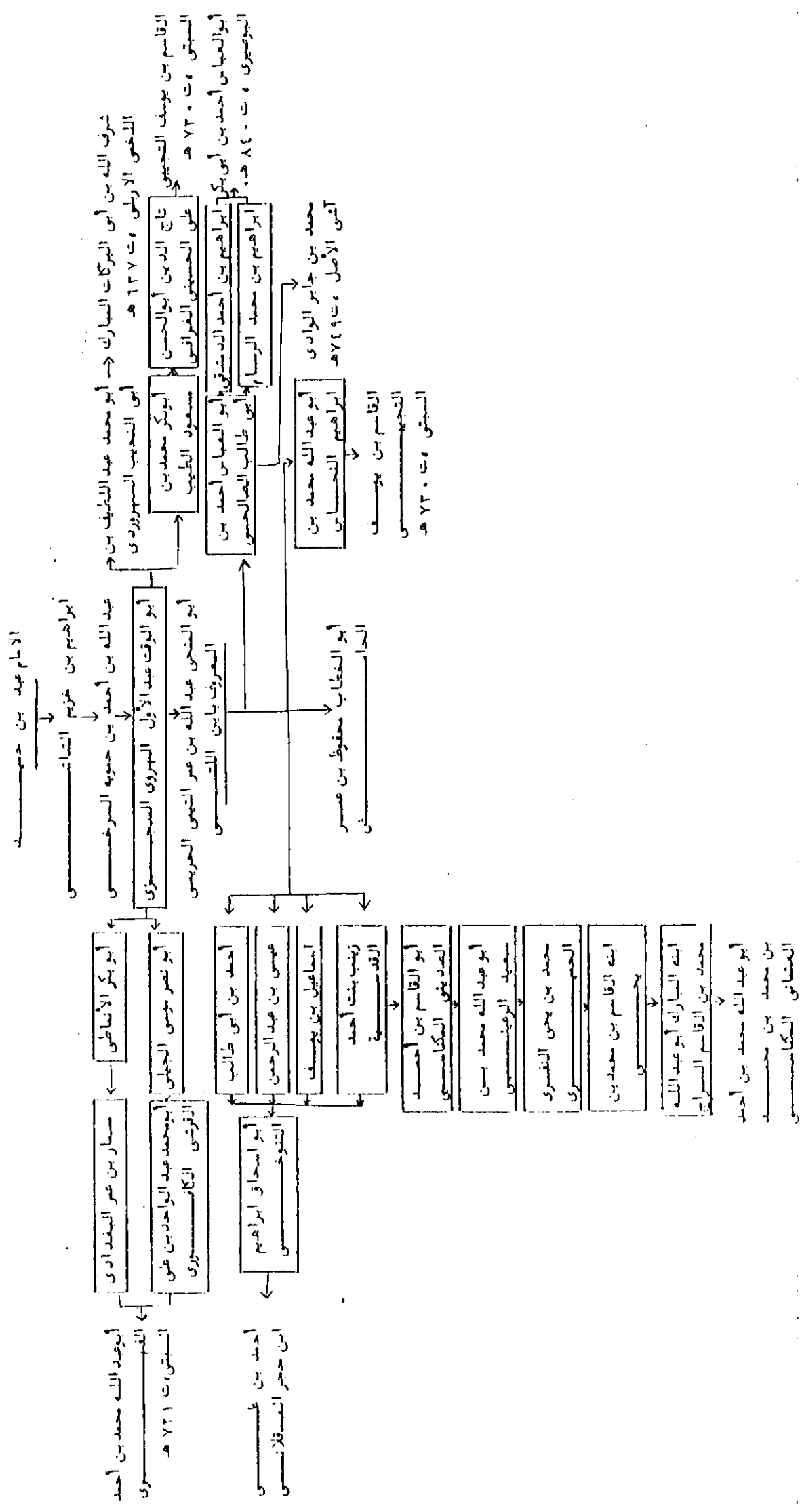
وياء النسب ، انظر التكملة لوفيات النقطة (٤٧٧/٣) رقم (٢٨٠٤) .

(٥) عبد الاول بن عيسى بن شعيب بن ابراهيم بن اسحاق ، أبو الوقت السجزي =

.....

.....

- = الهروي الصوفسي ، قال السمعاني في "التحبير في المعجم الكبير" ،
(١/٦١١ - ٦١٢) في ترجمة أبيه غيس ابو عبد الله : حمل ابنه أبا
الوقت عبد الاول على عاتقه من هراة الى بوشنج لسمع من الامام أبي الحسن
الداودي وسمعه عنه "الصحيح" ، والمسند للدارمي والمنتخب لعبد بن
حميد ، قال ابن الجوزي في المشيخة ص ٦٨ : " ولد شيخنا أبو الوقت في سنة
٤٥٨ هجرية ، فسمع صحيح البخاري ، والمنتخب من مسند عبد بن حميد
وسنة عشر سنين " .
وتوفي في ليلة الأحد سادس ذي القعدة من سنة ٥٥٣ هجرية في بغداد ،
بالشوفيزية ، انظر التقييد (٢/١٦٣ - ١٦٤) .
(٦) هو الامام العلامة الورع ، القدوة جمال الاسلام مسند الوقت ، ابو الحسن
عبد الرحمن بن محمد بن المظفر بن محمد بن داود بن أحمد بن معاذ
الداودي ، البوشنجي ، ولد في ربيع الآخر سنة (٣٧٤ هـ) .
قال ابن النجار : كان من الائمة الكبار في المذهب ، ثقة ، عابدا ، محققا
درس وأفتى ، وصنف ووعظ ، توفي ببوشنج في شوال (٤٦٧ هـ) . انظر السير
(١١٨/٢٢٢) .
(٧) هو الامام المحدث الثقة ، عبد الله بن أحمد بن حبيب بن يوسف بن أعين
ابو محمد السرخسي ، خطيب سرخس .
قال أبو زر : قرأت عليه وهو ثقة . ، صاحب أصول الاحسان .
ولد سنة (٢٩٣ هـ) ، وتوفي سنة (٣٨١ هـ) .
انظر سير أعلام النبلاء (١٦/٤٩٢) ، العبر (٢/١٥٨) .
(٨) انظر برنامج التجييس ص ٧٨ .
(٩) تقدمت ترجمته بالتفصيل في تلاميذ عبد بن حميد .



رابعاً : ملحق في التأسيس

نهجى فى التحقيق : (١)

١ - قمت بنسخ القسم المراد تحقيقه على حسب القواعد الاملائية ، ثم قابلته مع الأصل قبل التحقيق وعده خشية حصول سقط وللتأكد من سلامة النسخ من الأخطاء .

٢ - وضعت ما يلزم من علامات الترقيم ، كالفواصل ، والنقاط ، وعلامات التعجب الاستفهام قدر الامكان .

٣ - رقت الأحاديث والآثار التى أوردها المصنف رحمه الله من المسانيد العشرة ، دون غيرها من الأحاديث ، وجعلت الاحالة عليها لا على الصفحات .

٤ - قابلت المتن المذكورة بالأصل مع المجردة .

٥ - قابلت الاسانيد والتمتون المذكورة فى الأصل مع أصول المسانيد الموجودة حتى أفردت زوائدها وهى :

- (٢) - مسند ابى داود الطيالسى سليمان بن الجارود (ت ٤٠٢ هـ)
- (٣) - مسند عبد الله بن الزبير الحميدى (ت ٢١٩ هـ)
- (٤) - مسند عبد بن حميد أبى محمد الكسى (ت ٢٤٩ هـ)
- (٥) - مسند عبد الله بن محمد بن ابى بكر بن ابى شيبه (ت ٢٣٥ هـ)

(١) سرت فيه على حسب الخطة الموافق عليها من قبل قسم الدراسات العليا بالجامعة

(٢) طبع بالهند عام ١٣٢١ هـ ، وصور فى بيروت ، واعتمد عليها .

(٣) طبع فى مجلدين بالهند ، بتحقيق الشيخ حبيب الرحمن الاعظمى .

(٤) الموجود منه المنتخب . وقد حقق بأكمله رسالة دكتوراه بجامعة أنقرة بتركيا ، وقد اعتمدت عليها فى الاحالات . ثم حققه د . سالم الدخيل بجامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية . وقد طبع بتحقيق ابى عبد الله مصطفى بن العدوى شلباىه وطبعة أخرى بتحقيق صبحى السامرائى ، ومحمود الصعيدى .

(٥) مسند ابن أبى شيبه ————— تكلم عليه ————— مفصلا د . سليمان السعوى فى رسالته . انظر ص ٢٦ . ولم يوجد من هذا المسند الا قطعتان : الاولى منه صورة فى مكتبة المخطوطات بالجامعة الاسلامية برقم (٣٢٠٣) والثانية هى الجزء الثانى وهى بخط مغربى لها صورة بمكتبة المخطوطات

- مسند اسحاق بن راهوية الحنظلي ^(١) (ت ٢٣٨ هـ).

- مسند الحارث بن محمد بن أبي اسامة (ت ٢٨٢ هـ) . وقد اعتمد

على زوائده - بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث - للمهيشي ^(٢) (ت ٨٠٧ هـ) .

- مسند أبي يعلى الموصلي أحمد بن علي المثنى (ت ٣٠٧ هـ) وقد ذكر

المصنف رحمه الله أنه افرد زوائد المسند الكبير لأبي يعلى وهو من رواية

ابن المقرئ ، لكنه مفقود - إلا أن المسند الصغير ^(٣) موجود وهو من رواية

ابن حمدان ، وقد اعتمدت عليه ، وعلى المقصد العلي ^(٤) بزوائد أبي يعلى

الموصلي ومجمع الزوائد للمهيشي . ^(٥)

٦ - في حالة عدم توفر الأصول - مثل مسند مسدد وأحمد بن منيع ومحمد

ابن يحيى العدني - أقابل على المطالب العالية المسندة ^(٦) والمجردة . ^(٧)

٧ - في حالة الاختلاف - سواء " كان في السند أو المتن - أثبت ما ظهر لي أنه

صواب في المتن ، وأنه على ذلك في الحاشية .

٨ - ترجمت لرجال الاسناد بصورة مقتضية مقتضرا على تمييز الراوي ، بذكر اسمه

ونسبه وكنيته ، وتوثيقه ، أو جرحه مع ذكر رمزه من أخرج له من أصحاب الكتب الستة

ان كان منهم ، معتمدا على تقريب التهذيب وتهذيب الحفاظ بن حجر .

= بالجامعة الاسلامية برقم (٩٨٠) ولدى منها صورة .

(١) وهو مفقود ، إلا المجلد الرابع منه مخطوط فيه بعض أحاديث أبي هريرة - رضى

الله عنه وأحاديث أمهات المؤمنين ، رضى الله عنهن .

وقد قام د / عبد الغفور عبد الحق بتحقيق مسند عائشة - رضى الله عنها منه رسالة دكتوراه . .

(٢) حققه الدكتور حسين أحمد بن صالح الباكرى لنيل درجة الدكتوراة بالجامعة الاسلامية

(٣) وقد طبع منه اثني عشر مجلدا بتحقيق الشيخ حسين سليم أسد الى وقت كتابة هذه

الاسطر ، واعتمدت في بعض الاحاديث على المخطوط المصور الموجود بمكتبة الشيخ

حماد الانصاري وهو برقم (٤٠٩) لعدم وجودها بالمطبع .

(٤) وهو مخطوط ، طبع جزء منه بتحقيق د / نايف الدعيس .

(٥) وهو مطبوع .

(٦) مخطوط ، وقد اعتمدت على النسخة السعيدية لوضوح خطها ، وهي ناقصة ، إلا في

بعض المواضع اعتمدت على النسخة المحمودية الجزء الثاني منه .

(٧) طبع بتحقيق الشيخ حبيب الرحمن الاعظمي .

٩ - اذا لم يكن الراوى من رجال أصحاب الكتب الستة رجعت الى مظان ترجمته كتاريخ ابن معين ، والتاريخ الكبير للبخارى ، والجرح والتعديل لابن أبى حاتم ، والثقات لابن حبان ، والمجروحين له ، وتاريخ بغداد للخطيب البغدادي ، وغيرها من المصادر المتخصصة برجال الحديث .

١٠ - أما ما يتعلق بالحكم على الراوى فاني أثبت ما توصل اليه الحافظ ابن حجر رحمه الله في تقريب التهذيب بعد الرجوع الى تهذيب التهذيب وغيره ، وفي بعض الأحيان نهبت على أن المترجم في الراوى كذا . . (١)
١١ - أما الصحابة رضى الله عنهم فقد ترجمت لهم ، ترجمة موجزة ، واعتمدت في ذلك على الاصابة غالبا ، ونقلت عبارة الحافظ رحمه الله من التقريب اذا كان فيه .

١٢ - عند دراسة الاسناد حاولت التأكد من اتصال السند أو انقطاعه وذلك بمراجعة الكتب التي تعنى ببيان ثبوت لقاء الراوى لمن فوقه ، ومن بعده ، فاذا تبين لي وقوع انقطاع أو ارسال أشرت اليه ، وهذا بعد مراجعة كتاب المراسيل لابن أبى حاتم وجامع التحصيل للغلاش ، وتهذيب الكمال للمزى ، وتحفة التحصيل لأبى زرعة وغيرها .

١٣ - بالنسبة للرواة الذين وصفوا بالتدليس لبيان مرتبتهم رجعت الى طبقات المدلسين وبينت من أيها هم ، وكذا المختلطون منهم رجعت الى الكواكب النيرات لابن كيال .

١٤ - حكمت غالبا على طرق الحديث التي أوردها الحافظ البوصيري رحمه الله تعالى ، فان وجدت له حكما في الأصل أو المجردة أثبتته فان وافقته سكت ، ثم أسمى الى جمع طرق الحديث ثم أحكم

(١) انظر حديث رقم (١٨٩) ، حاشية رقم (٥) ترجمة هانى بن هانى .

عليه بالجملة ، أو أكتفى بذكر أقوال أو أحكام النقاد من أئمة الحديث وحفاظه أو غيرهم على سنده أو أحد رواته . (١)

١٥ - بذلت جهدي في البحث عن الشواهد والمتابعات التي لم يذكرها المصنف رحمه الله من أجل تقوية الحديث ، فان وجدت له أصلاً أو شاهداً في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت به .

١٦ - الأحاديث التي تبين لي أنها ليست من الزوائد لا أحكم على سندها وإنما أكتفى بذكر موضعها في أحد الكتب الستة . (٢)

١٧ - أتحت بعض الأحاديث ببعض أقوال أهل العلم في الاستدلال بها وقد أنكر ما أجمع عليه أهل العلم وأعتمد في هذا غالباً على الاجماع لابن المنذر رحمه الله تعالى . (٣)

١٨ - عزوت الآيات إلى سورها بذكر السورة ورقم الآية .

١٩ - قمت بتوثيق الروايات التي أوردها المصنف رحمه الله بالرجوع إلى المصدر الذي نقله منه كما عزوت ما ينقله المؤلف من قول لأحد أئمة الحديث بالرجوع إلى مصدره ان وجد أو أحلت إلى ما يجمع ذلك .

٢٠ - شرحت الكلمات الغريبة مستعينا بكتب الغريب ، واعتمدت غالباً على النهاية لابن الأثير ولسان العرب لابن منظور .

٢١ - ضبطت ما يحتاج إلى ضبطه بالحروف من الأعلام والأنساب .

٢٢ - ألحقت ما كان في هامش الأصل من النص وجعلته بين قوسين .

٢٣ - استعملت كلمة (المجردة) في العزو إلى نسخة الكتاب التي جردها الحافظ البوصيري من الأسانيد بدل كلمة (المختصرة) .

٢٤ - الرموز والمصطلحات الواردة في الرسالة :

(١) انظر حديث رقم (٦) أقوال أهل العلم فيه ص ٣٦ ، وص ٥٢ - ٥٣ ، وص ٦٢ - ٦٣ ، وص ٧١ ، وص ١٢٧ ، وص ٢١٢ ، وص ٢٥٧ ، وص ٢٦٨ - ٢٦٩ ، وص ٢٧٨ - ٢٧٩ ، وص ٥٨٤ .

(٢) انظر حديث رقم : (١٤٧٠ ، ٩٨٠ ، ٩٧٠ ، ٥٠) .

(٣) انظر ص ١٥ - ١٦ ، وص ٢٥ ، ص ٣١ ، ص ٤١ ، ص ١٨٢ ، ص ٢٠٢ ، ص ٢٣٢ ، ص ٢٤٣ ، ص ٢٤٦ ، ص ٢٨٥ .

الرموز الواردة قبل ترجمة كل راو ، هي الرموز التي وضعها الحافظ في تقريب

التهذيب ، وهي :-

خ	: للامام البخارى في صحيحه .	كد	: له في مسند مالك
خت	: له فيه معلقا .	ت	: للامام الترمذى في السنن
بخ	: له في الأرب المفرد	تم	: له في الشمائل
عخ	: له في خلق أفعال العباد	س	: للامام النسائي في السنن
ر	: له في جزء القراءة	عس	: له في مسند على
ى	: له في رفع اليدين	كن	: له في مسند مالك
م	: للامام مسلم في صحيحه	ق	: للامام ابن ماجة في السنن
د	: للامام أبى داود في السنن	فق	: له في التفسير
مد	: له في المراسيل	ع	: لأصحاب الأصول الستة فيها
صد	: له في فضائل الأنصار	ع	: لأصحاب السنن الأربعة فيها
خد	: له في الناسخ	تمييز	: اشارة الى أنه ذكر لتمييز
قد	: له في القدر		
ف	: له في التفرد		عن غيره . (١)
ل	: له في المسائل		

وقد أحلت الى طبقات الرواة التي وضعها الحافظ في تقريب التهذيب ،
والأقسام التي وضعها في الاصابة في تمييز الصحابة ، وطبقات المدلسين
المسمى بتعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس .
فضلت أن أذكرها تسهيلا للرجوع اليها .

(١) انظر تقريب التهذيب ص ٧٥ ، ٧٦ ، مع تعليق المعلق عليه .

(١) أما طبقات الرواة في تقريب التهذيب

فالأولى : الصحابة على اختلاف مراتبهم .

الثانية : طبقة كبار التابعين كابن المسيب .

الثالثة : الطبقة الوسطى من التابعين ، كالحسن وابن سيرين .

الرابعة : طبقة تليها ، جل روايتهم عن كبار التابعين ، كالزهرى وقتادة .

الخامسة : الطبقة الصغرى منهم ، الذين رأوا الواحد والاثنين ، ولم يثبت

لبعضهم السماع من الصحابة ، كالأعمش .

السادسة : طبقة عاصروا الخامسة ، لكن لم يثبت لهم لقاء أحد من الصحابة

كابن جريج .

السابعة : كبار أتباع التابعين ، كمالك والثوري .

الثامنة : الطبقة الوسطى منهم ، كابن عيينة وابن علية .

التاسعة : الطبقة الصغرى من أتباع التابعين ، كيزيد بن هارون ، والشافعى

وأبى داود والطيالسي وعبد الرزاق .

العاشرة : كبار الآخذين عن تبع الأتباع ، ممن لم يلق التابعين ، كأحمد بن

حنبل .

الحادية عشرة : الطبقة الوسطى من ذلك ، كالذهلي والبخارى .

الثانية عشرة : صفار الآخذين عن تبع الأتباع ، كالترمذى .

وأما الأقسام التي اصطلحها الحافظ في الاصابة ، فهي أربعة أقسام

في كل حرف :

فالقسم الأول : فيمن وردت صحبته بطريق الرواية عنه أو عن غيره سواء كانت الطريق

صحيحة أو حسنة أو ضعيفة ، أو وقع ذكره بما يدل على الصحبة بأى طريق

كان .

القسم الثانى : فيمن ذكر فى الصحابة من الأطفال الذين ولدوا فى عهد النبي صلى الله عليه وسلم لبعض الصحابة من النساء ، والرجال ممن مات صلى الله عليه وسلم وهو فى دن سن التمييز اذ ذكر أولئك فى الصحابة انما هو على سبيل اللاحاق لغلبة الظن على أنه صلى الله عليه وسلم رآهم لتوفر دواعى أصحابه على احضارهم أولادهم عنده عند ولادتهم ليحنكهم ويسميهم ويبرك عليهم والأخبار بذلك كثيرة شهيرة .

القسم الثالث : فيمن ذكر فى الكتب المذكورة من المخضرمين الذين أدركوا الجاهلية والاسلام ولم يرد فى خبر قط أنهم اجتمعوا بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم ولا رأوه سواء أسلموا فى حياته أم لا ، وهو لا ليسوا أصحابه باتفاق من أهل العلم بالحديث ، وان كان بعضهم قد ذكر بعضهم فى كتب معرفة الصحابة فقد أفصحوا بأنهم لم يذكروهم الا لمقاربتهم لتلك الطبقة لا أنهم من أهلها .

القسم الرابع : فيمن ذكر فى الكتب المذكورة - أى كتب الصحابة - على سبيل الوهم والغلط وبيان ذلك البيان الظاهر الذى يعول عليه على طرائق أهل الحديث^(١) .

وأما المدلسين فصنفهم الحافظ على خمس مراتب :

الأولس : من لم يوصف بذلك الا نادرا كىحي بن سعيد الأنصارى .

الثانية : من احتل الأئمة تدليسه وأخرجوا له فى الصحيح لاماته وقلسه تدليسه فى جنب ما روى ، كالثورى ، أو كان لا يدلس الا عن ثقة كابن عينة .

الثالثة : من أكثر من التدليس ، فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم الا بما صرحوا فيه بالسماع ، ومنهم من رد حديثهم مطلقا ، ومنهم من قبلهم كأبى الزبير المكي .

(١) انظر الاصابة فى تمييز الصحابة : (١ / ٤ ، ٥ ، ٦) .

٢٥ - في نهاية الرسالة قمت بعمل الفهارس الآتية :-

- ١ - فهرس الآيات .
- ٢ - فهرس الأحاديث .
- ٣ - فهرس الآثار .
- ٤ - فهرس الأعلام .
- ٥ - فهرس الكلمات الغريبة .
- ٦ - فهرس الأماكن والبلدان .
- ٧ - فهرس المصادر والمراجع .
- ٨ - فهرس الموضوعات .

الحزبية

لما من توخا منه الجزية من اهل الجاهل الهودو

قال سادكم فصيحا ليشعرا هذا انا اهل الايمان والادب

انما خلقوا فيه او يخطوا الجزية

قال مسدك من فتنكم من عبد الله بن قحافة

فليس من جرد على الله شدة على اهل الذمة صياقه يوم

وي اهل الايمان كما عبد الله على كفاك من فتنكم

من جرد على الله شدة على اهل الذمة صياقه يوم

الحزبية

قال محمد بن علي بن عيسى سفيان بن عيينة

عن الحسن بن علي بن طالب قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم

في كتابه من جرد على الله شدة على اهل الذمة

وي اهل الايمان كما عبد الله على كفاك من فتنكم

من جرد على الله شدة على اهل الذمة صياقه يوم

وي اهل الايمان كما عبد الله على كفاك من فتنكم

من جرد على الله شدة على اهل الذمة صياقه يوم

الحزبية

الحزبية

الحزبية

الحزبية

الحزبية

الحزبية

الحزبية

الحزبية

كتاب الجزية (١)

(١) باب من تؤخذ منه الجزية من أهل الكتاب وهم اليهود والنصارى.

١ - قال مسدد* : ثنا فضيل (٢) ، عن ليث (٣) ، عن مجاهد (٤) قال : " يقاتل أهل الأوثان

على الصلاة ، ويقاتل أهل الكتاب على الجزية " . (٥)

ب - بخاري - مسدد بن مسرهد بن مسرهل الاسدي البصري ، أبو الحسن ، ثقة حافظ ، من
العاشرية هـ ٢٢٨ هـ . تقريب التهذيب ص ٥٢٨ ، تهذيب التهذيب ج (١٠/ ١٠٧)

(١) الجزية : هي عبارة عن المال الذي يعقد للكتابي عليه الذمة ، وهي فعله ، من

الجزأ ، كأنها جزت عن قتله - النهاية - (٢٧١/ ١) - لسان العرب (١٤/ ١٤٧) .

(٢) خ م ت س - فضيل بن عياض التميمي ، الزاهد المشهور ، ثقة ، عابد امام ، أبو علي

من الثامنة ، تقريب التهذيب ص ٤٤٨ ، تهذيب التهذيب (٨/ ٢٩٤) .

(٣) خ م ت س - الليث بن أبي سليم بن زينم بالزاي والنون مصفروا سم أبيه ايمن وقيل أنس

وقيل غير ذلك ، صدوق اختلط جدا ولم يتميز حديثه فترك ، من السادسة . (ت - ٥١٨٧) وقيل

هدى الساري : ليث وان كان ضعيف الحفاظ فانه يعتبر به ويستشهد . وقال أبو حاتم

وأحمد بن حنبل : مضطرب الحديث . زاد أحمد : ولكن حدث عنه الناس .

انظر الجرح والتعديل (٧/ ١٧٧) ، العلل (٢/ ٤٠٠) رقم (٢٥٩٩) تقريب

التهذيب ص ٤٦٤ ، تهذيب التهذيب (٨/ ٤٦٥) ، هدى الساري ص ٣٤٩ .

(٤) ع - مجاهد بن جبر ، بفتح الجيم وسكون الموحدة ، أبو الحجاج المخزومي مولا هم

المكي ، ثقة امام في التفسير وفي العلم ، من الثالثة ، (ت - ١٠١ أو ١٠٢ أو ١٠٣ أو ١٠٤) .

تقريب التهذيب ص ٥٢٠ ، تهذيب التهذيب (١٠/ ٤٢) .

(٥) مسند مسدد مفقود :

وذكره البوصيري في المجردة - ٢/ لوحة ١١٤ ب .

وكذا الحافظ في المطالب العالية - ل ١٥١ - ب

وانظر المجردة منه (٢/ ١٨٢) رقم (٢٠٠٤) .

الاشرا سنده ضعيف ، لضعف ليث واختلاطه .

٢ - رواه أبو بكر بن أبي شيبة* ، ثنا وكيع^(١) ، ثنا فضيل بن عياض فذكره^(٢) .

ورواه البيهقي في سننه ، ثنا أبو بكر^(٣) أحمد بن علي الحافظ ، أنبأ أبو عمرو بن^(٤)

حمدان ثنا الحسن^(٥) بن سفيان ، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة فذكره^(٦) .

*خمد سر ق- عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي ، ثقة حافظ صاحب تصانيف ، من

العاشرة ، ت ٢٣٥ هـ . تقريب التهذيب ص ٣٢ ، تهذيب التهذيب (٢ / ٦) .
(١) - ع - وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي ، بضم الراء وهمة ثم مهلة أبو سفيان الكوفي

ثقة حافظ عابد ، من كبار التاسعة . تقريب التهذيب ص : ٥٨١ ، تهذيب التهذيب
(١٢٣ / ١١) .

(٢) لم اقف عليه في النسخة التي وصلت اليها من مسند ابن أبي شيبة . ورواه في المصنف

(٢٣٩ / ١٢) كتاب الجهاد ، الا أن فيه " يقاتل أهل الأديان على الاسلام . "

(٣) هو أحمد بن علي بن محمد بن ابراهيم بن منجوبة الاصمهاني ، قال أبو الحسن الفارسي

ظهرت بركة علمه واثقانه وحسن نصيحته ووفور ديانته ، وذكره الحاكم واثني عليه . المنتخب

من السياق رقم (١٩٢) ، تذكرة الحفاظ (١٠٨٥ / ٣) .

(٤) محمد بن أحمد بن حمدان أبو عمرو ، محدث نيسابور ، زاهد ثقة . قال ابن طاهر :

كان يتشيع . . قال الذهبي : ما كان الرجل ولله الحمد غاليا في ذلك . وقد

أثنى عليه غير واحد . ميزان الاعتدال (٤٥٧ / ٣) ، لسان الميزان (٣٨ / ٥) .

(٥) هو الحسن بن سفيان أبو العباس الشيباني النسوي ، قال الذهبي : الحافظ الكبير

وكان ثقة حجة ، (ت - ٣٠٣ هـ) انظر تذكرة الحفاظ (٧٠٣ / ٢) ، العبر في خبر

من غير (٤٤٥ / ١) .

(٦) السنن الكبرى (١٨٦ / ٩) كتاب الجزية - باب من يؤخذ منه الجزية وهم اليهود ،

والنصارى ، وفيه " الاسلام " بدل " الصلاة " .

وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١١٤ ب - وقال : " رواه أبو بكر بن أبي

شعبة ، والبيهقي في الكبرى مرسل بسند مداره ليث بن أبي سليم " .

اخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٢٢١ / ٥) كتاب الجهاد - باب دعاء العسود ،

وسعيد بن منصور في سننه (١٩١ / ٢) باب رسائل النبي صلى الله عليه وسلم ودعوته

حديث رقم (٢٤٨٣) ، ويحيى بن آدم القرشي في الخراج ص ٢٦ كلهم من طريق

فضيل به ، بلغز البيهقي .

٣ - وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة : ثنا أبو عبيد (١) ، ثنا عباد (٢) بن العوام ، عن حصين (٣) بن عبد الرحمن عن عبد الله (٤) بن شداد (٥) : قال : كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى هرقل صاحب الروم " من محمد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الى هرقل صاحب الروم ، انى أدعوك الى الاسلام فان أسلمت فلسك ما للمسلمين وعليك ما عليهم ، فان لم تدخل فى الاسلام فاعطى الجزية فان الله عزوجل يسقول : () قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين آوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) (٦) والا فلا تحل بين الفلاحين وبين الاسلام أن يدخلوا فيه أو يعطوا الجزية " (٧).

* - الحارث بن محمد بن أبي أسامة - واسم أبي أسامة داهرين يزيد التميمي . ت ٢٧٩ هـ . قال ابن حبان وغيره : ثقة . الثقات ٣/ ٣٢٣ ، تاريخ بغداد ٨/ ٢١٨ ، الانساب ٣/ ٧٨ (١) - زد - هو القاسم بن سلام بالتشديد ، البغدادى ، الامام المشهور ، ثقة فاضل مصنف من العاشرة ٩ . تقريب التهذيب ص ٤٥٠ ، تهذيب التهذيب (٨ / ٣١٥) .

(٢) - ع - هو عباد بن العوام بن عمر الكلابى مولا هم ، أبوسهل الواسطى ، ثقة ، ممن الثامنة ١ . تقريب التهذيب ص ٢٩٠ ، تهذيب التهذيب (٥ / ٩٩) .

(٣) - ع - حصين بن عبد الرحمن السلمى ، أبو الهذيل الكوفى ، ثقة تغير حفظه فى الآخر من الخامسة ١ . تقريب التهذيب ص ١٧٠ ، تهذيب التهذيب (٢ / ٣٨١) .

(٤) - ع - عبد الله بن شداد بن الهاد الليثى ، أبو الوليد ، المدنى ، ولد على عهد النبى صلى الله عليه وسلم ، ذكره العجلي من كبار التابعين الثقات ، مات بالكوفة مقتولا سنة احدى وثمانين وقيل بعدها . تقريب التهذيب ص ٣٠٧ ، تهذيب التهذيب (٥ / ٢٥١) .

(٥) هكذا بالأصل والمجرد ، حيث انه لمؤلف وضع علامة تمييز . ويبدو فراغ مقدار كلمة .

(٦) سورة التوبة آية رقم (٢٩) .

(٧) انظر بغية الباحث الى زوائد مسند الحارث - كتاب الجهاد - حديث رقم (٦٢٥) ..

وذكره البوصيرى فى المجردة - ٢ / لوحة ١١٤ ب - وقال : " رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة مرسلًا ، وله شاهد من حديث سلمان وتقدم فى الجهاد ، فى =

.....
.....

= باب لا يقاتل قوم حتى يدعوا الى الاسلام "أهـ. والشاهد الذى أشار اليه

ذكره فى المجردة - ٢ / لوحة ٩٢ / ب . وقال فيه : " رواه ابو بكر بن ابيس

شيبه بسند رواه ثقات " . وذكره الحافظ فى المطالب العالية - ٢ / لوحة ٨١ / أ - م -

وانظر المجردة منه (٢٣١ / ٤) حديث (٤٣٤٢) .

اخرجه سعيد بن منصور فى سننه (١٨٧ / ٢) باب رسائل النبی صلى الله عليه وسلم

ودعوته - حديث رقم (٢٤٧٩) من طريق حصين عن عبد الله بن شداد . وفيه .

زيادات.

ورواه أبو عبيد فى الأموال ص ٣٦ ، حديث (٥٥) عن عباد بن العوام به ، وليس فيه

قوله : " رفعه " . والطبرانى فى المعجم الكبير موصولا (٢٦٦ / ٤) حديث (٤١٩٨)

من طريق يحيى بن سلمة بن كهيل عن أبيه عن عبد الله بن شداد عن دحية الكلبي

قال : ... فذكره . بالفاظ مختلفة وفيه قصة . وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٣٠٦ / ٥)

وقال : " رواه الطبرانى وفيه يحيى بن عبد الحميد الحمانى وهو ضعيف " أهـ .

وفيه كذلك يحيى بن سلمة بن كهيل قال الحافظ " متروك " . انظر تقريب التهذيب

ص ٥٩١ ، ورواه فى موضع آخر من المعجم الكبير (٢٧ / ٨) حديث رقم (٧٢٧٤) من

طريق عبد الله بن شداد عن ابي سفيان . وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٣٠٧ / ٥)

وقال : " لأبى سفيان حديث فى الصحيح غير هذا - رواه الطبرانى ورجاله رجال

الصحيح " . وقال أبو عبيد فى الأموال : قوله " والا فلا تحل بين الفلاحين وبين

الاسلام " لم يرد الفلاحين خاصة ولكنه أراد أهل ملكته جميعا " أهـ مختصرا .

وله شاهد من حديث أبى سفيان بن حرب رواه البخارى ومسلم فى صحيحهما

مطولا . وفيه : " قال أبو سفيان : ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرئ

فإذا فيه : بسم الله الرحمن الرحيم . من محمد بهد الله ورسوله الى هرقل عظيم

الروم . سلام على من اتبع الهدى . أما بعد فانى أدعوك بدعاية الاسلام ، أسلم

تسلم ، يؤتاك الله أجرك مرتين ، فان توليت فعليك اثم الأريسيين () ويا أهل الكتاب

تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم أن لا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا

(٢) باب الاشتراط على أهل الذمة وأخذ الجزية برفق .

- ٤ - قال مسدد : ثنا يحيى ^(١) عن هشام بن أبي عبد الله ^(٢) ، ثنا قتادة ^(٣) ، عن الحسن ^(٤) عن الأحنف ^(٥) بن قيس . أن عمر ^(٦) بن الخطاب - رضى الله عنه - اشترط

= ولا يتخذ بعضنا بعضا أربابا من دون الله فان تولوا فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون .. الحديث .

رواه البخارى فى صحيحه فى الجهاد ، انظر صحيح البخارى مع فتح البارى -

(١٠٩ / ٦ - ١١١) ورواه مسلم فى صحيحه ، فى الجهاد (١٣٩٧ / ٣) .

- (١) - ع - يحيى بن سعيد بن فروخ ، بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وسكون الواو ، ثم المعجمة ، التيمى أبو سعيد القطان ، ثقة متقن حافظ ، امام قدوة من كبار التاسعة (٥٩٨٣) .
تقريب التهذيب ص ٥٩١ ، تهذيب التهذيب (٢١٦ / ١١) .

- (٢) - ع - هشام بن أبى عبد الله سنبر ، بمهملة ثم نون ثم موحدة ، وزن جعفر ، أبوبكر الدستوائى بفتح الدال سكون السين المهملتين وفتح المثناة ، ثم مد ، ثقة ثبت من كبار السابعة ^(٢١٩٠-٢١٩١) ↑ تقريب التهذيب ص ٥٧٣ ، تهذيب (٤٣ / ١١) .

- (٣) - ع - قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسى ، ثقة ثبت ، وهو رأس الطبقة الرابعة ، تقريب التهذيب ص ٤٥٣ ، تهذيب التهذيب (٣٥١ / ٨) .

- (٤) - ع - الحسن بن أبى الحسن البصرى ، واسم ابيه : يسار ، الانصارى مولا هم ، ثقة فقيه فاضل مشهور وكان يرسل كثيرا ويدلس (ط / ٢) قال البزار : كان يروى عن جماعة لم يسمع منهم فيتجاوز ويقول : حدثنا وخطبنا يعنى قومه الذين حدثوا وخطبوا بالبصرة ^(٥٩٠٣) وهو على رأس الطبقة الثالثة ↑ تقريب التهذيب ص ١٦٠ - تهذيب التهذيب طبقات المدلسين ص ٢٩٠ .

- (٥) - ع - الأحنف بن قيس بن معاوية التيمى السعدى ، أبو بحر ، اسمه الضحاك ، وقيل صخر ^(٥٦٧-٥٦٨) ، مخضرم ثقة ↑ تقريب التهذيب (ص ٩٦) تهذيب التهذيب (١٩١ / ١) .

- (٦) - ع - عمر بن الخطاب بن نفيل القرشى العدوى أمير المؤمنين ، استشهد فى ذى الحجة سنة ٢٣ هـ . تقريب التهذيب ص ٤١٢ ، الاصابة ٥١٨ / ٢ .

على أهل الذمة ضيافة يوم وليلة وأن يضعوا القناطر فإن قتل رجل من المسلمين في أرضهم فعليكم ديته . (١)

رواه البيهقي (في سننه ، أنبأ محمد^(٢) بن أبي المعروف الاسفرائيني بهـ ، أنبأ^(٣) أبو سعيد عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب الرازي ثنا محمد بن^(٤) أبو ثنا مسلم^(٥) ، ثنا هشام ، ثنا قتادة ، عن الحسن ، عن الأخنف بن قيس أن عمر بن الخطاب . . . فذكره .
الا أنه قال : وان قتل بينهم قتيل فعليهم ديته .
وقال غيره عن هشام : وان قتل رجل من المسلمين في أرضهم فعليهم دين^(٦)) (٧) .

(١) مسند مسدد مفقود .

وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١١٤ ب - وقال : "رواه مسدد ورواته ثقات" وكذا الحافظ في المطالب العالية - ل ١٥١ ب - وانظر المجردة منه (٢/ ١٨٣) حديث رقم ٢٠٠٥

رجال رجال الصحيح ، الا أن قتادة بن دعامة عنعن في في روايته عن الحسن وهو من (ط ٣) من المدلسين . طبقات المدلسين ص ٤٣ .

(٢) محمد بن محمد بن حمزة بن أبي المعروف الفقيه أبو الحسن لم أقف على ترجمته .

(٣) أبو سعيد عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب الرازي لم أقف على ترجمته .

(٤) محمد بن أيوب الطريسي ، البجلي الرازي ، قال فيه الذهبي : الحافظ المحدث ، الثقة المصنف ، المتوفى في سنة ٢٩٤ هـ . تذكرة الحفاظ (٢/ ٦٤٣) والسير (١٣/ ٤٤٩) .

(٥) ع - مسلم بن إبراهيم الأزدي الفراهيدي ، أبو عمر البصري ، ثقة مأمون مكثر^(ت- ٥٢٢) تقريب التهذيب ص ٥٢٩ ، تهذيب التهذيب (١٠/ ١٢١) .

(٦) ما بين القوسين في هامش الاصل .

(٧) السنن الكبرى (٩/ ١٩٦) كتاب الجزية - باب الضيافة في الصلح . وفيه العلة السابقة عنعن قتادة .

ه - وقال أبو يعلى * : ثنا عبد الأعلى ^(١) ، ثنا حماد بن سلمة ^(٢) ، عن هشام ^(٣) بن عروة أن

حكيم ^(٤) بن حزام مريمير بن سعد وهو يعذب الناس في الجزية في الشمس

فقال : يا عمير اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (ان الله عز وجل

يعذب الذين يعذبون الناس) قال : فان هب فخل سبيلهم . ^(٥) (١٢١-أ)

* هو الامام الحافظ أبو يعلى احمد بن المثنى التميمي الموصلية ت ٣٠٧ هـ .
قال الدارقطني : ثقة مأمون . السير (١٤ / ١٧٤) ، تذكرة الحفاظ (٢ / ٧٠٨) .

(١) - خ م د س - عبد الأعلى بن حماد بن نصر الباهلي ، لا بأس به من كبار العاشرة (٢٦ / ٩٢٧) .

تقريب التهذيب ص ٣٣١ ، تهذيب التهذيب (٦ / ٩٣) .

(٢) - خ م ع - حماد بن سلمة بن دينار البصري / ثقة عابد ، أثبت في ثابت تفسير

حفظه بآخره ، من كبار الثامنة . تقريب التهذيب ص ١٧٨ ، تهذيب التهذيب (٣ / ١١)

(٣) - ع - هشام بن عروة بن الزبير ثقة فقيه ، ربما دلس (ط / ١) من المدلسين ، وهو

من الخامسة ^(٥٨٧-٥٩٧) ↑ تقريب التهذيب ص ٥٧٣ ، تهذيب التهذيب (١١ / ٤٩) ، طبقات

المدلسين ص ٢٦ .

(٤) - ع - حكيم بن حزام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى الأسدي ، أبو خالد المكى

ابن أخو خديجة أم المؤمنين ، أسلم يوم الفتح ، وصحب ، وله أربع وسبعون سنة

ثم عاش الى سنة أربع وخمسين أو بعدها وكان عالما في النسب . تقريب التهذيب

ص ١٧٦ ، الإصابة (١ / ٣٤٩) .

(٥) لم أقف عليه في مسند أبي يعلى ، ولا في المقصد العلى ولعله في المسند الكبير .

وذكره البوصيرى في المجردة - ٢ / لوحة ١٤ / ب - وقال : رواه أبو يعلى ورواته

ثقات . وهو كما قال ، إلا أن هشام بن عروة لم يدرك حكيم بن حزام ، والحديث

هكذا ورد في الاصل والمجردة من رواية حماد بن سلمة عن هشام بن عروة ، والظاهر

أن فيه وهما ، فقد ورد من طرق عن هشام بن عروة عن أبيه عن هشام بن

حكيم بن حزام ، بزيادة عروة بن الزبير والحديث من مسند هشام بن حكيم لا حكيم

ابن حزام . والله اعلم .

أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب البر ، باب الوعيد الشديد لمن عذب الناس بغير

حق (٤ / ٢٠١٧ - ٢٠١٨) من طريق حفص بن غيات عن هشام بهذا الاسناد ،

يلفظ ، قال : مر بالشام على أناس وقد أقيموا في الشمس ، صب على رؤسهم الزيت

فقال ما هذا ؟ قيل : يعذبون في الخراج . فقال : أما أنى سمعت رسول الله =

(٣) - باب المجوس^(١) أهل كتاب والجزية تؤخذ منهم

٦ - قال محمد بن يحيى بن أبي عمر : ثنا سفيان^(٢) ، حدثني أبو سعيد^(٣) عن نصر^(٤)

ابن عاصم قال : قال فروة^(٥) ابن نوفل الأشجعي : على م تؤخذ^(٦) الجزية
م تسرق - هو العدني ، نزيل مكة ، صدوق صنف المسند ، لكن قال أبو حاتم : كانت فيه غلبة ،
من العاشرة ، ت ٢٤٣ هـ . تقريب التهذيب ص ١٣٥ ، تهذيب التهذيب (٩ / ٥١٨) .
 = صلى الله عليه وسلم يقول : (ان الله يعذب الذين يعذبون في الدنيا) وفي
 رواية أبي أسامة . قالوا : حبسوا في الجزية . بدل (يعذبون في الخراج) ، ،
 وقال : " يعذبون الناس في الدنيا " فزاد الناس .

ورواه من طريق وكيع وأبو معاوية وجريز كلهم عن هشام ، بهذا الاسناد .
 وزاد في حديث جريز وأميرهم يومئذ عمير بن سعد على فلسطين فدخل عليه
 فحدثه فأمر بهم فخلوا . ومن طريق يونس عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير
 ان هشام بن حكيم ب . . فذكر نحوه . . ورواه أبو عبيد في الاموال ص ٥٣ حديث
 رقم (١١٠) .

واحمد في مسنده (٤٠٣ / ٣) من طريق وكيع وابن نمير كلاهما عن
 هشام به . ومن طريق معمر عن الزهري وهشام بن عروة انهما حدثاه عن عروة به .
 ومن طريق شعيب وابن اخي شهاب كلاهما عن الزهري عن عروة أن هشام بن حكيم
 ابن حزام . فذكره نحوه . وابوداود في سننه (٤٣٣ / ٣) كتاب الخراج ، باب
 في التشديد في جباية الجزية من طريق يونس بن يزيد عن ابن شهاب به ، نحوه
 (١) المجوس : المجوسية بالفتح نحلة ، (والمجوس) منسوب اليها والجمع (المجوس) ،
 ويزعمون أن الخير من فعل النور والشر من فعل الظلمة . النهاية (٤ / ٢٩٩) ،
 لسان العرب (٦ / ١٢٣) .

(٢) - ع - سفيان بن عيينه ، أبو محمد ، الكوفي ، ثم المكي ، ثقة حافظ فقيه امام حجة
 الا أنه تغير بآخره وكان ربما دلس لكن عن الثقات (ط / ٢) من رؤس الطبقة الثامنة (٥ - ٥٢٩٨) .
 تقريب التهذيب ص ٢٤٥ . تهذيب التهذيب (٤ / ١١٧) ، طبقات المدلسين ص ٣٢ .

(٣) - بخ - ث - سعيد بن مرزبان العبسي مولا هم ، أبو سعد البقال ، الكوفي ، ضعيف
 مدلس (ط / ٤) من الخامسة . تقريب التهذيب ص ٢٤١ ، تهذيب التهذيب (٤ / ٧٩)
 طبقات المدلسين ص ٥٤ .

(٤) - ي - م - س - نصر بن عاصم الليثي البصري ، ثقة ، من الثالثة . تقريب التهذيب
 ص ٥٦٠ ، تهذيب التهذيب (١٠ / ٤٢٧) .

(٥) - م - س - ق - فروة بن نوفل الأشجعي ، مختلف في صحبته ، والصواب أن الصحبة
 لأبيه وهو من الثالثة . تقريب التهذيب ص ٤٤٥ - تهذيب التهذيب (٨ / ٢٦٦) .

(٦) في الاصل (على ما تؤخذ الصدقة) وأثبتته كما في المجردة والمطالب العالية .

من المجوس وليسوا بأهل الكتاب ؟ فقام اليه المستورد ^(١) ، فأخذ بلبيه ^(٢) وقال : يا عدو الله أتطمعن على أبي بكر وعمر وعلى المسلمين - يعنى على بن أبى طالب ، فذهب به الى القصر فخرج عليهما ^(٣) على فقال : البدا ^(٤) قال سفيان : اجلسا ، فجلسا فى القصر فجلسا فى القصر فأخبره بقوله ، فقال على : أنا أعلم الناس بالمجوس ، كان لهم علم يعلمونه وكتاب يدرسونه ، وان ملكهم سكر يوما ، فوقع على ابنته ، أو قال اخته ، فاطلع عليه بعض أهل ملكته ، فلما صحا جآوا يقيمون عليه الحد فامتنع منهم ، ودعا أهل ملكته ، فقال : أتعلمون دينا خيرا من دين آدم ؟ وقد كان ينكح بنيه بناته ، وأنا على دين آدم ! فما يرغب بكم عن دينه ؟ فبايعوه ، وقاتلوا الذين خالفوهم حتى قتلوا ، فأصبحوا وقد أسرى

(١) - م - ع - المستورد بن الأحنف الكوفى ، ثقة من الثانية . تقريب التهذيب ص ٥٢٧ ، تهذيب التهذيب (١٠٦ / ١٠) .

(٢) هكذا فى الاصل والمجردة ، والسنن الكبرى للبيهقى (١٨٩ / ٩) ومصنف عبد الرزاق ، (٧٠ / ٦) أما فى المطالب العالية (بتلبيه) لبه : لببت الرجل ولبيته اذا جعلت فى عنقه ثوبا أو غيره وجرفته به ، وأخذت بتلبيب فلان اذا جمعت عليه ثوبه الذى هو لابس وقبضت عليه نحره . النهاية (٢٢٣ / ٤) لسان العرب (٧٣٣ / ١) .

(٣) - ع - عبد الله بن عثمان بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة ، وأبو بكر أبى قحافة ، الصديق الأكبر ، خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، (مات سنة ١٣ هـ) . تقريب التهذيب ص ٣١٣ ، الاصابة (٣٤١ / ٢) .

(٤) - ع - على بن أبى طالب بن عبد المطلب بن هاشم الهاشمى ، ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وزوج ابنته ، من السابقين وهو أحد العشرة ، ت . ٤ هـ ، وهو يومئذ أفضل الأحياء من بنى آدم بالأرض ، باجماع أهل السنة . تقريب التهذيب ص ٤٠٢ ، الاصابة (٥٠٧ / ٢) .

(٥) البدا : يقال : لبد بالأرض وألبد بها ، اذا ألزمها وأقام . النهاية (٢٢٥ / ٤) ، لسان العرب (٣٨٥ / ٣) .

على كتابهم ، فوقع من بين أظهرهم وذهب العلم الذى فى صدورهم فهم أهل الكتاب ، وقد أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر منهم الجزية .^(١)

٧ - رواه أبو يعلى الموصلى ثنا عبيد الله^(٢) ، ثنا سفيان^(٣) ، عن أبي سعد^(٤) ، عن نصر بن عاصم^(٥) ، عن على ، قال : كان^(٦) المجوس لهم^(٧) كتاب يقرؤنه وعلم يدرسونسه فزنا امامهم فارادوا أن يقيموا عليه الحد^(٨) ، فقال لهم : أليس آدم كان زوج^(٩) ، بنيه من بناته ؟ فرفع الكتاب ، وقد أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم من المجوس الجزية وأبو بكر وأنا .^(١٠)

-
- (١) مسند العدنى مفقود . وذكره البوصيرى فى المجردة - ٢ / لوحة ١١٥ / أ . وكذا الحافظ فى المطالب - ل ١٥١ - ب . وانظر المجردة منه (١٨٣ / ٢ - ١٨٤) حديث رقم (٢٠٠٨) .
اسناده ضعيف ، لضعف أبي سعد وعنعنته ، لكن المتن له شاهد وسيأتى .
- (٢) فى الأصل (عبد الله) وما أثبتته هو الصواب .
- ح م د س - عبيد الله بن عمر بن ميسرة ، القواريرى ، ثقة ثبت ، من العاشرة . تقريب التهذيب ص ٣٧٣ ، تهذيب التهذيب (٢ / ٤٠) .
- (٣) و (٤) و (٥) تقدمت تراجمهم فى حديث رقم (٦) .
- (٦) فى الأصل (كانت) وأثبتها كما فى مسند أبي يعلى .
- (٧) فى الاصل (اهل) وأثبتها كما فى مسند أبي يعلى .
- (٨) فى الاصل (الحد عليه) وأثبتها كما فى مسند أبي يعلى .
- (٩) فى الاصل (يزوج من بنيه بناته) وأثبتها كما فى مسند أبي يعلى .
- (١٠) مسند أبي يعلى (١ / ٢٥٧) . ولم أقف عليه فى المقصد العلى .
وذكره البوصيرى فى المجردة - ٢ / لوحة ١٥ / م .
وذكره الحافظ بن حجر فى المطالب العالى - ل ١٥٢ - ب .
وانظر المجردة منه (١٨٣ / ٢) حديث رقم (٢٠٠٨) .
وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٦ / ١٢) وقال : " رواه أبو يعلى ، وفيه أبو سعد البقال وهو متروك " .
اسناده ضعيف ، لضعف أبي سعد ، وعنعنته .

ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس^(١) محمد بن يعقوب ، أن نبيساً
الربيع^(٢) بن سليمان ، أنبأ الشافعي^(٣) ، أنبأ سفيان^(٤) بن عيينة ، عن أبي سعيد
سميد بن المرزبان فذكره بتمامه .

قال الحاكم : سمعت أبا عمرو محمد^(٦) بن أحمد العاصم ، يقول : سمعت أبا
عبد الله محمد^(٧) بن اسحاق بن خزيمة يقول : وهم ابن عيينة في هذا الاسناد
رواه عن أبي سعد البقال ، فقال : عن نصر بن عاصم ونصر بن عاصم^(٨) هو الليثي
وانما هو عيسى^(٩) بن عاصم الأسدي كوفي . قال ابن خزيمة : والفلف في من
ابن عيينة لا من الشافعي ، فقد رواه عن ابن عيينة غير الشافعي فقال : نصر
ابن عاصم * ورواه البيهقي في سننه^(١٠) عن الحاكم به .

(١) أبو العباس محمد بن يعقوب بن يوسف النيسابوري ، الأصب ، توفي سنة ٣٤٦ هجرية
قال الذهبي : الامام المفيد الثقة محدث المشرق - تذكرة الحفاظ (٣/٨٦٠) .

(٢) - ٤ - الربيع بن سليمان أبو محمد المصري المرادي صاحب الشافعي ، ثقة ، من
الحادية عشرة ٤ : تقريب التهذيب ص ٢٠٦ ، تهذيب التهذيب (٣/٢٤٥) .

(٣) - خت ٤ - أبو عبد الله محمد بن أدريس المطلبي ، المكي ، نزيل مصر ، رأس الطبقة
التاسعة وهو المجدد لأمر الدين على رأس المائتين^(١٠٠) ، تقريب التهذيب ص ٤٦٧ ،
تهذيب التهذيب (٩/٢٥) . وقد رواه الشافعي في الأم بهذا السند ، بلفظ
العدني . انظر الام ، كتاب الجزية (٤/١٧٣) .

(٤) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٦) .

(٥) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٦) .

(٦) لم أقف عليه .

(٧) هو امام الأئمة شيخ الاسلام ابو بكر السلمي النيسابوري ، وسئل عبد الرحمن
ابن ابي حاتم عنه فقال : ويحكم ، هو يسأل عنا ولا نسأل عنه ، هو امام يقتدى به
تذكرة الحفاظ (٢/٧٢٠) العبر (١/٤٦٢) .

(٨) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٧) . * لم أقف عليه في المستدرک .

(٩) - بخ د ت ق - عيسى بن عاصم الأسدي ، الكوفي ، ثقة ، من السادسة . تقريب
التهذيب ص ٤٣٩ ، تهذيب التهذيب (٨/٢١٦) .

(١٠) السنن الكبرى للبيهقي (٩/١٨٩) كتاب الجزية - باب المجوس أهل كتاب ، والجزية
تؤخذ منهم ، وروى البيهقي عقب هذه الرواية بسنده الى الشافعي أنه قال : =

== وحديث نصر بن عاصم عن علي - رض الله عنه - عن النبي - صلى الله عليه وسلم - متصل به تأخذ . قال صاحب الجوهر النقي : " وقد تقدم أن نصر بن عاصم وهم ، إنما هو عيسى بن عاصم . والظاهر أن رواية عيسى هذا عن علي مرسله لأنهم نصوا علي أن روايته عن ابن عمرو وابن عباس مرسله فما الذي ينفعه اتصال رواية نصر ابن عاصم علي أن العقيلي قال عن نصر هذا لا يتابع " ١٠ هـ .

قلت : بيد وأن ابن التركماني وهم فيما عزاه للعقيلي ، فالعقيلي انتقد الانطاكي وليس الليثي . انظر الضعفاء (٢٩٨ / ٤) وميزان الاعتدال (٢٥٢ / ٤) ثم بالرجوع الى ترجمتي نصر بن عاصم وعيسى بن عاصم تبين لي أن نصر بن عاصم روى عن فروه بن نوفل ، وروى عنه أبو سعد سعيد المرزبان . ولم يذكر في ترجمة عيسى ابن عاصم . انظر تهذيب الكمال (١٠٨٠ / ٢) ومدار الحديث على أبي سعد البقال ، ضعفه الحافظ ، وهو مدلس من (ط / ٤) وقد عنعن . وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٧٠ / ٦) كتاب أهل الكتاب ، باب أخذ الجزية من أهل المجوس . وأبو جعفر الطحاوي في مشكل الآثار (٤١١ / ٢) كليهما من طريق أبي سعد عن نصر به والطبري في تفسيره (١٣٢ / ٣٠) سورة البروج من طريق يعقوب القمي ، عن جعفر بن أبي ، وأبو يوسف في الخراج ، فصل في المجوس وعبد الأوثان ص ١٢٩ - ١٣٠ من طريقين عن سفيان بن عيينه عن نصر بن عاصم الليثي عنه رض الله عنه . نحولفظ أبي يعلى . وعن فطر بن خليفة أن فروه بن نوفل الأشجعي قال فذكره نحولفظ المعدني .

ثم وجدت الحافظ ذكره في الفتح ، فقال : روى الشافعي وعبد الرزاق وغيرهما باسناد حسن عن علي - رض الله عنه - فذكره مختصرا . فتح الباري (٢٦١ / ٦) . ثم قال : " وروى عبد بن حميد في تفسيره سورة البروج باسناد صحيح عن ابن جرير " لما هزم المسلمون أهل فارس قال عمر : اجتمعوا . فقال : ان المجوس ليسوا أهل كتاب فنضع عليهم ، ولا من عبدة الاوثان فتجرى عليهم أحكامهم . فقال علي : بل هم أهل كتاب . . . فذكره نحوه لكن قال " وقع علي ابنته " وقال في آخره " فوضع الأخذون لمن خالفه " انظر فتح الباري شرح صحيح البخاري - كتاب الجزية والموادعة (٢٦١ / ٦) . وذكره السيوطي في الدر المنثور (٣٣٣ / ٦) في سورة البروج . قال : وأخرج عبد بن حميد عن علي . . . فذكره باطول ما ذكره الحافظ في فتح الباري .

- ٨ - وقال الحارث بن محمد بن أبي اسامة ثنا عبد العزيز ^(١) بن أبان ، ثنا سفيان ^(٢) ، عن قيس ^(٣) بن مسلم عن الحسن ^(٤) بن محمد بن علي بن أبي طالب ^(٥) [رفعه] ^{*} قال : كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مجوس هجر ^(٦) يسألهم الاسلام ، فمن اسلم قبل منه اسلامه ومن أبى اخذت منه الجزية ، غير ناكح نسائهم ولا آكلى ذبائحهم . ^(٧)

- (١) - ت - عبد العزيز بن أبان ، الأموي ، أبو خالد الكوفي ، متروك ، كذبه ابن معين وغيره من التاسعة ↑ تقريب التهذيب ص ٣٥٦ ، تهذيب التهذيب (٦/٣٢٩) .
(٢) - ع - سفيان بن سعيد الثوري ، أبو عبد الله الكوفي ، ثقة حافظ فقيه ، عابد امام حجة من رؤس الطبقة السابعة ، وكان ربما دلس (ط/٢) ↑ تقريب التهذيب ص ٢٤٤ ، تهذيب التهذيب (٤/١١١) ، طبقات المدلسين ص ٣٢ .
(٣) - ع - قيس بن مسلم الجدلي ، بفتح الجيم ، أبو عمرو الكوفي ، ثقة رمى بالارجاء من السادسة ٩ . تقريب التهذيب ص ٤٥٨ ، تهذيب التهذيب (٨/٤٠٣) .
(٤) - ع - الحسن بن محمد بن علي بن أبي طالب الهاشمي ، أبو محمد المدني ، وأبوه ابن الحنفية ، ثقة فقيه ، من الثالثة ٩ . تقريب التهذيب ص ١٦٤ ، تهذيب التهذيب (٢/٣٢٠) .

- (٥) ما بين المعقوفتين سقطت من الأصل والمجردة ، وأثبتها كما في زوائد مسند الحارث * علامة تضييب في الاصل .
(٦) هجر : هي مدينة البحرين وهي معروفة ، وقيل ناحية البحرين كلها هجر ، وهو الصواب . معجم البلدان (٥/٣٩٣) . النروض المعطار ص : ٥٩٢ .
* في الاصل والمجردة : فسألهم . والصواب ما أثبتته كما في زوائده - عند الحارث .
(٧) انظر بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث - كتاب الجهاد - باب ما جاء في الجزية - حديث رقم (٦٥٩) وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لائحة ١١٥ / أ - وقال : " روى الحارث عن عبد العزيز ابن أبان وهو ضعيف " . وكذا الحافظ في المطالب العالية - ل ١٥١ - ب . وانظر المجردة منسبه (٢/١٨٣) ضمن حديث رقم (٢٠٠٧) . اسناده مرسل مع ضعف شديد فيه ، فيه عبد العزيز بن أبان قال فيه الحافظ : متروك ، وكذبه ابن معين . الا أن وكيعا وعبد الرحمن بن مهدي وغيرهما تابعوا عبد العزيز كما سيأتى في رواية ابن أبي شيبة وغيره .

٩ - رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا وكيع ^(١) ، ثنا ^(٢) سفيان ^(٣) ، عن الحسن بن محمد ابن ^(٤) علي قال : كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مجوس هجر يعرض عليهم الاسلام فمن أسلم قبل منه ، ومن أبى ضربت عليه الجزية على أن لا توكل لهم ذبيحة ، ولا تنكح لهم امرأة . ^(٥)

ورواه البيهقي في سننه ، أنبأ أبو بكر ^(٦) أحمد بن علي الحافظ الأصبهاني ، أنبأ أبو عمرو ^(٧) بن حمدان ، ثنا الحسن ^(٨) بن سفيان ، أنبأ أبو بكر بن أبي شيبة ، فذكره . قال البيهقي : هذا مرسل ، واجماع أكثر المسلمين عليه يؤكده ، ولا يصح ما روى عن حذيفة في نكاح مجوسية . ^(٩)

ب - ١٢١

-
- (١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٢) .
 - (٢) في الاصل " عن " وما أثبتته هو الصواب .
 - (٣) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٦) .
 - (٤) في الاصل والمجردة " عن " والصواب ما أثبتته . أنظر مصنف ابن أبي شيبة والمطالب العالية وزوائد مسند الحارث .
 - (٥) لم أقف عليه في النسخة التي وصلت إلينا من مسند ابن أبي شيبة . ورواه في المصنف (٢٤٢ / ١٢) كتاب الجهاد . وذكره الحافظ في المطالب العاليه . ل ١٥١ - ب . وانظر المجردة منه (١٨٣ / ٢) حديث رقم (٢٠٠٧) . الاسناد رجاله ثقات ، الا انه مرسل .
 - (٦) ، (٧) ، (٨) تقدمت تراجمهم في حديث رقم (١) .
 - (٩) السنن الكبرى له (١٩٢ / ٩) كتاب الجزية - باب الفرق بين نكاح نساء من يؤخذ منه الجزية وذبائحهم . ورواه في موضع آخر (٢٨٤ / ٩) في كتاب الضحايا - باب : ما جاء في ذبيحة المجوس . وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١١٥ / أ . وقال : " رواه ابن أبي شيبة في مسنده " . ورواه في مسنده ابن أبي شيبة .
 - واخرجه ابن زنجويه في الاموال ، في باب أخذ الجزية من المجوس - حديث رقم : (١٢٤) .
 - وعبد الرزاق في المصنف (٩٦ / ٦) في كتاب أهل الكتاب حديث رقم (١٠٠٢٨) =

= وأبو يوسف في الخراج - ص ١٢٩ فصل في المجوس ومدة الاوثان ، وأبو عبيد في
الاموال ص ٤١ حديث (٧٦) .

والطحاوي في مشكل الآثار (٤١٥/٢) كلهم من طريق قيس بن مسلم الجدلي به
وذكره الزيلعي في نصب الراية (١٨١/٤) في كتاب الذبائح .

قال : " وأخرج عبد الرزاق ، وابن أبي شيبة في " مصنفيهما " عن قيس بن مسلم ، عن
الحسن بن محمد بن علي أن النبي صلى الله عليه وسلم كتب . . فذكره ، وقال : قال
ابن القطان في " كتابه " : هذا مرسل ، ومع ارساله ففيه قيس بن مسلم وهو ابن الربيع
وقد اختلف فيه ، وهو ممن ساء حفظه بالقضاء ، كشريك ، وابن أبي ليلى " انتهى .

قلت : الذي في المسند والمصنف لابن أبي شيبة عن وكيع عن سفيان عن الحسن بن
محمد . بدون ذكر (قيس بن مسلم) - انظر المصنف (٢٤٢/١٢) كتاب الجهاد .
وهم ابن القطان رحمه الله في قوله : " فيه قيس بن مسلم ، وهو ابن الربيع " . وانما
هو قيس بن مسلم الجدلي أبو عمرو الكوفي ، ثقة - تقدمت ترجمته - وثقه ابن معين
وابو حاتم والنسائي وابن سعد والعجلي ويعقوب بن سفيان وغيرهم ، ولينه شعبه
انظر التهذيب (٤٠٣/٨) .

واما قيس بن الربيع فهو الأسدي ، أبو محمد الكوفي ، صدوق تغير لما كبر . تقريب
التقريب ص ٤٥٧ .

وقال الحافظ في الدراية (٢٠٥/٢) كتاب الذبائح حديث رقم (٨٩٩) : وهو مرسل
جيد الاسناد . وروى ابن سعد من وجه آخر عن ابن سعيد بن العاص : أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم كتب الى مجوس هجر يعرض عليهم الاسلام . . . الحديث .
- وفيه قصة - واسناده ساقط .

انظره في طبقات ابن سعد (٢٦٣/١) ذكر بعثته رسول الله صلى الله عليه وسلم
الرسول بكتبه الى الملوك يدعوهم الى الاسلام وما كتب به رسول الله صلى الله عليه وسلم
لناس من العرب وغيرهم . وما يدل على أن النبي صلى الله عليه وسلم أخذ الجزية من المجوس ، ما رواه البخاري
في صحيحه ، أن عبد الرحمن بن عوف شهد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذها
- أي الجزية - من مجوس هجر . صحيح البخاري مع فتح الباري (٥٧/٦) .

قال الحافظ : وروى أبو عبيد باسناد صحيح عن حذيفة " لولا اني رأيت أصحابي أخذوا
الجزية من المجوس ما أخذتها " .

ونقل عن ابن التين الاتفاق على أنه لا يحل نكاح نسائهم ولا أكل ذبائحهم . فتح
الباري (٢٦١/٦) .

(٤) باب من ترفع عنه الجزية

- ١ - قال أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا عبدة ^(١) بن سليمان ، عن عبيد ^(٢) الله عن نافع ^(٣) ، عن أسلم ^(٤) مولى عمر قال : كتب عمر - رضى الله عنه - الى أمراء الجزية : ان لا تضعوا الجزية الا على ^(٥) [من جرت عليه] المواسى ولا تضعوا الجزية على النساء ، والصبيان .
- وكان عمر يختم أهل الجزية فى أعناقهم . ^(٦)

- = وقال ابن المنذر : " وأجمعوا أن ذبائح المجوس حرام ، لا تؤكل . وانفرد سعيد بن المسيب " . الاجماع ، كتاب الضحايا والذبائح رقم (٢٢٤) ، وقال : " وأجمعوا على أخذ الجزية من المجوس " . الاجماع ، كتاب الجهاد ، رقم (٢٢٩) .
- (١) - ع - عبدة بن سليمان الكلابى ، أبو محمد الكوفى ، يقال اسمه عبد الرحمن ، ثقة ثبت ، من صفار الثامنة مات سنة ١٨٧ ، وقيل بعدها . تقريب التهذيب ص ٣٦٩ ، . تهذيب التهذيب (٤٥٨ / ٦) .
- (٢) - ع - عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمرى ، المدنى ، ثقة ثبت من الخامسة ، مات سنة بضع وأربعين بعد المائة . تقريب التهذيب ص ٣٧٣ ، تهذيب التهذيب (٣٨ / ٧) .
- (٣) - ع - نافع ، أبو عبد الله المدنى ، مولى ابن عمر ، ثقة ثبت فقيه مشهور من الثالثة مات سنة ١١٧ ، أو بعد ذلك . تقريب التهذيب ص ٥٥٩ ، تهذيب التهذيب ، (٤١٢ / ١٠) .
- (٤) - ع - أسلم العدوى ، مولى عمر ، ثقة مخضرم ، مات سنة ٨٠ ، وقيل بعد سنة ستين . تقريب التهذيب ص ١٠٤ ، تهذيب التهذيب (٢٦٦ / ١) .
- (٥) ما بين المعقوفتين سقطت من الاصل . واثبتها كما فى المصنف لابن أبى شيبة ، والسنن الكبرى ، والسياق يقتضيه . الا أن فيها (تضربوا) بدل (تضعوا) .
- (٦) لم أقف عليه فى النسخة التى وصلت إلينا من مسند ابن أبى شيبة . وذكره البوصيرى فى المجردة - ٢ / لوحة ١١٥ / أ . وقال : " رواه أبو بكر ابن أبى شيبة والبيهقى من طريقه ورواته ثقات . وكذا الحافظ فى المطالب العالى - ل ١٥١ - ب .
- وانظر المجردة منه (١٨٣ / ٢) أثر رقم (٢٠٠٦) . وليس فيه (لا تضعوا الجزية الا على من جرت عليه المواسى) .
- ورجال ابن أبى شيبة رجال الصحيح .

رواه البيهقي في سننه ، أخبرنا أبو بكر ^(١) أحمد بن علي الاصبهاني أنبأ أبو عمرو ^(٢) بن حمدان أنبأ الحسن ^(٣) بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة فذكره . ^(٤)

وله شاهد موقوف في سنن البيهقي من حديث عمر . أنه كتب الى أمراء أهل الجزية أن لا يضربوا ^(٥) الجزية الا على من هجرت عليه المواسي ^(٦) .

قال : وكان لا يضرب الجزية على النساء والصبيان .

قال يحيى ^(٧) بن آدم : وهذا هو المعروف عند أصحابنا . ^(٨)

(١) ، (٢) ، (٣) تقدمت ترجمتهم في حديث رقم (٢) .

(٤) السنن الكبرى (١٩٨/٩) كتاب الجزية .

(٥) في الاصل " لا يضعوا " وأثبتها كما في السنن الكبرى للبيهقي .

(٦) في الاصل " الموسي " وأثبتها كما في السنن الكبرى للبيهقي .

(٧) ع - يحيى بن آدم بن سليمان الكوفي ، أبو زكريا ، مولى بنى أمية ، ثقة حافظ فاضل ، من كبار التاسعة ^(٥٢٠٣-٥٢٠٣) تقريب التهذيب ص ٥٨٧ ، وتهذيب التهذيب (١١ / ١٧٥)

(٨) السنن الكبرى للبيهقي (١٩٨/٩) كتاب الجزية - باب من يرفع عنه الجزية .

وانظر الخراج ليحيى بن آدم القرشي ص ٦٩ ، رقم ٢٣١ .

واخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٤٠/١٢) كتاب الجهاد - من طريق

عبد الرحيم بن سليمان ، عن عبيد الله به . باللفظ السابق وفيه زيادة .

وعبد الرزاق في مصنفه (٨٥/٦ - ٨٦) كتاب أهل الكتاب - من طريق عبد الله

ابن عمر عن نافع . . به . وفيه زيادة .

وابوعبيد في الاموال ص ٤٧ حديث (٩٣) من طريق أيوب السختياني عن نافع

به - فذكره . وله شرح نفيس وتعليق مهم على الحديث ، من أراد أن يقف عليه

فليراجع ان شاء .

كتاب الصيد والذبائح

(١) باب الصيد بالكل المعلم^(١) ، وما جاء فى اتخاذ الكلب للصيد أو الماشية .

قال الله تعالى : ((ويسألونك ماذا أحل لهم قل أحل لكم الطيبات ، وما علمتم من الجوارح مكلبين تعلمونهن مما علمكم الله فكلوا مما أمسكن عليكم))^(٢)

١١ - وقال أبو بكر بن أبى شيبة : ثنا ، زيد^(٣) بن الحباب ، حدثنى ، موسى^(٤) بن عبيدة

ثنا ، أبان^(٥) بن صالح ، عن القعقاع^(٦) بن حكيم ، عن سلمى أم^(٧) رافع ، عن أبى رافع^(٨)

قال : قال : رسول الله صلى الله عليه وسلم : (إذا أرسل الرجل صيده ثم

ذكر اسم الله عليه ، فليأكل مالم يأكل)^(٩) .

(١) قال الحافظ : والمراد بالمعلمة التى إذا اغراها صاحبها على الصيد طلبته ، وإذا زجرها انزجرت ، وإذا أخذت الصيد حبسته على صاحبها ، وهذا الثالث مختلف فى اشتراطه . فتح البارى (٦٠٠ / ٩) .

(٢) سورة المائدة ، آية رقم (٤) .

(٣) - ر م ٤ - زيد بن الحباب ، بضم المهملة وموحدين ، أبو الحسين العكلى ، بضم المهملة وسكون الكاف ، وهو صدوق يخطئ فى حديث الثورى ، من التاسعة ، مات سنة ٢٣٠ هـ . تقريب التهذيب ص ٢٢٢ ، تهذيب التهذيب (٤٠٢ / ٣) .

(٤) - ت ق - موسى بن عبيدة ، بضم أوله ، ابن نشيط ، بفتح النون وكسر المعجم بعدها تحتانيه ساكنه ثم مهملة الربذى أبو عبد العزيز المدنى ، ضعيف ولا سيما فى عبد الله ابن دينار ، من صفار السادسية مات سنة ١٥٣ هـ . تقريب التهذيب ص ٥٥٢ ، تهذيب التهذيب (٣٧٥ / ١٠) .

(٥) - خ ت ٤ - أبان بن صالح بن عمير بن عبيد القرشى مولاهم ، وثقه الأئمة ، ووههم ابن حزم فجعله ، وابن عبد البر فضعه ، من الخامسة مات سنة بضع عشرة ، تقريب التهذيب ص ٨٧ ، تهذيب التهذيب (٩٤ / ١) .

(٦) - بخ م ٤ - القعقاع بن حكيم الكنانى ، المدنى ، ثقة ، من الرابعة . تقريب التهذيب ص ٤٥٦ ، تهذيب التهذيب (٣٨٣ / ٨) .

(٧) - د ت ق - سلمى أم رافع هى زوج أبى رافع ، لها صحبة وأحاديث . تقريب التهذيب ص ٦٤٨ ، الأصابة (٣٣٣ / ٤) .

(٨) - ع - أبو رافع القبطى ، مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، اسمه ابراهيم وقيل =

١٢ - رواه أبو يعلى الموصلى ، ثنا المقدسى ^(١) ، ثنا ، زيد بن الحباب ، فذكره . ^(٢)
 قال : وثنا أبو بكر بن أبي شيبة . فذكره . ^(٣)
 ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ ، حدثني أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه

= اسلم ، وأوثابت أوهرمز ، مات في خلافة علي بن أبي طالب - تقريب التهذيب
 ص ٦٣٩ ، الإصابة (٦٢ / ٤) .

(٩) لم أقف على مسند أبي رافع في النسخة التي وصلت إلينا من مسند أبي شيبة
 ورواه في المصنف (٣٥٢ / ٥) كتاب الصيد ، باب ما قالوا في الكلب يأكل
 من صيده .

وفيه " صائده " بدل " صيده " .

وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١١٥ / أ . وقال : " رواه أبو بكر بن
 أبي شيبة وعنه أبو يعلى الموصلى بسند ضعيف لضعف موسى بن عبيدة " .

وقال في هامش المجردة " فيه حديث أبي ثعلبة الخشني وتقدم في النكاح ، في
 باب من عرض ابنته ، وحديث البراء وسيأتى في الأدب " أه .

انظر كتاب النكاح ، في المجردة للبوصيري - ٢ / لوحة ١١١ / أ .

وانظر كتاب الأدب ، باب ما جاء في التصاوير وقتل الكلاب ، عن أبي رافع

- في المجردة - ٢ / لوحة ١٥٥ / ب .

وذكره الحافظ في المطالب العالية - ل (١٧٨ / أ - ب) وانظر المجردة منه

(٣٠٤ / ٢) حديث (٢٣١٦) ، واسناده ضعيف كما قال البوصيري رحمه الله ،

الا أن لمتنه شواهد سيذكر بعضها البوصيري . يرتفع بها الحديث السوي

إلى درجة الحسن لغيره .

(١) - خ م س - محمد بن أبي بكر بن علي بن مقدم المقدسي ، بالتشديد ، أبو عبد الله

الثقفي مولاهم ، البصري ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة ٢٣٤ هـ . تقريب التهذيب

ص ٤٧٠ ، تهذيب التهذيب (٧٩ / ٩) .

(٢) حديث أبي رافع لم أقف عليه في مسند أبي يعلى ، لعله في الكبير . ولم أقف عليه

في المقصد العلى .

وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١١٥ / أ . وضعفه .

وكذا الحافظ في المطالب العالية . الا أني لم أقف عليه في المسنده .

وانظر المجردة منه (٢٩٣ / ٢) حديث رقم (٢٢٨٠) .

واسناده ضعيف ، لضعف موسى بن عبيدة ، كما قال البوصيري رحمه الله الا انه ذكر

لمتنه شواهد سيأتى .

(٣) أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه الجلاب النيسابوري ، قال عنه البرقاني : ثقة =

ثنا ، محمد بن شاذان ^(١) الجوهرى ثنا ، معلى ^(٢) بن منصور ، ثنا ، ابن أبى زائدة ^(٣)
 عن محمد ^(٤) بن اسحاق ، عن أبان ^(٥) بن صالح عن القعقاع ^(٦) بن حكيم عن سلمى
 أم رافع ^(٧) ، عن أبى رافع قال : " أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل
 الكلاب ، فقال الناس يا رسول الله ما أحل ^(٨) لنا من هذه الامة ^(٩) التى أمرت ١٢٢
 بقتلها ؟ فانزل الله تعالى ((ويسألونك ماذا أحل لهم .)) الآية . ^(١٠)

- = ونقل الخطيب عن الحاكم انه قال : ت فى يوم الخميس سلخ من شوال من سنة ٣٧٤ ،
 أما الذهبى فقال : قال الحاكم توفى فى رجب سنة ٣٤٠ هـ . تاريخ بغداد -
 (٢٨٢ / ١) ، السير (٤١٩ / ١٥) .
- (١) تمييز - محمد بن شاذان الجوهرى ، بغدادى ، ثقة ، من الحادية عشر (٥٢٨٦ - ٥٢٨٦) .
 تقريب التهذيب ص ٤٨٣ ، تهذيب التهذيب (٢١٧ / ٩) .
- (٢) ع - معلى بن منصور الرازى ، أبو يعلى ، ثقة سنى فقيه ، طلب للقضاء فامتنع ،
 اخطأ من زعم أن أحمد رماه بالكذب ، من العاشرة ، مات سنة ٢١١ على الصحيح
 مات سنة ٢١١ على الصحيح . تقريب التهذيب ص ٥٤١ ، تهذيب التهذيب -
 (٢٣٨ / ١٠) .
- (٣) ع - يحيى بن زكريا بن أبى زائدة ، الهمدانى ، ثقة متقن ، من كبار التاسعة مات سنة
 ٣ أو ١٨٤ هـ . تقريب التهذيب ص ٥٩٠ ، تهذيب التهذيب (٢٠٨ / ١١) .
- (٤) - خت م ٤ - محمد بن اسحاق بن يسار ، أبو بكر ، المطلبى مولا هم ، امام المفسازى
 صدوق يدللس (ط / ٤) وروى بالتشيع والقدر من الخامسة ، مات سنة ١٥٠ ، ويقال
 بعدها . تقريب التهذيب ص ٦٧٤ ، تهذيب التهذيب (٣٨ / ٩) ، طبقات المدلسين
 ص ٥١ .
- قال الحافظ الذهبى رحمه الله فى ميزان الاعتدال (٤٧٥ / ٣) : والذى يظن
 لى أن ابن اسحاق حسن الحديث صالح الحال صدوق ، وما انفرد به ففيه نكارة
 فان فى حفظه شيئا ، وقد احتج به الأئمة ، فالله أعلم .
- (٥) ، (٦) ، (٧) تقدمت تراجمهم فى حديث رقم (١١) .
- (٨) ، (٩) ما بين المعكوفتين سقطت من الاصل والمجردة ، واثبتتها كما فى المستدرك ،
 والسنن الكبرى للبيهقى .
- (١٠) المستدرك (٣١١ / ٢) تفسير سورة المائدة .
- وقال هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه . ووافقه الذهبى .
- وذكره البوصيرى فى المجردة - ٢ / لوحة ١١٥ / أ . وقال : " رواه الحاكم وعنه
 البيهقى من طريق ابن اسحاق بالنعنة " .
- وهو كما قال ، فانه مدلس من (ط - ٤) الا أن موسى ابن عبيدة تابعه
 كما سبق فى مسند ابن أبى شيبة ولكنه ضعيف ، وله شواهد . سيذكرها المصنف رحمه
 الله

ورواه البيهقي في سننه ^(١) عن الحاكم به .

وسأنتى بطرقه بزيادات طويلة في كتاب الادب ، في باب قتل الكلاب ^(٢) ، ان شاء الله

تعالى . وله شاهد من حديث أبي ثعلبة ، رواه أبو بكر بن أبي شيبة في مسنده . ^(٣)

والترمذى في الجامع ^(٤) باختصار وصححه .

وسأنتى في باب الخمر واستعمال قنود المشركين وآيتهم . ^(٥)

(١) السنن الكبرى (٢٣٥ / ٩) أول كتاب الصيد والذبائح .

(٢) انظر المجردة - ٢ / لوحة ١٥٥ / ب - وقال : رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند ضعيف لضعف موسى بن عبيدة الرزدي ، وعن ابن أبي شيبة رواه أبو يعلى بتمامه ، وزاد في آخره بعد الآية - فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (اذا ارسل الرجل عليه وذكر اسم الله فليأكل ما لم يأكل) . ورواه الحاكم وعنه البيهقي وتقدم لفظهما في أول كتاب الصيد . ٥١ .

(٣) لم أقف على مسند أبي ثعلبة في النسخة التي وصلت اليها من مسند ابن أبي شيبة ورواه المصنف (٣٥٧ / ٥) في أول كتاب الصيد .

(٤) جامع الترمذى (٦٤ / ٤) كتاب الصيد - حديث الصيد - حديث رقم (١٤٦٤) ، وقال : " هذا حديث حسن صحيح " . اما في تحفة الاحوذى : " حسن " . وفي تحفة الاشراف (١٣٧ / ٩) : " صحيح " . وهو المعتمد .

(٥) انظر حديث رقم (٦٥)

وحديث ابن أبي شيبة وعنه أبو يعلى أخرجه الطبري في تفسيره (٨٨ / ٦) في سورة المائدة . وابن أبي حاتم في تفسيره انظر تفسير ابن كثير (١٦ / ٢) ، والطبراني في معجمه الكبير (٣٠٦ / ١) حديث (٩٧٢ ، ٩٧١) .

والواحد في اسباب النزول ص ١٨٣ ، كلهم من طريق موسى بن عبيدة . وله شاهد آخر ، أخرجه الطبري في تفسير (٨٨ / ٦) قال : حدثنا الحسين ، قال : ثنا حجاج ، عن ابن جريح ، عن عكرمة . بالفاظ متقاربة .

الا انه مرسل ، ثم فيه عن عنة ابن جريح وهو من (ط / ٣) من المدلسين .

وشاهد ثانى رواه الطبري كذلك ، قال : حدثني المثنى ، قال : ^{ثنا} اسحاق ، قال

ثنا ، عبد الله بن الزبير ، قال : حدثونا عن محمد بن كعب القرظي قال : لما

١٣ - وقال أبو يعلى : ثنا ، صالح بن حرب أبو معمر ^(١) ، ثنا سلام ^(٢) بن أبي خبزة ،

= أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب . فذكره .
وفيه علقان : الأولى أنه مرسل . والأخرى : جهالة الذين حدثوا عن محمد بن كعب .
وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٣ / ٤) وقال : رواه الطبراني في الكبير
وفيه موسى بن عبيدة الرزدي وهو ضعيف .

وذكره السيوطي في الدر المنثور في التفسير بالمأثور (٢٥٩ / ٢) .
وقال : أخرجه الفريابي ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، والطبراني
والحاكم وصححه ، والبيهقي في سننه عن أبي رافع . فذكره وذكره في لساب
النقل في اسباب النزول ص ٨٧ .

وخلاصة القول أن ما رواه ابن أبي شيبة عن أبي رافع - حديث رقم (١١) - له
شاهد في الصحيح من حديث عدي بن حاتم . فقد روى البخاري في صحيحه ،
كتاب الذبائح والصيد ، باب صيد المعراض . عن عدي بن حاتم - رضي الله عنه -
قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المعراض . . . وفيه -

فقلت : أرسل كلبى . قال : إذا أرسلت كلبك وسميت فكل . قلت : فسان
أكل ؟ قال : فلا تأكل ، فإنه لم يمسك عليه ، إنما أمسك على نفسه . . الحديث .
صحيح البخاري مع فتح الباري (٦٠٣ / ٩) .

قال الحافظ : وفيه تحريم أكل الصيد الذي أكل الكلب منه ولو كان الكلب معلما .
وهذا قول الجمهور ، وهو الراجح من قول الشافعي . فتح الباري (٦٠١ / ٩) .
وأما ما رواه الحاكم في سبب نزول قوله تعالى ((ويسألونك ماذا أحل لهم . .)) -
الآية . فهو حسن لغيره ، والله أعلم .

وأما الأمر بقتل الكلاب ، فقال بعضهم أنه نسخ ، وقال آخرون أنه خصص ، انظر
الاعتبار للخازمي ص ٢٣٤ - ٢٣٥ ، وشرح مسلم للنووي (١٠ / ٢٣٤ - ٢٣٥)
المساقاة .

(١) كذا بالأصل ومعجم شيوخ أبي يعلى حديث (٢٠٨) ، وذكره الحافظ ابن حجر
في لسان الميزان وقال : كنيته أبو محمد ، وقال ابن حبان : يعتبر بحديثه إذا
روى عن الثقات . انظر لسان الميزان (١٦٨ / ٣) ، المجروحين من المحدثين (١ /
١٢٧) .

(٢) في الأصل " سلام بن أبي حرة مهمل . والصواب سلام بن أبي خبزة العطار . بصرى
انظر تبصير المنتبه (١ / ٢٣٧)

ثنا عاصم^(١) بن أبي النجود، عن زر بن حبیش، عن عبد الله^(٢) - رضى الله عنه - قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من اتخذ كلبا ليس بـكلب ماشية أو كلب صيدا انتقص من أجره ، كك يوم قيراطان)^(٤)

- = قال ابن المدينى : يضع الحديث ، وقال النسائى متروك الحديث ، وقال الدارقطنى : ضعيف ، الضعفاء والمتروكين للنسائى رقم (٢٣٨) ، الضعفاء والمتروكين رقم (٢٦٤) ميزان الاعتدال (١٧٤ / ٢) ، لسان الميزان (٥٧ / ٣) .
- (١) - ع - عاصم بن بهدلة ، الكوفى ، صدوق ، له أوهام ، حجة فى القراءة ، وحديثه فى الصحيحين مقرون من السادسة ، مات سنة ١٢٨ هـ . تقريب التهذيب ص ٢٨٥ ، تهذيب التهذيب (٣٨ / ٥) .
- (٢) - ع - زر : بكسر أوله وتشديد الراء ، ابن حبیش بمهملة وموحدة ومعجمة ، مصفرا الأسدى الكوفى ، أبو مریم ، ثقة جليل ، مخضرم ، مات سنة ١ - أو ٢ أو ٨٣ هـ . تقريب التهذيب ص ٢١٥ ، تهذيب التهذيب (٣٢١ / ٣) .
- (٣) - ع - عبد الله بن مسعود بن غافل ، الهذلى ، أبو عبد الرحمن ، من كبار علماء الصحابة مات ٣٢ هـ أو بعدها . تقريب التهذيب ص ٣٢٣ ، الاصابة (٣٦٨ / ٢) .
- (٤) مسند أبى يعلى (٤٣٩ / ٨) المقصد العلى . ل ٥٢ - ب وذكره البوصيرى فى المجردة - ٢ / لوحة ١١٥ أ . وكذا الحافظ فى المطالب العالية ، ل ١٧٦ - ب . وانظر المجردة منه (٢٩٥ / ٢) حديث (٢٢٨٣) .
- وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٤٤ / ٤) وقال : " رواه أبو يعلى وفيه سلام ابن أبى خبزة وهو وضاع " .
- اسناده ضعيف جدا ، الا أن لمتته شاهدا من حديث ابن عمر . أخرجه البخارى فى صحيحه ، كتاب الذبائح والصيد ، باب من اقتنى كلبا ليس بـكلب صيد أو ماشية . عن النبى صلى الله عليه وسلم بلفظ : (من اقتنى كلبا ليس بـكلب ماشية أو ضارية نقص كل يوم من عمله قيراطان) . انظر صحيح البخارى مع فتح البارى (٦٠٨ / ٩) ومسلم فى صحيحه ، كتاب المساقاة ، باب الامر بقتل الكلاب وبيان نسخه (١٢٠١ / ٣) .
- والترمذى فى جامعه (٧٩ / ٤) كتاب الاحكام والفوائد .
- والنسائى فى كتاب الصيد (١٨٧ / ٧) فى الرخصة فى امساك الكلب للماشية .
- والطرسوسى فى مسند عبد الله بن عمر ، حديث رقم (٤) وغيرهم .

(٢) باب الصيد بالصقر والباز ،
وما جاء في ان الليل امان للطير

١٤ - قال مسدد : ثنا عبد الوارث^(١) ، عن يونس^(٢) ، عن الحسن^(٣) . في صيد البازي والصقر
اذا أكل فكل .^(٤)

١٥ - قال : ثنا أبو عوانة^(٥) عن المغيرة^(٦) ، عن حماد^(٧) ،

(١) - ع - عبد الوارث بن سعيد بن زكوان ، العنبري ، البصري ، ثقة ثبت ، رمى بالقدر ، ولم
يثبت عنه من الثامنة ، مات سنة ١٨٠ هـ . تقريب التهذيب ص ٣٦٧ ، تهذيب التهذيب
(٤٤١ / ٦) .

(٢) - ع - يونس بن عبيد بن دينار العبدي ، أبو عبيد البصري ، ثقة ثبت فاضل ورع مسن
الخامسة ، مات سنة ١٣٩ هـ . تقريب التهذيب ص ٦١٣ ، تهذيب التهذيب (٤٤٢ / ١١) .

(٣) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٤) .

(٤) مسند مسدد وهو مفقود . وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١١٥ / أ .
وكذا الحافظ في المطالب العالية - ل ١٧٨ - ب . وانظر المجردة منه
(٢ / ٣٠٥) حديث رقم (٢٣١٧) .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٦٧ / ٥) كتاب الصيد ، من طريق الربيع
عن الحسن وعطاء في الباز والصقر : يأكل ، قال عطاء : اذا أكل فلا تأكل ، وقال
الحسن : كل .
رجاله ثقات .

(٥) - ع - وضاح ، بتشديد المعجمة ، ثم مهمل ، اليشكري ، بالمعجمة ، الواسطي ، البزار ،
أبو عوانة ، ثقة ثبت ، من السابعة ، مات سنة ٥ أو ١٧٦ . تقريب التهذيب ص ٥٨
تهذيب التهذيب (١١٦ / ٧) .

(٦) - ع - المغيرة بن مقسم ، بكسر الميم ، الضبي مولا هم ، أبو هشام الكوفي ، الأعمى ، ثقة
متقن ، الا انه يدلّس ، ولا سيما عن ابراهيم (ط / ٣) من المدلسين ، من السادسة
مات سنة ١٣٦ هـ على الصحيح . تقريب التهذيب ص ٥٤٣ ، تهذيب التهذيب :
(٢٦٩ / ١٠) ، طبقات المدلسين ص ٤٦ .

(٧) - بخ م - حماد بن أبي سليمان مسلم الأشعري ، مولا هم ، فقيه صدوق ، له
أوهام ، من الخامسة رمى بالارجاء ، مات سنة ١٢٠ أو قبلها . تقريب التهذيب يسبب

عن ابراهيم ^(١) في البازي والصقرا اذا أكل فكل ، وانما تعلمه اكله . ^(٢)

١٦ - قال : وثنا ، خالد ^(٣) بن عبد الله ، وثنا اسماعيل ^(٤) بن حماد بن أبي سليمان

عن طلحة ^(٥)

= (١٦/٣) الا أن الحافظ الذهبي قال فيه : ثقة امام مجتهد ، انظر الكاشف
٠ (١٨٨/١)

(١) - ع - ابراهيم بن يزيد النخعي ، الكوفي الفقيه ، ثقة ، الا انه يرسل كثيرا ، من
الخامسة ، مات سنة ١٩٦ هـ . تقريب التهذيب ص ٩٥ ، تهذيب التهذيب (١٧٧/٧)
(٢) مسند مسدد وهو مفقود .

وذكره البوصيري في المجردة ٢ / لوحة ١١٥ / أ .

وكذا الحافظ في المطالب العالية . ل ١٧٨ - ب .

وانظر المجردة منه ٣٠٥ / ٢ رقم (١٣١٨)

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٣٦٦/٥) باب البازي يأكل من صيده .

من طريق سفيان عن حماد عن ابراهيم وعن جابر عن الشعبي قال : كل من
صيد البازي وان أكل .

وعبد الرزاق في مصنفه (٤٧٣/٤) كتاب المناسك ، باب الجار يأكل .

من طريق مسدد .

رجال الاسناد الى النخعي ، ثقات ، الا أن المغيرة بن مقسم عن حماد وهو من

(ط/٣) من المدلسين . لكن سفيان تابعه كما في رواية ابن أبي شيبة .

قال ابن قدامة في المغني (٥٤٦/٨) كتاب الصيد والذبائح : يشترط ،

في الصيد بالبازي ما يشترط في الصيد بالكلب الا ترك الأكل فلا يشترط ويباح صيده

وان أكل منه ، وهذا قال ابن عباس واليه ذهب النخعي وحماد والثوري وأبو حنيفة

وأصحابه . ثم قال : ولنا اجماع الصحابة . . ولم ينقل عن أحد في عصره —

خلافهم أهد مختصرا .

(٣) - ع - خالد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن يزيد الطحان الواسطي ثقة ثبت ، من

الثامنة ، مات سنة ١٨٢ هـ . تقريب التهذيب ص ١٨٩ ، تهذيب التهذيب (١٠٠/٣)

(٤) - د ت س - اسماعيل بن حماد بن أبي سليمان الأشعري مولا هم ، الكوفي ،

صدوق ، من الثامنة - تقريب التهذيب ص ١٠٧ ، تهذيب التهذيب (٢٩٠/١) .

(٥) - ع - طلحة بن مصرف بن عمرو ، الكوفي ، ثقة ، قارى فاضل ، من الخامسة ، مات

سنة ١١٢ أو بعدها . تقريب التهذيب ص ٢٨٣ ، تهذيب التهذيب (٢٥/٥) .

عن خيثة* قال : العقاب والصقر والبازي من الجوارح . (١)

١٧ - وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة : ثنا ، حفص (٢) بن حمزة ، ثنا عثمان (٣) بن عبد الرحمن ، عن (٤) فاطمة بنت علي قالت : سمعت أبي يقول : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (لا تطردوا الطير في أوكارها فان الليل أمان لها) (٥)

* ع - خيثة بن عبد الرحمن بن أبي سبرة ، بفتح المهملة وسكون الموحدة ، الجعفي ، الكوفي ، ثقة ، وكان يرسل ، من الثالثة ، مات بعد سنة ١٨٠ هـ . تقريب التهذيب ص ١٩٧ ، تهذيب التهذيب (٣ / ١٢٨) .
(١) مسند مسدد مفقود .

وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١١٥ / أ .
وكذلك الحافظ في المطالب العالية - ل ١٧٨ - ب . وانظر المجردة منه
(٢ / ٣٠٥) رقم (٢٣١٩) .

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٥ / ٣٦٥) كتاب الصيد ، من طريق الهيثم عن طلحة بن مصرف قال : قال خيثة بن عبد الرحمن : هذا ما قد أثبت لك أن الصقور والبازي من الجوارح .

الاثار : رجاله ثقات الا اسماعيل بن حماد فهو صدوق .
(٢) في الاصل والمجردة (جعفر بن حمزة) . والصواب ما أثبتته .
- تمييز - حفص بن حمزة مولى المهدي ، بغدادى ، صدوق من العاشرة . تقريب التهذيب ص ١٧٣ ، تهذيب التهذيب (٢ / ٤١٢) .

(٣) - ت - عثمان بن عبد الرحمن بن عمر بن سعد بن أبي وقاص الزهرى ، المدنى - متروك ، وكذبهم معين ، من السابعة ، تقريب التهذيب ص ٣٨٥ ، تهذيب التهذيب (٧ / ١٣٤)

(٤) كذا في الاصل والمجردة والمطالب العالية . أما في المعجم الكبير " فاطمة بنسبت الحسين عن ابيها " .

- س فق - فاطمة بنت علي بن أبي طالب ، ثقة ، من الرابعة . تقريب التهذيب ص : ٧٥١ ، تهذيب التهذيب (١٢ / ٤٤٣) ، وقال الشيخ حبيب الرحمن الاعظمى : سقط من الأصلين - أى (الحسين بن) - ولا بد منه فان الحديث من مسانيد الحسين ابن علي ، انظر الزوائد (٤ / ٣٠) ولم تكن في بنات علي من يسمى فاطمة ولكن في الاتحاف أيضا (فاطمة بنت علي) " أه

(٥) انظر زوائد مسند الحارث ، كتاب الحن ، باب الليل أمان للصيد . حديث رقم (٤٠٠)

(٣) - باب الصيد بالقوس والمعرّاض^(١) والعصى

- ١٨ - قال مسدد : ثنا ابراهيم بن عيينه ، سألت عطاء عن المعراض يصيب بعرضه ؟
قال : اذا أصبت بعرضه فما أصاب فكل^(٢) .

= وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١١٥ / أ .

وكذا الحافظ في المطالب العالية . ل ١٧٩ - ب وانظر المجردة منه (٣٠٨ / ٢) -
حديث (٢٣٢٨) . أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٤٣ / ٣) عن فاطمة
بنت الحسين عن أبيها . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠ / ٤) وقال : " رواه
الطبراني في الكبير وفيه عثمان بن عبد الرحمن القرشي وهو متروك " ١٠ هـ .

وقال ابن أبي حاتم : سألت أبي عن حديث رواه أبو عقيل بن حاجب عن عبد الرزاق
عن سعيد بن قمان عن عثمان بن أبي سليمان عن سعيد بن محمد بن جيسر
ابن مطعم عن عبد الله بن حبشي قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ..
فذكره الا أنه قال : " لا تطرقوا " .

قال أبي : يقال ان هذا الحديث مما أدخل على عبد الرزاق وهو حديث موضوع .
انظر الحال (٤٨ / ٤) علل أخبار روي في الصيد .
وذكره السيوطي في جمع الجوامع (٨٩٦ / ١) عن فاطمة بنت الحسين عن
أبيها وعزاه للطبراني .

وأما اسناد الحادث فهو ضعيف جدا ، لضعف عثمان بن عبد الرحمن قال في
الحافظ : " متروك " ، وكذبه ابن معين " . وهو مرسل أيضا قال ابن أبي حاتم : سمعت
أبي يقول : " فاطمة بنت علي لم تسمع من علي شيئا ، وقد رأت أباه ، وهي : فاطمة
الصفري . أه المراسيل ص ٢٦١ .

- (١) المعراض : سهم بلا ريش ولا نصل ، وانما يصيب بعرضه دون حدة . النهاية في غريب
الحديث (٢١٥ / ٣) ، لسان العرب (١٨٠ / ٧) .
(٢) - د س ق - ابراهيم بن عيينه بن أبي عمران الهلالي ، أخوسفان ، صدوق يهيم ،
من الثامنة ، مات قبل المائتين . تقريب التهذيب ص ٩٢ ، تهذيب التهذيب (١٤٩ / ٨)
(٣) مسند مسدد وهو مفقود .

وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١١٥ / ب .
وكذا الحافظ في المطالب العالية . ل ١٧٨ - ب . وانظر المجردة منه (٣٠٥ / ٢)
أثر رقم (٢٣٢٠)

وفي الصحيح ما يخالفه . فقد روى البخاري في صحيحه ، كتاب الذبائح
والصيد ، باب صيد المعراض . عن عدي بن حاتم - رض الله عنه - قال : سألت
رسول الله صلى الله عليه وسلم - عن المعراض فقال : (اذا أصبت بحده فكل ، =

١٩ - قال مسدد : وثنا يحيى ^(١) ، ثنا محمد ^(٢) بن عجلان ، حدثني سعيد ^(٣) المقبري ،

عن أبي هريرة - رضى الله عنه قال : ما أحب ^(٤) أن أخرج بعصا هذه السبي

الجبال فاصيد بها الوحش . هذا اسناد رواه ثقات . ^(٥) ١٢٢-ب

٢٠ - وقال اسحاق بن راهويه : ^{*} أثنا بقية ^(٦) ، حدثني الزبير ^(٧) بن محمد بن الوليد ،
عن عمرو بن شعيب أن رجلا من الانصار أحسبه عبدالرحمن ^(٨) قال : أخذت قوسى ^(٩)

= فإذا أصاب بعرضه فقتل فانه وقيدته فلا تأكل . . . الحديث . صحيح البخارى
مع فتح البارى (٦٠٣/٩) .

قال الحافظ فى معنى (وقيدته) : هو ما قتل بعصا أو حجر أو ما لا حد له .
وانظر لسان العرب (٥١٩/٣) .

* - خ مدتس - هو ابن مغلد الحنظلي ، أبو محمد المروزي ، ثقة حافظ ، من الحادية عشرة ،

ت ٢٥٣ هـ . تقريب التهذيب ص ٩٩ ، تهذيب التهذيب (٢١٦/١) .

(١) تقدمت ترجمته فى حديث رقم - ٤ - .

(٢) - خ م ٤ - محمد بن عجلان المدنى ، صدوق ، إلا أنه اختلطت عليه أحاديث

أبي هريرة ، من الخامسة مات سنة ٢٤٨ هـ . تقريب التهذيب ص ٩٦ ، تهذيب

التهذيب (٣٤١/٩) .

(٣) - ع - سعيد بن أبى سعيد كيسان ، المقبرى ، أبوسعبد المدنى ، ثقة ، من الثالثة

تغير قبل موته بأربع سنين ، وروايته عن عائشة وأم سلمة مرسلات ، مات فى حدود

١٢٠ هـ . تقريب التهذيب ص ٢٣٦ ، تهذيب التهذيب (٣٨/٤) .

(٤) كذا فى الاصل ، وفى المجردة " أحب أن أخرج " أما فى المطالب العالية " من أحب "

(٥) مسند مسدد مفقود .

وذكره البوصيرى فى المجردة - ٢ / لوجه ١١٥ / ب . وقال : " رواه مسدد موقوفا

ورواه ثقات " .

وكذا الحافظ فى المطالب العالية . ل ١٧٨ - أ . وانظر المجردة منه (٣٠٤/٢)

أثر رقم (٢٣١٤) .

اسناده ضعيف ، ابن عجلان اختلطت عليه احاديث ابى هريرة ، وسعيد

تغير قبل موته .

(٦) - خ م ٤ - بقية بن الوليد الكلاعى ، صدوق ، كثير التدليس عن الضعفاء ، من

(ط/٤) من المدلسين وهو من الثامنة ، مات سنة ١٩٧ هـ ، تقريب التهذيب ص ١٢٦ ،

تهذيب التهذيب (٤٧٣/١) ، طبقات المدلسين ص : ٤٩ .

(٧) لم أقف عليه .

(٨) - ر ٤ - عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص ، صدوق ، من

الخامسة ، مات سنة ١٢٨ هـ . تقريب التهذيب ص ٤٢٣ ، تهذيب التهذيب (٤٤٨/٨) .

(٩) لم أقف عليه .

فاصطدت طيرا فمئها ما أدركت ذكاته ، ومنها ما لم أدرك فلقيت ابن مسعود وزيد
ابن ثابت ، وحذيفة بن اليمان وجعلت أعزل المذكي فقالوا : ما هذا ؟ فقلت : هذا
ما أدركت ذكاته ، وهذا ما لم أدرك . فخلطوها جميعا ، وقالوا : سمعنا رسول الله
ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول : (كل ما ردت عليك قوسك) .^(١)

(١) مسند اسحاق بن راهويه مفقود .

ونكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١١٥ ب - وقال : " رواه اسحاق
ابن راهويه ولما تقدم شاهد من حديث أبي ثعلبة الخشني ، وتقدم في النكاح
في باب من عرض ابنته . "

ونكره أيضا الحافظ في المطالب العالية - ل ١٧٨ - أ .
وانظر المجردة منه (٣٠٤ / ٢) حديث رقم (٢٣١٥) .

هذا اسناد مرسل ، والزبير بن محمد لم أقف عليه ، الا أن المرفوع منه له
شاهد من حديث عقبة بن عامر وحذيفة بن اليمان وأبي ثعلبة .
أما حديث عقبة بن عامر وحذيفة بن اليمان أخرجه الامام أحمد في مسنده (٥ /
٣٨٨) من طريق ابن وهب ، حدثني عمرو بن الحارث أن عمرو بن شعيب حدثه
أن مولى شرحبيل بن حسنة حدثه أنه سمع عقبة بن عامر وحذيفة . فذكره بلفظ
اسحاق بن راهويه .

وأما حديث أبي ثعلبة أخرجه كذلك الامام أحمد في مسنده من طريق مكحول ،
وأبي أدريس وعبد الله بن عمرو عنه - رضی الله عنه - انظر المسند (١٨٤ / ٢) ، (٨ /
١٩٣ ، ١٩٥) .

والترمذي في جامعة (٦٤ / ٤) كتاب الصيد ، باب ما جاء ما يؤكل من صيد
الكلب ، وما لا يؤكل . قال أبو عيسى : " هذا حسن صحيح " .

وأما في تحفة الأشراف (١٣٧ / ٩) " صحيح " .

وأبو داود في سننه (٢٧٥ / ٢) كتاب الصيد ، باب في الصيد .

وابن ماجه في سننه (١٠٧١ / ٢) كتاب الصيد ، باب صيد القوس .

وقد صحح المرفوع الشيخ ناصر الدين . انظر صحيح الجامع الصغير

٠ (١٢٨٩ / ٢)

(٤) باب الصيد يرمى فيقع على جبل ثم يتردى منه أو يقع في الماء .

٢١ - قال مسدد : ثنا أبو عوانة ^(١) ، عن الأعمش ^(٢) ، عن عبد الله بن مره ^(٣) ، عن مسروق ^(٤) ،

عن ابن مسعود - رض الله عنه - قال : إذا رميت طيرا فتردى من جبل فمات

فلا تطعمه فاني أخاف أن يكون التردى قتله ، وإذا رميت طيرا فوقع في ماء

فمات فلا تطعمه فاني أخاف أن يكون الماء قتله . ^(٥)

(١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (١٥) .

(٢) - ع - سليمان بن مهران الكاهلي الأعمش ، ثقة ، حافظ ، عارف بالقراءة ، ورع ، لكنسه

يدلس ، وهو من (ط/٢) من المدلسين ، من الخامسة ، مات سنة ١٤٧ هـ . تقريب

التهذيب ص ٢٥٤ ، تهذيب التهذيب (٢٢٢/٤) . طبقات المدلسين ص ٣٣ .

(٣) - ع - عبد الله بن مرة الهمداني الخارفي : بمعجمه وراء وفاء ، الكوفي ، من الثالثة

مات سنة . . . وقيل قبلها - تقريب التهذيب ص ٣٢٢ - تهذيب التهذيب (١٤/٦)

كلمة التوثيق طبعة محمد عوامه ، وهي موجودة بالهندية والمصرية

من طبعتي التقريب ، وانظر توثيق الأئمة له في تهذيب التهذيب (٢٤/٦) .

(٤) - ع - مسروق بن الجعد بن مالك الهمداني الوادعي ، أبو عائشة الكوفي ، ثقة

فقيه عابد ، مخضرم ، من الثانية ، مات سنة ١٦٢ هـ ، ويقال ١٦٣ هـ . تقريب التهذيب

ص ٥٢٨ ، تهذيب التهذيب (١٠٩/١٠) .

(٥) مسند مسدد مفقود .

وذكره البوصيري في المجردة - ٢/لوحه ١١٥ ب ، وقال : " رواه مسدد والبيهقي

بمسند صحيح " .

وكذا الحافظ في المطالب العالية - ل ١٧٧ - ب

وانظر المجردة منه (٢٩٩/٢) أثر (٢٣٠٠) .

رجال الصريح .

وقوله : " وإذا رميت طيرا فوقع في ماء فلا تطعمه فاني أخاف أن يكون الماء

قتله " . له شاهد مرفوع رواه البخاري في صحيحه ، كتاب الذبائح والصيد ، باب

الصيد إذا غاب عنه يومين أو ثلاثة .

عن عدي بن حاتم - رض الله عنه - عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (إذا

أرسلت كلبك وسميت . . . وفي آخره - وإن رميت الصيد فوجدته بعد يوم أو يومين

ليسر به إلا أثر سهمك فكل ، وإن وقع في الماء فلا تأكل " .

رواه البيهقي في سننه ، أخبرنا أبو بكر الأزد^(١) ستاني ، أنبأ أبو نصر^(٢) المراقبي ، ثنا سفيان^(٣) بن محمد ثنا علي^(٤) بن الحسن ، ثنا عبدالله^(٥) بن الوليد ، ثنا سفيان^(٦) ، ثنا الأعمش ، عن عبدالله بن مرة ، عن مسروق قال ، قال عبدالله : إذا رمى أحدكم صيدا فتردى ... فذكره .^(٧)

هذا اسناد صحيح .

(١) هو محمد بن ابراهيم بن أحمد ، أبو بكر الأزد ستاني ساكن أصبهان . قال الخطيب : كتبت عنه وكان ثقة يفهم الحديث . تاريخ بغداد (٤١٧/١) ، المعبر (٢٥٢/٢) .

(٢) لم أقف عليه .

(٣) لم أقف عليه .

(٤) - د - علي بن الحسن بن موسى الهلالى ، وهو ابن ابي عيسى ، ثقة من الحادية عشرة ، مات سنة ٢٦٧ هـ . تقريب التهذيب ص ٣٩٩ ، تهذيب التهذيب (٢٩٩/٧)

(٥) - خ ت س - عبدالله بن الوليد بن ميمون ، أبو محمد المكي ، المعروف بالعدنى صدوق ، ربما أخطأ من كبار العاشرة . تقريب التهذيب ص ٣٢٨ ، تهذيب التهذيب (٧٠/٦) .

(٦) هو الثوري ، تقدمت ترجمته في حديث رقم (٨) .

(٧) السنن الكبرى (٢٤٨/٩) كتاب الصيد والذبائح ، باب الصيد يرمى فيقع على جبل ثم يتردى منه أو يقع في الماء .

وأخرجه ابن ابي شيبة في مصنفه (٣٧٢/٥) كتاب الصيد ، إذا رمى صيدا فوقع في الماء . من طريق الأعمش عن عبدالله بن مرة به .

وعبد الرزاق في مصنفه (٤٦٢/٦) كتاب المناسك - باب ما أعان جارك ، أو سهمك لطائر يقع في الماء ، من طريق معمر والثوري عن الأعمش به بالفساط متقاربة .

قال الحافظ : قال ابن بطال : وأجمعوا على أنه لو وقع على جبل مثلاً فتردى منه فمات لا يأكل . أه مختصراً . انظر فتح الباري (٦٠٥/٩) .

هـ (باب التسمية وما يقال عند الذبح

٢٢- قال مسدد : ثنا هشيم^(١) عن يونس^(٢) بن عبيد ، عن الحسن^(٣) ، أنه

كان يقول عند الذبح : بسم الله والله اكبر اللهم منك ولك تقبل من فلان .

قال : وكان ابن سيرين^(٤) يقول : ما شاء فإذا كان الذبح ، قال : بسم

الله .

هذا الاسناد رواه ثقات^(٥) .

١٢٣

٢٣- قال مسدد ثنا المعتمر^(٦) عن ابيه^(٧) قال : كان انس^(٨) - رضى الله عنه اذا ذبح

(١) - ع - هشيم ، بالتصغير ، ابن بشير ، ابن القاسم بن دينار السلمى ، ثقة ثبت ، كثير التدليس (ط/٣) والارسال الخفى ، من السابعة ، مات سنة ١٨٣ هـ . تقريب التهذيب ص ٥٧٤ ، تهذيب التهذيب (٥٩/١١) وطبقات المدلسين ص ٤٧ .

(٢) تقدمت ترجمته فى حديث رقم (١٤) .

(٣) الحسن البصرى ، تقدمت ترجمته فى حديث رقم (٤) .

(٤) - ع - محمد بن سيرين الأنصارى ، أبويكرابن أبى عمرة البصرى ، ثقة ثبت ، عابد كبير القدر ، من الثالثة مات سنة ١٢٠ هـ . تقريب التهذيب ص ٤٨٣ ، تهذيب التهذيب (٢١٤/٩) .

(٥) مسند مسدد مفقود .

وذكره البوصيرى فى المجردة - ٢/لوحه ١١٥ ب ، وقال : رواه مسدد ورواته ثقات^(٦) .

وكذا الحافظ بن حجر فى المطالب العالمة - ل ١٧٥ - ب

وانظر المجردة منه (٣٠١/٢) أثر رقم (٢٣٠٤) .

الاثر : رجاله ثقات ، الا أن فيه عنعنة هشيم وهو من (ط/٣) من المدلسين .

(٦) - ع - معتمر بن سليمان التيمى ، أبو محمد البصرى ، ثقة ، من كبار التاسعة ، مات

سنة ٢٨٧ هـ . تقريب التهذيب ص ٥٣٩ ، تهذيب التهذيب (٢٢٧/١٠) .

(٧) - ع - سليمان بن طرخان التيمى ، أبو المعتمر البصرى ، ثقة عابده من الرابعه ، مات

سنة ١٤٣ هـ . تقريب التهذيب ص ٢٥٢ ، تهذيب التهذيب (٢٠١/٤) .

(٨) - ع - انس بن مالك بن النضر الأنصارى الخزرجى ، خادم رسول الله صلى الله =

قال : بسم الله والله اكبر^(١) .

٢٤- رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر ، ثنا وكيع^(٢) ثنا شعبة^(٣) عن قتادة^(٤) عن أنس

ان النبي صلى الله عليه وسلم حين ذبح سمى وكبر.^(٥)

هذا اسناد صحيح .

= عليه وسلم ، خدمه عشر سنين ، مشهور ، مات سنة ٩٢ ، وقيل ٩٣ هـ ، تقريب التهذيب ١١٥ ، الاصابة (١ / ٧١) .

(١) مسند مسدد مفقود .

وذكره الحافظ في المطالب العالية . ل ١٧٥ - ب . انظر المجردة منه (٣٠١ / ٨)
أثر رقم (٢٣٠٤) .

الأثر رجاله رجال الصحيح .

(٢) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٢) .

(٣) - ع - شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي مولاهم أبو بسطام الواسطي ، ثم البصري ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول : هو أمير المؤمنين في الحديث ، وهو أول من فتش بالعراق عن الرجال وذب عن السنة وكان عابداً ، من السابعة ، مات سنة ١٦٠ هـ .
تقريب التهذيب ص ٢٦٦ ، تهذيب التهذيب (٤ / ٣٣٨) .

(٤) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٤) .

(٥) مسند العدني مفقود .

وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١١٥ / ب . وقال : " رواه مسدد وابن أبي عمر واللفظ له ، واسناده صحيح " . اهـ .

رواه البخاري في صحيحه ، كتاب الاضاحي ، من طريق شعبة عن قتادة ، عن أنس بلفظ " ضحى النبي صلى الله عليه وسلم بكبشين أملحين أقرنين ذبحهما بيده وسمى وكبر " . صحيح البخاري مع فتح الباري (٩ / ٢٣)

ومسلم في صحيحه ، كتاب الاضاحي ، باب استحباب المضحية ، وذبحها مباشرة ، بلا توكيل ، وتسمية والتكبير (٣ / ١٥٥٦) .

٢٥ - وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة : ثنا الحكم ^(١) بن موسى ، ثنا عيسى ^(٢) ابن يونس ، عن الأخوص ^(٣) ابن حكيم ، عن راشد بن سعد ^(٤) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (نبيحة المسلم حلال وإن لم يسم ما لم يتعمد والصيد كذلك) . ^(٥)

هذا اسناد مرسل ضعيف لضعف الأخوص بن حكيم .

(١) - ختم مد سرق - الحكم بن موسى بن أبي زهير البغدادي ، أبو صالح القنطري ، صدوق ، من العاشرة ، مات سنة ٢٣٢ هـ . تقريب التهذيب ص ١٧٦ ، تهذيب التهذيب (٤٣٩ / ٢) .

(٢) - ع - عيسى بن يونس بن أبي اسحاق ، السبيعي ، أخو إسرائيل ، ثقة ، بأمن ، من الثامنة ، مات سنة ١٨٧ هـ . تقريب التهذيب ص ٤٤١ ، تهذيب التهذيب (٢٣٧ / ٨)

(٣) - ق - الأخوص بن حكيم بن عمير العنسي ، بالنون ، أو الهمداني ، الحمصي ، ضعيف الحفظ ، من الخامسة ، وكان عابداً ، تقريب التهذيب ص ٩٦ ، تهذيب التهذيب (١ / ١٩٢) .

(٤) بخ ٤ - راشد بن سعد المقرئ ، بفتح الميم ، وسكن القاف وفتح الراء بعدها همزة ثم ياء النسب الحمصي ، ثقة كثير الارسال ، من الثالثة ، مات سنة ١٨٠ ، وقيل ١١٣ هـ . تقريب التهذيب ص ٢٠٤ ، تهذيب التهذيب (٢٢٥ / ٣) .

(٥) انظر الباحث في زوائد مسند الحارث ، كتاب الحج ، باب التسمية على الذبيح حديث رقم (٤٠١) .

وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١١٥ ب . وقال : " رواه الحارث مرسلًا ، والأخوص ضعيف " .

وكذا الحافظ في المطالب العالية - ل ١٧٥ - ب

وانظر المجردة منه (٣٠١ / ٢) حديث رقم (٢٤٠٦)

وحكم الامام ابن حزم في المحلى (٤١٣ / ٧) كتاب ما يحل أكله وما يحرم أكله .

على الحديث بالارسال والضعف .

فقال : هذا مرسل ، والأخوص بن حكيم ليس بشيء ، وراشد بن سعد ضعيف . قلت : الا أن الذهبي رد على ابن حزم تضعيفه لراشد فقال : وشذ ابن حزم فقال : ضعيف . انظر ميزان الاعتدال (٢ / ٢٥) .

(٦) باب فيمن ترك التسمية ممن تحل ذبيحته

٢٦ - قال مسدد : ثنا عبد الله ^(١) بن داود ، عن شور ^(٢) بن يزيد عن الصلت ^(٣)

قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم ، (ذبيحة المسلم حلال ذكر اسم

الله أولم يذكره ، انه ان ذكر لم يذكر الا اسم الله) . ^(٤)

رواه أبو داود في المراسيل عن مسدد به . ^(٥)

ورواه البيهقي في سننه أبنا أبو بكر محمد ^(٦) بن محمد ، أنبا أبو الحسين ^(٧)

(١) - خ ٤ - عبد الله بن داود بن عامر الهمداني ، أبو عبد الرحمن الخريفي ، بمعجمة وموحده ، مصفرا كوفى الاصل ، ثقة عابد ، من التاسعة ، أمسك عن الرواية قبيل موته ، مات سنة ٢١٣ هـ ، فلذلك لم يسمع منه البخاري .

تقريب التهذيب ص ٣٠١ ، تهذيب التهذيب (١٩٩/٥) .

(٢) في الاصل " شور بن زياد " والصواب ما أثبتته ، انظر المراسيل لابي داود والسنن الكبرى للبيهقي ، وتهذيب التهذيب .

- خ ٤ - وهو : شور بن يزيد بزيادة تحتانيه في أول اسم أبيه ، أبو خالد الحمصي ثقة ثبت الا أنه يرى القدر ، من السابعة ، مات سنة ١٥٠ ، وقيل ١٥٣ أو ١٥٥ - تقريب التهذيب ص ١٣٥ ، تهذيب التهذيب (٣٣/٢) .

(٣) - مد - الصلت ، السدوسي مولا هم ، تابعي ، لين الحديث ، أرسل حديثا مسنن الرابعة . تقريب التهذيب ص ٢٧٨ . تهذيب التهذيب (٤٣٧/٤) .

(٤) مسند مسدد مفقود .

(٥) المراسيل لوحة ٢٠ / أ كتاب الضحايا والذبائح . الا انه قال : " ذكر الله أولم يذكر " .

وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١١٥ / ب .

وكذا الحافظ في المطالب العالية ل ١٢٥ - ب

وانظر المجردة منه (٣٠٢/٢) حديث رقم ٢٣٠٧ .

(٦) هو محمد بن محمد بن أحمد بن رجاء الأديب أبو بكر الرجائ النيسابوري ، شيخ فاضل ثقة قديم . توفي ٤١٥ . الانساب المتفقة ص ٦٠ ، المنتخب من السياق لتاريخ

نيسابور رقم ١٢ .

(٧) لم أقف عليه .

الفسوى ثنا أبو علي^(١) اللؤلؤى ثنا أبو داود . . . فذكره . (٢)
هذا اسناد مرسل رجاله ثقات .

(١) الامام المحدث الصدوق ، أبو علي محمد بن أحمد بن عمرو، البصري اللؤلؤى -
(ت - ٣٣٣هـ) - التقييد لابن نقطة (٣٣/١) ، سير اعلام النبلاء (٣٠٧/١٥) .

(٢) السنن الكبرى (٢٤٠/٩) كتاب الصيد والذبائح باب من ترك التسمية وهو ممن تحل
ذبيحته .

وذكره البوصيري في المجردة - ٢/لوحه ١١٥ ب، وقال : " رواه مسدد وأبو
داود في المراسيل والبيهقي في السنن الكبرى مرسلًا ورواه ثقات ."
أقوال العلماء في هذا الطريق :

قال ابن حزم في المحلى (٤١٣/٧) كتاب ما يحل أكله وما يحرم أكله : وهذا
مرسل لا حجة فيه ، والصلت أيضا مجهول لا يدرى من هو .
وقال النووي في المجموع (٤١٢/٨) وابن حجر في التلخيص الحبير (١٣٧/٤) ،
هو مرسل .

ومال المناوى في فيض القدير الى تضعيفه (٥٦١/٣ - ٥٦٢) وقال : " قال
عبد الحق هو مع ارساله ضعيف . وقال ابن القطان : ان الصلت لا يعرف حاله " .
وحكم عليه الشيخ ناصر الدين في أرواء الغليل (١٧٠/٨) بالضعف والارسال ،
الا أنه سمى شيخ أبي داود ب (عبد الله بن شداد) ، والصواب عبد الله بن داود .
وذكر الحافظ ابن حجر رحمه الله حديث الصلت في فتح الباري (٩/
٦٣٦) . وقال : الصلت يقال له السدوسي ذكره ابن حبان في الثقات ، وهو
مرسل جيد ، وحديث أبي هريرة فيه مروان بن سالم متروك ، ولكن ثبت ذلك عن
ابن عباس - وسيذكره البوصيري بعد هذا الحديث مباشرة - واختلف في رفعه ووقفه
فانما انضم الى المرسل المذكور قوى ، أما كونه يبلغ درجة الصحة فلا . والله اعلم
أهـ . كلامه .

وذكر الحافظ زين الدين العراقي في تخريجه " المفنى عن حمل الاسفار " .
(١١٦/٢) حديثا عن ابن عباس نحو اللفظ السابق وعزاه للدارقطنى والبيهقى
ثم قال " فيه محمد بن سنان ضعفه الجمهور " . أهـ كلامه .

وهو محمد بن يزيد بن سنان الجزرى ، قال فيه الحافظ : ليس بالقوى .
تقريب التهذيب ص ٥١٣ ، وفيه شيخه معقل بن عبيد الله وسيأتى الكلام عليه .
والحديث الذى أشار اليه العراقي هو فى سنن الدارقطنى (٢٩٦/٤) حديث
رقم (٢٩٦) ، والسنن الكبرى للبيهقى (٢٣٩/٩) .

٢٧ - وقال الحميدى * : ثنا سفيان (١) عن عمرو (٢) عن أبي الشعثا (٣) وهو جابر بن زيد (٤)

أخبرني عيسى (٥) عن ابن عباس * - رضى الله عنهما قال :

* - خ م د ت ف - عبد الله بن الزبير بن عيسى القرشي الحميدى ، المكي ، أبوك ، ثقة حافظ فقيه ، من العاشرة ، ت ٢١٩ هـ ، وقيل بعدها . تقريب التهذيب ص ٣٠٣ . تهذيب التهذيب ١٢٥/٥

وأشار إليه الحافظ في التلخيص الحبير (١٣٧/٤) فقال : " وفي أسناده ضعف وأعله ابن الجوزى بمقلد بن عبيد الله ، فزعم أنه مجهول ، فأخطأ ، بل هو ثقة من رجال مسلم - إلا أنه قال عنه في تقريب التهذيب ص ٥٤٠ : صدوق يخطئ - لكن قال البيهقي : الأصح وقفه على ابن عباس ، وقد صححه ابن السكن " . أهـ .

ولم أقف على قول البيهقي في السنن الكبرى ، ولعله ذكره في كتاب آخر . وله شاهد مرفوع من حديث أبي هريرة ، رواه البيهقي في السنن الكبرى (٢٤٠/٩) ، نحو اللفظ السابق . إلا أن البيهقي عقبه بقوله : " قال أبو أحمد : عامة حديث مروان ابن سالم ما لا يتابعه الثقات عليه " .

والذى في الكامل في الضعفاء لابن عدى : (٢٣٨٠/٦) هـ ————— و :

" مروان بن سالم الجزرى ضعيف ، ضعفه أحمد بن حنبل والبخارى وغيرهما وهذا الحديث منكر بهذا الإسناد " أهـ .

وذكره النووى في المجموع (٤١٢/٨) وقال : " فهذا حديث منكر مجمع على ضعفه ذكره البيهقي حين أنه منكر ولا يحتج به " .

وذكره الحافظ العراقى في تخريجه على الأحياء (١١٦/٢) وقال : " قال ابن عدى : منكر " .

وقال الحافظ في فتح البارى (٦٣٦/٩) : والغب النوى في إنكاره — فذكر كلامه ،

ثم قال : " وحديث أبى هريرة فيه مروان بن سالم وهو متروك " .

ومال إلى تضعيفه الحناوى في فيض القدير (٥٦٠/٣) .

(١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٦) .

(٢) - عمرو بن دينار المكي ، أبو محمد الأثرم ، الجُمحى مولا هم ، ثقة ثبت ، من الرابعة مات سنة ١٢٦ هـ . تقريب التهذيب ص ٤٢١ ، تهذيب التهذيب (٢٩/٨) .

(٣) - جابر بن زيد ، أبو الشعثا ، الأزدي ثم الجوفى ، بفتح الجيم وسكون السواو بعدها فاء البصرى ، مشهور بكنيته ، ثقة فقيه ، من الثالثة ، مات سنة ١٩٣ هـ ، ويقال ١٠٣ هـ . تقريب التهذيب ص ١٣٦ ، تهذيب التهذيب (٣٨/٢) .

(٤) في الأصل " جابر بن يزيد " والصواب ما أثبتته ، وانظر السنن الكبرى للبيهقي ، وتهذيب التهذيب .

(٥) - (٥١٠-٤) .

(٥) - عكرمة أبو عبد الله ، مولى ابن عباس ثقة ثبت ، عالم بالتفسير من الثالثة ، تقريب التهذيب ص ٣٩٧ ، تهذيب التهذيب (٢٦٣/٧) .

* - عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف ، ابن عم رسول الله صلى

" اذا ذبح المسلم ^(١) ونسى أن يذكر اسم الله فليأكل ، فان المسلم فيــــه

اسم من أسماء الله تعالى . يعنى بالعين عكرمه . ^(٢)

رواه البيهقي فى سننه أبنا أبو الحسين ^(٣) بن الفضل القطان ببغداد ،

أنبا عبد الله ^(٤) بن جعفر ، ثنا يعقوب ^(٥) بن سفيان ، ثنا أبو بكر الحميدى ،

فذكره . ^(٦)

= الله عليه وسلم مات سنة ٦٨ هـ . تقريب التهذيب ص ٣٠٩ ، الإصابة (٢ / ٣٣٠) .

(١) كلمة " المسلم " ليست فى المطالب العالية .

(٢) لم أقف عليه فى النسخة المطبوعة فى مسند الحميدى .

وذكره البوصيرى فى المجردة - ٢ / لوحة ١١٥ ب .

وكذا الحافظ فى المطالب العالى - ل ١٧٥ - ب .

وانظر المجردة منه (٢ / ٣٠٢) حديث رقم (٢٣٠٨) .

قلت : رجاله رجال الصحيح .

(٣) محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل بن يعقوب أبو الحسين الأزرق القطان

قال الخطيب البغدائى : كتبنا عنه وكان ثقة . وقال الذهبى : هو مجمع على ثقته

تاريخ بغداد (٢ / ٢٤٩) ، العبر فى خبر من غير (٣ / ١٢٠) ، السير (١٧ / ١٣٦)

(٤) عبد الله بن جعفر بن درستويه الفارسى النحوى ، أبو محمد صاحب الفسوى .

قال الخطيب : وسألت أبا سعد الحسين بن عثمان الشيرازى عن ابن درستويه

فقال : ثقة ثقة . ت ٣٤٧ هـ . تاريخ بغداد (٩ / ٤٢٨) ، ميزان الاعتدال (٨ / ٤٠٠)

(٥) - سق - يعقوب بن سفيان الفسوى ، ثقة حافظ ، من الحادية عشرة ، مات سنة ٢٧٧ هـ .

تقريب التهذيب ص ٦٠٨ ، تهذيب التهذيب (١١ / ٣٨٥) .

(٦) السنن الكبرى له (٩ / ٢٤٠) كتاب الصيد والذبائح ، باب من ترك التسمية وهو

من تحل ذبيحته .

وأخرجه بن أبى شيبة فى مصنفه (٦ / ٣٦٠) كتاب الصيد . مختصرا .

وعبد الرزاق فى مصنفه (٤ / ٤٧٩ ، ٤٨١) كتاب المناسك ، باب التسمية عند الذبح

والدارقطنى فى سننه (٤ / ٢٩٥) حديث رقم (٩٦) .

وذكره الحافظ فى فتح البارى (٩ / ٦٢٤) وقال : وسنده صحيح ، وهو موقوف .

وأخرجه البخارى فى صحيحه معلقا بلفظ مختصر ، فى كتاب الذبائح والصيد

باب التسمية على الذبيحة ومن ترك متعمدا .

ثم رواه البيهقي ايضا من طريق عطاء عن ابن عباس قال : من ذبح فنسى أن يسمى
فليذكر اسم الله عليه ، وليأكل ولا يدعه للشيطان اذا ذبح على الفطرة^(١) ١٢٣ - ب

= قال : وقال ابن عباس : من نسي فلا بأس . وقال الله تعالى ((ولا تأكلوا مما لم
يذكر اسم الله عليه وانه لفسق)) . صحيح البخارى مع فتح البارى (٦٢٣/٩) .
قال الحافظ فى الفتح (٦٢٤/٩) وصله الدارقطنى ، من طريق شعبة عن
مغيرة عن ابراهيم فى المسلم يذبح وينسى التسمية قال : لا بأس به . ~~وسمه~~
عن سفيان بن عيينه عن عمرو بن دينار عن أبى الشعثاء حدثنى (ع) عن ابن عباس
أنه لم يربه بأسا . وانظر تغليق التعليق (٥١٢/٤) ، وسنن الدارقطنى
مع التعليق المغنى (٢٩٥/٤) حديث رقم (٩٥) الا أن المحدث أبى الطيب
محمد شمس الحق العظيم أبادى صاحب التعليق المغنى قال فى تلميذ شعبة وهو
أبو جابر ، قال : " أظنه هو محمد بن عبد الرحمن البياض ، وهو ضعيف جدا لا يحل
الاحتجاج به " أه . الا أن الحافظ ابن حجر خالفه فى ذلك ، فقال : " أبو جابر
اسمه محمد بن عبد الملك ثقة " . انظر تغليق التعليق (٥١٢/٤) .

(١) السنن الكبرى (٢٤٠/٩) كتاب الصيد والذبائح ، باب من ترك التسمية وهو ممن
تحل ذبيحته . وذكره البوصيرى فى المجردة - ٢/لوحه ١١٥/ب .
وفى اسناده يزيد بن أبى زياد الهاشمى مولا هم ، الكوفى ، ضعيف كبير فتفسر
وصار يتلقن وكان شيعيا . تقريب التهذيب ص ٦٠١ ، وقد سبق أنه صح عن ابن
عباس باللفظ السابق .

(٧) باب فيما أهل به لغير الله وما ذبح على الأنصاب^(١)

٢٨ - قال مسدد : ثنا ربيع^(٢) بن عبد الله قال سمعت الجارود^(٣) يقول : كان رجلاً

من بنى رباح يقال له ابن أثال^(٤) ، وكان شاعراً أتى الفرزدق^(٥) بماء بظهر الكوفة^(٦)

على أن يعقر هذا مائة من الابل وهذا مائة من أبله اذا وردت الماء ، فلمّا

وردت الابل قاما اليها بالسيوف يكسعان^(٧) عراقيهما^(٨) فخرج الناس على الحمرات

(١) الأنصاب ، جمع النصب بضم الصاد وسكونها : حجر كانوا ينصبونه في الجاهلية ،

ويتخذونه صنماً فيعبدونه . النهاية (٦٠/٥) ، لسان العرب (١/٧٥٩) .

(٢) - ربيع بن عبد الله بن الجارود بن أبي سبرة ، يفتح المهمل وسكون الموحدة

الهذلي ، البصري ، صدوق ، من الثامنة تقريب التهذيب ص ٢٠٥ ، تهذيب التهذيب

٠ (٢٣٨/٣)

(٣) - رد - الجارود بن أبي سبرة ، يفتح المهمل وسكون الموحدة ، الهذلي ، أبو نوفل

البصري ، صدوق ، من الثالثة تقريب التهذيب ص ١٣٧ ، تهذيب التهذيب

٠ (٥٢/٢)

(٤) لم أقف عليه .

(٥) الفرزدق : واسمه همام بن غالب بن صعصعة بن ناجية بن عقال بن محمد بن

سفيان بن مجاشع ، وإنما سمي الفرزدق ، لأنه شبه وجهه بالخبرة .

طبقات فحول الشعراء (١/٢٩٨) .

(٦) الكوفة : مدينة أسسها المسلمون سنة ١٧ هـ . وهي من مدن العراق المشهورة ،

وتقع على الضفة الغربية لنهر الفرات وعلى مسافة ٨ أكيال من محافظة النجف .

معجم البلدان (٤/٤٩٠) ، بلدان الخلافة الشرقية ص ١٠١ ، معجم المعالسم

الجغرافية ص ٢٦٦ .

(٧) يكسعان : أي يضربانها من الخلف . النهاية (٤/١٧٣) ، لسان العرب (٨/٣٠٩)

(٨) عراقيهما : جمع عروق : وهو الوتر الذي خلف الكعبين بين مفصل القدم ،

والساق . النهاية (٣/٢٢١) ، لسان العرب (١/٥٩٤) .

والبغال يريدون اللحم ، وطلح بن أبي طالب رضى الله عنه بالكوفة ، فخرج طلح
بغلة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - البيضاء وهو ينادى : يا أيها النسل
لا تأكلوا من لحومها فإنه أهل لغير الله . (١)

٢٩ - وقال أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا يحيى بن آدم ، ثنا زهير بن معاوية ، عن موسى
ابن عقبة ، أخبرني سالم بن عبد الله أنه سمع ابن عمر - رضى الله عنهما - يحدث
عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم . " أنه لقي زيد بن عمرو بن نفيل بأسفل
بلدح (٢) وذلك قبل أن ينزل على رسول الله - صلى الله عليه وسلم الوحي

(١) مسند مسدد مفقود . الاثر اسناده حسن .

وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١١٥ ب . وفي هامشة : " فيه حديث
ابن عباس وتقدم في الحدود في باب تحريم وسيأتى في الايمان ، باب اليمين على
المدعى عليه . وحديث جابر وسيأتى في كتاب البر وآخر العقوق " .

وقال الحافظ في المطالب العالية - ل - ١٧٨ - أ .

وانظر المجردة منه (٣٠٠ / ٢) أثر رقم (٢٣٠٢) .

وذكره ابن حزم في المحلى (٤١٧ / ٧) مسألة رقم - ١٠٠٧ -

وقال في آخره : " وعن عكرمة لا تؤكل ذبيحة ذبحها الشعراء فخرًا ورياء ، ولا ما
ذبحه الاعراب على قبورهم ، ولا يعلم لعلى - رضى الله عنه - في هذا مخالف . أه
وقد أخرج أبو داود في سننه (٢٤٦ / ٣) كتاب الأضاحى باب ما جاء في أكل
معاقرة الاعراب حديثا مرفوعا عن ابن عباس قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن معاقرة الاعراب .

قال الخطابي : هو أن يتبارى الرجلان كل واحد منهما يجاود صاحبه فيعقر هذا
عددا من أبله وصاحبه ، فأيهما كان أكثر عقرا غلب صاحبه ونفزه . كره اكسل
لحومها لثلاث تكون مما أهل به لغير الله " . أه مختصرا . معالم السنن (١١٣ / ٤)

وحديث ابن عباس المذكور آنفا ذكره النووي في المجموع (٤٤٦ / ٨) وقال :

" رواه أبو داود باسناد حسن " . وقال : وعن أنس رضى الله عنه عن النبي صلى الله

عليه وسلم - قال " لا عقر في الاسلام " رواه البيهقي باسناد صحيح .

— اثر مسدد اسناده حسن —

(٢) بلدح : وادى مكة الثانى ، يسمى اعلاه عند حراء وادى العشرة ، فاذا توسطت بين

مكة وعمرة التنعيم سمى فخا ، ويسمى اليوم الزاهر ، فاذا تجاوز جبل ملحاح سمى :

" بلدح " ويسمى اليوم وادى ام الدود ، وغير اسم ام الدود الى ام الجود . معجم

البلدان (٤٨٠ / ١) ، معجم المعالم الجغرافية ص ٤٩ .

(فقدّمْتُ الى رسول الله صلى الله عليه وسلم سفره)^(١) فابى أن يأكل منها
وقال : (انى لا آكل مما تذبحون على أنصابكم ، ولا آكل مما لم يذكر اسم الله
عليه)^(٢)

هذا اسناد صحيح . له شاهد من حديث زيد بن حارثة ، وقد تقدم ضمن

حديث طويل فى كتاب الحج فى باب الطواف .^(٣)

(١) فى الاصل والمجردة هكذا : " فقام الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بسفره " وما
أثبتته من صحيح البخارى ، فقد رواه عن محمد بن أبى بكر عن فضيل بن سليمان عن
موسى بن عقبة به . وفيه " فقدمت الى النبى صلى الله عليه وسلم سفرة ، فأبى
أن يأكل منها . ثم قال زيد : انى لست آكل مما تذبحون على أنصابكم . . . "
الحديث . انظر كتاب مناقب الانصار . صحيح البخارى مع فتح البارى (١٤٢ / ٧)
ورواه البخارى فى كتاب الذبح والصيد ، من طريق عبد العزيز عن موسى بن عقبة به .
وفيه : " فقدم اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم سفرة لحم . . . " الحديث .
وقال الحافظ : " فقد اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم سفرة " وللكشميهنى "
فقدم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم " وجمع ابن المنير بين هذا الاختلاف بأن
القوم الذين كانوا هناك قدموا السفرة للنبى صلى الله عليه وسلم فقدمها لزييد
فقال زيد مخاطبا لأولئك القوم ما قال " . صحيح البخارى مع فتح البارى (٩ / ٣٣٠)

(٢) لم أقف على مسند ابن عمر فى النسخة التى وصلت الينا من مسند ابن ابى شيبة .

(٣) وذكره البوصيرى فى المجردة - ٢ / لوحة ١١٥ ب - وقال : " رواه أبو بكر بن أبى
شيبه بسند صحيح ، وله شاهد من حديث نفييل بن هشام وتقدم فى أواسر
الايمان ، وآخر من حديث زيد بن حارثة وتقدم فى الحج فى باب الطواف " .
الحديث ليس من الزوائد .

اما حديث زيد بن حارثة ، فقد ذكره البوصيرى فى المجردة ١ / لوحة
١٦٣ ب - باب وجوب الطواف .

وأخرجه احمد فى مسنده (١٨٩ / ١) .

(٨) باب رحمة البهائم عند ذبحهن

٣٠ - قال أبو بكر بن أبي شيبة ثنا اسماعيل بن (١) ابراهيم عن زياد (٢) بن مخراق ، عن

معاوية بن قرة ، عن أبيه (٤) رضى الله عنه أن رجلا قال للنبي صلى الله عليه

وسلم : انى لأذبح الشاة وانى لأرحمها أو قال : انى لأرحم الشاة أن أذبحها

فقال : (ان الشاة ان رحمتها رحمك الله مرتين) (٥)

رواه احمد بن حنبل ثنا اسماعيل بن ابراهيم ، ثنا زياد بن مخراق . . فذكره . (٦)

هذا اسناد صحيح ، واسماعيل بن ابراهيم هو ابن عليه . ١٢٤ - أ

(١) - ع - اسماعيل بن ابراهيم بن مقسم الأسدى مولا هم ، أبو بشر البصرى ، المعروف بابن علي ، ثقة حافظ ، من الثامنة ، مات سنة ٩٣ هـ . تقريب التهذيب ص ١٠٥ . تهذيب التهذيب (١ / ٢٧٥) .

(٢) - بخ د - زياد بن مخراق ، بكسر الميم ، وسكون المعجمة ، المزنى ، مولا هم ، أبو الحارث البصرى ، ثقة من الخامسة . تقريب التهذيب ص ٢٢٠ ، تهذيب التهذيب (٣ / ٣٨٣) .

(٣) - ع - معاوية بن قرة بن اياس بن هلال المزنى أبو اياس البصرى ، ثقة ، من الثالثة مات سنة ١١٣ هـ . تقريب التهذيب ص ٥٣٨ ، تهذيب التهذيب (١٠ / ٢١٦) .

(٤) - بخ ٤ - قرة بن اياس بن هلال المزنى ، صحابى ، نزل البصرة ، مات سنة ٦٤ هـ . تقريب التهذيب ص ٤٥٥ ، الاصابة (٣ / ٢٣٢) .

(٥) لم ألق على مسند قرة فى النسخة التى وصلت الينا من مسند ابن ابي شيبة .

(٦) المسند للإمام أحمد (٣ / ٤٣٦) و (٥ / ٣٤) وفى الموضعين بالشك .

وذكره البوصيرى فى المجردة - ٢ / لوحة ١١٦ / أ وقال : رواه أبو بكر بن ابي شيبة واحمد بن حنبل

بمسند صحيح . أخرجه البخارى فى الادب المفرد (١ / ٤٦٥) حديث رقم (٣٧٣) عن مسند

عن اسماعيل بن ابراهيم به . . . فذكره .

والبزار فى مسنده ، انظر كشف الاستار (٢ / ٦٨) أبواب الصيد . من طريقين

الأولى : عن محمد بن عبد الله بن بديع وموئل بن هشام قال : ثنا اسماعيل به .

والأخرى : عن محمد بن عبد الله بن عبد الملك ، ثنا على بن جعد ، ثنا عدى بن

الفضل ، عن يونس بن عبيد ، عن معاوية بن قرة عن أبيه . نحوه .

(٩) باب الذبح بجذل^(١) الحطب والحجر

٣١ - قال مسدد : ثنا حماد^(٢) بن زيد ، عن عاصم الاحول ، عن الشعبي^(٤) عن صفوان ابن محمد أو محمد^(٥) بن صفوان الأنصاري (أنه اصطاد أرنيين فذبحهما بعروة . فسأل النبي صلى الله عليه وسلم فأمره بأكلها)^(٦) .

= والطبراني في الصغير (١ / ١٩٠) من طريق مالك عن زياد بن مخراق به . نحوه وقال : " لم يروه عن مالك إلا اسحاق الطباع ، تفرد به عبد الله بن نصر " . وفي المعجم الكبير (١٩ / ٢٣) ، والحاكم في المستدرک (٣ / ٥٨٦) في معرفة الصحابة من طريق عدی بن الفضل به بإسناد البزار الثاني . قال الذهبي : " عدی هالك وابونعيم في الحلية (٢ / ٣٠٢) من طريق علي بن الجعد عن علي بن الفضل - والصواب عدی بن الفضل كما سبق - عن يونس بن عبيد عن معاوية . به نحوه . وقال : " رواه عبد العزيز بن المختار وحجاج بن الأسود وزياد بن مخراق عن معاوية مثله ورواه في موضع آخر (٦ / ٢٤٣) قال أبو نعيم : " مشهور ثابت من حديث زياد غريب من حديث مالك لم نكتبه إلا من حديث بشر الأنطاكي " . وذكره الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد (٤ / ٣٢) وقال : " رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير والصغير وكلهم من غير شك ، قالوا : قال : يا رسول الله انى لأذبح الشاة فأرحمها . وله ألفاظ كثيرة ورجاله ثقات " . وقال المعلق على المعجم (حمدى السلفى) : " والشك في رواية أحمد فقط " . قلت : هو في رواية البخاري في الادب المفرد كذلك .

- (١) الجذل : العود . النهاية (١ / ٢٥١) لسان العرب (٧ / ٣٣٩) .
(٢) ع - حماد بن زيد بن درهم الأزدي ، الجهمي ، أبو اسماعيل البصري ، ثقة ثبت فقيه قيل انه كان ضربيرا ، ولعله طرا عليه ، لأنه صرح أنه كان يكتب ، من كبار الثامنة مات سنة ١٢٩ هـ . تقريب التهذيب ص ١٢٨ ، تهذيب التهذيب (٣ / ٩) .
(٣) ع - عاصم بن سليمان الاحول ، أبو عبد الرحمن البصري ، ثقة ، من الرابعة ، مات بعد سنة ١٤٠ هـ . تقريب التهذيب ص ٢٨٥ ، تهذيب التهذيب (٥ / ٤٢) .
(٤) ع - عامر بن شراحيل الشعبي : بفتح المعجمة ، أبو عمر ، ثقة مشهور ، فقيه فاضل . من الثالثة ، مات بعد المائة هـ . تقريب التهذيب ص ٢٨٧ ، تهذيب التهذيب (٥ / ٦٥) .
(٥) د س ق - محمد بن صفوان الأنصاري أبو مَرْحَب ، صحابي ، له حديث في الأرنسب وقيل فيه صفوان بن محمد والاول أصوب ، وقيل هو محمد بن صَيْفَى الآتي .
تقريب التهذيب ص ٤٨٤ ، الاصابة (٣ / ٣٧٥)

٣٢ - رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا أبو الأحوص ، عن عاصم ، عن الشعبي ، عن محمد ^(١) بن صيفى قال : (ذبحت أرنيين بمروة فأتيت بهما النبى صلى الله عليه وسلم فأمرنى بأكلهما) ^(٢).

٣٣ - ورواه أحمد بن منيع * ، ثنا ابن علية ^(٣) ، ثنا داود ^(٤) بن أبي هند ، عن الشعبي ^(٥) قال : (مر فلان بن صفوان على النبى صلى الله عليه وسلم بأرنيين فعلقهما فقال :

يا رسول الله انى أتيت عند أهلى فاصدت هاتين فلم أجد حديدة فأذكيهما بها

= وذكره البوصيرى فى المجرودة - ٢ / لوحة ١١٦ / أ .
- رجاله رجال الصحيح .

وأخرجه الطيالسى فى مسنده ص ٦٣ حديث رقم (١١٨٢) من طريقه شعبة عن عاصم به .

وأبو داود فى سننه (٢٤٩ / ٣) كتاب الاضاحى ، باب فى الذبيحة بالمروة . ، ولغظه قال : " اصطدت أرنيين فذبحتهما بمروة ، فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهما ، فأمرنى بأكلهما . وسكت عليه أبو داود .

وسئل عنه الدارقطنى ، فقال : يرويه عاصم الاحول ، واختلف عنه . فرواه ابن المبارك وحماد بن زيد عن عاصم الاحول عن الشعبي عن محمد بن صفوان أو صفوان أو صفوان بن محمد ، قال ذلك : أبو الربيع الزهرانى ويحيى الحمانى عن حماد ابن زيد . انظر العلل (٥ / لوحة ٥) .

(١) قال الامام الترمذى رحمه الله : محمد بن صفوان أصح . انظر الجامع له (٧٠ / ٤) كتاب الذبائح . وقال الدارقطنى : ومن قال ابن صيفى فقد وهم ، والصحيح أنه محمد بن صفوان .

وكذلك رحمه البغوى رحمهما الله . انظر العلل (٥ / لوحة ٥) ، الاصابة (٣٧٦ / ٣) .

(٢) لم أقف على مسند محمد بن صيفى فى النسخة التى وصلت اليها من مسند ابن ابي

شيبة . ورواه فى المصنف (٣٨٩ / ٥) كتاب الصيد . ثم وقفت فى المسند على حديث محمد بن صفوان (٢١ / ٢) النسخة الزيتية . الحديث ليس من الزوائد : فقد أخرجه الامام ابن ماجه فى سننـه (١٠٦٠ / ٢) كتاب الذبائح - باب ما يذكى به عن ابن ابي شيبة به .

(٣) تقدمت ترجمته فى حديث رقم (٣٠) .

(٤) - خت م - داود بن أبي هند القشيري مولا هم ، أبو بكر وأبو محمد ، البصري ثقة متقن كان يهتم بآخره ، من الخامسة ^(٣٠٠-٣٠١) تقريب التهذيب ص ٢٠ ، تهذيب التهذيب (٢٠٤ / ٣) .

(٥) هو عامر ، تقدمت ترجمته فى حديث رقم (٣١) . * انظر ترجمته فى ص ٤٦

- وانى ذكيتهما بمرورة أفآلكهما ٢ ، قال نعم (١) .
 ٣٤ - قال * : وثنا علي بن عاصم (٢) ، عن داود (٣) بن أبي هند ، عن عامر ، عن عبد الله (٤) (٥)
 ابن صفوان ، أو صفوان بن عبد الله شك داود (أنه مر على النبي صلى الله
 عليه وسلم . . .) فذكره . (٦)

- (١) مسند أحمد بن منيع مفقود .
 وأخرجه النسائي فى سننه (٢٢٥ / ٧) فى كتاب الصيد ، باب الأرنب .
 عن يزيد بن هارون ، حدثنا داود ، عن عامر ، عن محمد بن صفوان (أنه أصاب
 أرنبين ولم يجد حديدة يذبحهما به فذكاهما بمرورة ، فأتى النبي صلى الله
 عليه وسلم ، فقال : يا رسول الله ، انى اصطدت أرنبين فلم أجد حديدة أذكيهما
 بها فذكيتهما بمرورة ، أفآكل ؟ ، قال : كل)
 وابن ماجه فى سننه (١٠٨٠ / ٢) كتاب الصيد ، باب الأرنب . نحوه .
 والدارمى فى سننه (١٩ / ٢) كتاب الصيد ، باب أكل الأرنب .
 والحاكم فى مستدركه (٢٣٥ / ٢) كتاب الذبائح .
 قال الحاكم : " هذا حديث صحيح على شرط مسلم ، مع الاختلاف فيه على
 الشعبي ولم يخرجاه " . ووافقه الذهبي .
 وذكره الشيخ ناصر فى ارواء الغليل (١٤٦ / ٨ - ١٤٧) وقال : فلعسل
 للشعبي فيه اسنادين ، والا فرواية عاصم وداود عنه أصح ، والسند صحيح .
 (٢) - د ت ق - علي بن عاصم بن صهيب الواسطى ، التميمي ، مولا هم ، صدوق ، يخطي*
 ويصر ، ورمى بالتشيع ، من التاسعة ، مات سنة ٢٠١ هـ . تقريب التهذيب ص ٤٠٣ ،
 تهذيب التهذيب (٣٤٤ / ٧) .
 (٣) تقدمت ترجمته فى حديث رقم (٣٣) .
 (٤) وهو الشعبي : تقدمت ترجمته فى حديث رقم (٣١) .
 (٥) صفوان بن عبد الله أو عبد الله بن صفوان . . ذكره ابن قانع وأخرج له حديث
 صيد الأرنب ، والصواب صفوان بن محمد أو محمد بن صفوان .
 ذكره الحافظ فى القسم الرابع . الاصابة (٢٠٢ / ٢) .
 (٦) مسند أحمد بن منيع مفقود .
 اسناده ضعيف ، عاصم الواسطى صدوق يخطي* ويصر ، ولكن تابعه اسماعيل
 ابن عليه كما فى رواية أحمد بن منيع السابقة .
 * - ع - هو احمد بن منيع بن عبد الرحمن ، ابو جعفر البغوى ، ثقة حافظ ، من العاشرة ،
 ت ٢٤٤ هـ ، وله ٨٤ سنة . تقريب التهذيب ص ٨٥ ، تهذيب التهذيب (٨٤ / ١)

ورواه ابن حبان في صحيحه ، ثنا الفضل بن الحباب ، ثنا مسدد فذكره . (١)

٣٥ - وقال أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا وكيع (٢) عن حماد بن سلمة (٣) ، عن سماك (٤) ،

عن مري (٥) بن قطري ، عن عدي بن حاتم قال : سألت رسول الله صلى الله عليه

عليه وسلم عن الذبيحة بشقة (٦) العصاة قال : لا بأس به ، ورخص فيه (٧)

هذا اسناد حسن ، مري بن قطري مختلف فيه ، ذكره ابن حبان في الثقات *

وقال غيره لا يعرف وفاقى رواته ثقات .

(١) انظر الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان (٥٥٤/٧) رقم (٥٨٥٧) عن محمد بن صفوان الانصاري . فذكره . بدون شك ، وانظر موارد الظمان ، كتاب الاضاحي ، حديث رقم (١٠٦٩) .

قال الدارقطني : وقال ابن فضيل عن حصين عن الشعبي ، عن عبد الله بن صفوان أو محمد بن صفوان .

وقال محمد بن فضيل على اثره عن عاصم ، عن الشعبي ، عن محمد بن صفوان يعني شك .

والصحيح في حديث الأرنئين محمد بن صفوان . انظر العلل (٥/لوحه ٥) . وحديث أحمد بن منيع في اسناده على بن عاصم صدوق يظن داهي .

(٢) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٢) .

(٣) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٥) .

(٤) - ختم ٤ - سماك بن حرب بن أوس الذهلي الكوفي ، أبو المغيرة ، صدوق ، روايته عن عكرمة خاصة مضطربة وقد تغير بآخره فكان ربما تلقى ، من الرابعة ، مات سنة ١٢٣ هـ . تقريب التهذيب ص ٢٥٥ ، تهذيب التهذيب ٤/٢٣٢ .

(٥) - ٤ - مري بالتصغير ، ابن قطري ، بفتح تين وكسر الراء مخففا ، الكوفي مقبول ، من الثالثة . تقريب التهذيب ص ٥٢٦ ، تهذيب التهذيب (٩٩/١٠) . وقال الذهبي في ميزان الاعتدال (٩٥/٤) : لا يعرف تفرد عنه سماك بن حرب .

(٦) في الاصل " بشقة " بالغاء الموحدة ، والصواب ما أثبتته .

والشقة : شظية من لوح ومن العصا والشوب ، وغيره : ما شق مستطيلا . . انظر لسان العرب (١٠/١٨٢) ، ترتيب القاموس المحيط (٢/٧٣٨) .

* الثقات لابن حبان (٥/٤٥٩) .

(٧) لم أقف على مسند عدي بن حاتم في النسخة التي وصلت اليها من مسند ابن أبي شيبة ورواه في المصنف (٥/٣٨٩) كتاب الصيد . قال البوصري : "رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، بن عدي بن مري بن قطري ، وذكره البوصري في المجردة - ٢/لوحه ١١٦/أ" ، فذكره ابن حبان في الثقات وقال غيره لا يعرف ، يأتي روايته ثقات .

اخرج ابو داود في سننه (٣/٢٥٠) في كتاب الاضاحي - باب في الذبيحة بالمرءة عن طريق حماد عن سماك عن مري بن قطري عن عدي بن حاتم ، بلفظ - قال : قلت : يا رسول الله ، أرأيت أن أهدنا أصاب صيدا وليس معه سكين ، أيدبح بالمرءة وشقة العصا ؟ فقال : (امر الدم بما شئت ، وانكر اسم الله عز وجل) =

٣٦ - وقال أحمد بن منيع : ثنا يزيد ^(١) أنبا يحيى ^(٢) بن سعيد ، عن نافع ^(٣) عن ابن عمر رضي الله عنهما (أن جارية ^(٤) لآل كعب بن مالك ترعى غنما لهم ، فخافت على شاة منها ان تموت فأخذت حجرا فذكتها به فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فامر بآل كعب ^(٥) .

٣٧ - رواه الحارث بن محمد بن أبي اسامة ثنا يزيد يعنى بن هارون فذكره ^(٦) .

= والنسائي في سننه (٢٢٥ / ٧) في الضحايا - باب اباحة الذبح بالعود .

وابن ماجه في سننه (١٠٦٠ / ٢) في الذبائح - باب ما يذكى به .

وأحمد في مسنده (٢٥٦ / ٤) .

والحاكم في مستدركه (٢٤٠ / ٤) كتاب الذبائح . نحوه والبيهقي في السنن

الكبرى (٢٨١ / ٩) كتاب الضحايا - باب الذكاة بما انهر الدم وفري الأوداج ،

والمذبح ولم يثرد الا الظفر والسن .

قال الحاكم : هذا الحديث على شرط مسلم ولم يخرجاه . وسكت عنه الذهبي

وذكره الحافظ في التلخيص الحبير (١٣٥ / ٤) حديث رقم (١٩٣٨) . وقال : مداره

على سماك بن حرب .

(١) - ع - يزيد بن هارون بن زاذان السلمى مولا هم ، أبو خالد الواسطى ، ثقة متقن

عابد ، من التاسعة ، مات سنة ٢٠٦ هـ . تقريب التهذيب ص ٦٠٦ ، تهذيب التهذيب

(٣٦٦ / ١١) .

(٢) - ع - يحيى بن سعيد بن قيس الانصارى المدنى ، أبو سعيد القاضى ، ثقة ثبت ، في

الخامسة ^(٥-١٢٤٤هـ) . تقريب التهذيب ص ٥٩١ ، تهذيب التهذيب (٢٢١ / ١١) .

(٣) - ع - نافع ، أبو عبد الله المدنى ، مولى بن عمر ، ثقة ثبت فقيه ، مشهور من الثالثة

مات سنة ١١٧ هـ ، وأبعد ذلك . تقريب التهذيب ص ٥٥٩ ، تهذيب التهذيب (٤١٢ / ١٠)

(٤) هكذا في الاصل ، وبغية الباحث عن زوائد مسند الحارث . أما في المجردة :

" أن جارية كانت لآل كعب " .

(٥) مسند أحمد بن منيع مفقود .

انظر بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث ، كتاب الاضاحى ، والعقيقة والصيد

والوليمة ، حديث رقم (٤٠٢) .

(٦) انظر زوائد مسند الحارث ، كتاب الاضاحى والعقيقة والصيد والوليمة ، باب الذبائح

بالحجر ، حديث (٤٢٢) .

= اسناده ضعيف ولم يصح أن ابن عمر رواه انظر التفصيل في حديث رقم (٣٩) .

٣٨ - قال : وثنا عبد الوهاب^(١) بن عطاء، وثنا يحيى^(٢) بن أبي أنيسة، عن نافع^(٣) عن

ابن عمر قال: (جاء رجل من آل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم من الانصار

[و]^(٤) أحد بنى سلمة . فقال : يا رسول الله انى اصطدت أرنبا بالحرة

فلم أجد ما أذكها به ، فذكيتها بمروة . يعنى حجرا أفا آكل ؟ قال نعم^(٥) . ١٢٤ - ب

= رواه البخارى من طريق عبيد الله ، عن نافع سمع بن كعب بن مالك يخبر ابن عمر أن أباه أخبره أن جارية لهم كانت ترعى غنما بسلع ، فأبصرت بشاة من غنمها موتا ، فكسرت حجرا فذبحتها به . فقال لأهله : لا تأكلوا حتى آتى النبى صلى الله عليه وسلم فأسأله ، أو حسنتى أرسل اليه من يسأله ، فأتى النبى صلى الله عليه وسلم - أو بعث اليه - فأمر النسبى صلى الله عليه وسلم بأكلها .

ورواه من طريق جويرية عن نافع عن رجل من بنى سلمة (أخبر)^(*) عبد الله أن جارية لكعب بن مالك ترعى غنما له بالجبييل الذى بالسوق وهو بسلع ، فاصيبت بشاة ، فكسرت حجرا فذبحتها به ، فذكروا للنبي صلى الله عليه وسلم فأمرهم بأكلها . صحيح البخارى مع فتح البارى (٦٣٠ / ٩ - ٦٣١) .

(١) - ع م ٤ - عبد الوهاب بن عطاء الخفاف ، ابو نصر ، العجلي مولا هم ، البصرى نزيل بغداد ، صدوق ، ربما أخطأ ، انكروا عليه حديثا فو فضل العباس ، يقال دلسته عن ثور ، من التاسعة ، مات سنة ٢٠٤ أو ٢٠٦ هـ .

تقريب التهذيب ص ٣٦٨ ، تهذيب التهذيب (٤٥٠ / ٦) .

(٢) - ت - يحيى بن أبي أنيسة ، بنون ومهيلة ، مصفرا أبو زيد الجزرى ، ضعيف من السادسة ، مات سنة ١٤٦ هـ . تقريب التهذيب ص ٥٨٨ ، تهذيب التهذيب (١١ / ٨٣)

(٣) - تقدمت ترجمته فى حديث رقم (٣٧) .

(٤) - ما بين المعقوفتين سقطت من الاصل والمجردة ، وأثبتها من زوائد مسند الحارث .

(٥) - انظر زوائد مسند الحارث ، كتاب الحج ، باب ما جاء فى الارنب والجراد والضب .

حديث رقم (٤٠٣) .

وذكره البوصيرى فى المجردة - ٢ / لوحة ١١٦ / أ .

- اسناده ضعيف لضعف يحيى بن أبي أنيسة .

وقال الحافظ فى فتح البارى (٦٣١ / ٩) : وأما الرواية التى فيها عن ابن عمر فقال راويها فيها عن النبى صلى الله عليه وسلم ولم يذكر ابن كعب أنها شاذة أهد . مختصرا .

* كذا فى تحفة الأشراف (٣١٤ / ٨) وصحيح البخارى ط دار احياء التراث ، أما فى ط فتح البارى السلفيه ففيها (أخبرنا) .

٣٩ - ورواه أبو يعلى الموصلى ، ثنا ابن نمير ، ^(١) ثنا أبي ^(٢) ، ثنا يحيى بن سعيد ^(٣) ،

عن نافع ^(٤) ، عن ابن عمر (أن امرأة كانت ترعى لآل كعب بن مالك ، وأنهم خافت على شاة منها) . ^(٥) فذكر حديث بن منيع .

ورواه أحمد بن حنبل ، ثنا يزيد ^(٦) بن هارون ، أخبرنا يحيى ^(٧) ، يعنى

ابن سعيد ، عن نافع أخبره ، عن ابن عمر (أن امرأة كانت ترعى على آل كعب ابن مالك غنما بسلع ^(٨) فخافت على شاة) . فذكره . ^(٩)

(١) - ع - عبد الله بن نمير ، بنون ، مصفرا ، الهمداني ، أبو هشام الكوفي ، ثقة ، صاحب حديث ، من أهل السنة من كبار التاسعة ^(٥٩٩) ، تقريب التهذيب ص ٣٢٧ ، تهذيب التهذيب (٥٧ / ٦) .

(٢) - ت - نمير بن عريب الهمداني ، بسكون الميم ، الكوفي ، مقبول ، من الثالثة ، وههم من ذكره في الصحابة أيضا . تقريب التهذيب ص ٥٦٦ ، تهذيب التهذيب (٨٠ / ٤٧١)

(٣) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٣٦) .

(٤) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٣٦) .

(٥) لم أقف عليه في مسند ابن عمر في المسند لأبي يعلى ، ولعله في الرواية المطولة . اسناده ضعيف ولم يصح أن ابن عمر رواه وسيأتى التفصيل فيه في ص ٥٣ .

(٦) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٣٦) .

(٧) في الاصل : أنبا يحيى بن سعيد . وأثبتها كما في المسند .

(٨) سَلْع : ينطق بكسر السين ، والقدا مء يفتحونها ، وقد يكسرونها ، وهو جبل صغير بالمدينة أصبح يحيط به عمرانها من كل اتجاه . معجم البلدان (٢٣٦ / ٣) ، معجم المعالم الجغرافية ص ١٦٠ .

(٩) المسند (٢٣١ / ٧) حديث رقم (٥٤٦٣) قال الشيخ أحمد شاكر

رحمه الله : (اسناده منقطع وان كان ظاهره الاتصال) . وسيأتى الكلام

عليه بالتفصيل .

قال : وثنا يحيى ^(١) بن سعيد الأموى ، عن يحيى ^(٢) ، يعنى ابن سعيد ، أخبرنى نافع فذكره . ^(٣)

ورواه ابن حبان فى صحيحه ، ثنا الحسن ^(٤) بن سفيان ، ثنا محمد ^(٥) بن المنهال الضريز ، قال : ثنا يزيد ^(٦) بن زريع ، ثنا صخر ^(٧) بن جويرية ، عن نافع ، عن ابن عمر (أن خادما لكعب بن مالك كانت ترعى غنمه بسلع فارادت شاة منها أن تموت فلم تجد حديدة تذكيها فذكتها بمروة ، فسئل عن ذلك النبى صلى الله عليه وسلم ؟ فأمرأكلها) . ^(٨) ^(٩)

(١) - ع - يحيى بن سعيد بن أبان بن سعيد بن العاص ، أبو أيوب الكوفى ، لقبه الجمل ، صدوق يغرب ، من كبار التاسعة .^(١٠-٥٩٩) تقريب التهذيب ص ٩٠ . تهذيب الجمل التهذيب (١١ / ٢١٣) .

(٢) هو الأنصارى تقدمت ترجمته فى حديث رقم (٣٦) .

(٣) المسند (٢٤٦ / ٧) حديث رقم (٥٥١٢) قال الشيخ احمد شاكر : اسناده ضعيف وان كان ظاهره الاتصال .

(٤) تقدمت ترجمته فى حديث رقم (٢) .

(٥) - خ م د س - محمد بن المنهال الضريز ، أبو عبد الله ، وأبو جعفر البصرى التميمى ثقة حافظ ، من العاشرة .^(١١-٥٩٩) تقريب التهذيب ص ٥٠٨ ، تهذيب التهذيب (٩ / ٤٧٥)

(٦) - ع - يزيد بن زريع ، بتقديم الزاى ، مصفرا ، البصرى ، أبو معاوية ، ثقة ثبت من الثامنة .^(١٢-٥٩٨) تقريب التهذيب ص ٦٠١ ، تهذيب التهذيب (١١ / ٣٢٥) .

(٧) - خ م د س - صخر بن جويرية ، أبو نافع ، مولى بنى تميم ، وأبى هلال ، قال أحمد : ثقة ثقة ، وقال القطان : ذهب كتابه ثم وجده ، فتكلم فيه لذلك ، من السابعة تقريب التهذيب ص ٢٧٤ ، تهذيب التهذيب (٤ / ٤١٠) .

(٨) فى الاصل " رسول الله صلى الله عليه وسلم " وأثبتها كما فى الاحسان .

(٩) الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان (٥٥٦ / ٧) رقم (٥٨٦٢)

وانظر موارد الظمان ، حديث رقم (١٠٧٥) .

وذكره البوصيرى فى المجردة - ٢ / لوحة ١١٦ / أ .

وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٣٣ / ٤) وقال :^(١٣) رواه أحمد والبخاري والطبراني فى الأوسط الا أنه قال : عن ابن عمر " أن كعب بن مالك سلسل

.....
 = رسول الله صلى الله عليه وسلم عن جارية ذبحت بلطية^(أ) ؟ ، فقال : كنه ، ورجال
 أحمد والبيزار رجال الصحيح . أهـ

والحديث رواه البخاري في صحيحه من طريق معتمر عن عبيد الله عن نافع
 سمع ابن كعب بن مالك ، يخبر ابن عمر أن أباه أخبره أن جارية لهم فذكره .
 ورواه من طريق جويرية عن نافع عن رجل من بنى سلمة أخبر عبد الله أن جارية .
 ومن طريق عبدة عن عبيد الله عن نافع عن ابن كعب بن مالك عن أبيه .
 وقال الليث : حدثنا نافع أنه سمع رجلا من الأنصار يخبر عبد الله عن النبي
 صلى الله عليه وسلم .

ومن طريق مالك عن نافع عن رجل من الأنصار عن معاذ بن سعد - أو سعد
 ابن معاذ - أخبره أن جارية فذكره . انظر صحيح البخاري مع فتح الباري
 ٠ (٦٣٠/٩ - ٦٣٢) .

وذكره ابن أبي حاتم في العلل فقال : سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه
 أبو معاوية ، عن حجاج ، عن نافع بن كعب - كذا في المطبوع والصواب : عن
 نافع ، عن ابن كعب - بن مالك عن أبيه . . فذكره .
 وذكر بعض الطرق السابقة ، ثم قال :

قال أبو زرعة : ورواه داود الطمار ، عن موسى بن عقبة ، عن نافع ، عن
 ابن عمر .

قال أبو زرعة : هذا خطأ ، وحديث أبي معاوية خطأ أيضا ، والصحيح
 حديث مالك عن نافع عن رجل .

قلت : فما يقول عبيد الله العمري ، قال : يحتمل أن يكون معاذ بن سعد
 أو سعد بن معاذ من ولد كعب بن مالك . أهـ . مختصرا .

العلل (٤٠/٢) حديث (١٦٠٠) .

وأخرجه الطحاوي في مشكل الآثار (١٢٧/٤ - ١٢٩)

قال : حدثنا يزيد بن سنان ، وعلى بن شيبه قالا : ثنا يزيد بن هاروي
 ، قال : أنا يحيى عن نافع عن ابن عمر أن جارية . . نحوه .

وحدثنا فهد ، قال : ثنا مسلم بن إبراهيم الأزدي ، قال : ثنا سخر بن
 جويرية ، عن نافع ، عن ابن عمر . نحوه .

 (أ) الليل : قشر القصب والقناة ، وكل شيء كانت له صلابة ومتانة . لسان العرب

.....
- وخالفهما جماعة -

قال الطحاوى : وقد حدثنا محمد بن خزيمة ، قال : ثنا حجاج بن المنهال ، قال : ثنا حماد بن سلمة ، عن أيوب وقتادة وعبيد الله بن عمر ، عن نافع أن كعب ابن مالك سأل النبي صلى الله عليه وسلم . نحوه .

قال : وحدثنا يونس ، قال : ثنا وابن وهب أن مالكا أخبرنا ، عن نافع أن كعب بن مالك سأل النبي صلى الله عليه وسلم . نحوه .

قال : وحدثنا يونس ، قال : ثنا وابن وهب أن مالكا أخبرنا ، عن نافع مولى ابن عمر ، عن رجل من الأنصار عن معاذ بن سعد بن معاذ أنه أخبره أن جارية لكعب . نحوه .

وعن محمد بن خزيمة قال : ثنا حجاج بن المنال قال : ثنا جرير بن حازم ، عن نافع ، قال : سمعت رجلا من الأنصار يحدث عن ابن عمر . نحوه . وحدثنا يحيى بن عثمان ، قال : ثنا نعيم ، قال : أنا ابن المبارك ، قال : أخبرني موسى بن عقبة عن نافع قال : سمعت رجلا من الأنصار يخبر عن ابن عمر . نحوه .

وحدثنا يزيد بن سنان ، قال : ثنا يزيد بن هارون ، قال : ثنا محمد بن اسحاق ، عن نافع قال : سمعت رجلا من الأنصار يحدث عن ابن عمر . نحوه . قال الطحاوى رحمه الله : فكان مارويناه قد رجع الى ثمانية ترويه عن نافع على ما قد ذكرناه عنهم من هذه الأسانيد التى لا يقوم الحجة بأمثالها ويخالفون يحيى بن سعيد وسخر بن جويرية فيما روياه عن نافع عليه .

وثمانية أولى بالحفظ من اثنين . أهـ

قال الحافظ : " ليس فى شىء من طرقه أن ابن عمر رواه عنه ، وانما فيها أن ابن كعب حدث ابن عمر بذلك فحطه عنه نافع ، وأما الرواية التى فيها عن ابن عمر ، فقال راويها فيها عــــــن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر ابن كعب ، وقد تقدم =

- ٤ - وقال أبو يعلى الموصلى : ثنا عبد الأعلى ^(١) بن حماد ، ثنا عثمان ^(٢) بن عمرو ،
 ثنا علي ^(٣) بن المبارك ، عن يحيى ^(٤) بن أبي كثير ، عن عمرو ^(٥) بن هارون ، عن
 صهيب ^(٦) ، عن سفينة ^(٧) مولى أم سلمة قال :

= أنها شاذة ، والله أعلم . انظر فتح الباري (٦٣١ / ٩) كتاب الصيـد
 والذبائح .

وأما ابن كعب بن مالك ، فقال الحافظ في الفتح (٤٨٢ / ٤) في كتاب الوكالة
 : " جزم المزى في الأطراف بأنه عبد الله ، لكن روى ابن وهب عن أسامة بن زيد
 عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه طرفاً من هذا الحديث
 فالظاهر أنه عبد الرحمن . "

قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله : ولم أر رواية ابن وهب عن أسامة ، السـ
 يشير إليها الحافظ ، ولكن الحديث سيأتى في مسند (كعب بن مالك) رقم
 (١٥٨٣٠) عن وكيع " عن أسامة بن زيد عن الزهري عن ابن كعب بن مالك
 ولم يذكر اسمه . وسيأتى أيضاً في بقية مسند (كعب بن مالك) (٣٨٦ / ٦) عن
 أبي معاوية " حدثنا الحجاج عن نافع عن أبي بن كعب بن مالك عن أبيه .
 ولست أدري من " أبي بن كعب بن مالك " هذا ؟ فأنى لا أعرف في أولاد كعب
 ابن مالك من يسمى " أبيا " ولعله خطأ من الناسخين ، أو من الحجاج بن أرطاة .
 ولكن الحديث صحيح بكل حال ، من حديث كعب بن مالك ، ليس لابن عمر
 فيه الا الاستماع لابن كعب . أهـ . انظر مسند أحمد بن حنبل تحقيق أحمد
 شاكر (٢٧٢ / ٦) حديث رقم (٤٥٩٧) . وانظر كشف الاستار (٦٩ / ٢) ، هـدى
 السارى ص ٣٧٦ .

(١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٥) .

(٢) في الاصل " عثمان بن بحر " والصواب ما أثبتته .

- ع - عثمان بن عمر بن فارس العبدى ، بصري ، أصله من بخارى ، ثقة ، قيل : كان
 يحيى بن سعيد لا يرضاه ، من التاسعة : تقريب التهذيب ص ٣٨٥ ، تهذيب
 التهذيب (١٤٢ / ٧) .

(٣) - ع - علي بن المبارك الهنائي ، بضم الهاء ، وتخفيف النون ، مدود ، ثقة ، كان له عن
 يحيى بن أبي كثير كتابان ، أحدهما سماع والآخر ارسال ، فحديث الكوفيين عنه فيـه
 شيء ، من كبار التاسعة . تقريب التهذيب ص ٤٠٤ ، تهذيب التهذيب (٣٧٥ / ٧)
 (٤) - ع - يحيى بن أبي كثير الطائى ، مولا هم ، أبونصر اليمامى ، ثقة ، ثبت ، لكنـه
 يدلـس (ط / ٢) ويرسل من الخامسة . تقريب التهذيب ص ٥٩٦ ، تهذيب التهذيب
 (٢٦٨ / ١١) طبقات المدلسين ص ٣٦ .

(٥) عمرو بن يزيد بن هارون الاموى ، ويقال عمرو بن هارون ، روى عن صهيب عن سفينة ،
 روى عنه يحيى بن أبي كثير . الجرح والتعديل (٢٧٠ / ٦) ، التاريخ الكبير (٣٨١ / ٦) .

(٦) صهيب روى عن سفينة ، روى عنه عمرو بن هارون . التاريخ الكبير (٣١٧ / ٤) الجرح
 والتعديل (٤٤٥ / ٤) .

(٧) م - ٤ - سفينة ، مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم يكنى أبى عبد الرحمن ، يقال
 كان اسمه مهران ، وكان عبداً لام سلمة ، فأعتقته وشرطت عليه أن يخدم النبى صلى الله =

(١) اشطت محرم جزور بجذل^(٢) فأنهر الدم فاستفتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فأمرنى بأكلها^(٤).

رواه أحمد بن حنبل ، ثنا وكيع ، عن علي يعنى ابن المبارك ، عن يحيى عن سفينة
(أن رجلا شاط ناقتة بجذل ، فسأل النبي صلى الله عليه وسلم فأمرهم بأكلها)^(٥).

= عليه وسلم . تقريب التهذيب ص ٢٤٥ ، الاصابة (٥٨/٢) .

(١) أشا ط دم جزور : أى سفكه وأراقه ، وشا ط يشيط يعنى أنه ذبحه بعود .

(٢) الجذل : العود . النهاية (٢٥١/١) ، لسان العرب (٣٣٩/٧) .

(٣) الإنهار : الاسالة والصب بكثرة ، شبه خروج الدم من موضع الذبح بجرى الماء

فى النهر . النهاية (١٣٥/٥) لسان العرب (٢٣٧/٥) .

(٤) لم أقف عليه فى مسند سفينة من مسند أبى يعلى ، ولعله فى المسند الكبير .

(٥) المسند للإمام أحمد (٢٢٠/٥)

وذكره البوصيرى فى المجردة - ٢/لوحه ١١٦ / أ .

وأخرجه البزار فى مسنده ، انظر كشف الاستار (٦٩/٢) أبواب الصيد - باب

الذبح بالحطب .

وابراهيم الحرقى فى غريب الحديث (١١٥١/٣ ، ١١٦٤) فى الموضع الاول :

عن عبد الاعلى . به . والثانى : عن عثمان بن عمر . به . وذكره الهيثمى فى مجمع
الزوائد (٣٣/٤) وقال : رواه أحمد ، وسفينة عند البزار - وذكر لفظه ، ثم
قال : - ورجال أحمد رجال الصحيح ، الا أنه من رواية يحيى بن أبى كثير ، عن
سفينة .

. فى اسناد أبى يعلى عمرو بن يزيد بن هارون ، وصهيب ، ذكرهما

البخارى فى التاريخ الكبير ، وابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل ولم يذكرهما فى
جرحا ولا تعديلا .

والحديث من رواية على بن المبارك عن يحيى بن أبى كثير . قال الحافظ ابن

حجر : كان له - أى لعلى - عن يحيى بن أبى كثير كتابان ، أحدهما سماع الآخر
ارسال فحديث الكوفيين عنه فيه شىء .

قال يحيى بن سعيد : اما ما روينا نحن عنه فما سمع واما ما روى الكوفيون عنه

فمن الكتاب الذى لم يسمعه .

قال الحافظ فى هدى السارى ص ٤٣٠ : " أخرج له البخارى من روايته

البصريين عنه خاصة ، وأخرج من رواية وكيع عنه حديثا واحدا توسع عليه . "

=

قلت : والحديث الذى رواه أبو يعلى هو من طريق عثمان بن عمر عن على بن مسن المبارك ، وعثمان بصرى .

وأخرجه الامام أحمد فى مسنده من طريق على عن يحيى عن سفينة . وفيه
أعضال ، قال ابن أبى حاتم : سمعت أبى يقول : يحيى بن أبى كثير لم يدرك
أحدا من أصحاب النبى - صلى الله عليه وسلم - الا أنسا ، فانه رآه رؤية ولم يسمع
منه . انظر المراسيل ص ٢٤٤ .

والدليل على اعضاله سقوط عمرو بن هارون وصهيب من مسند أحمد ، وقد
رواه أبو يعلى والبزار فى مسنديهما وأبو اسحاق فى غريب الحديث كلهم من طريق
على بن المبارك ، عن يحيى بن أبى كثير عن عمرو بن هارون عن صهيب عن سفينة .
وشرح يحيى بن أبى كثير بالحديث عن عمرو بن هارون فى غريب الحديث للحربى
وله شاهد من حديث رافع بن خديج ، أخرجه البخارى ومسلم فى صحيحيهما
عنه - رضى الله عنه قال : كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم بذى الحليفة - وفيه
- قال : انا لئرجوا أو نخاف أن نلقى العدو غدا ليست معنا مدى ، أفندبـ
بالقصب ؟ فقال : ما أنهر الدم وذكر اسم الله فكل ، ليس السن والظفر... الحديث
انظر صحيح البخارى مع فتح البارى ، (٦٢٣/٩) كتاب الذبائح والصيـ
د - باب التسمية على الذبيحة ، ومن ترك متعمدا .

ومسلم فى صحيحه (١٥٥٨/٣) كتاب الاضاحى ، باب جواز الذبح بكل ما أنهر
الدم ، الا السن والظفر ، وسائر العظام .

(١) باب فى زكاة^(١) ما لا يقدر على ذبحه الا يرمى أو سـلـاح .

٤١ - قال أحمد بن منيع : ثنا أبو معاوية^(٢) ، ثنا حرام^(٣) بن عثمان ، عن أبى جابر^(٤) عن أبيهما جابر قال : (توحشت بقرة لنا ، فخرج رجل بمشمل^(٥) فضربها أسفل من العنق وفوق مرجع الكتف فركبت ردعها^(٦)) فسئل النبى صلى الله عليه وسلم عن ذلك ، فقال : ان البقرة الانسية اذا نزلت منزلة الوحشية يحلها ما يحصل (الوحشية) .^(٧)

(١) (زكاة) التذكية : الذبح والنحر ، والاسم الزكاة . النهاية فى غريب الحديث (١٦٤ / ٢) .

(٢) ع - محمد بن خازم ، بمعجمتين ، أبو معاوية الضربير الكوفى ، عمى وهو صغير ، ثقة أحفظ الناس لحديث الاعمش ، وقد يهيم فى حديث غيره ، من كبار التاسعة (٥٩٥ - ٥٩٥) .
تقريب التهذيب ص ٤٧٥ ، تهذيب التهذيب (١٣٧ / ٩) .

(٣) حرام بن عثمان الأنصارى المدنى . قال مالك ويحيى : ليس بثقة . وقال أحمد : ترك الناس حديثه ، وقال الشافعى : الرواية عن حرام حرام . وقال الذهبى : متروك باتفاق ، مبتدع . وقال البخارى : منكر الحديث . ميزان الاعتدال (٤٣٨) لسان الميزان (١٨٢ / ٢) .

(٤) أحدهما - ع - عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله الانصارى ، ثقة ، لم يصب ابن سعد فى تضعيفه ، من الثالثة . تقريب التهذيب ص ٣٣٧ ، تهذيب التهذيب (١٥٣ / ٦) .
والآخر محمد بن جابر بن عبد الله ، صدوق ، من الخامسة - صد - . تقريب التهذيب ص ٤٧١ ، تهذيب التهذيب (٩٠ / ٩) .

(٥) فى الأصل والمجردة " يمسك " ، والصواب ما أثبتته ، كما فى المطالب العالية .

المشمل : سيف قصير يتغطى بالشوب . ترتيب القاموس المحيط (٧٥٦ / ٢) ، لسان العرب (٣٦٩ / ١١) .

(٦) الردع : العنق ، والمعنى : أى سقطت على رأسها واندقت عنقها . النهاية (٢١٤ / ٢) ، لسان العرب (١٢٢ / ٨) .

(٧) مسند أحمد بن منيع مفقود .

وذكره البوصيرى فى المجردة - ٢ / لوحة ١١٦ / أ .
وكذا الحافظ فى المطالب العالية - ل - ١٧٩ - أ .
وانظر المجردة منه (٣٠٦ / ٢) حديث رقم (٢٣٢٥) .
- أسناده ضعيف جداً ، لضعف حرام بن عثمان .

٤٢ - رواه أبو يعلى الموصلى ، ثنا جعفر^(١) بن مهران السبّاك ، ثنا عبد الأعلى^(٢) ثنا محمد^(٣) بن اسحاق ، عن حرام بن عثمان ، عن محمود^(٤) بن عبد الرحمن بن عمرو ابن الجموح ، عن جابر بن عبد الله - رضى الله عنهما - قال : (ابتعنا بقرة ففى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لنشترك عليها فانفلتت منا فامتعت علينا فعرض لها مولى لنا ، يقال له ذكوان بسيف فى يده وهى تجول بالصناد^(٥) فضبا^(٦) الى تل فلما مرت به ضربها بالسيف فى أصل عنقها ، وأعطى عاتقها ، فخرقها بالسيف ، ووقعت فلم يدرك ذكاتها فخرجت أنا وعبد الله بن ثابت بن الجذع فلقينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرنا له شأنها ، فقال : كلوا اذا فاتكم من هذه البهائم شىء فاحبسوه بما تحبسون به الوحش) .^(٧)

(١) جعفر بن مهران السبّاك ، موثق ، له ما ينكر انظر ميزان الاعتدال (٤١٨ / ١) ، لسان الميزان (١٢٩ / ٢) .

(٢) تقدمت ترجمته فى حديث رقم (٥) .

(٣) تقدمت ترجمته فى حديث رقم (١١) .

(٤) محمود بن عبد الرحمن بن عمرو بن الجموح بن زيد بن حرام الانصارى الخزرجى كان جده سيد قومه وهو مشهور واستشهد فى حياة النبى صلى الله عليه وسلم وابنه عبد الرحمن معدود فى الصحابة وأما محمود فجاءت الرواية عند ابن اسحاق من روايته عن معاذ بن رفاعه عنه ، ومعاذ ضعيف روى عن جابر فى دفن سعد بن معاذ فيه نظر .

لم يذكره البخارى ولا من تبعه ، انظر تعجيل المنفعة ص ٣٦٩ - ٣٧٠

(٥) فى الاصل والمجردة (بالضاد) وأثبتها كما فى مسند أبى يعلى .
الصمد : المكان الغليظ المرتفع من الارض لا يبلغ أن يكون جبلا وجمعه أصماد ، وصاد . لسان العرب (٢٥٩ / ٣) ، ترتيب القاموس المحيط (٨٤٩ / ٢) .

(٦) فى الاصل والمجردة (فضبا) وأثبتها كما فى مسند أبى يعلى .
وضبا الى التل : أى لجأ اليه . النهاية (٦٩ / ٣) ، لسان العرب (١١١ / ١) .

(٧) مسند أبى يعلى الموصلى (٣٨٤ / ٣) ، وذكره البوصيرى فى المجردة - ٢ / لوحدة ١١٦ / أ . وكذا الحافظ فى المطالب العالية - ل ١٧٩ - أ / ب

وانظر المجردة منه (٣٠٧ / ٢) حديث رقم (٢٣٢٦)

وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٣٠٧ / ٤) وقال : " رواه أبو يعلى ، وفيه حرام بن عثمان وهو متروك " . أهـ .

رواه البيهقي في سننه ، أبنا ابوبكر^(١) بن الحارث الفقيه ، أبنا أبو محمد^(٢) بن حبان
الاصبهاني ثنا محمد^(٣) بن يحيى ثنا أبو مروان^(٤) ، ثنا عبد العزيز الدراوردي ، عن حرام
عن عبد الرحمن ، ومحمد ابني جابر عن أبيهما أنه قال : (مرت علينا بقرة مسعة نافرة لا تمر
على أحد الا نطحته وسدت عليه فخرجنا نكدها حتى بلغنا الصناد^(٦) ومعنا غلام قبطني
لبني حرام ومعه مشعل ، فشدت عليه لتنطحه فضرها أسفل من المنحر وفوق مرجع الكتف
فركبت ردعها فلم يدرك لها ذكاة . قال : جابر : فاخبرت رسول الله صلى الله عليه
وسلم شأنها ، فقال : اذا استوحشت الانسيه وتمنعت فانه يحلها ما يحل الوحشية ،
ارجعوا الى بقرتكم فكلوها . فرجعنا اليها فاجترناها^(٧) .^(٨)

(١) هو أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الله بن الحارث الاصبهاني ، التميمي ، الاديب
المتوفى في سنة ٤٣٠ هـ . انظر العبر في خبر من غير (٢٦٢/٢) شذرات الذهب ،
٠ (٢٤٥/٣) .

(٢) لم أقف عليه .

(٣) محمد بن يحيى بن منده واسم منده ابراهيم بن الوليد ، الاصبهاني لحافظ الامام
قال ابو الشيخ : كان أستاذ شيوخنا وامامهم توفي سنة (٣٠١) تذكرو الحفاظ ،
(٢/٧٤١) العبر في خبر من غير (١/٤٤٢) .

(٤) - حق - محمد بن عثمان بن خالد الاموي ، أبو مروان العثماني ، المدني ، نزيل
مكة ، صدوق يخطئ من العاشرة^(١٨-٩/٨٧) ، تقريب التهذيب ص ٩٦ ، تهذيب التهذيب
٠ (٩/٣٣٦) .

(٥) - ع - عبد العزيز بن محمد بن عبيد الدراوردي ، أبو محمد الجهني ، مولا هم ، المدني
صدوق ، كان يحدث من كتب غيره فيخطئ ، قال النسائي : حديثه عن عبيد الله
العمري منكر ، من الثامنة^(١٨-٩/٨٧) ، تقريب التهذيب ص ٣٥٨ ، تهذيب التهذيب (٦/٣٥٣) .

(٦) في الاصل (الصماء) وأثبتها كما في مسند أبي يعلى ، والمطالب العالية .

(٧) فاجترناها ، اجتر البعير ، يجتر ، الجرة : ما يخرج البعير من بطنه ليضمغه ثم
ليبلعه . النهاية (١/٢٥٩) ، لسان العرب (٤/١٣٠) .

(٨) السنن الكبرى للبيهقي (٩/٢٤٦) كتاب الصيد والذبائح - باب ذكاة ما لا يقدر
على ذبحه الا برمي أو سلاح .

وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١١٦ أ .

وكذا الشيخ الالباني في ضعيف الجامع الصغير وقال : ضعيف جدا . (١/١٤٤) .
ويغني عنه حديث أبي رافع في الصحيحين وفيه ، " فند منها بعيير ، وكان في القوم

خيل يسيرة ، فطلبوه فأعياهم ، فأهوى اليه رجل بسهم فحبسه الله ، فقال : " ان
لهذه البهائم أوايد ، كأ وايد الوحش ، فما ند عليكم منها فاصنعوا به هكذا . " الحديث

(١١) باب ما جاء في ذكاة الجنين

٤٣ - قال مسدد : ثنا المعتمر ^(١) عن ليث ^(٢) ، عن نافع ^(٣) ، عن ابن عمر قال : الجنين يذبح حتى يخرج ما فيه من الدم . ^(٤)

= انظر صحيح البخارى مع فتح البارى (٦٢٣ / ٩) كتاب الذبائح والصيد - باب التسمية على الذبيحة ومن ترك متعمدا .
ومسلم فى صحيحه (١٥٥٨ / ٣) كتاب الأضاحى ، باب جواز الذبح بكل ما أنهر الدم .

وقد وردت آثار عن ابن عباس ، وطى ، وابن عمر ، وابن مسعود ، وعائشة ، ورضى الله عنهم أجمعين ، بالمعنى السابق . انظر تغليق التعليق (٥١٦ / ٤ - ٥١٧) .

(١) - ع - معتمر بن سليمان التيمى ، أبو محمد البصرى ، يلقب بالطفيل ، ثقة ، من كبار ^(٥٢٨٧-٥٢٨٨) التاسعة ، تقريب التهذيب ص ٥٣٩ ، تهذيب التهذيب (٢٢٧ / ١٠) .

(٢) تقدمت ترجمته فى حديث رقم (١) .

(٣) تقدمت ترجمته فى حديث رقم (٣٦) .

(٤) مسند مسدد مفقود .

وذكره البوصيرى فى المجردة - ٢ / لوحة ١١٦ / أ ، وقال : " رواه مسدد موقوف " . اهـ .

وكذا الحافظ فى المطالب العالية - ل ١٧٥ / أ .

وانظر المجردة منه (٢٩٠ / ٢) أثر رقم (٢٢٦٦) .

اسناده ضعيف ، لضعف ليث واختلاطه ، وأخرجه مالك فى الموطأ ، فى كتاب الذبائح - باب ذكاة ما فى بطن الذبيحة ص ٣٠٣ . باسناد صحيح .
عن عبد الله بن عمر موقوفا .

رواه الدارقطني عن أبي نصر محمد^(١) بن حمدويه المروزي وعلی بن الفضل بن طاهر قالاً : نا معمر^(٢) بن محمد بن معمر البلخي ، نا عصام^(٣) بن يوسف ، نا مبارك^(٤) بن مجاهد عن عبيد الله^(٥) بن عمر ، عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : قال : (الجنين زكاته زكاة أمه أشعر أولم يشعر)^(٦)

(١) في الاصل " محمد بن حمدون " وأثبتها كما في سنن الدارقطني .
وهو أبو نصر محمد بن حمدويه بن سهل المروزي الحافظ ، قال الدارقطني : حدثنا محمد بن حمدويه المروزي ، وعلی بن فضل بن طاهر ، ثقتان نبيلان حافظان .
انظر تاريخ بغداد (٢٣٢ / ٥) و (٤٧ / ١٢) ، وتذكرة الحفاظ (٨٧٢ / ٣) .
(٢) في الاصل : (أبو شهاب معمر بن محمد بن معمر العوفي) وأثبتها كما في سنن الدارقطني .
وهو أبو شهاب العوفي البلخي ، قال الذهبي - صدوق ان شاء الله ، له ما ينكر . ميزان الاعتدال (١٥٧ / ٤) . لسان الميزان (٧١ / ٦) .

(٣) عصام بن يوسف البلخي ، أخو إبراهيم بن يوسف .
قال ابن عدي : روى أحاديث لا يتابع عليها . وذكره ابن حبان في الثقات وقال : كان صاحب حديث ثبتاً في الرواية ربما أخطأ . وقال ابن سعد كان عندهم ضعيفاً في الحديث . الكامل لابن عدي (٢٠٠٨ / ٥) ، الثقات لابن حبان (٥٢١ / ٨) ، ميزان الاعتدال (٦٧ / ٣) ، لسان الميزان (١٦٨ / ٤) .

(٤) مبارك بن مجاهد المروزي . ضعفه قتيبة وغيره ، ولم يترك ، وكان قد ربا وهو أبو الزهر الخرساني . قال أبو حاتم ما أرى بحديثه بأساً .
وذكره ابن الجارود والدولابي والعقيلي في الضعفاء . الجرح والتعديل (٣٤٠ / ٨) الضعفاء للعقيلي (٢٢٥ / ٤) ، ميزان الاعتدال (٤٤٢ / ٣) ، لسان الميزان (١٢ / ٥)

(٥) تقدمت ترجمته في حديث رقم (١٠) .

(٦) انظر سنن الدارقطني مع تعليق المغني (٢٧١ / ٤) كتاب الاشربة ، باب الصيد والذبائح والاطعمه وغير ذلك . وفيه كذلك " قال عبيد الله : ولكنه اذا خرج من بطن امه يوم يذبحه حتى يخرج الدم من جوفه .

ورواه البيهقي في سننه ، أنبا أبوبكر^(١) بن الحارث الاصبهاني ، أنبا علي^(٢) بن عمر الدارقطني ، فذكره .^(٣)

(١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٤٣) .
(٢) هو الامام شيخ الاسلام حافظ الزمان ، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي البغدادي الدارقطني ، قال الخطيب : كان فريد عصره ، وقريع دهره ، ونسيج وحده ، وامام وقته انتهى اليه علم الأثر والمعرفة بعلم الحديث ، واسماء الرجال واحوال الرواة ، مع الصدق والامانة ، والفقه والعدالة ، وقبول الشهادة ، وصحة الاعتقاد وسلامة المذهب . (ت - ٣٨٥ هـ) - تاريخ بغداد (٣٤ / ١٢) ، تذكرة الحفاظ (٩٩١ / ٣) .

(٣) السنن الكبرى للبيهقي (٣٣٥ / ٩) كتاب الضحايا ، باب ذكاة ما في بطن الذبيحة .
أخرجه الطبراني في المعجم الصغير (٢٢٣ / ٢) من طريق أيوب عن نافع ، عن ابن عمر وقال : لم يروه عن أيوب بن موسى الا محمد بن مسلم ولا عن محمد الا هشام ، تفرد به أبو مسعود .
ورواه الطبراني كذلك في المعجم الصغير ، (٣٥ / ١) من طريق عبد الله بن نصر الانطاكي ، حدثنا أبو اسامة عن عبيد الله بن عمر عن نافع ، عن ابن عمر .
قال الطبراني : " لم يروه مرفوعا عن عبيد الله الا أبو اسامة ، تفرد به عبد الله ابن نصر " اهـ .

قلت : الطريق الأول : فيه شيخ الطبراني وهو محمد بن حسنيه الاصبهاني المقرئ . لم يذكر فيه جرح ولا تعديل . تاريخ اصبهان (٢٤٧ / ٢) ، طبقات الحنابلة (٢٩٢ / ١) .
وفيه كذلك مسلم الطائفي قال فيه الحافظ : صدوق يخطأ من حفظه . التقريب ص ٥٥٦ .

والطريق الثاني : فيه عبد الله بن نصر الانطاكي ، قال الذهبي : منكر الحديث وذكر له ابن عدي مناكير ، الكامل لابن عدي (١٥٤٥ / ٤) ، ميزان الاعتدال (٥١٥ / ٢) وأخرجه الطبراني في الاوسط ، انظر مجمع الزوائد (٣٥ / ٤) والحاكم في المستدرک (١٤٤ / ٤) بلفظ : ذكاة الجنين ذكاة أمه ، ولكن يذبح حتى ينصاب ما فيه من الدم . وقال هذا باب كبير مداره على طرق عطية عن أبي سعيد لذلك لم يخرجاه .

== أقوال العلماء في حديث ابن عمر :

١ - قال ابن عدى : اختلف في رفعه ووقفه على نافع ، ثم قال ورواه أيوب ، وعدد جماعة ، عن نافع عن ابن عمر موقوفاً ، وهو الصحيح .

انظر التلخيص الحبير . (١٥٨ / ٤) . ولم أقف على قوله في الكامل

٢ - ورواه الخطيب في " الرواة عن مالك " وقال : تفرد به أحمد بن عاصم وهو ضعيف وهو في الموطأ موقوفاً وهو أصح . انظر التلخيص الحبير (١٥٧ / ٤) .

٣ - وقال الفزالي : وقد صح في الصحاح من الاخبار حديث الجنين أن ذكاته ذكاة أمه صحة لا يتطرق احتمال إلى متنه ولا ضعف إلى سنده . احياء علوم الدين (١١٦ / ٢) .

٤ - وقال محمد بن طاهر المقدسي : هو من قول ابن عمر . انظر معرفة التذكرة في الاحاديث الموضوعة ص ١٥٢ .

وذكره أبو حفص عمر بن بدر الموصلي في كتابه الوقوف على الموقوف حديث رقم ١٩٠ .

٥ - وقال البيهقي : وروى من أوجه عن ابن عمر - رضى الله عنهما - مرفوعاً ورفعهم عنه ضعيف ، والصحيح موقوف . السنن الكبرى (٣٣٥ - ٣٣٦ / ٩) .

٦ - وقال الزيلعي : وأما حديث ابن عمر فأخرجه أيضاً - الحاكم في المستدرک ، (١١٤ / ٤) - عن محمد بن الحسن الواسطي ، عن محمد بن اسحاق عن نافع ابن عمر مرفوعاً ، ورجاله رجال الصحيح ، وليس فيه غير ابن اسحاق ، وهو مدلس ، ولم يصرح بالسماع ، فلا يحتج به ، ومحمد بن الحسن الواسطي ذكره ابن حبان في الضعفاء . - قلت الا أن الحافظ وثقه في التقريب ص ٤٧٤ - وله طريق آخر عند الدارقطني - فذكره . ثم قال : - قال ابن القطان : وعاصم رجل لا يعرفه . وقال في التنقيح : مبارك بن مجاهد ضعفه غير واحد . انظر نصب الراية (١٩٠ / ٤) .

٧ - وقال ابن القيم : في " تهذيب سنن أبي داود (١١٩ / ٤) : حديث ابن عمر يرفعه - فذكره . ثم قال : - ذكره الدارقطني . وله علتان : احدهما : ان الصواب وقفه ، قاله الدارقطني . والثانية : أنه من رواية عاصم بن يوسف عن مبارك بن مجاهد ، وضعف البخاري مبارك بن مجاهد ، وقال أبو حاتم الرازي : ما أرى بحديثه بأساً .

ثم رواه البيهقي من طريق ابن وهب ، حدثني عبد الله بن عمر ومالك بن أنس ،
وغير واحد أن نافعاً حدثهم أن عبد الله بن عمر كان يقول : إذا نحررت الناقة فذكاة
ما في بطنها في ذكاتها ^(١) إذا كان قد تم خلقه ، ونبت شعره ، فإذا أخرج من بطنها
حياً ذبح حتى يخرج الدم من جوفه .

قال : وروى من أوجه عن ابن عمر مرفوعاً ، ورفع عنه ضعيف ، والصحيح موقوف . ^(٢)

= ٨ - قال العراقي : " للطبراني في الصغير من حديث ابن عمر بسند جيد .
وقال : " قال عبد الحق لا يحتج بأسانيدها كلها .

انظر تخريج الاحياء (١١٦ / ٢) .

٩ - وقال المهيمن : " رواه الطبراني في الاوسط والصغير ، خلا قوله " اذا أشعر " وفيه ابن اسحاق وهو ثقة ولكنه مدلس ، وبقيّة رجال الأوسط ثقات .
انظر مجمع الزوائد (٣٥ / ٤) .

١٠ - وذكر الحافظ في التلخيص الحبير (١٥٧ / ٤ - ١٥٨) ثلاث طرق كلها
تلتقى عند نافع عن ابن عمر . وضعفها كلها .

١١ - وضعفه المناوي في فيض القدير (٥٦٤ / ٣) .

١٢ - وذكره الشيخ ناصر الدين الالباني في أرواء الغليل (١٧٢ / ٨ - ١٧٥)
وقال : حديث ابن عمر ، يرويه عن نافع ، وله عنه ثلاث طرق ،
وبالجملة فهذه الطرق عن ابن عمر كلها معلولة ، ولذلك جزم البيهقي
فيما تقدم بأن رفعه ضعيف ، وأن الصحيح موقوف . أهد مختصراً .

(١) في الاصل " ذكاة " واثبتها كما في المجردة والسنن الكبرى .

(٢) السنن الكبرى (٣٣٥ / ٩) كتاب الضحايا ، باب ذكاة ما في بطن الذبيحة .

٤٤ - وقال أحمد بن منيع : ثنا عبد الوهاب ^(١) بن عطاء ، ثنا اسماعيل ^(٢) بن مسلم عن الزهري ^(٣) عن عبد الله ^(٤) بن كعب بن مالك عن أبيه ^(٥) رضى الله عنه أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الجنين ؟ ، فقال : (ذكاته زكاة أمه) . ^(٦)

(١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٣٨) .

(٢) - ت ق - اسماعيل بن مسلم المكي أبو اسحاق ، كان من البصرة ثم سكن مكة وكان فقيها ، ضعيف الحديث من الخامسة . تقريب التهذيب ص ١١٠ ، تهذيب التهذيب (١ / ٣٣١) ، وقد تركه ابن مهدي والقطان ، وقال النسائي والدارقطني " متروك " ، فلعل حاله من المتروكين أرجح من قول الحافظ " ضعيف " . وانظر الضعفاء والمتروكين للنسائي رقم (٣٦) ، وسجلات البرقاني رقم (٦) ، وتهذيب التهذيب (١ / ٣٣١) .

(٣) - ع - محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب الزهري ، أبو بكر الفقيه الحافظ ، متفق على جلالته واتقانه ، وهو من رؤوس الطبقة الرابعة ^(١٢٥-٥) . تقريب التهذيب ص ٥٠٦ ، تهذيب التهذيب (٩ / ٤٤٥) .

(٤) - خ م د س - عبد الله بن كعب بن مالك الأنصاري ، المدني ، ثقة ، يقال له رواية ^(٩٧-٩٨) . تقريب التهذيب ص ٣١٩ ، تهذيب التهذيب (٥ / ٣٦٩) .

(٥) - ع - كعب بن مالك بن أبي كعب الأنصاري ، السلمي ، بالفتح ، المدني ، صاحب مشهور وهو أحد الثلاثة الذين خلفوا . تقريب التهذيب ص ٤٦١ ، الاصابة (٣ / ٣٠٢) .

(٦) مسند أحمد بن منيع مفقود .

وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١١٦ ب .

وكذا الحافظ في المطالب العالية - ل ١٧٥ ب .

وانظر المجردة منه (٢ / ٢٩٠) ، حديث رقم (٢٢٦٧) .

اسناده ضعيف ، لضعف اسماعيل بن مسلم ، ولكن للمتن شواهد سيذكرها

المصنف رحمه الله تعالى .

رواه البيهقي في سننه بغير اسناد ، فقال : وفي حديث الزهري عن ابن كعب
ابن مالك أنه قال : كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون في الجنين اذا
أشعر ذكاته ذكاة أمه . (١)

قلت : صح .

-
- (١) السنن الكبرى (٣٣٥/٩) كتاب الضحايا - باب ذكاة ما في بطن الذبيحة .
ورواه عبد الرزاق في مصنفه (٥٠٠/٤) كتاب المناسك ، باب الجنين ، من
طريق ابن عيينة عن الزهري عن عبد الله بن كعب بن مالك قال : كان أصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون : فذكره .
والطبراني في الكبير (٧٩/١٩) حديث رقم (١٥٧) من طريق اسماعيل
عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك . مرفوعا نحوه .
وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٥/٤) وقال : " رواه الطبراني في الكبير
والأوسط ، وفيه اسماعيل بن مسلم وهو ضعيف " .
وقال أبو حاتم بن حبان في المجروحين (١٢٠/١ - ١٢١) في ترجمة اسماعيل
ابن مسلم : " وانما هو عن الزهري قال : كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقولون : اذا أشعر الجنين ذكاته ذكاة أمه ، هكذا قاله ابن عيينة
 وغيره من الثقات " . انتهى مختصرا .
وذكره الزيلعي في نصب الراية (١٩١/٤) ، والحافظ في التلخيص :
(١٥٨/٤) ونقل كلام ابن حبان السابق ، وزاد الحافظ : " وروى ابن حزم
من طريق سفيان بن عيينة ، عن الزهري ، عن ابن كعب بن مالك ، فذكره
نحوه .

وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري . رواه البزار^(١) في مسنده وابن حبان فسي في صحيحه^(٢) .

قال البيهقي : وفي الباب عن علي^(٣)

(١) كشف الاستار عن زوائد مسند البزار (٧٠/٢) ابواب الصيد باب زكاة الجنين . حديث رقم (١٢٢٦) من طريق بشر بن عمار عن الأحموس بن حكيم عن خالد بن معدان ، عن أبي الدرداء ، وأبي أمانة قالا : فذكره .

قال البزار : وهذا روى من وجوه ، رواه أبو سعيد الخدري وأبو أيوب ، وأطلس من رواه أبو الدرداء فذكرنا حديثه وحديث أبي أمانة ولا نعيده عن غيرهما إلا أن يكون فيه زيادة . "أهـ" . ولم أقف على حديث أبي سعيد الخدري .

(٢) انظر الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان (٥٥٥/٧) رقم (٥٨٥٩) . وانظر موارد الظمان ، حديث (١٠٧٧) ، من طريق يونس بن أبي اسحاق ، عن أبي الوداك ، عن أبي سعيد . قال المنذري : اسناده حسن ويونس - وان تكلم فيه - فقد احتج به مسلم في صحيحه . انظر مختصر سنن أبي داود (١٢٠/٤) . وقد قال فيه الحافظ : " صدوق يهيم قليلا " . تقريب التهذيب ص ٦١٣ .

وأخرجه أبو داود في سننه (٢٥٢/٣) كتاب الاضاحي ، باب ما جاء في زكاة الجنين . والترمذي في جامعه (٧٢/٤) كتاب الأطعمة ، باب ما جاء في زكاة الجنين وابن ماجه في سننه (١٠٦٧/٢) كتاب الذبائح ، باب زكاة الجنين زكاة أمه . كلهم من طريق مجالد عن أبي الوداك عنه رضى الله عنه . قال الترمذي : حد حديث حسن صحيح . الا أن المنذري قال في " مختصر سنن أبي داود " (١١٩/٤) وفي اسناده : مجالد بن سعيد الهمداني . وقد تكلم فيه غير واحد "أهـ" . قال فيه الحافظ في التقريب ص ٥٢ : " ليس بالقوى " الا أن يونس بن اسحاق تابعه كما في رواية ابن حبان الآنف الذكر . وله طريق ثالث رواه الطبراني في الصغير (١٥٦/١) وقال : " لم يروه عن مسعر الا عبد الله بن محمد بن المغيرة " . قلت فيه شيخ الطبراني : ابراهيم بن عبد السلام الوشاء . ضعفه الدارقطني . انظر ميزان الاعتدال (٤٦/١١) لسان الميزان (٧٧/١) .

ورواه أيضا في موضع آخر منسبه (٢٨٤/١) وقال " لم يروه عن فراس الا شيان ، تفرد به سهيل بن عبد الرحمن " . الطريقان فيهما عطية بن سعد العوفي ، قال فيه الحافظ : صدوق يخطئ كثيرا وكان شيعيا مدلسا (ط/٤) . تقريب التهذيب ص ٣٩٣ طبقات المدلسين ص ٥٠ .

(٣) وأما حديث علي رضى الله عنه ، فرواه الدارقطني في سننه (٢٧٤/٤) في كتاب =

وعبد الله ^(١) بن مسعود ، وعبد الله ^(٢) بن عمر ، وعبد الله ^(٣) بن عباس ، وأبى أيوب ^(٤) ، وأبى هريرة ^(٥) ، وأبى الدرداء ^(٦) ، وأبى أمامة ^(٦) ، والبراء ^(٧) بن عازب رضى الله عنهم .

١٢٥ - ب

== الصيد والذبائح . قال الحافظ: "فيه انحارث الأعور ، والراوى عنه أيضا ضعيف".
انظر التلخيص الحبير (١٥٧/٤) .

(١) حديث عبد الله بن مسعود : رواه الدارقطنى فى سننه ، فى كتاب الصيد والذبائح
انظر سنن الدارقطنى مع التعليق المغنى (٢٧٤/٤) .

قال الحافظ: "رواه الدارقطنى بسند رجاله ثقات ، الا أحمد بن الحجاج بن
الصلت ، فانه ضعيف جدا" . انظر التلخيص الحبير (١٥٧/٤) .

(٢) حديث عبد الله بن عمر : تقدم الكلام عليه بالتفصيل ص (٦٠ - ٦٣) .

(٣) حديث ابن عباس : رواه الدارقطنى فى سننه ، فى كتاب الصيد والذبائح . انظر
سنن الدارقطنى مع التعليق المغنى (٢٧٥/٤) . وفى اسناده موسى بن عثمان
الكندى . قال الحافظ: "مجهول" . انظر التلخيص الحبير (١٥٨/٤) .

(٤) حديث أبى أيوب : رواه الحاكم فى المستدرک (١١٤/٤) كتاب الأُطعمة .
وقال قبل روايته : "وربما توهم متوهم أن حديث أبى أيوب صحيح وليس كذلك".
وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٣٥/٤) وقال : "رواه الطبرانى فى الكبير ،
وفيه محمد بن أبى ليلى وهو سىء الحفظ ولكنه ثقة".

قال الحافظ: "صدوق سىء الحفظ جدا" . انظر تقريب التهذيب ص ٤٩٣ .

(٥) حديث أبى هريرة : رواه الحاكم فى المستدرک (١١٤/٤) وقال قبل روايته :
"وقد روى باسناد صحيح عن أبى هريرة" .

قال الذهبى فى التلخيص : "عبد الله هالك".

قال الحافظ: "عبد الله بن سعيد المقبرى متروك" . انظر تقريب التهذيب
ص : ٣٠٦ .

ورواه الدارقطنى فى سننه عنه رضى الله عنه ، فى كتاب الصيد والذبائح ،
انظر سنن الدارقطنى مع التعليق المغنى (٢٧٤/٤) . وفى اسناده عمر بن
قيس المكى . قال الحافظ: "متروك" . انظر تقريب التهذيب ص ٤١٦ .

(٦) حديث أبى الدرداء وأبى أمامة : سبق تخريجه فى الصفحة السابقة .
قال الحافظ: "وفيه ضعف وانقطاع" . انظر التلخيص الحبير (١٥٧/٤) .
وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٣٥/٤) وقال : "رواه الطبرانى فى الكبير
وفيه بشر بن عمار وقد وثق وفيه ضعف" .

(٧) قال الحافظ: "ذكره البيهقى" . انظر التلخيص الحبير (١٥٧/٤) . ولم
أقف عليه .

٤٥ - وقال أبو يعلى: ثنا عبد الأعلى ^(١)، ثنا حماد بن شعيب ^(٢) عن أبي الزبير ^(٣) عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (زكاة الجنين زكاة أمه إذا أشعر) ^(٤).

هذا اسناد ضعيف لضعف حماد بن شعيب .

رواه أبو داود في سننه ^(٥) دون قوله: "إذا أشعر". من طريق ^(٦).

(١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٥٠) .

(٢) حماد بن شعيب الحنّاني الكوفي . ضعفه ابن معين والنسائي ، وغيرهما . وقال البخاري فيه نظير . التاريخ ليحيى بن معين (٣٢/٢) ، الضعفاء والمتروكين رقم (١٣٥) ، التاريخ الكبير (٢٥/٣) ، الكامل لابن عدي (٦٦٠/٢) ، ميزان الاعتدال (٥٩٦/١) .

(٣) ع - محمد بن مسلم بن تدرس ، الاسدي ، مولا هم ، أبو الزبير المكي ، صدوق ، ^(٣-٥١٢٦) الا انه يدلّس (ط/٣) ، من الرابعة ، تقريب التهذيب ص ٥٠٦ ، تهذيب التهذيب (٤٤٠/٩) .

(٤) مسند أبي يعلى الموصلي (٣٤٣/٣) ، المقصد العلي ٥٢ - ب باب زكاة الجنين زكاة أمه . وذكر سند الحديث دون متنه .

وذكره البوصيري في المجردة - ٢/ لوحة ١١٦ ب . وقال: "رواه أبو يعلى بسند ضعيف لضعف حماد بن شعيب ورواه ... ذكر الكلام الذي ذكره"

ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٥/٤) وقال: "رواه أبو يعلى وفيه حماد بن شعيب وهو ضعيف" .

(٥) انظر سنن أبي داود (٢٥٣/٣) كتاب الاضاحي ، باب ما جاء في زكاة الجنين .

(٦) هكذا في الاصل .

وأخرجه الدارمي في سننه (١١/٢) كتاب الاضاحي ، باب زكاة الجنين زكاة أمه . والحاكم في المستدرک (١١٤/٤) كلّمهما من طريق عتاب بن بشير ثنا عبيد الله بن أبي زياد القداح عن أبي الزبير عنه رضي الله عنه . قال الحاكم : هذا حديث على شرط مسلم ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

قال ابن القيم رحمه الله : وحديث جابر ، قال ابن القطان : فيه عبيد الله ابن زياد القداح ، وفيه عتاب بن بشر - والصواب ابن بشير - الحراني ، زعموا أنه روى بأخرة أحاديث منكره وأنه اختلط عليه العرض والسمع فتكلموا فيه ، قال : وهذا من الوسواس ولا يضره ذلك ، فان كل واحد منهما بمحمل صحيح .

"تهذيب سنن أبي داود" (١١٩/٤) .

(١٢) باب ما يذبح من دواب البحر وما لا يذبح

٤٦ - قال مسدد : ثنا يحيى ^(١) عن ابن جريج ^(٢) ثنا عمرو ^(٣) بن دينار ، وأبو الزبير ^(٤)

أنهما سمعا شريحا ^(٥) قال : كل شيء في البحر مذبوح . قال : فذكرت
ذلك لعطاء ، قال : أما الطير فأرى أن يذبحه . ^(٦)

هذا اسناد مقطوع ^(٧) رجاله ثقات .

= وقال الحافظ في عبيد الله : " ليس بالقوى " التقريب ص ٣٧١ . وقال في عتاب :

" صدوق يخطئ " . التقريب ص ٣٨٠ .

وقال أيضا : والحق أن ما تنتهض به الحجة ، مجموع طرق حديث أبي سعيد
وطرق حديث جابر . أه مختصرا . " التلخيص الحبير " (١٥٧ / ٤) .

(١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٤) .

(٢) ع - عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي مولا هم ، المكي ، ثقة فقيه فاضل
(١٥٠ - ١٥٠ هـ)
كان يدلّس (ط / ٣) ويرسل ، من السادسة ، تقريب التهذيب ص ٣٦٣ ، تهذيب
التهذيب (٤٠٢ / ٦) .

(٣) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٢٧) .

(٤) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٤٥) .

(٥) شريح بن أبي شريح الحجازي . . قال البخاري ، وأبو حاتم له صحبة . الاصابة
القسم الأول (١٤٦ / ٢) .

(٦) مسند مسدد مفقود .

(٧) ورد في هامش الأصل ما يلي : المقطوع امر عطاء . واما الأول : فشريح المذكور
صحابي فهو موقوف .

وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١١٦ / ب وقال : " رواه مسدد موقوفا
ورواته ثقات ، والبخاري تعليقا واسنده الدارقطني في السنن ، ووصله البخاري في
تاريخه . الحافظ في المطالب العالية - ل - ١٧٨ - ب .

وانظر المجردة منه (٣٠٦ / ٢) أثر رقم (٢٣٢٢) .

ذكره البخاري معلقا في كتاب الصيد والذبائح ، باب قول الله تعالى (أكل
لكم صيد البحر) انظر صحيح البخاري مع فتح الباري (٦١٤ / ٩) .

قال الحافظ ابن حجر : " وصله المصنف في " التاريخ " وابن منده في " المعرفة "
من رواية ابن جريج عن عمرو بن دينار وأبي الزبير أنهما سمعا شريحا صاحب =

٤٧ - قال مسدد : وثنا اسماعيل ^(١) ، أنبا أيوب ^(٢) ، عن أبي الزبير ^(٣) ، عن مولى ^(٤) لأبي بكر الصديق قال : قال أبو بكر رضى الله عنه : كل دابة فى البحر قد ذبحها الله لكم فكلوها ^(٥)

هذا اسناد موقوف ، ضعيف لجهالة التابعى .

= النبى صلى الله عليه وسلم يقول : كل شىء فى البحر مذبح . قال : فذكرت ذلك لعطاء فقال : أما الطير فأرى أن تذبحه وأخرجه الدارقطنى وأبونعيم فسوى " الصحابة " مرفوعا من حديث شريح ، والموقوف أصح . وأخرجه ابن أبى عاصم فى الأُطعمه من طريق عمرو بن دينار سمعت شيخا كبيرا يحلف بالله ما فى البحر دابة الا قد ذبحها الله لبنى آدم . وأخرج الدارقطنى من حديث عبد الله بن سرجس رفعه " ان الله قد ذبح كل ما فى البحر لبنى آدم " وفى سننبيه ضعف . فتح البارى (٦١٦/٩) .

وقال فى تغليق التعليق (٥٠٨/٤ - ٥٠٩) : " وقد روى مرفوعا : رُوِيَّاه فسوى السنن للدارقطنى ، ولا يصح وقفه كما بينته فى ترجمة شريح من معرفة الصحابة " أهـ

قلت : يظهر أن قوله : " ولا يصح وقفه " خطأ مطبعى أو مصحف ، والصحيح " ولا يصح رفعه " كما سبق من قوله السابق فى فتح البارى . وقد قال الحافظ فى الاصابة (١٤٦/٢) : " والمحموظ عن ابن جريج موقوف أيضا أشا رالى ذلك أبونعيم " .

وحديث شريح فى سنن الدارقطنى ، فى باب الصيد والذبائح والاطعمة ، انظر سنن الدارقطنى مع التعليق المسمى (٢٦٩/٤) وفى مصنف عبد الرزاق ، كتاب المناسك ، باب الحيتان (٥٠٤/٤) والبيهقى فى السنن الكبرى (٢٥٣/٩) .

(١) - ع - اسماعيل بن أمية بن عمرو بن سعيد بن العاص بن أمية الأموى ، ثقة ثبت ، السادسة ^(٥١٤-٥١٥) ، تقريب التهذيب ص ١٠٦ ، تهذيب التهذيب (٢٨٣/١) .

(٢) - م ت س - أيوب بن خالد بن صفوان بن أوس بن جابر الأنصارى المدنى ، ويعرف بأيوب بن خالد بن أبى أيوب الأنصارى ، وأبو أيوب جده لأمه عمرة ، فيه لسنين من الرابعة ، تقريب التهذيب ص ١١٨ ، تهذيب التهذيب (٤٠١/١) .

(٣) تقدمت ترجمته فى حديث رقم (٤٥) .

(٤) - بخ - هو سعد مولى آل أبى بكر ، مجهول ، من الثالثة تقريب التهذيب ص ٢٣٢ ، تهذيب التهذيب (٤٨٥/٤) .

(٥) مسند مسدد مفقود .

ونكره البوصيرى فى المجردة - ٢/لوحه ١١٦ ب وقال : * رواه مسدد موقوفا =

٤٨ - وقال أبو يعلى : ثنا داود ^(١) بن رشيد ، ثنا سويد ^(٢) بن عبد العزيز ، عن أبي هشام ^(٣) الأيلي ، عن زيد بن أسلم ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، في قوله الى النبي صلى الله عليه وسلم قال : " كل دابة من دواب البر والبحر ليس له دم يتفصد فليس له زكاة " ^(٥) ^(٦)

= بسند فيه راو لم يسم . وكذا الحافظ في المطالب العالية - ل ١٧٨ - ب .
انظر المجردة ^(٣٠٦/٢) (٣٠٦ / ٢) اثر رقم (٣٢٣) .
أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٥٣ / ٤) كتاب المناسك - باب الحيتان .
وأخرج الدارقطني في سننه - باب الصيد والذبائح والاطعمة - عن دطج
عن محمد بن أحمد بن النضر ناموسي بن داود ثنا حبان بن سلمة ، عن عمرو بن دينار قال
سمعت شيخا يكنى أبا عبد الرحمن قال : سمعت أبا بكر الصديق يقول
ما في البحر من شيء الا قد ذكاه الله تعالى لكم . سنن الدارقطني مع التعليق
المغنى (٢٦٩ / ٤) والبيهقي في السنن الكبرى (٢٥٢ / ٩) كتاب الصيد
والذبائح - باب الحيتان وميتة البحر .
من طريق عباد بن يعقوب ، ثنا شريك ، عن ابن أبي بشير عن عكرمة عن ابن
عباس قال سمعت أبا بكر فذكر نحوه .

قلت : واسناد مسدد فيه ضعف ، فيه أيوب لينه الحافظ ، وفيه عننة أبي الزبير
الا أن الاثر له طريقين آخرين روى أحدهما الدارقطني والآخر البيهقي فـ
سننهما .
والدارقطني الاول فيه رجلا مبهم والثاني فيه شريك القاضي صدوق يخطئ
كثيرا تغير حفظه منذ ولّى القضاء بالكوفة .

(١) - خ م د س ق - داود بن رشيد : بالتصغير ، الهاشمي مولا هم ، الخوارزمي ،
نزيل بغداد ، ثقة ، من العاشرة ^(٥٩٩-٦٠٠) ، تقريب التهذيب ص ١٩٨ ، تهذيب التهذيب
(١٨٤ / ٣) .

(٢) - ت ق - سويد بن عبد العزيز بن نمير ، السلمى مولا هم الدمشقي ، ضعيف ، مسنن
كبار التاسعة ^(٦٠٠-٦٠١) ، تقريب التهذيب ص ٢٦٠ ، تهذيب التهذيب (٢٧٦ / ٤) .

(٣) لا أدرى أهو كثير بن عبد الله ، وقيل : أبو هاشم ، وقيل : هو ابن سليم الأيلي
ضعفه غير واحد من أهل العلم .

انظر تهذيب التهذيب (٤١٧ / ٨) ، المقتنى في سرد الكنى للذهبي (١١٦ / ٨)
أم غيره - وفي المعجم لأبي يعلى : أبي هشام الأيلي .

(٤) - ع - زيد بن أسلم العدوي ، مولى عمر ، المدني ، ثقة عالم ، وكان يرسل ، من
الثالثة ^(٦٠٠-٦٠١) ، تقريب التهذيب ص ٢٢٢ ، تهذيب التهذيب (٣٩٥ / ٣) .

(٥) في الاصل والمجردة والمطالب العالية " ينفصل " وما أثبتته هو الصواب ، وهو في
المسند لأبي يعلى . يتفصد : أي يسيل . النهاية (٤٥٠ / ٣) ، لسان العرب
(٣٣٧ / ٣) .

(٦) مسند أبي يعلى (١٦ / ١٠) المقصد العلى ل ٥٢ - ب ذكر الحديث بدون
السند - وكذا الحافظ في المطالب العالية - ل ١٧٨ - ب

= وانظر المجردة منه ٣٠٦ / ٢ حديث رقم (٢٣٢٤) .
ذكره البوصيري في المجردة ٢ / لومته ١١٦ ب .

(١٣) باب ما جاء في ذبح الابـــــــل

٤٩ - قال مسدد: ثنا يحيى ^(١) ، عن يحيى بن سعيد ^(٢) الانصاري ، عن سعيد ^(٣) بن

المسيب قال : كسر بعير من المال فتحره عمر رضى الله عنه ، ودعا عليه ناسا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال له العباس - رضى الله عنه - لــــو صنعت هذا كل يوم تحدثنا عنك ، قال : لا أعود لمثلها ، انه مضى لى صاحبان سلكا طريقا فانى ان عملت بغير علمهما سلك بى طريقا غير طريقهما . ^(٤)

هذا اسناد رواه ثقات . ١٢٦-أ

= رواه الطبرانى فى المعجم الكبير (٣٥٧/١٢) حديث رقم (١٣٣٣٣) وفيه (داود بن رشيد) والصواب . ابن رشيد .

وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٣٥ / ٤) وقال : رواه أبو يعلى والطبرانى فى الكبير ، وفيه سويد بن عبد العزيز وهو مترك . الا أنه قال : " ينعقد " . أقوال العلماء فى حديث ابن عمر :

١ - ضعفه الحافظ الهيثمى فى مجمع الزوائد (٣٥ / ٤) وقال : " مترك " .

٢ - قال الحافظ : سند ضعيف . فتح البارى (٦١٦ / ٩) .

٣ - ورمزه السيوطى فى جامعه بالضعف . الجامع الصغير مع فيض القدير (١٩ / ٥) .

٤ - ووافقه المناوى ، ونقل تضعيف الحافظ . فيض القدير (١٩ / ٥) .

٥ - وذكره الشيخ ناصر الدين الالبانى فى ضعيف الجامع الصغير (١٤٩ / ٤) .

(١) تقدمت ترجمته فى حديث رقم (٤) .

(٢) تقدمت ترجمته فى حديث رقم (٣٦) .

(٣) - ع - سعيد بن المسيب بن حزن بن أبى وهب ، أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار ، من كبار الثانية اتفقوا على أن مراسلاته أصح المراسيل ، مات بعد التسعين .

تقريب التهذيب ص ٢٤١ - تهذيب التهذيب (٨٤ / ٤) .

(٤) مسند مسدد مفقود .

وذكره البوصيرى فى المجردة - ٢ / لوحة ١١٦ ب - وقال : " رواه مسدد

رواته ثقات " .

لم اقف على هذا الحديث فى النسخة المحموديه وهو موجود فى النسخة التركية

انظر المجردة منه (٤٠ / ٤) أثر رقم ٣٩٠٩

قلت : ذكر الحافظ فى التهذيب (٨٥ / ٤) عن أبى طالب قال لأحمد : سعيد

عن عمر حجة قال : هو عندنا حجة قد رأى عمر وسمع منه وانا لم يقبل سعيد عن عمر فمن يقبل . وقال ابن معين لا يصح لسعيد بن المسيب سماع عن عمر . انظر المراسيل لابن أبى حاتم ص ٧١ . جامع التحصيل ص ١٨٤ رقم (٤٤٤) ، تحفة التحصيل - لوحة ٢٠ - ٢١ ب - ١ .

هـ - قال مسدد : وثنا يحيى ، عن ابن جريج ، حدثني عبد الرحمن بن سابط . قال :
"كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه ينحرون البدن معقولة اليسرى
على ما بقى من قوائمها".^(١)

(١) مسند مسدد مفقود .

ونكره البوصيري في المجردة . ل - ٢ / لوحة ١١٦ / ب - وقال : "رواه مسدد
مرسلا ورواته ثقات" . وكذا الحافظ في المطالب العالية . انظر المجردة منه
(٣٥٣ / ١) حديث رقم (١١٩٣) .
قلت : الحديث ليس من الزوائد .
أخرجه أبوداود في سننه (٣٧١ / ٢) - في كتاب الحج - باب كيف تنحسر
البدن . حديث رقم (١٧٦٧) . وسكت عليه .

٥١ - وقال أبو يعلى الموصلى : ثنا محمد بن بحر ، ثنا سليم ^(١) بن مسلم ، أما ابن أبي ليلى ^(٣) ، عن عطاء ^(٤) ، عن أبي الخليل ^(٥) ، عن أبي قتادة - رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بدنه التطوع : " إذا عطبت ^(٦) قبل أن تدخل الحرم فأنحرها ثم أغمس يدك فى دمه ثم اضرب صفحتها ولا تأكل منها ، فإنا أكلت منها غرمتها " ^(٧)

هذا اسناد ضعيف لضعف محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى .

(١) محمد بن بحر البصرى الهجيمى . قال العقيلي : بصرى ، منكر الحديث ، كثير الوهم . وقال ابن حبان : يروى عن الضعفاء أشياء لم يحدث بها أحد غيره عنهم حتى يقع فى القلب أنه كان يقبلها عليهم ، فلست أدري البلية فى تلك الأحاديث منه أو منهم . ومن أيهم كان فهو ساقط الاحتجاج حتى تتبين عدالته بالاعتبار بروايته عن الثقات . أهـ .

الضعفاء ^(٤/٣٨) ، المجروحين ^(٣/٣٠٠) ، ميزان الاعتدال ^(٣/٤٨٩) ، لسان الميزان ^(٥/٨٩) .

(٢) سليم بن مسلم الخشاب الكاتب ، وأختلف فى سمين سليم ف قيل بفتحها وقيل بـ بالتصغير ، قال أحمد : لا يساوى حديثه شيئاً ، وقال النسائى : متروك الحديث وقال ابن معين : جهل خبيث . العلل ومعرفة الرجال ^(٢/٣٠٧) ، الضعفاء والمتروكين رقم ^(٢٤٤) ، التاريخ لابن معين ^(٢/٢٣٨) - ميزان الاعتدال ^(٨/٣٣٢) لسان الميزان ^(٣/١١٢) .

(٣) - ٤ - محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الانصارى ، الكوفى ، القاضى ، أبو عبد الرحمن صدوق سىء الحفظ جداً ، من السابعة ^(١١٨-١١٩) . تقريب التهذيب ص ٩٣ ، تهذيب التهذيب ^(٩/٣٠١) .

(٤) - ع - عطاء بن أبي رباح ، يفتح الراء ، والموحدة ، واسم أبي رباح ، أسلم ، القرشى مولا هم ، المكى ثقة فقيه ، فاضل ، لكنه كثير الارسال ، من الثالثة ، وقيل انه تغرير بآخره ، ولم يكثر ذلك منه ^(١١٤-١١٥) . تقريب التهذيب ص ٣٩١ ، تهذيب التهذيب ^(٧/١٩٩) .

(٥) - ع - صالح بن أبي مريم الضبعى مولا هم ، أبو الخليل البصرى ، وثقة ابن معين والنسائى ، وأغرب ابن عبد الله ^{سرفقال} : لا يحتج به ، من السادسة . تقريب التهذيب ص ٢٧٣ ، تهذيب التهذيب ^(٤/٤٠٢) .

(٦) عطب الهدى : وهو هلاكه ، وقد يعبر به آفة تعثره وتمنعه عن السير فينحر . النهاية ^(٣/٢٥٦) ، لسان العرب ^(١/٦١٠) .

(٧) لم أقف عليه فى مسند ابى يعلى ولعله فى الكبير . ولم أقف عليه فى المقصد العلى . وذكره البوصيرى فى المجردة - ٢ / لوحة ١١٦ ب - وفى هامشة : وله شاهد من حديث شهر عن رجل من الانصار وتقدم فى الحج ، فى باب الرفث والفسوق . انظر المجردة - ١ / لوحة ١٦٨ أ - وقال : رواه مسدد بسند ضعيف ، لضعف بعض رواته . وذكره الحافظ فى المطالب العالى - ل - ٨٩ - أ . =

.....

== انظر المجردة منه (٣٥٣/١) حديث رقم (١١٩٤) .
وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٨/٣) نحوه ، وقال : " رواه
الطبراني في الأوسط مرفوعا وموقوفا باختصار عن المرفوع ، وفي اسناد
الجميع محمد بن أبي ليلي وهو سفيان الحنظلي " .
وقول البوصيري رحمه الله : " هذا اسناد ضعيف لضعف محمد بن
عبد الرحمن بن أبي ليلي " . فيه نظر .
بل اسناده ضعيف جدا ، فيه من هو أضعف منه ، سليم بن مسلم
متروك ، ومحمد بن بحر الهجيمي ضعيف .
وأصله في صحيح مسلم (٩٦٢/٢) وسيأتي لفظه في حديث رقم (٥٢) .

٥٢ - قال أبو يعلى : وثنا سفيان ^(١) ، وثنا محمد بن بكر ^(٢) ، عن ابن جريج ^(٣) ، أخبرني عبد الكريم ^(٤) ابن أبي المخارق ، عن معاذ ^(٥) بن سعو ، عن سنان ^(٦) بن سلمة الهذلي ، عن

(١) - ت ق - سفيان بن وكيع بن الجراح ، أبو محمد الرواسي الكوفي ، كان صدوقا ، إلا أنه ابتلى بوراقة ، فأدخل عليه ما ليس من حديثه ، فنصح فلم يقبل ، فسقط حديثه ، من العاشرة . تقريب التهذيب ص ٢٤٥ ، تهذيب التهذيب (١٢٣ / ٤) .

(٢) - ع - محمد بن بكر بن عثمان البرساني ، بضم الموحدة وسكون الراء ثم مهلة أبو عثمان البصري ، صدوق قد يخطئ ، من التاسعة ^(١-٤٠٥) . تقريب التهذيب ص ٤٧٠ ، تهذيب التهذيب (٧٧ / ٩) .

(٣) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٤٦) .

(٤) - خ م ل ت س ق - عبد الكريم بن أبي المخارق ، بضم الميم والحاء المعجمة ، أبو أمية المعلم البصري ، نزيل مكة واسم أبيه قيس ، وقيل طارق ، ضعيف ، له في البخاري زيادة في أول قيام الليل من طريق سفيان ، عن سليمان الأحول ، عن طاوس عن ابن عباس ، في الذكر عند القيام قال سفيان : " زاد عبد الكريم " فذكر شيئا ، وهذا موصول ، وعظم له المزي علامة التعليق ، وله ذكر في مقدمة مسلم ، وما روى له النسائي الا قليلا ، من السادسة . تقريب التهذيب ص ٣٦١ ، تهذيب التهذيب (٣٧٦ / ٦) .

(٥) معاذ بن سعو (كما التاريخ الكبير والجرح والتعديل والثقات وهو الصواب) وفي الانساب : حماد ابن مسعدة . وفي تعجيل المنفعة : معاذ بن مسعود . ويظهر أنه خطأ من الناسخ . فهو معاذ بن سعو الرقاشي ، وعند ابن أبي حاتم " الراسبي " وحكماهما في التعجيل قال الحافظ : " وقال غيره أنه وابش " من بنى قيس عيلان . روى عن سنان بن سلمة المحبق وعنه عبد الكريم بن أبي المخارق . ولم يذكر فيه البخاري ولا ابن أبي حاتم جرحا ولا تعديلا .

قال الحافظ : قال الحسيني : وثقة ابن حبان . فلم أره فيه .

انظر التاريخ الكبير (٣٦٤ / ٧) ، الجرح والتعديل (٢٤٨ / ٨) ، الثقات لابن

حبان (٤٨١ / ٧) الانساب للسمعاني (١٤٩ / ٦) ، تعجيل المنفعة ص ٤٠٦ .

(٦) - م د س ق - سنان بن سلمة بن الصحيق ، البصري ، الهذلي ، ولد يوم حنين ، فلسه روية وقد أرسل أحاديث ، مات في آخر إمارة الحجاج . تقريب التهذيب ص ٢٥٦ ، تهذيب التهذيب (٢٤١ / ٤) .

(١) أبيه سلمة^(١) وكان قد صحب النبي صلى الله عليه وسلم ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه بعث بيدنتين مع رجل وقال (ان عرض لهما عارض فانحرهما ، ثم اغمس النعل في دماهما ، ثم اضرب بصفحتهما ، حتى يعلم أنهما بدننان ، ولا تأخذ منهما ولا أحدا من أهل رفقتك ، ودعهما لمن بعدكم) .^(٢)

هذا اسناد ضعيف لضعف عبدالكريم . ١٢٦ - ب

(١) - د س ق - سلمة بن المحبق ، وقيل هو ابن ربيعة بن صخر الهذلي ، أبوسنان صحابي سكن البصرة .

تقريب التهذيب ص : ٢٤٨ ، الاصابة (٦٧/٢) القسم الأول .

(٢) لم أقف عليه في مسند أبي يعلى ، ولعله في الكبير ، ولم أقف عليه في المقصد العلي .

وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١١٦ ب . وقال ارواه أبو يعلى وفي مسنده عبدالكريم ابن أبي المخارق وهو ضعيف .

استاده ضعيف ، سفيان بن وكيع وعبدالكريم ضعيفان ، ومحمد بن بكر

صدوق يخطيء ، ومعاذ بن سعوة لم يوثقه إلا ابن حبان .

رواه أحمد في مسنده : (٦/٥) وفيه : " ولا تأكل منهما " بدل " ولا

تأخذ " .

والطبراني في المعجم الكبير (٥٤/٧) الى قوله " حتى يعلم أنهما

بدننان " .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٨/٣) وقال : " رواه أحمد والطبراني

في الكبير ، وفيه عبدالكريم بن أبي المخارق ، وهو ضعيف " .

وأصله في صحيح مسلم (٩٦٢/٢) كتاب الحج ، باب ما يفعل بالهدى اذا

عطب في الطريق ، رواه من طريق موسى بن سلمة الهذلي قال :

انطلقت أنا وسنان بن سلمة معتمرين - وفيه - قال رسول الله صلى الله عليه

عليه وسلم : (انحرها ، ثم اصبغ نعلها في دماها ، ثم اجعله على صفحتها

، ولا تأكل منها ولا أحد من رفقتك) .

١٤ - باب ذبح الجذع والنهي عن ذبح ذوات السدر

وعن ذبح قنق^(١) الغنم وما جاء في أن النعم كلها

ظالمة أو جائسة

٥٣ - قال مسدد ثنا بشر^(١) ، ثنا الجريري^(٢) ، عن أبي العلا^(٣) ، عن مطرف^(٤) ، عن عمران^(٥) رضى الله عنه قال : ان كان ليكون لأهلي ألف شاة فأنتقي^(٦) منها الجذع فأذبحه .^(٧)

- (١) في الأصل ((في الغنم)) والصواب ما أثبتته ، وقنق الغنم ، قال أبو موسى : هي تقتنى للدر والولد ، النهاية (١١٧ / ٤) ، لسان العرب (٢٠١ / ١٥) .
- (١) - م د س - بشر بن منصور السلمي ، بفتح المهملة ومع اللام تحتانية ، أبو محمد الأزدي البصري ، صدوق عابد زاهد ، من الثامنة ، مات سنة ١٨٠ هـ ، تقريب التهذيب ص ١٢٤ ، تهذيب التهذيب (٤٥٩ / ١) .
- قلت : الا أن الامام أحمد بن حنبل وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي كلهم وثقوه ، وقال علي بن نصر : ثبت في الحديث . تهذيب الكمال (١٥٣ / ٤) .
- (٢) - ع - سعيد بن اياس الجريري ، بضم الجيم ، أبو مسعود البصري ، ثقة ، من الخامسة ، اختلط قبل موته بثلاث سنين ، مات سنة ١٤٤ هـ . تقريب التهذيب ص ٢٣٣ ، تهذيب التهذيب (٥ / ٤) .
- (٣) - ع - يزيد بن عبد الله بن الشخير ، بكسر المعجمة وتشديد المعجمة ، العامري ، أبو العلا البصري ، ثقة من الثانية ، مات سنة ١١١ هـ ، تقريب التهذيب ص ٦٠٢ ، تهذيب التهذيب (٣٤١ / ١١) .
- (٤) - ع - مطرف بن عبد الله بن الشخير ، بكسر الشين المعجمة وتشديد المعجمة المكسورة بعدها تحتانية ساكنة ثم راء ، العامري ، أبو عبد الله البصري ، ثقة عابد ، فاضل ، من الثانية ، مات سنة ٩٥ هـ . تقريب التهذيب ص ٥٣٤ ، تهذيب التهذيب (١٧٣ / ١٠) .
- (٥) - ع - عمران بن حصين بن عبيد بن خلف الخزاعي ، أسلم عام خير ، وصحب ، وكان فاضلاً ، مات سنة ٥٢ هـ بالبصرة ، تقريب التهذيب ص ٤٢٩ ، الاصابة (٢٦ / ٣) .
- (٦) في الأصل ((منه)) ، وأثبتها كما في المجردة ، والمطالب العالية .
- (٧) مسند مسدد مفقود . وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١١٦ / ب . =

٥٤ - وقال أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا عبيد الله ^(١) بن موسى ، عن الربيع ^(٢) بن حبيب ، عن نوفل ^(٣) بن عبد الملك ، عن أبيه ^(٤) ، عن علي رضي الله عنه ، قال ((نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التلقي وعن ذبح ذوات الدرع وعن ذبح قنق الغنم وعن السوم ^(٥) قبل طلوع الشمس)) ^(٦) .

قلت : رواه ابن ماجه في سننه ^(٧) من طريق عبيد الله بن موسى به ، دون قوله ((عن ذبح قنق الغنم)) التي آخره . هذا اسناد ضعيف لضعف نوفل بن عبد الملك .

((١٢٦ - ب))

== وكذا الحافظ ابن حجر في المطالب - ل ((١٧٤ - أ)) ، وفيه قال أبو يعلى مسدد ثنا البشر . . فذكره . انظر المجردة منه (٢٨٤ / ٢) أثر رقم (٢٢٤٣) قلت : الأثر رجاله ثقات ، إلا أن الحافظ ابن حجر قال في بشر : صدوق ، مع توثيق النقاد له .

وأخرجه البيهقي في سننه (٢٧١ / ٩) كتاب الضحايا ، باب لا يجزى الجذع إلا من الضأن وعدها ويجزى الثني من المعز والابل والبقر .

(١) - ع - عبيد الله بن موسى ، بإسناد العباسي ، الكوفي ، كان يتشيع ، من التاسعة .

مات سنة ٢١٣ هـ تقريب التهذيب ص ٣٧٥ ، تهذيب التهذيب (٥٠ / ٧) .

(٢) - ق - الربيع بن حبيب بن الملاح ، الكوفي العباسي مولاهم الأحول صدوق ، ضعف بسبب روايته عن نوفل بن عبد الملك ، قال أبو أحمد الحاكم : الحمل على نوفل ، من السابعة ، تقريب التهذيب ص ٢٠٦ ، تهذيب التهذيب (٢٤٠ / ٣) .

(٣) - ق - نوفل بن عبد الملك بن المغيرة بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي ، مستور ، من السادسة ، وله رواية مرسله . تقريب التهذيب ص ٥٦٧ ، تهذيب التهذيب (٤٩١ / ١٠) .

(٤) - ر - عبد الملك بن المغيرة بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب ، الهاشمي النوفلي أبو محمد ، ثقة من الثالثة ، تقريب التهذيب ص (٣٦٥) ، تهذيب التهذيب (٤٢٥ / ٦) .

(٥) في الأصل والمجردة ((الذر)) وأثبتها كما في المسند . و ((ذوات البدر : أي ذوات اللبن)) ويجوز أن يكون مصدر در اللبن إذا جرى ، انظر النهاية فسي غريب الحديث (١١٢ / ٢) ، ولسان العرب (٢٧٩ / ٤) .

(٦) في الأصل ((في الغنم)) وأثبتها كما في مسند ابن أبي شيبة .

(٧) السوم : هو أن يساوم بسلعته في ذلك الوقت ، لأنه وقت ذكر الله تعالى ، فلا يشتغل فيه بشيء غيره . وقد يجوز أن يكون من رعى الأبل ، لأنها إذا رعت قبل طلوع الشمس والمرعى ند أصابها منه الهواء ، النهاية (٤٢٦/٢) ، لسان العرب (٣١١/١٢) .

(٨) مسند ابن أبي شيبة - ١/لوحه ٤٧ / ب - .

(٩) سنن ابن ماجه (٧٤٤/٢) كتاب التجارات ، باب السموم .

وذكره البوصيري في المجردة - ٢/لوحه ١١٦/ب ، وقال : " رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، وأبو يعلى وابن ماجه مختصرا بسند ضعيف ، لضعف نوفل ابن عبد الملك وله شاهد من حديث أبي بكر رواه ابن ماجه " . أهـ .

- أخرجه الحاكم في المستدرک (٢٣٤/٤) كتاب الذبائح - من طريق عبيد الله ابن موسى عن الربيع بن حبيب به ، بلغظ ابن ماجه ، وسكت عنه الحاكم والذهبي وقول البوصيري رحمه الله : وله شاهد من حديث أبي بكر رواه ابن ماجه .

انظر سنن ابن ماجه (١٠٦٢/٢) كتاب الذبائح ، باب النهي عن ذبائح ذوات الدر . عن أبي بكر رضى الله عنه - وفيه - فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (اياك والخلوب) أوقال : (ذات الدر) . من طريق عبد الرحمن المحاربي عن يحيى بن عبد الله عن أبيه عن أبي هريرة رضى الله عنه . والصواب يحيى بن عبيد الله .

وذكره في مصباح الزجاجة (١٦٤/٢) وقال : " هذا اسناد فيه يحيى ابن عبيد الله وهو ضعيف ، وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه ابن ماجه " . قلت : فيه عبد الرحمن المحاربي ، قال الحافظ : لا بأس به ، وكان يدلّس ، قاله أحمد ، وهو من (ط/٣) من المدلسين .

تقريب التهذيب ص ٣٤٩ ، طبقات المدلسين ص ٤ ، وقد عنعن

في روايته .

وفيه أيضا يحيى بن عبد الله بن عبد الله الموهب التيمي ، قال فيه الحافظ : " متروك " . ، تقريب التهذيب ص ٥٩٤ . وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه مسلم في صحيحه (١٦٠٩ - ١٦١٠) كتاب الأشربة ضمن حديث طويل ، والشاهد فيه قوله صلى الله عليه وسلم (اياك والخلوب) .

وقوله : (نهى عن التلقي) له شاهد في صحيح مسلم ، من حديث ابن عمر

رضى الله عنه .

٥٥ - وقال أبو يعلى الموصلي : ثنا سويد ^(١) ، ثنا صالح ^(٢) بن موسى ^(٣) ، عن عبد الله بن الحسن ، عن أمه ^(٤) فاطمة ^(٥) بنت الحسين ، عن أبيها ^(٦) عن علي رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (النعم كلها ظالمة أو جائزة) ^(٧) .
هذا اسناد ضعيف لجهالة بعض رواته .

- = انظر صحيح مسلم (١١٥٦ / ٣) كتاب البيوع ، باب تحريم تلقي الجلب .
- وذكره الشيخ ناصر الدين الألباني في صحيح الجامع الصغير (١١٦٠ / ٢) حديث رقم (٦٨٨٤) ((نهى عن ذبح ذوات الدر)) . (هـ ك) عن علي .
- (١) - م ق - سويد بن سعيد بن سهل الهروي الأصل ، ثم الحداثي ، بفتح المهملة والمثلثة ، ويقال له الأنباري بنون ثم موحدة أبو محمد ، صدوق في نفسه ، إلا أنه عم فصار يتلقن مالميس من حديثه ، فأفحش فيه ابن معين القول من قدماء العاشرة ^(٥٠٠ - ٥٢٠ هـ) .
- تقريب التهذيب ص ٢٦٠ ، تهذيب التهذيب (٢٧٢ / ٤) ، الكواكب النيرات : ص ٤٧ ،
- (٢) - ت ق - صالح بن موسى بن اسحاق بن طلحة التيمي ، الكوفي ، متروك ، من الثامنة .
- تقريب التهذيب ص ٢٧٤ ، تهذيب التهذيب (٤٠٤ / ٤) .
- (٣) - ٤ - عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب الهاشمي ، المدني ، أبو محمد ، ثقة جليل القدر ، من الخامسة ، مات في أوائل سنة ١٤٥ هـ .
- تقريب التهذيب ص ٣٠٠ ، تهذيب التهذيب (١٨٦ / ٥) .
- (٤) في الأصل هكذا (عن أمه عن فاطمة بنت الحسين) والصواب ما أثبتته كما في المسند لأبي يعلى .
- (٥) - د ت ع ق - فاطمة بنت الحسين بن علي بن أبي طالب ، الهاشمية ، المدنية ، زوج الحسن بن الحسن بن علي ، ثقة ، من الرابعة ، ماتت بعد المائة .
- تقريب التهذيب ص ٧٥١ ، تهذيب التهذيب (٤٤٢ / ١٢) .
- (٦) - ع - الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي ، أبو عبد الله المدني ، سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم وريحانته ، حفظ عنه ، استشهد يوم عاشوراء سنة إحدى وستين .
- تقريب التهذيب ص ١٦٧ ، تهذيب التهذيب (٤٥٣ / ٣) .
- (٧) مسند أبي يعلى الموصلي (٣٧٩ / ١) ، المقصد العلي - ل . (٥٢ - ب) .
- وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١١٦ / ب . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٥ / ٤) باب النعم كلها ظالمة . وقال : " رواية أبو يعلى وفيه صالح بن موسى الطلحي وهو متروك " . أه .

٥٧ - رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا هاشم ^(٤) بن القاسم ، ثنا عكرمة ^(٥) بن عمار عن يحيى ^(٦) بن أبي كثير عن أبي سلمة ^(٧) بن عبد الرحمن ، عن جابر قال : [لما] ^(٨) كان يوم خيبر ^(٩) أصاب الناس مجاعة فأخذوا الحمر الانسية فذبحوها ، وملأوا منها المقدور ، فبلغ ذلك نبي الله صلى الله عليه وسلم

(١) ما بين المعقوفتين سقطت من الأصل ، وأثبتها كما في المجردة .

(٣) مسند العدني فقود . وذكره البوصيري في المجردة ٨/ لوحة ١١٧/٢ - وقال : "رواه أحمد بن أبي عمر بسند صحيح ."

الحديث ليس من الزوائد ، ولذلك لم يذكره الحافظ في المطالب العالية .

(٥) في الأصل (عكرمة بن حماد) وما أثبتته من التهذيب ، والمصنف ، وجامع الترمذى .

- ختم سرق - عكرمة بن عمار العجلي ، أبو عمار اليمامي ، صدوق ، يقلط ، وفي روايته عن يحيى بن أبي كثير اضطراب ، ولم يكن له كتاب ، من الخامسة ، مات =

.....
== قبيل الستين ، تقريب التقريب ص ٣٩٦ ، تهذيب التهذيب (٢٦١/٧) .

(٦) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٤٠) .

(٧) ع- أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري ، المدني ، قيل اسمه عبد الله

، وقيل اسماعيل ، ثقة مكثر ، من الثالثة ، مات سنة ٩٤ هـ ، أو ١٠٤ هـ . تقریب

التهذيب ص ٦٤٥ ، تهذيب التهذيب (١١٥/١٢) .

(٨) مابين المعقوفتين سقطت من الأصل ، وأثبتها كما في المجردة والمصنف .

(٩) خير ، بلد كثير الماء والزرع والأهل ، وكان يسمى ريف الحجاز ، ويعتمد

عن المدينة (١٦٥) كيلا شمالا على طريق الشام الماربخيير فتيما .

معجم البلدان (٤٠٩/٢) ، معجم المعالم الجغرافية ص ١١٨ .

قال جابر : فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فكفأنا القذور ، فقال : ان الله سيأتىكم برزق هو أحل من هذا وأطيب .

قال : فكفأنا القذور وهى يومئذ تغلي ، فحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم
الحمرا الانسية ولحوم البغال وكل ذى ناب من السباع وكل ذى مخلب من الطيور ،
وحرمة المجثمة ^(١) ، والخلصة ^(٢) ، والنهبة ^(٣) . ^(٤)

قلت : رواه الترمذى في الجامع ^(٥) باختصار ، عن محمود بن غيلان ، عن أبي النضر
، عن عكرمة بن عمار به . وقال : [حسن] ^(٦) غريب .

(١) المجثمة : هى كل حيوان ينصب ويرمى ليقتل النهاية فى غريب الحديث
((٢٣٩ / ١)) ، لسان العرب (٨٣ / ١٢) .

(٢) الخلصة : هو مايؤخذ سلبا ومكبرة . النهاية فى غريب الحديث (٦١ / ٢) ،
لسان العرب (٦٦ / ٦) .

(٣) النهبة : هى من النهب بمعنى الغارة ، والسلب : أى لا يختلس شيئا له قيمة
عالية . . النهاية (١٣٣ / ٥) ، لسان العرب (٧٧٣ / ١) .

(٤) لم أفد على مسند جابر بن عبد الله فى النسخة التى وصلت إلينا من مسند ابن
أبي شيبة . وذكره البرزنجى فى المجرى - ٢ / ٨١٧٤٠٠٠ .

ورواه ابن أبي شيبة فى مصنفه (٣٩٧ / ٥ و ٣٩٩) فى كتاب الصيد - فى
موضعين كليهما عن جابر .

الأول : فى ماينهى عن أكله من الطير والسباع . ولغظه : قال : (حرم رسول
الله صلى الله عليه وسلم يوم خير كل ذى ناب من السباع وكل ذى
مخلب من الطير) .

والثاني : فى المجثمة التى نهى عنها - عن جابر بن عبد الله قال (لما كان يوم
خير حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم المجثمة والخلصة والنهبة) .

(٥) انظر جامع الترمذى (٧٣ / ٤) كتاب الأطعمة - باب ما جاء فى كراهية كل ذى ناب
وذى مخلب . حديث رقم (١٤٧٨) ، قال : (حرم رسول الله صلى الله
عليه وسلم يعنى يوم خير الحمرا الانسية ولحوم البغال وكل ذى ناب من السباع
وذى مخلب من الطير) . قال : وفى اللباب عن أبي هريرة وعمران بن سارية وابن
عباس . قال أبو عيسى : حديث جابر حديث حسن غريب .

(٦) مابين المعقوفتين سقطت من الأصل ، وهو ثابت فى بعض النسخ المطبوعة من
جامع الترمذى ، وتحفة الأشراف (٣٩٩ / ٢) .

١٦- باب ماجاء في الحمر (واستعمال قدور المشركين وآنيتهم) فيه
حديث جابر في الباب قبله

٥٨- وقال أبو داود الطيالسي ؛ ثنا ابن (١) أبي ذئب ، عن صالح (٢) بن حسان ، عن
عبد الله (٣) بن أبي قتادة ، عن أبيه (٤) رضى الله عنه ؛ ((أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم بعث طليعة وأصحابه محرمين وهو غير محرم ، قال : فرأيت حمسارا
فاستعرت منهم سوطا ، فأبوا أن يعيروني فاختلسته من بعضهم فأصبته فنحرته
، فأبوا أن يأكلوا معي ، فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا : يا رسول الله
انا صنعنا شيئا لا ندري ماهوم فأخبروه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
: كلوا وأطعمونا)) . (٥)

* - ختم ٤- سليمان بن داود بن الجارود البصرى ، ثقة حافظ ظل في احاديثه ، ٢٠ هـ .
= وذكره البوصيرى في المجردة - ٢ / لوحة ١١٢ / أ ، وقال : " رواه محمد بن يحيى
بن أبي عمر بسند صحيح وكذا أبو بكر بن أبي شيبة " قال الحافظ في فتح البارى
٦٥٧ / ٩ : وأخرج الترمذى من حديث جابر بسند لا بأس به ، فذكره . أهـ .
قلت في اسناده عكرمة بن عمار وهو صدوق يغلط ، وقد رواه عن يحيى بن أبي كثير
، وفي روايته عنه اضطراب ، وبشاهد لبعضه ماورد في الصحيح عن ابن عمر رضى الله
عنهما ؛ ((نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن لحوم الحمر الأهلية يوم خيبر)) .
انظر صحيح البخارى مع فتح البارى (٦٥٣ / ٩) كتاب الذبائح والصيد .
وروى مسلم في صحيحه (١٥٣٤ / ٣) في كتاب الصيد والذبائح - عن ابن عباس
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن كل ذى ناب من السباع وعن كل ذى مخلب
من الطير .

وأخرج البخارى في صحيحه - في كتاب الذبائح والصيد - باب ما يكره من المثلثة
والمصبورة والمجثمة عن عبد الله بن يزيد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن
النهبة والمثلة ، انظر فتح البارى (٦٤٣ / ٩) .

وأخرج الامام أحمد في مسنده (١١٧ / ٤) عن زيد بن خالد مرفوعا ((نهى عن
النهبة والخلسة)) . وحديث أحمد ذكره الشيخ ناصر الدين في صحيح الجامع
الصغير (١١٦٤ / ٢) حديث (٦٩١٨) .

* مابين القوسين في هامش الأصل .
(١) - ع - محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب القرشي العامرى ،
أبو الحارث المدني ثقة فقيه فاضل ، من السابعة ، مات سنة ١٥٨ ، وقيل ١٥٩ هـ .
تقريب التهذيب ص ٩٣ ، تهذيب التهذيب (٣٠٣ / ٩) .

(٢) - مد ت ق - صالح بن حسان النضرى ، بالنون والمعجمة المحركة ، والموحدة =

.....

== والمهملة الساكنة ، أبو الحارث المدني ، نزيل البصرة ، متروك ، من السابعة ،
تقريب التهذيب ص ٢٧١ ، تهذيب التهذيب (٣٨٤ / ٤) .

(٣) - ع - عبد الله بن أبي قتادة الأنصاري المدني ، ثقة ، من الثالثة مات سنة
٩٥ هـ ، تقريب التهذيب ص ٣١٨ ، تهذيب التهذيب : (٣٦٠ / ٥) .

(٤) - ع - أبو قتادة الأنصاري ، هو الحارث ، ويقال عمرو أو النعمان بن ربيعة ، بكسر
الراء ، وسكون الموحدة بعدها مهمل ، السلمي المدني ، مات سنة ٥٤ هـ ، وقيل
سنة ٣٨ هـ ، والأول أصح وأشهر ، تقريب التهذيب ص ٦٦٦ ، الاصابة
(١٥٨ / ٤) .

(٥) لم أقف عليه في مسند أبي داود الطيالسي فلعله سقط من النسخة
المطبوعة . وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١١٢ / أ .
اسناده ضعيف جدا ، لوجود صالح بن حسان فيه وهو متروك ، إلا أن
روايته عبد العزيز بن رفيع تفتي عنه كما سيأتي في مسند مسدد .

٥٩ - رواه مسدد ثنا أبو الأحوص ^(١) ، عن عبد العزيز ^(٢) بن ربيع عن عبد الله بن أبي قتادة فذكره .

وزاد (ثم قعد على ظهر فرسه فحمل على الحمار فصرعه ، ثم أتاهم به ، فأكلوا وحملوا ، فلقوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبروه بالذي صنع أبو قتادة . فقال : أشار انسان منكم بشيء أو أمره بشيء ، قالوا : لا . قال : فلكوا ^(٣) .

قلت : رواه مسلم في صحيحه من طريق عبد العزيز بن ربيع به ^(٤) دون قوله : (فاستعرت - الى قوله - فأصبته - ولم يقل - انا صنعنا شيئاً - لاندري ما هو) .

(١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٣٢) .

(٢) في الأصل ((عبد الله بن ربيع)) وأثبتها كما في صحيح مسلم .

- خت ٤ - هو عبد العزيز بن ربيع ، بغا ، مصفرا ، الأسدي ، أبو عبد الله المكي ، ثقة ، من الرابعة ، مات سنة ١٣٠ هـ ويقال بعدها . تقریب

التهذيب ص ٣٥٧ ، تهذيب التهذيب (٦ / ٣٣٧) .

(٣) مسند مسدد مفقود . وذكره البوصيري في المجردة ٢ / لوحة ٨١٧ وقال : " رواه أبو داود الطيالسي ومسدد واللفظ له بسند رواه ثقات . ورواه مسلم مختصراً " .

(٤) انظر صحيح مسلم (٢ / ٨٥٥) كتاب الحج - باب تحريم الصيد للمحرم .

وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١١٧ / أ - وقال : ((رواه مسدد

ورواه ثقات ، ورواه مسلم مختصراً)) .

٦٠ - وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر : ثنا عبد الرزاق ^(١) ، أنبا معمر ^(٢) ، عن خالد ^(٣) ، عن بكر ^(٤) بن عبد الله المزني ، عن رجل من قومه : (أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحوم الحمر الأهلية ، فذكر لهم من أمرهم شيئاً ، فرخص لهم فيه) . ^(٥)

-
- (١) - ع - عبد الرزاق بن همام بن نافع ، الحميري مولا هم ، أبو بكر الصنعاني ، ثقة حافظ مصنف ، شهير عني في آخر عمره ، فتغير ، وكان يتشيع ، من التاسعة ، مات سنة ٢١١ هـ . تقريب التهذيب ص ٣٥٤ ، تهذيب التهذيب (٦ / ٣١٠) .
- (٢) - ع - معمر بن راشد ، الأزدي مولا هم ، أبو عروة البصري ، نزيل اليمن ، ثقة ثبت فاضل ، إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً ، وكذا فيما حدث به بالبصرة ، من كبار السابعة ، مات سنة ٥٤ هـ . تقريب التهذيب ص ٥٤١ ، تهذيب التهذيب (١٠ / ٢٤٣) .
- (٣) - ع - خالد بن مهران أبو المنازل ، بفتح الميم وقيل بضمها وكسر الزاي البصري ، الحذاء وهو ثقة يرسل ، من الخامسة ، وقد أشار حماد بن زيد إلى أن حفظه تغير لما قدم من الشام . تقريب التهذيب ص ١٩١ ، تهذيب التهذيب (٣ / ١٢٠) .
- (٤) - ع - بكر بن عبد الله المزني ، أبو عبد الله البصري ، ثقة جليل ، من الثالثة ، مات سنة ١٠٦ هـ . تقريب التهذيب ص ١٢٧ ، تهذيب التهذيب (١ / ٤٨٤) .
- (٥) مسند العدني مفقود ، وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١١٧ / أ . وكذا الحافظ في المطالب العلية - ل ١٧٧ - أ ، انظر المجردة منه (٢ / ٢٩٩) حديث رقم (٢٢٩٨) .
- وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٤ / ٥٢٥) كتاب المناسك ، باب الحمار الأهلي حديث رقم (٨٧٢٦) .
- ولفظه (أن رجلاً من قومه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن لحم الحمار الأهلي ، فذكر من أمرهم شيئاً - قال : لا أدرى ما هو - فرخص له) .
- قلت : رجال العدني رجال الصحيح .

٦١ - وقال أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا يحيى ^(١) بن واضح ، عن محمد بن اسحاق ^(٢) ، عن عاصم ^(٣) بن عمر بن قتادة المظفرى ، عن سلمى ^(٤) بنت نصر ، عن رجل من بني مرة قال : (أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت : يا رسول الله ان جل مالي في الحمر ، أفأصيب منها ؟ ، قال : أليس ترعى الغلاة وتأكل الشجر ؟ قلت : بلى ، قال : فأصب منها) . ^(٥)

(١) - ع - يحيى بن واضح الأنصارى ، مولاهم ، أبو شميلة ، بمشاة ، مصغر ، السروزي ، ثقة ، من كبار التاسعة ، تقريب التهذيب ص ٥٩٨ ، تهذيب التهذيب : (٢٩٣ / ١١) .

(٢) تقدمت ترجمته في حديث رقم - ١١ -

(٣) - ع - عاصم بن عمر بن قتادة بن النعمان الأوسى الأنصارى ، أبو عمر المدني ، ثقة عالم بالمغازى ، من الرابعة ، مات بعد ١٢٠ هـ تقريب التهذيب ص ٢٨٦ ، تهذيب التهذيب (٥٣ / ٥) .

(٤) قال الحافظ : " سلمى بنت نصر المحاربية . . . قال الطبراني : يقال لهـــــــــــــــــا صحبة " . وذكرها في الكنى فقال : " أم نصر المحاربية " - وذكر الحديث ، ثم قال : - أخرجه الطبراني وابن منده .
قال ابن عبد البر : " تفرد به ابراهيم بن المختار الرازى عن محمد بن اسحاق ، وليس من يحتج بحديثه " .

الاصابة القسم الأول (٣٣٢ / ٤ ، ٥٠٢) ، الاستيعاب (٥٠٢ / ٤) .

(٥) مسند ابن أبي شيبة - ٢ / لوحة ٧٧ / ب .

ورواه في المصنف (٨٦ / ٨) كتاب العقيدة .

وذكره البوصيرى في المجردة - ٢ / لوحة ١١٢ / أ . وقال : " رواه أبو بكر ابن أبي شيبة ، بسند ضعيف ، لتدليس ابن اسحاق " .

وكذا الحافظ في المطالب العالية ل ١٧٧ - ب . انظر

المجردة منه (٢٩٩ / ٢) حديث رقم (٢٢٩٦) .

وذكر الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٧ / ٥) عن أم نصر المحاربية قالت : سألت رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحوم الحمر الأهلية ؟ فقال : (أليس يرعى الكلأ ، ويأكل الشجر) ، قال : نعم قال : (فأصب من لحومها) وقال : " رواه الطبراني وفيه ابن اسحاق وهو مدلس ، ومقبة رجاله ثقات ، وفي بعضهم كلام =

.....
= لا يضره . ورواه أبو اسحاق الحرى فى غريب الحديث (١٠٨ / ١) - عن ابن
أبى شيبة به سندا ومتنا . والطبرانى فى المعجم الكبير (١٦١ / ٢٥) ، حديث
(٣٩٠) من طريق ابراهيم بن المختار الرازى عن محمد بن اسحاق به .
اسناده ضعيف لعننة ابن اسحاق .

- ٦٢ - قال أبو بكر بن أبي شيبة : وثنا ابن نمير ^(١) ثنا محمد بن اسحاق ^(٢) ، عن عبد الله ^(٣) ابن عمرو بن ضمرة الفزاري ، عن عبد الله ^(٤) بن أبي سليط ، عن أبيه أبي سليط ^(٥) ، وكان بدريا قال : " لقد أتانا نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل لحوم الحمر ونحن بخيبر وان القدر لتفور بها ، فكفأناها على وجوهها " . ^(٦)
- (هذا اسناد صحيح ومحمد بن اسحاق وان رواه بالعنعنة ، فقد رواه أحمد ابن حنبل من طريقه وصرح بالتحديث فيه ، فأما ما كنا نخشاه من عنعنته) ^(٧) .

-
- (١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٣٩) .
- (٢) " " " " " (١١) .
- (٣) عبد الله بن عمرو بن ضمرة الفزاري ويقال عبيد الله الفزاري ، مجهول ، وذكره ابن حبان في الثقات . انظر الجرح والتعديل : (١١٨ / ٥) ، الثقات (٣٢ / ٧) ، وتعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة ص : ٢٣٠ .
- (٤) عبد الله بن أبي سليط الأنصاري ، ذكره ابن أبي حاتم ، ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا .
- قال الحافظ : ذكره ابن حبان في ثقات التابعين ، وهو غير عبد الله بن سليط الذي روى له النسائي .
- انظر الجرح والتعديل (٧٨ / ٥) ، الثقات (٤٧ / ٥) ، وتعجيل المنفعة ص : ٢٢٣ ، تهذيب التهذيب (٢٢٣ / ٥) .
- (٥) في الأصل ومجمع الزوائد ومسند أحمد بن حنبل (أبي سليط) ، أما في المطالب العالية (سليط) . أبو سليط الأنصاري البدرى ، أفاد ابن الحذاء أنه أسيد ابن عمرو بن قيس بدرى من بني النجار ، وهو كما قال لكن أبا سليط مشهور بكنيته ، وأسيد أشهر ما قيل فيه . الاصابة : القسم الأول (٩٤ / ٤) ، وتعجيل المنفعة ص ٢٢٣ - ٢٢٤ .
- (٦) لم أقف على مسند أبي سليط في النسخة التي وصلت اليها من مسند ابن أبي شيبة .
- (٧) مابين القوسين في هامش الأصل .
- وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١١٧ / أ - وقال : " رواه أبو بكر ابن أبي شيبة ، وأحمد بن حنبل بسند واحد رواه ثقات " أه .
- وكذا الحافظ في المطالب العالية - ل ١٧٧ - ب .
- وانظر المجردة منه (٢٩٩ / ٢) حديث رقم (٢٢٩٧) ، وتبع المحقق =

٦٣ - قال أبو بكر بن أبي شيبة : وثنا أبو أسامة ^(١) ، عن عبد الرحمن ^(٢) بن يزيد بن جابر ، ثنا القاسم ^(٣) ومكحول ^(٤) عن أبي امامة * رضى الله عنه : (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن أكل الحمار الأهلي ، وعن كل ذى ناب من السباع وعن أن توطأ الحبالى ^(٥) حتى تضعن ، وعن أن تباع السهام حتى تقسم ، وعن أن تباع الثمرة حتى تبدو صلاحها ، وعن يومئذ الواصلة ^(٦) والموصولة ، والواشمة والمتوشمة ^(٧) ، الخامشة وجهها ، والشاقة جبيها) . ^(٨)

== حبيب الرحمن الأعظمي البوصيري في توثيق رجاله . أخرجه ابن أبي شيبة فـ في "مصنفه" (٧٢ / ٨) كتاب الحقيقة ، بالاسناد السابق ولللفظ كذلك ، وأحمد في "مسنده" (٤١٩ / ٣) ، وصح فيه ابن اسحاق بالتخديث . وذكره المهيتمي في مجمع الزوائد (٤٩ / ٥) ، وقال : " رواه أحمد وفيه عبد الله بن عمرو بن زمره ، ذكره ابن أبي حاتم ولم يوثقه ولم يجره " ثم ذكر لفظ الطبراني وقال : " رواه الطبراني وفيه من لم أعرفهم " أهد . لم أقف عليه في المعجم الكبير . الحديث : اسناده ضعيف ، محمد بن اسحاق صدوق ولكنه مدلس من (ط / ٤) وقد عنعن ، وعبد الله الفزاري مجهول ، وعبد الله بن أبي سليط لم يوثقه الا ابن حبان ، والحديث له شواهد سبق ذكرها (١) - ع - حماد بن أسامة القرشي ، مولا هم ، الكوفي ، أبو أسامة ، مشهور بكنيته ، ثقة ، ثبت ، ربما دلس (ط / ٢) وكان بأخره يحدث من كتب غيره ، من كبار التاسعة ، مات سنة ٢٠١ هـ . تقريب التهذيب ص ١٧٧ ، تهذيب التهذيب (٢ / ٣) ، طبقات المدلسين ص ٣٠ .

(٢) - ع - عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الأزدي ، أبو عتبة ، الشامي الداراني ، ثقة ، من السابعة ، مات سنة بضع وخمسين ومائة هـ . تقريب التهذيب ص ٣٥٣ ، تهذيب التهذيب (٢٩٧ / ٦) .

(٣) - بخ - ع - القاسم بن عبد الرحمن الدمشقي ، أبو عبد الرحمن ، صاحب أبي امامة ، صدوق يغرب كثيرا ، من الثالثة ، مات سنة ١١٢ هـ . تقريب التهذيب ص ٤٥٠ ، تهذيب التهذيب (٣٢٢ / ٨) .

(٤) - رم - ع - مكحول الشامي ، أبو عبد الله ، ثقة ، فقيه ، كثير الرسائل ، مشهور ، من الخامسة ، مات سنة بضع عشرة ومائة هـ . تقريب التهذيب ص ٥٤٥ ، تهذيب التهذيب (٢٨٩ / ١٠) .

* صدق ، بالتصغير ، ابن عجلان ، أبو امامة الباهلي ، صحابي مشهور ، سكن الشام ، ومات بها سنة ٨٦ هـ . تقريب التهذيب ص ٢٧٦ ، الإصابة (١٨٢ / ٢) .

(٥) في الأصل (الحبالا) .

(٦) الواصلة : التي تصل شعرها بشعر آخر زور ، والمستوصلة : التي تأمر من يفعل بها ذلك . النهاية (١٩٢/٥) ، لسان العرب (٧٢٧/١١) .

(٧) الوشم : أن يفرز الجلد بآبرة ، ثم يحشى بكمل أونيل ، فيزرق أثره أو يخضر ، وقد وشمته وشما فهي واشمة ، والمتوشمة والموتشمة : التي يفعل بها ذلك . النهاية (١٨٩/٥) ، لسان العرب (٦٣٨/١٢) .

(٨) لم أقف على مسند أبي امامة في النسخة التي وصلت إلينا من مسند ابن أبي شيبة .

ذكره البوصيري في المجردة مختصرا الى قوله : . . وعن كل ذي ناب من السباع .
انظر ٢/لوحه ٢/١١٢ - وقال : «رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأبو يعلى وقد مهتماه في النكاح في باب النهي عن أن توطأ الحبالا . ورواه ابن ماجه مختصرا» .
شيبه . ورواه في المصنف عن أبي امامة (٧٤/٨) كتاب العقيدة - مختصرا ، الى قوله (الحمار الأهلى) .

وذكره الحافظ في المطالب العالية - ل ١٧٧ - ب الى قوله : (نسب من السباع) .

وانظر المجردة منه (٢٩٨/٢) حديث رقم (٢٢٩٥) .
قال أبو حاتم : مكحول لم ير أبا امامة ، المراسيل ص ٢١٢ ، جامع التحصيل رقم (٧٩٦) ، تحفة التحصيل ل ٦٧ .

وقال العلائي : وقال بعضهم لم يسمع - أى القاسم - من أحد من الصحابة سوى أبي امامة الباهلي . أهد . مختصرا . جامع التحصيل رقم (٦٢٥) .

رجالہ ثقات ، الا القاسم بن عبد الرحمن قال فيه الحافظ : صدوق يفسر كثيرا ، وروايته عن أبي امامة متصلة ، أما رواية مكحول عن أبي امامة فمنقطعة . والله أعلم . .

٦٤ - رواه أبو يعلى الموصلي ، ثنا أبو هشام ^(١) الرفاعي ، ثنا أبو أسامة ^(٢) ، ثنا عبد الرحمن ^(٣) بن يزيد بن جابر ، ثنا القاسم عن أبي امامة قال : (نهـــــــــــــــــ رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحوم الحمر الأهلية) ^(٤) . ١٢٧ - ب . قلت : روى ابن ماجه ^(٥) منه (ولعن الخامشة) الى آخره ، دون باقيـــــــــــــــــه من طريق أبي أسامة به . وقد تقدم بقية هذا الحديث في كتاب النكاح ^(٦)

(١) - م د ق - محمد بن يزيد بن محمد بن كثير العجلي ، أبو هشام الرفاعي ، الكوفي قاضي المدائن ، ليس بالقوى ، من صفار العاشرة ، وذكره ابن عدى في شيوخ البخارى ، وحزم الخطيب بأن البخارى روى عنه ، لكن قد قال البخارى : رأيتهم مجمعين على ضعفه . تقريب التهذيب ص ٥١٤ ، تهذيب التهذيب (٥٢٦ / ٩) (٢) و (٣) تقدمت ترجمتهما في حديث رقم (٦٤) . (٤) لم أقف على مسند أبي امامة في مسند أبي يعلى ، ولعله في الكبير . (٥) في سننه (٥٠٥ / ١) كتاب الجنائز ، باب ماجاء في النهي عن حرب الخدود وشق الجيوب . وذكره البوصيرى في مصباح الزجاجة (٢٨٢ / ١) وقال : هذا اسناد صحيح ، محمد بن جابر وثقه محمد بن عبد الله الحضرمي ومسلمة الأندلسي والذهبي في الكاشف ، وهاقي رجال الاسناد ثقات على شرط مسلم رواه ابن حبان في صحيحه ، وأبو بكر ابن أبي شيبة في مسنده عن أبي أسامة وسياقه أتم منه ، وله شاهد في صحيح البخارى وغيره من حديث ابن مسعود . وذكره البوصيرى في المجردة - ٢ / لوحة ١١٧ / أ - وقال : رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، وأبو يعلى وتقدم بتمامه في النكاح ، في باب النهي عن أن توطأ الحبالى " .

* انظر المجردة ٢ / لوحة ١٩ / ب - كتاب النكاح .

وذكره في كتاب الزينة . انظر المجردة - ٢ / لوحة ٧٤ / ب .

(٦) غير واضح فى الأصل .

٦٥ - قال أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا محمد ^(١) بشر ، ثنا سعيد ^(٢) بن أبي عروبة ، عن أيوب ^(٣) عن أبي قلابة ^(٤) عن أبي ثعلبة ^(٥) أنه قال : يا رسول الله أكتب لسي بأرض ، فقال : كيف أكتب لك وهي بأرض الحرب ، فقال والذي بعثك بالحق لتعلمن ماتحت أقدامهم ، قال : فأعجب رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك فنظروا الى أصحابه ، فكتب له رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال له أبو ثعلبة أنا بأرض ما يحل لنا ما يحرم علينا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا أرسلت كلبك المعلم أو الكلب وذكرت اسم الله عليه فأخذ وقتل فكل ، وإذا أرسلت كلبك الذي ليس بمعلم فما أدركت ذكاته ، فكل ومالم تدرك زكاته

(١) - ع - محمد بن بشر العبدى ، أبو عبد الله ، الكوفي ، ثقة ، حافظ ، مـ
التاسعة ، مات سنة ٢٠٣ هـ تقريب التهذيب ص ٤٦٩ ، تهذيب التهذيب
٠ (٧٣/٩)

(٢) - ع - سعيد بن أبي عروبة ، مهران ، اليشكرى ، مولا هم ، أبو النضر البصرى ، ثقة ، حافظ ، له تصانيف ، كثير التدليس (ط/٢) واختلط وكان من أثبتت الناس في قتادة ، من السادسة ، مات سنة ١٥٦ هـ ، وقيل ١٥٧ هـ تقريب التهذيب ص ٢٣٩ ، تهذيب التهذيب (٤/٦٣) ، طبقات المدلسين ص ٢٧٠

(٣) - ع - أيوب بن أبي تيمية ، كيسان السخيتاني ، بفتح المهملة بعدها معجمة ، مثناة ، ثم تحتانية ، وعد الألف نون ، أبو بكر البصرى ، ثقة ، ثبت ، حجة ، من كبار الفقهاء العباد ، من الخامسة ، مات سنة ١٣١ هـ ، تقريب التهذيب ص ١١٧ ، تهذيب التهذيب (١/٣٩٧) .

(٤) - ع - عبد الله بن زيد بن عمرو أو عامر ، الجرمي ، أبو قلابة البصرى ، ثقة ، فاضل ، كثير الارسال .

قال العجلي : فيه نصب يسير ، من الثالثة ، مات هاربا من القضاء سنة ١٠٤ هـ ، وقيل بعدها . تقريب التهذيب ص ٣٠٤ ، تهذيب التهذيب (١/٢٢٤) .

قال الحافظ فى تهذيب التهذيب : روى عن معاوية وهشام بن عامر والنعمان بن بشير وأبي هريرة وأبي ثعلبة الخشني ، ويقال لم يسمع منهم .
(٥) - ع - أبو ثعلبة الخشني ، بضم المعجمة وفتح الشين المعجمة بعدها نون ، صحابي مشهور بكنيته ، واختلف في اسمه اختلافا كثيرا وكذا في اسم أبيه (ت ٧٥ هـ) وقيل بعد الأربعين . تقريب التهذيب ص ٦٢٧ ، الاصابة (٤/٢٩) القسم الأول .

فلا تأكل ، ومارد عليك سهمك فكل ، فقال : يا نبي الله انا بأرض أهلها أهمل كتاب ، نحتاج فيها الى قدورهم وآيتهم ، فقال : لا تقربوها ما وجدتم بدا ، فـإذا لم تجدوا بدا فاغسلوها بالماء واطبخوا واشربوا ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحم الحمار الأهلي وعن كل سبع ذى ناب . (١)

قلت : رواه الترمذى في الجامع ^(٢) باختصار من طريق أبي قلابة عن أبي شعلبة ولم يسمع منه ومن طريق أبي قلابة عن أبي أسماء ، عن أبي شعلبة به ، ولم يذكر صدر الحديث الى قوله : (فكتب له رسول الله صلى الله عليه وسلم) وقال : صحيح .

- (١) لم أقف على مسند أبي شعلبة في النسخة التي وصلت اليها من مسند ابن أبي شيبة .
 (٢) جامع الترمذى (٦٤ / ٤) كتاب الصيد ، باب ما جاء مايؤكل من صيد الكلب وما لا يؤكل من طريق مكحول عن أبي شعلبة . ومن طريق عائذ الله بن عبد الله أنه سمع أبا شعلبة . وقال : " صحيح " ، وانظر تحفة الأشراف (١٣٧ / ٩) .
 وذكره البوصيرى في المجردة - ٢ / لوحة ١١٧ ب - وقال : " رواه أبو بكر بن أبي شيبة واللفظ له ، وابن ماجه ، والترمذى مختصرا وصححه ، وتقدم بتاممه في النكاح ، في باب من عرض ابنته على من يتزوجها " .
 انار المجردة - ٢ / لوحة ١٥ ب .
 أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٤٧١ / ٤) كتاب المناسك - باب صييد الجارح وهل ترسل كلاب الصيد على الجيف . من طريق أبي قلابة عن أبي شعلبة - نحوه .

قلت : رجاله رجال الصحيح ، لكن فيه انقطاع بين أبي قلابة وأبي شعلبة . وانظر جامع التحصيل رقم (٣٦٢) ، وتهذيب الكمال (٦٨٥ / ٢) .
 ولمعنه شاهد أخرجه البخارى في صحيحه ، من طريق أبي ادريس عن أبي شعلبة الخشني قال : قلت : يا نبي الله ، انا بأرض قوم أهل كتاب ، أفأأكل في آيتهم ؟ وأرض صيد أصيد بقوسي ويكبي الذى ليس بمعلم ، ويكبي المعلم ، فما يصلح لى ؟ قال : أما ما ذكرت من أهل الكتاب ، فان وجدتم غيرها فلا تأكلوا فيها ، وان لم تجدوا فاغسلوها واكلوا فيها ، وما صدت بقوسك فذكرت اسم الله فكل ، وما صدت بكبك المعلم فذكرت اسم الله فكل ، وما صدت بكبك غير معلم فأدركت ذكاته فكل ، انظر صحيح البخارى مع فتح البارى (٦٠٤ / ٩ - ٦٠٥) كتاب الذبائح والصيد ، باب ما أصاب المعراعى بعرضه .

٦٦ - وقال أحمد بن منيع : ثنا أسد^(١) بن عمرو ، عن حصين^(٢) ، عن زيد^(٣) بن وهب ، عن ثابت^(٤) بن يزيد الأنصاري رضى الله عنه قال : (أصبنا يوم خير حمرا أهلية فطبخوها فمر رسول الله صلى الله عليه وسلم والقدر تغلي فقال : اكفوها ، قال : وأصبنا ضبابا فشويت منها ضبا فأتيت به النبي صلى الله عليه وسلم فلم يأكله ولم ينه الناس عنه) .^(٥)
قلت : رواه أبو داود^(٦) ، والنسائي ، وابن ماجه^(٨) منه قصة الضب حسب من طريق البراء بن عازب عن ثابت بن يزيد بن وديعة به .

(١) أسد بن عمرو بن عامر أبو المنذر البجلي قاضي واسطت . ١٩ هـ قبل أن يتغير كان لابأس به ، ولما ضعف بصره ضعف حفظه فهو ضعيف يعتبر به . الكامل لابن عدى (٣٨٩ / ١) ، الثقات لابن شاهين ص ٤٤ ، لسان الميسران : (٣٨٣ / ١) .

(٢) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٣) وهو حصين بن عبد الرحمن .

(٣) - ع - زيد بن وهب الجهنني ، أبو سليمان الكوفي ، مخضرم ، ثقة جليل ، لم يصب من قال : في حديثه خلل .^(٥٨٠) تقريب التهذيب ص ٢٢٥ ، تهذيب التهذيب (٤٢٧ / ٣) .

(٤) - د س ق - ثابت بن وديعة ، وقيل ابن يزيد بن وديعة ، وقيل أبوه يزيد ، ووديعه أمه ، ابن عمرو بن قيس الخزرجي ، أبو سعيد المدني ، صاحب جليل ، تقريب التهذيب ص ١٣٣ ، الإصابة (١٩٧ / ١) .

(٥) مسند أحمد بن منيع مفقود .

(٦) انظر سنن أبي داود (١٥٤ / ٤) كتابه الأطعمة - باب في أكل الضب - من طريق خالد عن حصين به . وسكت عليه .

(٧) وانظر سنن النسائي (١٩٩ / ٧) كتاب الصيد والذبائح - باب الضب - من طريق سلام بن سليم عن حصين به .

(٨) انظر سنن ابن ماجه (١٠٢٨ / ٢) كتاب الصيد - باب الضب .
وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١١٧ / أ . وقال : " رواه أحمد بن منيع ، والنسائي ، وأبو داود ، وابن ماجه ، صحيح " .
سنده صحيح .

انظر فتح الباري : (٦٦٣ / ٩) كتاب الذبائح والصيد .

٦٨ - وقال أبو يعلى^(١) الموصلي : ثنا عمرو^(٢) بن مالك ، ثنا محمد^(٣) بن سليمان

ابن مسمول المخزومي المكي ، ثنا القاسم^(٤) بن مخلول البهزي سمعت أبي^(٥)

يقول : (نصبت حبالاً لي بالأبواء ، فوقع في الحبل منها ظبي ، فأفلست

بالحبل فخرجت أقفوه فإذا رجل قد سبقني إليه ، فأخذه فاختصما فيه

الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو نازل بالأبواء^(٦) تحت شجرة يظلّس

عليه من الشمس بنطع^(٧) فجعله رسول الله صلى الله عليه وسلم بيننا نصفين

فقلت : هذا حبلي في رجله يا رسول الله . قال : هو ذاك^(٨) .

(١) هكذا في الأصل ، أما في المسند لأبي يعلى فقال : حدثنا محمد بن عمار المكي ، حدثنا محمد بن سليمان بن مسمول به ، فذكر نحوه بأطول مما هنا ، ولعل ما في الأصل رواية أخرى ، رواها في المسند الكبير .

(٢) - ت - عمرو بن مالك الراسبي ، بمهملة ، وموحدة ، أبو عثمان البصري ، ضعيف ، من العاشرة مات بعد ٢٤ هـ . تقريب التهذيب ص ٤٢٦ . تهذيب التهديب (٩٥ / ٨) .

(٣) محمد بن سليمان بن مسمول المسمولي المخزومي ، حجازي ، ضعفه أبو حاتم والنسائي ، والحميدى وغيرهم . الجرح والتعديل (٢٦٧ / ٧) ، التاريخ الكبير (٣٠ / ٨) ، الضعفاء والمتروكين للنسائي رقم (٥١٧) ، وانظر ميزان الاعتدال (٥٦٩ / ٣) ، ولسان الميزان (١٨٥ / ٥) .

(٤) القاسم بن مخلول بن يزيد البهزي ، روى عن أبيه ، روى عنه محمد بن سليمان بن مسمول . ذكره البخاري في التاريخ الكبير (١٦٥ / ٧) ، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١٢٢ / ٧) ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

(٥) مخلول بن يزيد السلمي ثم البهزي . قال ابن السكن وهو من سكن مكة ، الاصابة (٣٩٣ / ٣) .

(٦) الأبواء : واد من أودية الحجاز التهامية ، كثير المياه والزرع ، يلتقي فيسه واديا الفرع والقاحه ، فيتكون من التقائهما ، ويسمى اليوم " وادى الخريصة " ، معجم البلدان (٧٩ / ١) ، معجم المعالم الجغرافية ص ١٤ .

(٧) النطع ، والنطع والنطع والنطع : وهو يتخذ من الأديم معروف . المصباح المنير ص ٦١١ ، لسان العرب (٣٥٢ / ٨) .

(٨) لم أقف عليه في مسند أبي يعلى ، ولعله في الكبير . ولم أقف عليه في المقصد =

١٨ - باب ما جاء في الضبيب

- ٦٩ - قال أبو داود الطيالسي : ثنا حماد^(١) بن سلمة ، عن إبراهيم^(٢) ، عن
الأسود^(٣) ، عن عائشة* رضي الله عنها قالت : (أهدى لرسول الله صلى الله
عليه وسلم ضب فلم يأكله ، فقلت يا رسول الله : ألا نطعمه المساكين ؟
قال : لا تطعموهم مما لا تأكلون) .^(٤)
رواه مسدد ثنا يحيى^(٥) عن سفيان^(٦) ، ثنا حماد بن سلمة - فذكره .^(٧)

- == انعلي وقد ذكره مرة أخرى البوصيري في كتاب القضاء ، قبل حديث (٣٩٤) .
وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١١٧ ب .
وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٥ / ٧) وقال : رواه أبو يعلى والطبراني
باختصار في الأوسط . وفي اسناد أبي يعلى محمد بن سليمان بن مسعود وهو
ضعيف ، وفي اسناد الطبراني سليمان بن داود الشاذكوني ضعيف . وسبق
أن قال فيه في (٣٠٤ / ٧) " متروك " .
قلت : سليمان بن داود . قال فيه أبو حاتم " متروك " ، وقال ابن معين
" كان يكذب " ، وقال البخاري : " فيه نظر " . الجرح والتعديل (١١٥ / ٤) ،
التاريخ الصغير (٣٦٤ / ٢) ، وذكره الدارقطني في الضعفاء والمتروكين
رقم (٢٥٢) ، وانظر ميزان الاعتدال (٢٠٥ / ٢) ، لسان الميزان (٨٤ / ٣) .
(١) تقدمت ترجمته في حديث رقم - ٥ - .
(٢) تقدمت ترجمته في حديث رقم - ١٤ - .
(٣) ع - الأسود بن يزيد بن قيس النخعي أبو عمرو أو أبو عبد الرحمن ، خضم
(٧٤ أو ٩٧٥) .
، ثقة ، مكره فقيه ، تقريب التهذيب ص ١١١ ، تهذيب التهذيب (٣٤٢ / ١) .
* ع - عائشة بنت أبي بكر الصديق ، أم المؤمنين ، أفقه النساء مطلقا ، وأفضل
أزواج النبي صلى الله عليه وسلم الا خديجة ، ماتت سنة ٥٧ على الصحيح
، تقريب التهذيب ص ٧٥٠ ، الإصابة (٣٥٩ / ٤) .

(٤) لم أقف عليه في النسخة المطبوعة - ويبدو والله أعلم - أن هذا الحديث قد سقط
منها . وذلك لأن الحافظ البيهقي - كما سيأتي - روى هذا الحديث من طريق
عبد الله بن جعفر عن يونس بن حبيب عن أبي داود ، وهو نفس السند في النسخة
المطبوعة من المسند .

- (٥) تقدمت ترجمته في حديث رقم - ٤ - .
(٦) تقدمت ترجمته في حديث رقم - ٨ - .
(٧) مسند مسدد مفقود . وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١١٧ ب . وقال
" رواه أبو داود الطيالسي بسند الصحيح " .

- ٧٠ - ورواه أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا عبيد ^(١) بن سعيد ، عن سفيان ^(٢) ، عن منصور ^(٣) ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة ، قالت : (أهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم ضب فلم يأكل منه فقلت : يا رسول الله ألا أطعمه السوءال ؟ قال : لا تطعم السوءال مالا آكل منه) . ^(٤)
- ٧١ - ورواه أحمد بن منيع ، ثنا حجاج ^(٥) بن محمد ، حدثني شعبة ^(٦) عن حماد ^(٧) ، عن إبراهيم ، عن عائشة .

= ورد في هامش المجردة - ٢ / لوحة ١١٧ / ب . بعد قوله : باب ماجاء في الضب - التالي - : " فيه حديث ابن عباس وتقدم في باب فضل اللبن وحديث ثابت بن يزيد في " وقد ضرب الناسخ على هذا الكلام .

أخرجه اسحاق بن راهوية في مسنده ، انظر مسند عائشة ، تحقيق الدكتور عبدالغفور البلوشي (١٦٢٧ / ٤) حديث رقم (١٢١٦) عن سليمان بن حرب عن حماد بن سلمة . بالفاظ متقاربة . قال المحقق : صحيح رجاله رجال الصحيح

(١) - م س ق - عبيد بن سعيد بن أبان بن سعيد بن العاص الأموي ، ثقة ، ممن التاسعة ، تقريب التهذيب ص ٣٧٧ ، تهذيب التهذيب (٦٦ / ٧) .

(٢) تقدمت ترجمته في حديث رقم - ٨ - .

(٣) - ع - منصور بن المعتمر بن عبد الله السلمي ، الكوفي ، ثقة ثبت ، من طبقة الأعمش

- ت ١٤٨ هـ - تقريب التهذيب ص ٥٤٧ ، تهذيب التهذيب (٣١٢ / ١٠) .

(٤) لم أقف على مسند عائشة في النسخة التي وصلت إلينا من مسند ابن أبي شيبة ، ورواه في المصنف (٨٠ / ٨) كتاب المعقبة . الا أنه قال : (مالا تأكلين منه) .

(٥) - ع - حجاج بن محمد المصيصي الأعور ، أبو محمد ترمذي الأصل ، ثقة ، ثبت ، لكنه اختلط في آخر عمره ، من التاسعة ، تقريب التهذيب ص ١٥٣ ، تهذيب

التهذيب (٢٠٥ / ٢) ، الكواكب النيرات ص ٤٥٦ .

(٦) تقدمت ترجمته في حديث رقم - ٢٣ - .

(٧) - بخ م ع - حماد بن أبي سليمان مسلم الأشعري ، مولا هم ، أبو اسماعيل الكوفي ، فقيه صدوق ، له أوهام من الخامسة ، رمى بالارضاء (ت - ١٢٠ هـ ومبطل) . تقريب التهذيب ص ١٨٨ ، تهذيب

التهذيب (١٧٢) وقال عنه الذهبي في الكاشف : " ثقة امام مجتهد ، وكريم جواد " (١٨٨ / ١٠)

وسئل الدارقطني عن هذا الحديث فقال : يرويه إبراهيم النخعي ، واختلف عنه ورواه

الثوري حدث به عنه أبو بكر ، وعثمان ابنا أبي شيبة ، والحسن بن حماد السوراق .

وخالفهم يونس بن يعقوب الصغار ، فرواه عن عبيد بن سعيد ، عن الثوري ، عن

حماد ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة . حدثناه ابن مخلد ، ثنا أبو حاتم

الرازي . . . يوسف الصغار بذلك . العلل الجزء الخامس . ل ٦٣ .

قالت : أتى النبي صلى الله عليه وسلم بضرب فكرهه أو نهاه عنه ،
فقالوا : نطعمه الخدم ، فقال : لا تطعموهم الا مما تأكلون (، قال شعبة
: ليس يذكر هذا عن ابراهيم الا حماد . (١)

٧٢ - ورواه أبو يعلى الموصلي ، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة . فذكره . (٢)

(١) مسند أحمد بن منيع مفقود .

قال الدارقطني : ورواه عبد الرحمن بن مهدي ، وأبو عاصم ، عن الثوري ، عن
ابراهيم عن عائشة .

وكذلك رواه وكيع ، عن مسعر ، عن الثوري ، عن حماد . وكذلك رواه شعبة
وعمران القطان ، عن حماد ، عن ابراهيم ، عن عائشة . أهـ . الحلل :
- ٥ لوحة ٦٣ -

وأخرجه الطبري في تهذيب الآثار ، في السفر الأول مسند عمر بن الخطاب
حديث رقم (٣٠٦ ، ٣٠٧ ، ٣٠٨) من طريق سفيان وشعبة ومسعر كلهم
عن حماد به . مرسلا .

(٢) المسند لأبي يعلى (٤٣٩ / ٧) ، والمقصد العلي . ل ٥٢ - أ
وقد حكم حسين سليم - محقق مسند أبي يعلى - على الحديث بأن اسناده
صحيح ، وقال : أخرجه البيهقي : ٣٢٥ / ٩ ، من طريق أبي أحمد الزبير
، حدثنا سفيان ، عن حماد بن أبي سليمان ، عن ابراهيم ، بهذا الاسناد .
وقال البيهقي : تفرد به حماد بن أبي سليمان موصولا ، وقيل عنه ، عن
ابراهيم عن عائشة مرسلا .

قال - حسين سليم - : ان تفرد حماد به لا يضره طالما أنه ثقة ، وقد قال
الذهبي في الكاشف عنه : ثقة امام مجتهد ، وكريم جواد . أهـ
قلت : الا أن الدارقطني رحمه الله أعله بالارسال ، وسيأتي قوله . وذكر
الحديث الهيثمي في غاية المقصد في زوائد المسند ، حديث رقم (٥٧٠) عن
عغان ، ثنا حماد بن سلمة ، أنا حماد ، عن ابراهيم به . قال المحقق
د. حمزة : اسناده ضعيف ، لأن حماد بن أبي سليمان وان كان صحيح
الكتابة ففي حفظه شيء ، ثم ان رواية ابن سلمة عنه فيها تخليط كثير ، كما
قال الامام أحمد (التهذيب : ١٦ / ٣) ، ومع ذلك ، فقد خالف شعبة ،
والثوري في روايتهما المحفوظة عن حماد بن أبي سليمان ، ان قالاه عنه عن
ابراهيم عن عائشة مرسلا ليس فيه الاسود ، وشعبة والثوري من أصحاب حماد
بن أبي سليمان القدماء ، والامام الدارقطني هو الذي ذكر رواية الثوري
وشعبة ووجوه الاختلاف فيها ، وجعل روايتهما التي ليس فيها الاسود
محفوظا . أهـ .

رواه البيهقي (أبنا أبوبكر ^(١) بن فورك أنبا عبدالله ^(٢) بن جعفر ، ثنا يونس ^(٣) ابن حبيب ، ثنا أبوداود ^(٤) ثنا حماد : فذكره ^(٥) ، وقال : تفرد به حماد بن أبي سليمان موصولا .

قال : وأبنا ابن بشران ^(٦) ، أنبا أبوجعفر ^(٧) محمد بن عمر ، وثنا أحمد ^(٨) بن الوليد الفحام ، ثنا أبو أحمد ^(٩) الزبيري ، ثنا سفيان ، عن حماد عن ابراهيم ، عن عائشة ، قالت : (أهدى لنا صب فقدمته الى النبي صلى الله عليه وسلم فلم يأكل منه ، فقلت يارسول الله ألا نطعمه السوا ؟ فقال : انا لا نطعمهم ما لا نأكل) .

قال البيهقي : وهو ان ثبت في معنى ما تقدم من امتناعه من أكله ثم فيه أنه استحب أن لا يطعم المساكين ما لا يأكل وبالله التوفيق . ^(١٠) ^(١١)

-
- (١) الامام المتكلم ، أبوبكر محمد بن الحسن بن فورك الاصبهاني المتكلم ، صاحب التمرانيف في الأصول والعلم وكان ذا زهد ، وعبادة ، ت ٤٠٦ هـ ، العبر (٢١٣ / ٢) . شذرات الذهب : ٣ / (١٨١ - ١٨٢) .
- (٢) تقدمت ترجمته في حديث رقم - ٢٧ -
- (٣) يونس بن حبيب بن عبد القاهر بن عبد العزيز بن عمر بن قيس بن أبي مسلم الماحر أبوبشر ، ت ٢٦٧ هـ . كان ثقة ذا صلاح وجلالة ، ذكر أخبار أصبهان (٣٤٥ / ٢) ، العبر (٣٨٤ / ١) .
- (٤) - ختم ٤ - سليمان بن داود بن الجارود أبوداود الطيالسي البصري ، ثقة حافظ ، غلط في أحاديث من التاسعة ، مات سنة ٢٠٤ هـ تقريب التهذيب ص ٢٥٠ ، تهذيب التهذيب (١٨٢ / ٤) .
- (٥) السنن الكبرى للبيهقي (٣٢٥ / ٩) ، وقال : تفرد به حماد بن أبي سليمان موصولا (وقيل) عنه عن ابراهيم ، عن عائشة مرسلا .
- (٦) هو علي بن محمد بن عبدالله بن بشران بن محمد بن بشر بن مهران بن عبدالله أبو الحسين الأموي المعدل (٣٢٨ - ٤١٥ هـ) قال الخطيب : كان صدوقا ثبتا تام المروءة ظاهر الديانة .
- تاريخ بغداد (٩٨ / ١٢) ، العبر (٢٢٩ / ٢) .
- (٧) أبوجعفر محمد بن عمر بن حفص الجورجيري ، مسند أصبهان ، قال الحافظ الذهبي " الشيخ الصدوق " ت ٣٣٠ هـ ، تاريخ أصبهان (٢٧٢ / ٢) .
- (٨) أحمد بن الوليد بن أبي الوليد ، أبوبكر الفحام ، ت ٢٧٣ هـ ، قال الخطيب : =

.....

== "كان ثقة" ، تاريخ بغداد (١٨٨/٥) ، المعبر (٣٩٤/١) .
 (٩) - ع - محمد بن عبد الله بن الزبير بن عمرو بن درهم الأسدي ، أبو أحمد
 الزبيرى ، الكوفي ، ثقة ثبت ، إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري ، من
 التاسعة ، مات سنة ٢٠٣ هـ . تقريب التهذيب عن ٤٨٧ ، تهذيب التهذيب :
 (٢٥٤/٩) .

(١٠) السنن الكبرى (٣٢٥/٩) كتاب الضحايا ، باب ما جاء في الضب .
 (١١) مابين القوسين في هامش الأصل .
 ورواه أحمد في مسنده (١٠٥/٦) وإسحاق بن راهوية في مسنده
 ، عن يحيى بن آدم ، نا قيس ، عن منصور عن عمرو بن عبد الله عن عمرو بن حرمة
 السامي عن عائشة قالت : جاء سائل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي
 البيت ضرب ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (انا لا نطعمه ما لا نأكل) .
 قال د . عبد الغفور في تحقيقه : (٧٩ \) : " في اسناده من لم
 أعرفهم ، ولكنه أخرجه أحمد من وجه آخر عن عائشة فيحسن الحديث بطرقه
 وسيأتي برقم ح ١٢١٦ . قلت : وسبق في حديث رقم (٦٩) .
 ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٠١/٤) في الصيد والذبائح
 والأضاحي ، باب أكل الضباب .
 وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٧/٤) وقال : " رواه أحمد وأبو
 يعلى ورجالهما رجال الصحيح " .
 وسئل الدارقطني عن هذا الحديث فقال : " الصحيح عن شعبة ، والثوري
 ، عن حماد عن إبراهيم عن عائشة مرسل . ليس فيه الأسود " . أهـ . مختصرا .
 العلل - ٥/لوحه ٦٣ .

٧٣ - وقال سدد : ثنا عبد الوارث ^(١) ، عن حبيب ^(٢) المعلم ، عن أبي المهزم ^(٣) ، عن أبي هريرة * رضى الله عنه قال : (أتى النبي صلى الله عليه وسلم بضباب في صفحة فقال لكوا فاني عاف ^(٤)) . *

(رواه ^(٥) البيهقي في سننه ، أنبا أبو الحسن ^(٦) علي بن محمد المقرئ ، أنبا الحسن ^(٧) بن محمد بن اسحاق ، ثنا يوسف ^(٨) بن يعقوب ، ثنا محمد ^(٩) بن أبي بكر ، ثنا يزيد ^(١٠) بن زريع ، ثنا حبيب المعلم ، عن ^(١١) عطاء عن أبي هريرة (أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بصحفة فيها ضباب فقال : فذكره ^(١٢) .

(١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (١٤) .

(٢) - ع - حبيب المعلم ، أبو محمد البصرى ، مولى معقل بن يسار ، اختلف في اسم أبيه ف قيل زائده ، وقيل زيدة ، صدوق من السادسة ، مات سنة ١٣٠ هـ - تقريب التهذيب ص ١٥٢ ، تهذيب التهذيب (٢/١٩٤) .

(٣) - د ت ق - أبو المهزم ، بتشديد الزاى المكسورة ، التميمي ، البصرى ، اسمه يزيد ، وقيل عبد الرحمن ابن سفيان ، متروك ، من الثالثة ، تقريب التهذيب ص ٦٧٦ ، تهذيب التهذيب (١٢/٢٤٩) .

* - ع - أبو هريرة الدوسي ، الصحابي الجليل حافظ الصحابة ، اختلف في اسمه واسم أبيه ، قيل عبد الرحمن بن صخر ، وقيل ابن غنم ، وقيل عبد الله بن عائذ ، وقيل ابن عامر ، واختلف في أبيها أرجح ، فذهب كثيرون الى الأول ، وذهب جمع من النسابين الى عمرو بن عمرو ، مات سنة ٥٧ هـ ، وقيل سنة ٥٨ هـ ، وقيل ٥٩ هـ - تقريب التهذيب ص ٦٨٠ ، الاصابة (٤/٢٠٢) .

(٤) في الأصل والمطالب العالية (عاف) ، أما في المجردة (أعافها) .
* سند سدد مفقود .
(٥) بين القوسين في هامش الأصل .

(٦) هو علي بن محمد بن الحسين بن حميد المقرئ البزار ، أبو الحسن ، الاسفرائيني كبير فاضل صاحب قراءات ، تاريخ نيسابور ، المنتخب من السياق رقم (١٢٧١) .

(٧) الحسن بن محمد بن اسحاق بن ابراهيم الأزهرى الاسفرائيني (ت ٣٤٦ هـ) الحافظ الامام المجود ، قال الحاكم : كان محدث عصره ، ومن أجود الناس أصولا . انظر العبر : ٧٣/٢ ، سير أعلام النبلاء (١٥/٥٣٥) .

(٨) هو الالم الحافظ أبو محمد يوسف بن يعقوب بن اسماعيل بن حماد الأزدي مولا هم البصرى ثم البغدادي القاضي صاحب السنن . قال الخطيب : كان ثقة . =

.....

== تاريخ بغداد (٣١٠/١٤ - ٣١٢) . تذكرة الحفاظ (٦٦٠/٢) .

(٩) تقدمترجمته في حديث رقم - ١٢ - .

(١٠) تقدمترجمته في حديث رقم - ٣٩ - .

(١١) تقدمترجمته في حديث رقم - ٥٢ - .

(١٢) السنن الكبرى له (٣٢٤/٩) كتاب الضحايا ، باب ماجاء في الضب .

وذكره البوصيري في المجردة - ١١٧/٢ ب - وقال : " رواه مسدد

وأحمد بن حنبل والبيهقي " .

وكذا الحافظ في المطالب العالية - ل - ١٧٥ - ب .

وانظر المجردة منه (٢٩١/٢) حديث رقم (٢٢٧١) .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٨/٤) . باب ماجاء في الضب

- وفيه (أعافها) - وقال : " رواه أحمد وفيه أبو المهزم وهو ضعيف ، وقال أحمد

: " ما أقرب حديثه " . انظر مسند الامام أحمد (١٩٥/١٦) حديث رقم

(٨٤٤٤) ، عن أبي هريرة قال : (أتى النبي صلى الله عليه وسلم بسبعة

أنصب عليها تموسمن ، فقال : كلوا ، فاني أعافها .

قال الشيخ أحمد شاكر : اسناده ضعيف لضعف أبي المهزم .

ورواه الطحاوي في مشكل الآثار (٢٨٢/٤)

وفي شرح معاني الآثار (٢٠٢/٤) كتاب الصيد والذبائح - من طريق

حبيب المعلم ، عن عطاء به .

قلت : اسناد مسدد ضعيف جدا ، لوجود أبي المهزم فيه . الا أن روايته

عطاء تغني عنه ، كما في رواية الطحاوي والبيهقي ورجالهما ثقات .

وأما رواية عطاء عن بعض الصحابة فتكلم عليها الأئمة .

انظر العلل لابن المديني رقم (٨٨) المراسيل لابن أبي حاتم ص ١٥٤ ،

جامع التحصيل للعلائي رقم (٥٢٠) ، تحفة التحصيل ل ٤٥ ، الا أنهم

لم يذكروا حكم روايته عن أبي هريرة . والله أعلم .

والحديث له شاهد وسيأتي ، انظر حديث رقم (٧٦) . وآخر من حديث

أبي سعيد الخدري وابن عباس . انظر تهذيب الآثار للطبري السفر الأول

، مسند عمر بن الخطاب ص ١٤٨ ، ١٦٢ .

٧٤ - قال سدد : وثنا يحيى ^(١) ، عن الأعشى ^(٢) ، اسما زيد بن وهب ، عن عبد الرحمن ^(٤) بن حسنة وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم . قال : (غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأصابنا مجاعة فنزلنا بأرض كثيرة الضباب ، فأخذنا منها فطبخنا القدور فقلنا : يا رسول الله : إنها الضباب ، قال : ان أمة فقدت ولعلها . فأمرنا فأكلنا القدور ^(٥) .

١٢٨ - ب

-
- (١) تقدمت ترجمته في حديث رقم - ٤ - .
- (٢) تقدمت ترجمته في حديث رقم - ٢١ - .
- (٣) في الأصل (يزيد بن وهب) والصواب ما أثبتته . وتقدمت ترجمته في حديث رقم - ٦٦ - .
- (٤) - د س ق - عبد الرحمن بن حسنة ، بفتح المهملتين ثم نون ، أخو شرحبيل فيما قيل ، صحابي ، له حديث . تقريب التهذيب ص ٣٣٩ ، الاصابه (٢/٤٢٢) .
- (٥) مسند سدد مفقود .
- ونذكره البوصيري في المجردة - ٢/لوحة ١١٢ / ب .
- قلت : رجاله ثقات .
- وأخرجه الطبري في تهذيب الآثار ، السفر الأول ، مسند عمر بن الخطاب ص ١٨٠ - ١٨١ ، ١٨٥ . حديث رقم (٢٩٤ ، ٢٩٥ ، ٣٠٢) . من طريق ابن أبي زائدة ، وأبو معاوية ، ويعلى ، وهناد ، كلهم عن الأعشى به . نحوه .

٧٥ - رواه أبو يعلى ، ثنا أبو خيثمة ^(١) ، ثنا وكيع ^(٢) ، ثنا الأعشى ^(٣) ، عن زيد ^(٤) بن وهب ، عن عبد الرحمن بن حسنة الجهني قال : (غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلنا أرضاً كثيرة النضاب فأصبناها ، فكانت القدور تهلي بها ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : ما هذه ؟ ، فقلنا : ضباباً [أصبناها] ^(٥) فقال : ان أمة من بني إسرائيل مسخت ، وأنا أخشى أن تكون هذه ، فأمرنا فأكفأناها ^(٦) وأنا لجياع) . ^(٧)

رواه ابن حبان في صحيحه ثنا أحمد بن علي بن المثنى فذكره . ^(٨)

-
- (١) - خ م د س ق - زهير بن حرب بن شداد ، أبو خيثمة ، النسائي ، نزيل بفداد ، ثقة ، ثبت ، روى عنه مسلم أكثر من ألف حديث ، من العاشرة ، مات سنة ٢٣٤ هـ - تقريب التهذيب ص ٢١٧ ، تهذيب التهذيب (٣ / ٣٤٢) .
- (٢) تقدمت ترجمته في حديث رقم - ٢ - .
- (٣) تقدمت ترجمته في حديث رقم - ٢١ - .
- (٤) " " " " " (٦٦) .
- (٥) مابين المعقوفتين سقطت من الأصل والمجردة ، وأثبتها كما في مسند أبي يعلى
- (٦) في الأصل والمجردة (فأكفيناها) ، وأثبتها كما في مسند أبي يعلى .
- (٧) مسند أبي يعلى (٢ / ٢٣١) . المقصد العلي . ل ٥٢ - ب .
- (٨) انظر الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان (٧ / ٣٤٠) ، رقم (٥٢٤٢) وفيه (فنزلنا أرضاً كثيرة النضاب - وزاد (ونحن مرملون) ، وانظر موارد الظمان ، حديث (١٠٧٠) .

وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١١٧ ب وقال : " رواه مسدد وأحمد ابن حنبل وأبو يعلى واللفظ له - وذكر لفظه - وعنه ابن حبان في صحيحه " .

أخرجه أحمد في مسنده (٤ / ١٩٦) ، والبزار في مسنده ، انظر كشف الأستار (٢ / ٦٦) أبواب الصيد ، حديث رقم (١٢١٧) ، قال البزار : لانعلم روى ابن حسنة الا هذا وآخر ، وقد خالف حصين الأعشى فقال : عن زيد بن وهب عن حذيفة .

ورواه الطبري في تهذيب الآثار ، السفر الأول ، مسند عمر ، ص ١٨٥ ،

حديث رقم (٣٠٣) والطحاوي في مشكل الآثار (٤ / ٢٧٨) ، وفي شرح معاني الآثار (٤ / ١٩٧) وابن أبي شيبة في مصنفه (٨ / ٧٨) كتاب العقيدة ، ما قالوا في أكل الضب ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤ / ٣٧) وقال : =

.....
== رواه أحمد والطبراني في الكبير وأبو يعلى والبزار ، ورجال الجميع رجال الصحيح .
وقال الحافظ في الفتح (٦٦٥ / ٩) : " وقد أخرج أبو داود من حديث
عبد الرحمن بن حسنة (نزلنا أرضا كثيرة الضباب) الحديث أخرجه أحمد وصححه
وابن حبان والطحاوي وسنده على شرط الشيخين الاضحاك فلم يخرجاه له " . أهـ
لم ألق على الحديث في مسند عبد الرحمن بن حسنة في " تحفة الأشراف " ،
(ح ١٩٦ / ٧ - ١٩٧) ولكن أبا داود رواه بسنده عن ثابت بن يزيد وقد مضى
في رقم (٦٦) .
ملحوظة :-

حديث الضب : رواه الأعشى ، عن زيد بن وهب ، عن عبد الرحمن
بن حسنة .

ورواه عنه يحيى ، وابن أبي زائدة ، وأبو معاوية ، ويعلى ، وهناد ، وحفص
ويزيد بن عطاء ، وعبيد الله بن موسى العباسي ، وعمرو بن غياث ، وكيع كلهم
عن الأعشى به .

وقد رواه حصين فخالف في اسناده فقال : عن زيد بن وهب عن ثابت
ابن زيد أو يزيد .

ورواه عنه أبو الأحوص ومحمد بن فضيل وأبو عوانة ، وأبو جعفر الرازي وأسد
ابن عمرو وخالد وسلام بن سليم كلهم عن حصين به ، وقد مضى برقم (٦٦) .
ورواه الحكم بن عتيبة فخالف الأعشى في اسناده فقال : عن زيد بن وهب
عن البراء بن عازب عن ثابت بن وديعة ١ ورواه عنه شعبة .

وثابت بن زيد أو يزيد هو ابن وديعة ، وتقدمت ترجمته في حديث رقم (٦٦)
وقد فرق بينهما الطحاوي في شكل الآثار .

وقد رواه البخاري في التاريخ الكبير (١٧٠ / ٢ - ١٧١) ، من طريق حصين
به وقال بعده : وقال الأعشى ، عن زيد بن وهب ، عن عبد الرحمن بن حسنة ، عن
النبي صلى الله عليه وسلم ، وحديث ثابت أصح ، وفي نفس الحديث نظر . أهـ .
وصححه الحافظ في فتح الباري (٦٦٣ / ٩) .

٧٦ - وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا عبد الرحيم ^(١) ، عن يزيد ^(٢) بن أبي زياد ، عن
 يزيد ^(٣) بن الأصم عن ميمونة ^(٤) وهي خالته ، قالت : (أهدى لنا ضئيب
 فصنعت فدخل عليها رجلان من قومها فأتحفتها ^(٥) به ، فدخل النبي صلى الله
 عليه وسلم وهما يأكلان ، فوضع يده ثم رفعها ، فقال : ما هذا ؟ قالت : ضئيب
 أهدى لي فصنعت ، فطرحه ، فذهبا ليطرحا مافي أيديهما ، فقال لهما رسول الله
 صلى الله عليه وسلم : كلا فانكما أهل نجد تأكلونها ، وأنا أهل تهامة نعافها ^(٦) .

- (١) - ع - عبد الرحيم بن سليمان الكفائي ، أو الطائي ، أبو علي الأشل ، المروزي ،
 ثقة ، له تصانيف ، من صفار الثامنة ، مات سنة ١٨٧ هـ ، تقريب التهذيب
 ص ٣٥٤ ، تهذيب التهذيب (٣٠٦/٦) .
- (٢) - خ م ٤ - يزيد بن أبي زياد الهاشمي ، مولاهم ، الكوفي ، ضعيف ، كبرفتغير
 وصار يتلقن ، وكان شيعيا ، من الخامسة ، مات سنة ١٣٦ هـ ، تقريب
 التهذيب ص ٦٠١ هـ ، تهذيب التهذيب (٣٢٩/١١) ، الكواكب النيرات ص ٥٠٩ .
- (٣) - بخ م ٤ - يزيد بن الأصم ، واسمه عمرو بن عبيد بن معاوية البكائي ، أبو عوف ،
 وهو ابن أخت ميمونة أم المؤمنين ، يقال له روية ، ولا يثبت ، وهو ثقة ^(٥٣-٥٤)
 من الثالثة ، تقريب التهذيب ص ٥٩٩ ، تهذيب التهذيب (٣١٣/١١) .
- (٤) ميمونة بنت الحارث الهلالية ، زوج النبي صلى الله عليه وسلم ، قيل كان اسمها
 برة ، فسماها النبي صلى الله عليه وسلم ميمونة ، وماتت سنة ٥١ هـ على الصحيح ،
 تقريب التهذيب ص ٧٥٣ ، الاصابة (٤١١/٤) .
- (٥) في الأصل (فتحفتها) ، وأثبتها كما في المجردة والمطالب العالية .
- (٦) لم ألق على سند ميمونة في النسخة التي وصلت إلينا من سند ابن أبي شيبة .
 ورواه في المسند (٨٠/٨) إلا أنه قال : (وأنا أهل المدينة نعافها) .
 وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١١٧ ب .
 وذكره الحافظ في المطالب العالية . ل ١٧٦ - أ . وانظر المجردة منه
 (٢٩١/٢) حديث رقم (٢٢٧٢) وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٨/٤) .
 وقال : رواه الطبراني في الكبير وفيه يزيد بن أبي زياد وهو ممن يكتب حديثه
 مع ضعفه .

وذكره الزيلعي في نصب الراية (١٩٦/٤) كتاب الذبائح - وقال : روى
 أبو يعلى في مسنده فذكره من طريق جرير عن يزيد بن أبي زياد به وسكت

== وذكره الحافظ ابن حجر في الدراية (٢١٠/٢) كتاب الذبائح - وقال : أخرجه أبو يعلى باسناد حسن .

قلت : في اسناده يزيد بن أبي زياد ، وثقه ابن شاهين ، وأحمد بن صالح المصري ، وابن سعد ، ويعقوب بن سفيان ، وقال : وان كانوا يتكلمون فيــــه لتغيره فهو على العدالة والثقة ، وان لم يكن مثل الحكم ومنصور ، وزاد ابن حبان : " فسمع من سمع منه قبل التغير صحيح " .

وقال الامام مسلم في مقدمة الصحيح (٥ / ٥) : فان اسم الستر والصدق وتعاطي العلم يشملهم كعطاء بن السائب ويزيد بن أبي زياد وليث بن أبي سليم ونظرائهم أه مختصرا .

وقد ضعفه أبو زرعة ، وأبو حاتم ، وابن معين ، والنسائي وغيرهم .
انظر الجرح والتعديل (٢٦٥ / ٩) ، التاريخ ليحيى بن معين (٢ / ٦٢١) .
الضعفاء والمتروكين رقم (٦٥١) ، ميزان الاعتدال (٤ / ٤٢٣) .

والحديث رواه مسلم في صحيحه (٣ / ١٥٤٥) كتاب الصيد والذبائح ، عن أبي بكر بن أبي شيبة حدثنا علي بن مسهر ، عن الشيباني ، عن يزيد بن الأصم قال : دعانا عروس بالمدينة ، ف قرب اليها ثلاثة عشر ضبا ، فأكل وتارك . فلقيت ابن عباس من الغد فأخبرته . - وفيه - وقال ابن عباس : (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما هو عند ميمونة وعند الفضل بن عباس وخالد بن الوليد وامرأة أخرى ، ان قرب اليهم رخوان عليه لحم ، فلما أراد النبي صلى الله عليه عليه وسلم أن يأكل قالت له ميمونة : انه لحم ضب . فكف يده ، وقال : هذا لحم لم آكله قط ، وقال لهم : كلوا) الحديث .

٧٧ - قال أبو بكر بن أبي شيبة : وثنا غان ^(١) ، ثنا أبو عوانة ^(٢) ، ثنا عبد الملك ^(٣) بن عمير ، عن حصين ^(٤) ، رجل من بني فزارة ، عن سمرة رضى الله عنه قال :
(أتى النبي صلى الله عليه وسلم أعرابي وهو يخطب ، فقطع عليه خطبته فقال :
يا رسول الله ، كيف تقول في الضب ؟ ، قال : ان أمة من بني إسرائيل
مسخت ، فلا أدرى أى الدواب مسخت) . ^(٥)

- (١) - ع - غان بن مسلم بن عبد الله الباهلي ، أبو عثمان الصفار ، البصرى ، ثقة
، ثبت ، قال ابن المديني : كان إذا شك في حرف من الحديث تركه ، وربما وهم
، وقال ابن معين : : أنكرناه في صفر سنة تسع عشرة ، ومات بعدها ببسبر
، من كبار العاشرة . تقريب التهذيب ص ٣٩٣ ، تهذيب التهذيب (٢٣٠/٧)
(٢) تقدمت ترجمته في حديث رقم (١٤)
(٣) - ع - عبد الملك بن عمير بن سعيد اللخمي ، ثقة فصح ، عالم ، تغير حفظه ، وربما
دلس (ط / ٣) ، من الرابعة ^(٥١٣٦) . تقريب التهذيب ص ٣٦٤ ، تهذيب التهذيب
(٤١١/٦) ، الكواكب النيرات (ص ٤٨٦) ، طبقات المدلسين ص : ٤١
(٤) - س - ق - حصين بن مالك بن الخشاش ، بمعجمتين ، وهو ابن أبي الحر ،
التميمي ، العنبري ، ثقة ، من الثانية ^{عاشى أقرب التعيين} . تقريب التهذيب ص ١٧٠ ، تهذيب
التهذيب (٣٨٨/٢) .
(٥) لم أقف على سند سمرة . النسخة التي وصلت إلينا من مسند ابن أبي شيبة . ورواه
في المصنف (٨١/٨) كتاب العقيدة . وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١١٧ ب ، وقال : " رواه أبو بكر
بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل " .
وكذا الحافظ في المطالب العالية . ل ١٧٦ - أ ، وانظر المجردة منه
(٢٩٢/٢) حديث رقم (٢٢٧٤) .
 وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٧/٤) ، وقال : " رواه أحمد من رواية
حصين بن قبيصة عن رجل عن سمرة ، ورواه من طرق عن حصين عن سمرة ، وكذلك
رواه البزار ، والطبراني في الكبير ورجاله ثقات " .
وفي موضع آخر قال : " رواه البزار والطبراني في الكبير ، والأوسط باختصار
ورجال البزار ثقات " .
أخرجه الأما ، أحمد في مسنده (١٩/٥ ، ٢١) وليس فيه حصين
ابن قبيصة ، عن رجل عن سمرة ، كما ذكر الهيثمي . وإنما قال : عن حصين رجل
من بني فزارة ، عن سمرة بن جندب ، ويحتمل أنه نقل عن نسخة أخرى ،
والله أعلم .

٧٨ - قال : وثنا عبده بن سليمان وابن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم سأله رجل عن الضب ؟ فقال : (لا آكله ولا أحرمه) . (١)

هذا اسناد رواه ثقات .

= والبزار في مسنده ، من طريق عبد الملك بن عمير ، عن حصين بن أبي الحمر عن سمرة بن جندب أن النبي صلى الله عليه وسلم سأله رجل كيف ترى فسي الضب ؟ ، قال : أمة مسخت والله أعلم . ولم يذكر قوله (فلا أدرى أى الدواب مسخت) - وفيه زيادات أخرى ، أنظر كشف الأستار (٦٥ / ٢) أبواب الصيد - باب ما جاء في الضب - حديث رقم (١٢١٦) . والطبراني في المعجم الكبير (٢٢٣ / ٧) ذكره بلفظ ابن أبي شيبة . والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٩٧ / ٤) كتاب الصيد والذبائح والأضاحي - باب أكل الضباب .

وفي مشكل الآثار (٢٧٩ / ٤) باب بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الضباب ما يبيح أكلها وما يمنع . قلت : رجاله ثقات ، إلا أن عبد الملك بن عمير القبطي تغير حفظه ، ولم يصح بالسمع ، ولكن له شاهد تقدم - انظر حديث رقم (٧٥) ، وآخر ، انظر حديث (٨٠) .

(١) لم أقطئ مسند ابن عمر في النسخة التي وصلت إلينا من مسند ابن أبي شيبة . وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١١٧ ب . وقال : ^{رواه أبو بكر بن أبي شيبة} رواه ثقات . أخرجه البخاري في صحيحه ، في كتاب الذبائح والصيد ، باب الضب ، عن ابن عمر مختصراً بلفظ (الضب لست آكله ولا أحرمه) . صحيح البخاري مع فتح الباري (٦٦٢ / ٩) .

وسلم في صحيحه (١٥٤٢ / ٣) كتاب الصيد والذبائح - باب إباحة الضب - حديث رقم (٤٠) . من طريق الليث عن نافع عن ابن عمر ، قال : سألت رجلاً رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل الضب ؟ فقال : لا آكله ولا أحرمه . قال ابن حجر : وهذا السائل يحتمل أن يكون خزيمه بن جزي .

٧٩ - وقال أحمد بن منيع : ثنا أسباط ^(١) بن محمد ، ثنا الشيباني ^(٢) ، عن يزيد بن الأصم ^(٣) قال : قال ابن عباس ، قالت ميمونة : لا آكل من لحم لم يأكل منه رسول الله صلى الله عليه وسلم . تعنى لحم الضب . ^(٤)

-
- (١) - ع - أسباط بن محمد بن عبد الرحمن بن خالد بن ميسرة القرشي مولاهم ، أبو محمد ، ثقة ، ضعف في الثوري ، من التاسعة ، مات سنة ٢٠٠ هـ ، تقريب التهذيب ٩٨ ، تهذيب التهذيب (٢١١/١) .
- (٢) - ع - سليمان بن أبي سليمان ، أبو اسحاق الشيباني ، الكوفي ، ثقة ، من الخامسة ، مات في حدود ١٤٠ هـ ، تقريب التهذيب ٢٥٢ ، تهذيب التهذيب (١٩٧/٤) .
- (٣) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٧٦) .
- (٤) سند أحمد بن منيع مفقود .
- وذكره البوصيري في المجردة - ٢/لوحه ١١٧ ب .
- وكذا الحافظ في المطالب العالية - ل ١٧٦ - أ
- وانظر المجردة منه (٢٩١/٢) حديث رقم (٢٢٧٣) -
- أخرجه الامام مسلم في صحيحه (١٥٤٥/٣) في كتاب الصيد والذبائح ، باب اباحة الضب ، من طريق علي بن مسهر ، عن الشيباني ، عن يزيد بن الأصم ، عن ابن عباس وفي آخره - قالت ميمونة : لا آكل من شيء الا شئ يأكل منه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأحمد في مسنده (٧/٥) عن أسباط ، به - ضمن حديث طويل - بلفظ : لا آكل مما لم يأكل منه رسول الله صلى الله عليه وسلم .
- قال الشيخ أحمد شاكر : " اسناده صحيح " ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٠٢/٤) ، كتاب الصيد والذبائح والضحايا ، باب أكل الضباب وفي مشكل الآثار (٢٨١/٤) باب بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الضباب مما يبيح أكلها وما يمنع .

٨٠ - وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة : ثنا عبد الوهاب ^(١) بن عطاء ، ثنا شعبة ^(٢) ، عن الحكم ^(٣) بن عتيبة ، عن زيد ^(٤) بن وهب ، عن البراء ^(٥) بن عازب الأنصاري قال : أتني النبي صلى الله عليه وسلم بضرب فقال : (أمة مسخت فالله أعلم) ^(٦) . هذا اسناد رواه ثقات .

١٢٩ - ١

(١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٣٨) .

(٢) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٢٣) .

(٣) في الأمل : الحكم بن عتيبة ، وأثبتته كما في زوائد مسند الحارث ، تهذيب التهذيب .

ع - الحكم بن عتيبة : بالمشاة ، ثم الموحدة مصغرا ، أبو محمد الكندي ، الكوفي ثقة ، ثبت فقيه ، إلا أنه ربما دلس (ط/٢) ، من الخامسة ، مات سنة ١١٣ هـ أو بعدها . تقريب التهذيب ع ١٧٥ ، تهذيب التهذيب (٤٣٢/٢)

(٤) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٦٦) .

(٥) ع - البراء بن عازب بن الحارث بن عدي الأنصاري ، الأوسي ، صحابي ابن صحابي ، مات سنة ٧٢ هـ . تقريب التهذيب ع ١٢١ ، الإصابة (١٤٢/١) .

(٦) انظر بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث ، كتاب الأنصاري ، والعقيقة والصيد والولية ، باب ماجاء في الأرنب والجراد والضب ، حديث رقم (٤٠٥) . وذكره البوصيري في المجردة - ٢/ لوحة ١١٢ ب .

وكذا الحفاظ في المطالب العالية ل ١٧٦ - أ . ، وانظر المجردة منه

(٢٩٢/٢) حديث رقم (٢٢٧٥) . أخرجه الإمام أحمد في "سننه" (٢٢٠/٤)

، والدارمي في "سننه" (٢٠/٢) ، كتاب الصيد ، باب في أكل الضئب ،

والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (١٩٨/٤) كتاب الصيد والذبائح والضحايا

، باب أكل الضئاب وفي "شكل الآثار" له (٢٧٩/٤) إلا أنه قال : "وقدت"

بدل "مسخت" والبيهقي في السنن الكبرى (٣٢٥/٩) كتاب الضحايا -

باب ماجاء في الضئب من طريق سهل بن حماد ومحمد بن جعفر وغان وأبي النضر

وداود وعبيد الله بن موسى وسلم بن إبراهيم كلهم عن شعبة عن الحكم عن زيد

بن وهب عن البراء بن عازب عن ثابت بن وديعة . وخالفهم جميعا شيخ

الحارث ، عبد الوهاب بن عطاء ، وسلك طريق الجادة ، فرواه عن شعبة عن الحكم

عن زيد بن وهب عن البراء بن عازب .

وسقط من سند الحارث : ثابت بن وديعة ، حيث أن جماعة من الثقات

ذكروه . والله أعلم .

٨١ - قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة : ثنا عبد الوهاب ^(١) أنبأ الجريري ^(٢) سعيد بن
إياس ، عن أبي العلاء ^(٣) قال : (أكل الضب على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يأكله ، ولم ينهه ^(٤) عنه ، ف قيل : يا رسول الله لم تأكله ولم تنه ^(٥)
عنه) . ولما تقدم شاهد من حديث ابن عباس وتقدم في الأشربة في باب فضل اللبن . ^(٦)

== ووثق رواته البوصيري ، وتبعه في ذلك محقق زوائد الحارث د . حسين الباكري
، مع أن في سنده عبد الوهاب الخفاف ، صدوق ربما أخطأ .

(١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٣٨) .

(٢) في الأصل : الجريري عن سعيد بن إياس ، وأثبتته كما في زوائد مسند الحارث
، وتقدمت ترجمته في حديث رقم (٥٣) ، وهو ثقة إلا أنه اختلط قبل موته .

(٣) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٥٣) وهو يزيد بن عبد الله بن الشخير .

(٤) في الأصل (ولم ينه) وإنما في زوائد مسند الحارث (ولم ينه) .

(٥) في الأصل (ولم تنه) وأثبتته كما في زوائد مسند الحارث .

(٦) أنظر بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث ، كتاب الأنصاحي والعقيقة

والصيد والوليمة حديث (٤٠٦) .

ونذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١١٧ ب . وكذا الحافظ في المطالب

العالية - ل ١٧٦ - أ . الى قوله : (ولم يأكله ولم ينه) .

وانظر المجردة منه (٢٩٢ / ٢) حديث رقم (٢٢٧٦) .

(٧) المجردة - ٢ / لوحة ٤٧ / أ - كتاب الأشربة - باب فضل اللبن وما يقوله من شربه .

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : دخلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على

خالتي ميمونة ومعنا خالد بن الوليد فقالت له ميمونة : ألا نقدم اليك يا رسول

الله شيئا أهدته لنا حفيد أم عتيق ، فأتيته بضمباب مشوية فلما رآها رسول الله

صلى الله عليه وسلم تغل ثلاث مرات ولم يأكل منها شيئا وأمرنا أن نأكل . . .) الحديث

- وفيه زيادات طويلة - ، وقال : " رواه الحميدى ومحمد بن يحيى بن أبي عمر بلفظ واحد

، ومدار اسناديهما على زيد بن جدهان ، وهو ضعيف ، ورواه مسلم في صحيحه ، وأبو

داود والترمذى والنسائي في اليوم والليلة مختصرا ، وقصة خالد وابن عباس في

الصحيحين وغيرهما من حديث سهل بن سعد . انتهى .

قلت : وله شاهد آخر من حديث ابن عمر أخرجه الامام أحمد في مسنده

(٢٣٠ / ٦) حديث رقم (٤٤٩٧) قال : قد أتى به النبي صلى الله عليه وسلم

يعني الضب ، لم يأكله ولم يحرمه .

قال الشيخ أحمد شاكر : " اسناده صحيح ، ورواه الشيخان بمعناه " .

باب الذئب

٨٢ - (قال أبو يعلى الموصلي : ثنا زهير^(١) ، ثنا جرير^(٢) عن عبد الملك^(٣) بن عمير ، عن رجل^(٤) من بني الحارث بن كعب يقال له أبو الأوير قال : (كنت قاعدا عند أبي هريرة رضي الله عنه فذكر قصة . قال : ثم أنشأ يحدث قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما خارجا ونحن عنده جلوسا إذ جاءه الذئب حتى أقعى بين يديه ثم بصص^(٥) بذنبه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الذئب ، وهذا وافد الذئاب فما ترون أتجعلون له من أموالكم شيئا ؟ فقال الناس : لا والله يا رسول الله لا نجعل له من أموالنا شيئا ، فقام إليه رجل من الناس فرماه بحجر ، فأدبر وله عواء ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الذئب وما الذئب ، ثلاث مرات) .^(٦) (٧)

(١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٧٥) .

(٢) ع - جرير بن عبد الحميد بن قرط ، بضم القاف وسكون الراء بعدها طاء مهملية ، الضبي الكوفي ، ثقة صحيح الكتاب ، قيل : كان في آخر عمره بهم من حفظه ، مات سنة ١٨٨ هـ . تقريب التهذيب ص ١٣٩ ، تهذيب التهذيب (٢/٧٥) .

(٣) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٧٧) .

(٤) قال الحافظ : هو زياد الحارثي ، عن أبي هريرة ، وعنه عبد الملك بن عمير . قال شيخنا - الهيثمي - : لا أعرفه . قلت : - أمي الحافظ ابن حجر - قد جزم الحسيني بأنه أبو الأوير وهو معروف ، ولكنه مشهور بكنيته ، وقد سماه بـ (زياد) النسائي ، والدولابي ، وأبو أحمد الحاكم وغيرهم . وثقه ابن معين وابن حبان وصحح حديثه . انتهى .

انظر الكنى والأسماء للدولابي ص ١١٧ ، تعجيل المنفعة ص ١٤١ .

(٥) بصص : يقال بصص الكلب بذنبه إذا حركه ، وإنما يفعل ذلك من طمع أو خوف . النهاية (١/١٣١) ، لسان العرب (٦/٧) .

(٦) لم ألق عليه في مسند أبي هريرة في مسند أبي يعلى ، ولعله في الكبير ، ولم ألق عليه في المقصد العلي . وذكره في المجردة . ل ١١٧ - ب وقال : "رواه أبو يعلى الموصلي وتقدم بتمامه في باب صوم الاثنين والخميس ، وله شاهد من حديث * وسيأتي في آخر الجود والسخاء" ، وآخر من حديث أبي هريرة =

.....

== وسيأتي في علامات النبوة في باب أخبار الذئب . انظر المجردة : الجزء الأول - ل ١٤٥ - أ ، ب كتاب الصوم - باب في سوم الاثنين والأربعاء والخميس والجمعة ، عن أبي الأوير ، قال : فذكره وفيه زيادة ، قال البوصيري : "رواه الحارث ، وأبو يعلى واللفظ له ، ومدار طريقه على أبي الأوير وهو ضعيف ، وسيأتي في كتاب الصيد والذباح" .

انظر زوائد مسند الحارث ، كتاب الصلاة ، باب فيما يصلي فيه في الثياب والنعال . رواه مختصرا ، وليس فيه قصة الذئب .

وانظر المجردة - ٣ / لوحة ٢٨ / ب ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : بينما رجل يركب غملا له - وفيه - قال عامر فأخبرني شهر بن حوشب قال : (جا' الذئب يعوى بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لأمحابه : هذا الذئب جا' يستطعمكم فان شئتم استكفتم له برزقه ، وان شئتم كالبكم وكالبتموه . وفي الناس حاجة ، قالوا : يا رسول الله بل نكاله ويكال بنا) . قال البوصيري : رواه مسدد ، وأحمد بن حنبل ، وهو في الصحيح باخترار ، وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري وسيأتي في الفتن في باب ما يكون في آخر الزمان ، وآخر في الأرب وتقدم في باب الجود والسخاء ، وآخر في كتاب الصيد وتقدم .

انظر المجردة - ٣ / لوحة ١٣١ / أ - كتاب الأرب ، عن أبي سعيد الخدري . الا أنه لم يذكر ما ذكره شهر بن حوشب .

وذكره الحافظ في المطالب العالية - ل ١٢٦ - ١٢٧ / ب - أ وكذا في المجردة منه (٢ / ٢٩٥) حديث رقم (٢٢٨٤) قال الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي : سكت عنه البوصيري . قلت : بل حكم عليه في الموضع الأول ، ولعله اكتفى بذلك .

رواه أبو نعيم في دلائل النبوة (٢ / ٤٨٤) من طريق الحسين بن الفرج ، قال : ثنا محمد بن عمر الواقدي ، عن رجل سمى ، عن المطالب بن عبد الله بن حنطب قال : بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس بالمدينة في أمحابه إذ أقبل ذئب . فذكر نحوه .

وفي استناده ، محمد بن عمر الواقدي ، قال الحافظ : متروك مع سعة علمه ، تقريب التهذيب ص ٤٩٨ ، وفيه أيضا راولم يسم .

وقال أبو نعيم : ثنا سليمان بن أحمد ، ثنا معاذ بن العثني ،

==

== ثنا محمد بن كثير ، ثنا سفيان ، ثنا الأعشى عن شهر بن عطية عن رجل من مزينة أن جهينة قال : أتت وفود الذئاب ... فذكر نحوه .
انظر " البداية والنهاية " لابن كثير (١٥٣ / ٦) ، ولم أقف عليه في دلائل النبوة لأبي نعيم .

وسئل عنه الدارقطني ، فقال : يرويه عبد الملك بن عمير عن رجل من بني الحارث عن أبي هريرة .

وقال جرير وعنبسة بن عبد الواحد ومعتز بن سليمان ، عن عبد الملك عن أبي الأوبر عن أبي هريرة والصحيح من ذلك قول من قال : عن عبد الملك عن أبي الأوبر ، واسمه زياد الحارثي - العلل - ٣ / لوحة ٢٣٠ .
وفي اسناد أبي يعلى ، عبد الملك بن عمير وهو مدلس (ط / ٣) وقصد عنعن ، ويشهد له ما رواه سدد في مسنده إلا أن فيه شهر بن حوشب ، قال فيه الحافظ : صدوق كثير الأرسال .

وشاهد آخر من رجل من مزينة ، ذكره ابن كثير في البداية والنهاية ، وسبق ذكره .

(٧) ما بين القوسين في هامش الأصل .

١٩ - باب ماجاء في الأرنب

٨٣ - قال أبو داود الطيالسي : ثنا السعدي ^(١) ، عن حكيم ^(٢) بن جبير ، عن موسى ^(٣) بن طلحة ، عن [يزيد] ^(٤) ابن الحوتكية قال : [أثنى عمر بن الخطاب ^(٥)] رضی الله عنه بالأرنب ، فقال : لولا مخافة أن أزيد أو أنقص لحدثكم بحديث الأعرابي حين أثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأرنب فذكر أنه رأى بهما دما فأمرهم أن يأكلوها فقال للأعرابي : ان فكل ، فقال : اني صائم ، فقال : أي الصيام تنسوم ؟ ، فقال : من أول الشهر وآخره ، قال : فان كنت صائما فصم الليالي البيض ثلاث عشرة ، وأربع عشرة ، وخمس عشرة لم ولكن أرسلوا الى عمار ؟ فأرسلوا اليه ، فجاءه ، فقال : أشاهد أنت لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أتاه الأعرابي بالأرنب فقال : رأيته تدمما ، فقال عمار : نعم ^(٦) .

- (١) - خت ٤ - عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الكوفي ، السعدي ، مدق
اختلط قبل موته ، وضابطه : أن من سمع عنه ببغداد فبعد الاختلاط ، من
السابعة ٨ ، تقريب التهذيب ص ٣٤٤ ، تهذيب التهذيب (٦/٢١٠) - سمع
منه أبو داود بعد الاختلاط (الكواكب النيرات ص ٢٨٢) .
- (٢) - ع - حكيم جبير الأسدي ، وقيل مولى ثقيف ، الكوفي ، ضعيف ، رمى بالتشيع
، من الخامسة . تقريب التهذيب ص ١٢٦ ، تهذيب التهذيب (٢/٤٤٥) .
- (٣) - ع - موسى بن طلحة بن عبد الله التميمي ، أبو عيسى ، أو أبو محمد المدني ،
ثقة جليل ، من الثانية ، ويقال انه ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، (ت-٥١٣) .
- تقريب التهذيب ص ٥٥١ ، تهذيب التهذيب (١٠/٣٥٠) .
- (٤) مابين المعقوفتين سقطت من الأمل ، وأثبتها كما في مسند الطيالسي .
- س - يزيد بن الحوتكية ، التميمي ، الكوفي ، وأكثر ما يأتي غير مسمى ، مقبول
، من الثانية ، تقريب التهذيب ص ٦٠٠ ، تهذيب التهذيب (١١/٣٢١) .
- (٥) في سند أبي داود اكتفى باسم عمر فقط ، وأضاف اليه الترجيع المصنف في
الاتحاد من المسند ، وزاد ابن الخطاب في المختصرة .
- (٦) المسند لأبي داود الطيالسي ص ١٠ ، حديث رقم ٤٣ .
وذكره البوصيري في المجردة - ٢/لوحه ١١٨ / ١ .
وأخرجه الامام أحمد بن حنبل في مسنده (١/٢٠٩) قال : حدثنا أبو النضر

== حدثنا المسعودي - به . بلفظ قال : أوتي عمر بن الخطاب بطعام ، فدعا اليه رجلا فقال : اني صائم ، ثم قال : وأى الصيام تصوم ؟ لولا كراهية أن أزيد أو أنقص لحدثتكم بحديث النبي صلى الله عليه وسلم حين جاءه الأعرابي بالأنرب ، ولكن أرسلوا الى عمار فلما جاء قال : أشاهد أنت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم جاءه الأعرابي بالأنرب ؟ قال : نعم ، فقال : اني رأيت بها دما فقال : كلوها ، قال : اني صائم ، قال : وأى الصيام تصوم ؟ قال : أول الشهر وآخره : قال ان كنت صائما فصم الثلاث عشرة والأربع عشرة والخمس عشرة .

قال الشيخ أحمد شاكر : " اسناده ضعيف ، وفي هذا الحديث اضطراب على موسى بن طلحة فمن ذلك أن النسائي رواه عنه عن ابن الحوتكية عن أبي نذر ، ورواه عنه بطرق أخرى " . أهـ

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٥/٣) وقال : " رواه أحمد ، وفيه عبدالرحمن بن عبدالله المسعودي وقد اختلط " أهـ .

وأخرجه الحميدي في مسنده (٧٥/١) حديث رقم (١٣٦) قال : ثنا سفيان ، قال : ثنا محمد بن عبدالرحمن مولى آل طلحة وحكيم بن جبير سمعاه من موسى بن طلحة أنه سمع رجلا من أخواله من بني تميم ، يقال له ابن الحوتكية ، قال : قال عمر بن الخطاب : من حاضرنا يوم القاحه اذ أتى النبي صلى الله عليه وسلم بالأنرب فقال أبو نذر : أنا - وذكره .

وسئل الامام الدارقطني عنه . فقال : هو حديث يرويه موسى بن طلحة ابن عبيد الله ، عن ابن الحوتكية عن عمر .

واختلف عن موسى بن طلحة ، فرواه محمد بن عبدالرحمن مولى آل طلحة ، عن موسى بن طلحة ، عن ابن الحوتكية عن عمر ، وتابعه حكيم بن جبير ، واختلف عنه . فقال الثوري ، وابن عيينة ، والمسعودي ، عن حكيم بن جبير ، عن موسى ابن طلحة ، عن ابن الحوتكية . وقال زائدة ، عن حكيم بن جبير ، عن موسى ابن طلحة ، عن عمر لم يذكر ابن الحوتكية . العلل (٢٢٦/٢) سواء رقم (٢٣٩) .

٨٤ - رواه أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع^(١) ، عن النعمان^(٢) بن ثابت ، عن موسى^(٣) بن طلحة ، عن أبي الحوتكية : (أن رجلاً سأل عمر عن الأرنب ؟ فأرسل إلى عمار ، فقال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلنا موضع كذا وكذا فأهدى إليه رجل من الأعراب أرنبا ، فأكلناها ، فقال الأعرابي اني رأيت دما ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لا بأس) .^(٤)

(١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٢) .

(٢) ت س - النعمان بن ثابت ، الكوفي ، أبو حنيفة ، الامام ، يقال أصله من فارس ويقال مولى بني تيم ، فقيه مشهور ، من السادسة ، مات سنة خمسين ومائة على الصحيح ، تقريب التهذيب ص ٥٦٣ ، تهذيب التهذيب (٤٤٩ / ١٠)

(٣) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٨٣) .

(٤) لم أقف على مسند عمار في سند ابن أبي شيبة .

وعزاء اليه البوصيري في المجرد - ٢ / لوجه ١١٧ / ١١٨ - ١ / ١ .

وقال : رواه ابوداود الطيالسي واللفظ له - وذكر لفظه حواشي ابن أبي شيبة وابوي علي الموصلي - انظر حديث رقم (٨٥) - باسناد حسن . والحاكم عنه البيهقي بلفظ - وذكر لفظه - .

٨٥ - رواه أبو يعلى الموصلي قال : قرى على بشر بن الوليد ^(١) وأنا حاضر ، ثنا أبو يوسف ^(٢) ، عن أبي حنيفة عن موسى بن طلحة ، عن ابن الحوتكية ، عن عمر . أن رجلاً سأل عن أكل الأرنب فقال : أدع لي عماراً ، فجاء عمار ، فقال : حدثنا حديث الأرنب يوم كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في موضع كذا وكذا ، فقال عمار (أهدى أعرابي لرسول الله صلى الله عليه وسلم أرنباً فأمر القوم أن يأكلوا ، فقال الأعرابي اني رأيت دماً فقال : ليس بشيء اذن فكل فقال : اني صائم فقال : صوم ماذا ؟ ، فقال : أصوم من كل شهر ثلاثة أيام قال ، فهــ جعلتها البيض ^(٣) .

١٢٩ - ب

- (١) بشر بن الوليد بن خالد ، أبو الوليد الكندي ، قال أبو علي صالح بن محمد ابن جزرة : صدوق الا أنه من أصحاب الرأي . وثقه الدارقطني ، وقال أبو عبيد الآجري ، سألت أبا داود وسليمان بن أشعث قلت له : بشر بن الوليد ثقة ؟ قال : لا ، وذكره ابن أبي حاتم فلم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقال مسلمة : ثقة وكان ممن امتحن وكان أحمد يثني عليه وقال البرقاني : ليس هو من شرط الصحيح . وذكره ابن حبان في الثقات . الجرح والتعديل (٣٦٩/٢) ، الثقات : (١٤٣/٨) . تاريخ بغداد (٨٠/٨ - ٨٤) ميزان الاعتدال : (٣٢٧/١) ، لسان الميزان (٣٥/٢) .
- (٢) القاضي أبو يوسف الامام العلامة فقيه العراقيين يعقوب بن ابراهيم الأنصاري ، الكوفي صاحب أبي حنيفة - رحمهما الله - قال البخاري : تركوه . وقال الغلاس : صدوق كبير الغلط . وقال عمرو الناقد : كان صاحب سنة .
- قال أبو حاتم : يكتب حديثه . وقال يحيى بن معين : ليس في أصحاب الرأي أكثر حديثاً ولا أثبت من أبي يوسف . وقال الامام أحمد بن حنبل : صدوق . وذكره ابن حبان في الثقات . قال ابن عدى : ليس في أصحاب الرأي أكثر حديثاً عنه ، الا أنه يروى عن الضعفاء الكثير مثل الحسن بن عمار ، وغيره ، وكثيراً ما يخالف أصحابه ويتبع الأثر ، وانما يروى عنه ثقة وروى هو عن ثقة فلا بأس به . وقال النسائي : والثقات من أصحابه - أي أبو حنيفة - : أبو يوسف القاضي ثقة . مجموعة رسائل في علوم الحديث ، للنسائي ص ٧٢ ، الجرح والتعديل (٢٠١/٩) ، الثقات (٦٤٥/٧) ، ميزان الاعتدال (٤٤٧/٤) ، لسان الميزان (٣٠٠/٦) .
- (٣) لم أقف عليه في سند عمر في سند أبي يعلى . المقصد العلي ل ٥٢ - أ =

٨٦ - قال : وثنا عبید الله بن عمر ، ثنا معاذ ^(١) بن هشام ، حدثني أبي ^(٢) ، عن الحججاج ^(٣) بن أرقاة ، عن موسى بن طحمة ، عن يزيد بن الحوتكية ، أن عمــــ
[بن الخطأب] ^(٥) رضى الله عنه قال : من شهد رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أتاه الأعرابي بأرنب ؟ فقال رجل من القوم : أنا ، جاء بها الأعرابي قد نظفها ومنعها يهديها لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كلوا ^(٦) ، فقال رجل من القوم : يا رسول الله ، انسى رأيتها تدمى ، فأكل القوم ولم يأكل الأعرابي . فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : ألا تأكل ؟ ، قال : انى سائم ، قال : فهلا البين ؟ ^(٧) .

== قال الدارقطني : ورواه ابراهيم بن طهمان ، عن أبي حنيفة ، عن الهيثم ، عن موسى ، عن ابن الحوتكية ، عن عمر .

وخالفه وكيع ، وأبو يحيى الحماني ، وعبید الله بن موسى ، فرووه عن أبي حنيفة ، عن موسى ، عن ابن الحوتكية . العلل (٢٢٧/٢) .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٦/٤) وقال : " رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير ، وفي اسناده ضعف " .

(١) في الأصل (عبد الله بن عمر) ، وما أثبتته من سند أبي يعلى ، وهو عبید الله بن عمر القواريري ، تقدمت ترجمته في حديث (٧) .

(٢) - ع - معاذ بن هشام بن أبي عبد الله الدستوائي ، البصري ، مدوق ، ربما وهم من التاسعة ، مات سنة ٢٠٠ هـ . انظر تقريب التهذيب ص ٥٣٦ ، تهذيب التهذيب (١٩٦/١٠) .

(٣) هو هشام بن عبد الله الدستوائي ، تقدمت ترجمته في حديث رقم (٤) .

(٤) - بخ م ٤ - حجاج بن أرقاة ، بفتح الهمزة ، ابن ثور بن هبيرة النخعي ، أبو أرقاة الكوفي ، القاسمي ، أحد الفقهاء ، مدوق كثير الخطأ والتدليس (ط / ٤) ، من السابعة ، مات سنة ١٤٥ هـ . انظر تقريب التهذيب ص ١٥٢ ، تهذيب التهذيب (١٩٦/٢) طبقات المدلسين ص ٤٩ .

(٥) ما بين المعقوفتين سقطت من الأصل والمجردة ، وهي من سند أبي يعلى .

(٦) في الأصل والمجردة (كلوها) ، وما أثبتته من سند أبي يعلى .

(٧) سند أبي يعلى (١٦٦/١) . قال المعلق (حسين سليم) : " اسناده حسن " .

وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١١٨ / ١ - وقال : " رواه أبو داود

الطيالسي وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو يعلى باسناد حسن " .

ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ : ثنا أبو العباس ^(١) محمد بن يعقوب ، ثنا الحسن ^(٢) بن علي بن عفان العامري ، ثنا أبو يحيى ^(٣) الحماني ، عن أبي حنيفة ، حدثني موسى ابن طلحة عن ابن الحوتكية قال سئل عمر بن الخطاب عن الأرنب ؟ ، فقال : لولا أني أكره أن أزيد في هذا الحديث أو أنقص منه لحدثتكم به ، ولكن سأرسل الي من شهد ذلك ، فأرسل الي عمار بن ياسر فقال له : حدث هو لا حديث الأرنب فقال عمار : أهدى أعرابي الي رسول الله صلى الله عليه وسلم أرنب مشوية وأمرنا بأكلها ولم يأكل ، فاعتزل رجل فلم يأكل فقال له مالك ؟ فقال : اني صائم . فقال : صوم ماذا ؟ فقال : صوم ثلاثة أيام من كل شهر فقال النبي صلى الله عليه وسلم : أفلا جعلهن البيض . فقال الأعرابي : اني رأيت بها دما ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : ليس بشي . ^(٤)

قلت : في اسناده الحجاج بن أرطاة وهو مدلس من (ط/٤) وقد عنعن . وقد أعل الدارقطني هذا الطريق ، وقال : أن المحفوظ عن ابن الحوتكية عن أبي زر . وقال الدارقطني : ورواه الحجاج بن أرطاة ، عن عثمان بن عبد الله بن موهب ، عن موسى بن طلحة ، عن يزيد بن الحوتكية قال ذلك حماد بن سلمة ، عن حجاج . وخالفه هشام الدستوائي ، فرواه عن حجاج ، عن موسى ، لم يذكر بينهما أحدا ، العلل (٢٧٧/٢) .

(١) هو محمد بن يعقوب بن يوسف النيسابوري أبو العباس الأصم ، تقدمت ترجمته في حديث رقم ٧ - .

(٢) - ق - الحسن بن علي بن عفان العامري ، أبو محمد الكوفي ، صدوق ، من الحادية عشرة ^(٣٧-٣٨) . تقريب التهذيب ص ١٦٢ ، تهذيب التهذيب (٣٠١/٢) .

(٣) - خ م د ق - عبد الحميد بن عبد الرحمن الحماني ، بكسر المهملة ، وتشديد الميم ، أبو يحيى الكوفي لقبه بشمين ، بفتح الموحدة وسكون المعجمة وكسر الميم بعدها تحتانية ساكنة ثمنون ، صدوق يخطي* ، ورى بالاراء* ، من التاسعة ، مات سنة ٢٠٢ هـ - تقريب التهذيب ص ٣٣٤ ، تهذيب التهذيب (١٢٠/٦) .

(٤) لم أقف عليه في مستدرک الحاكم ، ولعله في مصنف آخر من مصنفاته .

ورواه البيهقي في سننه عن الحاكم به . وله قال : ثنا أبو يحيى ^(١) ، عن طاح ^(٢)
ابن يحيى ، عن موسى ^(٣) مثله ، إلا أنه قال : (أفلا جعلتهن البيهقي ثلاث
عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة) ^(٤) .

-
- (١) هو الحماني ، عبد الحميد بن عبد الرحمن .
(٢) م - ٤ - طاح بن يحيى بن طاح بن عبيد الله التيمي ، المدني ، نزيل الكوفة ،
مدون يخاطي ، من السادسة ^(٥١٤٨-٥١٤٩) . تقريب التهذيب ص ٢٨٣ ، تهذيب
التهذيب (٢٢٢/٥) .
(٣) هو موسى بن طاح ، تقدمت ترجمته في حديث رقم - ٨٣ - .
(٤) السنن الكبرى للبيهقي (٣٢١/٩) كتاب الضحايا - باب ما جاء في الأرنب .
وذكر هذا الطريق في العلل (٢٢٨/٢) قال الدارقطني : ورواه طاح
ابن يحيى بن طاح بن عبيد الله وعمرو بن عثمان بن عبد الله بن وهب ، عن موسى
ابن طاح عن عمر .
ولم يذكر فيه ابن الحوتكة .

٨٦ - قال : وأخبرنا ^(١) أبو الحسن ^(١) المقرئ ، أنبأ ^(٢) الحسن بن محمد بن اسحاق ، ثنا يوسف ^(٣) بن يعقوب ثنا عثمان ^(٤) بن أبي شيبة ثنا حسين ^(٥) بن علي ، عن زائدة ^(٦) بن قدامة ، عن حكيم ^(٧) بن حبيب ، عن موسى بن طلحة ، قال : قال عمر لأبي ذر وعمار ، وأبي الدرداء : " أتذكرون يوم كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بمكان كذا وكذا فأتاه أعرابي بأرنب ، فقال : يا رسول الله اني رأيت بها دما فأمرنا بأكلها ولم يأكل ، قالوا : نعم ، ثم قال له : أدن مني اطعم قال : اني صائم ^(٨) ولم يذكر ابن الحوتكية في اسناده .

-
- (١) في الأصل : وثنا ، وأثبتها كما في السنن الكبرى .
 (١) علي بن أحمد بن عمر بن حفص أبو الحسن المقرئ المعروف بابن الحمامي (ت - ٤١٧ هـ) . قال الخطيب : كان صادقا دينيا ، فاضلا ، حسن الاعتقاد ، تاريخ بغداد (٣٢٩/١١) .
 (٢) في الأصل : ثنا ، وأثبتها كما في السنن الكبرى .
 (٣) تقدمت ترجمتهما في حديث - ٧٣ - .
 (٤) - خ م د س ق - عثمان بن محمد بن ابراهيم بن عثمان العيسى ، أبو الحسن ابن أبي شيبة الكوفي ، ثقة ، حافظ ، شهير وله أوهام ، من العاشرة ، مات سنة ٢٣٩ هـ تقريب التهذيب ص ٣٨٦ ، تهذيب التهذيب (١٤٩/٧)
 (٥) - ع - الحسين بن علي بن الوليد الجعفي ، الكوفي المقرئ ، ثقة عابد ، من التاسعة ، مات سنة ١٦٠ هـ ، وقيل بعدها . تقريب التهذيب ص ١٦٧ ، تهذيب التهذيب (٣٥٧/٢) .
 (٦) - ع - زائدة بن قدامة الثقفي ، أبو الصلت ، الكوفي ، ثقة ، ثبت ، صاحب سنة ، من السابعة^(١) . تقريب التهذيب ص ٢١٣ ، تهذيب التهذيب (ت - ١٦٠ هـ) .
 (٧) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٨٣) .
 (٨) السنن الكبرى (٣٢١/٩) كتاب الضحايا - باب ما جاء في الأرنب .

قال البيهقي : وثنا أبو بكر^(١) بن فورك ، ثنا عبد الله^(٢) بن جعفر ، ثنا يونس^(٣) بن حبيب ، ثنا أبو داود^(٤) يعني الطيالسي فذكره .^(٥)
قلت : رواه النسائي في الصغرى^(٦) من طريق عبد الملك بن عمير عن موسى بن طلحة عن أبي هريرة مرفوعا .
ومن طريق موسى بن طلحة عن ابن الحوتكية عن أبي زر ، وفيه اختلاف غير ذلك .
وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو ، رواه أبو داود في سننه .^(٧)

-
- (١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٧٣) .
(٢) " " " " " (٢٧) .
(٣) " " " " " (٧٠) .
(٤) " " " " " (٧٠) .
(٥) السنن الكبرى له (٣٢١/٩) كتاب الضحايا - باب ما جاء في الأرنب .
(٦) رواه النسائي في سننه في موضعين . الأول (٢٢٢/٤) كتاب الصوم - ذكر الاختلاف على موسى بن طلحة في الخبر في صيام ثلاثة أيام من الشهر - عن أبي هريرة وأبي زر ، والثاني : (١٩٦/٧) كتاب الصيد والذبائح - الأرنب - قال الحافظ في حديث أبي هريرة : رجاله ثقات ، إلا أنه اختلف فيه على موسى ابن طلحة اختلافا كثيرا ، فتح الباري (٦٦٢/٩) .
(٧) سنن أبي داود - كتاب الأطعمة - باب في أكل الأرنب - حديث رقم (٣٧٩٢) . وذكره البوصيري في المجردة - ٢/ لوحة ١١٨ / ١ - وزاد : رواه الحارث وتقدم في باب صوم ثلاثة أيام وتقدم حديث محمد بن صفى ، وحديث ابن عمر في باب الذبح بجذل الحطب .
انظر المجردة - ١/ لوحة ١٤٣ / ب - كتاب الصوم - باب صوم ثلاثة أيام من كل شهر عن يزيد بن الحوتكية أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه سئل عن الأرنب . فقال : " من شهد منكم النبي صلى الله عليه وسلم " فذكره ، نحوه ، وقال : رواه الحارث وفي سنده الحجاج بن أرطاة ، ورواه أبو داود الطيالسي وغيره وسياطسي في كتاب الصيد والذبائح .
وذكره الحافظ في المطالب العالية - ل ٧٧ - أ . وقال : هكذا رواه الحجاج وهو مدلس ورواه محمد بن عبد الرحمن وحكيم بن جبير عن موسى بن طلحة عن ابن الحوتكية عن أبي زر رضى الله عنه وبين أن الرجل المذكور الذى حدث هذا =

== الحديث هو أبو ذر رضى الله عنه ورواه أبو حنيفة عن الهيثم السواف عن موسى عن يزيد بن الحوتكية عن عمر وروى عن موسى بن طلحة عن أبي هريرة رضى الله عنه .

وانظر المجردة منه (٣٠٢/٢) حديث رقم (١٠٣٣) وقد سقط الكلام السابق من المجردة المطبوعة .

ورواه الحارث في مسنده ، انظر زوائد مسند الحارث ، كتاب الصوم ، باب صيام ثلاثة أيام من كل شهر ، حديث رقم (٣٣٣) .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٩/٣) ، وقال : قال عمر لأبي ذر وعمار وأبي الدرداء : أتذكرون يوم كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم . وذكر نحو حديث البيهقي .

وقال : " حديث أبي ذر وحده رواه الترمذى باختصار - رواه الطبرانى في الكبير وفيه حكيم بن جبير وفيه كلام كثير ، وقال أبو زرعة : محله الصدق ان شاء الله " . اهـ .

وقال الدارقطني : وروى هذا الحديث طلحة بن يحيى ، عن موسى بن طلحة مرسل . قال ذلك يحيى القطان .

ورواه يحيى بن أبي بكير ، فقال : عن أبي الأحوص ، عن طلحة بن يحيى ، عن موسى بن طلحة ، عن أبيه ، وهم فيه .

وقول القطان أصح ، العلل (٢٣٠/٢ - ٢٣١) مسند عمر بن الخطاب وقال في موضع آخر : والمحفوظ عن موسى بن طلحة عن ابن الحوتكية عن أبي ذر . وقال : وقد كتبنا عنه في مسند عمر ومسند أبي ذر . انظر العلل - ٤/لوحه ٢٠٥ ، مسند طلحة بن عبيد الله و - ٢/لوحه ٧٨ ب . مسند أبي ذر .

وقال الحافظ بن حبان البستي في صحيحه : وقد سمع هذا الخبر موسى ابن طلحة عن أبي هريرة .

وسمعه من ابن الحوتكية عن أبي ذر ، والطريقان جميعان محفوظان ، انظر الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان (٢٦٣/٥) رقم (٣٦٤٢) .

٨٧ - وقال أحمد بن منيع : ثنا علي بن عاصم ^(١) ، عن عبيد الله ^(٢) بن أبي بكر ، سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه يقول : (ثارت أرنب فتبعها الناس ، فكدت أول من سبق إليها وأخذتها فأتيت بها أبا طلحة فأمر بها فذبحت ثم شويــــــــــــــــت ثم قال : أخذ عجزها فقال : أيت به النبي صلى الله عليه وسلم فأتيتـــــــــــــــــه بها ، قال : فقلت : ان أبا طلحة أرسل اليك بعجز هذا الأرنب ، قال : فقبله مني) .

(١) - د ت ق - علي بن عاصم بن صهيب الواسطي ، التيمي ، مولا هم ، صدوق يخطي* ويصرومى بالتشيع ، من التاسعة ، مات ٢٠١ هـ ، تقريب التهذيب ص ٤٠٣ ، تهذيب التهذيب (٣٤٤/٧) .

(٢) - ع - عبيد الله بن أبي بكر بن أنس بن مالك ، أبو معاذ ، ثقة ، من الرابعة . تقريب التهذيب ص ٣٧٠ ، تهذيب التهذيب (٥/٧) .

(٣) مسند أحمد بن منيع مفقود .

وذكره البوصيري في المجردة - ٢/لوحه ١١٨ / ١ - وقال : رواه أحمد بن منيع بسند ضعيف ، لضعف علي بن عاصم . وأمله في الصحيح ، عن أنس بن مالك قال (انفجنا أرنباً ونحن بمر الظهرن ، فسعى القسوم فلفبوا ، فأخذتها فجئت بها الى أبي طلحة فذبحها فبعث بوركهمــــــــــــــــا - أو قال : بفخذيهــــــــــــــــا - الى النبي صلى الله عليه وسلم فقبلها) صحيح البخارى مع فتح البارى : (٦٦١/٩) كتاب الذبائح والصيد - باب الأرنب .

٢٠ - باب ماجاء في الضبيع

٨٨ - قال مسدد : ثنا يحيى ^(١) ، عن سهيل ^(٢) بن أبي صالح ، عن عبد الله ^(٣) بن يزيد السعدي قال : أمرني ناس من قومي أن أسأل سعيد ^(٤) بن المسيب عن السنان ^(٥) يحدونه فيركزونه في الأرض فيصبح قد قتل الضبع أترى ذلك زكاته ؟ ، قال : فسألته ، فقال : انك ممن يأكل الضبع ؟ ، قلت : لا أكلها وإن أناسا من قومي ليأكلونها ، قال : فلا تأكلها فإن أكلها لا يحل ، فقال رجل من جلسائه من أهل الشام ألا أحدثك ما سمعت أبا الدرداء يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قلت : نعمسم قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل مجثم ، وعن كل نهبة وعن كل ذي ناب ، من السباع ، فقال سعيد : صدق . ^(٧)

(١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٤) .

(٢) - ع - سهيل بن أبي صالح : ذكره السنان ، أبو يزيد المدني ، صدوق تغير حفظه بأخرة ، روى له البخاري مقرونا وتعليقا ، من السادسة . تقريب التهذيب ص ٢٥٩ ، تهذيب التهذيب (٢١٩/٨) .

قال الذهبي في ترجمة هشام بن عروة : ولا عبرة بما قاله أبو الحسن بن القطان من أنه وسهيل بن أبي صالح اختلطا ، وتغيرا . نعم الرجل تغير قليلا ولم ييسق حفظه كهو في حال الشبيبة ، فنسى بعض محفوظه أو وهم ، فكان ماذا ! أهو معصوم من النسيان ! ، انظر ميزان الاعتدال (٣٠١/٤) .

(٣) قال البخاري : عبد الله بن يزيد أبو هلال السعدي ، سمع سعيد بن المسيب ، روى عن سهيل بن أبي صالح ، نسبه سليمان بن بلال ، ويقال البكري . التاريخ الكبير (٢٢٧/٥) ، الجرح والتعديل (٢٠٠/٥) ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا وذكره ابن حبان في الثقات (١٣/٧) ، وابن حجر في تعجيل المنفعة ص ٢٤١ .

(٤) سعيد بن المسيب ، تقدمت ترجمته في حديث رقم (٤٩) .

(٥) السنان ، سنان الرمح ، وجمعه أسنة ، قال ابن سيده : سنان الرمح حديثه لصقالتها وملاستها . لسان العرب (٢٢٣/١٣) .

(٦) في المجردة ((ويركزونه)) .

(٧) مسند مسدد مفقود . وذكره البوصيري في المجردة - ٢/لوحه ١١٨ - وقال : رواه مسدد ورواته اسناده ضعيف ، عبد الله بن يزيد لم يوثقه إلا ابن حبان ، والراوى عن أبي الدرداء مبهم ، ولكن المرفوع له شاهد من حديث أبي شعبله وغيره وستأتى هذه الشواهد .

٨٩ - قال : وثنا يحيى عن سفيان ^(١) ، حدثني سهيل ^(٢) بن ^(٣) [أبي] صالح ^(٤) ،
حدثني عبد الله بن يزيد قال سئل سعيد بن المسيب عن الضبع ؟ فكرهه ، فقيل له :
ان قومك يأكلونه فقال : لا يعلمون .

فقال رجل عنده سمعت أبا الدرداء يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنسه
نهى عن كل ذى نهبة (١٣٠ - ١) وعن كل ذى خطفة ^(٥) ، وعن كل ذى ناب من
السباع ، قال فقال سعيد : صدق . ^(٦)

-
- (١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٤) .
(٢) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٦) .
(٣) " " " " " (٨٨) .

- (٤) ما بين المعقوفتين سقطت من الأصل ، والمواب ما أثبتته .
(٥) الخطافة : يريد ما اختطف الذئب من أعضاء الشاة وهى حية ، والخطافة المسرة
الواحدة من الخطاف ، فسمى بها العضو المختلاف . النهاية (٤٩ / ٢) ،
لسان العرب (٧٦ / ٩) .
(٦) مسند مسدد مفقود .

ونذكره البوسيرى في المجردة - ٢ / لوحة ١١٨ / ١

في اسناده عبد الله بن يزيد ، لم يوثقه غير ابن حبان . وفيه أيضا رجل
مبهم . يروى عن أبي الدرداء ، ولكن المرفوع له شاهد من حديث عبد الله بن
يزيد بن يزيد وأبي شعبة ، وخالد بن زيد رضى الله عنهم أجمعين وستأتي هذه
الشواهد بعد ذكر ألفاظ هذا الحديث وطريقه .

٩٠ - رواه الحميدى : ثنا سفيان ^(١) ، ثنا سهيل بن أبي صالح ^(٢) ، عن عبد الله ^(٤)

ابن يزيد السعدى ^(٥) [قال :] (سألت سعيد بن المسيب ، عن أكل الضبع ، فقال : أو يأكلها ^(٦) أحد ؟ .

فقلت : ان ناسا من قومي يتحلبونها فيأكلونها ، فقال سعيد : انه لا يصلح ^(٨) [أكلها]

فقال شيخ عنده : ألا أخبرك ^(٩) ما سمعت من أبي الدرداء سمعت أبا الدرداء يقول :

نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(١٠) فذكر طريق مسدود الثانية .

(١) هو ابن عيينة ، تقدمت ترجمته في حديث رقم (٦) .

(٢) في الأصل ((عن)) وما أثبتته من مسند الحميدى .

(٣) ، (٤) تقدمت ترجمتهما في حديث رقم (٨٨) .

(٥) ما بين المعقوفتين سقطت من الأصل ، وأثبتها كما في المسند .

(٦) في الأصل ((أو يأكل الضبع أحد)) وأثبتته كما في المسند .

(٧) يتحلبونها : أى يصطادونها بالحبال ، النهاية (٣٣٤/١) ، لسان العرب

: (١٣٦/١١) .

(٨) ما بين المعقوفتين في هامش الأصل .

(٩) في الأصل ((ألا أخبركم بما)) ، وما أثبتته من مسند الحميدى .

(١٠) مسند الحميدى (١٩٤/١ - ١٩٥) حديث رقم (٣٩٧) . وعزاليه البوصيرى في المجرىة
٥/لوحه ١١٨/٢

وفي اسناده عبد الله البكوىلم يوثقه الا ابن حبان ، ثم فيه أيضا رجل مبهم

وهو الراوى عن أبي الدرداء .

٩١ - ورواه أبو بكر بن أبي شيبه ، ثنا عبد الرحيم ^(١) بن سليمان ، عن أبي ^(٢) أيوب
الافريقي ، عن صفوان ^(٣) بن سليم ، عن سعيد ^(٤) بن المسيب ، عن أبي الدرداء ، عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم ((أنه نهى عن أكل المجثمة ، والنهبة ، والخافه ^(٥) ،
وعن أكل كل ذي ناب من السباع)) . ^(٦)

(١) في الأصل : عبد الرحمن بن سليمان ، والصواب ما أثبتته ، وقد تقدمت ترجمته
في حديث رقم (٧٦) .

(٢) - د ت - عبد الله بن علي الأزرق ، أبو أيوب الافريقي ، ثم الكوفي ، صدوق
يخاطب ، من السادسة . تقريب التهذيب ص : ٣١٤ ، تهذيب التهذيب :
(٣٢٥/٥) .

(٣) - ع - صفوان بن سليم المدني ، أبو عبد الله الزهري مولا هم ، ثقة مفت عابد روى
بالقدر ، من الرابعة ، مات سنة ٣٢ هـ . تقريب التهذيب ص : ٢٧٦ ، تهذيب
التهذيب (٤٢٥/٤) .

(٤) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٤٩) .

(٥) الخطفة : سبق معناه في حديث رقم (٨٩) .

(٧٦/٩) .

(٦) لم ألق على سند أبي الدرداء في النسخة التي وصلت إلينا من سند ابن أبي
شيبه . أو سئل الدارقطني عن حديث سعيد بن المسيب عن أبي الدرداء عن
النبي صلى الله عليه وسلم ((أنه نهى عن كل ذي خطفة ، وعن كل ذي نهبة
، وعن كل ذي ناب من السبع)) .

فقال : يرويه سهيل بن أبي صالح عن عبد الله بن يزيد السعدي أنه سأل
سعيد بن المسيب عن الضبع ؟ فقال شيخ عنده : حدثنا أبو الدرداء عن النبي
صلى الله عليه وسلم ، وصدق سعيد ورواه صفوان بن سليم عن سعيد بن المسيب
عن أبي الدرداء ، تفرد به أبو داود الافريقي عن صفوان ، قاله عبد الرحيم
ابن سليمان عنه .

وحديث سهيل بن أبي صالح كأنه أشبه بالصواب . ولا يثبت سماع سعيد
من أبي الدرداء ، لأنهما لم يلتقيا . أهـ . انظر العلل - ٢ / لوحة ٦٨ / ب .

٩٢ - ورواه أحمد بن منيع ، ثنا عبد^(١) بن حميد ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن عبد الله بن يزيد ، قال كنت عند سعيد بن المسيب فسأله رجل فقال : انا نأخذ السنان فنشبت في الأرض فتقتل الضبع أفتراه ذكاتها ؟ فقال سعيد : وانك لتأكل الضبع — قال : قد رأيت من يأكلها ، فقال شيخ عنده من أهل الشام : ألا أحدثك بحديث سمعته^(٢) (من أبي الدرداء يذكره) عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ((نهى عن كل ذى خطفة ، وعن كل ذى نهبة ، وعن المجثمة ، وعن كل ذى ناب من السباع)) .

فسألت عن المجثمة : فقال : الشيء له نفس فنصب عرضا فيرمى بالنبل .^(٣)

(١) - ختمت - عبد ، بغير اضافة ، ابن حميد بن نصر الكشي ، بمهملصة ، أبو محمد ، قيل اسمه عبد الحميد وبذلك جزم ابن حبان وغير واحد ، ثقة حافظ ، من الحادية عشرة ، مات سنة ٢٤٩ هـ . تقريب التهذيب ص : ٣٦٨ ، تهذيب التهذيب (٦ / ٤٥٥) .

(٢) مابين القوسين في هامش الأصل .

(٣) سند أحمد بن منيع مفقود .

وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١١٨ / ٩ .

- ٩٣ - ورواه أبو يعلى الموصلي ، ثنا زهير^(١) ثنا جرير^(٢) ، عن سهيل بن أبي صالح .
فذكره بلفظ : ((نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل خطفة ، وعن كل
نهب ، وعن كل مجشعة ، وعن كل ذى ناب من السباع)) .^(٣)
- ٩٤ - قال : وثنا محمد بن^(٣) أبي بكر ، ثنا يحيى^(٤) ، عن سفيان^(٥) ، حدثني
سهيل بن أبي صالح ، عن عبد الله بن زيد قال : سألت سعيد بن المسيب
عن الضبع ؟ فكرهها . فقلت : ان قومك يأكلونها فقال : انهم
لا يعلمون .^(٦) فذكر حديث الحميدى .

-
- (١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٧٥) .
(٢) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٨٢) .
(٣) لم أقف على مسند أبي الدرداء في مسند أبي يعلى ، ولعله في الكبير ، ولم
أقف عليه في المقصد العلي .
(٤) هو المقدمي تقدمت ترجمته في حديث رقم (١٢) .
(٥) هو القحطاني تقدمت ترجمته في حديث رقم (٤) .
(٦) هو الثوري تقدمت ترجمته في حديث رقم (٨) .
(٧) لم أقف على مسند أبي الدرداء في مسند أبي يعلى ، ولعله في الكبير . ولم أقف
عليه في المقصد العلي . وعزاليه البوصيري في المجرى - ٢ / لوحة ١١٨ -
في اسناده عبد الله بن يزيد لم يوثقه الا ابن حبان ، والراوى عن أبي الدرداء
مبهم ، لكن المرفوع له شاهد من حديث عبد الله بن زيد ، وزيد بن خالد
، وأبى ثعلبة رضى الله عنهم .
وستأتى هذه الشواهد ان شاء الله .

ورواه أحمد بن حنبل ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، حدثني سهيل بن أبي صالح .^(١)
فذكر حديث الحميدى . قال أحمد بن حنبل : وثنا علي بن عاصم^(٢) ، ثنا سهيل
ابن أبي صالح ، عن عبد الله^(٣) بن يزيد السعدى قال : أمرني ناس من قومي أن أسأل
سعيد بن المسيب عن سنان يحدونه ويركضونه في الأرض يصبح وقد قتل الضبع أترأه
زكاته ؟ قال : فجلست الى سعيد بن المسيب فاذا عنده شيخ أبيّن الرأس واللحية
، من أهل الشام ، فسألته عن ذلك ؟^(٤) فذكر طريق مسدد الأولى .

(١) انظر المسند (١٩٥ / ٥) .

(٢) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٣٤) .

(٣) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٨٨) .

(٤) انظر المسند (٤٤٥ / ٦) .

في اسناده علي بن عاصم . قال فيه الحافظ صدوق يخطي* ويصرورمـــــــــــــــــى
بالتشيع . ولكنه لم ينفرده ، فقد تابعه سفيان كما رواه الامام أحمد في مسنده
الا أن مداره على عبد الله بن يزيد السعدى ، والراوى عن أبي الدرداء* مبهم .

هذا (١) حديث في اسناده مقال ، عبد الله بن يزيد السعدي ذكره ابن حبان في الثقات وباقي رجال الاسناد لا تسأل عن حالهم لشهرتهم (روى الترمذی في الجامع منه : (النهي عن المجثمة) وهي التي تسبر للنبل حسب . من طريق صفوان بن سليم عن سعيد بن المسيب به . وقال : حديث غريب . (٢)

(١) مابين القوسين في هامش الأصل .
(٢) جامع الترمذی (٧١/٤) كتاب الأطعمة - باب ما جاء في كراهية أكل المذبذبة ، قال وفي الباب عن عرياض بن سارية وأنس وابن عمرو وابن عباس وجابر وأبي هريرة . قال أبو عيسى : حديث أبي الدرداء حديث غريب ، وذكره البوصيري في المجردة - ٢/ لوحة ١١٨ / أ .
أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٥١٤/٤) كتاب المناسك ، باب الضبيح من طريق ابن عيينة عن سهيل بن أبي صالح به . ومن طريق الثوري عن سهيل إلا أنه لم يذكر المرفوع . وابن حزم في المحلى (٤٠٢/٧) ، والبزار في مسنده ، أنظر كشف الأستار (٦٤/٢) أبواب الصيد ، باب ما نهى عن أكله . بلفظ ((نهى عن كل ذي ناب من السباع ، والمجثمة ، والنهبية ، وأحسبه قال : والحمار الانسي)) ، قال البزار : ((روى نحوه من وجوه ، فذكرنا حديث أبي الدرداء لجلالته ، واسناده حسن ، ولا نعلم روى سعيد عن أبي الدرداء غيره)) . أهـ .
وأخرجه اسحاق بن راهوية في مسنده ، حدثنا جرير عن سهيل بن أبي صالح به . انظر نصب الراية (١٩٣/٤) .
وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٩/٤) وقال : رواه أحمد والبزار باختصار والطبراني في الكبير وقال البزار : اسناده حسن ، قلت - أي الهيثمي - : لأنه رواه عن سعيد بن المسيب عن أبي الدرداء وليس فيه عبد الله بن يزيد هذا ، وروى الترمذی منه - النهي عن المجثمة - فقط . أهـ .

قلت : ليس فيه ذكر للضبع ، هذا من وجه ، ومن وجه آخر أن قوله : ((نهى عن أكل النهبية ، والمجثمة ، وعن أكل كل ذي ناب من السباع)) له شاهد في الصحيح وغيره . إلا أنه مفرق .

فقد روى البخاري في صحيحه ، في كتاب الذبائح والصيد ، باب ما يكره من المثلة والمذبذبة والمجثمة . عن عبد الله بن يزيد عن النبي صلى الله عليه وسلم =

== ((أنه نهى عن النهبة والمثلة)) . صحيح البخارى مع فتح البارى (٦٤٣/٩) .
وروى البخارى في صحيحه في باب أكل كل ذى ناب من السباع . عن أبي ثعلبة
رضى الله عنه ((أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل كل ذى
ناب من السباع)) ، صحيح البخارى مع فتح البارى (٦٥٧/٩) .
وروى الامام أحمد في مسنده (١١٧/٤) عن زيد بن خالد رضى الله عنه
مرفوعا ((نهى عن النهبة والخلصة)) . وصححه الشيخ ناصر الدين
الألبانى . صحيح الجامع الصغير (١١٦٤/٢) وروى الدارمي في سننه
(١٢/٢) كتاب الأنحاحي ، باب ما لا يؤكل من السباع عن أبي ثعلبة الخشني
قال : ((نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخافقة والمجتمعة والنهبسة
وعن أكل كل ذى ناب من السباع)) .

وقال ابن التركمانى في " الجوهر النقي " (٣١٩/٩) : وأخرج الدارمي
من حديث عبد الله بن يزيد السعدى سألت سعيد بن المسيب عن الضبيع
.... الحديث ، لم أقف عليه في الدارمي من هذا الطريق ، وإنما وقفت
عليه من حديث أبي ثعلبة وقد ذكرته آنفا .

قال الحافظ ابن حجر : " واختلف القائلون بالتحريم في المراد بما له ناب
ف قيل : انه ما يتقوى به ويصول علي غيره ويصطاد ويعدو بطبعه غالبا الأسد
والفهد والصقر والعقاب ، وأما ما لا يعدو كالضبع والشعلب فلا ، والى هذا
ذهب الشافعي والليث ومن تبعهما ، وقد ورد في حل الضبع أحاديث لا بأس
بها " . أهـ . فتح البارى : (٦٥٧/٩ - ٦٥٨) .

وقد ذكر الحافظ حديث السعدى في النهي عن الضبع في ((الدراية))
(٢٠٩/٢) كتاب الذبائح وقال بعد ذكره له : ويعارضه ما أخرجه الترمذى
والنسائي وابن ماجه من طريق عبد الرحمن بن أبي عمار قال : سألت جابر بن
عبد الله عن الضبع أميد هي ؟ قال : نعم ، قلت : أكلها ، قال : نعم ، قلت :
أشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : نعم . صححه الترمذى
ونقل في علله عن البخارى تصحيحه)) أهـ .

وقد ذكر البوصيرى رحمه الله حديث جابر وسياقته ، أما حديث سعيد بن المسيب في النهي
عن أكل الضبع فذيه علقين ، الأولي : عدم سماع سعيد بن المسيب من أبي الدرداء .
قاله الدارقطنى فليسى العلل . والأخرى : فيه عبد الله بن يزيد
السعدى لم يوثقه الا ابن حبان ، والراوى عن أبي الدرداء مبهم .

- ٩٥ - قال مسدد : وثنا يحيى ^(١) ، عن ابن جريج ^(٢) ، حدثني نافع ^(٣) أن رجلاً أخبر ابن عمر أن سعداً كان يأكل الضباع فلم ينكر ذلك ابن عمر. ^(٤)
- ٩٦ - قال : وثنا يحيى عن ابن جريج ، قال : كان عطاء لا يرى بأكلها بأساً ويقول هي صيد . ^(٥)

- (١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٤)
- (٢) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٤٦) وهو عبد الملك بن عبد العزيز .
- (٣) تقدمت ترجمته في حديث رقم (١٠) .
- (٤) مسند مسدد مفقود .
- ونذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١١٢ / أ .
- لم ألقه علانية في المطالب العالية - لافي النسخة المجهودة ولا في الهندية ، وهي في التزييه ، وانظر المجردة منه (٣١١/٢) حديث رقم (٢٣٣٥) ، وأخرجه عبد الرزاق في مسنده (٥١٣/٤) في كتاب المناسك - باب الضبع ، حديث رقم (٨٦٨٣) رواه بإسناد مسدد ولفظه الا لفظه ((ينكر ذلك)) ، فانه قال ((ينكره)) قلت : رجاله ثقات ، وقد صرح ابن جريج بالتحديث .
- (٥) مسند مسدد مفقود .
- لم ألقه علانية في المطالب العالية لافي النسخة المجهودة ولا في الهندية ، وهي في التزييه ، وانظر المجردة منه (٣١١/٢) حديث رقم (٢٣٣٦) وليس فيه "ويقول هي صيد" .
- قال الخطابي رحمه الله : وقد اختلف الناس في أكل الضبع ، فروى عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أنه كان يأكل الضبع ، وروى عن ابن عباس رضي الله عنه إباحة لحم الضبع ، وأباح أكلها عطاء والشافعي وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهوية وأبو ثور ، وكرهه الثوري وأبو حنيفة وأصحابه ومالك ، وروى ذلك عن سعيد بن المسيب واحتجوا بأنها سبع . معالم السنن للخطابي (٣١٥/٥) .

٩٧ - وقال أحمد بن منيع : ثنا اسماعيل ، عن عبد الله بن عبيد بن عمير ، عن ابن أبي عمار قال : قلت لجابر : الضبع أحميد هي ؟ ، قال : نعم ، قال : قلت أكلها؟ ، قال : نعم ، قلت : أقاله رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : نعم .

(١) الحديث ليس من الزوائد فقد رواه الترمذى في الجامع ، أبواب الأظعمة باب ما جاء في أكل الضبع ، والمتمن (٢٥٢/٤) حيث رواه الترمذى بصيغة التحديث عن شيخه أحمد بن منيع حدثنا اسماعيل أخبرنا ابن جريج عن عبد الله بن عبيد بن عمير به .
وابتدا المصنف بكتابة هذا الحديث في المتن وأتمه في الهامش .
وذكره الحافظ في الدراية (٢٩/٤) كتاب الذبائح .
وقال : صححه الترمذى ، ونقل في علل عن البخارى .

٩٨ - قال : وثنا يزيد ، اما جرير بن حازم ، عن عبد الله بن عبيد بن عمير ، عن عبد الرحمن بن أبي عمار ، عن جابر قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الضبع ؟ فقال : (هو صيد وفيه كبش) . (١)

رواه البيهقي في سننه ، أخبرنا ^(٢) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي ^(٣) فسي آخرين قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، أنها محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ، ثنا ^(٤) ابن وهب ، أنها ابن حريج فذكره . ^(٥)

الحديث ليس من الزوائد .

(١) ولعل البوصيري رحمه الله ذكر هذا الحديث ضمن الزوائد لأنه جاء بلفظ أخصر .
سارواه أبو داود في سننه ، في كتاب الأطعمة ، باب في أكل الضبع
(٤/١٥٨) عن جابر بن عبد الله قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الضبع ؟ ، فقال : ((هو صيد ويجعل فيه كبش إذا صاده المحرم)) والله أعلم . وسكت عليته .

(٢) في الأصل ((أما)) وأثبتها كما في السنن الكبرى .

(٣) في الأصل ((العاص)) وأثبتها كما في السنن الكبرى .

(٤) في الأصل ((أنبا)) وأثبتها كما في السنن الكبرى .

(٥) السنن الكبرى - كتاب الضحايا - باب ما جاء في الضبع والثعلب (٩/٣١٨)

قال: وأخبرنا ^(١) أبو زكريا ^(٢) ابن أبي اسحاق ، وأبو بكر بن الحسن ، وأبو سعيد
ابن أبي عمرو قالوا : ثنا ^(٣) أبو العباس محمد بن يعقوب هو الأصم ، أنبأ الربيع
ابن سليمان ، أنبأ الشافعي ، أنبأ مسلم وعبد المجيد وعبد الله ^(٤) بن الحارث ، عن
ابن جريج فذكره بمعناه . ^(٥)
زاد أبو سعيد في روايته ^(٦) قال الشافعي : وما يباع لحم الضباع بمكة إلا بين
الصفاء والمروة . ^(٧)
قلت : رواه أصحاب السنن ^(٨) الأربعة باختصار من طريق عبد الله بن عبيد
بن عمير به .

-
- (١) في الأصل ((اما)) وأثبتها كما في السنن الكبرى .
 - (٢) في الأصل ((أبو بكر)) وأثبتها كما في السنن الكبرى .
 - (٣) في الأصل ((اما)) وأثبتها كما في السنن الكبرى .
 - (٤) في الأصل ومسنند الشافعي وتهذيب الكمال ((عبد الله)) ، وفي السنن الكبرى ((عبيد الله)) .
 - (٥) انظر مسند الشافعي - كتاب الصيد والذبائح ، ص ٣٤١ .
 - (٦) في الأصل ((رواه)) وأثبتها كما في السنن الكبرى .
 - (٧) السنن الكبرى للبيهقي (٣١٨/٩) كتاب الضحايا .
وذكره البوصيري في المجردة - ٢/ لوحة ١١٨ / أ . وقال : ((رواه أحمد
ابن منيع والبيهقي ورواه أصحاب السنن الأربعة مختصرا . أهـ .
 - (٨) انظر سنن أبي داود ، كتاب الأطعمة ، باب في أكل الضبع (١٥٨/٤) وسكت عليه .
والنسائي في كتاب الصيد ، باب الضبع (٢٠٠/٢) .
والترمذي في كتاب الصيد ، باب ماجاء في أكل الضبع (٢٥٢/٤) .
وابن ماجه في كتاب الصيد ، باب الضبع (١٠٧٨/٢) .

٢١ - باب ماجاء في النهي عن أكل الهرة

٩٩ - قال عبد بن حميد : ثنا عبد الرزاق ^(١) ، أنبا عمر ^(٢) بن زيد الصنعاني ، حدثني أبو الزبير ^(٣) أنه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول : ((نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن أكل الهرة وعن أكل ثمنها)) ^(٤) .
هذا اسناد ضعيف ، عمر بن زيد قال البخاري : فيه نظر ^(٥) .
وقال ابن حبان : لا يحتج به ، رواه مسلم وأصحاب السنن الأربعة دون قوله :
((نهى عن أكل الهرة)) ^(٦) .

- (١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٦٠) .
- (٢) في الأصل ((عمر بن يزيد الصنعاني)) والصواب ما أثبتته كما في المنتخب لعبد بن حميد ص ١٩٦ وهو - د ت ق - عمر بن زيد الصنعاني ، ضعيف ، من السابعة ، تقريب التهذيب (ص ٤١٢) ، تهذيب التهذيب (٤٤٩/٧) .
- (٣) محمد بن مسلم بن تدرس تقدمت ترجمته في حديث رقم (٤٥) .
- (٤) المنتخب من مسند عبد بن حميد (ص ١٩٦) ، حديث رقم (١٠٤٢) .
- (٥) في التاريخ الكبير (١٥٧/٦) .
- (٦) قال ابن حبان : ينفرد بالمناكير عن المشاهير على قلة روايته ، حتى خرج بها عن حد الاحتجاج به فيما لم يوافق الثقات ، المجروحين (٨٢/٢) .
- (٧) وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١١٨ / ١ .
رواه مسلم في صحيحه (١١٩٩/٣) كتاب المساقاة - باب تحريم ثمن الكلب ، وحلوان الكاهن ، ومهر البقي والنهي عن بيع السنور ، من طريق معقل عن أبي الزبير بلفظ ((سألت جابرا عن ثمن الكلب والسنور ؟ قال : زجر النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك . وقول البوصيري رحمه الله : رواه مسلم وأصحاب السنن الأربعة دون قوله ((نهى عن أكل الهرة)) .
قلت : إلا الترمذي فقد رواه في سننه (٥٦٩/٣) كتاب البيوع - باب ما جاء في كراهية ثمن الكلب والسنور من طريق عبد الرزاق به - بلفظ ((نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن أكل الهر وشمه)) .
قال أبو عيسى : « هذا حديث غريب ، وعمر بن زيد ، لا نعرف كبير أحد روى عنه غير عبد الرزاق ؟ » اهـ .
رواه أبو داود في سننه (٧٥٢/٣) كتاب البيوع - بلفظ ((نهى عن ثمن الهرة)) .

== والنسائي في سننه في موضعين من كتاب البيوع - الأول في باب الرخصة

في ثمن الكلب (١٩٠/٢) .

قال أبو عبد الرحمن ^{النسائي} ١: وحديث حجاج عن حماد بن سلمة ليس هو بصحيح ، والثاني في ما استثنى - أي من ثمن الكلب - كليهما من طريق حجاج بن محمد ، عن حماد بن سلمة عن أبي الزبير به . بلفظ ((نهى عن ثمن الكلب والسنور الا كلب صيد)) قال أبو عبد الرحمن هذا منكر . وابن ماجه في سننه (١٠٨٢/٨) كتاب الصيد - باب الهرة - بلفظ الترمذى . وعبد الرزاق في مصنفه (٥٣٠/٤) كتاب المناسك - باب الهر والجراد والخفاش وأكل الجراد ورواه من طريق آخر . قال: أخبرنا معمر عن قتادة - قال : لا أعلمه الا رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم : ((أنه نهى عن أكل الهر وأكل ثمنه)) . ورواه الدارقطني في سننه - باب الصيد والذبائح والأطعمة ، انظر سنن الدارقطني مع التعليق المغني (٢٩٠/٤) ، والحاكم في مستدركه (٣٤/٢) كتاب البيوع . رواه من طريق حفص بن غياث عن الأعشى عن أبي سفيان عن جابر .

قال الحاكم : تابعه عيسى بن يونس عن الأعشى ، ثم رواه من طريقه . وقال : تابعه أبو الزبير عن جابر . ثم ذكر حديث عبد بن حميد من طريق عبد الرزاق بإسناده ولفظه . وقال : حديث الأعشى عن أبي سفيان صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه .

قال الذهبي : عرواه . قال الحافظ ابن حجر : وأوماً الخطابي الى ضعف الحديث - أنظر معالم السنن (١٢٥/٤) - وتبعه النووي . وقال ابن وضاح في طريق الأعشى عن أبي سفيان عن جابر : الأعشى يغلط فيه ، والصواب موقوف . وزعم ابن عبد البر أن حماد بن سلمة تفرد به عن أبي الزبير . ولم يصب فهو في مسلم من حديث معقل عنه . أه . مختمرا التلخيص الحبير (١٨/٣) البيوع .

٢٢ - باب ماجاء في العصفور

قال أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا سويد بن عمرو الكبي ، ثنا حماد بن سلمة ، عن عمرو بن دينار ، عن صهيب الحداد ، عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ((من قتل عصفورا بغير حقه سئل عنه يوم القيامة ف قيل له : وما حقه ؟ قال : يذبحه ذبحا ولا يأخذ برأسه فيقطعه)) .

رواه النسائي في الصغرى ، عن محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ ، عن سفيان ، عن عمرو بن دينار ، بلفظ : ((ما من انسان قتل عصفورا فما فوقها بغير حقه الا سأل الله عز وجل عنها)) ، قيل يا رسول الله : وما حقه ؟ قال : ((يذبحها فيأكلها ولا يقطع رأسها يرمي بها)) .

له شاهد في صحيح ابن حبان من حديث الشريد قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ((من قتل عصفورا عبثا عجز الى الله يوم القيامة يقول يارب ان فلانا قتلني عبثا ولم يقتلني منفعة)) . ((١٣١ - ب)) .

ملاحظة : كتب الصنف بعد الحديث السابق رقم (٩٩) باب رقم ٢٢ - باب ماجاء في العصفور . وأورد فيه حديث ذبح العصفور ثم ضرب عليه وذلك لأن النسائي قد رواه في سننه الصغرى .

انظر السنن الصغرى (٢٠٦/٧ - ٢٠٧) كتاب الصيد والذبائح ، اباحه أكل العصفير .

ورواه أيضا في كتاب الضحايا (٢٣٩/٧) من قتل عصفورا بغير حقه ، عن قتيبة بن سعيد عن سفيان به نحوه . والشاهد الذى رواه ابن حبان في صحيحه رواه النسائي كذلك بنفس اللفظ في كتاب الضحايا في الصفحة السابقة .

٢٢ - باب ماجاء في الجراد

١٠٠ - قال مسدد : ثنا يحيى ^(١) ، عن ابن أبي ^(٢) زئب ، حدثني طارق ^(٣) ،
عن أمه ^(٤) قالت : أرسلنا إلى أبي هريرة نسأله عن الجراد ، وكان نائما ، فقال
أهله : يرانا نأكله ، ولا يأكله ، ولا يأمرنا ولا ينهانا ^(٥) . هذا اسناد ضعيف
لجهالة بعض رواة .

(١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٤) .

(٢) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٥٨) .

(٣) لم أقف عليه .

(٤) لم أقف عليها .

(٥) مسند مسدد مفقود .

ونذكره البوصيري في المجردة - ٢/لوحه ١١٨/ب . ، وكذا الحافظ
في المطالب العالية - ل (١٧٩ - ١) . وليس فيه ((ولا يأمرنا)) ، وانظر
المجردة منه ((٣١٢/٢)) أثر رقم (٢٣٤٠) .

- ١٠١ - قال مسدد : وثنا يحيى عن سعد^(١) بن اسحاق ، حدثني زينب^(٢) ابنة كعب قالت : كان أبو سعيد^(٣) يرانا نأكل الجراد ، فلا يأمرنا ولا ينهانا ، ولا ندرى ما كان يمنعنا تقذرا أم يكرهه .^(٤)
- ١٠٢ - قال مسدد : وثنا أبو عوانة^(٥) عن المغيرة^(٦) ، عن ابراهيم^(٧) عن علقمة^(٨) ، أنه كان لا يأكل الجراد .^(٩)

- (١) في الأصل ((سعيد بن اسحاق)) ، وما أثبتته هو الصواب .
- ٤ - سعد بن اسحاق بن كعب بن عجرة البلوى ، ثقة ، مات بعد الأربعين .
- تقريب التهذيب : ٢٣٠ ، تهذيب التهذيب : (٤٦٦/٣) .
- (٢) - زينب بنت كعب بن عجرة ، زوج أبي سعيد الخدري ، مقبولة ، من الثانية ، ويقال لها صحبة . تقريب التهذيب ص : ٧٤٧ ، تهذيب التهذيب : ٤٢٢/١٢
- (٣) - سعد بن مالك بن سنان بن عبيد الأنصاري ، أبو سعيد الخدري ، له ولأبيه صحبة^(٥١-٦٣ أو ٦٥-٦٦) . تقريب التهذيب ص : ٢٣٢ ، الامامة (٣٥/٢)
- (٤) مسند مسدد مفقود . وذكره البوصيري في المجردة - ٢/لوحه ١١٨ ب . ، وكذا الحافظ في المطالب العالية - ل (١٧٩-أ) . وانظر المجردة منه (٣١٢/٢) حديث رقم (٢٣٤١) وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ، كتاب الصيد والذبائح ، باب ما جاء في أكل الجراد ، (٢٥٨/٩) الا أنه قال ((أراه ، كان يقذره)) .
- قلت : رجاله ثقات ، الا زينب قال فيها الحافظ : مقبولة مع أنه ذكرها في الاسابة في القسم الأول (٣١٨/٤) . وهو ترجيح منه بصحتها .
- (٥) تقدمت ترجمته في حديث رقم (١٥)
- (٦) تقدمت ترجمته في حديث رقم (١٤) هو ابن مقسم النخعي .
- (٧) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٦٦) هو ابن يزيد النخعي .
- (٨) - ع - علقمة بن قيس بن عبد الله النخعي ، الكوفي ، ثقة ، ثبت فقيه عابد ، من الثانية ، تقريب التهذيب ص : ٣٩٧ ، تهذيب التهذيب (٢٧٦/٧) .
- (٩) مسند مسدد مفقود . وذكره البوصيري في المجردة - ٢/لوحه ١١٨ ب .
- وكذا الحافظ في المطالب العالية - ل (١٧٩-أ) . وانظر المجردة منه (٣١٢/٢) حديث رقم (٢٣٣٤) ، وأوقفه علي ابراهيم ، ولم يفكر علقمة .
- رجالها ثقات ، الا أن فيه عننة المغيرة وهو من (ط/٣) ممن المدلسين .

١٠٣ - وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة : ثنا يزيد ^(١) ، ثنا زكريا ^(٢) بن أبي زائدة ، عن عامر ^(٣) ، عن ابن عمر رضی الله عنهما ، قال : رأيت عمر بن الخطاب يتفوه ^(٤) فقلت : ما شأنك يا أمير المؤمنين ؟ ، قال : أشهى جرادا مقفوا ^(٥) . رواه ثقات ^(٦) . (٧)

-
- (١) ابن هارون تقدمت ترجمته في حديث رقم (٣٦) .
- (٢) ع - زكريا بن أبي زائدة : خالد ، ويقال هبيرة ، بن ميمون بن فيروز الهمداني الوادعي ، أبو يحيى الكوفي ، ثقة وكان يدلس (ط/٢) وسامعه من أبي اسحاق بأخيه ^(٥٠١٢٧ أو ١٢٨ أو ١٢٩) . تقريب التهذيب ص : ٢١٦ ، تهذيب التهذيب :
- (٣) هو الشعبي تقدمت ترجمته في حديث رقم (٣١) .
- (٤) في الأصل ((يتعوه)) ، وأثبتها كما في المجردة وزوائد سند الحارث ، والمطالب العالية .
- يتفوه : وفاه به : نطق ، وفاه بالكلام يفوه : لفظ به ، وقالوا : هوفاه بجوعه اذا أظهره وباح به . لسان العرب (١٣/٥٢٩) .
- (٥) مقفوا : قلى الشيء قليا : أنضجه على المقلاة . لسان العرب (١٥/١٩٨) .
- (٦) انظر زوائد سند الحارث - باب ماجاء في الأرنب والجراد والضب - حديث رقم (٤٠٤) .
- (٧) ذكره البوصيري في المجردة - ٢/لوحه ١١٨ ب - وقال : رواه الحارث موقفا ، ورواته ثقات وذكره الحافظ في المطالب العالية ل (١٢٩/أ) . وانظر المجردة منه (٣١٢/٢) أثر رقم (٢٣٤٣) . قال ابن أبي حاتم : سمعت أبي يقول : ((الشعبي لم يسمع من ابن عمر)) . المراسيل له ص : (١٦٠) اسناده ضعيف ، لانقطاعه ، لأن عامر الشعبي لم يسمع من ابن عمر .

١٠٤ - وقال أبو يعلى الموصلي : ثنا ابن المثنى ^(١) ، ثنا عبيد ^(٢) بن واقد القيسي أبو عباد ، حدثني محمد بن عيسى ^(٣) ابن كيسان ، ثنا محمد ^(٤) بن المنكدر ، عن جابر ابن عبد الله رضى الله عنهما قال : قل الجراد في سنة من سني عمر رضى الله عنه التي ولي فيها ، فسأل عنها ^(٥) فلم يخبر بشي ، فاعتم لذلك ، فأرسل راكباً ف ضرب ^(٦) الى كذا ، وآخر الى الشام ، وآخر الى العراق ، يسأل هل رأى ^(٧) من الجراد شي ؟ أم لا ؟ ، قال : فأتاه الراكب الذي من قبل اليمن بقبضة من جراد ، فألقاها بين يديه ، فلما رآها كبر ثلاثاً ثم قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ((خلق الله عز وجل ألف أمة منها ستمائة في البحر ، وأربع مائة في البر ، فأول شي يهلك من هذه الأمة الجراد ، فإذا أهلكت ^(٨) تتابعتم مثل النظام ^(٩) إذا قطع سلكه)) ^(١٠) .

هذا اسناد ضعيف لضعف محمد بن عيسى بن كيسان .

-
- (١) - ع - محمد بن المثنى بن عبيد العنزي ، بفتح النون والزاي ، أبو موسى البصري ، ثقة ثبت ، من العاشرة ^(١٠٠٠-١٠٥٠ هـ) ، تقريب التهذيب ص : ٥٠٥ ، تهذيب التهذيب (٩ / ٤٢٥) .
- (٢) - ت - عبيد بن واقد القيسي ، أو الليثي ، أبو عباد ، ضعيف ، من التاسعة .
- تقريب التهذيب ص : ٣٧٨ ، تهذيب التهذيب (٧ / ٧٧) .
- (٣) محمد بن عيسى بن كيسان العبدى .
- قال البخارى ، والفلاس : منكر الحديث ، وقال أبو زرعة : لا ينبغي أن يحدث عنه ، وقال ابن حبان : يأتي عن ابن المنكدر بعجائب . وقال الذهبي في المغني : ضعفه بمرّة .
- التاريخ الصغير (٢ / ٢٧١) ، المجروحين (٢ / ٥٦) ، ميزان الاعتدال : (٣ / ٦٧٧) ، لسان الميزان (٥ / ٣٣٢) ، المغني (٢ / ٦٢٢) .
- (٤) - ع - محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير ، بالتصغير ، التيمي ، المدني ثقة فاضل ، من الثالثة ، مات سنة ١٣٠ هـ أو بعدها - تقريب التهذيب : ٥٠٨ ، تهذيب التهذيب (٩ / ٤٧٣) .
- (٥) في المطالب ((عنه)) .
- (٦) في المطالب ((فأرسل راكباً الى اليمن ، وراكباً الى الشام ، وراكباً الى العراق)) .

- (٧) في المطالب ((فسأل هل روى)) .
(٨) في المجردة من الاتحاف والمطالب العالية ((هلكت)) .
(٩) في المطالب العالية ((مثل النظام اذا انقطع)) .
(١٠) لم ألق عليه في مسند جابر ، من مسند أبي يعلى ، ولعله في المسند الكبير .

وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١١٨ / ب وقال : ((رواه الحارث بن أبي أسامة بسند ضعيف لضعف محمد بن عيسى بن كيسان)) * ورواه أبو يعلى وسيأتي لفظه في آخر كتاب العجائب مع أحاديث آخر وتقدم حديث سميد في باب ما يجوز للمحرم أكله * .
وقوله في المجردة : "رواه الحارث بن أبي أسامة" لم يذكر في الأصل أن الحارث رواه ، ولم ألق عليه في زوائد مسند الحارث .

وذكره الحافظ في المطالب العالية - ل (١٢٩ - ١) ، وانظر المجردة منه (٣١١ / ٢) أثر رقم (٢٣٣٩) .
اسناده ضعيف جدا ، محمد بن عيسى بن كيسان قال فيه البخاري :
" منكر الحديث " . وعبد بن واقد القيسي ضعيف .
* ما بين القوسين في هامش المجردة .

٢٤ - باب ماجاء في صيد البحر

١٠٥ - قال مسدد : ثنا يحيى^(١) عن ابن جريج^(٢) ، أخبرني نافع^(٣) ، أن عبد الرحمن^(٤) ابن أبي هريرة سأل ابن عمر عن حيتان كثيرة ألقاها البحر ، فقال ابن عمر : أميت^(٥) هي ؟ قال : نعم ، فنهاه^(٦) .

قال : فلما دخل ، دعا بالمصحف ، فقرأ الآية ((أحل لكم صيد البحر وطعامه متاعاً لكم))^(٧) فطعامه ما يخرج منه فكلوه فليس به بأس ، وكل شيء فيه^(٨) يؤكل ميتاً فيه أو بساحته^(٩) .^(١٠)

- (١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٤) .
 - (٢) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٤٦) .
 - (٣) تقدمت ترجمته في حديث رقم (١٠) .
 - (٤) لم أقف على ابن أبي هريرة بهذا الاسم .
 - (٥) في المطالب ((أميتة هي)) .
 - (٦) في المطالب ((فنهاه عنها)) .
 - (٧) سورة المائدة / آية ٩٦ .
 - (٨) في المطالب العالية ((منه)) .
 - (٩) في المطالب العالية ((أو ميتاً حياً)) قال الأعظمي : يحذف لفظ الحديث .
 - (١٠) مسند مسدد مفقود . وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١١٨ ب . وكذا الحافظ في المطالب العالية - ٢ / لوحة ٣٩ ب . وانظر المجردة منه (٣٢٨ / ٣) أثر رقم (٣٦٠٩) .
- قال الحافظ : رواه مالك في الموطأ عن نافع نحوه ، فقال بعد قوله فقرأ ((أحل لكم صيد البحر وطعامه . . .)) الآية . : فأرسل الى عبد الرحمن فقال : لا بأس به فكله .

حديث الحميدى رجاله ثقات ، وابن جريج قد صرح بالتحديث ، إلا أنى لم أقف على عبد الرحمن بن أبي هريرة .

رواه البيهقي في سننه: إنا أبو أحمد^(١) المهرجاني ، أنبأ أبو بكر^(٢) بن جعفر المزكسي
(١٣٢-٩) ثنا محمد بن ابراهيم ، ثنا ابن بكير^(٤) ، ثنا مالك^(٥) ، عن نافع ، أن عبد الرحمن
ابن أبي هريرة سأل عبد الله بن عمر عما لفظ البحر فنهاه عن أكله .
قال نافع : ثم انقلب عبد الله بن عمر فدعا بالمصحف فقرأ ((أحل لكم صيد البحر
وطعامه...))^(٦) . قال نافع : فأرسلني^(٧) عبد الله بن عمر الى عبد الرحمن بن أبي هريرة
أنه لا بأس به فكله .^(٨)

(١) لم أقف على ترجمته ، وذكره الدكتور محمد ضياء الرحمن الأعظمي في مقدمة تحقيقه
للمدخل الى السنن الكبرى ضمن الشيوخ الذين لم يقف على تراجمهم .

(٢) لم أقف عليه .

(٣) - خ - محمد بن ابراهيم بن سعيد بن عبد الرحمن البوشنجي ، بضم الموحدة وسكون
الواو المعجمة وسكون النون بعدها جيم ، أبو عبد الله ، ثقة حافظ فقيه ، من
الحادية عشرة^(١٠٩٠) ، تقريب التهذيب : ٤٦٥ ، تهذيب التهذيب (٨ / ٩) .

(٤) - خ م ق - يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي مولا هم ، المصري ، وقد ينسب الى
جده ، ثقة في الليث وتكلموا في سماعه من مالك ، من كبار العاشرة^(١٠٩٠) ، تقريب
التهذيب : ٥٩٢ ، تهذيب التهذيب : (٢٣٢ / ١١) .

(٥) - ٦ - مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو الاصبحي ، أبو عبد الله المدني
الفقيه ، امام دار الهجرة ، رأس العقبة ، وكبير المتشبهين حتى قال البخاري :
أصح الأسانيد كلها : مالك عن نافع عن ابن عمر من السابعة^(١٠٩٠) ، تقريب التهذيب
: ٥١٦ ، تهذيب التهذيب (٥ / ١٠) .

(٦) سورة المائدة ، آية رقم (٩٦) .

(٧) في الأصل ((فأرسل)) ، وأثبتها كما في السنن الكبرى .

(٨) السنن الكبرى للبيهقي (٢٥٥ / ٩) كتاب الصيد والذبائح ، باب ما لفظ البحر وطفا
من ميتته وأخرجه الامام مالك في الموطأ ، كتاب الصيد ، باب ما جاء في صيد
البحر : ٣٠٦ ، وعبد الرزاق في مصنفه ، كتاب المناسك ، باب الحيتان
(٥٠٨ / ٤) عن عبد الله بن عمر وابن جريج عن نافع عن ابن عمر قال : سأله
عبد الرحمن . . فذكره ، والطبري في تفسيره ، سورة المائدة ، عند قوله تعالى
((أحل لكم صيد البحر وطعامه... الآية)) (٦٦ / ٢) من طريق أيوب
وعبد الله وابن جريج أخبرنا نافع به .

رجالاه ثقات ، الا أنني لم أقف على عبد الرحمن بن أبي هريرة .

١٠٦ - وقال اسحاق بن راهوية : أنبا محمد ^(١) بن عبيد ، ثنا ^(٢) المختار ، عمن أبي مطر ^(٣) قال : خرجت من المسجد فإذا رجل ينادي خلفي فقلت : من هذا ؟ قالوا : على فمشيت خلفه حتى أتى على أصحاب السمك فقال : لا يباع ^(٤) في سوقنا طرافي . ^(٥)

هذا اسناد ضعيف أبو مطر مجهول قاله أبو حاتم .

(١) - ع - محمد بن عبيد ، بغير إضافة ، ابن أبي أمية الطنافسي ، الكوفي ، ثقة يحفظ ، من الحادية عشرة ، مات سنة ٢٠٤ هـ . تقريب التهذيب ص : ٤٩٥ ، تهذيب التهذيب (٣٢٧/٩) .

(٢) - ت - مختار بن نافع التيمي ، ويقال العُكلى ، أبو اسحاق التمار ، الكوفي ، ضعيف من السادسة . تقريب التهذيب ص : ٥٢٣ ، تهذيب التهذيب (٦٩/١٠) .

(٣) أبو مطر البصري الجهني ، مجهول لا يعرف . الجرح والتعديل (٤٤٥/٩) (٤) في الأصل (لاتباع) ، والصواب ما أثبتته كما في المجردة ، والمطالب العالية . (٥) مسند اسحاق بن راهوية مفقود .

وذكره البوصيري في المجردة - ٢/ لوحة ١١٨ / ١ .

وكذا الحفاظ في المطالب العالية - ل (١٧٧ - ١) .

وانظر المجردة منه (٢٩٧/٢) ، أثر رقم (٢٢٩٢) .

اسناده ضعيف ، لضعف المختار وجهالة أبي مطر .

وقد ورد عن بعض الصحابة ما يخالفه . ورد عن ابن عباس قال أشهد على أبي بكر أنه قال : السمك الطافية على الماء حلال لمن أراد أكله ، رواه البيهقي في السنن الكبرى (٢٥٣/٩) .

قال ابن كثير : اسناده جيد ، انظر كنز العمال (٤٣٨/١٥) .

وقال البخاري في صحيحه ، في كتاب الذبائح والصيد ، باب قوله تهالسي ((أحل لكم صيد البحر)) .

قال أبو بكر : الطافي حلال ، قال الحفاظ : وصله أبو بكر بن أبي شيبة والباحاوي والدارقطني من رواية عبد الملك بن أبي بشير عن عكرمة عن ابن عباس . صحيح البخاري مع فتح الباري (٦١٤/٩) .

٢٥ - باب جواز أكل لحم الميتة للمضطر وما جاء في إهابها وعصبها .^(١)

١٠٧ - قال أبو داود الطيالسي : ثنا شريك^(٢) ، عن سماك^(٣) ، عن جابر بن سمرة^(٤) ((أن رجلا كانت له ناقة بالحرّة فدفعها إلى رجل وقد كانت مريضة^(٥) ، فلمّا أراد أن تموت قالت له امرأته : لو نحررتها فأكلنا منها^(٦) ، فأبى فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له ، فقال : أعندكم ما يغنيكم ؟ قال : لا ، قال : فكلوها ، وكانت قد ماتت ، قال : فأكلنا من ودكها^(٧) ولحمها وشحمها نحواً من عشرين يوماً ، ثم لقي صاحبها فقال له : ألا كنت نحررتها ، قال : اني استحييت منك)) .^(٩)

(١) في هامش المجردة : فيه حديث أبي واقد وقد تقدم في آخر الأطعمة .

انظره في المجردة - ٢ / لوحة ٤٦ / أ .

(٢) - ختم ٤ - شريك بن عبد الله النخعي ، الكوفي ، القاضي بواسط ، أبو عبد الله ،

صدوق يخطي كثيراً ، تغيير حفظه منذ ولّى القضاء بالكوفة ، وكان عادلاً فاضلاً عابداً شديداً على أهل البدع ، من الثامنة ، مات سنة ٧ أو ٧٨ هـ . تقريب

التهذيب ص : ٢٦٦ ، تهذيب التهذيب : ٣٣٣ / ٤ ، الكواكب النيرات : ص ٢٥ .

(٣) - ختم ٤ - سماك ، بكسر أوله وتخفيف الميم ، ابن حرب بن أوس بن خالد الذهلي ،

الكوفي ، أبو المغيرة ، صدوق وروايته عن عكرمة خاتمة مضطربة وقد تغير بأخيره فكان ربما تلقن ، من الرابعة^(٥١٢٣-٥١٢٤) ، تقريب التهذيب : ص ٢٥٥ ، تهذيب التهذيب

(٤ / ٢٣٣) ، الكواكب النيرات ص : ٢٣٩ .

(٤) - ع - جابر بن سمرة بن جنادة ، بضم الجيم بعدها نون ، صحابي ابن صحابي ،

نزل الكوفة ومات بها بعد سنة سبعين . تقريب التهذيب ص : ١٣٦ ، الإصابة

(١ / ٢١٢) .

(٤) في مسند أبي داود ((مرضت)) .

(٥) في مسند أبي داود ((أكلنا)) .

(٦) في مسند أبي داود ((وأتى)) .

(٧) في مسند أبي داود ((وذكر له ذلك)) .

(٨) في الأصل ((وركها)) وأثبتها كما في المجردة ، ومسند أبي داود .

الودك : هو دسم اللحم ودهنه الذي يستخرج منه . النهاية (١٦٩ / ٥) ، لسان العرب (٥٠٩ / ١٠) .

(٩) المسند لأبي داود ص : ١٠٥ حديث رقم (٧٥٥) .

١٠٨ - رواه مسدد : ثنا أبو عوانة ^(١) ، عن سماك بن حرب ، عن جابر بن سمرة . . .
بلفظ . قال : ((مات بغل عند رجل فأتى النبي صلى الله عليه وسلم
يستفتيه فزعم جابر بن سمرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لمأخيه
: أمالك ما يغنيك عنها ؟ ، قال : لا ، قال : اذهب فلكمها . يعني
(٢) الميتة)) .

== وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١١٨ ب -
فيه شريك مدوق يخطي " كثيرا تغير حفظه ، وسماك بن حرب تفسر
بآخره فكان ربما تلقن ، إلا أن أبو عوانة تابع شريك كما في رواية مسدد
الآتية .

- (١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (١٤) .
(٢) مسند مسدد مفقود .
وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١١٨ ب - وقال : " رواه أبو
داود الطيالسي ومسدد ورواته ثقات " .
في إسناده سماك بن حرب مدوق تغير بآخره فكان ربما تلقن .

- ١٠٩ - ورواه أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا شريك ، عن سماك ، عن جابر . يعنسي ابن سمره . قال : ((ماتت ناقة بالحره وذبحها قوم محتاجون فأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم بأكلها فمكثت عندهم شتوتهم)) . (١)
- ١١٠ - ورواه أبو يعلى الموصلي ، ثنا محمد (٢) بن عبيد بن حساب ، ثنا أبو عوانة . فذكره . (٣)
- ١١١ - قال : وثنا زكريا بن يحيى (٤) الواسطي ، ثنا شريك (٥) [عن سماك] عن جابر بن سمره قال : ((ماتت ناقة لأناس (٦) من بني سليم أو غيرهم من (٧) الحن ، وكانوا أهل بيت ((١٣٢ - ب)) محتاجين ، فسألوا النبي صلى الله عليه وسلم عن أكلها . فرخص لهم النبي صلى الله عليه وسلم في أكلها فكفتم شتوتهم)) . (٨)

-
- (١) لم ألق على مسند جابر في النسخة التي وصلت إلينا من مسند ابن أبي شيبة .
- (٢) في الأصل : محمد بن عبيد بن حسان ، والصواب ما أثبتته كما في المسند .
- م د ن - محمد بن عبيد بن حساب ، بكسر الحاء ، وتخفيف السين المهملتين ، الغبري ، بضم المعجمة وتخفيف الموحدة المفتوحة ، البصري ، ثقة ، من العاشرة (٥٣٨٥) .
- تقريب التهذيب ص : ٤٩٥ ، تهذيب التهذيب (٣٢٩ / ٩)
- (٣) مسند أبي يعلى - ل (٧٠٦) ولفظه . قال : مات بغل عند رجل فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم يستفتيه - فذكره نحو لفظ سدد السابق .
- (٤) زكريا بن يحيى الواسطي الطقب رحمويه ، ثقة (ت ٢٣٥ هـ) . لسان الميزان (٤٨٤ / ٢) .
- (٥) ما بين المعقوفتين سقطت من الأصل وأثبتها كما في المسند .
- (٦) في الأصل ((لناس)) ، وأثبتها كما في المسند .
- (٧) في الأصل ((من أهل الحره)) ، وأثبتها كما في المسند .
- (٨) مسند أبي يعلى - ل (٧٠٧) .
- في اسناده سماك بن حرب ، صدوق ، تغيير بآخره فكان ربما تلقن ، وشريك صدوق يخطي ، كثيرا تغيير حفظه .

- ١١٢ - قال : وثنا محمد بن أبي بكر^(١) المقدمي ، ثنا أبو عوانة . . فذكره .
- ١١٣ - قال : وثنا إبراهيم^(٢) السامي ، ثنا أبو عوانة . . فذكره .^(٣)
- قلت : رواه أبو داود في سننه^(٤) بنقش ألفاظه عن موسى بن اسماعيل ،
- ثنا حماد ، عن سماك بن حرب به .

- (١) ثقة ، تقدم ، انظر حديث (١٨) .
- (٢) - ن - إبراهيم بن الحجاج بن زيد السامي ، بالمهمله ، أبو اسحاق البصري ، ثقة بهم قليلا ، من العاشرة ، مات سنة ٢٣١ هـ أو بعده . . تقريب التهذيب ص : ٨٨ ، تهذيب التهذيب (١ / ١١٣) .
- (٣) هذا الطريق والذي قبله لم أقف عليه في مسند أبي يعلى ولعله في الكبير .
- (٤) سنن أبي داود ، كتاب الأطعمة ، باب في المضطر الى الميتة (٤ / ١٦٦)
- ولفظه ((ان رجلا نزل الحرة ومعه أهله وولده ، فقال رجل : ان ناقة لسي كنت ، فان وجدت فامسكها فوجدتها ، فلم يجد صاحبها ، فمرضت ، فقالت امرأته : انحرها ، فأبى ، فنفتت ، فقالت : اسلخها حتى نقد شحمها ولحمها ونأكه ، فقال حتى أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأتاه ، فسأله ، فقال : هل عندك غني يغنيك ؟ قال : لا ، قال : فكلوها ، قال فجاء صاحبها ، فأخبره الخبر ، فقال : هلاكت نحرثها ، قال : استحييت منك)) .
- وبكت عنه المنذرى في مختصره ، وابن القيم في تهذيبه (٥ / ٣٢٥) .
- رواه الامام أحمد في مسنده (٥ / ٨٧) من طريق أبي كامل ، ثنا شريك ، عن سماك به .
- عن سماك به . . نحو لفظ أبي يعلى وفي (٥ / ٩٧) باسناد مسدد ولفظه .
- وفي (٥ / ١٠٤) من طريق أبي كامل وبهز قالا : ثنا حماد بن سلمة ، عن سماك به ، قال أبو كامل : انا سماك عن جابر بن سمرة . فذكر نحو لفظ أبي داود .
- ونذكره الشوكاني في نيل الأوطار (٩ / ٣٠) كتاب الأطعمة - باب الميتة . للمضار .
- قال : وحديث جابر بن سمرة مكت عنه أبو داود والمنذرى وليس في اسناده مطعن .
- فيه سماك بن حرب ، قال فيه الحافظ : صدوق ، تغير بآخره ، فكان ربما تلقن ، وعليه مدار الحديث . والله أعلم .

١١٤ - وقال عبد بن حميد : ثنا يعلى ^(١) بن عبيد ، ثنا الأجلح ^(٢) ، عن الحكم ^(٣) ابن عتيبة ، عن عبد الرحمن ^(٤) ابن أبي ليلى ، عن عبد الله ^(٥) بن عكيم ، قال : كتب إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم [أن] لا تنتفعوا من الميتة باهاب ^(٦) ولا عصب ^(٧) . ^(٨)
 هذا اسناد رواه ثقات . ^(٩)

- (١) - ع - يعلى بن عبيد بن أمية الكوفي ، أبو يوسف الطنافسي ، ثقة الا في حديثه عن الثوري ففيه لين ، من كبار التاسعة ، مات سنة بضع ومائتين . تقريب التهذيب ص : ٦٠٩ ، تهذيب التهذيب (١١ / ٤٠٢) .
- (٢) - بخ - ٤ - أجلح بن عبد الله بن حجية ، بالمهمله والجيم ، مسافر ، يكنى أبا حجية ، الكندي ، يقال اسمه يحيى ، صدوق شيعي ، من السابعة (ت - ١٤٥ هـ) تقريب التهذيب (ص ٩٦) ، تهذيب التهذيب (١ / ١٨٩) .
- (٣) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٨٠) .
- (٤) - ع - عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري ، المدني ثم الكوفي ، ثقة ، من الثانية (٥٣٨) تقريب التهذيب ص ٣٤٩ ، تهذيب التهذيب (٦ / ٢٦٠) .
- (٥) في الأصل ((عبد الله بن حكيم)) وأثبتها كما في المنتخب من مسند عبد بن حميد . م - ٤ - عبد الله بن عكيم ، بالتصغير ، الجهني ، أبو معبد الكوفي ، مخضرم ، من الثانية ، وقد سمع كتاب النبي صلى الله عليه وسلم الى جهينة . تقريب التهذيب ص ٣١٤ ، تهذيب التهذيب (٥ / ٣٢٣) .
- (٦) ما بين المعقوفتين سقطت من الأصل وأثبتها من المنتخب .
- (٧) الاهاب : هو الجلد ، وقيل انما يقال للجلد اهاب قبل الدبغ فأما بعده فلا ، النهاية (١ / ٨٣) ، لسان العرب (١ / ٢١٧) .
- (٨) المنتخب من مسند عبد بن حميد ص ١٠٢ حديث (٩٣) .
- (٩) ذكره في المجردة - ٢ / لوحة ١١٨ ب .
- وأخرجه أبو داود في سننه (٤ / ٣٧٠) كتاب اللباس - باب من روى أن لا ينتفع باهاب الميتة . بلفظ قال : قرى علينا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بأرض جهينة وأنا غلام شاب ((أن لا تستمتعوا من الميتة باهاب ولا عصب)) .
- وابن ماجه في سننه (٢ / ١١٩٤) كتاب اللباس - باب من قال لا ينتفع من الميتة باهاب ولا عصب . ولفظه قال : أنا كتاب النبي صلى الله عليه وسلم ((أن لا تنتفعوا من الميتة باهاب ولا عصب)) .

.....
= والترمذى في جامعه (٢٢٢ / ٤) كتاب اللباس - باب ما جاء في جلود الميتة
ان اذ ديفت .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن ، ويروى عن عبد الله بن عكيم عن
أشياخ لهم هذا الحديث ، وليس العمل على هذا عند أهل العلم ، وترك
أحمد بن حنبل هذا الحديث لما اضطربوا في اسناده ، حيث روى بعضهم
فقال : عن عبد الله بن عكيم عن أشياخ لهم من جهة . أهيتصرف .

وذكر الحافظ ابن حجر الحديث في الفتح وقال : ((أخرجه الشافعي
وأحمد والأربعة وصححه ابن حبان وحسنه الترمذى - ثم ذكر كلام الامام
أحمد السابق وأعقبه بقوله :- وكذا قال خلال نحوه ورد ابن حبان على من
ادعى فيه الاضطراب - وذكره ثم قال :- وأعله بعضهم بالانقطاع وهو
مردود ، وبعضهم بكونه كتابا وليس بعلة قاذية ، وأقوى ما تمسك به
من لم يأخذه بظاهره معارضة الأحاديث الصحيحة له وأنها سماع وهذا
كتابة وأنها أمح مخارج)) . انتهى . فتح البارى (٦٥٩ / ٩) .

قلت : وحديث عبد بن حميد ليس من الزوائد ، ولعل ايراد المصنف
رحمه الله له لاختلاف لفظه ، حيث ورد عند عبد بن حميد بلفظ ((لا تنتفعوا))
وورد عند أبي داود ((لا تستمتعوا)) ، وورد عند ابن حميد ((كسب
الينا)) وعند ابن ماجه ((أئانا كتاب)) ، والله أعلم .

٢٦ - باب مانهى عن الكلى

١١٥ - قال مسدد : ثنا يحيى ^(١) ، عن يحيى ^(٢) ، سمعت القاسم ^(٣) يقول : كانت عائشة رضى الله عنها لما سمعت الناس تقول ^(٤) حرم كل ذى ناب من السباع . قلت : [قوله تعالى] ^(٥) ((قل لا أجد فيما أوحى الى محرما . . .)) ^(٦) الآية ان البرمة لتكون في مائها الصفرة ثم لا يحرمها ذلك . هذا اسناد رواه ثقات ^(٨) .

- (١) هو ابن القطان ، تقدمت ترجمته في حديث رقم (٤) .
 - (٢) هو الأنصارى ، تقدمت ترجمته في حديث رقم (٤٩) .
 - (٣) ع - القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق التيمي ، ثقة أحد الفقهاء بالمدينة ، قال أيوب : ما رأيت أفضل منه ، من كبار الثالثة أه تقريب التهذيب : (٤٥١) ، تهذيب التهذيب : (٣٣٣/٨) .
 - (٤) في الأصل ((يقول)) ، وأثبتها كما في المجردة .
 - (٥) ما بين المعقوفتين سقط من الأصل وأثبتها كما في المجردة .
 - (٦) سورة الأنعام - آية رقم (١٤٥) .
 - (٧) البرمة : القدر مطلقا ، النهاية (١٢١/١) ، لسان العرب (٤٥/١٢) .
 - (٨) مسند مسدد : مفقود . وذكره البوصيرى في المجردة - ٢/ لوحة ١١٨ ب .
- أخرج الطبرى في تفسيره (٧١/٨) في سورة الأنعام - عند قوله تعالى ((قل لا أجد فيما أوحى محرما . . .)) الآية .
- قال : حدثني المشنى ، قال : ثنا الحجاج بن المنهال ، قال : ثنا حماد ، عن يحيى بن سعيد ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة أنها كانت لاترى بلحوم السباع بأسا ، والحمرة والدم يكونان على القدر بأسا ، وقرأت هذه الآية ((قل لا أجد فيما أوحى . . .)) الآية . .
- وذكره الامام ابن كثير في تفسيره (١٨٤/٢) وقال : صحيح غريب .
- وقال الطبرى : حدثني المشنى ، قال : ثنا سويد ، قال : أخبرنا ابن المبارك ، عن يحيى بن سعيد ، قال : ثنا القاسم بن محمد ، عن عائشة قالت : (١) ، وذكرت هذه الآية ((أو ما مسفوها)) . قلت : وان البرمة ليرى نسي مائها الصفرة . أه .

(١) قال المعلق على تفسير الطبرى : فيه اختصار يعلم ما قبله .

وقال السيوطي في الدر المنثور (٥١/٣) وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم والنحاس وأبو الشيخ وابن مردويه عن عائشة أنها كانت إذا سئلت عن كل ذي ناب من السباع ومخلب من الطير قالت : ... فذكرت الآية . قلت : ذكر الحافظ في فتح الباري الآية السابقة وبين أنها مكية أصلاً حديث تحريم السباع ومخلب من الطير بعد الهجرة . انظر فتح الباري : (٦٥٧/٩) .

وسئل الدارقطني رحمه الله في العلل عن حديث القاسم عن عائشة أنها سئلت عن لحوم السباع ... الحديث .

فقال : يروى عن يحيى بن سعيد الأنصاري .

واختلف عنه فرواه ابن سلمة عن يحيى بن سعيد عن القاسم عن عائشة ، ورواه الليث بن سعد عن يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة وقول الليث أشبه بالصواب .

وكذلك رواه اسماعيل بن أبي حكيم عن القاسم عن عائشة . العلل

- ٥ / لوحة ٥٥ - .

قلت : رواه مع حماد بن سلمة ، يحيى بن سعيد القطان وابن المبارك كلهم عن يحيى بن سعيد عن القاسم عن عائشة ووافقهم اسماعيل فرواه عن القاسم عن عائشة .

والفهم الليث بن سعد فرواه عن يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة فزاد : عبد الرحمن بين يحيى والقاسم . والله أعلم .

١١٦ - وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر : ثنا مروان بن معاوية ، أما اسماعيل بن مسلم ، عن الحكم بن عتيبة عن مقسم ، عن ابن عباس قال : ((نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل كل ذى ناب من السباع ومخلب من الطير)) .^(١)
(٢) (وله شاهد من حديث جابر ، وتقدم في باب ذبح الخيل) .

-
- (١) مسند العدني مفقود . وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١١٩ / ١ .
وقد أخرجه مسلم في صحيحه (١٥٣٤ / ٣) كتاب الصيد والذبائح ، باب
تحريم أكل كل ذى ناب من السباع وكل ذى مخلب من الطير .
عن ابن عباس بلفظ : ((نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل ذى ناب
من السباع ، وعن كل ذى مخلب من الطير)) .
وأبو داود في سننه (١٥٩ / ٤) كتاب الأطعمة ، باب النهي عن أكمل
السباع عن ابن عباس بلفظ : ((نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكمل
كل ذى ناب من السبع ، وعن كل ذى مخلب من الطير)) .
(٢) ما بين القوسين في هامش الأصل .
الحد يث ليس من الزوائد ولعل البوصيري رحمه الله أورده في الزوائد
لان العدني رحمه وراه بلفظ مغاير لما رواه الا مام مسلم وابوداود رحمهما الله .

١١٧ - وقال اسحاق بن راهوية : أنبأ النضر بن شميل ^(١) ، ثنا أبو محمد ^(٢) الباقلازي ، عن همام بن سهل ، عن رجل سماه ، قال : ((رأيت عمار بن ياسر على بغلة رسول الله صلى الله عليه وسلم البيضاء وهو يقول : أين اللحامون ؟ فقالوا : هو لا ، فقال : اني رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لا تأكلوا الحشا ^(٣) . قال النضر : يعني الطحال ^(٤) ، ثم قال : أيمن السماكون ؟ قالوا : هو لا ، فسار حتى وقف عليهم ، فقال : اني رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لا تأكلوا من الصلور ^(٥) ، ولا أنقليس ^(٦) . قال النضر : أحدهما الجرى ، والآخر مرماهي ^(٧) .

(١) - ع - النضر بن شميل المازني ، أبو الحسن النحوي البصري ، ثقة ثبت ، من كبار التاسعة ، مات سنة ٢٠٤ هـ . تقريب التهذيب عن ٥٦٢ ، تهذيب التهذيب : (٤٣٧/١٠) .

(٢) لم أقف عليه .

(٣) لم أقف عليه .

(٤) الحشا : هو ما انضمت عليه الضلوع والخواصر ، النهاية (٣٩٢/١) ، لسان العرب (١٧٨/١٤) .

(٥) قال حبيب الرحمن الأعظمي : أما تفسيره بالطحال فغير متجه عندي ، فقد ورد عن ابن عمر مرفوعاً وموقوفاً : أحلت لنا ميتتان ودمان ، وفسر الدمين بالطحال والكبد وشبعتن زيد بن ثابت وابن عباس أنهما أحلاه ، انظر البيهقي (٧/١٠) .

(٦) الصلور : الجرى ، والأنقليس : المارماهي ، وهما نوعان من السمك كالحيات النهاية (٤٩/٣) .

ورجعت الى مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل للفتني . وفيه الأنكس ، بفتح همزة وكسرهما سمك شبيه بالحيات أي مارماهي والأنقليس لغة ، وكراهه لرداءة غذائه لا لأنه حرام (١١١/١) وذكر في موضع آخر في (٣٤٤/٣) : ((المَلُّور)) والأنقليس ، هما الجرى والمارماهي نوعان من السمك كالحية .

الصلور . كسنور : الجرى فارسيته المارماهي . القاموس (٨٤٧/٢) =

== قال الأعظمي : ان مافي النهاية والقاموس غير سديد ، وان الصواب أن الانقليس ((والأنكليس والحنكليس لغتان فيه)) هو الجرى الذى يقال له بالفارسية المارماهي وهو المراد بمرماهي ، وان الصلور ((والصلور لغة فيه)) سمك آخر يشبه الانقليس .

(٧) مسند اسحاق مفقود . وذكره البوصيرى في المجردة - ٢ / لوحة ١١٩ / أ . وكذا الحافظ في المطالب العالية . ل ((١٧٧ - أ)) .

وانظر المجردة منه (٢٩٧ / ٢) حديث رقم (٢٢٩٣) قال حبيب الرحمن الأعظمي : ((وفي اسناده رجل لم يسم ، وآخر لم أجد له ترجمة)) .

قلت : وفيه يخالف مافي الصحيح . فقد ذكر البخارى رحمه الله حديثا معلقا موقوفا على ابن عباس رضى الله عنه أنه قال ((والجـرى لاتأكله اليهود ، ونحن نأكله . صحيح البخارى مع فتح البـارى (٦١٥ / ٩) كتاب الذبائح . قال الحافظ : وصله عبدالرزاق ، عن الثورى ، عن عبد الكريم الجزرى ، عن عكرمة عن ابن عباس أنه سئل عن الجرى فقال لا بأس به ، انما هو شىء كرهته اليهود .

وأخرجه ابن أبي شيبة عن وكيع عن الثورى به ، وقال في روايته : سألت ابن عباس عن الجرى فقال : لا بأس به ، انما تحرمه اليهود ونحن نأكله ، وهذا على شرط الصحيح ، أهـ . انظر فتح البارى (٦١٥ / ٩) ، وتعليق التعليق (٥٠٨ / ٤) . والله أعلم ..

٢٧ - باب الامتناع من دخول دار فيها كلب

- ١١٨ - قال أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا زيد^(١) بن الحباب ، حدثني حسين^(٢) بن واقد ،
حدثني عبد الله^(٣) بن بريدة ، عن أبيه^(٤) أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال : ((لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب)) .^(٥)
رواه أحمد بن حنبل في مسنده : ثنا زيد هو^(٦) ابن الحباب ، حدثني^(٧)
حسين بن واقد ، حدثني^(٨) عبد الله بن بريدة ، عن أبيه قال : احتبس
جبريل عليه السلام^(٩) على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له : ((ما أحبسك ؟))^(١٠)
قال : أنا لا ندخل بيتا فيه كلب)) .^(١١)

- (١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (١١) .
(٢) - خ٢ - الحسين بن واقد المروزي ، أبو عبد الله القاسمي ، ثقة له أو هام ، من
السابعة ، مات سنة ١٥٩ هـ ويقال ١٥٧ هـ تقريب التهذيب س : ١٦٩ ، تهذيب
التهذيب (٣٧٣/٢) .
(٣) - ع - عبد الله بن بريدة بن الحبيب الأسلمي ، أبو سهل المروزي ، قاضيها ، ثقة ،
من الثالثة ، مات سنة ١٠٥ هـ ، وقيل ١١٥ هـ تقريب التهذيب س : ٢٩٧ ، تهذيب
التهذيب (١٥٧/٥) .
(٤) - ع - بريدة بن الحبيب ، بمهملتين ، مصغرا ، أبو سهل الأسلمي ، صحابي ، أسلم
قبل بدر ، مات سنة ٦٣ هـ تقريب التهذيب س : ١٢١ ، الاصابة (١٤٦/١) .
(٥) لم أقف على سند بريدة بن الحبيب في النسخة التي وصلت إلينا من سند ابن
أبي شيبة . ورواه في المصنف (٤١٠/٥) كتاب الصيد ، الملائكة لا تدخل بيتا
فيه كلب . وانذاره حسن ، زيد بن الحباب قال فيه الحافظ : صدوق ، يخطي في
حديث الثوري . والتمن له شواهد في الصحيح وغيره ، وسيدكرها المصنف
رحمه الله .
(٦) في الأصل ((زيد بن الحباب)) وأثبتها كما في المسند .
(٧) في الأصل ((ثنا)) وأثبتها كما في المسند .
(٨) في الأصل ((عن)) وأثبتها كما في المسند .
(٩) في الأصل ((احتبس جبريل على النبي صلى الله عليه وسلم)) وأثبتها كما في المسند
(١٠) في الأصل ((ما أحبسك)) وفي المسند (٥١٠/٥) .
(١١) المسند للإمام أحمد بن حنبل (٣٥٣/٥) . وذكره البيهقي في مجمع الزوائد
(٤٥/٤) وقال : ((رواه أحمد ، ورجال رجال الصحيح)) .

ورواه الروياني ^(١) وأبو يعلى ^(٢) الموصلي .

وأخرجه الزبيا ^(٣) في المختارة من طريق أحمد بن حنبل وأبي يعلى وأبي بكر الروياني في مسانيدهم .

وقال : له شاهد في الصحيح ^(٤) من حديث أبي طلحة .

قلت : اسناد هذا الحديث رجاله ثقات ، بل قيل فيه أن من أصح الأسانيد ^(٥) .

وستأتي له شواهد في كتاب الأرب ^(٦) إن شاء الله .

(١) الامام الحافظ الثقة ، أبو بكر ، محمد بن هارون الروياني ، وثقه أبو يعلى الخليلي ، (ت ٣٠٧ هـ) ، الارشاد في معرفة علماء الحديث ص : ٨٠١ ، سير أعلام النبلاء (٥٠٧/١٤) .

(٢) لم أقف عليه في مسند بريدة من مسند أبي يعلى ، ولعله في المسند الكبير .

(٣) هو الكمال العالم الحافظ الحجة محمد بن عبد الواحد بن أحمد المقدسي ، (ت ٦٤٣ هـ) ، تذكرة الحفاظ ص ١٤٠٥ .

(٤) رواه البخاري في صحيحه ، كتاب بدء الخلق ، باب اذا قال أحدكم ((آمين)) والملائكة في السماء فوافقت احدهما الأخرى غفر له ماتقدم من ذنبه ، صحيح البخاري مع فتح الباري (٣١١/٦) ، ومسلم (١٦٦٥/٣) كتاب اللباس والزينة - باب تحريم تموير صورة الحيوان . . . الخ .

(٥) وذكره البوصيري في المجرد - ٢/لوحه ١١٩ - وقال : رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل والرويانى وأبو يعلى والضيا في المختارة بسند صحيح بل قيل فيه انه من اصح الاسانيد وستأتى شواهد في كتاب الأرب .

(٦) انظر المجردة للبوصيري - ٢/لوحه ١٥٦ / أ - باب فيمن لا تقربهم الملائكة .

وعن بريدة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره ، وقال : رواه أبو يعلى الموصلي ورواته ثقات ، وكذا أحمد بن حنبل - وذكر لفظه ثم قال - وأبو بكر بن أبي شيبة ، وتقدم لفظه في الطهارة في باب من بات على طهارة . وأخرجه الزبيا في المختارة من طريق أبي يعلى والبرقاني ، وله شاهد من حديث أبي طلحة وآخر من حديث علي بن أبي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم : ((لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة ولا كلب ولا جنب)) .

رواه ابن حبان في صحيحه وغيره . قال الحافظ المنذرى : والمراد بالملائكة هنا هم الذين يقترنون بالرحمة والبركة دون الحفظة فانهم لا يفارقونه على حال من الأحوال ، ثم قيل في حق كل من أضر الغسل لغير عذر =

ولعذر إذا أمكنه الوضوء فلم يتوضأ ، وقيل هو الذي يؤخره تهاونا
وكيلا ويتخذ ذلك عادة والله أعلم . اهـ . كلامه رحمه الله .

وقوله : " رواه أبو بكر بن أبي شيبة وتقدم لفظه في الطهارة
في باب من بات على طهارة " ، انظره في رسالة الدكتور سليمان السعد
حديث رقم (٢٧١) .

وأما قوله : ((وله شاهد من حديث أبي طلحة وآخر من حديث علي
ابن أبي طالب)) .

لم أقت على حديث أبي طلحة في غيره من الموضع ، وأما حديث
علي رضي الله عنه فذكره في كتاب الطهارة . انظر حديث رقم
(٢٧٠) رسالة الدكتور سليمان العريني ،

وفيه : رواه مسدد وفي إسناده عمرو بن خالد وهو متروك ، ورواه أبو داود
والنسائي وابن ماجه في سننهم ، إلا أن ابن ماجه لم يذكر
الحزب ، وفيه عبد الله بن نجي الحنبري الكوفي وأبيه ، وأبوه مقبول
كما قال فيه الحافظ . اهـ . مختصرا .

كتاب الضحايا^(١) - وفيه العقيدة

١ - باب إذا دخل العشر

وأراد أحدكم أن يضحي فلا يأخذ من شعره ولا غفره

١١٩ - قال مسدد : ثنا يزيد^(٣) بن زريع ، ثنا سعيد^(٤) بن أبي عروبة ، عن قتادة^(٥) ، عن كثير^(٦) بن أبي كثير ، أن يحيى^(٧) بن عمر كان يفتي بخراسان^(٨) : أن الرجل إذا اشترى الأنحية وأسماءها ودخل العشر ، أن يكف عن شعره وأظفاره حتى يضحي ، قال قتادة : فذكرت^(٩) ذلك لسعيد ابن المسيب فقال : نعم فقلت : عن يا أبا محمد ؟ قال : عن أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم^(١٠) .

(١) قال الأصمعي : فيها أربع لغات : أضحية ، وإضحية ، والجمع أضاحي ، وضحية والجمع ضحايا ، وأضحية والجمع أضحي ، قال ابن فارس : وإنما سميت بذلك لأن الذبيحة في ذلك اليوم لا تكون إلا في وقت اشراق الشمس .
معجم مقاييس اللغة (٣/٣٩٢) ، النهاية (٣/٧٦) ، لسان العرب (١٤/٤٧٧) .

(٢) في المجردة : باب الك عن أخذ شيء من الشعر أو الظفر في العشر لمن يضحي .

(٣) ع - يزيد بن زريع ، بتقديم الزاي ، مصفر ، البصري ، أبو معاوية ، ثقة ثبت ، من الثامنة^(١٨٥-١٨٦) ، تقريب التهذيب ص : ٦٠١ ، تهذيب التهذيب (١١/٣٢٥) .

(٤) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٦٤) وهو مدلس من (ط / ٢) .

(٥) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٤) وهو مدلس من (ط / ٣) .

(٦) - د س ف - كثير بن أبي كثير ، البصري ، مولى ابن سمره ، مقبول ، من الثالثة ، ووهم من عدة صحابيا ، تقريب التهذيب (ص ٤٦٠) ، تهذيب التهذيب (٨/٤٢٧) .

وفي التهذيب : وثقه العجلي ، وذكره ابن حبان في الثقات . وزعم عبد الحق تبع لابن حزم أنه مجهول فتعقب ذلك عطيه ابن القطان بتوثيق العجلي له ، وذكره المعقيلي في الضعفاء وما قال فيه شيئا ، أهد . من تهذيب التهذيب =

-
- (٧) - ع - يحيى بن يعقوب ، بفتح التحتانية ، والميم بينهما مهملة ، البصري ، نزيل مرو وقانيها ، ثقة ، فصيح ، وكان يرسل ، من الثالثة ، تقريباً التهذيب س : ٥٩٨ ، تهذيب التهذيب (٣٠٥ / ١١) .
- (٨) خراسان : مقسم في العصر الحاضر بين الاتحاد السوفياتي ، وأفغانستان ، وإيران ، معجم البلدان (٣٥٠ / ٢) ، بلدان الخلافة الشرقية س : ٤٢٣ ، أئال العالم س : ٦٩ .
- (٩) في المطالب العالية ((وقد ذكرت)) .
- (١٠) مسند مسدد موقوف ، وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١١٩ / ١ - وقال : ((رواه ثقات)) .
- وكذا حافظ في المطالب العالية - ل (١٧٣ - ١٧٤) ، وقال : ((أخرجه مسلم من وجهين آخرين عن سعيد بن المسيب فقال : عن أم سلمة رضي الله عنها)) . ، وانظر المجردة منه (٢٨٣ / ٢) حديث رقم (٢٢٣٨) .
- اسناد مسدد فيه عنقنة قتادة وهو مدلس من (ط / ٣) .
- وأخر الحاكم في المستدرک (٢٢١ / ٤) كتاب الأضاحي ، من إريسق عبد الرحمن بن مهدي ثنا شعبة قال : سمعت قتادة يحدث قال : جاء رجل من العتيك فحدث سعيد بن المسيب أن يحيى بن يعمر يقول :
- فذكره وسكت عليه هو والذهبي .
- وذكر الشيخ ناصر الدين الألباني رواية الحاكم في إرواء الغليل (٣٧٨ / ٤) وقال : ((اسناده صحيح رجاله رجال الشيخين ، غير أبي الحسين أحمد بن عثمان الآدمي ، ومحمد بن ماهان ، وهما ثقتان مترجمان في تاريخ ————— بفرداد)) أهـ .

قلت : له شاهد مرفوع من حديث أم سلمة ولفظه ((اذا دخل العشر ، وأراد

أحدكم أن يضحى ، فلا يمس من شعره ، ولا بشره شيئاً)) (١).

١٢٠ - قال مسدد : وثنا المعتمر (٢) بن سليمان ، قال : سمعت أبي يقول : كان

ابن سيرين (٤) يكره اذا دخل العشر أن يأخذ الرجل من شعره حتى كان

يكره أن يخلق الصبيان من الشعر. (٥)

(١) صحيح الامام مسلم (٣/ ١٥٦٥) كتاب الأضاحي - باب نهى من دخل عليه عشر

ذى الحجة ، وهو يريد التضحية ، أن يأخذ من شعره أو أغفاره شيئاً ، إلا أن

فيه ((اذا دخلت)) و ((وبشره)) بدل ((ولا بشره)) حديث رقم (١٩٧٧) وفيه :

((قيل لسفيان : فان بعضهم لا يرفعه ، قال : لكني أرفعه)) . وذكر الأفاضل

أخرى . وذكره الحافظ في التلخيص الحبير (٤/ ١٣٨) في كتاب الأضاحي . وقال :

وأعله الدارقطني . وقال الشيخ ناصر الدين في ارواء الغليل (٤/ ٣٧٨) بعد

ذكره لقول سعيد بن المسيب : وفي هذه (أى الرواية) دليل على أن هذا

الحديث كان مشهوراً بين الصحابة رضى الله عنهم ، حتى رواه ابن المسيب عن

جماعة منهم ، وهو ان لم يصرح بالرفع عنهم فله حكم الرفع لأنه لا يقال بالاجتهاد

والرأى ، وبمثل هذا يجاب عن بعض الروايات التي وقع الحديث فيها موقوفاً حتى

أعله الدارقطني بالوقف كما في ((التلخيص)) ولم يجب الحافظ عنه بشي ، تبعاً

للحافظ عبد الحق الاشبيلي في ((الأحكام الكبرى)) . ولكن عبد الحق أشار في

((الأحكام الصغرى)) الى رده لاعلال الدارقطني اياه بإيراده للحديث فيسه

، وقد التزم أن لا يذكر فيه إلا ما صح عنده .

(٢) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٢٣)

(٣) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٢٣) هو سليمان بن طرخان .

(٤) (ع) محمد بن سيرين الأنصارى ، أبو بكر بن أبي عمرة البصرى ، ثقة ثبت عابد

كبير القدر ، كان لا يرى الرواية بالمعنى ، من الثالثة ، ت ١١٠ هـ - تقريب

التهذيب (٤٨٣) ، تهذيب التهذيب (٩/ ٢١٤) .

(٥) مسند مسدد مفسود . وذكره البوسيرى في المجردة - ٢/ لوحة ١١٩/ ١ .

وكذا الحافظ في المطالب العالية - ل (١٧٤ - ١) .

وانظر المجردة منه (٢/ ٢٨٣) حديث رقم (٢٢٣٩) .

رجاله ثقات .

٢ - باب النهي عن ذبح الأنحية قبل الصلاة وما جاء فيمن
ذبح قبل الصلاة فأمر بالاعادة وما جاء في التنحية^(١) في

الليل من أيام منى

١٢١ - قال أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا عفان^(٢) ، ثنا حماد^(٣) بن سلمة ، عن أبي الزبير^(٤)
عن ابن رزنيق عن أبيه ((أن رجلا ذبح قبل أن يهلي النبي صلى الله
عليه وسلم عتودا جذعا . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يجزى
عن أحد بعدك . ونهى أن يذبحوا قبل أن يصلوا))^(٥) .

(١) المعروف الأنحية ، وفيه أربع لفات ، كما تقدم في حديث رقم (١١٩) وانظر
(معجم مقاييس اللغة) لأحمد بن فارس (٣/٣٩٢) ، ولسان العرب

(١٤/٤٧٧) .

(٢) بن مسلم ، ثقة ، تقدم في حديث (٧٩) .

(٣) ثقة ، تقدم في حديث (٥) .

(٤) ثقة ، تقدم في حديث (٤٦) .

(٥) لم أفت على مسند جابر في النسخة التي وصلت إلينا من

مسند ابن أبي شيبة وذكره البوسيري في المجردة - ٢/لوحه ١١٩ / أ -

وفي هامشه : فيه حديث جابر وتقدم في عدم الماكسة في الحج .

إسناده ضعيف ، لعنعة الزبير بن مسلم فهو من (ط/٣) .

- ١٢٢ - رواه أحمد بن منيع ، ثنا عبد الملك^(١) ، ثنا حماد فذكره^(٢) .
- ١٢٣ - قال : وثنا عثمان بن أبي شيبة^(٣) ، ثنا أبو اسماعيل^(٤) المؤدب ، عن مجالد^(٥) (١٣٣ - ب) عن جابر بن عبد الله والبراء رضي الله عنهم ((أن رجلاً ذبح يوم النحر قبل الصلاة فأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يعيد))^(٦) .

(١) - م س - عبد الملك بن عبد العزيز القشيري ، النسائي ، أبو نصر التمار ، ثقة ، عابد ، من صفار التاسعة ، ت ٢٢٨ هـ ، تقريب التهذيب ص ٣٦٣ ، تهذيب التهذيب (٤٠٦ / ٦) .

(٢) - سند أحمد بن منيع مفقود .

(٣) - خ م د س ق - عثمان بن محمد بن محمد بن إبراهيم بن عثمان العبسي ، أبو الحسن بن أبي شيبة الكوفي ، ثقة حافظ ، شهير وله أوهام ، من العاشرة ، ت ٢٣٩ هـ ، تقريب التهذيب ص ٣٨٦ ، تهذيب التهذيب (١٤٩ / ٧) .

(٤) - في الأصل : أبو اسماعيل المواق ، والصواب ما أثبتته .

- ق - إبراهيم بن سليمان بن رزين ، أبو اسماعيل المؤدب الأردني ، بضم الهزة ، وسكون الراء ، وضم الدال بعدها نون ثقيلة ، مشهور بكنيته ، صدوق يغرب ، من التاسعة ، تقريب التهذيب ص : ٩٠ ، تهذيب التهذيب : (١٢٥ / ١) .

(٥) - م ٤ - مجالد ، بضم أوله ، وتخفيف الجيم ، ابن سعيد بن عمير الهمداني ، أبو عمرو الكوفي ، لين بالقوى وقد تغير في آخر عمره ، من صفار السادسة (١٤٤) . تقريب التهذيب ص ٥٢٠ ، تهذيب التهذيب (٣٩ / ١٠) .

(٦) - سند أحمد بن منيع مفقود .

وذكره البوسيري في المجردة - ٢ / لوحة ١١٩ ب .

استاده ضعيف لنصف مجالد ولكن لمتنة شاهد من حديث البراء بن عازب في الصحيحين وغيرهما ذكره البوسيري رحمه الله وسيأتي .

١٢٤ - ((ورواه أبو يعلى الموصلي : ثنا عبد الأعلى ^(١) بن حماد ، ثنا حماد ^(٢) بن سلمة ، عن أبي الزبير ^(٣) عن جابر أن رجلا ذبح قبل أن يصلي النبي صلى الله عليه وسلم ^(٤) [عتودا جذعا] فقال النبي صلى الله عليه وسلم : ((لا يجزى عن أحد ^(٥) [بعدك] أن يذبح حتى يصلي)) ^(٦) .

-
- (١) عبد الأعلى تقدمت ترجمته في حديث رقم (٥) .
- (٢) حماد بن سلمة تقدمت ترجمته في حديث رقم (٥) .
- (٣) محمد بن مسلم تقدمت ترجمته في حديث رقم (٤٥) .
- (٤) بين المعقوفتين سقط من الأصل ، وأثبتها كما في مسند أبي يعلى ، والمقصود العلي .
- المعقود : هو الصغير من أولاد المعز إذا قوى ورعى وأتي عليه حول . النهاية
- (٣/١٧٧) .
- جذع : أصل الجذع من أسنان الدواب ، ما كان منها شابا فتيا ، فهو من الأبل ما دخل في السنة الخامسة ، ومن البقر والمعز ما دخل في السنة الثانية ، وقيل البقر في الثالثة ، ومن النمل ما تمت له سنة ، النهاية (١/٢٥٠) ، لسان العرب :
- (٨/٤٣) .
- (٥) ما بين المعقوفتين سقطت من الأصل ، وأثبتها كما في مسند أبي يعلى ، والمجردة والمقصد العلي .
- (٦) مسند أبي يعلى (٣/٣١٦) ، المقصد العلي - ل (٥١ - ب) وقال :
- ((لجابر حديث في الصحيح بغير هذا السياق)) . وذكره البوصيري في المجردة - ٢/لوحه ١١٩ / أ ، وكذا الهيثمي في ((مجمع الزوائد)) (٤/٢٤) .
- وذكر لفظ الإمام أحمد وقال : ((رواه أحمد وأبو يعلى ورجالها رجال الصحيح ، ولجابر حديث في النهي عن الذبح قبل الصلاة غير هذا)) .
- أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣/٣٦٤) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/١٧٢) من طريق عفان ، والحجاج بن منهال ، عن حماد بن سلمة به بلفظ ((لا تجزى عن أحد بعدك . ونهى أن يذبحوا قبل أن يصلوا)) .
- وخلاصة طرقة : أن ابن أبي شيبة وأحمد بن منيع وأبو يعلى روه من طريق أبي الزبير عن جابر وقد عنعن وهو مدلس من (ط/٣) . ولفظه مخالف لما فـسـيـهـ الصحـيـحـين ورواه أحمد بن منيع من الطريق الثاني وفيه مجالد ، إلا أن المتن له شاهد في الصحيحين وغيرهما . والله أعلم . .

قلت : حديث البراء بن عازب في المحيدين ^(١) وأبي داود ^(٢) والترمذي ^(٣) والنسائي ^(٤) ورواه ابن حبان في صحيحه ^(٥) ، ثنا أبو يعلى الموصلي فذكره .

(١) صحيح البخاري - كتاب الأنماحي - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لأبي بردة : نخ بالجدع من المعز ، صحيح البخاري مع فتح الباري ((١٢ / ١٠)) .

صحيح الامام مسلم (١٥٥٢ / ٣) كتاب الأضاحي - باب وقتها - حديث رقم (١٩٦١) .

(٢) في سننه (٢٣٣ / ٣) كتاب الضحايا - باب ما يجوز من السنن في الضحايا .

(٣) في سننه (٩٣ / ٤) كتاب الأضاحي - باب الذبح بعد الصلاة حديث رقم (١٥٠٨) .

(٤) في سننه (٢٢٢ / ٧) كتاب الضحايا - باب ذبح الضحية قبل الامام .

(٥) انظر الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان (٥٦٢ / ٧) حديث (٥٨٢٩) .
وموارد الثامان ص ٢٥٩ ، كتاب الأضاحي ، باب فيمن ذبح قبل الصلاة حديث (١٠٥١) الا أنه ذكره بلفظ ((لا يجزى عن أحد أن يذبح حتى يسلي)) .

وفي هامش موارد الثامان : من خط شيخ الاسلام ابن حجر ((قلت : أصله في صحيح مسلم من طريق ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر ، وسياقه أتم)) .

: انظره في صحيح مسلم (١٥٥٥ / ٣) حديث رقم (١٩٦٤) .

- ١٢٥ - قال أبو بكر بن أبي شيبة : وثنا عبيد الله بن موسى ، عن عبد الجبار بن (٢)
العباس ، عن عون (٣) بن أبي جحيفة (٤) ، عن أبيه . أن رجلا ذبح قبل أن
يصل رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر ، فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم : ((لاتجزى عنك)) ، فقال : يا رسول الله فان عندنا جذعة
فقال : ((تجزى عنك ولن تجزى عن أحد بعدك)) . (٥)
- ١٢٦ - رواه أبو يعلى الموصلي : ثنا أبو خيثمة (٦) ، ثنا عبيد الله بن موسى ، ثنا
عبد الجبار بن عباس (٧) عن عون (٨) بن أبي جحيفة . فذكره . (٩)

- (١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٥٤) .
- (٢) - بخ قد ت - عبد الجبار بن العباس الشامي ، بكسر المعجمة ثم موحدة خفيفة
، صدوق يتشيع ، من السابعة . تقريب التهذيب ص ٣٣٢ ، تهذيب
التهذيب (١٠٢/٦) .
- (٣) - ع - عون بن أبي جحيفة السوائي ، بضم المهملة ، الكوفي ، ثقة من الرابعة
، تقريب التهذيب ص ٤٣٣ ، تهذيب التهذيب (١٧٠/٨) .
- (٤) - ع - وهب بن عبد الله السوائي ، بضم المهملة والمد ، أبو جحيفة ، مشهور
بكنيته ، صحابي معروف ، تقريب التهذيب ص ٥٨٥ ، الاصابة (٦٤٢/٣) .
- (٥) لم ألق على سند أبي جحيفة في النسخة التي وصلت إلينا من مسند
ابن أبي شيبة .
- (٦) في الأصل (زهير) ، وأثبتها كما في مسند أبي يعلى .
- (٧) في الأصل ((عبد الجبار بن عباس)) وأثبتها كما في مسند أبي يعلى .
- (٨) في الأصل ((ثنا)) وأثبتها كما في مسند أبي يعلى .
- (٩) مسند أبي يعلى (١٩٢/٢) وفيه (عند) بدل (عندنا) ، وفيه (ولا تجزى بعدك) بدل
(ولن تجزى عن أحد بعدك) .
- وذكره الهيثمي في المقصد العلوي - ل ٥١ - ب .
وكذا البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١١٩ / أ .
وكذا الحافظ في المطالب العالية - ل ١٧٤ - ب .
وانظر المجردة منه (٨٥ / ٢) حديث رقم (٢٢٥٢) .
أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٠٨ / ٢٢) عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره .
وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤ / ٤) وقال : ((رواه أبو يعلى
، والطبراني في الكبير بنحوه ، ورجال الجميع ثقات)) .
وتبع الهيثمي في الحكم محقق مسند أبي يعلى ((حسين سليم أسد)) =

.....
فقال : ((رجاله ثقات)) مع أن في اسناده عبد الحبار بن العباس ، قال فيه
الحافظ : صدوق يتشيع .

وذكره الحافظ ابن حجر في فتح الباري (١٥ / ١٠) ، ونسبه لأبي يعلى
والطبراني ، ولم يحكم عليه بشئ* ، ويشهد له حديث البراء بن عازب وهو فسي
الصحيحين وغيرهما .

رواه البخاري في صحيحه ، كتاب الأضاحي ، باب قول النبي صلى
الله عليه وسلم لأبي بردة غرح بالجذع من المعز ، صحيح البخاري
مع فتح الباري (١٢ / ١٠) وسلم في صحيحه (١٥٥٢ / ٣) كتاب الأضاحي
- باب وقتها - حديث رقم (١٩٦١) .

عن البراء قال : ((ذبح أبو بردة قبل الصلاة ، فقال له النبي صلى الله
عليه وسلم أبدلها ، قال : ليس عندي الا جذعة ، قال شعبة : وأحسبه
قال : هي خير من مسنة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اجعلها
مكانها ، ولن تجزى من أحد بعدك)) .

ورواه أبو أحمد العسكري في تصحيفات المحدثين القسم الأول ص ١٢٣ ، وقال :
يجب تكون في تجزى التاء مفتوحة ومن لا يعلم يرويه ولن تجزى*
عن أحد بعدك مضموم التاء ، وهو خطأ .

١٢٧ - وقال أبو يعلى الموصلي : ثنا أبو خيثمة ^(١) ، ثنا الحسن ^(٢) بن موسى ، ثنا ابن لهيعة ^(٣) ، ثنا حبي ^(٤) بن عبد الله أن أبا عبد الرحمن ^(٥) حدثه ، عن عبد الله ^(٦) بن عمرو رضى الله عنهما : ((أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، فقال : إن أبي ذبح أضحية قبل أن يهبط ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : قل لأبيك يهبط ثم يذبح)) ^(٧) .
رواه أحمد بن حنبل ، ثنا حسن ، ذكره . ^(٨)
(هذا السناد ضعيف لضعف ابن لهيعة) ^(٩) .

- (١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٧٩) .
- (٢) ع - الحسن بن موسى الأشيب ، بمعجمة ثم تحتانية ، أبو علي البفسدادي قاضي الموصل وغيرها ، ثقة من التاسعة ، مات سنة ٢٠٩ هـ أو ٢١٠ هـ . تقريب التهذيب ص ١٦٤ ، تهذيب التهذيب (٢/٣٢٣) .
- (٣) ع - د ت ق - عبد الله بن لهيعة ، يفتح اللام وكسر الهاء ، ابن عقبة الحضرمي ، أبو عبد الرحمن المصري ، القاضي ، صدوق ، من السابعة ، خلط بعد احتراق كتبه ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما ، مات سنة ١٧٤ هـ . تقريب التهذيب ص ٣١٩ ، تهذيب التهذيب (٥/٣٧٣) .
- (٤) في الأصل ((حسين بن عبد الله)) وما أثبتته هو السواب .
- ع - قد ت س - حبي ، يضم أوله وياءين من تحت الأولى مفتوحة ، ابن عبد الله بن شريح المعافري ، المصري ، صدوق يهيم ، من السادسة ^(٥١٤٨-٥١٤٩) . تقريب التهذيب ص ١٨٥ ، تهذيب التهذيب (٣/٧٢) .
- (٥) بخ م - عبد الله بن يزيد المعافري ، أبو عبد الرحمن الحبلى ، ينتم المهمة والموحدة ، ثقة من الثالثة ^(٥١٠٠-٥١٠١) . تقريب التهذيب ص ٣٢٩ ، تهذيب التهذيب (٦/٨١) .
- (٦) ع - عبد الله بن عمرو بن العاص السهمي ، أبو محمد ، وقيل أبو عبد الرحمن ، أحد السابقين المكرمين من الصحابة ، وأحد العبادلة الفقهاء ، مات في ذي الحجة ليلة الحرة على الأصح . تقريب التهذيب ص ٣١٥ ، الامامية (٢/٣٥١) .
- (٧) لم أقف على مسند عبد الله بن عمرو في مسند أبي يعلى ، ولعله في الكبير ، ولم أقف عليه في المقصد العلي .

(٨) المسند للإمام أحمد (١٠١/١٠) حديث رقم (٦٥٩٦) قال الشيخ أحمد شاكر : اسناده صحيح ، ومعناه صحيح ثابت عند الشيخين وغيرهما ، من حديث جندب بن سفيان ، وجابر وأنس .

(٩) مابين القوسين في هامش الأصل ، وذكره البوصيري في المجردة - ٢/لوحه ١١٩ / ٩ .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣/٤ - ٢٤) وقال : "رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه حيي بن عبد الله المعافري ، وثقه ابن معين وغيره ، وضعفه أحمد وغيره ، وبقي رجال الطبراني رجال الصحيح ؟" اهـ .
والشيخ أحمد شاكر رحمه الله يرى تصحيح أحاديث ابن لهيعة ، ولذا صحح اسناده ، وفي تصحيحه نظر .

كما أن البوصيري رحمه الله ضعف ابن لهيعة مطلقا ، وفيه نظر .
وأعدل من قال فيه ابن حبان رحمه الله ، حيث قال : كان صالحا ، لكنه يدل على الضعفاء ، ثم احترق كتبه ، وكان أصحابنا يقولون : سماع من سمع منه قبل احتراق كتبه مثل العبادلة : عبد الرحمن بن وهب ، وابن المبارك ، وعبد الله بن يزيد المقرئ ، وعبد الله بن مسلمة القعنبي ، فسمعهم صحيح .

وقال أبو عيسى الترمذي : و - كل - من تكلم من أهل العلم في مجالس ابن سعيد وعبد الله بن لهيعة وغيرهما ، إنما تكلموا فيهم من قبل حفظهم وكثرة خطئهم ، وقد روى عنهم غير واحد من الأئمة .

فإذا انفرد واحد من هؤلاء* بحديث - ولم يتابع عليه - لم يحتج به . اهـ
مختصرا المجروحين (١١/٢) ، علل الترمذي مع شرحه لابن رجب (١٣٠/١) ميزان الاعتدال (٤٨٢/٢) ، الكواكب النيرات ص ٤٨١ .

وذكره ابن حجر في المدلسين ، في الطبقة الخامسة ص ٥٤ ، ولم يشرفني تقريب التهذيب أنه منهم ، تقريب التهذيب ص ٣١٩ .

وقد صحح ابن لهيعة بالتحديث في رواية أبي يعلى الموصلي . وله شاهد من حديث أنس وجندب بن سفيان البجلي ، رواه البخاري في صحيحه ، كتاب الأنصاري ، باب من ذبح قبل الصلاة أعاد . . صحيح البخاري مع فتح الباري

(٢٠/١٠) ورواه مسلم في صحيحه (١٥٥١/٣) كتاب الأنصاري ، باب وقتها .

١٢٨ - (١) وقال مسدد: [شايحي] ثنا جعفر (٣) ، عن أبيه (٤) عن علي (٥) بن الحسين قال : ((نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حماد (٦) الليل وحداد (٧) الليل)) . (٨)

١٢٩ - رواه أحمد بن منيع ، ثنا يزيد (٩) ، ثنا محمد بن اسحاق ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه عن جده قال : ((نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حماد الليل وحماده)) .

١٣٠ - وكذا رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة ، ثنا يزيد به فذكره . (١٠)

- (١) مابين القوسين في هامش الأصل .
 - (٢) مابين المعقوفتين سقط من الأصل وأثبتها من المطالب العالية السنده .
 - (٣) - بخ م ٤ - جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي ، أبو عبد الله ، المعروف بالصادق ، صدوق فقيه ، امام ، من السادة (١١٨٥) تقريب التهذيب ص ١٤١ ، تهذيب التهذيب (١٠٣/٢) .
 - (٤) - ع - محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ، أبو جعفر الباقر ، ثقة فاضل ، من الرابعة . تقريب التهذيب ص ٤٩٧ ، تهذيب التهذيب (٣٥٠/٩) .
 - (٥) - ع - علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي ، زين العابدين ، ثقة ثبت عابد فقيه ، فاضل ، مشهور ، من الثالثة . تقريب التهذيب ص ٤٠٠ ، تهذيب التهذيب (٣٠٤/٧) .
 - (٦) الحماد بالفتح والكسر : قطع الزرع ، وانما نهى عنه لكان المساكين حتى يحضروه ، النهاية (٣٩٤/١) .
 - (٧) الحداد بالفتح والكسر : سرام النخل ، وهو قطع ثمرتها . النهاية (٢٤٤/١) .
 - (٨) مسند مسدد مفقود .
 - (٩) هو ابن هارون ، ثقة ، تقدمت ترجمته في حديث رقم (٣٦) .
 - (١٠) انظر زوائد مسند الحارث - باب النهي عن حماد الليل وحماده ، حديث رقم (٢٨١) .
- ونذكره البوميرى في المجردة - ٢/ لوحة ١١٩ ب ، وراى : ((وتقدم فسي كتاب المزارعة)) .

.....
= وكذا الحافظ في المطالب العالية - ل (٦٤ - ب) ، وفيه ((جدار
النهار)) بدل ((جدار الليل)) وانظر المجردة منه ((٢٤٤ / ١))
حديث رقم (٨٤٣) .

اسناد مسدد حسن الى مرسله .
اما حديث أحمد بن منيع والحاثر فرجالهما ثقات الا أن فيهما عنعنات
ابن اسحاق وهو من (ط / ٤) من المدلسين زيادة على الارسال .

ورواه أبو داود في المراسيل ، عن ابن السرح ^(١) ، عن سفيان ^(٢) ، عن جعفر بن محمد به ^(٣) .

ورواه البيهقي في سننه من طريق سفيان بن عيينة ، عن جعفر بن محمد عن أبيه ، عن علي بن حسين أنه قال لقيم له جد نخلة بالليل : أتعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ((نهى عن حداد الليل وصرام الليل أو قال وحساد الليل)) .

قال سفيان : يقال حتى يكون بالنهار ، ويحضره ^(٤) السكاكين . وسألوا جعفرا عن الأنحى بالليل ؟ فقال : لا . ^(٥) [قال سفيان : هذا في حال السكاكين] ^(٦) .

(١) في هامش الأصل : ابن السراج ، والسواب ما أثبتته ، كما في المراسيل .
- م د س ق - أحمد بن عمرو بن عبد الله بن عمرو بن السرح ، بمهمات ، أبو الطاهر المصري ، ثقة ، من العائرة ، تقريب التهذيب ص ٨٣ ، تهذيب التهذيب .
(١١ / ٦٤) .

(٢) هو ابن عيينة تقدمت ترجمته في حديث رقم (٦) .
(٣) المراسيل . ل (٨ - ب) . ولغائه ((نهى عن حداد الليل وحداد الليل وصرام الليل)) (قال : ((وذلك أن قيما له جد بالليل)) . ما بين المعقوفتين أثبتته من تحفة الاشراف (١٣ / ٣١٥) .
ورواه من طريق آخر قال : حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا سليمان بن بلال عن جعفر به . بلفظ مسدد . واسناد مسدد حسن . لكنه مرسل . لأن علي بن الحسين لم يدرك جده . انظر جامع التحصيل رقم (٥٣٩) ، تحفة التحصيل في رواية المراسيل ل (٤٧) .

(٤) في الأصل ((وتحضره)) ، وأثبتها كما في السنن الكبرى .
(٥) ما بين المعقوفتين سقطت من الأصل ، وأثبتها كما في السنن الكبرى .
(٦) السنن الكبرى (١ / ٢٨٩ - ٢٩٠) كتاب النحايا ، باب التضحية في الليل من أيام منى .

ثم روى البيهقي في سننه الى الحسن ^(١) قال : ((نهى عن جداد الليل وحصاد الليل ، والاضحى بالليل)) . وانما كان ذلك من شدة حال الناس ، كان الرجل يفعلُه ليلا فنهى عنه ثم رخص في ذلك ^(٢) .

- (١) هو الحسن البصري رحمه الله وتقدمة ترجمته في حديث رقم (٤) .
- (٢) السنن الكبرى (٢٩٠/٩) كتاب الضحايا ، باب التضحية بالليل في أيام منى وهو من طريق يحيى بن آدم ، ثنا حفص بن غياث ، عن أشعث بن عبد الملك ، عن الحسن البصري . وذكره .
- وأخرجه الخطيب في تاريخه (٣٧٢/١٢) من طريق محمد بن اسحاق وشعبة عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده - يعني الحسين - أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن جذاذ النخل بالليل ، وحصاد الزرع بالليل)) قلت : أما ما وضع بين الشرطتين فهو خطأ وانما هو علي بن الحسين كما في الروايات السابقة وله شاهد من حديث عائشة أخرجه البزار في مسنده عن عائشة رضي الله عنها رفعتة ((أنه نهى عن جداد النخل بالليل)) .
- قال البزار : لا نعلمه عن عائشة الا من هذا الوجه ، وغنصة حدث بأحاديث لم يتابع عليها وهولين الحديث ، انظر كشف الأستار (٤١٩/١) كتاب الزكاة ، باب النهي عن جداد النخل بالليل .
- وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٧/٣) وقال : ((رواه البزار ، وفيه غنصة بن سعيد البصري وهو ضعيف وقد وثق)) . وقال الحافظ في تقريب التهذيب ص ٤٣٢ ، ((ضعيف)) .
- وخلامة القول في الحديث السابق : أن رواية سدد فيها علة الارسال ، أما رواية أحمد بن منيع ، والدارث ففيها الارسال وغلصة ابن اسحاق وهو مدلس من (ط/٤) ، الا أن ابن عيينة وسليمان بن بلال ، وشعبة تابعوه ، كما في المراسيل وتاريخ بغداد ، والسنن الكبرى ، ومدار طرق الحديث على علي بن الحسين عن النبي صلى الله عليه وسلم . وهو مرسل .
- وله طريق آخر رواه البيهقي في سننه ، عن الحسن البصري ، وزاد : ((والاضحى بالليل)) وهو شاهد قوى الا أنه مرسل .
- وبالانفاة الى ما ذكره البوصيري ذكرت له شاهد آخر أخرجه البزار في مسنده عن عائشة رضي الله عنها مرفوعا ، وفيه ضعف .
- والحديث يرتفع الى درجة الحسن لغيره والله أعلم .

-
-
- وذكره الشيخ ناصر الدين الألباني في صحيح الجامع الصغير (١١٥٩/٢) .
 وقال : صحيح . وفيه : ((هـ)) عن الحسين الصحيحة ٢٣٩٣ :
 ابن الأعرابي ، خط .
 وإنما روى البيهقي عن علي بن الحسين ، لا عن الحسين .
 والزيادة التي رواها البيهقي عن الحسن البصري رحمه الله ، وهي
 ((والأصح بالليل)) .
 ذكرها ابن عبد الهادي في ((رسالة في الأحاديث الضعيفة
 والموضوعة)) ٥٤ ، قال : ((وحديث النهي عن الذبح بالليل)) .
 ولها شاهد من حديث ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم ((نهى
 أن يضحي ليلاً)) . رواه الطبراني في المعجم الكبير (١٩٠/١١) .
 وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣/٤) وقال : ((رواه الطبراني في
 المعجم الكبير وفيه سليمان بن أبي سلمة الجنائزي وهو متروك)) .
 والשוב سليمان بن سلمة الخبائري ، بالخاء المعجمة ، والراء المهملة
 كما في المعجم الكبير وميزان الاعتدال (٢٠٩/٢) ، ولسان الميزان :
 (٩٣/٣) وتصير المنتبة بتسريير المشتبه لابن حجر (٣٥٦/١) ،
 و(٥٤٧/٢) .
 ذكر قول الفقهاء في الذبح بالليل : قال النووي : مذهبننا جواز الذبح
 ليلاً ونهاراً في هذه الأيام جائز لكن يكره ليلاً وبه قال أبو حنيفة وإسحاق
 وأبو ثور والجمهور وهو الأصح عن أحمد ، وقال مالك لا يجزئه الذبح
 ليلاً بل يكون شاة لحم وهي رواية عن أحمد . والله أعلم . المصنف .
 (٣٩١/٨) ، والمفنى : (٦٣٨/٨ - ٦٣٩) .

٣ - باب الاعانة في الأنحيتة

١٣١ - قال أحمد بن منيع : ثنا أبو النصر ^(١) ، ثنا الليث ^(٢) ، حدثني يزيد ^(٣) بن أبي حبيب ، عن أبي الخير ^(٤) أن رجلا من الأنصار حدثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتبعه أنحيتة ليزبدها ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل : ((أعني على أنحيتي ، فأعانه)) ^(٥) .

-
- (١) في الأصل ((أبو النصر)) والصواب ما أثبتته . وهو هاشم بن القاسم اللبني ، تقدمت ترجمة في حديث رقم (٥٦) .
- (٢) ع - الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي ، أبو الحارث المصري ، ثقة ثبت فقيه ، امام ، مشهور ، من السابعة ، مات سنة ١٧٥ هـ ، تقريب التهذيب : ص ٤٦٤ ، تهذيب التهذيب : (٤٥٩/٨) .
- (٣) ع - يزيد بن أبي حبيب المصري ، أبو رجاء ، واسم أبيه سويد ، واختلف في ولائه ثقة فقيه وكان يرسل ، من الخامسة ، مات سنة ١٢٨ هـ ، تقريب التهذيب : ص ٦٠٠ ، تهذيب التهذيب (٣١٨/١١) .
- (٤) ع - مرثد بن عبد الله اليزني ، بفتح التحتانية والزاي بعدها نون ، أبو الخير المصري ، ثقة فقيه ، من الثالثة ، مات سنة ١٩٠ هـ ، تقريب التهذيب : ص ٥٢٤ ، تهذيب التهذيب (٨٢/١٠) .
- (٥) مسند أحمد بن منيع مفقود . رجاله ثقات رجال الصحيح ، وجهالة الصحابي لا تنسر .

١٣٢ - رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة ، ثنا يونس ^(١) بن محمد ^(٢) [المؤدب] ، ثنا
 ليث ^(٣) ، عن يزيد ^(٤) بن أبي حبيب ، عن أبي الخير ، أن رجلاً من الأنصار
 حذبه ((أن ناساً سمعوا رجلاً ^(٥) بالمدينة يوم الأضحا ، فأتوا أن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قد صلى فذبوا فأرسلوا رجلاً إلى رسول الله صلى
 الله عليه وسلم فوجدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أصبح أمهيتته
 يذبها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أغني على أمهيتي ، فأعانه
 ، ثم قال له : يا رسول الله ان ناساً ظنوا أنك قد صليت فذبوا نحايهم
 فما ترى في ذلك ؟ قال : فليشتروا غيرها ^(٦) ثم ليذبوها ^(٧) .

(١) - ع - يونس بن محمد بن مسلم البغدادي ، أبو محمد المؤدب ، ثقة ، ثبت ، من
 صفار التاسعة ، مات سنة ٢٠٧ هـ تقريب التهذيب ص ٦١٤ ، تهذيب التهذيب
 . (٤٤٧/١١)

(٢) مابين المعقوفتين سقطت من الأصل ، وأثبتها كما في زوائد مسند الحارث .

(٣) (٤) تقدمت ترجمتهما في حديث رقم (١٣١) .

(٥) في الأصل ((زجه)) وأثبتها كما في زوائد مسند الحارث .

زجه : الحج ، التحريك ، زجه يرحه رجاً ، حركه وزلزه فارتج ، النهاية

(٢/١٩٧) ، لسان العرب : ٢/٢٨١ .

(٦) في الأصل ((فليشتروا أعزاً ، ثم ليضدوها)) وأثبتها كما في زوائد مسند الحارث .

(٧) انظر زوائد مسند الحارث ، باب فيمن ذبح قبل الصلاة ، حديث رقم (٣٩٥) .

وذكره البوسيري في المحررة - ٢/لوحه ١١٩ ب. وأخرجه الامام أحمد ففي

مسنده (٣٧٣/٥) . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥/٤) ، وقال :

((رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح)) . وقال الحافظ في فتح الباري :

((أخرجه أحمد من حديث رجل من الأنصار - فذكره ثم قال : - ورجاله

ثقات)) ، فتح الباري (١٩/١٠) كتاب الأضاحي .

٤ - باب فضل النسيان على غيره

() فيه حديث عبادة ^(١) بن نسي مرسلًا بسند رجاله ثقات ^(٢) وحدث

الأصحاحية الكسر وتقدم في باب الكسر (٣)

١٣٣ - قال أبو يعلى الموصلي : ثنا بشر ^(٤) بن الوليد ، ثنا قزعة ^(٥) عن الحجاج بن

الحجاج ^(٦) ، عن سلمة ^(٨) بن جنادة عن حنش ^(٩) ، عن أبي هريرة

رضي الله عنه قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم جلوسًا فجاء

رجل فدخل جذع من المعز سمين ، سيد ، وجذع من الضأن

مهنزل ^(١٠) خسيس ^(١١) ، فقال : يا رسول الله هذا جذع ^(١٢) مهنزل

خسيس ، وهذا جذع من المعز سمين ^(١٣) سيد [وهو خيرهم]

أفأصحى به ؟

قال : ضح به فان لله الخير . (١٤)

(١) في هامش الأصل ((عباد بن نسي)) والصواب ما أثبتته ، وذكره العلاء في

في جامع التحصيل رقم (٣٣٤) وأبو زرعة في تحفة التحصيل ، ص ٣٠ ،

وذكر البوصيري حديث عبادة بن نسي في المجردة ، انظر - المجردة -

٢ / لوحة ١١٨ / ١

قال : وعن عبادة بن نسي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

((خير الكون الحلة وخير الأصحية الكيش)) رواه ابن أبي عمير مرسلًا وفي

سنده حاتم بن أبي نصر قال ابن القطان والذهبي مجهول ، وذكره ابن حبان

في الثقات وباقي رجال الاسناد ثقات .

(٢) لم أستطع قراءته .

(٣) ما بين القوسين في هامش الأصل .

(٤) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٨٥)

(٥) - ثق - قزعة ، بزاي وفتحات ، ابن سويد ابن حجير ، بالتصغير ، الباهلي

أبو محمد البصري ، ضعيف من الثامنة ، تقريب التهذيب ص ٤٥٥ ، تهذيب

التهذيب (٢٧٦ / ٨) .

(٦) في الأصل ((ثنا)) وأثبتها كما في المسند .

(٧) - خ م د س ق - حجاج بن حجاج الباهلي ، البصري ، الأول ، ثقة ، =

-
-
- == من المادسة ، تقريب التهذيب ص ١٥٢ ، تهذيب التهذيب (١٩٩/٢) .
- (٨) - ن - سلمة بن حنادة الهذلي ، مقبول ، من السادسة ، تقريب التهذيب ص ٢٤٧ ، تهذيب التهذيب (١٤٣/٤) .
- (٩) حنش العبدى ، ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل والبخارى في التاريخ ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، الجرح والتعديل (٢٩١/٣) ، التاريخ الكبير (١٠٠/٢) ، وذكره ابن حبان في الثقات (١٨٤/٤) .
- (١٠) الهزال - بالضم - : ضد السمن ، النهاية (٢٦٣/٥) .
- (١١) الخسيس ، الدني ، النهاية (٣١/٢) .
- (١٢) أما في المطالب العالية ((جذع من الضأن)) .
- (١٣) مابين المعقوفتين سقطت من الأصل ، وأثبتها كما في المسند .
- (١٤) سند أبي يعلى (٩٣/١١) ، المقصد العلى ل (٥١ - ب) .
- وذكره الحافظ في المطالب العالية - ل (١٧٤ - ب) ، وانظر المجردة منه (٢٨٦/٢) حديث رقم (٢٢٥٣) ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠/٤) وقال : ((رواه أبو يعلى من رواية حنش العبدى ، ولم أجد من ترجمه .
- وأخرجه الحاكم في المستدرک (٢٢٧/٤) كتاب الأنماحي .
- من طريق قزعة بن سويد ، حدثني الحجاج بن الحجاج عن سلمة بن حنادة عن حنش بن الحارث حدثني أبو هريرة رضى الله عنه فذكره ، إلا أنه قال في آخره ((فان الله أغنى)) .
- قال الحاكم : ((هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه)) .
- قال الذهبي : ((قزعة ضعيف)) . أهـ
- اسناده ضعيف لضعف قزعة ، وفيه أيضاً حنش العبدى ذكره البخارى في التاريخ الكبير وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل . وسكتا عنه .

رواه أحمد بن حنبل ، ثنا عتاب ، ثنا ^(١) عبدالله ، أنا ^(٢) داود بن قيس ،
حدثني أبو ثعلاب المري ، عن أبي هريرة عن ^(٤) النبي صلى الله عليه وسلم
قال : ((الجذع من الزمان خير من السيد من المعز)) .
قال داود ^(٥) : السيد الجليل ^(٦) .

-
- (١) في الأصل : اما ، وأثبتها كما في المسند .
(٢) في الأصل : اما ، وأثبتها كما في المسند .
(٣) في الأصل ((أبو ثعلاب المري)) ، وأثبتها كما في المسند .
- ت ق - شامة بن وائل بن حصين ، وقد ينسب لجره ، وقيل اسمه وائل
ابن هاشم بن حصين ، أبو ثعلاب ، بكسر المثلثة بعدها فاء ، المري ، بضم
الميم ثم را ، مشهور بكنته ، مقبول ، من الخامسة ، تقريب التهذيب
: ص ١٣٤ ، تهذيب التهذيب : (٢٩ / ٢) .
(٤) في الأصل ((أن)) وأثبتها كما في المسند .
(٥) هكذا في الأصل والمسند ، أما في المجردة : داود بن قيس .
(٦) المسند للإمام أحمد (٤٠٢ / ٢) ، وانظر (٢٩ / ١٨) ، حديث رقم (٩٢١٦)
بتحقيق الحسني عبد المجيد هاشم ، وقال : اسناده صحيح ، وأبو ثعلاب
المري ثقة واسمه شامة . وفي حكمه على اسناد الحديث بالصحة فيه نظر .
ورواه الحاكم في المستدرک (٢٢٧ / ٤) كتاب الأنصاري ، من طريق داود
ابن قيس به .
وسكت عنه الحاكم . قال الذهبي : أبو ثعلاب المري شامة ، قال البخاري
في حديثه نظر .
وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨ / ٤) وقال رواه أحمد وفيه أبو ثعلاب ،
قال البخاري ، فيه نظر .

ورواه الحاكم أبو عبد الله ^(١) ، ثنا أبو الحسن علي بن محمد بن عقبة الشيباني
 ، ثنا محمد ^(٢) بن أحمد بن برد الأنطاكي ، ثنا اسحاق ^(٣) بن إبراهيم
 الحنيني قال ، ذكر هشام ^(٤) بن سعد ، عن زيد ^(٥) بن أسلم ، عن عطاء ^(٦) بن
 يسار ، عن أبي هريرة قال : ((جاء جبريل عليه السلام إلى النبي صلى الله
 عليه وسلم يوم الأضحى فقال : كيف رأيت نسكنا هذا ؟ قال : لقد باها بها
 أهل السماء ، وأعلم يا محمد أن الجذع من النخيل خير من السيد من الأبل
 والبقر ولو علم الله ذبحاً أفضل منه لفدا به إبراهيم عليه السلام)) . ^(٧)

-
- (١) وفي المستدرك ، رواه عن شيخه أبي محمد عبد الرحمن بن حمدان الجليلان
 بهمدان ، ثنا أبو الوليد محمد بن حمدان بن برد الأنطاكي بسـه ،
 المستدرك (٢٢٢/٤ - ٢٢٣) .
- (٢) محمد بن أحمد بن الوليد بن برد الأنطاكي أبو الوليد ، ذكره ابن أبي حاتم
 في الجرح والتعديل ، وسكت عنه (١٨٣/٧) .
- (٣) - د ق - اسحاق بن إبراهيم الحنيني ، بنم المهمة ، ونونين ، مصفر ،
 أبو يعقوب المدني ، ضعيف ، من التاسعة^(٥٢٣) ، تقريب التهذيب ن ٩٩ ،
 تهذيب التهذيب (٢٢٢/١) .
- (٤) - خ ت م - هشام بن سعد المدني ، أبو عباد ، أو أبو سعيد ، صدوق له
 أو هام ورمي بالتشيع ، من كبار السابعة^(١٦٠٢) ، تقريب التهذيب ن ٥٧٢ ،
 تهذيب التهذيب (٣٩/١١) .
- (٥) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٤٨) .
- (٦) - ع - عطاء بن يسار الهلالي ، أبو محمد المدني ، مولى ميمونة ، ثقة
 فاضل صاحب مواعظ وعبادة ، من صفار الثانية^(٥٩٤) ، تقريب التهذيب ن ٣٦٢ ،
 تهذيب التهذيب (٢١٧/٧) .
- (٧) لم أفت عليه في المستدرك من هذا الطريق ، وإنما من طريق أبي محمد
 عبد الرحمن ، كما سبق وقد رواه البيهقي في السنن الكبرى عن الحاكم بهذا
 الإسناد .

ورواه أيضا أبو جعفر السناني ، عن اسحاق . وزاد فيه ((والجذع — من الضأن خير من السيد من المعز)) . (١)

وعن الحاكم رواه البيهقي في سننه . به ، وقال : ((اسحاق ينفرد به وفي حديثه ضعف)) كذا زعم . (٢) (١٣٤ - ب)

(١) لم ألق على رواية أبي جعفر في المستدرک ، وإنما رواه الحاكم عن أبي بكر بن عبيدة ، ثنا علي بن زيد الفرائضي ، ثنا اسحاق بن ابراهيم الحنيني ، عن داود بن قيس ، عن أبي ثقال عن أبي هريرة مرفوعا ، فذكره إلا أنه لم يذكر اللفظ السابق الذي رواه الأنطاكي ، عن اسحاق .

(٢) السنن الكبرى (٢٧١/٩) كتاب الضحايا ، باب لا يجزى الذئع إلا من الضأن وحدها ويجزى الثني من المعز والابل والبقر .

وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١١٩ / ب . وزاد - ورواه - البزار ولفظه : ((جاء جبريل الى النبي صلى الله عليه وسلم يوم الأنحى فقال : كيف رأيتم نسكنا هذا فقال : تباهى بها أهل السماء ، وأعلم يا محمّد أن الذئع من الضأن خير من الثني من المعز ولو علم الله تبارك وتعالى أفضل منه لفداه ابراهيم عليه السلام)) .

رواه البزار في مسنده من طريق اسحاق بن ابراهيم باسناد البيهقي السابق وقال : ((لا نعلم رواه هكذا إلا اسحاق الحنيني ولم يتابعه عليه غيره ، وإنما أتى في أحاديثه لما كان بصره ، وبعد عن المدينة ، حدث بأحاديث عن أهل المدينة ، فأنكر بعضها عليه)) .

انظر كشف الأستار (٦١/٢٠) كتاب الأنحاحي .

ورواه العقيلي في الضعفاء (٩٧/١) وقال : لا يتابع عليه وحديث هشام بن سعد يروى من حديث زياد بن ميمون عن أنس ، وزياد بن ميمون يكذب . أهـ . مختصرا بتصريف . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩/٤) وقال : ((رواه البزار وفيه اسحاق الحنيني وهو ضعيف)) .

وتابعه أبو ثقال المري كما سبق في مسند أحمد في قوله : ((والجذع من الضأن خير من السيد من المعز)) .

٥ - باب ^(١) لا يجوز الجذع إلا من الضأن وحدها وتجزى
الثني ^(٢) من المعز والابل والبقر

١٣٤ - قال مسدد : ثنا يحيى ^(٣) ، ثنا محمد بن أبي يحيى ^(٤) ، حدثني ، أمي ^(٥) ،
عن امرأة ^(٦) يقال لها أم بلال ^(٧) وكان أبوها ^(٨) يوم الحديبية مع النبي صلى الله
عليه وسلم : ((نَحَوْا بِالْجَذْعِ مِنَ الضَّأْنِ فَإِنَّهُ جَائِزٌ)) .

(١) لم يذكر المصنف رحمه الله في المجردة هذا الباب ، وإنما ذكر أحاديث هذا
الباب تحت الباب السابق .

(٢) الثانية من الفهم ما دخل في السنة الثالثة ومن البقر كذلك ، وفي الابل في
السادسة . وعلى مذهب الامام أحمد رحمه الله : ما دخل من المعز في الثانية .
النهاية (٢٢٦/١) .

(٣) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٤) .

(٤) - د ث م س ق - محمد بن أبي يحيى الأسلمي ، المدني واسم أبي يحيى
: سمعان ، مدوق ، من الخامسة ^(٩٤٧) ، تقريب التهذيب : ص ١٣٥ ، تهذيب
التهذيب (٥٢٢/١) .

(٥) - ق - أم محمد ، والددة محمد بن أبي يحيى الأسلمي ، مقبولة ، من الخامسة .
، تقريب التهذيب ص ٧٥٩ ، تهذيب التهذيب (٤٨٤/١٢) .

وذكرها الذهبي في فصل فيمن لم يسم ، انظر ميزان الاعتدال (٦١٥/٤) .
وذكرها الحافظ في (كنى النساء المجهولات) لسان الميزان (٥٣٥/٧) .
(٦) في المجردة : عن أم بلال امرأة من بني أسلم .

(٧) - ق - أم بلال بنت هلال الأسلمية ، ثقة ، من الثانية ، ويقال لها
سحبة .

وفي تهذيب التهذيب : قال العجلي : تابعة ثقة ، قلت : أي الحافظ
روى أحمد في مسنده وأبو جعفر بن جرير الطبري والبيهقي حديثاً من
روايتها عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير ذكر أبيها وذكر كذلك فـ
السحابة ، تقريب التهذيب ص ٧٥٥ ، تهذيب التهذيب : ١٢/٦٠٠ ، تاريخ
الثقات ص ٥٢٥ ، الاسابة : ٤/٤٣٥ .

(٨) - ق - هلال بن أبي هلال الأسلمي ، صحابي ، له حديث واحد .
وفي الامامة : هلال الأسلمي ... له حديث في الأنماحي أخرجه
أحمد وابن راحة بسند حسن ، قال ابن حبان : له صحبة ، انتهى مختصرا .
تقريب التهذيب ص ٥٧٦ ، تهذيب التهذيب : (١١ / ٨٤) ، الامامة
(٦٠٨ / ٣) .

(٩) مسند سدد مفقود .

وذكره البوسيري في المجردة - ٢ / لوحة ١١٩ / ب وقال : ((رواه سدد
بسند ضعيف لجهالة بعض رواته)) .
اسناده ضعيف ، لجهالة أم محمد بن يحيى الأسلمي ، وقد حسن
الحافظ اسناد الامام أحمد بن حنبل رحمه الله .

رواه البيهقي في سننه ، أبنا أبو الحسن ^(١) علي بن محمد المقرئ ، ثنا الحسن ^(٢)
 ابن محمد بن اسحاق ، ثنا يوسف بن يعقوب القاسمي ^(٣) ، ثنا محمد ^(٤) بن أبي بكر
 ، ثنا يحيى ^(٥) بن سعيد ، عن محمد بن أبي يحيى ، حدثني أمي ، عن أم بـلال
 [امراة] ^(٦) من بني أسلم . فذكره بتمامه . ^(٧)

-
- (١) و (٢) تقدمت ترجمتهما في حديث رقم (٧٣) .
 (٣) في الأصل ((العاصي)) وأثبتها كما في السنن الكبرى .
 (٤) و (٥) تقدمت ترجمتهما في حديث رقم (٧٣) .
 (٥) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٤) .
 (٦) ما بين المعقوفتين من السنن الكبرى للبيهقي .
 (٧) السنن الكبرى (٢٧١ / ١) كتاب الضحايا - باب لا يجرى الجذع إلا من
 النران وحدها ويجرى الثني من المعزوالا بل والبقر .

قال : وأخبرناه ^(١) أبو بكر بن الحارث ، أنبأنا أبو محمد بن حيان ، ثنا عبيد الله ابن محمد بن سواد ، ثنا ابراهيم بن المنذر الحزامي ، ثنا أبو ضمرة فذكره ^(٢) .

(١) في الأصل هكذا قال : وأخبرناه أبو بكر بن الحارث ، أنبأ أبو محمد بن حيان ، ثنا عبيد الله بن محمد بن سوار ، ثنا ابراهيم بن المنذر الحزامي ، ثنا أبو ضمرة ، عن محمد بن أبي يحيى ، أخبرني أم بلال ، ابنت هلال أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ((يجوز الجذع من الضميمة)) .

ولعل البوصيري نقل بقية السند والمتن من نسخة أخرى للسند الكبير غير المطبوعة المتداولة في الوقت الحاضر . والله أعلم .

(٢) في السند الكبير .

(٣) السند الكبير (٢٧١/٩) كتاب الضحايا - باب لا يجزى الجذع الا من الضأن وخدها ويجزى الشني من المعز والابل والبقر . وذكره البوصيري في المجردة - ٢/لوحه ١١٩/ب وقال ((رواه البيهقي بسند ضعيف لجهالة بعض رواة)) .

آخره الامام أحمد في مسنده (٣٦٨/٦) .

وابن ماجة في سننه (١٠٤٩/٢) كتاب الأنصاحي - كليهما من طريق محمد بن أبي يحيى عن أمه حدثني أم بلال الأسلمية ، عن أبيها . . . فذكره وحسن اسناده الحافظ في الاسابة كما سبق ذكره .

ثم قول الحافظ في تهذيب التهذيب (٤٦٠/١٢) : "روى أحمد في مسنده وأبو جعفر بن جرير الطبري والبيهقي حديثا من روايتها عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير ذكر أبيها" .

وبيانه كما يلي : أما الامام أحمد فقد روى في مسنده الحديث من روايتها عن النبي صلى الله عليه وسلم بدون ذكر أبيها .

وروى كذلك الحديث مرة أخرى عنها عن أبيها ، انظر السند (٣٦٨/٦) ثم نقل الحافظ في الاسابة (٤٣٦/٤) عن ابن السكن وابن منده ان أبا ضمرة رواه عن محمد بن أبي يحيى فقال : عن أمه عن أم بلال عن أبيها ، وكذا رواه ابن ماجة عن أبيها ووجدت الحافظ ذكر أم بلال مرتين ، الأولى

في القسم الأول (٤٣٥/٤) والأخرى في القسم الرابع (٥٠٤/٤) .

ولم يحسن الحافظ الاسناد الذي من روايتها عن النبي صلى الله عليه وسلم =

بدون ذكر أبيها وإنما حسن الاسناد الذي روته هي عن أبيها .
وذكر في ترجمتها في التقريب أنها ثقة ، فيظهر أن الذي ترجمه
لديه أنها ليست صحابية ، والله أعلم .
وقال فيها بصيغة التمرين : ويقال لها صحبة . انظر تقريب التهذيب
ص ٧٥٥ ، ولسان الميزان : ٥٣٢/٢ .
وخلاصة القول :

أولا : أن نسبة الصحبة لم تثبت لأم بلال بنت هلال بسند صحيح .
ثانيا : أن الحافظ يميل الى أن الحديث من رواية أبيها عن النبي صلى
الله عليه وسلم كما في ترجمة أبيها في الاسابة (٦٠٨/٣) وتهذيب
التهذيب (٨٤/١١) والله أعلم .
ثالثا : ذكر الحديث الحافظ البوصيري في مصباح الزجاجة (١٥٨/٢) ،
كتاب الأنصاري . وقال ((له شاهد من حديث زيد بن خالد
رواه أبو داود ورواه الترمذي من حديث أبي هريرة . وقال - أي
الترمذي - : وفي الباب عن ابن عباس أم بلال ابنة هلال عن
أبيها ، وحابر وعقبة بن عامر ورجل من أصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم)) .
قال الحافظ : حديث عقبة بن عامر نحينا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم بجذع من الضأن)) الحديث . أخرجه النسائي بسند قوى
، وحديث أبي هريرة رفعه ((نعمت الأنصارية الجذع من الضأن)) ،
أخرجه الترمذي وفي سنده ضعف ، فتح الباري (١٥/١٠)
وذكر الحديث الشوكاني في نيل الأوطار (٢٠٣/٥) أبواب المدايا
والنحايا .
وقال : ((وحديث أم بلال أخرجه أيضا ابن جرير الطبري والبيهقي
وأشار اليه الترمذي ، ورجال اسناده - هكذا في الأصل - كلهم بعضهم
ثقة وبعضهم مدوق ، وبعضهم مقبول)) . انتهى .
أما حديث حابر في حواز الأنصارية بالجذع سيأتي في رقم (١٤٢) .

١٣٥ - وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا علي^(١) بن مسهر ، عن ابن أبي ليلى^(٢) ،
عن الحكم^(٣) ، عن عبادة^(٤) بن أبي الدرداء عن أبيه^(٥) قال : ((أهـدى
لرسول الله صلى الله عليه وسلم كبشان جذعان ألمحان^(٥) فضحى بهما))^(٦) .

(١) - ع - علي بن مسهر ، بضم الميم وسكون المهملة وكسر الهمزة ، القرشي ، الكوفي
، قاضي الموصل ، ثقة ، له فرائب بعد أن أنمر ، من الثامنة ، مات سنة
٨٩ هـ .

تقريب التهذيب ص ٤٠٥ ، تهذيب التهذيب (٣٨٣/٧) .

(٢) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٥١) .

(٣) " " " " (٨٠) .

(٤) هكذا في المسند لابن أبي شيبة والأصل والمجردة منه .

أما في المطالب العالية عبارة بن أبي الدرداء ، ولم أقف على ابن أبي
الدرداء .

(٥) - ع - عويمر بن زيد بن قيس الأنصاري ، أبو الدرداء ، مشهور بكنتيته
، صحابي جليل ، أول مشاهدته أخذ ، تقريب التهذيب ص ٤٣٤ ، الإصابة
(٤٥/٣) .

(٥) الأملح : الذي بياضه أكثر من سواده ، وقيل هو النقي البياض ، النهاية
(٣٥٤/٤) ، لسان العرب (٦٠٢/٢) .

(٦) المسند لابن أبي شيبة - ١/ لوحة ١٠٣ ب .

وذكره البوصيري في المجردة - ٢/ لوحة ١١٩ ب . وكذا الحافظ فسي
المطالب العالية - ل (١٢٤ - ١) .

وانظر المجردة منه (٢٨٣/٢) حديث رقم (٢٢٤٠) .

أسناده ضعيف ، لضعف محمد بن أبي ليلى قال فيه الحافظ :

"ممدوق سي" الحفظ جدا" وعباد بن أبي الدرداء لم أقف عليه .

وانما المعروف بلال بن أبي الدرداء وستأتي ترجمته في الحديث الآتي .

- ١٣٦ - قال : وثنا يزيد ^(١) بن هارون ، عن حجاج ^(٢) ، عن ابن نعمان ^(٣) ، عن بلال ^(٤) بن أبي الدرداء ، عن أبيه ((أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحن بكشين جذعين خميين ^(٥) أو قال موحين)) ^(٦) .
- ١٣٧ - رواه أحمد بن منيع ، ثنا يزيد بن هارون ، أنبا الحجاج بن أرياء فذكره ، إلا أنه لم يذكر ((خميين)) ^(٧) .

-
- (١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٣٦) .
- (٢) " " " " (٨٦) وهو ابن أرياء .
- (٣) في الأمل : ابن نعمان ، وأثبتها كما في السند .
- قال ابن أبي حاتم : يعلي بن نعمان كوفي ، روى عن عكرمة روى عنه العلاء بن المسيب ، سمعت أبي يقول ذلك .
- قال الحافظ : وعنه الزهري ، الجرح والتعديل (٣٠٤/١) تعجيل المنفعة ص ٤٥٧ .
- (٤) د - بلال بن أبي الدرداء ، الأنصاري ، قاضي دمشق ، ثقة من الثانية (٥٩٢) .
- تقريب التهذيب ص ١٢٩ ، تهذيب التهذيب (٥٠٢/١) .
- (٥) الخُشي ، والخُمية - بضمها ، وكسرهما - : من أعضاء التناسل ، وخش الفحل خُشاء : سَلَّ خُمِيه ، فهو خُشي . القاموس المحيط (٦٨/٢) ، لسان العرب (٢٣٠ - ٢٢٩/١٤) .
- (٦) مسند ابن أبي شيبة - ٢ / لوحة ١٠٥ / ب .
- (٧) مسند أحمد بن منيع مفقود .
- قلت : رواه ابن ابن أبي شيبة وأحمد بن منيع كليهما من طريق الحجاج بن أرياء ، وهو عددون كثير الخباء والتدليل من (٤/ط) وقد غنع .

١٣٨ - قال وثنا أبو يوسف ، ثنا حجاج ، عن يعلى ^(١) بن عطاء ، عن بلال بن أبي الدرداء ، عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ((أنه نحى بكبشيين جذعين)) . ^(٢)

١٣٩ - ورواه أبو يعلى الموصلي ، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا علي بن مسهر ، فذكره . ^(٣)

١٤٠ - قال : وثنا المقدسي ^(٤) ، ثنا عمر ^(٥) بن علي ، ثنا الحجاج ، عن يعلى بن النعمان ، عن بلال بن أبي الدرداء عن أبي الدرداء أنه أهدى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . . فذكر حديث علي بن مسهر . إلا أنه لم يذكر ((ملحدان)) . ^(٦)

(١) - ر م ٤ - يعلى بن عطاء القماري ، ويقال الليثي ، الطائفي ، ثقة ، من الرابعة ، مات سنة ٢٠٠ هـ أو بعدها . تقريب التهذيب ص ٦٠٩ ، تهذيب التهذيب (٤٠٣/١١) .

(٢) - مسند أحمد بن منيع مفقود .

وفي اسناد الحجاج بن أرطاة وهو مدوق كثير الخطأ والتدليس ^(ط/٤) وقد عنعن . .

(٣) - لم أقف عليه في مسند أبي يعلى ولعله في الكبير . . لم أقف عليه في المقصد العلي وفي اسناده محمد بن أبي ليلى وهو مدوق سيء الحفظ جدا .

(٤) - هو محمد بن أبي بكر ، تقدمت ترجمته في حديث رقم (١٢) .

(٥) - ع - عمر بن علي بن عطاء بن مقدم ، بقاء ، وزن محمد ، بصرى ، ثقة ، وكان يدلس شديدا من ^(ط/٤) من المدلسين ^(٥٩٠٠) . تقريب التهذيب ص ٤١٦ ، تهذيب التهذيب (٤٨٥/٧) . طبقات المدلسين ص ٥٠ .

(٦) - لم أقف عليه في مسند أبي يعلى ، ولعله في الكبير ، ولم أقف عليه في المقصد العلي . وذكره البوصيري في المجردة - ٢/لوحه ١١٩ ب .

وفي اسناده عمر بن علي وهو مدلس من ^(ط/٤) إلا أنه سرح بالسماع وفيه كذلك الحجاج بن أرطاة وهو مدوق كثير الخطأ والتدليس ^(ط/٤) ، وقد عنعن .

- ١٤١ - قال: وثنا أبو عبد الرحمن عبد الله بن عمر بن أبان الكوفي قال: ثنا عبد الرحيم^(١)
- بن سليمان ، عن حجاج ، عن يعلى بن النعمان ، عن بلال بن أبي الدرداء^(٢)
- قال: ((نَحْنُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَشِيرِينَ جَذَعِينَ)) .^(٣)
- ورواه أحمد بن حنبل ، ثنا يزيد ، ثنا الحجاج بن أريانة فذكر —
- طريق أحمد بن منيع الأولى .^(٤)
- وقال أحمد بن حنبل : وثنا سريج^(٥) ، ثنا أبو شهاب^(٦) ، عن الحجاج
- ، عن يعلى^(٧) بن نعمان عن بلال بن أبي الدرداء ، فذكر حديث يزيد
- ابن هارون .^(٨)

- (١) - م د س - عبد الله بن عمر بن محمد بن أبان بن صالح بن عمير الأموي عولاهم
- ، ويقال له الجعفي ، أبو عبد الرحمن الكوفي مدوق فيه تشيع ، من العاشرة
- مات سنة ٢٣٩ هـ تقريب التهذيب س ٣١٥ ، تهذيب التهذيب (٣٣٢/٥)
- (٢) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٧٦) .
- (٣) لم ألق عليه في مسند أبي يعلى ، ولعله في الكبير ، لم ألق عليه في المقصد
- العلي .
- (٤) المسند للإمام أحمد (١٩٦/٥) ، وزاد ((موحين)) ، وفيه الحجاج بن
- أريانة وقد عنعن .
- (٥) في الأمل : سريج ، والصواب ما أثبتته ، وانظر مسند أحمد وتهذيب الكمال .
- خ ٤ - سريج بن النعمان بن مروان الجوهري ، أبو الحسن البغدادي ،
- أمله من خرايان ، ثقة بهم قليلا ، من كبار العاشرة ، مات سنة
- ٢١٧ هـ .
- تقريب التهذيب س ٢٢٩ ، تهذيب التهذيب (٤٥٧/٣) .
- (٦) في الأمل ابن شهاب ، والصواب ما أثبتته ، وانظر المسند .
- خ م د س ق - عبد ربه بن نافع الكناني ، الحنظلي ، بمهملة ونون
- نزيل المدائن ، أبو شهاب الأصغر ، مدوق بهم ، من الثامنة ، (٧١٧ و ٧٢٣) .

.....
= تقريب التهذيب ص ٣٣٥ ، تهذيب التهذيب (١٢٨/٦) .

(٧) في الأمل : يعلي بن نعيمان ، والصواب ما أثبتته ، وانظر المسند ، وتقدمت ترجمته .

(٨) المسند (١٩٦/٥) وزاد ((خصيين)) . ولم أقف عليه في مجمع الزوائد
، وفيه الحجاج بن أرطاة ، وهو صدوق كثير الخطأ والتدليس (ط/٤) .

ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ ، ثنا أبو العباس محمد ^(١) بن يعقوب
، ثنا محمد ^(٢) بن اسحاق الصفاني ، أنبا اسماعيل ^(٣) بن الخليل ، أنبا علي
بن مسهر ^(٤) ، أنبا محمد ^(٥) يعني ابن أبي ليلى عن عباد بن أبي الدرداء عن أبيه
قال : ((أهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم كيشان أطحان جذعان
فضحى بهما)) ^(٧)

وعن الحاكم رواه البيهقي في سننه . ^(٨)

قلت : مدار هذه الأمانيد اما على الحاج بن أرماء أو محمد بن عبد الرحمن
بن أبي ليلى وهما ضعيفان . ^(٩)

(١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٧) .

(٢) م - محمد بن اسحاق الصفاني ، بفتح المهملة ، ثم المعجمة ، أبو بكر
نزيل بغداد ، ثقة ثبت ، من الحادية عشرة ، (ت ٢٧٠هـ) .
تقريب التهذيب ص ٤٦٧ ، تهذيب التهذيب (١/٣٥) .
(٣) في الأصل (اسماعيل بن خالد) وأثبتها كما في السنن الكبرى وتهذيب
الكمال .

- خ م د - اسماعيل بن الخليل الخزاز ، بمعجمات ، أبو عبد الله الكوفي
(ت ١٢٥هـ) ، ثقة ، من العاشرة ، تقريب التهذيب : ص ١٠٧ ، تهذيب التهذيب
(١/٢٩٤) .

(٤) تقدمت ترجمته في حديث رقم (١٣٥) .

(٥) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٥١) .

(٦) هكذا في الأصل وفي السنن الكبرى ((عباد بن أبي الدرداء)) . والصواب بلال وتقدم .
(٧) لم ألق عليه في المستدرك .

(٨) السنن الكبرى - كتاب النجاشية - باب لا يجزى الجذع الا من الشان وحدها
ويجزى الشان من المعز والابل والبقر (٩/٢٧٢) .

(٩) وذكره البوصيري في المجردة - ٢/لوحه ١١٩ ب - وقال : مدار هذه
الأمانيد اما على الحاج بن أرماء أو محمد بن أبي ليلى وهما ==

.....
== ضعيفان . أ هـ . وهو كما قال .

وسئل الدارقطني عن هذا الحديث ، فقال : يرويه ابن أبي ليلى
عن الحكم عن عبادة بن أبي الدرداء عن أبيه رواه الحجاج بن أرطاة
واختلف عنه .

فقال أبو شهاب الحنابل عن حجاج بن أرطاة عن يعلى بن
النعمان عن بلال بن أبي الدرداء عن أبيه .

وقال أيضا : عباد عن حجاج بن يعلى ولم ينسبه عن أبيه عن أبي
الدرداء . ولا يثبت ، لأن الحجاج وابن أبي ليلى ليسا بحافظين
. انتهى . العلل - ٢ / لوحة ٦٩ / ب .

١٤٢ - قال أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا علي ^(١) بن هاشم ، عن ابن ^(٢) أبي ليلى ،
عن أبي الزبير ^(٣) ، عن جابر رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال : ((إذا عسر عليك في الأنحى أجزأن الجذع من النأن)) . ^(٤)
هذا اسناد مداره على محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، وهو ضعيف .

-
- (١) - بخ م ٤ - علي بن هاشم بن البريد ، بفتح الموحدة وبعد الراء تحتانية مائة
، الكوفى ، صدوق ، يتشيع من صفار الثالثة ، مات سنة ١٨٠ هـ . أو بعد ١٨٠ هـ .
تقريب التهذيب ص ٤٠٦ ، تهذيب التهذيب (٢ / ٣٩٢) .
(٢) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٥١) .
(٣) " " " " " (٤٥) .
(٤) لم أقف على مسند جابر في النسخة التي وصلت إلينا من مسند ابن أبي شيبة ،
وذكره البوسيرى في المجردة - ٢ / لوحة ١١٦ ب .
وكذا الحافظ في المطالب العالية - ل (١٢٤ - ب) .
وانتار المجردة منه (٢ / ٢٨٥) حديث رقم (٢٢٥٠) .
قلت : وهو كما قال ، فان ابن أبي ليلى قال فيه الحافظ : صدوق سي
الحافل جدا .

وأمله في صحيح مسلم - في كتاب الأنحاحي - باب من الأنحية (٣ / ١٥٥٥)
عن أبي الزبير ، عن جابر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((لا تذبحوا
الا مسنة الا أن يعسر عليكم ، فتذبحوا جذعة من النأن)) .
قال الحافظ بعد ذكره لحديث جابر الذى رواه مسلم في صحيحه : ((وقد
صح حديث جابر ، لكن نقل النووي عن الجمهور أنهم حملوه على الأفضل ، والتقدير
يستحب لكم أن لا تذبحوا الا مسنة ، فان عجزتم فاذبحوا جذعة من النأن والجمهور
يجوزون الذبح بالنأن مع وجود غيره)) . أه ، بتصرف ، انتار فتح البسارى
(١٥ / ١٠) ، وانتار المغني (٨ / ٦٢٢) ، والمجموع (٨ / ٣٩٤) .

٦ - باب ما يستحب أن يضحى به من الغنم

١٤٣ - قال مسدد : ثنا يحيى ^(١) ، عن سفيان ^(٢) ، حدثني ^(٣) توبة ، عن سلمى ^(٤)

سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول : ((دم بيضاء في الأضحية أحب إلى من دم سوداوين)) ^(٥) .

(١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٤) .

(٢) " " " " " (٨) .

(٣) - خ م د س - توبة العنبري ، البصري ، أبو المورع ، بضم الميم وفتح الواو وتشديد

الراء المكسورة بعدها مهملة ، ثقة ، خطأ الأزدي إذ ضعفه ، من الرابعة

، مات سنة ١٣١ هـ . تقريب التهذيب ص ١٣١ ، تهذيب التهذيب (١/٥١٥)

(٤) في الأصل : سلمى ، وفي السنن الكبرى للبيهقي (٩/٢٧٣) ((سلمى ، يعني ابن عتاب ، وفي حلية الأولياء (٧/١٢٢) سلامة .

قال البخاري : سلمى بن عتاب عن جده سمع أبا هريرة ، ولم يذكر فيه

جرحا ولا تعديلا ، وذكره ابن حبان في الثقات . التاريخ الكبير

(٤/١٩٧ - ١٩٨) ، الثقات (٤/٣٤٥) .

(٥) مسند مسدد مفقود . وذكره البوصيري في المجردة - ٢/لوحدة ١١٩/ب . أخرجه

أبو نعيم في حلية الأولياء (٧/١٢٢) عن يزيد بن الحباب ، ثنا سفيان ، عن

توبة العنبري ، عن سلامة ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى

الله عليه وسلم : ((دم شاة - يعني غنما - أفضل من دم شاتين أسودين)) .

قال أبو نعيم : ((غريب من حديث الثوري تفرد به يزيد)) .

قلت : تابعه يحيى كما في اسناد مسدد . وابن معين في تاريخه

(١/٢٧٦) ، من طريق توبة العنبري عن سلمى عن أبي هريرة موقوفا .

وقال : ((يقولون : سلمى ، ويقولون : سلامة)) . أهـ .

وفي اسناده سلمى ذكر البخاري في التاريخ ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا

، وذكره ابن حبان ، وتابعه رباح بن عبد الرحمن كما في رواية الحارث الآتية

وله شاهد من حديث كبيرة بن سفيان عند الطبراني وسيأتي ذكره .

- ١٤٤ - رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة ، ثنا قتيبة ^(١) بن سعيد ، ثنا عبد العزيز ^(٢) ابن محمد عن أبي ثغال ^(٣) ، عن رباح ^(٤) بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((دم غفراء ^(٥) أحب الى ^(٦) [الله] من دم سوداوين)) ^(٧) .
- ورواه أحمد بن حنبل في مسنده ، ثنا قتيبة بن سعيد فذكره . ^(٨)

- (١) - ع - قتيبة بن سعيد بن جميل ، بفتح الجيم ، ابن طارق الثقفي ، أبو رجاء البغلاني ، بفتح الموحدة وسكون المعجمة ، ثقة ثبت ومن العاشرة ، مات سنة ٢٤٠ هـ تقريب التهذيب ص ٤٥٤ ، تهذيب التهذيب (٨/٣٥٨) .
- (٢) تقدم في حديث (٤٢) وهو الدراوردي .
- (٣) تقدم في حديث رقم (١٣٣) هو ثمامة بن وائل .
- (٤) في الأمل ((رباح أبي عبد الرحمن)) وأثبتته كما في زوائد مسند الحارث ، وتهذيب الكمال .
- (٥) - ع - رباح بن عبد الرحمن بن أبي سفيان بن حويطب القرشي العامري ، أبو بكر الحويطبي ، المدني قاضيها ، مشهور بكنته ، مقبول ، من الخامسة ، تقريب التهذيب ص ٢٠٥ ، تهذيب التهذيب : ٢٣٤/٣ .
- (٥) غفراء : العفرة بيان ليل بالنامع ، ولكن كون غفر الأرض ، وهو وجهها . النهاية (٢/٢٦١) ، لسان العرب (٤/٥٩٠) .
- (٦) مابين المعقوفتين سقطت من الأمل ، وأثبتها كما في زوائد مسند الحارث .
- (٧) انظر بغية الباحث في زوائد مسند الحارث ، كتاب الأنصاحي والحقيقة والسيد والولية ، حديث رقم (٣٦٤) .
- (٨) المسند (٤/٤١٧) ، وقال الحسيني عبد المجيد هاشم في تحقيقه للمسند (١٨/١٠٣) : ((اسناده صحيح)) قلت : لكن في اسناده أبو ثغال ورباح ابن عبد الرحمن . وذكره البوسيري في المحررة - ٢/لوحة ١١٦ ب - وقال : ((رواه الحارث وأحمد بن حنبل مرفوعا بسند فيه أبو ثغال ، قال البخاري : في حديثه نظر ولا يصح رفعه)) .
- وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/١٨) وقال : ((رواه أحمد)) ، وفيه أبو ثغال . قال البخاري : فيه نظر . وأخرجه أبو اسحاق الحربي في غريب الحديث (٢/١٤٢) ، قال : حدثنا قتيبة فذكره .

ورواه البيهقي في سننه ، أخبرنا ^(١) علي ^(٢) بن أحمد بن عبدان ، أنبا أحمد بن عبيد ^(٣) الصفار ، ثنا عبيد ^(٤) بن شريك ، ثنا أبو الجماهر ^(٥) ، ثنا عبد العزيز ، عن أبي ثفال المري ، ((١٣٥ - ب))
 عن رباح ^(٦) بن عبد الرحمن ^(٧) [عن أبي هريرة رضى الله عنه] أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ((دم غفرا أحب الى الله من دم سوداوين)) .
 قال : ورواه الثوري عن توبة العنبري ، عن سلمى ^(٨) [يعني] بن عتاب سمعت أبا هريرة ، قال : لدم بيضا . . فذكره .
 قال البخاري : ويرفعه بعضهم ولا يصح .

- (١) في الأصل : أ - ، وأثبتها كما في السنن الكبرى .
 (٢) علي بن أحمد بن عبدان بن محمد بن الفرج بن سعيد بن عبدان ، أبو الحسن الأهوازي ، أصله شيرازي الحافظ ، المحدث بن المحدث ، وقال الخطيب : كان ثقة . تاريخ جرجان ص ٥٤٨ ، تاريخ بغداد (٣٢٩ / ١١) ، سير أعلام النبلاء (٣٩٧ / ١٢) .
 (٣) أحمد بن عبيد بن اسماعيل ، أبو الحسن البصري الصفار ، الحافظ الثقة (ت - ٣٥٢ هـ) .
 وقال الدارقطني : كان ثقة ثبتا صنف المسند وجوده ، تذكرة الحفاظ : (٨٧٦ / ٣) . وهو غير أحمد بن عبيد الصفار أبو بكر الرعيني الحمصي .
 (٤) عبيد بن عبد الواحد بن شريك البزار . قال الحافظ : وكان ثقة صدوقا . لسان الميزان ١٢٠ / ٤ .
 (٥) د ق - محمد بن عثمان التنوخي ، أبو الجماهر ، أو أبو عبد الرحمن ، ثقة ، من العاشرة ^(ت ٢٢٤ هـ) ، تقريب التهذيب ص ٤٩٦ ، تهذيب التهذيب (٣٣٩ / ٩) .
 (٦) في الأصل والسنن الكبرى ((رباح بن عبد الله)) والصواب ما أثبتته .
 (٧) مابين المعقوفتين سقط من الأصل ، وأثبتها كما في السنن الكبرى .
 (٨) مابين المعقوفتين سقطت من الأصل ، وأثبتها كما في السنن الكبرى .
 (٩) السنن الكبرى (٢٧٣ / ٩) ، كتاب الأنحيا - باب ما يستحب أن يضحى به من الفهم ، وذكره البوسيري في المجردة - ٢ / لوحة ١١٩ ب -
 وذكره البوسيري في المجردة - ٢ / لوحة ١١٩ ب -
 وأخرجه الحاكم في المستدرک (٢٢٧ / ٤) كتاب الأنحيا من طريق عبيد ابن شريك البزار ، ثنا أبو الجماهر به ، فذكره مرفوعا ، وسكت عليه هـ والذهبي =

.....

في تلخيصه . . . وخلاصة القول :

رواه الحارث والبيهقي من طريق أبي ثفال عن رباح وفي كليهما قال
الحافظ : مقبول . ولكن له شاهد ورواه الطبراني في المعجم الكبير (١٦ / ٢٥)
عن كبيرة بنت سفيان مرفوعا بلفظ ((دم عذراء أزكى عند الله من دم سوداء)) .

وذكره الميثقي في مجمع الزوائد (١٨ / ٤) .

وقال : ((رواه الطبراني في الكبير ، وفيه محمد بن سليمان بن مسعود وهو
ضعيف)) . انتهى .

قلت : تقدمت ترجمته في حديث رقم (٦٨) .

وله شاهد آخر رواه الطبراني من حديث ابن عباس بلفظ : ((دم الشاة
البيضاء عند الله أزكى من دم السوداء)) .

قال الحافظ ابن حجر ، وفيه حمزة النسيبي ، قيل كان ينزع الحديث ،

التلخيص الكبير : (١٤٢ / ٤) .

قلت : وهذا الاسناد لا يصلح شاهدا لشدة ضعفه .

وسئل الدارقطني عن حديث رباح بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ((دم عذراء أحب الى الله من دم سوداوين)) .
فقال : يرويه أبو ثفال ، واختلف عنه .

فرواه الدراوردي عن أبي ثفال عن رباح بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رفعه
عنه وخالفه خالد بن يوسف . عن الدراوردي رفعه وكذلك

رواه عبد الرحمن بن حرملة عن أبي ثفال عن خالد عن موقوفا .

ورواه داود بن قيس وعبد الله بن عبد العزيز عن أبي ثفال عن أبي هريرة
مرفوعا ولم يذكر بينهما أحدا ، غير أن لفظ حديث داود بن قيس . قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ((الجذأ أحب الى من التثنية من المعز))

يعني بالسيد الحليل وهذا لفظ غير الأول . العلل (١٨١ / ٣ - ١٨٢)

وذكره الشيخ ناصر الدين الألباني في السلسلة الصحيحة (٤٧٥ / ٤) ،

حديث رقم ١٨٦١ وحسنه .

٧ - باب ماجاء في ذبح الابل والبقر وان الجزور

في الأضحية عن عشرة

- ١٤٥ - قال أبو داود الطيالسي : ثنا أبو عوانة ^(١) ، عن أبي بشر ^(٢) ، عن سليمان ^(٣) اليشكري ، عن جابر بن - عبد الله رضى الله عنهما - قال : ((نحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية ^(٤) سبعين بقرة أو سبعين بدنة ، البقرة عن سبعة)) ^(٥) .
هذا اسناد ضعيف ، سليمان بن قيس لم يسمع من جابر ، ولا أبو بشر من سليمان . ^(٦)

(١) تقدمت ترجمته في حديث رقم ١٤ .

(٢) ع - جعفر بن اياس ، أبو بشر بن أبي وحشية ، بفتح الواو وسكون الميملة وكسر المعجمة ، وتثقل التحتانية ، ثقة من أثبت الناس في سعيد بن جبير وضعفه شعبة في حبيب بن سالم وفي مجاهد ، من الخامسة ، (ت ١٢٥ وقيل ١٢٦هـ) .
تقريب التهذيب س ١٣٩ ، تهذيب التهذيب (٢/٨٣) .

(٣) - ت ق - سليمان بن قيس اليشكري ، بفتح التحتانية بعدها معجمة ، البصري ، ثقة ، من الثالثة ، مات قديما قبل ١٨٠هـ . تقريب التهذيب س ٢٥٣ ، تهذيب التهذيب (٢/٢١٤) .

(٤) الحديبية : بالتصغير ، هى بضم الحاء وفتح الدال وياء ساكنة ، وباء موحدة مكسورة ، وياء مخففة أو مشددة وهى بشر تقع غرب مكة على بعد (٢٢ كيلا) على الطريق الى جدة ، وهى خارج الحرم غير بعيدة منه . انظر مرويات غسزوة الحديبية س ١٧ - ١٩ ، معجم المعالم الجغرافية س ٩٤ .

(٥) سند أبي داود س ٢٤٨ ، حديث رقم (١٧٩٥) .

(٦) وذكره البوصيرى في المجردة - ٢/لوحه ١١٩ ب - وقال رواه أبو داود الطيالسي بسند فيه انقطاع . اسناده ضعيف كما قال البوصيرى لانقطاعه ، حيث لم يسمع أبو بشر بن سليمان اليشكري ، أما رواية سليمان عن جابر ، قال أبو حاتم فيها : جال جابرا وسمع منه ، وكتب عنه صحيفة وتوفى وبقيت الصحيفة عند امرأته ، الجرح والتعديل (٤/١٣٦) .

وأخرجه الامام أحمد في مسند : ٣/٣٥٣ - ٣٦٤ ، من طريق أبي عوانة =

== حدثنا أبو بشر به بلفظ : نحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية سبعين بدنة ، البدنة عن سبعة .

وأبو يعلى في مسنده (١١٢ / ٤) من طريق عبد الرحمن ، عن سفيان ، عن أبي الزبير عن جابر وذكره وزاد ((وقال : ليشارك نفر في الهدى)) ورجاله ثقات .

ورواه أيضا الإمام أحمد رحمه الله في مسنده (٣١٦ / ٣) من طريق أبي معاوية ثنا الأعشى ، عن أبي سفيان به بلفظ : ساق رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية سبعين بدنة ، قال : فنحر البدنة عن سبعة .

وعبد بن حميد في مسنده - من طريق أبي الوليد ثنا أبو عوانة فذكره إلا أنه قال ((البدنة عن سبعة)) . انظر المنتخب من مسنده ص ٢٠٣ ، حديث (١٠٩٥) .

وأمله في مسلم ، فقد رواه في صحيحه (٩٥٥ / ٢ - ٩٥٦) كتاب الحج - باب الاشتراك في الهدى وأجزاء البقرة والبدنة كل منهما عن سبعة أنف . عن ابن جريج . أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله قال : اشتركنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في الحج والعمرة - إلى أن قال في آخره - وحضر جابر الحديبية . قال : نحرنا يومئذ سبعين بدنة . اشتركنا كل سبعة في بدنة .

وعن مالك بن أبي الزبير عن جابر قال : نحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية البدنة عن سبعة . والبقرة عن سبعة . وقد فصل في هذه الروايات السابقة تفصيلا جيدا الشيخ حافظ بن محمد الحكيم في رسالته مرويات غزوة الحديبية ، فليراجعه من أراد التفصيل من ص : ٢٢٥ - ٢٣١ .

وخلاصة قوله : أن النبي صلى الله عليه وسلم إنما ساق سبعين بدنسة فقط . وأن الصحابة رضوان الله عليهم نحرُوا بالحديبية البدنة عن سبعة كما ثبت في صحيح مسلم وغيره .

قلت : وقال الحافظ في فتح الباري (٤٤٠ / ٧) : وكانوا نحرُوا سبعين بدنة وهذا لا يدل على أنهم لم ينحروا غير البدن . مع أن بعضهم ——— لم يكن أحرم أملا .

١٤٦ - وقال أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا ابن نمير ^(١) ، ثنا مجالد ^(٢) ، عن عامر ^(٣) ، سألت عبد الله بن عمر ^(٤) [رضي الله عنهما] ، عن البقرة والبعير يجزى عن سبعة أنفس ؟ قال : وكيف ؟ أولها ^(٥) سبعة أنفس ؟ قلت : ان أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم الذين بالكوفة أفتوني ، فقال القوم : نعم ، قد قال ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر رضي الله عنهما ، قال : ماشعرت. ^(٦) ^(٧)

هذا اسناد ضعيف ، لضعف مجالد .

- (١) هو عبد الله تقدم في حديث رقم (٣٩) .
- (٢) هو ابن سعيد تقدم في حديث رقم (٤٤) .
- (٣) هو الشعبي تقدم في حديث رقم (٣١) .
- قال عبد الرحمن بن أبي حاتم : سمعت أبي يقول : لم يسمع الشعبي من ابن عمر ، ان آثار المراسيل من ١٦٠ ، جامع التحصيل رقم (٣٢٢) .
- (٤) ما بين المعقوفتين أثبتها من المجردة .
- (٥) في الأصل ((وكيف ولها سبعة)) ، وأثبتها كما في المجردة والمطالب العالية ، والسياق يقتضيه .
- (٦) في المطالب العالية ((فقال ابن عمر : ماشعرت)) .
- (٧) لم أقف عليه في النسخة التي وصلت إلينا من مسند ابن أبي شيبة ، وذكره البوسيري في المجردة - ٢ / لوحة ١١٩ ب - وكذا الحافظ في المطالب العالية - كتاب الأنحية والعقيقة - ل ((١٢٤ / أ)) .
- ان آثار المجردة منه ((٢ / ٢٨٥)) حديث رقم (٢٢٤٩) .
- واسناده ضعيف ، كما قال البوسيري رحمه الله ، الا أن قوله ((البقرة والبعير يجزى عن سبعة أنفس)) له شاهد من حديث جابر سبق ذكره في حديث رقم (١٤٥) .

- ١٤٧ - وقال أبو يعلى الموصلي : ثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا ابن أبي زائدة ، عن ابن جريج ، عن أبي الزبير ، عن جابر قال : ((ذبح النبي صلى الله عليه وسلم عن عائشة رضى الله عنها بقرة يوم النحر)) . رواه ثقات .^(١)
- ١٤٨ - قال : وثنا أبو خيثمة^(٢) ، ثنا عبدة الله^(٣) بن عبد المجيد ، ثنا أبو الجهم^(٤) اليمامي أيوب اسمه ، ثنا عطاء^(٥) بن السائب ، عن أبي عبد الرحمن السلمى ، عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((الجزور في الأنحى عن عشرة)) .^(٦)

- (١) الحديث ليس من الزوائد . فقد أخرجه الإمام مسلم في صحيحه (٢/٩٥٦) كتاب الحج - باب الاشتراء في الهدى ، وأجزاء البقرة والبدنة كل منهما عن أبيه . حديث رقم (١٣١٩) .
- قال حدثنا عثمان بن أبي شيبة . فذكره بلفظ أبي يعلى . وذكره أبو يعلى في المردة - ٢/لوحه ١١٩ ب .
- (٢) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٧٥) .
- (٣) ع - عبدة الله بن عبد المجيد الحنفى ، أبو علي البصرى ، مدون لم يثبت أن يحيى بن معين ضعفه ، من القائمة ، مات سنة ٢٠٩ هـ . تقريب التهذيب ص ٣٧٣ ، تهذيب التهذيب : ٣٤/٧ .
- (٤) في الأمل : ((أبو الحمل اليمامي)) والسواب ما أثبتته . أيوب بن محمد ، أبو سهل المعلى اليمامي . ولقبه أبو الجهم .
- ضعفه ابن معين . وقال أبو زرعة : منكر الحديث .
- وقال أبو حاتم : لا بأس به ، وقال العقيلي : يهمل في بعض حديثه . .
- وقال الدارقطني : مجهول ، وقال ابن حبان : كان قليل الحديث ولكنه خالف الناس في رواياته فلا أدري أكان مقمدا أو يقلب ولا يعلم .
- انظر ميزان الاعتدال (١/٢٩٢) ، لسان الميزان (١/٤٨٧) .
- (٥) خ - عطاء بن السائب ، أبو محمد ، ويقال أبو السائب ، الشقي ، مدون اختلط ، من الخامسة ، مات سنة ٣٦ هـ . تقريب التهذيب ص ٣٩١ ، تهذيب التهذيب (٧/٢٠٣) .

قال الطحاوى : وإنما حديث عطاء الذى كان منه قبل تغييره يؤخذ من أربعة لأمم سواهم : وهم شعبة ، وسفيان الثوري ، وحماد بن سلمة ، وحماد بن زيد .

== واستثنى أبو داود أيضا هشام الدستوائي ، واستثنى الحميدى أيضا
رواية سفيان ، وقال : روايته عنه صحيحة ، وقال ابن القطان : وحديث سفيان
وشعبة عنه صحيح ، إلا حديثين من حديث شعبة سمعتهما بأخرة عن
زاذان . الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات ص ٣١٩ .
(٥) ع - عبد الله بن حبيب بن ربيعة ، بفتح الموحدة وتشديد الياء ، أبو
عبد الرحمن السلمي ، الكوفي ، المقرئ مشهور بكنيته ، ولأبيه محبة
، ثقة ثبت ، من الثانية ، مات بعد السبعين ، تقريب التهذيب ص ٢٩٩ ،
تهذيب التهذيب : ١٨٣/٥ .

(٦) لم ألق عليه في مسند عبد الله بن مسعود ، ولعله في المسند الكبير ، ولم أقف
عليه في المقصد العلي . ذكره البوسيري في المجردة - ٢/ لوحة ١١٩/ب .
وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠/٤) . وقال : ((رواه الطبراني في المعجم
في الكبير ، وفيه عطاء بن السائب ، وقد اختلط)) . أخرجه الطبراني في المعجم
الكبير (٢٠٢/١٠) ، وابن عدى في الكامل (٣٤٩/١) ، والدارقطني
في سننه ، انظر سنن الدارقطني مع التعليق المغني (٢٤٣/٢) .
وقال الدارقطني : أيوب أبو الجمل ضعيف ولم يروه عن عطاء وغيره . انتهى .
وله شاهد من حديث ابن عباس قال : ((كنا مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم في سفر فحضر النحر ، فاشتركتنا في البعير عن عشرة والبقرة عن سبعة)) .
رواه النسائي في سننه (٢٢٢/٧) والترمذى في سننه (٨٩/٤) ، وابن
حبان في صحيحه أنظر موارد الطمان ص ٢٥٩ . كلهم في كتاب الأنساب
، عن طريق الفضل بن موسى ، حدثنا الحسين بن واقد عن علباء بن أحمر عن
عكرمة عن ابن عباس ، إلا أن رواية ابن حبان فيها ((وفي البعير سبعة
أو عشرة)) .

قال الترمذى وفي الباب عن أبي الأسد السلمي عن أبيه عن جده وأبي
أيوب . وقال : حديث ابن عباس حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث
الفضل بن موسى .

ورواه الحاكم في المستدرک (٢٣٠/٤) من طريق السابق وقال : هذا
الحديث صحيح على شرط البخارى ولم يخرجاه . وسكت عنه الذهبي فسي
التلخيص . . .

== قال البيهقي في المعرفة : ((وحديث زهير عن أبي الزبير
، عن جابر في اشتراكهم في الجزور أصح ، أخرجه مسلم .
وذكره أبو محمد عبد الحق في الأحكام الكبرى ل ((١٠٢ / ١)) ثم قال :
والصحيح ما تقدم من فعل الصدابة - أي أنهم ذبحوا كل بدنة عن سبعة أنفس
وذكر الحافظ في الدراية (٢١٤ / ٢) حديث ابن عباس ونقل كلام البيهقي
وسكت عليه ، ثم ذكر حديث جابر
وذكره ابن عبد الهادي في ((رسالة في الأحاديث الضعيفة والموضوعة))
ص ٤٣ .

قال الشيخ ناصر الدين الألباني بعد ذكره لرواية جابر التي رواها مسلم
وغيره : ((إلا أن الحاكم قال : ((البدنة عن عشرة)) . وهو شأن كما
أشار إلى ذلك الذهبي في تلخيصه)) .
وذكر حديث ابن مسعود الذي رواه ابن أبي شيبة وغيره وضعفه .
((إرواء الغليل)) (٢٥٣ / ٤ - ٢٥٤) .

أما حديث رافع ((ثم قسم فعدل : عشرة من الغنم بيعير)) . قال
ابن قدامة في المغني (٦٢٠ / ٨) : فهو في القسمة لا في الأنحية .
وانظر كذلك قول الحافظ بن حجر رحمه الله في فتح الباري (٦٢٧ / ٩)

٨ - باب في الرجل يضحى عن نفسه وغيره

١٤٩ - قال أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا عفان ^(١) ، ثنا حماد بن سلمة ، أنبا عبد الله ^(٣) بن محمد بن عقيل ، عن عبد الرحمن ^(٤) بن جابر ، عن أبيه جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ((أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بكشين أمهين عاتيين أقرنين موجبين ^(٥) ، فأجمع أحدهما ، وقال : بسم الله والله أكبر ، اللهم عن محمد وآل محمد ثم أجمع الآخر ، وقال : بسم الله والله أكبر اللهم عن محمد وأمه . من شهد لك بالتوحيد ، وشهد لي بالبلاغ)) ^(٦) .

(١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٧٧) .

(٢) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٥) .

(٣) - بخ د ت ق - عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب الهاشمي ، أبو محمد المدني ، مدوق في حديثه لين ويقال تغير بآخره ، من الرابعة ، مات بعد الأربعين ، تقريب التهذيب ص ٣٢١ ، تهذيب التهذيب (٦ / ١٣) . قال الذهبي : حديثه في مرتبة الحسن ، ميزان الاعتدال (٢ / ٤٨٥) .

(٤) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٤١) .

(٥) في المطالب العالية ، ومسنده أبي يعلى ((موجوئين)) أي خصيين ، النهاية (٥ / ١٥٢) .

(٦) لم ألق على مسند جابر في النسخة التي وصلت إلينا من مسند ابن أبي شيبة .

وذكره البوسيري في هامش المجردة - ٢ / لوحة ١٢٠ / أ .

وكذا الحافظ في المطالب العالية - ل (١٧٤ - أ) ، وقال : ((اسناده

حسن)) .

وانظر المجردة منه (٢ / ٢٨٤) حديث رقم (٢٢٤١) .

- ١٥٠ - رواه عبد بن حميد ، ثنا الحسن ^(١) بن موسى ، ثنا حماد بن سلمة فذكره . ^(٢)
- ١٥١ - ورواه أبو يعلى الموصلي قال : ثنا عبد الأعلى ^(٣) بن حماد ، عن عبد الله ابن محمد بن عقيل فذكره . ^(٤)

- (١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (١٢٧) .
- (٢) المنتخب من مسند عبد بن حميد بن ٢١٤ حديث رقم (١١٤٤) .
- (٣) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٥) .
- (٤) مسند أبي يعلى (٣٢٧/٣) - إلا أنه قال ((أتى بكشين أقرنين أملهين عثيمين موجهين)) .
- وذكره الهيثمي في المقصد العلى . ل ٥١ - ب وقال : لجابر حديث عند أبي داود ، أنه أتى بكشين - فذكر الحديث باختصار .
- وذكره البوسيري في أسن المجردة - ٢ / لوحة ١٢٠ / أ - وقال : رواه أبو بكر ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وأبو يعلى الموصلي بسند واحد مداره على عبد الله ابن محمد بن عقيل . أهـ .
- وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢/٤) ، وقال : ((رواه أبو يعلى وإسناده حسن)) ، وأخرجه الطحاوى في شرح معاني الآثار (١٧٧/٤) كتاب السيد والذبايح والأمناحي ، باب الشاة عن كم تجزى أن يضحى بها - عن حماد بن عوفان قال : ثنا حماد بن سلمة به . نحوه .
- والبيهقي في السنن الكبرى (٢٦٨/٩) كتاب النمايا - باب الرجل ينحى عن نفسه وعن أهل بيته - من طريق عمار بن الفضل ، ثنا حماد بن سلمة . به . ولم يذكر قوله ((وآل محمد)) .
- وذكره الشيخ ناصر الدين الألباني في إرواء الفليل (٣٥١/٤) بلفظ الطحاوى . وقال : وإسناده حسن ، رجاله ثقات رجال مسلم غير ابن عقيل وفيه كلام لا ينزل به حديثه عن رتبة الحسن .
- قلت : وسبق تحسين الحافظ له كما في المآلب العالية ، وله شواهد ذكرها البوسيري بعد هذا الحديث وستأتي .

١٥٢ - قال أبو بكر بن أبي شيبة : وثنا عبد الله ^(١) بن بكر ، عن حميد ^(٢) ، عن ثابت ^(٣) ، عن اسحاق ^(٤) بن عبد الله بن أبي طلحة عن أبي طلحة ^(٥) ((أن النبي صلى الله عليه وسلم نحى بكشين أملحين فقال عند ذبح الأول : عن محمد وآل محمد ، وقال عند ذبح الثاني : عن آمن بي وصدق بي من أمتي)) ^(٦) .

(١) - ع - عبد الله بن بكر بن حبيب السهمي الباهلي ، أبو وهب البصري ، نزيل بغداد ، ثقة ، امتنع من القنراء ، من التاسعة ، مات في المحرم سنة ٢٠٨ هـ . تقريب التهذيب ص ٣٩٢ ، تهذيب التهذيب (١٦٢ / ٥) .
(٢) - ع - حميد بن أبي حميد الطويل ، أبو عبيدة البصري ، ثقة مدلس ، (ط / ٣) ، وعابه زائدة لدخوله في شيء من أمر الأمراء ، من الخامسة ، مات سنة ١٤٢ هـ ، ويقال ١٤٣ هـ وهو قائم يصلي .

تقريب التهذيب ص ١٨١ ، تهذيب التهذيب (٣٨ / ٣) ، طبقات المدلسين ص ٣٨ .

(٣) - ع - ثابت بن أسلم البناني ، بضم الموحدة ونونين ، أبو محمد البصري ، ثقة عابد ، من الرابعة ، مات سنة بضعة وعشرون ، تقريب التهذيب ص ١٣٢ ، تهذيب التهذيب (٢ / ٢) .

(٤) - ع - اسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري المدني ، أبو يحيى ، ثقة ، حجة ، من الرابعة ، مات سنة ١٣٢ هـ . تقريب التهذيب ص ١٠١ ، تهذيب التهذيب (٢٣٩ / ١) .

(٥) - ع - زيد بن سهل بن الأسود بن حرام الأنصاري النجاري ، أبو طلحة ، مشهور بكنيته ، من كبار الصحابة ، شهد بدرًا ومابعدا ، مات سنة ٣٤ هـ . تقريب التهذيب ص ٢٢٣ ، الاصابة (٥٦٦ / ١) ، وفيه أيد من قال أنه توفي عام ٥٠ هـ أو ٥١ هـ . قال المزي رحمه الله : روى عنه ابن ابنه اسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ولم يدركه . تهذيب الكمال (١٠ / ٧٥) رقم (٢١١٠) .

(٦) لم ألق على مسند أبي طلحة في النسخة التي وصلت إلينا من مسند ابن أبي شيبة ، وذكره البوسيري في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٠ / أ . وكذا الحافظ في المطالب العالية - ل (١٧٤ - ب) . وانظر المجردة منه (٢٨٦ / ٢) حديث رقم (٢٢٥٤) . قلت : رجاله رجال الصحيح ، إلا أن فيه عن حميد الطويل وهو من (ط / ٣) من المدلسين ، والانقطاع بين اسحاق بن عبد الله وأبي طلحة الأنصاري ، ولكن سبق له شاهد من حديث جابر بن عبد الله ، وشاهد آخر سيذكره المصنف رحمه الله من حديث أبي رافع .

١٥٣ - رواه أبو يعلى ، ثنا إبراهيم ^(١) بن سعيد الجوهري ، ثنا عبد الله بن بكر ، فذكره ^(٢) .

١٥٤ - قال : وثنا أبو بكر بن أبي شيبة فذكره ^(٣) .

(١) - م ٤ - إبراهيم بن سعيد الجوهري ، أبو اسحاق الطبري ، نزيل بغداد ^(يتوفى في حدود ٩٥٠هـ) ، ثقة حافظ تكلم فيه بلا حجة ، من العاشرة ^أ ، تقريب التهذيب ص ٨٩ ، تهذيب التهذيب : ١٢٣/١ .

(٢) مسند أبي يعلى (١٢/٣) . المقصد العلي . ل (٥١ - ب) .
وذكره الحافظ بن حجر في المطالب العالية - ل (١٢٤ - ب) .

وانظر المجردة منه ((٢٨٦/٢)) حديث رقم (٢٢٥٤) .

(٣) مسند أبي يعلى (١١/٣ - ١٢) . المقصد العلي . ل (٥١ - أ) .
وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٠ / أ .
ولم يذكره الحافظ في المطالب العالية .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢/٤) .

وقال : ((رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط . من رواية
اسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن جده ولم يذكره ، رجاله رجال
الصحيح)) .

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير : ((١١١/٥)) .

أسناده ضعيف ، لعنعة حميد ، والانقطاع بين اسحاق

وأبي طلحة ، ولكن له شاهد من حديث جابر سبق ذكره وآخر من حديث
أبي رافع سيأتي .

١٥٥ - وقال أبو يعلى الموصلي : ثنا زهير^(١) ، ثنا أبو عامر^(٢) ، ثنا زهير^(٣) بن محمد ، عن عبد الله^(٤) بن محمد بن عقيل ، عن علي^(٥) بن حسين ، عن أبي رافع : ((أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا ضحى اشترى كبشين سمينين أقرنين أملحين ، فإذا صلى وخطب أتى بأحدهما وهو في صلاة فذبحه بنفسه بالمدينة ثم قال ((اللهم هذا عن أمتي جميعا من شهد لك بالتوحيد ، وشهد لي بالبلاغ)) ثم يوتى بالآخر وهو في المصلى فذبحه بنفسه ثم قال ((اللهم هذا عن محمد وأهل بيته)) فيطعمهما جميعا للمساكين ، ويأكل هو وأهله^(٦) منهما ، قال : قضينا^(٧) سنينا ليس أحد من بني هاشم يضحى قد كفانا الله المؤنة والغرم ، برسول الله صلى الله عليه وسلم)) .^(٨)

(١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٧٥) .

(٢) في الأصل ((أبو عامر زهير بن محمد)) والصواب ما أثبتته وهو :

ع - عبد الملك بن عمرو القيسي ، أبو عامر ، العقدي ، بفتح الميم والقاف ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة ٢٠٤ أو ٢٠٥ هـ تقريب التهذيب ص ٣٦٤ ، تهذيب التهذيب (٤٠٩/٦) .

(٣) ع - زهير بن محمد التميمي ، أبو المنذر الخراساني ، سكن الشام ثم الحجاز ، رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة فضعف بسببها ، قال البخاري عن أحمد : كان زهيراً الذي يروى عنه الشاميون آخر ، وقال أبو حاتم : حدث بالشام من حفظه فكر غلطه ، من السابعة ، (ت - ٥٦٢) .

قال أبو بكر بن الأثرم : سمعت أبا عبد الله ، وذكر رواية الشاميين عن زهير ابن محمد قال : يروون عنه أحاديث مناكير ، أما رواية أصحابنا عنه فمستقيمة عبد الرحمن بن مهدي وأبو عامر أحاديث مستقيمة صحاح . تقريب التهذيب ص ٢١٧ ، تهذيب التهذيب : ٣٤٨/٣ ، تهذيب الكمال : ٤٣٥/١ .

(٤) تقدمت ترجمته في حديث رقم (١٤٩) .

(٥) ع - علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي ، ثقة ثبت عابد فقيه فاضل مشهور ، من الثالثة ، تقريب التهذيب ص ٤٠٠ ، تهذيب التهذيب : ٣٠٤/٧ .

(٦) في الأصل ((وأهل بيتهما)) .

(٧) في هاشم الأصل : لفظ أحمد ((فمكنا)) .

(٨) لم أقف على مسند أبي الدرداء في مسند أبي يعلى ، ولعله في الكبير ، ولم أقف عليه في المقصد العلي .

رواه أحمد بن حنبل ، ثنا أبو عامر ، ثنا زهير فذكره ^(١)
 قال : وثنا زكريا ^(٢) بن عدي ، قال : أنا عبيد ^(٣) الله يعني ابن عمرو ، عن عبد الله
 بن محمد بن عقيل فذكره . ^(٤)
 ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ ، ثنا أبو العباس ^(٥) محمد بن يعقوب ، ثنا
 أحمد بن يونس الضبي ، ثنا أبو عامر ^(٦) العدي ، ثنا زهير بن محمد ^(٨) العنبري فذكره . ^(٩)
 ورواه البيهقي في سننه ^(١٠) عن الحاكم به . ((١٣٦ - ب))

-
- (١) المسند (٣٩١/٦) .
 (٢) - بخ م مدت س ق - زكريا بن عدي بن الصلت التميمي مولا هم ، أبو يحيى
 الكوفي ، نزيل بغداد ، ثقة جليل ، يحفظ ، من كبار العاشرة أو تقريب التهذيب
 ص ٢١٦ ، تهذيب التهذيب (٣٣١/٣) .
 (٣) في الأصل ((ثنا عبيد الله يعني ابن عمر)) وأثبتته كما في السند وتهذيب
 الكمال (٨٨٧/٢) .
 ع - عبيد الله بن عمرو بن أبي الوليد الرقي ، أبو وهب الأسدي ، ثقة فقيه
 ربما وهم ، من الثامنة أو تقريب التهذيب ص ٣٧٣ ، تهذيب التهذيب
 (٤٢/٧) .
 (٤) المسند (٣٩٢/٦) .
 (٥) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٧) .
 (٦) أحمد بن يونس بن المسيب بن زهير أبو العباس الضبي ، كوفي الأصل ، بغدادى
 المنشأ ، ت ٢٦٨ هـ .
 كتب أهل بغداد بعداته وأمانته ، وقال ابن أبي حاتم : وكان محله
 عندنا محل الصدق . انظر أخبار أمية (٨١/١) ، الجرح والتعديل
 (٨١/٢) ، تاريخ بغداد (٢٢٣/٥) .
 (٧) هو عبد الملك بن عمرو . تقدم .
 (٨) هو التميمي . تقدم .
 (٩) المستدرک (٣٩١/٢) كتاب التفسير ، وقال : هذا حديث صحيح الإسناد
 ولم يخرجاه .
 قال الذهبي : سهل ذو مناكير ، وابن عقيل ليس بالقوى .
 (١٠) السنن الكبرى : ٢٦٧/٩ ، كتاب الضحايا ، باب الرجل يضحى عن نفسه =

وأهل بيته . وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٠ / ١ -
وقال : ((رواه أبو يعلى وأحمد بن حنبل والحاكم وعنه البيهقي في سننه
ومدار أسانيدهم على عبد الله بن محمد بن عقيل)) .

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١٧٧ / ٤) كتاب الصيـد
والذبائح والأضاحي - باب الشاة عن كم تجزى أن يضحى بها ؟ .
عن عبيد الله بن عمرو ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل به ، وفيه ((ثم
يجمعها جميعا)) بدل ((فيطعمهما جميعا الساكين)) .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١ / ٤ - ٢٢) . وقال : رواه أحمد
واسناده حسن - وذكر لفظه - ثم قال : رواه البزار وأحمد بنحوه ، ورواه
الطبراني في الكبير بنحوه ، ولأبي رافع في الأوسط . قال : ذبح رسول
الله صلى الله عليه وسلم كبشا . ثم قال : ((هذا عني وعن أمي)) رواه
في الكبير بنحوه ، واسناده أحمد والبزار حسن . أهـ .

انظر كشف الأستار عن زوائد مسند البزار (٦٢ / ٢) ، باب أضيحة
رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ذكره بلفظ أبي يعلى .

وذكره الشوكاني في نيل الأوطار (٢٠٩ / ٥) باب التضحية بالخصي .
وقال : ((ومدار طريقه كلها على عبد الله بن محمد بن عقيل وفيه مقال ،
ثم قال : وفي اسناد حديث أبي هريرة وعائشة ، عيسى بن عبد الرحمن
بن فروة وهو ضعيف . أهـ .

حديث أبي هريرة وعائشة ، رواه ابن ماجه في سننه (١٠٤٣ / ٢) ،
حديث رقم (٣١٢٢) بلفظ ((كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أراد
أن يصلي ، اشترى كبشين عظيمين أقرنين أملحين موجهين . فذبح
أحدهما عن أمته ، لمن شهد لله بالتوحيد وشهد له بالبلاغ . وذبح
الآخر عن محمد وآل محمد صلى الله عليه وسلم)) ، ورواه أحمد فـي
مسنده (٢٢٠ / ٦) ، والطحاوي (١٧٧ / ٤) ، وليس في اسناده
((عيسى بن عبد الرحمن)) كما قال الشوكاني ، وإنما هو من طريق عبد الله
بن محمد بن عقيل .

ثم قال الشوكاني : وفي الباب عن جابر عند الحاكم من طريق ابن عقيل
وله شاهد من حديث جابر أيضا من طريق أخرى عند أبي داود والبيهقي
، وعن أبي الدرداء عند أحمد والطبراني . أهـ .

قال الشيخ ناصر حفظه الله في ((ارواء الغليل)) (٣٥١ / ٤) :
((وقال البوصيري (ق ١ / ٩٠))) هذا اسناد حسن ، عبد الله بن محمد
مختلف فيه)) ، والطرق الى ابن عقيل بهذه الأسانيد كلها صحيحة
، فاما أن يكون ابن عقيل قد حفظها عن شائعه الثلاثة : عبد الرحمن
ابن جابر ، وعلي بن الحسين وأبي سلمة ، واما أن يكون اضطراب فيها
ورجح الأول البيهقي ، ولكنه لم تقع له روايته عن أبي سلمة ، وانما
عن عبد الرحمن وعلي فقال عقب روايته عنهما : ((فكأنه سمعه
منهما)) . ولعله يرجح ما ذكره البيهقي أن للحديث أصلا عن أبي رافع
، وعائشة وأبي هريرة من طرق عنهم)) . انتهى مختصرا بتصرف .

٩ - باب ما يستحب للمرء أن يتولى ذبح نسكه أو شهده ، وجواز

الأضحية عن الرجل بآذنه

١٥٦ - قال أحمد بن منيع : ثنا يزيد ^(١) بن هارون ، أنبا سعيد ^(٢) بن زييد

أخو حماد بن زيد ، عن عمرو ^(٣) بن خالد ، عن محمد ^(٤) بن علي ، عن أبيه ^(٥) ،

عن علي رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لفاطمة : ((قومي

يا فاطمة فاشهدي أضحيتك ، أما إن لك بأول قطرة تقطر من دمه

مغفرة لكل ذنب ، أما إنه يجاء بها يوم القيامة بلحومها ودماؤها سبعين

ضعفا ، ثم يوضع في ميزانك)) .

قال أبو سعيد الخدري : أهذه لآل محمد خاصة ، وهم أهل لما قد

خصوا به من خير ، أم لآل محمد والناس عامة ؟ قال : لا ^(٦) بل لآل محمد

وللناس ^(٧) .

١٥٧ - رواه عبد بن حميد ثنا يزيد بن هارون فذكره . ^(٨)

(١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٣٦) .

(٢) - ختم د ت ق - سعيد بن زيد بن درهم الأزدي الجهضمي ، أبو الحسن

البصري ، أخو حماد ، صدوق له أوهام ، من السابعة ، مات سنة ١٦٧ هـ .

تقريب التهذيب ص ٢٣٦ ، تهذيب التهذيب (٣٢/٤) .

(٣) - ق - عمرو بن خالد القرشي مولا هم ، أبو خالد ، كوفي ، نزل واسط ، متروك

ورماه وكيع بالكذب ، من السابعة ، مات بعد سنة ١٢٠ هـ .

تقريب التهذيب ص ٤٢١ ، تهذيب التهذيب (٢٨/٨) .

(٤) - ع - محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ، أبو جعفر الباقر ،

ثقة فاضل ، من الرابعة ، مات سنة بضعة عشرة ، تقريب التهذيب ص ٤٩٧ ،

تهذيب التهذيب (٣٥٠/٩) .

(٥) في الأصل والمجردة والسنن الكبرى ((عن أبيه)) وفي المطالب العالية :

((عن أبيه)) .

(٦) في المطالب العالية ((بل لآل محمد وللناس عامة)) .

(٧) سند أحمد بن منيع مفقود .

(٨) المنتخب من سند عبد بن حميد ص ١٨ حديث رقم (٧٨) . وذكره البوصيري في

المجردة ل (١٢٠-١) . وذكره الحافظ في المطالب العالية - كتاب الأضحية - =

ورواه البيهقي في سننه ، أخبرنا ^(١) أبو محمد عبد الله ^(٢) بن يوسف الأصميهانسي ، أنبأ أبو سعيد أحمد بن محمد ^(٣) بن زياد ، ثنا الحسن ^(٤) بن محمد الزعفراني ، ثنا يزيد بن هارون ، أنبأ سعيد بن زيد ، ثنا عمرو بن خالد . ^(٥)

قلت : مدار اسناد حديث علي بن أبي طالب هذا على عمرو بن خالد القرشي وهو ضعيف ، كذبه أحمد بن حنبل ^(٦) ، ويحيى بن معين ، والجوزجاني ^(٧) ، ونسبه ^(٨) ، وكيع وأبو زرعة ^(٩) ، وضع الحديث ، وضعه أبو حاتم ^(١٠) وأبو داود والنسائي ^(١١) والدارقطني ^(١٢) وغيرهم ^(١٣) . ^(١٤)

وله شاهد من حديث عمران بن حصين وغيره رواه البيهقي في سننه . ^(١٥)

== ل - ((١٧٤ - ب)) . وعزاه لأحمد بن منيع وعبد بن حميد ، وانظر المجرى منه (٢٨٦ / ٢ - ٢٨٧) .

اسناده ضعيف جدا لوجود عمرو بن خالد القرشي فيه ، ومحمد ابن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب أبو جعفر الباقر أرسل عن جديه الحسن والحسين وجده الأعلى علي رضي الله عنه . المراسيل ص ١٨٥ ، جامع التحصيل رقم (٧٠٠) .

(١) في الأصل ((اما)) وأثبتها كما في السنن الكبرى .
(٢) عبد الله بن يوسف بن يامويه ، الشيخ أبو محمد ، المعروف بالأصبهاني ، وانما هو أردستاني ، وكان من كبار الصوفية ، وثقات المحدثين الرحالة ، (ت ٤٠٩ هـ) .

تذكرة الحفاظ (١٠٤٩ / ٣) ، العبر (٢١٦ / ٢) ، سير أعلام النبلاء (٢٣٩ / ١٧) .

(٣) الامام الحافظ الزاهد شيخ الحرم أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري المحدث الصوفي القدوة ، الصدوق الحافظ . (ت - ٣٤٠ هـ) .

تذكرة الحفاظ (٨٥٣ / ٣) ، السير (٤٠٧ / ١٥) ، البداية والنهاية (٢٤٠ / ١١) .

(٤) - خ - الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ، أبو علي البغدادي ، صاحب الشافعي ، ثقة من العاشرة ^(ت - ٥٤٦ هـ ، قبلها بنة) ، تهذيب التهذيب (٣١٨ / ٢) .

(٥) السنن الكبرى (٢٨٣ / ٩) كتاب النجاشية - باب ما يستحب للمرء أن يتولى ذبح نسكه أو يشهده .

-
- (٦) العلل ومعرفة الرجال (٨٨/١) ، (١٧٢/٢) قال : ((ليس بشي* متروك الحديث)) .
- (٧) يحيى بن معين وكتابه التاريخ (٢٤٢/٢) .
- (٨) أحوال الرجال للجوزجاني رقم الترجمة (٧٨) .
- (٩) انظر ميزان الاعتدال (٢٥٧/٢) .
- (١٠) أسامي الضعفاء لابي زرعة : ((٦٤١/٢)) .
- (١١) الجرح والتعديل : (٢٣٠/٦) .
- (١٢) الضعفاء والمتروكين رقم (٤٤٩) .
- (١٣) الضعفاء والمتروكين ص ١٣٣ ، رقم الترجمة (٤٠٢) وقال : كذاب على أبي هاشم الرماني وزيد بن علي .
- (١٤) الضعفاء الصغير للبخاري ، رقم الترجمة (٢٥٩) ، ميزان الاعتدال : (٢٥٧/٣) .
- (١٥) السنن الكبرى للبيهقي (١٨٣/٩) كتاب الضحايا - باب ما يستحب للمرء من أن يتولى ذبح نسكه أو يشهده ، وقال : عمرو بن خالد ضعيف . وأخرجه أبو القاسم الأصمهاني في ((كتاب الترغيب والترهيب)) . وأبو الفتح سليم بن أيوب الفقيه في ((كتاب الترغيب)) كليهما عن سعيد ابن زيد ، ثنا عمرو بن خالد مولى بني هاشم ، عن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ، عن أبيه ، عن جده ، عن علي بن أبي طالب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : يا فاطمة فذكره . انظر نصب الراية (٢٢٠/٤) .
- وقال الحافظ في الدراية (٢١٨/٢) : وأخرجه سليم الرازي في الترغيب من حديث علي باسناد واه .
- وذكره في التلخيص الحبير (١٤٣/٤) ، وقال : ورواه الحاكم أيضا ، والبيهقي من حديث علي ، وفيه عمرو بن خالد الواسطي وهو متروك .
- وروى من حديث أبي سعيد الخدري : رواه البزار في مسنده ، ومن طريق عمرو بن قيس ، عن عطية ، عن أبي سعيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا فاطمة قومي الى أمحيتك فاشهديها ، فان لك بكل قطرة تقطر من دمها أن يغفر لك ما سلف من ذنوبك ، قالت : =

== يارسول الله أنا خاصة أهل البيت ، أولنا وللمسلمين ؟ قال : بل لنا وللمسلمين)) .

قال البزار : لانعلم له طريقا من أبي سعيد أحسن من هذا ، وعسرو بن قيس كان من عباد أهل الكوفة وأفاضلهم ممن يجمع حديثه وكلامه ، انظر : ((كشف الأستار)) (٥٩ / ٢) ، كتاب الأضاحي - باب فضل الأضحية وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧ / ٤) ، وقال : رواه البزار وفيه عطية بن قيس ، وفيه كلام كثير ، وقد وثق . أه .
ورواه الحاكم في المستدرك (٢٢٢ / ٤) كتاب الأضاحي - باسناد البزار ولفظه . وسكت عنه الحاكم ، وقال الذهبي : عطية واه .
وابن أبي حاتم في العلل (٣٨ / ٢) وقال : سمعت أبي يقول : هو حديث منكر .

وذكره الحافظ في تلخيص الحبير (١٤٣ / ٤) وقال : وفيه عطية .
وروى من حديث عمران بن حصين :
أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٣٩ / ١٨) ، والأوسط (٢٤٧ / ٣) من طريق أبي حمزة الثمالي عن سعيد بن جبهر عن عمران بن حصين - قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((يا فاطمة قومي فاشهمني أضحيتك ، فإنه يغفر لك بأول قطرة من دمه كل ذنب عطيتيه ، وقولي ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا من المسلمين)) قال عمران يارسول الله : هذا لك ولأهل بيتك خاصة فأهل ذاك أنتم أول للمسلمين عامة ؟ ، قال : ((بل للمسلمين عامة)) .

ورواه الحاكم في المستدرك (٢٠٢ / ٤) كتاب الأضاحي - من طريق أبي أبي بكر بن أبي شيبة ، ثنا النضر بن اسماعيل البجلي ، ثنا أبو حمزة الثمالي ، فذكره بلفظ الطبراني وقال : ((هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه)) .

وقال الذهبي : ((بل أبو حمزة ضعيف جدا ، واسماعيل ليس بذاك)) .
وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧ / ٤) الأضاحي . وقال :
((رواه الطبراني في الكبير والأوسط ، وفيه أبو حمزة الثمالي وهو ضعيف))
وقال الحافظ في التلخيص الحبير (١٤٣ / ٤) : ((وفي حديث عمران ==

.....
= ، أبو حمزة الثمالي وهو ضعيف جدا)) . .

وذكره الهندي في كنز العمال (٥ / ٢٢١) وقال : ((ابن منيع ، وعبد بن حميد ، وابن زنجويه ، والدورقي وابن أبي الدنيا في الأنحاحي ، هق)) ، وضعفه .

وذكره الشوكاني في نيل الأوطار (٥ / ١٩٦) وضعف طرقه السابقة .
وقال الحافظ في الدراية (٢ / ٢١٨) : ((رواه اسحاق والطبراني والحاكم والبيهقي من حديث عمران بن حصين به وفيه أبو حمزة الثمالي متروك)) .

قلت : وأخرجه اسحاق بن راهوية في ((مسنده)) أخبرنا يحيى بن آدم وأبو بكر بن عياش ، عن ثابت عن أبي اسحاق ، عن عمران بن حصين ، فذكره ، انظر نصب الراية (٤ / ٢١٩) .

وعبد الرزاق في مصنفه (٤ / ٣٨٨) كتاب المناسك حديث رقم
(٨١٦٨) مرسل قال : أخبرنا عبد الله بن محرز ، عن الزهري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعائشة - أولفاطمة - ((اشهدي نسيكك ، فإنه يغفر لك عند أول قطرة من دمه)) .

١٥٨ - وقال أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا شريك ^(١) عن أبي الحسن ^(٢) ، عن الحكم ^(٣) عن حنشل ^(٤) ، عن علي رضي الله عنه قال : ((أمرني رسول الله صلى الله عليه عليه وسلم أن أنمحي عنه بكشين ، فأنا أفعله)) ^(٥) .

- (١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (١٠٧) .
- (٢) - ر ت ع - أبو الحسن ، بزيادة ألف ، قيل اسمه الحسن ، وقيل الحسين ، مجهول ، من السابعة . تقريب التهذيب ص ٦٣٣ ، تهذيب التهذيب - (٧٤/١٢) .
- (٣) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٨٠) .
- (٤) - ر ت ع - حنشل بن المعتمر ، ويقال ابن ربيعة ، ويقال انه حنشل بن ربيعة بن المعتمر ، ويقال انها اثنان ، الكناني أبو المعتمر ، الكوفي ، صدوق لـه أوهام ، ويرسل ، من الثالثة وأخطأ من عدة في الصحابة . تقريب التهذيب ص ١٨٣ ، تهذيب التهذيب (٥٨/٣) .
- (٥) المسند لأبي بكر بن أبي شيبة - ١ / لوحة ٣١ / ١ .
- وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٠ / ١ - وقال : ((رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند ضعيف ، لضعف حنشل واسمه حسين بن قيس)) .
- قلت : الأظهر أنه ((حنشل بن المعتمر)) وليس حسين بن قيس ، والله أعلم . وانظر تهذيب الكمال للمحافظ المزي (٤٣٢/٧) رقم (١٥٥٦) ، تحفة الأشراف (٣٦٩/٧) ، ومختصر أبي داود للمندري (٩٥/٤) .
- أخرجه أبو داود في سننه (٢٢٧/٣) كتاب الضحايا ، باب الأضحية عن الميت .
- عن علي رضي الله عنه بلفظ . ((رأيت عليا يضحى بكشين ، فقلت له : ما هذا ؟ ، فقال : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أوصاني أن أنمحي عنه ، فأنا أنمحي عنه)) .
- والترمذي في جامعه (٨٤/٤) كتاب الأضاحي ، باب ماجاء . كليهما من طريق شريك . به . بلفظ ((أنه كان يضحى بكشين أحدهما عن النبي صلى الله عليه وسلم ، والآخر عن نفسه ، فقلت له : فقال : أمرني به . - يعني النبي صلى الله عليه وسلم - فلا أدعه أبدا)) .
- قال أبو عيسى : ((هذا حديث غريب لانعرفه الا من حديث شريك قال محمد : قال علي بن المديني : وقد رواه غير شريك ، قلت له : =

== أبو الحسن: ما اسمه ؟ فلم يعرفه . قال مسلم : اسمه الحسن)) . أ. هـ .
 وضعه المبارك فوري في ((تحفة الأحوذى)) (٧٩ / ٥) .
 والحاكم في المستدرک (٢٣٠ / ٤) كتاب الأضاحي - من طريق شريك به .
 بلفظ أبي داود . وقال : ((هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه . وأبو الحسن
 هو الحسن بن الحكم النخعي)) .
 وقال الذهبي : ((صحيح . وأبو الحسن هو الحسن بن الحكم
 النخعي)) .

وعبد الله بن أحمد في زوائد المسند (١٥٢ / ٢) ، حديث رقم (٨٤٣) .
 قال الشيخ أحمد شاكر : ((اسناد صحيح)) .
 وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣ / ٤) .
 وقال : " - لعند أبي داود أمرني أن أضحي عنه من غير ذكر كبش ولا كبشيين
 ، رواه عبد الله بن أحمد وفيه أبو الحسن " ولا يعرف روى عنه غير شريك

الخلاصة :
أولا : قول إمام رحمته الله في المستدرک وتبعه الذهبي في
 التلخيص : أن أبا الحسن هو الحسن بن الحكم النخعي . وتبعهما في
 ذلك ورجحه الشيخ أحمد شاكر رحمه الله . ولا جيل ذلك صححه سند .
 وقولهم فيه نظر .
 لأن الذهبي في الميزان والسخني فرق بينهما ، وكذا المزني في تهذيب الكمال
 والحافظ في تقريب التهذيب وتهذيب التهذيب .
ثانيا : أنهم أي الذهبي والمزني والحافظ وكذا طي بن المديني
 وابن خراش وغيرهم قالوا : أن أبا الحسن لا يعرف .
ثالثا : قول الشيخ أحمد شاكر رحمه الله : أن الحسن بن الحكم النخعي
 كناه بعضهم أبو الحسن .
 نعم قد اختلفوا في كنيته فمنهم من كناه أبو الحسن ومنهم من كناه أبو الحكم .
رابعاً : صرح الحافظ في التهذيب في الكنى أن أبا الحسن هو الذي روى
 حديث الأضحية عن طي . انظر التهذيب (٢٤ / ١٢) .
 وقد احتوت كثير من الرجوع إلى ترجمتهما ، ولم يتضح لي الفرق بينهما ، إلا أن الأئمة
 فرقوا بينهما .

خامساً : قول الشيخ أحمد شاكر رحمه الله : أسنده صحيح . فيه نظر .
 فالإسناد فيه شريك بن عبد الله النخعي ، قال فيه الحافظ : صدوق يخطئ كثيراً
 تغير حفظه منذ ولي القضاء . وحسن قال فيه : صدوق له أوهام .
سادساً : تضعيف البوصيري لسنده بسبب حشرك فقط فيه قصور ، وذلك لأن
 في أسنده أيضاً أبو الحسن لا يعرف ، وشريك ضعيف . والله أعلم .

١٠ - باب كراهية حد الشفرة والشاة تنظر ، وما جاء في التسمية عند الذبح ،
وذبيحة المسلم والأقلف

١٥٩ - قال مسدد : ثنا يحيى ^(١) ، عن سفیان ، عن صالح مولى ^(٢) التوأمة سمعت
أبا هريرة رضي الله عنه يقول : يكره أن تحد الشفرة ^(٣) والشاة تنظر ^(٤).

هذا اسناد موقوف وضعيف . صالح بن نبهان مولى التوأمة اختلط بآخره
وسفيان روى عنه بعد الاختلاط .

-
- (١) تقدمت ترجمته في حديث رقم - ٤ - هو ابن القطان .
(٢) في الأصل ((صالح مولى التومة)) والصواب ما أثبتته .
- ر ت ق - صالح بن نبهان المدني ، مولى التوأمة ، بفتح الثناة وسكون الواو
بعدها همزة مفتوحة ، صدوق اختلط . قال ابن عدى : لا بأس برواية القداما
عنه كإبن أبي ذئب وابن جريج ، من الرابعة ^(١٢٥٥ أو ١٢٦٥) ، تقريب التهذيب ص ٢٧٤ ،
تهذيب التهذيب (٤٠٥ / ٤) . الكواكب النيرات ص ٢٥٨ .
(٣) الشفرة : السكين العريضة . النهاية (٤٨٤ / ٢) .
(٤) مسند مسدد مفقود . وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٠ / ١ .
وكذا الحافظ في المطالب العالية - ل ((١٧٥ - ب)) .
وانظر المجردة منه (٢٩٠ / ٢) أثر رقم (٢٢٦٨) .
وهو ضعيف كما قال رحمه الله ، قال ابن عيينة ، وقد تغير - أي صالح -
ولقيه الثوري بعدى ، انظر تهذيب التهذيب (٤٠٥ / ٤) .

- ١٦٠ - (١) وقال أحمد بن منيع : ثنا هشيم ^(٢) ، أسا أيوب ^(٣) أبو العلا ، ثنا أبو سفيان ^(٤) ، عن جابر أنه كان ^(٥) يكره أن يذبح النسك إلا مسلم . ^(٦)
- ١٦١ - وقال مسدد : ثنا هشيم ، أسا يونس ^(٧) عن الحسن ^(٨) ^(٩)
- ١٦٢ - وثنا هشيم ، أسا المغيرة ^(١٠) ، عن إبراهيم ^(١١) وليث ^(١٢) عن عطاء : أنهها ^(١٣) كرها ذلك .

- (١) مابين القوسين في هامش الأصل ، من رقم (١٦٢ الى ١٦٦) ولم يذكرها البوصيري في المجردة .
- (٢) تقدمت ترجمته في حديث رقم - ٢٢ - وصرح بالتحديث .
- (٣) - د ت س - أيوب بن أبي مسكين التميمي ، أبو العلا القصاب الواسطي ، صدوق له أوهام ، من السابعة ، مات سنة ١٤٠ هـ تقريباً ، تهذيب ص ١١٩ ، تهذيب له
- (٤) في الأصل ((أبو سفيان)) وهو الصواب - والله أعلم - وفي المطالب العالية المسندة ((أبو نصر)) .
- (٥) - ع - طلحة بن نافع الواسطي ، أبو سفيان الاسكاف ، نزل مكة ، صدوق ، من الرابعة . تقريباً ، تهذيب ص ٢٨٣ ، تهذيب التهذيب (٢٦/٥) .
- (٦) قال شعبة : حديث سفيان عن جابر إنما هي صحيفة . المراسيل ص ١٠٠ ، تحفة التحصيل ورقة ٢٨ .
- (٧) في المطالب العالية ((أنه كره)) .
- (٨) مسند أحمد بن منيع مفقود .
- (٩) تقدمت ترجمته في حديث رقم (١٤) وهو ابن عبيد .
- (١٠) في الأصل ((عن الحسن)) وفي المطالب العالية ((عن الحسن به)) .
- (١١) مسند مسدد مفقود .
- (١٢) - ع - المغيرة بن مقسم ، بكسر الميم ، الضبي مولا هم ، أبو هشام الكوفي ، الأعمى ، ثقة متقن إلا أنه كان يدلس ولا سيما عن إبراهيم (ط/٣) ، من السادسة ، تقريباً
- (١٣) التهذيب ص ٥٤٣ . تهذيب التهذيب (٢٩٦/١٠) ، طبقات المدلسين ص ٤٦ .
- (١٤) هو النخعي ، تقدمت ترجمته في حديث رقم (١٤) .
- (١٥) هو ابن أبي سليم ، تقدمت ترجمته في حديث رقم (١) .
- (١٦) مسند مسدد مفقود .
- الأثر : اسناده ضعيف ، لتدليس المغيرة ، واختلاط وليث .

- ١٦٣ - وثنا هشيم ، أساحجاج ^(١) ، عن قابوس ^(٢) ، عن أبيه ^(٣) ، عن ابن عباس كذلك
 ١٦٤ - وثنا هشيم ، أساليث ، عن طاوس ^(٤) ، ومجاهد ^(٥) ، ويقال عن الشعبي . أنهم
 كرهوا كذلك. ^(٧)

(١) - بخ م ٤ - حجاج بن أرطاة ، بفتح الهمة ، ابن ثور بن هبيرة النخعي ، أبو أرطاة
 الكوفي ، القاضي أحد الفقهاء ، صدوق كثير الخطأ والتدليس (ط/٤) ،
 من السابعة ، مات سنة ١٤٥ هـ . تقريب التهذيب ص ١٥٢ ، تهذيب التهذيب
 (١٩٦/٢) ، طبقات المدلسين ص ٤٩ .

(٢) - بخ د ت ق - قابوس بن أبي ظبيان ، بفتح المعجمة ، وسكون الموحدة بعدها
 تحتانية ، الجنبي ، بفتح الجيم ، وسكون النون بعدها موحدة ، الكوفي ، فيه
 لين ، من السادسة .

تقريب التهذيب ص ٤٤٩ ، تهذيب التهذيب (٣٠٥/٨) .

(٣) - ع - حسين بن جندب بن الحارث الجنبي ، بفتح الجيم وسكون النون ثم
 الموحدة ، أبو ظبيان ، بفتح المعجمة وسكون الموحدة ، الكوفي ، ثقة ،
 من الثانية ، مات سنة ٩٠ هـ . تقريب التهذيب ص ١٦٩ ، تهذيب التهذيب
 (٣٧٩/٢) .

(٤) - ع - طاوس بن كيسان اليماني ، أبو عبد الرحمن الحميري ، مولا هم ، الفارسي
 ، يقال اسمه ذكوان وطاوس لقب ، ثقة فقيه فاضل ، من الثالثة ، (ت ١٠٦ هـ)
 ، قيل بعد ذلك . تقريب التهذيب (ص ٢٨١) ، تهذيب التهذيب
 (٨/٥) .

(٥) تقدمت ترجمته في حديث رقم (١) .

(٦) في المطالب العالية المسندة ((وبيان عن الشعبي)) .

ونذكر هذه الآثار الحافظ في المطالب العالية - ل ((١٧٤ - أ)) .

وانظر المجردة منه (٢٨٤/٢ - ٢٨٥) من حديث رقم ٢٢٤٤ - السـ

٠٢٢٤٨

وعزا الحافظ هذه الآثار الى سند أحمد بن منيع ، الا أن البوصيري عز الأول

الى أحمد بن منيع والباقي لمصدر .

قلت : وأثر ابن عباس أخرجه البيهقي في سننه (٢٨٤/٩) من طريق

قابوس بن أبي ظبيان به . وأثر ابن عباس فيه قابوس قال فيه الحافظ : فيه لين .

(٧) الأثر : من طريق ليث ، وفيه ضعف واختلاط .

١٦٥ - وقال أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا أبو معاوية ^(١) ، عن حجاج ^(٢) ، عن قتادة ^(٣)

عن أنس رضي الله عنه قال : ((ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكشين
ألمحين أقرنين قرب أحدهما فقال : بسم الله اللهم منك ولك هذا عن محمد
وأهل بيته ، ثم قرب الآخر فقال : بسم الله اللهم منك ولك هذا عن وحدك
من أمتي)) . ^(٤)

(هذا اسناد ضعيف لضعف الحجاج بن أرطاة وله شاهد من حديث
جابر وتقدم في الباب ^(٥) الذي قبله) . ^(٦)

-
- (١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٤١) - هو الضير .
(٢) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٨٦) - هو ابن أرطاة .
(٣) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٤) هو ابن دعامة .
(٤) لم ألق على مسند أنس في مسند ابن أبي شيبة في النسخة التي وصلت
اليها منه .

وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٠ / أ .

(٥) انظر حديث رقم (١٤٩) .

(٦) ما بين القوسين في هامش الأصل .

اسناده ضعيف كما قال البوصيري ، فحجاج بن أرطاة صدوق كثير الخطأ
والتدليس وهو من (ط / ٤) وقد عنعن ، الا أن له شاهد سبق ذكره
، انظر رقم (١٥٥) .

١٦٦ - رواه أبو يعلى الموصلي ، ثنا الحكم^(١) بن موسى أبو صالح ، ثنا أبو معاوية
فذكره^(٢) .

١٦٧ - (قال أبو يعلى : ثنا عبدان^(٤) ، ثنا عبد الواحد^(٥) بن زياد ، عن يونس^(٦)
بن عبيد قال : كان الحسن لا يرى بذهيعة الألف^(٦) بأسا^(٧) .

(١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٢٥) .

(٢) مسند أبي يعلى (٤٢٧/٥) . وذكره الهيثمي في المقصد العلي

ل ((٥١ - ب)) - وقال : ((حديث أنس في الصحيح ولم أره بهذه السياق)) .

(٣) ما بين القوسين في هامش الأصل .

(٤) - خ م د ت س - عبد الله بن عثمان بن جبلة ، بفتح الجيم والموحدة ، ابن أبي

رواد بفتح الراء وتشديد الواو العتكي ، أبو عبد الرحمن المروزي

، المطبق عبدان ، ثقة حافظ ، من العاشرة ، مات سنة ٢٢١ هـ تقريب التهذيب

ص ٣١٣ ، تهذيب التهذيب (٣١٣/٥) .

(٥) - ع - عبد الواحد بن زياد العبدى مولا هم ، البصرى ، ثقة في حديثه عن الأعمش

وحده مقال ، من الثامنة ، مات سنة ١٧٦ هـ تقريب التهذيب ص ٣٦٧ ، تهذيب

التهذيب (٤٣٤/٦) .

(٦) تقدمت ترجمته في حديث رقم (١٤) .

(٧) الألق : هو الذى لم يختن ، النهاية (١٠٣/٤) لسان العرب (٢٩٠/٩) .

(٨) لم أق عليه في مسند أبي يعلى . ولعله في الكبير . ولم أق عليه في المقصد العلى

وذكره البوصيرى في المجردة . ل ((١٢٠ - ب)) الأثر : رجاله ثقات .

وذكره البخارى تعليقا في صحيحه ، في كتاب الذبائح والصيد - باب ذبائح أهل

الكتاب وشحومها من أهل الحرب وغيرهم .

وقال الحافظ : وأثر الحسن أخرجه عبد الرزاق عن معمر . قال : كان الحسن

يرخص في الرجل اذا أسلم بعد ما يكبر فخاف على نفسه إن اختتن أن لا يختتن . وكان لا يرى

بأكل ذبيحته بأسا . ثم قال : وقد ورد ما يخالفه فأخرج ابن المنذر عن ابن عباس

: الألق لا تؤكل ذبيحته ولا تقبل صلاته ولا شهادته ، وقال ابن المنذر : قال

جمهور أهل العلم تجوز ذبيحته لأن الله سبحانه أباح ذبائح أهل الكتاب ومنهم

من لا يختتن . صحيح البخارى مع فتح البارى (٦٣٦/٩ - ٦٣٧) تعليق

التعليق (٥١٦/٥) .

رواه عبد الرزاق في مصنفه (٤٨٣/٤ - ٤٨٤) كتاب المناسك - باب ذبيحة

الألق والسبي والأخرس والزنجي . حديث رقم (٨٥٦٢) .

١٦٩ - رواه أبو يعلى الموصلي ، حدثنا ^(١) علي ^(٢) بن الجعد ، وهديبة ^(٣) بن خالد ، وعبد الأعلى ^(٤) النرسي ، وحوثره ^(٥) بن أشرس ، وإبراهيم بن الحجاج ، قالوا : ثنا حماد بن سلمة ، عن أبي العشر* عن أبيه قال : ((قلت يا رسول الله : أما تكون الزكاة إلا من ^(٦) اللبة أو الحلق ؟ قال : ((لو طعنت فسي فخذها لأجزأ عنك)) ، وزاد حوثره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((والذي نفسي بيده لو طعنت في فخذها لأجزأ عنك)) . ^(٧)

- (١) في الأصل ((أسا)) وأثبتها كما في المسند .
- (٢) - خ د - علي بن الجعد بن عبيد الجوهري البغدادي ، ثقة ثبت ، روى بالتشيع ^(ت ٩٢٣) من صفار التاسعة أه تقريب التهذيب ص ٣٩٨ ، تهذيب التهذيب (٢٨٩/٧) .
- (٣) - خ م د - هديبة ، بضم أوله وسكون الدال بعدها موحدة ، ابن خالد بن الأسود القيسي ، أبو خالد البصري ، ويقال له : هدا ب ، بالثقل ، وفتح أوله ، ثقة عابد تفرد النسائي بتليينه ، من صفار التاسعة ، مات سنة بضعة وثلاثين .
- تقريب التهذيب ص ٥٧١ ، تهذيب التهذيب (٢٤/١١) .
- (٤) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٥) .
- (٥) ورد في الأصل : ((وإبراهيم بن حجاج وحوثره بن الأشرس)) ، وأثبتها كما في المسند .
- د - حوثره ، بفتح أوله وسكون الواو بعدها مثلثة مفتوحة ، ابن محمد ، أبو الأزهر البصري الوراق ، صدوق ، من صفار العاشرة أه تقريب التهذيب ص ١٨٤ ، تهذيب التهذيب (٦٥/٣) .
- (٦) في الأصل ((في)) وأثبتها كما في المسند .
- (٧) المسند لأبي يعلى (٧٢/٣ - ٧٣) . وذكره البوصيري في المجردة - ٢/لوححة ١٢٠ ب ، وقال : ((رواه عبد بن حميد وأبو يعلى . وأبو العشر* متكلم فيه تكلم فيه أحمد بن حنبل والبخاري ، ووثقه ابن حبان)) .
- قال الامام أحمد : ما أعرف له غير حديث الزكاة . وقال أيضا : هو عندي غلط ولا يعجبني ولا أذهب إليه ، إلا في موضع ضرورة* . أه . وقال البخاري : "قسي حديثه واسمه وسماعه من أبيه نظر" . أه .
- انظر : بحر الدم فيمن تكلم فيه الامام أحمد بمدح أو ذم رقم (١٢٢٦) ، التاريخ الكبير (٢١-٢٢) . وانظر أيضا الثقات : (١٨٩/٥) .

.....
== رواه أبو القاسم تمام بن محمد الرازي من طرق كلها عن حماد بن سلمة به . في كتابه " حديث أبي العشر " الدارمي " والخطيب في موضح أوهام الجمع والتفريق (٦٣ / ٢) .

قال الحافظ : " وقد وقفت على جمع حديثه لتمام الرازي بخطه
وكلمها بأسانيد مظلمة " . تهذيب التهذيب (١٦٨ / ١٢) .

قال أبو داود في سننه (٢٥١ / ٣) : وهذا لا يصلح الا في المتردية والمتوحش . أه

وقال الخطابي في معالم السنن : ((هذا في ذكاة غير المقدور عليه ، فأما المقدور عليه فلا يذكره الا قطع المذابح ، لا أعلم فيه خلافا بين أهل العلم وضعفوا هذا الحديث لأن راويه مجهول)) انتهى .

وذكره ابن عبد الهادي في كتابه ((رسالة لطيفة في أحاديث متفرقة ضعيفة)) ص ٤٦ .

ضعفه الشيخ ناصر الدين ، في ارواء الغليل (١٦٨ / ٨) حديث رقم (٢٥٣٥) .

قلت : وصح موقوفا من قول ابن عباس رضي الله عنه : الذكاة في الحلق واللبة .

ذكره البخاري في صحيحه معلقا عنه ، صحيح البخاري مع فتح الباري : (٦٤٠ / ٩ - ٦٤١) .

وقال الحافظ : ((وصله سعيد بن منصور ، ورواه البيهقي من طريق أيوب عن سعيد بن جبير . فذكره . وهذا اسناد صحيح - الى أن قال :- وكان المصنف - أي البخاري - لمح بضعف الحديث الذي أخرجه أصحاب السنن)) . انتهى .

وأسند البيهقي في السنن الكبرى (٢٧٨ / ٩) عن عمر بن الخطاب أنه قال : الذكاة في الحلق واللبة ولا تعجلوا الأنفس أن تزهد - ثم قال :- وقد روى هذا من وجه ضعيف مرفوعا وليس بشئ " .

* قال ابن المنذر : ((في الإجماع)) ص ٦٨ في كتاب الضحايا والذبائح : ((وأجمعوا على أن المرء اذا ذبح ما يجوز الذبح له ، وسمى الله وقطع الحلقوم ، والودجين ، وأسأل الدم ، أن الشاة مباح أكلها)) .

١٢ - باب فيمن ذبح أمهيته وجزأها أثلاثاً

١٧٠ - قال مسدد : ثنا عيسى ^(١) بن يونس ، ثنا ابراهيم ^(٢) الأصمح مؤذن أهل المدينة ، عن أبيه ^(٣) ، قال : شهدت أبا هريرة رضى الله عنه بالمصلى قال لرجلين ^(٤) : ما عندكم من تضحيان ؟ قالا : لا ، فانطلق بهما الى منزله فأخرج شاة . قال : تقبل من أبي هريرة ، ومن فلان ^(٥) وفلان ، ثم أخذ كبدها أو شاة . منها فشوى ^(٦) فأكلوا منها ، ثم جزأها أثلاثاً ^(٧) فانقلب الرجلان بثلثيهما ودخل بيت أبي هريرة ثلثها ^(٨) . ^(٩)

- (١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٢٥) .
- (٢) ابراهيم الأصمح مؤذن أهل المدينة روى عن أبيه عن أبي هريرة ، وعنه عيسى بن يونس السبيعي . سكت عنه البخاري ، وأبو حاتم وذكره ابن حبان في الثقات . التاريخ الكبير (١ / ١٧٢) ، الجرح والتعديل (٢ / ١٥١) ، الثقات (٩ / ٦) ، التحفة اللطيفة (١ / ١٠٩) .
- (٣) قال ابن حبان : الأصمح مؤذن أهل المدينة ، يروى عن أبي هريرة ، روى عنه ابنه ابراهيم ، الثقات (٤ / ٥٨) .
- (٤) ورد في الأصل والمجردة ((ما)) ، أما في المطالب العالية ((أما)) .
- (٥) في المطالب العالية ((ومن فلان بن فلان ، وفلان)) .
- (٦) هذه الكلمة ساقطة من المطالب العالية .
- (٧) في المطالب العالية ((ثلاثة أجزاء)) .
- (٨) في المطالب العالية ((الثلث)) .
- (٩) سند مسدد مفقود .

وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٠ ب .
وكذا الحافظ في المطالب العالية - ل (١٧٤ - ب) .
وانظر المجردة منه (٢ / ٢٨٧) أثر رقم (٢٢٥٦)
في اسناده ابراهيم الأصمح سكت عنه البخاري ، وأبو حاتم ، وذكره ابن حبان في الثقات . وأبوه الأصمح لم يوثقه الا ابن حبان .

١٣ - باب في عيوب الأضحية

١٧١ - قال مسدد : ثنا يحيى^(١) ، عن شعبة^(٢) ، عن عقيل^(٣) بن طلحة ، عن أبي الخصب^(٤) ، أن رجلا ((١٣٧ - ب)) سأل ابن عمر رضى الله عنهما عن الأضحية ؟ فقال : أكره ، واجتنب العوراء بين عورها ، والعرجاء بين عرجها ، والعريضة بين مرضها ، والهزولة بين هزالها .^(٥)
(٦) هذا اسناد حسن ، الحصب اسمه زياد . قال الذهبي : مجهول ، وثقه ابن حبان .

- (١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٤) .
 - (٢) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٢٣) .
 - (٣) - د س ق - عقيل بن طلحة السلمي ، ثقة ، من الرابعة ، ولأبيه صحة . تقريب التهذيب ص ٣٩٦ ، وتهذيب التهذيب (٢٥٤ / ٧) .
 - (٤) - د - زياد بن عبد الرحمن القيسي ، أبو الخصب البصرى ، مقبول من الرابعة . تقريب التهذيب ص ٢٢٠ ، تهذيب التهذيب (٣٧٩ / ٣) .
 - (٥) مسند مسدد مفقود .
 - (٦) ما بين القوسين في هامش الأصل .
- وذكره البوصيرى في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٠ / ب ، وقال : ((رواه مسدد وفي اسناده أبو الخصب ، مختلف فيه وثقه ابن حبان وجهله الذهبي ، وباقي رجاله ثقات)) .
- وذكره الحافظ في المطالب العالية - ل ((١٢٤ - ب / ١٢٥ / أ)) وانظر المجردة منه (٢٨٧ / ٢ - ٢٨٨) أثر رقم (٢٢٥٧) .
- أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٢٦٥ / ٩ - ٢٦٦) وزاد : ((ثم قال له ابن عمر لعلك تحسب حتما . قلت : لا . ولكنه أجر وخير وسنة ، قال : نعم)) .
- وذكره البخارى في صحيحه معلقا بصيغة الجزم عن ابن عمر مختصرا ، بلفظ قال ابن عمر : ((هي سنة ومعروف)) ، صحيح البخارى مع فتح البارى (٣ / ١٠) .

.....

قال الحافظ : " ومله حماد بن سلمة في مصنفه بسند جيد " .
وروى الحافظ ابن حجر بسنده إلى وكيع قال : ثنا حماد ، عن عقيل بن طلحة ، عن زياد بن عبد الرحمن سألت ابن عمر عن الأضحية ، فقال : سنة ومعروف ، انظر تغليق التعليق (٣ / ٥) .
وخلاصة القول : أن البخاري ذكره في صحيحه معلقاً بصيغة الجزم ، والحافظ جود اسناده ، والبوصيرى حسنه .
الا أن الاسناد فيه " أبو الخصب " قال فيه الذهبي : لا يعرف ، وذكره ابن حبان في الثقات أهد . ميزان الاعتدال (٩٢ / ٢) ، الثقات (٥٦ / ٤)
وقد تفرد بالرواية عنه عقيل بن طلحة فمثله لا يصلح للحجية ، ويمكن أن البخاري اطلع على طريق آخر غير هذا ولأجل ذلك علقه بصيغة الجزم ، والله أعلم . .

فائدة :

روى أصحاب السنن وغيرهم باسناد صحيح عن البراء بن عازب قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (أربع لاتجزى في الأضاحي : العوراء بين عورها ، وامريضة البين مرضها ، والعرجاء البين ظلمعها ، والكسيـر - وفي لفظ - والعجفاء التي لا تنقى) رواه أبو داود في سننه (٢٣٥ / ٣)
كتاب الأنماحي ، باب مايكره من الضحايا . والنسائي كذلك (٢١٤ / ٨) ،
والترمذي في جامعه (٨٥ / ٤) ، حديث (١٤٩٧) والدارمي في سننه (٧٦ / ٢) ، وابن ماجه في سننه (١٠٥٠ / ٢) حديث رقم (٣١٤٤) ،
والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٦٨ / ٤) ، وابن الجارود في المنتقى حديث (٩٠٧) والطيالسي في مسنده ع ١٠٢ حديث رقم (٧٤٩) ، وأحمد في مسنده (٢٨٤ / ٤ ، ٢٨٩) ، والبيهقي في السنن الكبرى (٢٧٤ / ٩) ،
من طرق عن عبيد بن فيروز عنه .

١٧٢ - وقال عبد بن حميد : ثنا يونس^(١) بن محمد ، ثنا حماد^(٢) بن سلمة ، عن
الحجاج^(٣) ، عن عطية بن سعد ، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه
قال : (سألت النبي صلى الله عليه وسلم أو سأله رجل فقال : يا رسول
الله ان الذئب قطع ذنب شاة لي أفأضحي بها ؟ قال : نعم) .^(٥)

(١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (١٣٢) .

(٢) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٥) .

(٣) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٨٦) ، وهو ابن أناة ، صدوق كثير الخطأ
والتدليس (ط/٤) .

(٤) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٤٤) .

(٥) المنتخب من مسند عبد بن حميد ص ١٧٢ ، حديث رقم (٨٩٧) .

وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٠ / ب وقال : " رواه عبد
بن حميد ، بسند فيه عطية بن سعد العوفي ، وهو ضعيف " .

أخرجه ابن ماجة في سننه (١٠٥١/٢) كتاب الأضاحي - باب من اشترى
أضحية صحيحة فأصابها عنده شيء من طريق الثوري ، عن جابر بن يزيد ، عن
محمد بن قرظة الأنصاري ، عن أبي سعيد الخدري بلفظ : (ابتعنا كبشاً
نضحي به ، فأصاب الذئب من البيت أو أذنه ، فسألنا النبي صلى الله عليه
وسلم ؟ فأمرنا أن نضحي به) .

وأحمد في مسنده (٧٨/٣) من طريق جابر قال : سمعت محمد بن قرظة
عن أبي سعيد الخدري ، قلت : سمعه من أبي سعيد محمد قال : لا ، قال : اشتريت
أضحية فجاء الذئب . . فذكره .

ورواه البيهقي في سننه (٢٨٩/٩) من طريق عطية عن أبي سعيد .
بلفظ عبد بن حميد . ومن طريق جابر عن محمد بن قرظة به .

الحديث من طريقين :

الأول : فيه الحجاج بن أرطاة ، وهو صدوق كثير الخطأ والتدليس (ط/٤) .
وعطية بن سعد العوفي وهو صدوق يخطئ كثيراً ، وكان شيعياً ومدلساً من
(ط/٤) .

والثاني : فيه جابر بن يزيد الجعفي ، رافض متهم ، وضعفه الشوكاني
في نيل الأوطار (٢٠٧/٥) أبواب الهدايا والضحايا .

١٤ - باب النهي^(١) عن أكل لحوم الأضاحي فوق ثلث

١٧٣ - قال أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا عبد الله^(٢) بن إدريس ، عن محمد^(٣) بن إسحاق ، عن الزهري^(٤) ، عن أبي عبيد^(٥) قال : (شهدت مع علي رضي الله عنه يعني العيد ف صلى ثم خطب ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهاكم أن تأكلوا من نسككم فوق ثلاثة أيام) .^(٦)

(١) جمع المصنف في المجردة بين باب رقم (١٤) و (١٥) و (١٦) وجعلها باب واحدا .

(٢) - ع - عبد الله بن إدريس بن يزيد بن عبد الرحمن الأودي ، بسكون الواو ، أبو محمد الكوفي ، ثقة فقيه عابد ، من الثامنة أه تقريب التهذيب ص ٢٩٥ ، تهذيب الكوفى التهذيب (١٤٤/٥) .

(٣) - ختم ٤ - محمد بن إسحاق بن يسار ، أبو بكر المطلبى مولا هم ، المدني ، امام المفازى ، صدوق يدلّس (ط/٤) ورمي بالتشيع والقدر ، من صفى الخاسرة ، مات سنة خمس وخمسين ومائة ، ويقال بعدها .

تقريب التهذيب ص ٤٦٧ ، تهذيب التهذيب (٣٨/٩) طبقات المدلسين ص ٥١ .

(٤) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٤٤) .

(٥) في الأصل : سعد بن عبيد وأثبتها كما في المسند .

- ع - سعد بن عبيد الزهري ، مولى عبد الرحمن بن أزهر ، يكنى أبا عبيد ، ثقة ، من الثانية ، وقيل له ادراك ، تقريب التهذيب ص ٢٣١ ، تهذيب التهذيب (٤٧٧/٣) .

(٦) المسند لابن أبي شيبة - ١ / لوحة ٤٧ / أ .

وذكر البوصيرى في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٠ / ب ، وقال : " رواه أبو بكر ابن أبي شيبة ، بسند ضعيف لتدليس ابن إسحاق " .

أخرجه الشيخان فى صحيحيهما وغيرهما .

فرواه البخارى فى صحيحه - كتاب الأضاحي - باب ما يؤكل من لحوم الأضاحي ، وما يتزود منها .

عن أبي عبيدة قال : - فذكر حديث طويل قال فيه : - ثم شهدته مع علي بن أبي طالب ، ف صلى قبل الخطبة ، ثم خطب الناس فقال : ان رسول =

١٧٤ - وقال أبو يعلى الموصلي : ثنا أبو خيثمة^(١) ، ثنا يعقوب^(٢) بن ابراهيم ،
 ثنا أبي^(٣) عن ابن اسحاق^(٤) ، حدثني عبد الله^(٥) بن عطاء بن ابراهيم
 مولى الزبير ، عن أمه^(٦) وجدت أم عطاء^(٧) ، قالت : " والله لكاننا ننظر
 الى الزبير بن العوام حين أتانا على بغلة له بيضا فقال : يا أم عطاء^(٨) ، ان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهى المسلمين أن يأكلوا لحوم
 نسكهم فوق ثلاث ، فلا تأكله^(٩) . قال : قلت : يا بني الله بأبي أنت
 وأمي ، كيف نضغ بما أهدى إلينا ؟ ، قال : " ما أهدى لكم فشأنكم به^(١٠) .

== ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهاكم أن تأكلوا لحوم نسككم فوق ثلاث " .
 صحيح البخارى مع فتح البارى (١٠ / ٤٤) .
 والامام مسلم في صحيحه (٣ / ١٥٦٠) كتاب الأضاحي - حديث رقم (١٩٦٩)
 والحازمي في ((الاعتبار)) ص ١٥٦ باب النهي عن أكل الأنديسة
 بعد ثلاث .

(١) تقدست ترجمته في حديث رقم (٧٥) .
 (٢) ع - يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري
 ، أبو يوسف المدني ، ثقة ، فاضل ، من صغار التاسعة^(٥٢٠٨) ، تقريب التهذيب
 ص ٦٠٧ ، تهذيب التهذيب (١١ / ٣٨٠) .

(٣) ع - ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري ، أبو اسحاق
 المدني ، نزيل بغداد ، ثقة حجة ، تكلم فيه بلا قاذح ، من الثامنة ، مات سنة
 ١٨٥ هـ ، تقريب التهذيب ص ٨٩ ، تهذيب التهذيب (١ / ١٢١) .

(٤) تقدست ترجمته في حديث رقم (١٧٣) وهو محمد بن اسحاق بن يسار .

(٥) عبد الله بن عطاء بن ابراهيم مولى الزبير ، شيخ لمحمد بن اسحاق . قال يحيى
 ابن معين : لا شيء .

وقال أبو حاتم : شيخ ، الجرح والتعديل (٥ / ١٣٢) ، ميزان الاعتدال
 (٢ / ٤٦٢) ، لسان الميزان (٣ / ٣١٦) .

(٦) قال الشيخ أحمد شاكر : أم عبد الله بن عطاء : لم أعرف من هي ، ولم يذكرها
 الحافظ في التعجيل ولا في الإصابة ، وهي صحابية ، لأنها كانت مع أم عطاء
 في هذه الحادثة في حجة الوداع ، كما هو في الحديث .
 =

(٧) قال ابن عبد البر : أم عطاء مولاة الزبير بن العوام لها صحبة ورواية حديثها عند عبد الله بن عطاء بن ابراهيم عن أمه عنها ، قال الحافظ ابن حجر : أما الصحبة فصحيحة ، وأما الرواية فقد روت عن مولاها الزبير ، روى حديثها أحمد من طريق ابن اسحاق . . وذكر الحديث ، الاستيعاب (٤٧٩/٤ - ٤٨٠) ، الإصابة (٤٧٦/٤) .

وقال الحافظ في تعجيل المنفعة ص ٥٦٣ ، سياق حديثها يشعـر بأنها صحابية ، وقد ذكرها ابن عبد البر فقال : لها صحبة ، وكذا ابن منده ، وأبو نعيم وأخرجوا لها هذا الحديث .

قال الشيخ أحمد شاكر : ويستدرك على ابن عبد البر روايتها لينت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بل عن الزبير ، فما قاله فيها نقوله فـي أم عبد الله بن عطاء ، كانتا معا ، وسمعتا الزبير معا ، ولعلمهما حديثهما عبد الله بن عطاء معا . انظر المسند (١٦/٣) .

(٨) في الأصل " يابني عطاء " وأثبتها كما في المسند .

(٩) في الأصل " فلا تأكلنه " وأثبتها كما في المسند .

(١٠) المسند لأبي يعلى (٣٤/٢) ، المقصد العلي - ل ٥٢ - أ .

في اسناده محمد بن اسحاق وهو صدوق مدلس من (ط/٤) ،

الا أنه مرح بالتحديث ، وفيه عبد الله بن عطاء قال فيه أبو حاتم : شيخ .

قال الحافظ الذهبي : " قوله شيخ ليس هو عبارة جرح . . . ولكنها ايضا ما هي

عبارة توثيق والاستقرار يلوح لك انه ليس بحجة . ميزان الاعتدال (٣٨٥/٢)

قال ابو الحسن ابن القطان : . . . قول أبي حاتم " شيخ " هذا ليس بتضعيف وانما

هو اخباره انه ليس من اعلام اهل العلم وانما هو شيخ وقعت له روايات اخذ عنه .

نيل الاوطار (٢٣٥/٣) .

رواه أحمد بن حنبل ، ثنا يعقوب ، ثنا أبي ، عن محمد بن اسحاق ، حدثني
عبد الله بن عطاء فذكره . (١)

(١) المسند (١٥/٣ - ١٦) قال الشيخ أحمد شاكر : " اسناده صحيح " .
وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٠ / ب وقال : " رواه أبو يعلى
بسند ضعيف لجهالة بعض رواة ، وضعف بعضهم " .
أخرجه الطبراني في المعجم الكبير .
وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥/٤) وقال : رواه أحمد ، وأبو يعلى ،
والطبراني في الكبير ، وعبد الله بن عطاء وثقه أبو حاتم ، وضعفه ابن معين
، وبقيّة رجاله ثقات .
وأخرجه الحازمي في " الاعتبار " ص ١٥٥ - ١٥٦ ، باب النهي عن أكمل
الأضحية بعد ثلاث . وقال بعد ذكر الحديثين السابقين : " هذه الأخبار
تدل على منع الإدخار بعد ثلاث " ، وقال به علي بن أبي طالب ، والزبير ،
وعبد الله بن واقد ، وخالفهم في ذلك جماهير العلماء من الصحابة والتابعين فمن
بعدهم ، وتسكوا بأحاديث تدل على نسخ الحكم الأول " . أهـ . يتصرف .
وسيدكر المصنف بعض الأحاديث الناسخة له والتي تدل على جواز
إدخار لحوم الأضاحي ، واذكر بعدها ان شاء الله أقوال بعض أهل العلم
في حكم الإدخار .

١٧٦- وقال أبو يعلى الموصلي : ثنا أبو خيثمة ^(١) ، ثنا يزيد ^(٢) بن هارون ، ثنا حماد ^(٣) بن زيد ، ثنا فرقد ^(٤) السبخي ، ثنا جابر بن يزيد أنه سمع مسروقاً ^(٥) يحدث ، عن عبد الله - لعله قال :- عن النبي - ٣٨ - ١ صلى الله عليه وسلم أنه قال : (اني كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ، ونهيتكم أن تحبسوا لحوم الأضاحي فوق ثلاث فاحبسوا ، ونهيتكم عن هذه الظروف ، فانتبذوا فيها ، واجتنبوا كل سكر) . ^(٦)

-
- (١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٧٥) .
 - (٢) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٣٦) .
 - (٣) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٣١) .
 - (٤) - ت ق - فرقد بن يعقوب السبخي ، بفتح المهملة والموحدة ويخاء معجمة ، أبو يعقوب البصري ، صدوق عاهد لكنه لين الحديث كثير الخطأ ، من الخاسة ، تقريب التهذيب ص ٤٤٤ ، تهذيب التهذيب (٨/٢٦٢) .
 - (٥) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٢١) .
 - (٦) المسند (٩/٢٠٢) ، المقصد العلي - ل ٥٢ - ١ .
- اسناده ضعيف جداً ، لضعف جابر وفرقد ، كما قال البوصيري ، لكن له شواهد سيذكر بعضها المصنف رحمه الله .

رواه أحمد بن حنبل في مسنده ، ثنا يزيد بن هارون فذكره^(١) . (هذا اسناد^(٤))
 ضعيف لضعف جابر بن يزيد الجعفي ، وفرقد السبخي ، لكن له شواهد تقـدم
 بعضها في زيارة^(٣) القبور ، وبعضها^(٤) في الأشربة) .
 وله شاهد من حديث عائشة رواه الحاكم^(٥) أبو عبد الله الحافظ وعنه البيهقي^(٦)
 في مسنده .

- (١) المسند (١٥٤/٦) حديث رقم (٤٣١٩) قال الشيخ أحمد شاكر: "اسناده
 ضعيف ، لضعف فرقد السبخي" .
- (٢) مابين القوسين في هامش الأصل .
- (٣) المجردة ، الجزء الأول . ل ١٢٧ - ١ .
- وذكره البيهقي في مجمع الزوائد (٢٦/٤ - ٢٧) . وقال : رواه أحمد وأبو يعلى
 وفيه فرقد السبخي وهو ضعيف .
- (٤) انظر المجردة . الجزء الثاني . ل ٥٢ - ١ . كتاب الأشربة - باب في جامع
 الأوعية التي نهى عنها . عن علي بن أبي طالب رضى الله عنه . قال : ((نهانا
 رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أشياء ثم رخص فيها ، فقال : نهيتكم عن الدباء
 والحنتم والنقير والمزفت فاشربوا فيها ولا تشربوا مسكرا ونهيتكم عن لحوم الأضاحي
) الحديث .
- وقال : رواه سدد وأحمد بن حنبل بسند ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان
 ، ورواه أبو بكر بن أبي شيبة وأبو يعلى وتقدم لفظهما في باب زيارة القبور وتقدم
 فيها أيضا حديث عبد الله بن مسعود .
- (٥) لم ألق على حديث عائشة في المستدرك ، ولكنه روى حديث ابن مسعود رضى الله
 عنه رواه من طريق أيوب بن هاني ، عن مسروق بن الأجدع ، عن عبد الله بن مسعود
 مرفوعا نحو حديث أبي يعلى . وسكت عنه الحاكم . وقال الذهبي في التلخيص :
 أيوب ضعفه ابن معين ، المستدرك (٣٧٥/١) .
- (٦) السنن الكبرى (٢٩٣/٩) كتاب الضحايا ، باب الرخصة في الأكل من لحوم
 الضحايا والأطعام والأدخار . وأصله في صحيح مسلم في كتاب الأضاحي - في
 باب بيان ما كان من النهي عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث في أول الإسلام .
 وبيان نسخه وإباحته الى متى شاء (١٥٦٣/٣ - ١٥٦٤) حديث رقم (١٩٧٧)
 عن عبد الله بن بريدة عن أبيه . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 (نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها . ونهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث ، فأمسكوا
 ما بدا لكم . ونهيتكم عن النبيذ إلا في سقاء ، فاشربوا في الأسقية كلها .
 ولا تشربوا مسكرا) .
- قال ابن قدامة : " ويجوز ادخار لحوم الأضاحي فوق ثلاث في قول عامة أهل
 العلم ولم يجزه علي ولا ابن عمر رضى الله عنهما " . المغني (٦٣٣/٨) .

١٦ - باب ما جاء فيه من لم يضحك

١٧٧ - قال سدد : ثنا فضيل ^(١) بن عياض ، عن المغيرة ^(٢) ، عن الشعبي ^(٣) ، أن أبا بكر
وعمر شهدا الموسم فلم يضحيا . ^(٤)

(١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (١) .

(٢) هو المغيرة بن مقسم تقدمت ترجمته في حديث رقم (١٤) .

(٣) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٣١) .

(٤) مسند سدد مفقود .

وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٠ ب .

وكذا الحافظ في المطالب العالية . ل ١٧٥ - أ .

وانظر المجردة منه (٢٨٨ / ٢) ، رقم (٢٢٥٨) -

قلت : اسناده ضعيف ، لعننة المغيرة بن مقسم الضبي وهو من (ط / ٣)

من المدلسين .

وذكر الزيلعي في نصب الراية (٢١١ / ٤) أثرا عن أبي بكر وعمر أنهما

كانا لا يضحيان إذا كانا مسافرين . وقال : غريب .

قال الحافظ في الدراية (٢١٥ / ٢) بعد ذكره للأثر : لم أجده . بل

صح عنهما أنهما كانا لا يضحيان مطلقا خشية أن يظن وجوبها . انتهى .

١٧٨ - قال مسدد : وثنا فضيل بن عياض ، عن منصور ^(١) عن ابراهيم ^(٢) ، أن عمر
رضي الله عنه كان يحج فلا يضحي .

وقال ابراهيم : كانوا يحجون ومعهم أوراقهم ، وذهبهم فلا يضحون .

- (١) هو منصور بن المعتمر ، تقدمت ترجمته في حديث رقم (٧٠) .
(٢) هو ابراهيم بن يزيد النخعي - تقدمت ترجمته في رقم (١٤) .
(٣) في الأصل والمجردة ((أوراقهم)) ، وفي المطالب العالية ((أوراقهم)) .
وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٠ / ب .
وكذا الحافظ في المطالب العالية - ل ١٧٥ - أ .
وانظر المجردة منه (٢٨٨/٢) ، أثر رقم (٢٢٥٩) .
قلت : اسناده ضعيف ، قال ابن أبي حاتم في المراسيل ص ١٠ :
" سمعت أبي يقول : ابراهيم النخعي عن عمر ، مرسل " .
وقال علي بن المديني : ابراهيم النخعي لم يلق أحدا من أصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم . العلل ص ٦٠ ، وأسنده ابن أبي حاتم عنه
كذلك في المراسيل ص ٩ .
وقال أبو زرعة : " ابراهيم النخعي عن عمر مرسل " ، المراسيل ص ١٠ .

١٧ - باب (١) العقيقة (٢) سنة

١٧٩ - قال أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا شعبة (٣) هو ابن سوار ، ثنا مغيرة (٤) بن مسلم ، عن أبي الزبير (٥) ، عن جابر رضى الله عنه قال : (عرق رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحسن والحسين) (٦) .

١٨٠ - رواه أبو يعلى الموصلي ، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة . فذكره (٧) هـ اسناد حسن .

(١) قال في المجردة ل ١٢٠ - ب : باب العقيقة وما يعق به من الغلام والجارية ، وما جاء في طعن الشيطان في جنب الصبي حين يولد .

(٢) العقيقة : الذبيحة التي تذبح عن المولود ، وأصل العق : الشق والقطع ، وقيل للذبيحة عقيقة ، لأنها يشق حلقها ، وقد يطلق اسم العقيقة على شعر المولود وجعله الزمخشري الأصل الفائق (٢٢٨/٢) . النهاية (٢٧٦/٣) ، لسان العرب (٢٥٩/١٠) .

قال ابن قدامة : " والعقيقة سنة قول عامة أهل المسلم منهم ابن عباس وابن عمر وعائشة وفقهاء التابعين وأئمة الأمصار ، إلا أصحاب الرأي قالوا : ليست سنة وهي من أمر الجاهلية .

وقال الحسن وداود : هي واجبة ، انظر المغني (٦٤٤/٨) وكشاف القناع (٢١/٣) ، والمجموع شرح المذهب (٣٤٢/٨) ، القوانين الفقهية لابن جزي ص ١٩١ ، ومواهب الجليل شرح مختصر خليل (٢٥٥/٣) ، وبدائع الصنائع (٦٩/٥) .

(٣) ع - شعبة بن سوار المدائني ، أصله من خراسان ، يقال اسمه مروان ، مولى بني فزارة ، ثقة حافظ روى بالارجاع ، من التاسعة ، تقريب التهذيب ص ٢٦٣ ، تهذيب التهذيب (٣٠٠/٤) .

(٤) - بخ ت س ق - المغيرة بن مسلم القسبي ، بهقاف وميم مفتوحتين بينهما سهطة ساكنة ، أبوسلمة السراج ، صدوق ، من السادسة ، تقريب التهذيب (ص ٥٤٣) ، تهذيب التهذيب (٢٦٨/١٠) .

(٥) تقدمت ترجمته في حديث رقم - ٤٥ - وهو مدلس من (ظ / ٣) .

(٦) لم أقف على مسند جابر في النسخة التي وصلت إلينا من مسند ابن أبي شيبة .

.....

== ورواه في المصنف (٤٦/٨) كتاب المقيقة من رآها .

(٧) المسند (٤٤١/٣) ، المقصد العلي . ل ٥٣ - أ

وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٠ / ب ، وكذا الحافظ

في المطالب العالية - ل ١٧٥ - أ ، وانظر المجردة منه (٢٨٨/٢)

حديث رقم (٢٢٦٠) .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٧/٤) ، وقال : رواه أبو يعلى

ورجاله ثقات .

قال الشيخ ناصر الدين في ارواء الغليل (٣٨٢/٤) : لكن أبا الزبير

مدلس وقد عنعنه ، ولولا ذلك لقلنا بصحته . أهـ .

وأخرجه الطبراني في المعجم الصغير (١٢٢/٢) من طريق محمد بن

أبي السري العسقلاني ، حدثنا الوليد بن مسلم عن زهير بن محمد ، عن محمد

ابن المنكدر ، عن جابر ، فذكره وزاد (وختنهما لسبعة أيام) .

وقال : " لم يروه عن محمد بن المنكدر إلا زهير بن محمد . ولم يقلل

أحد من روى هذا الحديث (وختنهما لسبعة أيام) ، إلا الوليد بن مسلم أهـ

ورواه في المعجم الكبير (١٦/٣) عن أبي الزبير ، عن جابر ، بلفظ

أبن أبي شيبه .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٩/٤) ، وقال : " رواه الطبراني

في الصغير ، والكبير باختصار " الختان " وفيه محمد بن أبي السري

وثقه ابن حبان وغيره ، وفيه لين " . أهـ .

لم أقف في المعجم الكبير على الحديث من طريق محمد بن أبي السري

وانما رواه في المعجم الصغير عنه ، وهو محمد بن المتوكل ، قال فيه الحافظ

: صدوق عارف له أوهام كثيرة ، تقريب التقريب (ص ٥٠٤) ، وفيه

كذلك الوليد بن مسلم ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية وهو من (ط/٤)

تقريب التهذيب (ص ٥٨٤) ، طبقات المدلسين ص ٥١ ، ولكن المتن

له شاهد من حديث بريدة ، وأنس ، وسيأتي ذكرهما .

- ١٨١ - قال أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل وثنا زيد ^(١) بن الحباب ، عن حسين بن واقد عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه رضى الله عنه (أن النبي صلى الله عليه وسلم علق عن الحسن والحسين) ^(٢) .
- ١٨٢ - رواه أبو يعلى الموصلي ، ثنا أبو خيثمة ، ثنا علي بن الحسن ، ثنا الحسين ابن واقد ، ثنا عبد الله بن بريدة - فذكره . ^(٣)
- ورواه النسائي في العقيقة ، عن حسين بن حريث ، عن الفضل ابن موسى ، عن الحسين بن واقد . فذكره .
-

- (١) زيد ومن بعده تقدمت تراجمهم .
- (٢) لم أقف على مسند بريدة ، في النسخة التي وصلت إلينا من مسند ابن أبي شيبة .
- (٣) لم أقف على هذا الحديث في مسند بريدة ، ولعله في المسند الكبير .
- وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١٢١ / ١ وقال : " رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، وأحمد بن حنبل ، وأبي يعلى والنسائي في الكبري مسند صحيح " .
- أخرجه النسائي في سننه ٧ - ٦٤ كتاب العقيقة .
- قال الحافظ في " تلخيص الحبير " (١٤٧ / ٤) كتاب العقيقة : " سننه صحيح " .

١٨٣ - وقال أبو يعلى الموصلي : ثنا الحارث ^(١) بن مسكين ، ثنا ابن وهب ^(٢) ، عن جرير ^(٣) ابن حازم عن قتادة ^(٤) ، عن أنس رضى الله عنه ، (أن النبي صلى الله عليه وسلم علق عن الحسن والحسين بكبشين) ^(٥) .

- (١) - د س - الحارث بن مسكين بن محمد بن يوسف ، مولى بني أمية ، أبو عمرو المصرى ، قاضيا ، ثقة ، فقيه ، من العاشرة (ت - ٢٥٠ هـ) ، وتقريب التهذيب (ص ١٤٨) ، تهذيب التهذيب (٢/ ١٥٦) .
- (٢) - ع - عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم ، أبو محمد البصرى ، الفقيه ، ثقة حافظ ، عابد ، من التاسعة (ت - ١٩٧ هـ) ، وتقريب التهذيب (ص ٣٢٨) ، تهذيب التهذيب (٦/ ٧١) .
- (٣) - ع - جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله الأزدي ، أبو النضر ، ثقة لكن في حديثه عن قتادة ضعف وله أوهام ، إذا حدث من حفظه ، وهو من السادسة ، مات بعدما اختلط لكن لم يحدث في حالة اختلاطه ، وتقريب التهذيب (ص ١٣٨) ، تهذيب التهذيب (٢/ ٦٩) .
- (٤) تقدمت ترجمته في حديث رقم - ٤ - وهو مدلس من (ط / ٣) .
- (٥) المسند (٥/ ٣٢٣ - ٣٢٤) . المقصد العلي . ل ٥٣ - ١ .
- وذكره البوصيرى في المجردة - ٢ / لوحة ١٢١ / ١ - وقال " رواه أبو يعلى والبزار باسناد صحيح " .
- وكذا الحافظ في المطالب العالية . ل ١٧٥ - ١ ، وقال : " قال البزار : لا نعلم أحدا تابع جرير بن حازم عليه " .
- وانظر المجردة منه (٢/ ٢٨٨) ، حديث رقم (٢٢٦١) .
- وأخرجه ابن حبان في صحيحه (٧/ ٣٥٥) حديث (٥٢٨٤) من طريق ابن جرير عن قتادة به باللفظ السابق وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ٥٧) وقال : " رواه أبو يعلى والبزار باختصار ورجاله ثقات " .
- قلت : هو من رواية جرير عن قتادة ، وروايته عنه فيها ضعف .
- وقتادة قال فيه الحافظ : " ثقة ، ثبت " ، ولم يذكره الحافظ في التقريب من المدلسين ، مع أنه ذكره في طبقات المدلسين (ط / ٣) من المدلسين .
- وقد ذكره الأخ الفاضل صالح الرفاعي في رسالته " الرواة الثقات المضعفون في بعض شائخهم " . وخلاصة القول الذى توصل اليه هو : .
- أنه حدث بمصر بأحاديث من حفظه فوهم فيها ، كما نقله مغلطاي عن الساجي =

رواه البزار، ثنا محمد^(١) بن المثنى قال : كتب إلى أحمد^(٢) بن صالح، ثنا عبد الله
ابن وهب ثنا جرير - فذكره . ودون قوله (بكشين) .
قال البزار : لا نعلم أحدا تابع جريرا عليه^(٣) . انتهى .
وزاد النسائي^(٤) من حديث ابن عباس (بكشين بكشين) . وقال أبو داود :
(كششا كششا) ، وزاد الحاكم من حديث عبد الله بن عمرو (عن كل واحد منهما بكشين^(٦))
[اثنين^(٧) مثلين متكافئين^(٨) .
١٣٨ - ب

== والأزدى ولهذا أنكرت عليه . . . وأوردها ابن عدى في ترجمته في الكامل
(٥٤٨/٢) وأشار إلى ذلك ابن رجب أيضا في شرح علل الترمذى (٦٢٨/٢)
، لكن الذهبي قال في سمر أعلام النبلاء (١٠٠/٧) " اغتفرت أوهامه في سعة
ماروى " . وأما أحاديثه التي في الصحيحين فلم يهتم فيها بدليل أنه قد وجد
له متابع على روايته .

- (١) تقدمت ترجمته في حديث رقم - ١٠٤ - .
- (٢) - خ د - أحمد بن صالح المصرى ، أبو جعفر ابن الطبرى ، ثقة حافظ ، من العاشرة
، تكلم فيه النسائي بسبب أوهام له قليلة ، ونقل عن ابن معين تكذيبه ، وجزم ابن
حبان بأنه إنما تكلم في أحمد بن صالح الشموى ، فظن النسائي أنه عن ابن
الطبرى ، (ت ٢٤٨ هـ) . تقريب التهذيب (ص ٨٠) . تهذيب التهذيب (٣٩/١)
- (٣) انظر كشف الأستار (٧٣/٢) أبواب الصيد - باب العقيدة ورواه ابن
- (٤) في سننه (١٦٦/٧) كتاب العقيدة - كم يعق عن الجارية .
- (٥) في سننه (٢٦١/٣ - ٢٦٢) كتاب الأنماح - باب في العقيدة . وذكره
الشيخ ناصر في الرواة (٣٩٣/٤) وقال " صحيح " .
- (٦) في مستدركه (٢٣٧/٤) كتاب الذبائح .
- (٧) بين المعقوفتين سقطت من الأصل ، وأثبتها كما في المستدرک .
- (٨) المستدرک (٢٣٧/٤) كتاب الذبائح ، وسكت عنه الحاكم ، وقال الذهبي :
سوار ضعيف .

١٨ — باب طعن الشيطان في جنب الصبي حين يولد

١٨٤ — قال مسدد : ثنا خالد ^(١) ، ثنا سهيل ^(٢) ، عن أبيه ^(٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : " صياح الصبي حين يقع نزغ الشيطان في جنبه " . ^(٤)

-
- (١) هو بن عبد الله الطحان ، تقدمت ترجمته في حديث رقم (١٦) .
(٢) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٨٨) .
(٣) — ع — ذكران ، أبو صالح السمان الزيات ، المدني ، ثقة ، ثبت ، من الثالثة .
، تقريب التهذيب ص ٢٠٣ ، تهذيب التهذيب (٢١٩/٣)
(٤) مسند مسدد مفقود .
وذكره البوصيري في المجردة — ٢/ لوحة ١٢١ / أ .
رجاله ثقات ، الا سهيل قال فيه الحافظ " صدوق " .

١٨٥ — رواه الحميدى ، ثنا سفيان ، ثنا أبو الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة قال :

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ما من مولود الا يطعنه الشيطان فـيـ
نغض^(٤) كفه الا عيسى وأمه ، فان الملائكة حفت بهما ، وأقروا ان شئتم)) انـيـ^(٥)
أعـيـذـها بك وذريتها من الشيطان الرجيم)) .^(٥)

(١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٦) .

(٢) — ع — عبد الله بن ذكوان القرشي ، أبو عبد الرحمن المدني ، المعروف بأبي الزناد ، ثقة ، فقيه ، من الخامسة ، مات سنة ١٣٠ هـ أو بعدها . تقريب التهذيب ص ٣٠٢ ، تهذيب التهذيب (٢٠٣ / ٥) .

(٣) — ع — عبد الرحمن بن هرمز الأعرج ، أبو داود المدني ، مولى ربيعة بن الحارث ، ثقة ثبت عالم ، من الثالثة ، مات سنة ١١٧ هـ . تقريب التهذيب ص ٣٥٢ ، تهذيب التهذيب (٢٩٠ / ٦) .

(٤) في الأصل (بعض) وأثبتها كما في المسند ، والنغض والنغض والناغض : أغلى الكف ، وقيل هو العظم الرقيق الذي على طرفه . النهاية (٨٧ / ٥) ، لسان العرب (٢٣٩ / ٧) .

(٥) سورة آل عمران آية (٣٦) .

(٦) المسند الحميدى : (٤٥٠ / ٢) حديث رقم (١٠٤٢) .

وذكره البوصيرى في المجردة - ٢ / لوحة ١٢١ / أ - وقال : " رواه سدد موقفا ، والحميدى مرفوعا بسند صحيح " . اهـ .

وهو كما قال ، الا أن في الحديث ادراجا وسيأتي بيانه .

وأصله في الصحيح :

روى البخارى في صحيحه — كتاب بدء الخلق — باب صفة اهل بيته وجنوده . — من طريق شعيب ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (كل بني آدم يطعن الشيطان في جنبه باصبعه حين يولد ، فيرمي عيسى بن مريم ذهب يطعن فطمع في الحجاب) . صحيح البخارى مع فتح البارى (٣٣٧ / ٦) .

وفي كتاب الأنبياء — من طريق سعيد بن المسيب قال : قال أبو هريرة رضى الله عنه (سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (ما من بني آدم مولود الا يمسسه الشيطان حين يولد فيستهل صارخا من الشيطان ، فيرمي مريم وابنها) ، ثم يقول أبو هريرة ((واني أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم)) .

١٩ — باب الأذان والاقامة في أذني المولود

١٨٦ — قال أبو يعلى الموصلي : ثنا جبارة^(١) ، ثنا يحيى^(٢) بن العلاء ، عن مروان^(٣) ابن سالم عن طلحة^(٤) بن عبيد الله ، عن حسين^(٥) رض الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من ولد له^(٦) فأذن في أذنه اليمنى ، وأقام فمسي أذنه اليسرى لم تضربه أم الصبيان)^(٧) .
وبه إلى طلحة بن عبيد الله ، عن الحسن بن علي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم — فذكره^(٨) .

هذا اسناد ضعيف ، لضعف يحيى بن العلاء .

— وسلم في صحيحه (١٨٣٨/٤) كتاب الفضائل ، حديث (١٤٦) . والخطيب في " الفصل للوصل المدرج في النقل " حديث رقم (١١) (٦٥/١ — ٦٨) تحقيق الشيخ محمد بن مطر الزهراني ، وبين فيه أن قوله : (اقروا ان شئتم . . .) من كلام أبي هريرة .

وميزه السيوطي رحمه الله في كتابه المدرج إلى المدرج ص ٣٢ .

(١) — ق — جبارة ، بالضم ثم موحدة ، ابن المغلس ، بمعجمة بعدها لام ثقيلة ثم ميم مهبط ، أبو محمد ، الكوفي ، ضعيف ، من العاشرة ، تقريب التهذيب (ص ١٣٧) ، تهذيب التهذيب (٥٢/٢) .

(٢) — د ق — يحيى بن العلاء البجلي ، أبو عمرو أو أبو سلمة ، الرازي ، روى بالوضع ، من الثامنة ، تقريب التهذيب (٥٩٥) ، تهذيب التهذيب (٢٦١/١١) .

(٣) — ق — مروان بن سالم الغفاري ، أبو عبد الله الجزري ، متروك ، ورواه الساجسي وغيره بالوضع ، من كبار التاسعة ، تقريب التهذيب (ص ٥٢٦) ، تهذيب التهذيب (٩٣/١٠) .

(٤) — تمييز — طلحة بن عبيد الله المعقلي ، مجهول ، من الرابعة . تقريب التهذيب ص ٢٨٣ ، تهذيب التهذيب (٢٢/٥) .

(٥) — ع — الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي ، أبو عبد الله المدني ، سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم ، استشهد سنة ٦١ هـ . تقريب التهذيب ص ١٦٧ ، الاصابة (٣٣٢/١) .

(٦) هكذا في المسند والأصل ، أما في المطالب (من ولد له ولد) .

(٧) المسند لأبي يعلى . ل ٦٢٩ . المقصد العلي . ل ٥٢ — ب . وذكره البوصيري في المجردة — ٢/لوحه ١٢١ / أ .

(٨) لم أقف عليه في مسند أبي يعلى عن الحسن ، وإنما فيه من رواية الحسين ، وكذا في المقصد العلي للمهيشي .

وقد ذكره البوصيري في الأصل والمجردة والحافظ ابن حجر في المطالب العالية عن الحسن والحسين .

انظر المطالب العالية . ل ١٧٥ — أ . وانظر المجردة منه (٢٨٩ / ٢) حديث (٢٢٦٣) .

وذكره المهيشي في مجمع الزوائد (٥٩ / ٤) من رواية الحسين فقط وقال : " رواه أبو يعلى وفيه مروان بن سالم الغفاري وهو مشرّك " .

ورواه ابن السني في عمل اليوم والليلة حديث (٦٢٨) وقال : أخبرني أبي أبو يعلى — فذكره .

وذكره النووي في الأذكار ص ٢٤٤ ، باب الأذان في أذن المولود وابن تيمية في الكرم الطيب ، فصل في الولادة ، ص ١١١ بصيغة التضعيف . وابن القيم في تحفة المودود بأحكام المولود ص ٣٠ ، وضعف سنده .

وذكره الشيخ ناصر الدين الألباني في السلسلة الضعيفة حديث (٣٢١) وقال : " وهذا سند موضوع ، يحيى بن العلاء ومروان بن سالم يضعان الحديث " وله بيان نفيس وقول شديد علقه على من ذكر هذا الحديث وتساهل في تضعيفه ، أرجع إليه ان شئت .

ثم ذكر حديث أبي رافع ، وحديث ابن عباس في الأذان في أذن المولود ، إلا أن في حديث ابن عباس زيادة الإقامة في أذنه اليسرى ، وذكر من خرجها ، وبين هو وابن القيم من قبله أن في كل منهما ضعف . إلا أن ضعفهما ليس شديداً فيبتغى أحدهما بالآخر ، ولأجل ذلك قال الشيخ الألباني في حديث ابن عباس : " فهو شاهد للتأذين فانه الذي ورد في حديث أبي رافع . وأما الإقامة فهي غريبة . والله أعلم " . أهد مختصراً . وقال في ارواء الغليل (٤٠٠ / ٤) : " حسن ان شاء الله " .

٢٠ — ماجاء في تحنيك^(١) المولود بالتمسك

١٨٧ — قال أحمد بن منيع : ثنا أبو نصر^(٢) ، ثنا حماد^(٣) بن سلمة ، عن أنس^(٤) بن سيرين ، عن أنس بن مالك قال : (ولد لأبي طلحة غلاما ، فقال لي : احفظه حتى تأتي به رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه تمرات ، فأخذه النبي صلى الله عليه وسلم فقال : أمعه شي ؟ ، قالوا : نعم ، تمرات ، فأخذها النبي صلى الله عليه وسلم فمضغها ثم أخذ من فيه فجعله في فمي الصبي ، وحنكه ، وسماه عبدالله) .^(٥)

(١) التحنيك : أن تضع التمر ثم تدلك بهنك الصبي داخل فمه ، النهاية (٤٥١/١) ، لسان العرب (٤١٦/١٠) .

(٢) هو عبد الملك بن عبد العزيز ، تقدم في رقم (١٢٢) .

(٣) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٥) .

(٤) ع — أنس بن سيرين الأنصاري ، أبو موسى ، وقيل أبو حمزة ، وقيل أبو عبدالله البصري ، ثقة ، من الثالثة . تقريب التهذيب ص ١١٥ ، تهذيب التهذيب (٣٧٤/١) .

(٥) مسند أحمد بن منيع مفقود . وذكره البوصيري في المجردة — ٢/ لوحة ١٢١/ أ — رواه البخاري في صحيحه — كتاب العقيقة — بابتسمية المولود غداة يولد لمن لم يعق عنه ، وتحنيكه من طريق أنس بن سيرين به ، وذكره بأطول ما ذكره أحمد بن منيع . وفيه (فولدت غلاما . قال لي أبو طلحة احفظه حتى تأتي به النبي صلى الله عليه وسلم ، فأتى به النبي صلى الله عليه وسلم وأرسلت معه بتمرات ، فأخذه النبي صلى الله عليه وسلم فقال : أمعه شي ؟ قالوا : نعم ، تمرات ، فأخذها النبي صلى الله عليه وسلم فمضغها ثم أخذ من فيه فجعلها في فمي الصبي وحنكه به وسماه عبدالله . صحيح البخاري مع فتح الباري (٥٨٢/٩) . الحديث ليس من الزوائد إلا أن يقصد المؤلف أن أحمد بن منيع رواه باختصار ، واختلاف بعض ألفاظه . والله أعلم . .

١٨٨ - وقال أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا حفص ^(١) عن هشام ^(٢) بن عروة ، ثنا عباد بن

حمزة بن عبدالله بن الزبير ، عن عائشة قالت : (أتيت النبي صلى الله عليه

وسلم بآبن الزبير ، فحنكه بتمر ، وقال : هذا عبدالله ، وأنت أم عبدالله) ^(٤) .

هذا اسناد صحيح ، وحفص هو ابن غياث . ١٣٩ - أ

(١) - ع - حفص بن غياث ، بمعجمة مكسورة وباء ومثلثة ، ابن طلق بن معاوية النخعي ، أبو عمر الكوفي القاضي ، ثقة ، فقيه ، تغير حفظه قليلا في الآخر ، من الثامنة .
تقريب التهذيب ص ١٧٣ ، تهذيب التهذيب (٤١٥ / ٢) .

(٢) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٥) .

(٣) - بخ م س - عباد بن حمزة بن عبدالله بن الزبير الأسدي ، ثقة ، من الثالثة .

تقريب التهذيب ص ٢٩٠ ، تهذيب التهذيب (٦١ / ٥) .

(٤) لم أقطر مسند عائشة في النسعة التي وصلت إلينا من مسند ابن أبي شيبة ،
ورواه في المصنف (١٣ / ٩) كتاب الأدب ، والامام أحمد في الأسامي والكنى رقم
(٢٤٨) كليهما عن وكيع ، عن هشام عن رجل من ولد الزبير عن عائشة أنها
قالت للنبي صلى الله عليه وسلم : (يا رسول الله كل أزواجك قد كنيته غيرة ، قال :
أنت أم عبدالله) ، وفي المصنف : (فأنت) وذكره البوصيري في المجردة
٢ - / لوحة ١٢١ / أ . وكذا الحافظ في المطالب العالمة - ل ١٢٥ - أ .

وانظر المجردة منه (٢٨٨ / ٢) حديث رقم ٢٢٦٢ .

وأخرجه أبو داود في سننه (٢٥٣ / ٥) في الأدب ، باب في المرأة تكن ، من
طريق حماد ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة رض الله عنها أنها قالت :
يا رسول الله : كل صواحيبي لهن كن ، قال : فاكني بآبك عبدالله يعني
ابن أختها . قال مسدد : عبدالله بن الزبير ، قال : فكانت تكن بأم عبدالله .
قال أبو داود : " وهكذا قال قرآن بن تمام ومعر جميعا عن هشام نحوه ،
ورواه أبو أسامة عن هشام عن عباد بن حمزة ، وكذلك حماد بن سلمة ومسلمة
بن قعنب عن هشام كما قال أبو أسامة " . أ هـ .

وقال الحافظ في التلخيص الحبير (١٤٨ / ٤) : " وفي سنن أبي داود بسند
صحيح عنها - . . . فذكر الحديث . ثم قال : - وهذا الحديث فيه اختلاف فسي
اسناده " . أ هـ .

وقد كفاني المونة في تخريج هذا الحديث الأخ عبدالله بن يوسف الجديد -
جزء الله خيرا في تحقيقه لكتاب " الأسامي والكنى " للامام أحمد . حديث رقم
(٢٤٨) فارجع إليه ان شئت .

٢١ - باب ^(١) "ما جاء في تسمية المولود"

١٨٩ - قال أبو داود الطيالسي : ثنا قيس ^(٢) ، عن أبي اسحاق ^(٣) قال ^(٤) سمعت هاني ^(٥) بن هاني يحدث ، عن علي رضي الله عنه قال : (لما ولد الحسن بن علي قلت : سموه حربا ، وقد كنت أحب أن أكني بأبي حرب ، فأثنى النبي صلى الله عليه وسلم فدعا به ، فقال : ماسميتوه ^(٦) ؟ ، قلنا : سميناه حربا ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : بل هو الحسن ، فلما ولد الحسين سميته حربا فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال : ماسميتوه ؟ ، قلنا : حربا ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : بل ^(٨) هو حسين ^(٩) .

- (١) في المجرى - ٢ / لوحة ١٢١ / أ - باب في تسمية المولود وما جاء في أحب الأسماء إلى الله وأصدقها وأقبحها . وفي الهامش : فيه أحاديث تأتي في الأدب
- (٢) - د ت ق - قيس بن الربيع الأسدي ، أبو محمد الكوفي ، صدوق تغير لما كبر وأدخل عليه ابنه مالميس من حديثه فحدث به ، من السابعة . تقريب التهذيب ص ٤٥٧ ، تهذيب التهذيب (٣٩١ / ٨) ، الكواكب النيرات (ص ٤٩٢) .
- (٣) - ع - عمرو بن عبد الله بن عبيد ، ويقال علي ، أبو اسحاق السبيعي ، بفتح المهمل وكسر الموحدة ثقة مكر عابد ، من الثالثة ، اختلط بآخره . تقريب التهذيب ص ٤٢٣ ، تهذيب التهذيب (٦٣ / ٨) ، وانظر الكواكب النيرات : ٣٤١
- (٤) ما بين المعقوفتين سقطت من الأصل ، وأثبتها كما في المسند .
- (٥) - ب ج ٤ - هاني بن هاني الهمداني ، بالسكون ، الكوفي ، مستور ، من الثالثة . تقريب التهذيب ص ٥٧٠ ، تهذيب التهذيب (٢٣ / ١١) .
- قلت : إلا أن قول الحافظ فيه : "مستور" فيه نظر ، لأمرين :
- الأول : تصحيحه لا - ناد أحمد مع أنه من طريق هاني بن هاني ، انظر الاصابة (٤٧١ / ٣) . وكذا الشيخ أحمد شاكر صححه ، انظر المسند (١١٥ / ٢) .
- والآخر : أن الامام النسائي قال فيه " ليس به بأس " . وهو من المعروفين بالتشدد انظر الرفع والتكميل في الجرح والتعديل ص ٢٧٤ ، ٢٧٥ ، ٢٧٦ ، ٢٧٩ .
- وقد قال الذهبي : " قسم منهم متعنت في الجرح ، مثبت في التعديل - ... فهذا انا وثق شخصا فعرض على قوله بنا جذيك ، وتمسك بتوثيقه " أهد . مختصرا من كتابه " ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل ص ١٥٨ "

وأما من حكم عليه بالجهالة كالشافعي ، وابن العربي ، ففي حكمهما نظر ، لأن عدم معرفة من جهله لا يؤثر في توثيق من عرفه ، لأن من وثقه عنده زيادة علم ، ولذلك اكتفى الذهبي في الكشف (١٩٢/٣) على ذكر قول النسائي " ليس به بأس " ، ما يدل على ترجيحه لهذا القول .

ولعل تجهيل من جهله هو بسبب تفرد أبي اسحاق السبيعي بالرواية عنه ، وقد ذكره مسلم في المنفردات والوحدان رقم (٣٦٤) . ولكن قال الحافظ في نزهة النظر شرح نخبة الفكر ص ٥٠ في أسباب الطعن في الراوى (في الجهالة وسببها) : " فان سمى الراوى وانفرد راو واحدا بالرواية عنه فهو مجهول العين كالمجهول فلا يقبل حديثه الا أن يوثق به غير من انفرد عنه على الأصح ، وكذا من انفرد عنه اذا كان متأهلا لذلك أهـ . فالراجح أن حديثه في مرتبة الحسن أو الصحيح ، كما ذكر الحافظ وقد ذكره كذلك ابن حبان في الثقات (٥٠٩/٥) . والله أعلم .

- (٦) في المسند (فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم) .
 - (٧) هكذا في الأصل والمجردة ، وسياق الكلام يقتض وجودها ، ويظهر أنها سقطت من المسند المطبوع .
 - (٨) هكذا في الأصل والمجردة ، أما في المسند " هو حسين " .
 - (٩) المسند لأبي داود ص ١٩ ، حديث رقم (١٢٩) .
- وذكره البوصيرى في المجردة - ٢ / لوحة ١٢١ / أ .

١٩٠ - رَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، ثنا عبيد الله بن موسى ، عن إسرائيل ^(١) عن
أبي إسحاق . فذكره بكامله ، وزاد : قال : (فلما ولد الثالث سميت حريسا
فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال : (أروني ابني ماسميتوه ؟) قال :
قلنا حريا ، قال : بل هو مُحَسِّنٌ ، ثم قال : انما سميتهم بولد هـارون
(٢)
شبر وشبير ومشبر) .

(١) - ع - إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي الهمداني ، أبو يوسف الكوفي
، ثقة ، تكلم فيه بلا حجة ، من السابعة ، تقريب التهذيب (ص ١٠٤) ، تهذيب
التهذيب (١ / ٢٦١) .

(٢) المسند لأبي بكر بن أبي شيبة - ١ / لوحة ٤٣ / أ .
وذكره البوصيري في المجردة . ٢ / لوحة ١٢١ / أ .
أخرجه الامام أحمد في مسنده (١١٥ / ٢ ، ١٩٦) حديث (٧٦٩ ، ٩٥٣) ،
وفي فضائل الصحابة حديث (١٣٦٥) ، والبخاري في الأدب المفرد حديث
(٨٢٣) ، والبزار في مسنده ، انظر كشف الأستار (٤١٦ / ٢) في الأدب ،
باب تغيير الأسماء ، والدولابي في الذرية الطاهرة حديث (٩٨) ، والطبراني
في المعجم الكبير (١٠٠ / ٣) ، والحاكم في المستدرک (١٦٥ / ٣)
كتاب معرفة الصحابة ، والبيهقي في السنن الكبرى (١٦٦ / ٦) كتاب الوقف
، ورواه في موضع آخر منه (٦٣ / ٧) كهم من طريق أبي إسحاق عن هانسي
ابن هاني ، بعضهم عن إسرائيل عنه وبعضهم عن يونس بن أبي إسحاق
عنه ، وآخرون عن يحيى بن أبي زائدة عنه .

قال البزار : " لانعلمه عن علي بهذا اللفظ مرفوعا بأحسن من هذا الاسناد ،
ولم يروه عن هاني غير أبي إسحاق ، وقد روى عن علي من وجه آخر ، وروى عن
سلطان عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وخديث هاني أحسنها " أهد .
وقال الحاكم : " هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه " . وسكت عنه
الذهبي .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٢ / ٨) وقال : " رواه أحمد والبزار
الا أنه قال : " سميتهم بأسماء " ولد هارون جبر وجبر ومجبر " . والطبراني
، ورجال أحمد والبزار رجال الصحيح غير هاني بن هاني وهو ثقة " .
وذكر الحافظ في الاصابة حديث أحمد الذي رواه في مسنده ، في القسم
الثاني (٤٧١ / ٣) وقال : " اسناده صحيح " ، وقال : " المحسن بتشديد "

== السنين المبهمة " . وقال الشيخ أحمد شاکر : " اسناده صحيح " .
ملحوظة :

ومما تروجه الشيعة من أكاذيب ، من أن عمر بن الخطاب وجماعة من الصحابة
رض الله عنهم جاؤا لأخذ البيعة من علي عنوة ، ولما اعترضته فاطمة حصرها
بين الباب والحائط فأسقط الجنين منها وهو محسن ١١ .

ويورد على هذه الفرية بأقوال المؤرخين وغيرهم .
قال الطبري رحمه الله : " فأول زوجة تزوجها فاطمة بنت رسول الله صلى الله
عليه وسلم وكان لها منه من الولد : الحسن والحسين هـ ذكر أنه كان لهما
منه ابن آخر يسمى محسنا توفي صغيرا " . انظر تاريخ الطبري : (١٥٣ / ٥)
سنة أربعين .

وتابعه على ذلك ابن الأثير في الكامل (٣٩٧ / ٣) ، وابن كثير في البداية
والنهاية (٣٩٧ / ٣) .

وقال ابن قتيبة الدينوري : " فولد علي الحسن والحسين ومحسنا " انظر المعارف
خلافة علي بن أبي طالب رضي الله عنه ص ٩١ .

وقال ابن حزم : " فولدت له الحسن والحسين ، والمحسن ، مات المحسن
صغيرا " ، انظر جمهرة أنساب العرب ص ١٦ / ٣٧ .

وقال أبو محمد عبد الله بن محمد المقدسي : " وروى أنها ولدت
ابنا ثالثا سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم محسنا " . ص ٧٢ .

وفي ص ١١١ محسن بن علي بن أبي طالب . قال : " لانعرفه الا في هذا
الحديث الذي يرويه هاني بن هاني عن علي بن أبي طالب — فذكر
الحديث . ثم قال : — والظاهر أنه مات طفلا " . انظر التبيين في أنساب
القرشيين ص ٧٢ ، ص ١١١ .

وقال البيهقي : " قال يونس : سمعت ابن اسحاق يقول : فولدت
فاطمة لعلي حسنا وحسينا ومحسنا ، فذهب محسن صغيرا " .

وقال : " وذكر أبو عبد الله محمد بن اسحاق بن منده الأصبهاني — رحمه
الله — في كتاب المعرفة : " وولدت — أي فاطمة رضي الله عنها — لعلي
الحسن والحسين ومحسنا انظر دلائل النبوة للبيهقي (١٦١ / ٣) —

. (١٦٢)

وقال ابن أبي الحديد : " فأما الأمور الشنيعة المستهجنة التي تذكرها
الشيعة من ارسال قنفذ الى بيت فاطمة عليها السلام وأنه ضربها بالسوط . . . ==

.....

— وأن عرضها بين الباب والجدار فكله لا أصله له عند أصحابنا ولا يثبت أحد منهم ولا رواه أهل الحديث ولا يعرفونه وإنما هو شيء تنفرد الشيعة بنقله " . أهد . مختصرا . انظر شرح نهج البلاغة (١٣٥ / ١) .

ونذكره الحافظ في الاصابة في القسم الثاني فيمن ولدوا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وأنه صلى الله عليه وسلم رآهم .

وقال : " المحسن بتشديد السين السهلة ابن علي بن أبي طالب بن عبد المطلب الهاشمي سبط النبي صلى الله عليه وسلم " . انظر الاصابة (٤٧١ / ٣)

١٩١ - ورواه أبو يعلى الموصلي ، ثنا عبد الله ^(١) بن عمر بن أبان ، ثنا يحيى ^(٢) بن عيسى ، ثنا الأعمش ، عن سالم ^(٣) بن أبي الجعد [عن علي بن أبي طالب] ^(٤) قال : كنت رجلاً أحب الحرب ، فلما ولد الحسن همت أن أسميه حرباً فسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم الحسن ، فلما ولد الحسين همت أن أسميه حرباً ، لأنني كنت أحب الحرب ، فسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم الحسين ، وقال : اني سميت ابني هذان باسم ابني هارون شبرا وشبيرا ^(٥) .

-
- (١) - م د س - عبد الله بن عمر بن محمد بن أبان بن صالح بن عمر الأموي مولا هم ، ويقال له الجعفي ، صدوق ، فيه تشيع ، من العاشرة ، تقريب التهذيب ص ٣١٥ ، تهذيب التهذيب (٣٣٢/٥) .
- (٢) - بح م د ق - يحيى بن عيسى التميمي النهشلي ، الفخوري ، بالفاء والخاء المعجمة ، الجزار بالجيم ورا بن الكوفي ، صدوق بخطي ، ورى بالتشيع ، من التاسعة . تقريب التهذيب ص ٥٩٥ ، تهذيب التهذيب (٢٦٢/١١) .
- (٣) - ع - سالم بن أبي الجعد : رافع الغطفاني الأشجعي ، مولا هم ، الكوفي ، ثقة وكان يرسل كثيراً ، من الثة . تقريب التهذيب ص ٢٢٦ ، تهذيب التهذيب (٤٣٢/٣) .
- (٤) لعل الاسناد سقط منه اسم علي بن أبي طالب ، والكلام له كما هو ظاهر . ورواية سالم بن أبي الجعد عن علي بن أبي طالب مرسلة ، المراسيل لابن أبي حاتم ص ٨٠ .
- (٥) لم أقف عليه في مسند علي من المسند ، ولعله في المسند الكبير ، ولم أقف عليه في المقصد العلي . واسناده ضعيف ، لضعف يحيى بن عيسى إلا أن وكيعاً تابعه كما في فضائل الصحابة للإمام أحمد ، انظر فضائل الصحابة حديث رقم (١٣٦٢) رواه عن وكيع عن الأعمش عن سالم عن ابن أبي الجعد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (اني سميت ابني هذين حسن وحسين بأسماء ابني هارون شبرا وشبيرا) .

١٩٢ - قال : وثنا عيسى ^(١) بن سالم ، ثنا عبيد الله ^(٢) بن عمرو ، عن ابن عقيل ^(٣) ، عن محمد ^(٤) بن علي ، عن علي بن أبي طالب : (أنه سمى ابنه الأكبر حمزة ، وسمى حسيناً بعمه جعفر ، قال : فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم علياً ، ^(٥) [فلما أتى] ، قال : غيرت اسم ابني هذين ؟ قلت : الله ورسوله أعلم ^(٦) ، فسمى حسناً وحسيناً) . ^(٧)

ورواه الحاكم وأبو عبد الله الحافظ من طريق هاني بن هاني به ، كما رواه أبو بكر بن أبي شيبة ^(٨) . ورواه البيهقي في سننه عن الحاكم به ^(٩) .

(١) عيسى بن سالم أبو سعيد الشاشي المعروف بعويش ، قال الخطيب : ثقة . تاريخ

بغداد (١٦١/١١) ، وذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢٧٨/٦) .

(٢) في الأصل (عبيد الله بن عمر) والصواب ما أثبتته . وهو عبيد الله بن عمرو الرقي ،

تقدمت ترجمته في حديث رقم - ١٥٢ - .

(٣) هو عبد الله بن محمد بن عقيل - تقدمت ترجمته - ١٤٩ -

(٤) - ع - محمد بن علي بن أبي طالب الهاشمي ، أبو القاسم بن الحنفية ، المدني

، ثقة عالم ، من الثانية ، مات بعد ٨٠ هـ . تقريب التهذيب ص ٤٩٧ ،

تهذيب التهذيب (٣٥٤/٩) .

(٥) ما بين المعقوفتين ليست في الأصل ، وأثبتها كما في مسند أبي يعلى .

(٦) في الأصل (فقال اني قد غيرت) ، وأثبتها كما في مسند أبي يعلى .

(٧) مسند أبي يعلى (٣٨٤/١) . المقصد العلي ل . ٩٥ - أ .

(٨) في المستدرک (١٦٥/٣) ، وسبق ذكره ، انظر حديث رقم (١٩٠) .

(٩) السنن الكبرى (١٦٦/٦) كتاب الوقف .

أخرجه الامام أحمد في فضائل الصحابة حديث رقم (١٢١٩) وفي المسند

(٣٥٢ - ٣٥١/٢) .

قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله : " اسناده صحيح ، ولكنه يعارض ما مضى

في تسميتها - يعني الحديث السابق الذي رواه أبو يعلى ، حديث رقم

(١٩١) - ولعل ما مضى أرجح " ، أهـ .

ورواه الدولابي في الذرية الطاهرة ، حديث رقم (٩٧) من طريق عمرو بن

ثابت عن ابن عقيل به . وعمره ضعيف .

والبزار في مسنده ، انظر كشف الأستار (٤١٥/٢) كتاب الأدب ، باب

تغيير الأسماء .

١٩٣ - قال أبو داود الطيالسي : وثنا الحكم ^(١) بن عطية ، عن ثابت ، عن أنس رضي الله عنه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (لا تسوهم محمدا ثم تلعنوهم) . (٢)

— وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٢/٨) وقال : " رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه ، والبزار والطبراني ، وفيه عبدالله بن محمد بن عقيل وحديثه حسن ، وبقيّة رجاله رجال الصحيح " .

وقال الحافظ في فتح الباري (٥٧٧/٩) : " وحرب هو الحسن بن علي ساء علي أولا حربا ، وأسانيدنا مينة في كتابي في الاصابة " . وسبق ذكره .

(١) - مد ت - الحكم بن عطية العيشي ، بالتحانية ، والمعجمة ، البصري ، صدوق له أوهام ، من السابعة . . تقريب التهذيب (ص ١٧٥) ، تهذيب التهذيب (٤٣٥/٢) .

(٢) لم أقف عليه في مسند أبي داود ، فيما رواه ثابت عن أنس . ولعله سقط من النسخة المطبوعة .

ذكره البوصيري في المجردة - ٢/ لوحة ١٢١ أ .

وكذا الحافظ في المطالب العالية - ل ٢١٢ أ

وانظر المجردة منه (٣١/٣) ، حديث رقم (٢٧٩٦) ، إلا أنه قال (تسونهم) .

اسناده ضعيف ، ضعفه الحافظ وغيره وسيأتى أقوالهم رحمهم الله .

- ١٩٤ - رواه عبد بن حميد ، حدثني أبو الوليد ، ثنا الحكم بن عطية ، عن ثابت ، عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (يسون محمد ^(١)) - ١٣٩ ب ثم يسونه ^(٢)) .
- ١٩٥ - رواه أبو يعلى الموصلي ، ثنا أبو موسى ^(٣) ، ثنا أبو داود الطيالسي فذكره ^(٤) .

- (١) في الأصل (تسون محمدا ثم تسبونه) وأثبتها كما في مسند عبد بن حميد .
- (٢) المنتخب من مسند عبد بن حميد ص ٢٣٤ ، حديث رقم (١٢٦٢) .
- (٣) هو محمد بن المثنى بن عبيد ، تقدمت ترجمته في حديث رقم (١٠٦) .
- (٤) المسند لأبي يعلى (١١٦/٦) بلفظ (تسونهم محمدا ثم تلعنونهم) ١٢ .
المقصد العلي ل ٩٥ - أ .
- ونذكره البوصري في المجردة - ٢ / لوحة ١٢١ / أ . قال : " رواه أبو داود الطيالسي ، والبيهقي ، من طريقه ، وكذا عبد بن حميد ومدار الاسناد على الحكم بن عطية وهو مختلف فيه " .
- رواه البزار في مسنده ، انظر كشف الأستار (٤١٢/٢) كتاب الأدب ، باب كرامة اسم النبي صلى الله عليه وسلم . وأبو نعيم في أخبار أصبهان (٢٨٦/٢) ، والحاكم في المستدرک (٢٩٣/٤) كتاب الأدب ، كلهم من طريق الحكم ابن عطية به .
- قال البزار : " لانعلم رواية عن ثابت الا الحكم ، وهو بصرى لا بأس به ، حدث بأحاديث وتفرد بهذا " . أهـ .
- وقال الحاكم : " تفرد به الحكم بن عطية عن ثابت " . وقال الذهبي " الحكم وثقه بعضهم وهولين " .
- ونذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٨/٨) وقال : " رواه أبو يعلى والبزار وفيه الحكم بن عطية وثقه ابن معين وضعفه غيره ، وبقي رجاله رجال الصحيح " . مع أنه سبق أن قال فيه : " ضعيف " في (٢٨٢/٤) .
- ونذكره الحافظ وقال في فتح الباري (٥٧٩/١٠ - ٥٨٠) : قال الطبري : " وهو ضعيف ، لأنه من رواية الحكم بن عطية عن ثابت عنه ، وعلى تقدير ثبوته فلا حجة فيه للمنع ، بل فيه النهي عن لعن من يسمى محمدا " .
- وسبق أن ذكره الحافظ قبل هذا الموضع في الفتح (٥٧٢/١٠) وقال " أخرجه البزار وأبو يعلى أيضا وسنده لين " .

.....
وقال الذهبي في ميزان الاعتدال (٥٧٧/١) : "قال أحمد : لا بأس به
— أى الحكم — لكن أباه داود روى عنه منكر " . وذكر الحديث ضمن منكره .

وذكره ابن همام الدمشقي في التنكير والافادة . في باب فضل التسمية
بمحمد وأحمد ص ٢١ - ٢٣ ، ونقل عن الفيروز آبادي من خاتمة لسفر السعادة
ص ٢٥٨ قوله : " لم يصح فيه شيء " . ثم قال : " قال الشامي في سيرته : لم
يصح في فضل التسمية به حديث ، بل قال الحافظ تقي الدين الحراني :
كل ما ورد فيه فهو موضوع . ولا ينبغي كبر جزء معروف في ذلك كل أحاديثه
تالفة " . ثم ذكر حديث أنس ، ونقل كلام البزار في الحكم مختصراً فأخلاه
، حيث لم ينقل من كلامه سوى قوله " لا بأس به " . وسبق أن ذكرته .
وذكر الحديث الشيخ ناصر الدين الألباني في ضعيف الجامع الصغير :
(٢١/٣) . وقال : " ضعيف " .

- ١٩٦ — وقال مسدد : ثنا يحيى ، ثنا مسعر^(١) بن كدام ، عن نضير^(٢) بن قيس سمعت يوسف بن عبد الله بن سلام يقول : " سئاني رسول الله صلى الله عليه عليه وسلم يوسف " .^(٣)
- ١٩٧ — قال : وثنا عبد الله^(٤) وسفيان^(٥) ويحيى بن داود كهم ، عن يحيى^(٦) بن أبي الهيثم العطار ، حدثني يوسف^(٧) بن عبد الله بن سلام قال : " سئاني رسول الله صلى الله عليه وسلم يوسف ومسح رأسي ودعا لي بالبركة " .^(٨)

- (١) — ع — مسعر بن كدام ، بكسر أوله وتخفيف ثانيه ، ابن ظهير الهلالي ، أبو سلمة الكوفي ، ثقة ، ثبت ، فاضل ، من السابعة ، تقريب التهذيب ص ٥٢٨ ، تهذيب التهذيب (١٣/١٠) .
- (٢) قال الدارقطني : وأما نضير ، بفتح النون ، وكسر الصاد فهو النضير بن قيس ، وذكره ابن حبان في الثقات .
- وقال الحافظ في اللسان : نضير بن قيس وقيل النضر ، يروى المقاطيع . ونسي تعجيل المنفعة : النضر بن قيس المدني ، وكذا في المسند للإمام أحمد .
- المسند (٦/٦) ، الثقات (٥٤٧/٧) ، المؤتلف والمختلف (٢٢٤٤/٤) ، لسان الميزان (١٦٦/٦) ، تعجيل المنفعة ص ٤٢٢ .
- (٣) مسند مسدد مفقود .
- (٤) — خ — عبد الله بن داود بن عامر الهمداني ، أبو عبد الرحمن الخريبي ، بمعجمة وموحدة ، مصفرا ، ثقة عابد ، من التاسعة ، أسدنا عن الرواية قبل موته ، فلذلك لم يسمع منه البخاري . تقريب التهذيب ص ٣٠١ ، تهذيب التهذيب — (١٩٩/٥) .
- (٥) هو ابن عيينة ، تقدمت ترجمته في حديث رقم (٦) .
- (٦) — بح — يحيى بن أبي الهيثم العطار الكوفي ، ثقة ، من الخامسة ، تقريب التهذيب ص ٥٩٧ . تهذيب التهذيب (٢٩٣/١١) .
- (٧) — بح — يوسف بن عبد الله بن سلام الاسرائيلي ، المدني ، أبو يعقوب ، صحابي صغير ، وقد ذكره العجلي في ثقات التابعين . تقريب التهذيب ص ٦١١ ، تهذيب التهذيب (٤١٦/١١) ، الاصابة (٦٧١/٣) .
- (٨) مسند مسدد مفقود .
- وذكره البوصيري في المجردة — ٢/لوحه ١٢١ / ب .
- رجالته ثقات .

١٦٨ - رَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، ثنا الْفَضْلُ ^(١) ، عَنْ رُكَيْنَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي الْهَيْثَمِ الْعَطَّارِ ، حَدَّثَنِي يَوْسُفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ قَالَ : (سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْسُفَ ، وَأَقْعَدَنِي فِي حَجَرِهِ ، وَوَسَّحَ عَلَى رَأْسِي ^(٢))
قلت : رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي الشَّمَاثِلِ ^(٣) ، مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ أَبِي الْهَيْثَمِ الْعَطَّارِ ، عَنْ يَوْسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ ، فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ ، سِوَا .

(١) - ع - الْفَضْلُ بْنُ رُكَيْنٍ الْكُوفِيُّ ، وَاسْمُ رُكَيْنَ : عَمْرُو بْنُ حَمَادٍ بْنُ زَهْرٍ التَّمِيمِيِّ مَوْلَاهُمْ ، الْأَحْوَلُ ، أَبُو نَعِيمٍ ، الْمَلَاتِي ، بَضَمَ الْعِمَامَ مَشْهُورَ بَكِيَّتِهِ ، ثِقَةٌ ، ثَبَتَ ، مِنَ التَّاسِعَةِ .

تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ ص ٤٤٦ ، تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ (٢٧٠ / ٨) .

(٢) الْمُسْنَدُ - ٢ / لَوْحَةٌ ٣١ / أ .

(٣) الشَّمَاثِلُ الْمَحْمُودِيَّةُ ص ١٨٠ ، حَدِيثُ رَقْمٍ (٣٣٢) .

وَذَكَرَهُ الْبُوصَيْرِيُّ فِي الْمَجْرَدَةِ - ٢ / لَوْحَةٌ ١٢١ / ب - وَقَالَ : " رَوَاهُ مُسَدَّدٌ وَالتِّرْمِذِيُّ فِي الشَّمَاثِلِ وَرَوَاتُهُ ثَقَاتٌ " .

أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٦ / ٦) ، وَ (٣٥ / ٤) عَنْ وَكِيعٍ ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ (٢٨٦ / ٢٢) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ .

وَالْمَعَانِي بْنُ عِمْرَانَ وَوَكَّعَ كُلُّهُمْ عَنْ سَعْرِ بْنِ كَدَامٍ بِهِ بَلْفُظٌ مُسَدَّدٌ الْأَوَّلُ .

وَالْحَمِيدِيُّ فِي مُسْنَدِهِ (٣٨٤ / ٢) عَنْ سَفْيَانَ عَنْ ابْنِ أَبِي الْهَيْثَمِ بَلْفُظٌ مُسَدَّدٌ الْأَوَّلُ ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٢٨٥ / ٢٢) حَدِيثُ (٧٣٠) مِنْ طَرِيقِ الْحَمِيدِيِّ بِهِ ، وَالْبُخَارِيُّ فِي الْأَدَبِ الْمَفْرُودِ (٢٩٨ / ٢) عَنْ أَبِي نَعِيمٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي الْهَيْثَمِ الْقَطَّانِ - وَالصَّوَابُ : " الْعَطَّارُ " - بِهِ . وَكَذَا رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ (٢٨٥ / ٢٢) مِنْ طَرِيقِ أَبِي نَعِيمٍ بِهِ . كِلَاهُمَا بَلْفُظٌ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ . وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٦ / ٦) وَ (٣٥ / ٤) عَنْ وَكِيعٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي الْهَيْثَمِ بِهِ وَفِي (٦ / ٦) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَثَّافٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي الْهَيْثَمِ بِهِ . إِلَّا أَنَّهُ قَالَ :

(وَأَجْلَسَنِي فِي حَجَرِهِ) . وَذَكَرَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٣٢٦ / ٩) وَقَالَ : " رَوَاهُ أَحْمَدُ بِإِسْنَادٍ وَرِجَالٍ إِسْنَادِيْنَ مِنْهَا ثَقَاتٌ . وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ بِنَحْوِهِ وَقَالَ : " وَدَعَا لِي بِالْبَرَكَةِ " . أَهـ .

وَصَحَّحَ الْحَافِظُ سُنَدَ الْحَدِيثِ الَّذِي أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْأَدَبِ الْمَفْرُودِ . فَتَحَ الْبَارِي (٥٧٨ / ١٠) ، وَصَحَّحَ سُنَدَ التِّرْمِذِيِّ ، الْأَلْبَانِيُّ فِي مُخْتَصَرِ الشَّمَاثِلِ

ص ١٧٩ ، حَدِيثُ (٢٩٢) .

١٩٩ — وقال أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا يزيد بن هارون ، عن إبراهيم ^(١) بن عثمان ، عن محمد ^(٢) بن عبد الرحمن مولى آل طلحة ، عن عيسى ^(٣) بن طلحة ، قال : حدثتني ^(٤) ظئر محمد بن طلحة قالت : (لما ولد محمد بن طلحة أتينا به النبي صلى الله عليه وسلم فقال : ما سميتوه ؟ قلنا : محمدا ، فقال : هذا سمي وكنيته أبو القاسم ^(٤))

- (١) — ت ق — إبراهيم بن عثمان العباسي ، بالموحدة ، أبو شيبة الكوفي ، قاضي واسط ، مشهور بكنيته ، متروك الحديث ، من السابعة . تقريب التهذيب ص ٩٢ ، تهذيب التهذيب (١٤٤/١) .
- (٢) — ب ج م — محمد بن عبد الرحمن بن عبيد القرشي ، مولى آل طلحة ، كوفي ، ثقة ، من السادسة . تقريب التهذيب (ص ٤٩٢) ، تهذيب التهذيب (٢٩٩/١) .
- (٣) — ع — عيسى بن طلحة بن عبيد الله التميمي ، أبو محمد المدني ، ثقة ، فاضل ، من كبار الثالثة . تقريب التهذيب ص ٤٣٩ ، تهذيب التهذيب (٢١٥/٨)
- (٤) الظئر : المرضعة غير ولدها . النهاية (١٥٤/٣) ، لسان العرب (٥١٤/٤)
- (٥) لم أقف عليه في مسند ابن أبي شيبة ، في النسخة التي وصلت إلينا منه . وذكره البوصيري في المجردة — ٢/لوحه ١٢١/ب . وكذا الحافظ في المطالب العالية ل — ٢١٢ — أ .
- وانظر المجردة منه (٣١/٣) حديث رقم (٢٧٩٧) . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٩/٨) .

وقال : " رواه الطبراني وفيه إبراهيم بن عثمان أبو شيبة وهو متروك ، قال الطبراني : " محمد بن طلحة بن عبيد الله ولد في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم وسماه محمدا وكناه أبا القاسم " .

لم أقف على الرواية السابقة في المعجم الكبير ، ولكني وقفت على لفظ آخر في ترجمة محمد بن طلحة بن عبيد الله ، وتحت اسمه قال الطبراني ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم . وسماه وكناه أبا القاسم ، وأسند من طريق أبي عوانة عن هلال الوزان عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : نظر عمر — الى ابن عبد الحميد وكان اسمه محمدا — وفيه قصة — الى أن قال في آخرها — فأرسل الى بني طلحة وهم سبعة وسيدهم وكبيرهم محمد بن طلحة لينفيهم أسماهم ، فقال محمد : أذكر الله يا أمير المؤمنين فوالله لمحمد صلى الله عليه وسلم سمانى محمدا . فقال : قوموا لاسبيل الى شي سماء رسول الله —

== رسول الله صلى الله عليه وسلم . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٩/٨) ، وقال :
رواه الطبراني . وذكر لفظه - وأحمد ورجال أحمد رجال الصحيح .
انظر المسند : (٢١٦/٤) .

ورواه من طريق هلال الوزان عن عبد الرحمن بن أبي ليل قال : فذكره .
قال ابن أبي حاتم في المراسيل ص ١٢٥ : قلت لأبي : يصح لعبد الرحمن
ابن أبي ليل سماع من عمر ؟ قال : لا .

وذكر الحافظ في الإصابة (٢٧٦/٣) محمد بن طلحة بن عبيد الله ، ضمن
القسم الأول . وذكر الحديث ضمن ترجمته ، ثم قال : وأخرج ابن منداه من طريق
يوسف بن إبراهيم الطلحي عن أبيه إبراهيم بن محمد أن طلحة قال : " سمى
رسول الله صلى الله عليه وسلم ابني محمدا وكناه أبا القاسم " . أهـ .
وابراهيم بن محمد ، قال فيه الحافظ " ثقة " . أما يوسف بن ابراهيم فلم أقف
عليه . وقال الحافظ في الإصابة : وأخرج الزبير بن بكار من طريق راشد بن
حفص الزهري قال : أدركت أربعة من أبناء الصحابة كل منهم يسمى محمدا ويكس
أبا القاسم ، بن أبي بكر وابن علي وابن سعد وابن طلحة . وأخرج
ابن قانع وابن السكن وابن شاهين من طريق محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة
عن ابراهيم بن محمد بن طلحة عن ظئر محمد بن طلحة قال : أتيت النبي
صلى الله عليه وسلم بمحمد بن طلحة حين ولد ليحنكه ويدعوله ، وكان يفعـل
ذلك للصبيان ، فقال لعائشة : من هذا ؟ قالت : هذا محمد بن طلحة
، فقال : هذا سمي هذا أبا القاسم .

قال الالم النوى في المجموع (٤٣٩/٨) : " ثبت في الصحيحين من رواية
جماعة من الصحابة منهم جابر وأبو هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :
(سموا باسمي ولا تكونوا بكيتي) وصح عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه
قال : (قلت يا رسول الله : ان ولد لي من بعدك ولد أسميه باسمك أو أكنيه
بكيتك ، قال : نعم) رواه أبو داود باسناد صحيح على شرط البخاري
، انظر سنن أبي داود (٢٥٠/٥) ، كتاب الأدب - ثم قال : " واختلف
العلماء في التكنية بأبي القاسم على ثلاثة مذاهب " . وذكرها .

٢٠٠ — وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة : ثنا اسماعيل ^(١) بن أبي اسماعيل ، ثنا اسماعيل بن عياش ^(٢) ، عن الضر بن شفي ^(٣) يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم قال : (من ولد له ثلاثة أولاد لم يسم أحدهم محمدا فقد جهل) . ^(٤)

(١) اسماعيل بن أبي اسماعيل المؤدب ، واسم أبيه ابراهيم بن سليمان بن رزين . قال الدارقطني : " ضعيف لا يحتج به " . وقال الأذري : ضعيف منكر الحديث . ميزان الاعتدال : (٢١٥ / ١) ، لسان الميزان (٣٩٣ / ١) .

(٢) — ي — ٤ — اسماعيل بن عياش بن سليم العنسي ، بالنون ، أبو عتبة الحمصي ، صدوق في روايته عن أهل بلده ، مغلط في غيرهم ، من الثامنة ، مات سنة ١٨١ أو ١٨٢ ، تقريب التهذيب ص ١٠٩ . تهذيب التهذيب (٣٢١ / ١) . قال يعقوب : " وأكثرت ما تكلموا قالوا يغرب عن ثقات المدنيين والكهين " . وقال ابن معين : " غلط في حديثه عن أهل العراق " الكواكب النيرات (ص ٩٨) .

(٣) الضر بن شفي . قال الدارقطني : " يعد في الشاميين ، حديثه عند الحمصيين ، روى عنه ثور بن يزيد وغيره . ذكره البخاري في باب نصر وذلك وهم منه ، انظر المؤلف والمختلف (٢٢١٥ / ٤) .

وقال ابن أبي حاتم : " وأما هو نصر بن علقمة . سمعت أبي يقول — كما قال " . انظر بيان خطأ الامام البخاري في تاريخه رقم (٦٠٠) وذكره الذهبي في ترجمة الخصيب بن جندر ، وقال : " ولا يدرى من ذا " ، ميزان الاعتدال (٦٥٣ / ١) .

وفرق الحافظ ابن حجر بينهما — أي بين الضر وبين نصر بالمهمله — وقال : " الضر بن شفي عن أبي أسامة عن ثوبان مرفوعا . وعنه الخصيب بن جندر ، أحد الكذابين وله ذكر في ترجمة الخصيب في الميزان ولم يفرده ، روى عنه مسعدة بن اليسع أحد المتروكين وذكره البخاري وابن أبي حاتم في من اسمه نصر — بالمهمله بن شفي عن شيخ من بني سليم في الحبلى وعنه ثور بن يزيد والحديث المذكور عند أبي داود ولكن فيه عن نصر غير مسمى وسمى العزى إياه عبدالرحمن ، قاله أعلم .

قلت : — أي الحافظ — وهو غير الضر بن شفي ، قال ابن القطان : الضر بن شفي مجهول جدا . لسان الميزان

(٤) انظر زوائد مسند الحارث ، كتاب الأدب ، باب في الأسماء ، حديث رقم (٧٨٤) وذكره البوصيري في المجردة — ٢/لوحه ١٢١/ب . وكذا الحافظ غسي المطالب العاليه . ل ٢١٢ — أ . وانظر المجردة منه في (٣١/٣) ، حديث رقم (٢٧٩٥) .

قلت : اسناده ضعيف جدا ، لضعف اسماهيل الموهوب ، وجهالة النضر بن شفي ، مع ما فيه من افعال أو ارسال ، بالاضافة الى نكارة في اللفظ . والله أعلم . وله شاهد من حديث ابن عباس .

رواه الطبراني في المعجم الكبير (٧١/١١) من طريق مصعب بن سعيد ، ثنا موسى بن أعين ، عن ليث عن مجاهد عنه رض الله عنه ، مرفوعا نحوه .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٩/٨) ، وقال : " رواه الطبراني وفيه مصعب بن سعيد وهو ضعيف .

وذكره السيوطي في جمع الجوامع (٨٤٢/١) الا أن فيه " من وجده له ثلاثة " ويظهر أنه خطأ من الناسخ . ورمز له بـ (طبعد والشيрази) عن ابن عباس .

وذكر الذهبي الحديث في ترجمة مصعب بن سعيد مع أحاديث أخرى ثم ختمها بقوله : ما هذه الامناكير ولها . انظر ميزان الاعتدال : (١٢٠/٤) .

وقال الملا علي قاري في الموضوعات الكبرى ، في الفصل السادس : ومنها أن يكون الحديث باطلا في نفسه ، فيدل على بطلانه على أنه ليس من كلامه صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث . ص ٤٣٥ .

وذكره الشيخ ناصر الدين الألباني في السلسلة الضعيفة حديث رقم (٤٣٧) وقال : " موضوع " . وذكر اسناد الطبراني — ثم قال : — ومن طريق مصعب رواه الحارث بن أبي أسامة في مسنده (١٩٩) — ٢٠٠ من زوائده " . وهذا اسناد ضعيف جدا ولكن قد يحيط بالحديث الضعيف ما يجعله في حكم الموضوع ، مثل أن لا يجري العمل عليه من السلف الصالح ، وهذا الحديث من هذا القبيل ، فانا نعلم كثيرا من الصحابة كان له ثلاثة أولاد وأكثر ، ولم يسم أحدا منهم محمدا وجملته القول أنه من كون الحديث ضعيف السند ، أن لا يكون في نفسه موضوعا ، كما لا يلزم منه أن لا يكون صحيحا ولا يتقوى الحديث

.....
بأنه روى من حديث واثلة بن الأسقع ، ومن حديث جعفر بن محمد عن أبيه عن
جده ، ومن حديث عبد الملك بن هارون بن عنترة عن أبيه عن جده ، أخرجها
ابن بكير في الجزء المذكور " فضل من اسمه أحمد ومحمد " لأن طرقها
كدها لا تخلوا من متهم ، كما بينه ابن عراق في (تنزيه الشريعة) .

أما حديث واثلة ، ففيه عمر بن موسى الوجيهي ، وهو وضاع .
وأما حديث جعفر بن محمد عن أبيه عن جده ، ففيه عبد الله بن داهر
الرازي ، اتهمه ابن الجوزي ، ثم الذهبي ، بالوضع .
والحديث الثالث آفته عبد الملك بن هارون ، وهو كذاب وضاع . أهـ
مختصراً .

قلت : أما قوله حفظه الله : " ومن طريق مصعب رواه الحارث . . . إلخ "
لم أقف على هذا الطريق في زوائد مسند الحارث ، وإنما رواه عن اسماعيل
ابن أبي اسماعيل عن عياش عن النضر بن شفي .

٢٠١ - قال : وثنا أحمد^(١) بن اسحاق ، ثنا حماد بن سلمة ، عن حميد^(٢) ، عن
 بكر^(٣) ، (أن النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا توجه لحاجة ...^(٤)) أن
 يسمع ياراشد ، يانجيج كل كلمة حسنة^(٥) .

- (١) - م د ت س - أحمد بن اسحاق بن زيد بن عبدالله بن أبي اسحاق الحضرمي ،
 أبو اسحاق البصري ، ثقة كان يحفظ ، من التاسعة ، مات سنة ٢١١ - تقريب
 التهذيب ص ٧٧ ، تهذيب التهذيب (١٤ / ١) .
- (٢) هو حميد بن أبي حميد الطويل ، ثقة ، مدلس (ط / ٣) تقدمت ترجمته
 في حديث رقم (١٥٢)
- (٣) هو بكر بن عبدالله المزني ، تقدمت ترجمته رقم (٦٠) - وهو ثقة جليل
 من الثالثة .
- (٤) بياض في الأصل والمجردة وزوائد مسند الحارث .
 قال محقق زوائد مسند الحارث : يقتضي السياق بوضع كلمة (يحب) .
- (٥) انظر زوائد مسند الحارث ، كتاب الأدب ، باب في الأسماء ، حديث
 رقم (٧٨٥) .
- ونذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١٢١ ب .
 قال محقق زوائد مسند الحارث : الدكتور حسين الباكرى : " رجال الاسناد
 كهم نقات " . أه .
- اسناده ضعيف لعلتين ، الأولى : عن حميد الطويل وهو مدلس مسن
 (ط / ٣) ، والأخرى : الارسال .

٢٠٢ — قال : وثنا اسماعيل ^(١) بن أبي اسماعيل ، ثنا اسماعيل ^(٢) بن عياض ، عن عبد الرحمن ^(٣) بن عمرو ، عن الزهري ، عن ابن المسيب ، قال : (ولد لأخي أم سلمة غلام ، فسموه الوليد ، فدخلوا به على النبي صلى الله عليه وسلم فقال : أسميتوه ؟ قالوا : نعم ، سموه الوليد ، قال : مه ^(٤) ، اسمه عبد الرحمن ، سميتوه باسم فراعنتكم ؟ ليكونن في أمي ١٤٠ — ب رجل يقال له الوليد لهو أشد لأمي من فرعون لقومه) ، قال عبد الرحمن ابن عمرو : فقلت له : أي الوليد هو ؟ ، قال : ان استخلف الوليد ابن يزيد فهو هو . والا فالوليد بن عبد الملك ^(٥) .

-
- (١) (٢) تقدمت ترجمتهما في حديث رقم (٢٠٠) .
- (٣) في الأصل : عبد الرحمن بن عوف . وهو خطأ ، والصواب ما أثبتته .
- ع — عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي ، أبو عمرو ، الفقيه ، ثقة جليل ، من السابعة ، مات سنة ١٥٢ هـ تقريب التهذيب ص ٣٤٧ ، تهذيب التهذيب (٢٣٨ / ٦) .
- (٤) مه : زجرونها ، وهم اسم سمي به الفعل ، معناه : اكف . النهاية
- (٥) (٣٧٢ / ٤) ، لسان العرب (٥٤٢ / ١٣) .
- (٥) انظر زوائد سند الحارث — كتاب الأدب ، باب في الأسماء حديث (٧٨٦) .
- وذكره البوصيري في المجردة — ٢ / لوحة ١٢١ ب ، وقال : رواه الحارث مرسل بسند ضعيف لجهالة بعض رواة .
- وكذا الحافظ في المطالب العالية . ل ٢١٢ — أ
- وانظر المجردة منه (٣١ / ٣) حديث رقم (٢٧٩٨) . أخرجه أحمد بن حنبل في مسنده (٢٠٢ / ١) حديث رقم (١٠٩) من طريق سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب — فذكره .
- قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله : اسناده ضعيف لانقطاعه . أه مختصرا .
- وذكره ابن حبان في كتابه المجروحين (١٢٥ / ١) في ترجمة اسماعيل . وقال " وهذا خبر باطل ، ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا ، ولا عمر رواه ، ولا سعيد حدث به ، ولا الزهري رواه ، ولا هو عن حديث الأوزاعي بهذا الاسناد " . أه .
- ورواه ابن الجوزي في الموضوعات ، في باب ذم الوليد (٤٦ / ٢) .

وذكره ابن حجر في القول المسدود في الذب عن المسند للإمام أحمد — ص ٢٠ — ٢٦ . وقال : علته قول ابن حبان " انه باطل " دعوى لا برهان عليها ، ولا أتى بدليل يشهد لها .

وذكر قوله السابق ورد عليه بقوله : — شهادة نفي صدرت عن فيس — استقراء تام على ما سنينه ، فهي مردودة ، وكلامه في اسماعيل بن عياش غير مقبول كنه وذكر طرق الحديث ، والرواة الذين تابعوا اسماعيل عن الأوزاعي فقال : فقد رواه عن الأوزاعي أيضا الوليد بن مسلم الدمشقي وبشر بن بكر التنيسي واليهقل بن زياد كاتب الأوزاعي ومحمد بن كثير ، لكنهم أرسلوه فلم يذكروا فيه عمر ، كما وقع عند الحارث . ثم ذكر من خرج هذه المتابعات بالتفصيل ، وذكر شواهد لأصل القصة منها ما رواه ابن اسحاق عن محمد بن عمرو بن عطاء عن زينب بنت أم سلمة عن أمها قالت : دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم وعندى غلام من آل المغيرة اسم الوليد ، فقال : من هذا ؟ قلت : الوليد ، قال : قد اتخذتم الوليد حنانا ، غير اسمه فانه سيكون في هذه الأمة فرعون يقال له : الوليد . وهذا اسناد حسن أخرجه ابراهيم الحربي في غريب الحديث له . والشواهد الأخرى فيها ضعف حكم على بعضها والبعض الآخر حكم عليها في فتح الباري (١٠ / ٥٨٠ — ٥٨١)

— وقال أخيرا : وغاية ما ظهر في طريق ابن عياش من العلة أنه ذكر عمر فيه لم يتابع عليه والظاهر أنه من رواية أم سلمة لا طباق معمر والزبيدي عن الزهري ، وبشر بن بكر والوليد بن مسلم عن الأوزاعي على عدم ذكر عمر فيه — والله أعلم . أه . مختصرا .

وذكر الشيخ أحمد شاكر رحمه الله قول الحافظ ابن حجر ، ورد عليه بقوله : " وهذا أيضا ليس بشي " لأنني لم أجد في الروايات التي ذكرها الحافظ أن ابن المسيب روى هذا الحديث عن أم سلمة ، فان كل الروايات عن ابن المسيب " ولد لأخي أم سلمة . الخ ، ليس فيها (عن أم سلمة) .

وهذا الحديث ما ادعى فيه بعض الحفاظ أنه موضوع ، منهم الحافظ العراقي ، وقد أطال الحافظ ابن حجر الرد عليه لاثبات أن له أصلا في كتاب " القول المسدود " ص ٢٠ — ٢٦ ، وفي كثير ما قال تكلف ومحاولة . والظاهر عندى ما قلت : أنه ضعيف لانقطاعه . أه مختصرا . المسند (١ / ٢٠٢) .

وسئل عن هذا الحديث الدارقطني ، فقال : يرويه الأوزاعي ، —

٢٢ - باب أحب الأسماء إلى الله وأصدقها وأقبحها

٢٠٣ - قال أبو يعلى الموصلي : ثنا هارون بن عبد الله ، ثنا هشام بن سعيد -
الطالقاني ، ثنا محمد بن مهاجر الأنصاري ، حدثني عقيل بن شبيب ، عن
أبي وهب^(١) الجشي ، وكانت له صحبة ، رضى الله عنه ، قال : قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم : (تسعوا بأسماء الأنبياء ، وأحب الأسماء إلى الله
عبد الله وعبد الرحمن ، وأصدقها حارث وهمام ، وأقبحها حرب ومرة) .^(٢)
هذا اسناد رواه ثقات .

== واختلف عنه . فرواه اسماعيل بن عياش عن الأوزاعي عن الزهري ، عن ابن المسيب
عن عمر ، وغيره - منهم الوليد بن مسلم وبشر التميمي والمهمل بن زياد - يرويه
عن الأوزاعي ، ولا يذكر فيه عن عمر ، وهو الصواب . العلل (١٥٩/٢) س ٣٥١
رقم (١٨٦) . والله أعلم .

(١) - يخ د س - أبو وهب الجشي ، صحابي ، سكن الشام ، له حديث ، تقريب
التهذيب ص ٦٨٢ ، والاصابة (٢١٨/٤) . وسيأتي تصويب أنه الكلاعي
لا الجشي ، والكلاعي هو :-

- د ق - عبد الله بن عبيد ، أبو وهب الكلاعي ، يفتح الكاف ، صدوق ، من
السادسة ، مات سنة ١٣٢ هـ - تقريب التهذيب ص ٣٧٢ ، تهذيب
التهذيب (٣٥/٧) .

(٢) المسند لأبي يعلى - ل ٦٧٦ وام أقف عليه في المقصد العلي .

والكلام على هذا الحديث من عدة وجوه :-

أولا : قول البوصيري رحمه الله : " رواه ثقات " فيه نظر . فقد تفرد بتوثيق - عقيل -

ابن حبان . انظر الثقات (٢٧٢/٥) و (٢٩٤/٧)

وخالفه أبو حاتم فقال فيه : مجهول ، وهو الذي رجحه

الحافظ في تقريب التهذيب ص ٣٦٦ .

فالبوصيري اعتمد في حكمه السابق على توثيق ابن حبان ،

وسيأتي أقوال بعض أهل العلم في تضعيف هذه الرواية .

ثانيا : أنه ليس من الزوائد فقد رواه أبو داود في سننه (٢٣٧/٥) كتاب الأدب ،

باب تفيير الأسماء عن شيخه هارون بن عبد الله به . بلفظ أبي يعلى . =

== ثالثا : الصحيح أن الحديث عن أبي وهب الكلاعي ، وليس عن أبي وهب الجشسي ، وبين ذلك ابن أبي حاتم وغيره ، قال : سألت أبي عن حديث رواه أحمد بن حنبل - في المسند ٣٤٥ / ٤ - وفضل الأعرج عن هشام بن سعيد الطالقاني - فذكر الحديث .

فقال : قال أبي سمعت هذا الحديث من فضل الأعرج ، وفاتنسي من أحمد وأنكرته في نفسي وكان يقع في قلبي أنه أبو وهب الكلاعي صاحب مكحول ، وكان أصحابنا يستغربون فلا يمكنني أن أقول شيئا لما رواه أحمد ، ثم قدمت حمص فإذا قد حدثنا ابن المصنف عن أبي المغيرة قال : حدثني محمد بن مهاجر ، قال : حدثني عقيل بن سعيد ، عن أبي وهب الكلاعي قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم .

وأخبرنا أبو محمد قال وحدثنا به أبي مرة أخبرني قال : حدثنا هشام عن عمار بن يحيى بن حمزة عن ابن وهب عن سليمان بن موسى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم .

قال أبي : فعلمت أن ذلك باطل ، وعلمت أن إنكارى كان صحيحا ، وأبو وهب الكلاعي هو صاحب مكحول ، واسمه عبيد الله بن عبيد وهب دون التابعين يروى عن التابعين مثل الأوزاعي ونحوه . فبقيت متعجبا من أحمد بن حنبل كيف خفى عليه فاني أنكرته حين سمعت به قبل أن أقف عليه .

قلت لأبي : هو عقيل بن سعيد أو عقيل بن شبيب ؟ قال : مجهول لا أعرفه ، أه . انظر العلل لابن أبي حاتم (٣١٢ / ٢) .

وذكره الحافظ ابن حجر في الإصابة (٢١٨ / ٤) في ترجمة أبي وهب الجشسي ، فقال : وزعم ابن القطان القاسي أن ابن أبي حاتم وهم فخلط ترجمة الجشسي بالكلاعي . وكنت أظن أنه كما قال حتى راجعت كتاب العلل فوجدته ذكره في كتاب العلل ونقل عن أبيه أنه نقب هذا الحديث حتى ظهر له أنه أبي وهب الكلاعي وأنه مرسل ، وأن بعض الرواة وهم في نسبه " جشميا " وفي قوله أن له صحبة . انتهى مختصرا . وذكره كذلك في النكت على كتاب ابن الصلاح في القسم الرابع من النوع السادس من الاختلاف في السند في المضطرب . انظر النكت (٢٨٨ / ٢) .

وقال الذهبي في ميزان الاعتدال (٨٨/٢) : عقيل بن شبيب عن أبي وهب الجشمي حديث : (تسموا بأسماء الأنبياء) لا يعرف هو ولا الصحابي الا بهذا الحديث . تفرد به محمد بن مهاجر عنه .

ونذكره الشئى ناصر الدين الألباني في ارواء الغليل (٤٠٨/٤) وقال : " وهذا اسناد ضعيف من أجل عقيل بن شبيب ، ولتمام الحديث شاهد مرسل صحيح ، خرجته في الصحيحة " . أهـ . مختصرا .

انظره في السلسلة الصحيحة حديث (١٠٤٠) وقال : " رواه ابن وهب في الجامع أخبرني داود بن قيس عن عبد الوهاب ابن بخت مرفوعا . وهذا اسناد مرسل صحيح رجاله ثقات رجال مسلم ، وقد أخرجه ابن وهب أيضا من رواية عبد الله بن عامر اليحصبي عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا . واسناده صحيح أيضا .

وللحديث شاهد موصول من طريق عقيل بن شبيب عن أبي وهب الجشمي — وكانت له صحبة — قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره .

فالحديث بهذا الشاهد ثابت ان شاء الله تعالى ، ثم قال ابن وهب (ص ٨) : وأخبرني معاوية بن صالح عن الحسن بن جابر — اللخمي — قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (عليكم من الأسماء بيزيد فانه ليس أحد الا وهو في الخير والشر ، والحرث ، فانه ليس أحد الا وهو يحرق لآخرته أو دنياه ، وحمام ، فانه ليس أحد الا وهو يهيم بآخرته أو دنياه ، فان أخطأتم هذه الأسماء فعبدوا) — الى أن قال : — والحديث تقدم تحت الحديث (٩٠٤) ، وانما أعدته هنا لتقويته بالشاهد الموصول ، ومرسل اللخمي " . أهـ قلت : أما قوله في طريق " عقيل بن شبيب عن أبي وهب الجشمي انه موصول " . قد وهم فيه حفظه الله ، بل هو مرسل كما رجح ذلك أبو حاتم ، ووافقه الحافظ ، ويظهر أنه لم يقف على كلامهما .

ثم أنه — حفظه الله — فرق هنا بين مرسل عبد الوهاب بن بخت ، ومرسل عبد الله اليحصبي ، مع أنه قال في آخر حديث رقم (٩٠٤) : " لكن ابن بخت كان قد سكن الشام ، فمن الجائز أن يكون تلقاه عن اليحصبي ، فلا يتقوى أحدهما بالآخر ، كما هو ظاهر " . أهـ .

ثم في رواية اليحصبي ابن لهيعة وقد عنعن وذكره الحافظ في الطبقة الخامسة من طبقات المدلسين . والله اعلم .

٢٢ - باب ما يعق عن الغلام وما يعق عن الجارية ، وما جاء في وقت
العقيقة ، وحلق رأس المولود والتصدق بزنة شعيرة

٢٠٤ - قال مسدد : ثنا يحيى ، عن ابن جريج ، حدثني عبدالله^(١) بن عثمان بن خثيم ،
عن أبي الطفيل^(٢) ، عن ابن عباس في العقيقة : (عن الغلام كeshان ، وعن
الجارية كesh)^(٣) . (هذا أسناد رواه ثقات)^(٤) .

(١) - ختم ٤ - عبدالله بن عثمان بن خثيم ، بالمعجمة ، والمثلثة ، صفرا ، القارى
، المكي ، أبو عثمان ، صدوق ، من الخامسة ، مات سنة ١٣٢ هـ . تقريب التهذيب
ص ٣١٣ ، تهذيب التهذيب (٣١٤ / ٥) .

(٢) - ع - هو عامر بن وائلة بن عبدالله بن عمرو اللبني ، أبو الطفيل ، ولد عامر
أحد ، وهو آخر من مات من الصحابة ، قاله مسلم وغيره - تقريب التهذيب
ص ٣٨٨ ، الاصابة (١١٣ / ٤) .

(٣) مسند مسدد مفقود .

(٤) ما بين القوسين في هامش الأصل .

وذكره البوصيري في هامش المجردة - ٢ / لوحة ١٢١ / أ - وقال : " رواه مسدد
موقوفا ورواه ثقات " . وذكره الحافظ في المطالب العالية - ل ١٧٥ - أ
وانظر المجردة منه (٢٨٩ / ٢) ، حديث رقم (٢٢٦٤) .

قلت : اسناده حسن ، لأن عبدالله صدوق ، وابن جريج قد صرح
بالتحديث . ومن لطائف هذا الاسناد رواية صحابي عن صحابي .

٢٠٥ — وقال أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا عفان ، ثنا حماد بن سلمة ، ثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم عن يوسف^(١) بن ماهد عن حفصة^(٢) ابنة عبد الرحمن ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : (أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفرع من كل خمس شياه شاه ، وأمرنا أن نعق عن الغلام شاتين وعن الجارية شاة)

(١) — ع — يوسف بن ماهد بن بهزاد ، بضم الموحدة وسكون الهاء بعد زاي ، الفارسي ، المكي ، ثقة ، من الثالثة ، ولدت سنة ١٠٦ هـ . تقريب التهذيب ص ٦١١ ، تهذيب التهذيب (٤٢١ / ١١) .

(٢) — م د ت ق — حفصة بنت عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق ، ثقة ، من الثالثة . تقريب التهذيب ص ٢٤٥ ، تهذيب التهذيب (٤١٠ / ١٢) .
(٣) لم أقف على مسند عائشة في النسخة التي وصلت إلينا من مسند ابن أبي شيبة وأخرجه في المصنف (٥١ / ٨) كتاب العقيدة — عن عائشة قالت : (أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نعق عن الغلام شاتين ، وعن الجارية شاة) .

ونذكره البوصيري في المجردة — ٢ / لوحة ١٢١ ب — واقتصر على قوله (أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفرع من كل خمس شياه شاه) .
وأخرجه ابن ماجه في سننه (١٠٥٦ / ٢) كتاب الذبائح — عن أبي بكر ابن أبي شيبة ، بإسناده ولفظه . إلا أنه لم يذكر قوله (أمرنا بالفرع من كل خمس شياه شاه) .

وأبو داود في سننه (٢٥٦ / ٣) الأضاحي — عن شيخه موسى بن اسماعيل ، عن حماد بن سلمة به بلفظ (أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم من كل خمسين شاة شاة) .

قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٥٩٨ / ٩) : أخرج أبو داود والحاكم والبيهقي بسند صحيح عن عائشة فذكره .
ونذكر الشيخ ناصر الدين الألباني حديث ابن ماجه في صحيح ابن ماجه (٢٠٦ / ٢) .

٢٠٦ — رواه أبو يعلى السجستاني ، ثنا سويد بن سعيد ، حدثنا يحيى^(١) بن سليم ، عن ابن خثيم ، عن يوسف بن ماهك أن حفصة بنت عبد الرحمن حدثته ، عن عائشة أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم (يأمر بالفرقة^(٢) من الغنم من كل خمسة^(٣) واحدة^(٤)) .

(١) في الأصل (عن) وأثبتها كما في المسند .

— ع — يحيى بن سليم الطائفي ، صدوق سي^٥ الحفظ ، من التاسعة ، تقريب التهذيب ص ٥٩١ ، تهذيب التهذيب (٢٢٦/١١) .

(٢) الفرقة بفتح الراء والفرع : أول ما تلده الناقة ، كانوا يذبحونه لآلهتهم ، وكان المسلمون يفعلونه في صدر الاسلام ثم نسخ . النهاية (٤٣٥/٣) ، لسان العرب (٢٤٩/٨) .

(٣) في الأصل (من كل خمسة واحدة) أما في المسند (من خمسة واحدة) .

(٤) المسند لأبي يعلى (٨/٨) .

اسناده ضعيف لضعف يحيى بن سليم ، ولكن تابعه وهيب وابن جريح وغيرهما . أخرجه أحمد في مسنده (٨٢/٦) من طريق وهيب ، حدثنا عبد الله ابن عثمان به . وعبد الرزاق في مصنفه (٣٤٠/٤) كتاب العقيدة ، من طريق ابن جريح قال : أخبرني عبد الله بن عثمان بن خثيم به . إلا أنه قال : " من كل خمسين واحدة " بدل " من خمسة واحد " . والبيهقي في السنن الكبرى (٣١٢/٩) كتاب الضحايا — من طريق عبد الرزاق به . ثم قال : كذا في كتابي وفي رواية حجاج بن محمد وغيره عن ابن جريح (في كل خمس واحدة) ، ورواه حماد عن ابن خثيم وقال : (من كل خمسين شاة شاة) . وخرجه الشيخ ناصر الدين الألباني حفظه في إرواء الغليل (٤١٣/٤) ثم قال : لكن اضطرب في متنه — أي ابن خثيم — فرواه من ذكرنا هكذا بلفظ (الخمسة) ورواه عبد الرزاق أنبا ابن جريح به . بلفظ (خمسين) . . . ولعل هذا اللفظ هو الأرجح ، لأنه يبعد جدا أن يكون في الزكاة من كل أربعين شاة . وفي الفرع من كل خمس شاة . فتأمل . أهـ . مختصرا .

وقد أخرج البخاري في صحيحه ، كتاب العقيدة ، باب الفرع ، انظر صحيح البخاري مع فتح الباري (٥٩٦/٩) ، ومسلم في صحيحه (١٥٦٤/٣) في الأضاحي ، حديثا عن أبي هريرة مرفوعا بلفظ : (لافرع ولا عتيرة) .

قال الجعفي : " وهذا يدل على حرمتها ، وهو محكم ناسخ لمشروعيتها . وبه قال الصحابة ومن بعدهم حتى الأئمة الأربعة (أ)

٢٠٧ - قال : وثنا اسحاق ^(١) ، حدثنا ^(٢) عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد ، عن ابن جريج ، عن يحيى بن سعيد عن عمرة ، عن عائشة قالت : (يعق عن الغلام شاتان مكفئتان ، وعن الجارية شاة ، قالت عائشة ^(٣) : فعق رسول الله صلى الله عليه عليه وسلم عن الحسن والحسين شاتين شاتين يوم السابع ، وأمر أن ١٤٠ - ب ياط عن رأسه الأذى وقال : اذهبوا على اسمه وقولوا : بسم الله ، الله أكبر اللهم منك ولك هذه عقيقة فلان . قال : وكانوا في الجاهلية تؤخذ قطنة تجعل ^(٤) في دم العقيقة ثم توضع على رأسه ، فأمر رسول الله صلى الله عليه عليه وسلم أن يجعلوا مكان الدم خلوقاً ^(٥) . ^(٦)

== ويجمع بينهما بحمل المشروعية ، إذا كانت لله تعالى ، والحرمة لغيره ، ونفي الوجوب فيبقى النذب ^(ب) أهـ .

= (أ) انظر : الاعتبار ص ١٥٩ ، والمغني لابن قدامة (٨/ ٦٥٠ - ٦٥١) . وفتح الباري (٩/ ٥٩٨) . رسوخ الأخبار في منسوخ الأخبار ص ٣٩٤ . (ب) وبه قال الحازمي في الاعتبار ص ١٦٠ ، والشافعي ، انظر المجموع (٨/ ٤٤٥) - (٤٤٦) . والشيخ ناصر الدين الألباني في ارواء الغليل (٤/ ٤١٣) .

(١) - بح د س - اسحاق بن أبي إسرائيل ، واسمه إبراهيم بن كاجرا ، بفتح الميم وسكون الجيم ، أبو يعقوب المروزي ، صدوق تكلم فيه لوقفه في القرآن ، من أكابر العاشرة ، تقريب التهذيب ص ١٠٠ ، تهذيب التهذيب (١/ ٢٢٣) .

(٢) في الأصل "عن عبد الطك" ، وأثبتها كما في المسند .

- م ٤ - عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد ، بفتح الراء وتشديد الواو صدوق بخطي "وكان مرجئاً أفرط ابن حبان فقال : متروك ، من التاسعة - تقريب

التهذيب ص ٣٦١ ، تهذيب التهذيب (٦/ ٣٨١) .

(٣) في الأصل (قالت : قالت عائشة :) ، وأثبتها كما في المسند .

(٤) في الأصل (فتجعل) ، وأثبتها كما في المسند .

(٥) الخلق : طيب معروف مركب يتخذ من الزعفران وغيره من أنواع الطيب . النهاية

(٦/ ٧١) ، لسان العرب (١٠/ ٩١) .

(٦) المسند لأبي يعلى (٨/ ١٧ - ١٨) قال محققه - حسن سليم أسد - : اسناده

صحيح ، فقد صرح ابن جريج بالتحديث عند ابن حبان فانتفتت شبهة التدليس .

وذكره الهيثمي في المقصد العلي . ل ٥٣ - أ وقال : "لعائشة حديث

في العقيقة مختصر جدا" أهـ .

وكذا الحافظ في المطالب العالية . ل ١٧٥ - أ . وانظر المجردة منه ؛
 (٢٨٩ / ٢) حديث رقم (٢٢٦٥) وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٨ - ٥٧ / ٤)
 وقال : " روى أبو يعلى والبزار باختصار ، ورجاله رجال الصحيح خلا شيخ
 أبي يعلى (اسحاق) ، فاني لم أعرفه " .
 وأخرجه ابن حبان في صحيحه - من طريقين الأول : من طريق محمد بن عمرو
 عن ابن جريج عن عيسى بن به ، واقتصر على لفظ (عرق رسول الله صلى الله عليه وسلم
 عن حسن وحسين يوم السابع وسأها ، وأمر أن يباط عن رأسه الأذى) حديث (٥٢٨٧) .
 ورواه من طريق حجاج عن ابن جريج أخبرني يحيى بن بلظ : كانوا في الجاهلية اذا عقوا
 عن الصبي خضبوا قطنه بدم العقيقة فاذا حلقوا رأس الصبي وضعوها على رأسه فقال
 النبي صلى الله عليه وسلم : (اجعلوا مكان الدم خلوقا) . حديث رقم (٥٢٨٤) * .
 ويتبين من هذا أن ابن حبان لم يرو جميع ألفاظ حديث أبي يعلى
 ، هذا من جهة ، ومن جهة أخرى أن الطريق الأول فيه عن ابن جريج
 وهو من (ط / ٣) من المدلسين .
 أما الطريق الثاني فقد صرح فيه ابن جريج بالتحديث فيه حجاج
 ابن محمد المصيصي ، ثقة ثبت ، لكنه اختلط في آخر عمره .
 وأما قول محقق سند أبي يعلى السابق وفقن الله وإياه إلى الصواب يومهم أن ابن حبان
 أخرج الحديث كله ، وأن ابن جريج صرح بالتحديث في كل الألفاظ التي رواها
 ، مع أن الصحيح خلاف ذلك ثم حكاه على اسناد أبي يعلى أنه صحيح
 فيه نظماً لـ ~~سند~~ لأن فسق اسناده ، عبد المجيد بن عبد العزيز
 ، قال فيه الحافظ : صدوق يخطئ * وكان مرجئاً ، وكذلك فيه اسحاق بن أبي
 إسرائيل صدوق ، ثم فيه عن ابن جريج .
 ثم الطرق والشواهد التي ذكرها ليس فيها ما يشهد لقوله صلى الله
 عليه وسلم : (اذهبوا على اسمه وقولوا : بسم الله ، الله أكبر ، اللهم منك
 ولك هذه عقيقة فلان) .

* انظر الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان : (٣٥٥ / ٧) حديث رقم (٥٢٨٤) .

ورواه ابن حبان في صحيحه ، ثنا محمد بن أحمد^(١) بن أبي عون قال : ثنا أبو بشر^(٢) بكر بن خلف ، ثنا بشر^(٣) بن الفضل ، عن ابن خثيم ، عن يوسف بن ماهك ، قال : دخلنا على حفصة ابنت عبد الرحمن فسألناها عن العقيقة ، فأخبرتنا أن عائشة أخبرتها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (عن الغلام شاتان ، وعن الجارية شاة)^(٤) .

(١) محمد بن أحمد بن عبد الله بن أبي عون ، أبو جعفر النسائي الرياني ، وثقه الخطيب ، ت ٣١٣ هـ . تاريخ بغداد (٣١١ / ١) ، تاريخ جرجان (٣٧٢) ، المعبر (٤٦٧ / ١) .

(٢) — ختار في — بكر بن خلف البصري ، أبو بشر ، صدوق ، من العاشرة ، مات بعد سنة ١٤٠ هـ — تقريب التهذيب ص ١٢٦ ، تهذيب التهذيب (٤٨٠ / ١) .
(٣) — ع — بشر بن الفضل بن لاحق الرقاشي ، أبو اسماعيل البصري ، ثقة ثبت — عابد ، من الثامنة ، مات سنة ١٨٦ أو ١٨٧ هـ — تقريب التهذيب ص ١٢٤ ، تهذيب التهذيب (٤٥٨ / ١) .

(٤) الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان (٣٥٥ / ٢ — ٣٥٦) باب العقيقة ، حديث (٥٢٨٦) وانظر موارد الطمان ص ٢٦١ ، حديث رقم (١٠٥٨) .

وأخرجه الترمذي (٩٦ / ٤ — ٩٧) كتاب الأضاحي — باب ماجاء في العقيقة . عن شيخه يحيى بن خلف البصري ، حدثنا بشر بن الفضل — به . بلفظ (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرهم عن الغلام شاتان مكافئتان وعن الجارية شاة) قال أبو عيسى : حديث عائشة حديث حسن صحيح .

ونذكره الشيخ ناصر الدين الألباني في الأروا (٣٨٩ / ٤) حديث رقم (١١١٦) وصححه ، وذكر طرقه بالتفصيل .

يرواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ ، ثنا أبو بكر^(١) بن اسحاق ، ثنا الحسن^(٢) بن زياد بن علي ثنا أبو حمزة^(٣) محمد بن يوسف ، ثنا أبو قرة^(٤) ، عن ابن جريج — فذكره^(٥) .
وعن الحاكم رواه البيهقي في سننه .^(٦)

(١) الامام العلامة المفتي المحدث ، شيخ الاسلام ، أبو بكر أحمد بن اسحاق ابن أيوب بن يزيد المعروف بالصفي ، (ت - ٣٤٢ هـ) . سير أعلام النبلاء (٤٨٣/١٥) ، العبر (٦٣/٢) .

(٢) لم أقف عليه .

(٣) في الأصل (أبو حمزة) ، والصواب ما أثبتته .

د - محمد بن يوسف الزبيدي ، بفتح الزاي وكسر الموحدة ، أبو حمزة ، بضم المهلهلة وفتح الميم الخفيفة صاحب أبي قرة ، صدوق ، من العاشرة ، مات في حدود ١٤٠ هـ - تقريب التهذيب ص ٥١٥ ، تهذيب التهذيب (٥٣٨/٩) .

(٤) - س - موسى بن طسارق اليمني ، أبو قرة ، بضم القاف ، الزبيدي ، بفتح الزاي ، القاضي ثقة يغرب ، من التاسعة ، تقريب التهذيب (ص ٥٥١) ، تهذيب التهذيب (٣٤٩/١٠) .

(٥) لم أقف عليه في المستدرک .

وانما وقفت على حديث عائشة ، من طريق عبد الله بن وهب ، أخبرني محمد ابن عمرو ، عن ابن جريج ، عن يحيى بن سعيد عن عمرة ، عن عائشة قالت (علق رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحسن والحسين يوم السابع وسأهما وأمر أن يباط الأذى عن رؤوسهما) . المستدرک (٢٣٧/٤) كتاب الذبايح .

وقال : " هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه بهذه السياقة " ووافقه الذهبي .

(٦) السنن الكبرى (٣٠٣/٩) كتاب الضحايا ، باب لا يصح الصبي بشئ من دمه . وذكره البوصيري في المجردة - ٢/ لوحة ١٢٠ ب . وزاد - أخرجه - : أحمد ابن حنبل .

انظر السند للامام أحمد : (٣١/٦ ، ١٥٨ ، ٢٥١) ، نحو لفظ ابن حبان ، والبخاري في مسنده ، انظر كشف الأستار (٧٥/٢) بابتحليق رأسه . مسن طريق روح بن عبادة ، عن ابن جريج عن يحيى بن سعيد به ، قالت عائشة : (كان أهل الجاهلية الحديث .

وأبو يعلى (١٠٨/٨) من طريق عظم بن خالد ، حدثني ابن خثيم ، عن —

عن يوسف بن ماهك به ، بلفظ الترمذى السابق ، وفي اسناده مسلم بن خالد الزنجي ، صدوق كبير الأوهام .

قال الحافظ في التلخيص الحبير (١٤٧/٤) كتاب العقيدة — بعد حديث (ان النبي صلى الله عليه وسلم عرق عن الحسن والحسين) : ورواه ابن حبان والحاكم والبيهقي من حديث عائشة ، بزيادة (يوم السابع وسماهها وأمر أن يماط عن رؤسها الأذى) وصححه ابن السكن بأتم من هذا .

وفيه : (وكان أهل الجاهلية يجعلون قطنة — الى قوله — خلوقا) . وقال : " ورواه أحمد والنسائي من حديث بريدة بسند صحيح . " .

وأُسند الدارقطني من طريق محمد بن زياد بن فروة واسحاق — لعنه ابن أبي إسرائيل — كليهما عن عبد المجيد بن عبد العزيز عن ابن جريج عن يحيى به — نحو حديث أبي يعلى .

وفي رواية محمد بن زياد : (وقولوا : بسم الله اللهم منك واليه — ك هذه عقيدة فلان . . . الحديث) .

قال الدارقطني في رواية إسرائيل عن عبد المجيد : بمثله ، وزاد فيهِ — فأمرنا أن يماط عن رأسه الأذى وقال : انبحووا على اسم الله وقولوا بسم الله الله أكبر — والباقي مثله . أهد . العلل ٥ / لوحة ٢٢٣ / ب / ٢٢٤ — ب —

٢٠٨ - قال أبو بكر بن أبي شيبة : وثنا محمد ^(١) بن عبدالله الأسدي ، عن شريك ،
عن عبدالله بن محمد بن عتيق ، عن علي بن حسين ^(٢) ، عن أبي رافع قال :
قالت فاطمة : (يا رسول الله ألا أعق عن أبي دما ؟ قال : احلقني
شعره وتصدقني بهزنته على المساكين أواق ^(٣) من ورق أوفضة) ^(٤).

- (١) في الأصل (محمد بن عبدالله الأزدي) ، وما أثبتته هو الصواب .
وقد تقدمت ترجمته في حديث رقم (٧٠) وهو ثقة عابد فقيه .
- (٢) ع - علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي ، زين العابدين ، ثقة
عابد فقيه ، فاضل مشهور ، من الثالثة ، تقريب التهذيب ص ٤٠٠ ، تهذيب
التهذيب (٣٠٤/٧) .
- (٣) الأوقي : جمع أوقية ، بضم الهمزة وتشديد الهاء ، والجمع يشدد ويخفف
، وكانت الأوقية قديما عبارة عن أربعين درهما ، والأوقية تعادل (١١٩) غراما
من الفضة .
- انظر النهاية (٨٠/١) ، لسان العرب (٤٠٤/١٥) ، الإيضاح والتبيان
في معرفة المكيال والميزان ص ٥٤ .
- (٤) لم أقف على مسند أبي رافع في النسخة التي وصلت إلينا من مسند أبي شيبة .
- ورواه في المصنف (٤٧/٨) كتاب الحقيقة - إلا أنه زاد كلمة (لا) قبل
قوله : (احلقني شعره ٠٠٠٠) وفي استناده شريك بن عبدالله قال فيه الحافظ
: صدوق يخطي ، تغير حفظه منذ ولي القضاء ، ولكن عبدالله البرقي
وغيره تابعه ، وسأاتي ذكر هذه المتابعة .

٢٠٩ — رواه أبو يعلى الموصلي ، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا محمد بن عبد الله —
الأسدي فذكره ^(١) ، ورواه أحمد بن حنبل ، ثنا ابن نمير ، ثنا شريك —
فذكره ^(٢) .

قال : وثنا أبو النضر ^(٣) ، ثنا شريك ، عن عبد الله بن محمد بن عجيل عن
[علي بن الحسين ^(٤)] ، عن أبي رافع ، قال : (لما ولدت فاطمة حسنا
قالت : ألا أعق عن ابني بدم ؟ قال : لا ولكن احلقي رأسه وتصدقسي ^(٥)
بوزن شعره من فضة على المساكين والأوقاض .

وكان الأوقاض ^(٦) ناسا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم محتاجين في
المسجد أو في الصفة .

وقال أبو النضر : من الورق على الأوقاض يعني أهل الصفة أو على المساكين
فعلت ذلك . قالت : فلما ولدت ^(٧) حسينا فعلت مثل ذلك ^(٨) .

ورواه الحاكم ^(٩) من حديث علي في حق الحسين . وقال : (يا فاطمة
احلقي رأسه وتصدقني بزنة شعره) .

(١) لم أقف على مسند أبي رافع ، ولعله في المسند الكبير . لم أقف عليه في المقصد
العلي .

(٢) المسند لأحمد بن حنبل (٣٩٠ / ٦ — ٣٩١) .

(٣) هو الهاشم بن القاسم ، تقدمت ترجمته في حديث رقم — ١٣٣ — .

(٤) ما بين المعقوفتين سقطت من الأصل ، وأثبتها كما في المسند .

(٥) في الأصل (ثم تصدق بزنة شعره فضة على الأوقاض أو المساكين) . وأثبتها
كما في المسند .

(٦) في الأصل (وكان الأوقاض ناسا) ، وأثبتها كما في المسند .
والأوقاض : الفرق من الناس ، والأخلاق من قبائل شتى كأصحاب الصفة ، وقيل

هم الفقراء . النهاية (٢١٠ / ٥) ، لسان العرب (٢٥١ / ٧)

(٧) في الأصل (ولد) . وأثبتها كما في المسند .

(٨) المسند (٣٩٠ / ٦ — ٣٩١) .

(٩) في المستدرک (٢٣٧ / ٤) كتاب الذبائح ، وسكت عنه الحاكم والذهبي .

وذكره البوصيري في المجردة — ٢ / لوحة ١٢١ / أ .

== وذكره البيهقي في مجمع الزوائد (٥٢/٤) . وقال : " رواه أحمد والطبراني في الكبير ، وهو حديث حسن " . . . لم أقف عليه في المعجم الكبير .
ورواه البيهقي في السنن الكبرى (٣٠٤/٩) كتاب الضحايا — باب ما جاء في التصدق بزنة شعره فضة وما تعطى القابلة .

قال البيهقي : " تفرد به ابن عقيل وهو ان صح فكله أراد أن يتولى العقيقة عنهما بنفسه ، كما رويناها فأمرها بغيرها وهو التصدق بوزن شعرهما من الورق وبالله التوفيق " .

وانظر ما قاله ابن القيم رحمه الله في تحفة المورود بأحكام المولود ص ٩٩ .
وذكره الشيخ ناصر الدين الألباني في ارواء الغليل (٤٠٣/٤) ، وقال : وهذا اسناد حسن لولا أن شريكاً وهو ابن عبدالله القاضي سي الحفظ ، لكنه لم يتفرد به ، فقد تابعه عبيد الله بن عمرو ، عن عبدالله بن محمد بن عتيق به . ولغظه — وذكر لغظه ، ثم قال : — وهذه متبعة قوية من عبيد الله هذا وهو الرقي ثقة مجتنب به في الصحيحين .

ورواه البيهقي من طريق سعيد بن سلمة ، وشريك كليهما عن عبدالله بن محمد بن عتيق ، ومن أجل هذه الطرق قال البيهقي : تفرد به ابن عقيل . قلت : — أي الشيخ ناصر — وهو حسن الحديث اذا لم يخالف ، وظاهر حديثه مخالف لما استفاض عنه صلى الله عليه وسلم أنه عاق عن الحسن والحسين رضي الله عنهما ، وأجيب عن ذلك — فذكر كلام البيهقي السابق — . أهـ . مختصراً .

ولأصحاب السنن^(١) من حديث أم كرز الكعبية : (عن الغلام شاتان مكفتتان وعن الجارية شاة) ، وزادوا سوى ابن ماجه^(٢) (لا يضركم ذكرانا كن أم إناثا) وصححه^(٣) الترمذى ، وابن حبان^(٤) ، والحاكم^(٥) .

- (١) أبو داود في سننه (٢٥٧/٣) كتاب الأضاحي — باب في العقيقة .
 والترمذى في جامعه (٩٨/٤) كتاب الأضاحي — باب الأذان في أذن المولود .
 والنسائي في سننه (١٦٥/٧) باب كم يعق عن الغلام .
 فرواه أبو داود من طريق سفيان ، والترمذى من طريق ابن جريج — وصححه
 والتحديث — ، والنسائي من طريقهما — أى من طريق سفيان وابن جريج — عن
 عبيد الله بن أبي يزيد ، عن سباع بن ثابت ، عن أم كرز الكعبية .
 إلا أن الزيادة التي ذكروها ليس فيها قوله (مكفتتان) .
 ومن جهة أخرى وقع في اسناد الترمذى زيادة بين سباع وأم كرز فقال : عن
 سباع أن محمد بن ثابت بن سباع أخبره أن أم كرز أخبرته به .
 (٢) كما في سننه (١٠٥٦/٢) كتاب الذبائح — باب العقيقة . رواه من طريق
 سفيان عن عبيد الله بن أبي يزيد به . باسناد أبي داود السابق .
 (٣) قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح .
 (٤) الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان (٣٥٦/٧) حديث رقم (٥٢٨٨) .
 وانظر موارد الظمان ص ٢٦١ ، حديث (١٠٥٩) دون قوله (مكفتتان) .
 (٥) في المستدرک (٢٣٧/٤) كتاب الذبائح — من طريق أبي داود السابق — بالزيادة
 السابقة .
 قال الحاكم : هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي
 وذكر الحديث الشيخ ناصر في الارواء (٣٩١/٤) ، وقال — بعد
 تخريجه للحديث وذكره لقول الترمذى ولتصحیح الحاكم له وموافقة الذهبي عليه
 — : وهو كما قالوا . رجاله ثقات كلهم رجال الشيخين ، إلا أن الترمذى وقع
 في اسناده زيادة بين سباع وأم كرز . . . فذكره . ثم قال : — وهو —
 الزيادة ان كانت محفوظة فلا يعمل الاسناد بها لتصريح سباع بن ثابت بسامعه
 للحديث من أم كرز عند أحمد باسناد الشيخين ، وزاد هو وأبو داود والحاكم في
 أوله : (أقروا الطير على مكنتها) . وصححه ابن حبان أيضا (١٤٣) .
 وفاته حفظه الله في تخريجه لحديث أم كرز أنه ذكر أن ابن ماجه أخرجه
 مع أصحاب السنن بالزيادة التي ذكروها وهي (لا يضركم ذكرانا أم إناثا) . =

والصواب ما قاله البوصيري رحمه الله أن ابن ماجه لم يذكرها وسقط عنه كـ (كن) .

وأخرجه أحمد في مسنده (٣٨١ / ٦) ثنا سفيان ثنا عبيد الله بن أبي يزيد عن أبيه عن سباع بن ثابت سمعت من أم كرز - فذكره بدون قوله (مكافئان) . قال أبو عبد الرحمن : سمعت أبي يقول : سفيان بهم في هذه الأحاديث عبيد الله سمعها من سباع بن ثابت .

ثم أسند عن حماد بن زيد قال : حدثني عبيد الله بن أبي يزيد قال حدثني سباع بن ثابت عن أم كرز فذكره . بدون قوله (مكافئان) وبدون الزيادة التي ذكرها أصحاب السنن .

وقال أبو داود في السنن - بعد ذكره لرواية حماد - : هذا هو الحديث ، وحديث سفيان وهم .

ورواه البيهقي في السنن الكبرى (٣٠٠ / ٩ - ٣٠١) وقال : كذا قاله سفيان ابن عيينة - عن أبيه - وذكر أبيه وهم .

ورواه الإمام أحمد في موضع آخر من المسند (٤٢٢ / ٦) عن عبد الرزاق ومحمد بن بكر كليهما عن ابن جريج به - بإسناد الترمذي السابق .

والحميدي في مسنده (١٦٦ / ١ - ١٦٨) قال : ثنا سفيان قال حدثني عبيد الله بن أبي يزيد قال : أخبرني أبي أنه سمع سباع بن ثابت يحدث أنه سمع أم كرز الكعبية تقول : - فذكره .

قال : وكان سفيان يحدث بهذا عن عبيد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل زمانا ثم حدث به عن أبيه عن سباع عن أم كرز وذكر أنه كان يترك أسناده حتى أثبت به .

وفي العلل الجزء الخامس ل ٢٢٢ - ب قال الدارقطني : روى حديث العقيقة ابن جريج وحماد بن زيد مخالفا ابن عيينة ، رويناه عن عبد الله بن أبي يزيد أنه سمعه من سباع بن ثابت ، والقول عند قولهما ، وفي ترجمة سفيان بن عيينة أسند السمعاني عن يحيى بن سعيد قوله : قلت لابن عيينة كت تكذب الحديث وتحدث اليوم وتزيد في أسناده أو تنقص منه . فقال عليك بالسماع الأول فاني قد سمعت . تهذيب

(١٢١ / ٤) .

ورواه النسائي^(١) والحاكم^(٢) وصححه ، من حديث عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن
جده . والترمذي^(٣) وصححه ، وابن ماجه^(٤) من حديث عائشة .
وزاد فيه الحاكم^(٥) وصححه (ولا يكسر لها عظم) .

(١) في سننه (١٦٢/٧) كتاب العقيدة — بلفظ (سئل رسول الله صلى الله عليه
عليه وسلم عن العقيدة ؟ ، فقال : لا يحب الله عز وجل العقوق ، وكأنه
كره الاسم ، قال : يا رسول الله انما نسألك أحدنا يولد له ، قال : من
أحب أن ينسك عن ولده فلينسك عنه ، عن الغلام شاتان مكافئتان وعن الجارية
شاة) .

قال داود — بن قيس الراوى عن عمرو — : سألت زيد بن أسلم عن المكافئتان ؟
قال الشاتان المشبهتان تذبجان جميعا .

(٢) في المستدرک (٢٣٨/٤) كتاب الذبائح . وقال : " هذا حديث صحيح
الاسناد ولم يخرجاه " ، ووافقه الذهبي .

قلت : ورواه أبو داود في سننه (٢٦٢/٣) وأحمد في مسنده (١٨٢/٢)
والبيهقي في سننه (٣٠٠/٩) كلهم من طريق داود بن قيس عنه به . والمعروف
أن في حديثه خلاف ، والذي عليه المحققون أن حديثه — أى عمرو بن شعيب —
حسن والله أعلم .

(٣) في جامعه (٩٦/٤) كتاب الأضاحي ، باب ماجاء في العقيدة ، وقال : " حديث
عائشة حسن صحيح " .

(٤) في سننه (١٠٥٦/٢) كتاب الذبائح — باب العقيدة — وسبق الكلام على
هذا الحديث تحت رقم (٢٠٨) .

(٥) المستدرک (٢٣٨/٤ — ٢٣٩) كتاب الذبائح .

من طريق عطاء ، عن أم كرز وأبي كرز قالا : " نذرت امرأة من آل عبد الرحمن
ابن أبي بكر أن ولدت امرأة عبد الرحمن نحرنا جنزورا ، فقالت عائشة رضى الله عنها
: لا بل السنة أفضل ، عن الغلام شاتان مكافئتان وعن الجارية شاة ، تقطع
جدولا ، ولا يكسر لها عظم فيأكل ويطعم ويتصدق ، ولكن ذاك يوم السابع ،
فإن لم يكن ففي أربعة عشر ، فإن لم يكن ففي إحدى وعشرين " .

وقال : هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي .

وذكر الشيخ ناصر الدين هذا الحديث في الروايات (٣٩٥/٤) وقال : رجاله
كلهم ثقات معروفون رجال مسلم غير إبراهيم بن عبد الله وهو صدوق كما قال =

الذهبي . وعلى هذا فظاهر الاسناد الصحة ، ولكن له عندى علتان : —
الأولى : الانقطاع بين عطاء وأم كرز ، لما ذكرته فيما تقدم — انظر
ص ٣٩١ من الارواء قال فيه : وأخشى أن يكون منقطعا بين عطاء وأم كرز
، فقد رواه عمرو بن دينار ، عن عطاء ، عن حبيبة بنت ميسرة . . .
وفي العلل لابن المديني ص ٦٦ فقال : عطاء بن أبي رباح لم يسمع
من أم كرز شيئا .

وروى عن أم حبيبة بنت ميسرة عن أم كرز —

ثم قال الشيخ ناصر : والأخرى الشذوذ والادراج ، فقد ثبت الحديث
عن عائشة من طريقين كما سبق هناك ، وليس فيهما قوله : (تقطع جدولا . . .) .
فالظاهر أن هذا مدرج من قول عطاء ، ويؤيده أن عامر الأحول رواه عن
عطاء ، عن أم كرز قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (عن الغلام
شأتان مكافئتان ، وعن الجارية شاة) . قال : وكان عطاء يقول (تقطع
جدولا) دون قوله (ولكن ذاك يوم السابع . . .)
أخرجه البيهقي في سننه (٣٠٢/٩) في كتاب الضحايا — فدل على أنه
مدرج في الحديث والله أعلم . أهـ . مختصرا .

ورواه الدارقطني من طريق اسحاق الأزرق عن عبد الملك بن أبي سليمان
عن عطاء عن أم كرز فذكره الى قولها (وليكن ذاك يوم السابع) .

ثم قال : حدثنا ابن مخلد ثنا صالح بن أحمد ثنا علي بن المديني
قال : سألت يحيى بن سعد عن حديث عبد الملك العزمي عن عطاء قال : قالت
امراة عند عائشة : لو ولد لعبد الرحمن بكر نحرنا جزورا . قال يحيى : أخاف
أن يكون عطاء بلغه هذا عن يوسف بن ماهدك حدثنا ابن مخلد ثنا
العباس بن محمد أبو سلمة التبوذكي ثنا سلام بن أبي مطيع عن العجاج
أن عطاء حدثه عن يوسف بن ماهدك أنه قيل لعائشة لو ولدت عائشة ان شاء الله
لعلقنا عن ولدها جزورا ، فقالت : أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن الغلام شأتان ، وعن الجارية شاة .

انظر العلل الجزء الخامس ل ٢٢٢ — ب .

ولأصحاب السنن ^(١) من حديث سمرة (فذبح عنه يوم السابع ويحلق ويسمى)
وصححه الترمذى ، وابن حبان ^(٢) ، والحاكم ^(٣) .

وفي رواية لأبي داود (ويدما) بدل (يسمي) ^(٤) .

قال أبو داود : هذا وهم من همام ^(٥) .

١٤١ - أ

(١) أبو داود في سننه (٢٦٠ / ٣) كتاب الأضاحي - باب في العقيقة . حديث
رقم (٢٨٣٨) . والنسائي في سننه (١٦٦ / ٧) كتاب العقيقة - باب
من يعق . والترمذى في جامعه (٢٠١ / ٤) كتاب الأضاحي - باب من
العقيقة . وقال : " حسن صحيح " . وابن ماجه في سننه (١٠٥٢ / ٢) كتاب
الذبائح .

(٢) لم أقف على حديث سمرة في الاحسان وانما فيه حديث عائشة . انظر الاحسان
(٣٥٦ / ٧) . وانظر موارد الظمان حديث (١٠٥٦) .
(٣) في المستدرک (٢٣٧ / ٤) كتاب الذبائح ، وسكت عنه الحاكم . وقال الذهبي
: " صحيح " . كلهم من طريق الحسن عن سمرة .

فائدة :

وأسند النسائي في سننه (٢٦٦ / ٧) الى حبيب بن الشهيد قال لي محمد بن
سيرين : سل الحسن من سمع حديثه في العقيقة ؟ فسألته عن ذلك . فقال :
سمعت من سمرة .

(٤) سنن أبي داود (٢٥٩ / ٣) حديث رقم (٢٨٣٢) .

(٥) قال أبو داود : وهذا وهم من همام (ويدي) .

خلاف همام في هذا الكلام ، وهو وهم من همام ، وانما قالوا :
(يسمي) فقال : همام (يدي) . وليس يؤخذ بهذا .

ثم ذكر حديث سمرة السابق . وقال : ويسمى أصح ، كذا قال : سلام
ابن أبي مطيع ، عن قتادة ، وإياس بن دغفل ، وأشعث ، عن الحسن .
وقال الخطابي : وكره أئمة العلم لطح رأسه بدم العقيقة ، وقالوا :
انه كان من عمل الجاهلية كرهه الزهري ومالك وأحمد وإسحاق ، وتكلموا فسي
رواية هذا الحديث ، من طريق همام عن قتادة فقالوا : قوله (يدي) غلط
وانما هو (يسمي) .

قال النووي رحمه الله : وأما حديث (ويدي) ، فقال أبو داود فسي

سننه وغيره من العلماء : هذه اللفظة لا تصح بل هي تصحيف ، والصواب =

.....
= والصواب (ويسى) . المجموع (٤٤٨ / ٨) .
وذكره الحافظ في التلخيص الحبير (١٤٦ / ٤) وقال : " وصحه الترمذى
والحاكم وعبد الحق .

- وذكر كلام أبي داود في تغليظه لهام ورد عليه - بقوله : يدل على
أنه ضبطها أن في رواية بهزعه ذكر الأمرين التسمية والتسمية ، وفيه أنهم
سألوا قتادة عن هيئة التسمية ، فذكرها لهم . فكيف يكون تحريفها
من التسمية ، وهو ضبط أنه سأل عن كيفية التسمية " . أه .

وذكره الشيخ ناصر الدين في ارواء الغليل (٣٨٥ / ٤) وذكر من خرج ،
ثم ذكر كلام الحافظ السابق ورد عليه بقوله :

" وهذا الجواب صحيح لو كانت الدعوى محصورة في كون هذه اللفظة
: (ويسى) تحرفت عليه فقال : (ويدي) ، لكن الدعوى أعم من ذلك
وهو أنه أخطأ فيها سواء كان المحفوظ عنه اقامتها مقام (ويسى) أو كان
المحفوظ الجمع بين اللفظين . فقد اختلفوا عليه في ذلك ، وهو في كل
ذلك واهم ، وهذا وإن كان بعيدا بالنسبة للثقة فلا بد من ذلك ليسلم
لنا حفظ الجماعة ، فانه إذا كان صعبا تخطئه الثقة الذي زاد على
الجماعة ، فتخطئه هو لا ونسبتهم الى عدم الحفظ أصعب .

أضف الى ما سبق أن تدميم رأس الصبي عادة جاهلية قضى عليها الاسلام
بدليل حديثين اثنين : الأول : عن عبدالله بن بريدة عن أبيه قال : (كما
في الجاهلية إذا ولد لأحدنا غلام ذبح شاة ، ولطخ رأسه بدمها ، فلمّا
جاء الاسلام كما نذبح شاة ونحلق رأسه ونلطخة بزعفران) .

والثاني : عن يزيد بن عبد المزي ، عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال : (يعق عن الغلام ، ولا يمس رأسه بدم) . انتهى .

٢٤ — باب ما يستدل به على أن العقيدة على الاختيار لا على الوجوب

٢١٠ — قال أحمد بن منيع ، ثنا ابن عيينة ، عن زيد^(١) بن أسلم ، عن رجل^(٢) من بني ضمرة ، سمع أباہ أوعه يقول : (سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرفه وسئل عن العقيدة فقال : لا أحب العقوق ، ولكن من ولد له وأحب أن ينسك عنه فليفعل^(٣)) .

(١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٤٨) .

(٢) د — زيد بن أسلم ، عن رجل من بني ضمرة ، عن أبيه ، لم يسميا ، من الثالثة . تقريب التهذيب ص ٧٣٢ ، تهذيب التهذيب (١٣ / ٣٦٨) .

(٣) مسند أحمد بن منيع مفقود .

ونكره البوصيري في المجردة — ٢ / لوحة ١٢١ / ب .

استناده ضعيف ، فيه رجل مبهم ، وضعفه الامام النووي رحمه الله ففي المجموع (٨ / ٤٢٧ — ٤٢٨) ، ولكن له شاهد عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه عن جده ، وسيأتي ذكره .

٢١١ — رَوَاهُ الْحَارِثُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي أُسَامَةَ ، ثنا أَحْمَدُ ^(١) بْنُ يُونُسَ ، ثنا سَفِيَّانُ ^(٢) الثَّوْرِيُّ ، حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي فُلَانٍ أَرَاهُ مِنْ بَنِي ضَمْرَةَ عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حُجَّةِ الْوُدَّاعِ عَنْ الْعَقِيقَةِ ؟ فَقَالَ : ((مَا أَحَبُّ الْعَقُوقَ ، وَمَنْ وَلَدَ لَهُ فَأَحَبُّ أَنْ يَنْسُكَ عَنْهُ فَلْيَنْسُكَ)) ^(٣) .

- (١) — ع — أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ بْنِ قَبِيصٍ الْكُوفِيُّ التَّمِيمِيُّ الْيَرْبُوعِيُّ ، ثِقَةٌ حَافِظٌ مِنْ كِبَارِ الْعَاثِرَةِ ، مَاتَ سَنَةَ ٢٢٧ هـ ، تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ ص ٨١ ، تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ (٥٠ / ١) .
- (٢) تقدمت ترجمته في حديث (٨) .
- (٣) انظر زوائد مسند الحارث — كتاب الأضاحي والعقيقة والصيد والوليمة — باب في العقيقة — حديث رقم (٢٩٦) .
- في أسناده رجل مبهم ، ولكن له شاهد من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده .

٢١٢ - ورواه أبو يعلى الموصلي ، ثنا هارون ^(١) بن معروف ، ثنا الدراوردي ^(٢) ،
 أخبرني زيد بن أسلم ، عن رجل من بني ضمرة ، عن أبيه أنه سأل رسول
 الله صلى الله عليه وسلم عن العقبة ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم : ((لا أحب العقوق ولكن)) ^(٣) فذكر حديثا بن منيع ورواه أحمد
 ابن حنبل ، ثنا اسحاق بن عيسى ، أخبرني مالك ^(٤) ، عن زبيد
 ابن أسلم فذكر حديث ابن منيع . ^(٥)

-
- (١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٥٤٠) .
 (٢) " " " " " (٤٣) .
 (٣) لم أقف عليه في مسند أبي يعلى ، ولعله في الكبير . ولم أقف عليه في المقصد
 العلي .
 (٤) هو امام دار الهجرة تقدمت ترجمته في حديث رقم (١٠٥) .
 (٥) المسند للإمام أحمد (٣٦٩/٥) .

قال أحمد بن حنبل : وثنا عبدالرحمن ، عن سفيان — هو الثوري^(١) — فذكره
 قال : وثنا سفيان بن عيينة ، ثنا زهد بن أسلم ، عن رجل ، عن أبيه أو عمنه
 [أنه^(٢)] قال : شهدت النبي صلى الله عليه وسلم بعرفة وسئل عن العقيقة^(٣) ؟
 فذكره^(٤) .

(١) ليس موجود في المسند .

(٢) ما بين المعقوفتين سقطت من الأصل ، وأثبتها من المسند .

(٣) في الأصل ((وسئل)) وأثبتها كما في المسند .

(٤) المسند (٤٣٠ / ٥) .

ونذكره البوصيري في المجردة — ٢ / لوحة ١٢١ ب .

ونذكره البيهقي في مجمع الزوائد (٥٧ / ٤) وقال : رواه كنه أحمد وفيه
 رجل لم يسم وبقي رجاله رجال الصحيح . وقال النووي في المجموع (٤٢٧ / ٨)
 : رواه أبو داود والبيهقي من طريقين عن عمرو بن شعيب عن أبيه ، قال الراوي
 أراه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه البيهقي أيضا من رواية رجل
 من بني ضمرة ، عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا ان اسنادان ضعيفان
 كما ترى ، وقال البيهقي : اذا ضم هذا الى الأول قويا . انتهى .

قلت : أما حديث عمرو بن شعيب فقد أشار اليه البوصيري رحمه الله . ضمن
 حديث رقم (٢٠٩) حيث قال : " رواه النسائي والحاكم وصححه ، من حديث
 عمرو بن شعيب عن أبيه ، عن جده . قلت : ورواه أحمد في مسنده ، وأبو
 داود في سننه ، والبيهقي في الكبرى كلها من طريق داود بن قيس عنه به .
 قال الشيخ أحمد شاكر في تحقيقه وشرحه للمسند (٤ / ١١) : " اسناده
 صحيح " . ورواه مالك في الموطأ ص ٣١٠ ، في أول كتاب العقيقة .

ونذكره الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٥٨٨ / ٩) وقال : " ويقوى
 أحد الحديثين بالآخر ، قال أبو عمر : لا أعلم مرفوعا الا عن هذين " .
 وقد أخرجه البزار وأبو الشيخ في العقيقة من حديث أبي سعيد " .
 انتهى . والله أعلم .

ونذكر الشيخ ناصر الدين الألباني حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ،
 وفاته الطريق الآخر وقال : والخلاف في عمرو بن شعيب معروف مشهور

والمقرر أنه حسن الحديث يحتج به ، الاروا^(٥) (٢٩٢ / ٤) .

فائدة : ذكر النووي في المجموع (٤٤٧ / ٨) مذاهب العلماء في العقيقة ، فقال : =

٢٥ — باب الولد ثمر القلوب —————

٢١٣ — قال أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا بكر بن عبد الرحمن ^(١) ، ثنا عيسى ^(٢) بن المختار ، عن ابن أبي ليلى ^(٣) عن العوفي ^(٤) ، عن أبي سعيد رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (الولد ثمر القلوب ، مَجْنُونٌ ، مَبْخُلَةٌ ، مَحْزَنَةٌ) ^(٥) .

- == ذكرنا أن مذهبنا أن العقبة مستحبة وبه قال مالك وأبو ثور وجمهور العلماء وهو الصحيح المشهور من مذهب أحمد . وانظر المغني (٦٤٤ / ٨) .
- (١) — د س ق — بكر بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عيسى الأنصاري ، أبو عبد الرحمن الكوفي ، القاضي ، ويقال له بكر بن عبيد ، ثقة ، من التاسعة ، تقريب التهذيب ص ١٢٢ ، تهذيب التهذيب (٤٨٥ / ١) .
- (٢) — د س ق — عيسى بن المختار بن عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي عيسى ليلي الأنصاري ، الكوفي ، ثقة ، من التاسعة ، تقريب التهذيب ص ٤٤٠ ، تهذيب التهذيب (٢٢٩ / ٨) .
- (٣) هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، تقدمت ترجمته في حديث رقم (٥١) ، صدوق س ، الحفظ جدا .
- (٤) هو عطية بن سعد العوفي ، تقدمت ترجمته في حديث رقم — ٤٤ — ضعيف ، من (ط / ٤) من المدلسين .
- (٥) لم أقف على مسند أبي سعيد الخدري ، في النسخة التي وصلت إلينا من مسند ابن أبي شيبة .

ونذكره البوصيري في المجردة — ٢ / لوحة ١٢١ / ب .

اسناده ضعيف ، لضعف محمد بن أبي ليلى ، وعطية بن سعد العوفي . قال الرامهرمزي : " الولد مجنون مبخلة " . هذان مصدران من البخل والجبن ومعناه أن حب الولد يمنع من بذل المال لآبائهم وعن لقاء العدو واشفاقا من الضيعة لهم . الأمثال ص ٢٦٠ .

٢١٤ — رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى الْمُوصِلِيُّ ، ثنا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَدْ ذَكَرَهُ . (١)

وَرَوَاهُ الْبَزَارِيُّ ثنا محمود بن بكر بن عبد الرحمن ، حدثني أبي ، عن عيسى بن المختار ، عن محمد بن أبي ليل ، عن عطية به . (٢)

قلت : مدار اسناد حديث أبي سعيد هذا على عطية العوفي ، وهو ضعيف ، وكذا الراوى عنه .

وله شاهد من حديث يعلى العامري رَوَاهُ الْقَاضِي فِي كِتَابِ سُنَنِ الشَّهَابِ . (٣)

١٤١ — ب

(١) السند لأبي يعلى (٣٠٥/٢) المقصد العلي ل ٨٨ — أ

(٢) انظر كشف الأستار (٣٧٨/٢) كتاب البر والصلة — باب ما جاء في الأولاد .

قال السبكي في الطبقات الكبرى (١٥٠/٤ — ١٥١) : محمد بن سلامة بن

جعفر بن علي القاضي ، أبو عبد الله القاضي الفقيه ، قال السلفي : كان من

الثقات الأثبات . ت ٤٥٤ هـ ، انظر سير أعلام النبلاء (١٨/٩٢) .

(٣) مسند الشهاب (٤٩/١ — ٥٠) حديث رقم (٢٥) .

وذكره البوصيري في المجردة — ٢/لوحة ١٢١ ب . وفي هامشه : وسيأتي

في المناقب في باب ما اشترك فيه الحسن والحسين .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/١٥٥) .

وقال : " رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى وَابْنُ بَزَارٍ فِيهِ عَطِيَّةُ الْعُوفِيِّ وَهُوَ ضَعِيفٌ " . أ. هـ .

قلت : حديث يعلى العامري رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ فِي سُنَنِهِ (٢/١٢٠٩) كتاب

الأدب باب بر الوالد والاحسان إلى البنات . بلفظ (جاء الحسن والحسين

يسعيان إلى النبي صلى الله عليه وسلم . فضمهما إليه وقال : إن الولد مبخلة

مجنية) . . . وأحمد في فضائل الصحابة — حديث رقم (١٣٦٢) .

وأيضاً في مسنده (٤/١٧٢) ، والرامهرمزي في الأمثال ص ٢٥٩ ، والطبراني

في المعجم الكبير (٣/٢١) ، والحاكم في المستدرک (٣/١٦٤) كتاب

معرفة الصحابة . وزاد (محزنة) .

والبيهقي في السنن الكبرى (١/٢٠٢) وفي الأسماء والصفات ، باب ما روى

في الوطأة بوج ص ٥٨١ ، زاد أحمد والبيهقي في الأسماء (وان آخر وطأة وطئها

الرحمن بوج) . كلهم من طريق عبد الله بن عثمان بن خثيم ، عن سعيد بن

أبي راشد عنه .

== ررواه أبو بكر محمد بن محمد بن سليمان المعروف بابن الباغندي في مسند عمر بن عبد العزيز حديث رقم (١٦) والبيهقي في الأسماء والصفات ص ٥٨١ ، كيهما من طريق ابن أبي سويد عن عمر بن عبد العزيز قال : زعمت المرأة الصالحة خولة بنت حكيم امرأة عثمان بن مظعون أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج وحسب وحسين فقال : مبذلة مجبنة ، وفي اسناده محمد بن أبي سويد الثقفي ، قال الحافظ : مجهول . انظر تقريب التهذيب ص ٤٨٢ .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . وسكت عنه الذهبي .

وقال البوصيري في زوائد ابن ماجه (٢ / ٢٤٠) : هذا اسناد صحيح ررواه أحمد في مسند من طريق ابن خثيم فذكره وزاد : " مجهلة " بين مجبنة ومبذلة ، ورواه ابن أبي شيبة في مسنده كما رواه ابن ماجه سواه ، ورواه أحمد بن منيع في مسنده ، ثنا القاسم بن خارجة ثنا اسماعيل بن عياش عن عبد الله بن عثمان فذكره ، بزيادة فيه ، وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري ررواه البزار في مسنده . انتهى .

وذكره الشيخ ناصر الدين الألباني في صحيح ابن ماجه (٢ / ٢٩٥) وقال : " صحيح " . وله شاهدان :

الأول : ررواه البزار في مسنده — عن طريق ابن خثيم ، عن محمد بن الأسود ابن خلف ، عن أبيه بلفظ (أنه أخذ الحسن فقبله ، ثم أقبل عليهم فقال : ان الولد مبذلة ، مجهلة ، مجبنة) .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨ / ١٥٥) : " ررواه البزار ورجالهم ثقات " .

والثاني : ررواه أحمد في مسنده (٥ / ٢١١) ، والطبراني في معجمه الكبير : (٢٠٧ / ١) كيهما من طريق مجالد بن سعيد ، عن الشعبي ، عن الأشعث بن قيس قال : (قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في وفد كدة فقال : هل لك من ولد ؟ قلت : غلام ولد لي في مخرجي اليك — وفي آخره قال له صلى الله عليه وسلم — انهم لمجبنة محزنة)

هذا لفظ الامام أحمد في مسنده ، وزاد الطبراني (ومبذلة) .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨ / ١٥٥) : " ررواه أحمد والطبراني

وفيه مجالد بن سعيد وهو ضعيف وقد وثق ، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح " .

.....
==
رواه الطبراني من طريق آخر ، في المعجم الكبير (٢٠٧/١) رواه من طريق عبد الله بن يوسف ثنا ابن لهيعة ، عن الحارث بن يزيد عن علي بن رباح عن الأشعث به ، وفيه ابن لهيعة . وفي نسخة بدل " عبد الله " " عبد الرزاق " ، والحاكم في مستدركه (٢٣٩/٤) من طريق سفيان عن الأعمش عن خيشة عن الأشعث بن قيس رضي الله عنه بلفظ " ولد لي غلام فبشرت به وأنا عند النبي صلى الله عليه وسلم . فقلت : وددت لكم مكان قصعة من خبز ولحم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ان قلت ذاك انهم لمخلدة مجبنة محزنة وانهم لشرة القلوب وقرّة العيون) .
قال الحاكم : " حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه " . ووافقه الذهبي .

أما الشاهد الأول الذي قال فيه الهيثمي : " رواه البزار ورجاله ثقات " . ففي توثيقه نظر لوجود محمد بن الأسود بن خلف ، ذكره الذهبي في ميزان الاعتدال (٤٨٥/٣) وقال : " لا يعرف هو ولا أبوه . تفرد عنه عبد الله ابن عثمان بن خثيم " . وزاد الحافظ في لسان الميزان (٨٣/٥) فقال : " ذكره ابن حبان في الثقات ، فقال محمد بن الأسود بن خلف بن عبد يغوث القرشي عن أبيه وجماعة من الصحابة . وعنه ابن الزبير وابن خثيم وكذا ذكر البخاري روايتهما عنه " أهـ .

وأما قول الذهبي رحمه الله : " لا يعرف هو ولا أبوه " . قلت : أبوه معروف : الأسود بن خلف ، ذكره الحافظ ابن حجر في الإصابة ، في القسم الأول (٤٣/١) .

كتاب السبق والرمي

١ - باب التحريض على الرمي

قال الشافعي رضي الله عنه : قال الله جل ثناؤه فيما ندب به أهل دينه :
((وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله
وعدوكم)) .^(١)

فزعم أهل العلم بالتفسير أن القوة هي الرمي^(٢) .

(١) سورة الأنفال ، آية رقم (٦٠) .

(٢) الأم للإمام الشافعي (٢٢٩ / ٤) ، كتاب السبق والنضال .

والسنن الكبرى (١٣ / ١٠) ، كتاب السبق والرمي .

٢١٥ - وقال أبو داود الطيالسي : ثنا الأشعث^(١) بن سعيد ، ثنا عبد الله^(٢) بن بسر ، عن أبي راشد^(٣) الحبراني ، عن علي رضي الله عنه قال : بعني رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم غدير^(٤) خم بعمامة سد لها خلفي ثم قال : إن الله أمدني يوم بدر وحنين بملائكة يحتمون هذه العمامة .^(٥) وقال : إن العمامة حاجز بين الكفر والإيمان . ورأى رجلا يرمي بقوس فارسية فقال : أرم بها ، ونظر إلى قوس عربية فقال : عليك بهذه وأمثالها ورمح القنى^(٦) فإن بهذه يمكن الله لكم في البلاد ويوفد لكم في النصر .^(٧)

- (١) - ت ق - أشعث بن سعيد البصري ، أبو الربيع السمان ، متروك . تقريب التهذيب ص ١١٣ ، تهذيب التهذيب (٣٥١ / ١) .
- (٢) - م د ت ق - عبد الله بن بسر السكسكي الحبراني ، بضم المهملة وسكون الموحدة ، أبو سعيد الحمصي ، سكن البصرة ، ضعيف ، من الخامسة ، تقريب التهذيب ص ٢١٢ ، تهذيب التهذيب (١٥٩ / ٥) .
- (٣) - م د ت ق - أبو راشد الحبراني ، بضم المهملة وسكون الموحدة ، الشامي قبل اسمه أخضر ، وقيل النعمان ، ثقة من الثانية ، تقريب التهذيب ص ٦٣٩ ، تهذيب التهذيب (٩١ / ١٢) .
- (٤) غدير خم : يمر من اليوم باسم " الغسرية " بضم الفين وفتح الراء والباء ، وهو غدير عليه نخل قليل لأناس من البلادية من حرب ، وهو في ديارهم يقع شرق الجيفة على ثمانية أكيال وواديها واحد ، وهو وادي الخرار . معجم البلدان (٨٨ / ٤) ، معجم معالم الحجاز (١٥٩ / ٣) .
- (٥) وفي المسند " العمة " .
- (٦) القنى : قال الجوهري : القنا : جمع قناة ، وهي الرمح ، ويجمع على قنوات وقنى ، والقناة من الرماح ما كان أجوف كالقنبة . النهاية (١١٢ / ٤) ، لسان العرب (٢٠٤ / ١٥) .
- (٧) مسند أبي داود ص ٢٣ - حديث رقم (١٥٤) -
- وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١٢١ / ب - وقال وتقدم في كتاب اللباس من حديث علي بن أبي طالب .
- قلت : اسناده ضعيف جدا ، فيه أشعث السمان ، قال الحافظ : " متروك " .

٢١٦ — رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا علي ^(١) بن هاشم ، عن أشعث بن سعيد ، قال ^(٢) :
حدثني عبدالله ^(٣) بن أبي راشد البلخي : سمعت عليا يقول : (عممني رسول
الله صلى الله عليه وسلم يوم غدیر خم بعمامة سدل طرفها على منكبي وقال :
ان الله أمدني) . فذكره ^(٤) إلا أنه قال : (ان العمامة حاجزة بين المسلمين
والمشركين) ^(٥) .

٢١٧ — ورواه أحمد بن منيع ، ثنا علي بن هاشم ، عن أشعث بن سعيد ، عن عبدالله
ابن بسر ، عن أبي راشد ، عن علي (أن النبي صلى الله عليه وسلم تصفح —
الناس وبيده قوس عربية فقال : عليك بهذه) — فذكره ^(٦) .

(١) في المسند لابن أبي شيبة "علي بن هاشم" ، وما في الأصل هو الصواب وهو —
الذي أثبتته ، وتقدمت ترجمته في حديث (١٤٢) .

(٢) في الأصل : ثنا ، وأثبتها كما في المسند .

(٣) هكذا في الأصل والمسند ، أما في المطالب العالية : عبدالله بن بسر ، عن
أبي راشد .

قال الذهبي : عبدالله بن أبي راشد . عن علي رضي الله عنه . لا يعرف .

ميزان الاعتدال (٤٢١ / ٢) ، لسان الميزان (٢٨٥ / ٣) .

(٤) بلفظ (ان الله أمدني يوم بدر ويوم حنين بملاوكة معتمين هذه العمامة . وقال :
ان العمامة حاجز بين المسلمين وبين المشركين . ثم تصفح الناس وبيده قوس عربية
فاذا رجل بيده قوس فارسية فقال : ألقها عليكم بهذه وأشباهها ورمح القنا
فانما يؤيد الله لكم في الدين ويمكن لكم بها في البلاد) .

(٥) مسند علي بن أبي طالب — ١ / لوحة ٥٥ ب .

(٦) مسند أحمد بن منيع مفقود .

وذكره البوصيري في المجردة — ٢ / لوحة ١٢١ ب .

وكذا الحافظ في المطالب العالية ل ١٤٦ — ب . وقال : "أشعث بن

سعيد هو أبو الربيع السمان" . وانظر المجردة منه (١٦١ / ٢) حديث رقم

(١٩٤٣)

اسناده ضعيف جدا ، وفيه أشعث بن سعيد .

رواه البيهقي في سننه ، ثنا أبو بكر بن فورك ، أبنا عبد الله بن جعفر ، ثنا
يونس بن حبيب ثنا أبو داود يعني الطيالسي فذكره ^(١) .

قال البيهقي : أشعث : هو الربيع السمان وليس بالقوى وخالفه اسماعيل ^(٢) بن
عياش فرواه عن عبد الله بن بسر هذا ، عن عبد الرحمن بن عدي البهراني ، عن
أخيه عبد الأعلى ^(٤) ، عن النبي صلى الله عليه وسلم منقطعا . وعبد الله بن بسر
: ليس بالقوى قاله أبو داود السجستاني وغيره ^(٥) . تقدم في كتاب اللباس ^(٦) في
باب العمامة .

١٤٢ — أ

(١) السنن الكبرى (١٤ / ١٠) كتاب السبق والرمي . باب التحريم على الرمي .

(٢) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٢٠٠) وهو صدوق في روايته عن أهل بلده
، مختلط في غيرهم .

(٣) — مد — عبد الرحمن بن عدي البهراني ، بفتح الموحدة وسكون الهاء ، الحمصي
، مقبول ، من السابعة . تقريب التهذيب ص ٣٤٦ ، تهذيب التهذيب
٢٢٨ / ٦ .

(٤) — مد سرق — عبد الأعلى بن عدي البهراني ، الحمصي ، ثقة ، من الثالثة
، وهم من ذكره في الصحابة . تقريب التهذيب ص ٣٣١ ، تهذيب
التهذيب (٩٧ / ٦) .

(٥) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٢١٥) وهو ضعيف .

(٦) انظر المجردة — ٢ / لوحة ٩٧ ب . باب ماجاء في لبس العمامة والتبسمان
والسراويل .

وقال : رواه أبو داود الطيالسي ، وأبو بكر بن أبي شيبة ، وأحمد بن منيع
، والبيهقي في الكبرى . ورواه ابن ماجه مختصرا ، ورواه الترمذي من حديث
ابن عمرو أحمد بن حنبل من حديث عائشة .

رواه ابن ماجه في سننه (٩٣٩ / ٢) كتاب الجهاد ، باب السلاح
، من طريق أشعث بن سعيد ، عن عبد الله بن بسر ، عن أبي راشد ، عن علي
رضي الله عنه مرفوعا نحوه . مختصرا .

قال البوصيري في زوائد ابن ماجه (١١٦ / ٢) : " هذا اسناد ضعيف
، عبد الله بن بسر الجبراني — والصواب بالحاء المهبطه — ضعفه يحيى
القطان وابن معين وأبو حاتم والترمذي والنسائي ، والدارقطني

٢١٨ — وقال مسدد : ثنا حفص بن غياث ، عن عفر^(١) بن أبي داود ، عن شيخ من أهل المدينة قال : (نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يرمى الرجل — بمرماه إلا امرأة يراها) .^(٢)

== وذكره ابن حبان في الثقات فما أجاد ، رواه أبو داود الطيالسي في مسنده عن أشعث فذكره بزيادة في أوله كما ذكرته في زوائد أبي داود الطيالسي "أهـ . فيه من هو أضعف منه ، أشعث بن سعيد قال فيه الحافظ : "متروك" وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٧/٥ — ٢٦٨) نحوه لفظ أبي داود ، وليس فيه قوله (غدیر خم) وفيه (فمر به رجلاً يحمل قوساً فارسياً فقال ألقها فإنها معلونة ملعونة من يحملها . عليكم بالقنأ والقسي . . .) الحديث . قال يحيى بن حمزة : إنما قال ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم لأنها كانت إذ ذاك على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأما اليوم فقد صارت عدة وقوة لأهل الاسلام .

قال الهيثمي : " رواه الطبراني عن شيخه بكر بن سهيل الدماطي قال الذهبي وهو مقارب الحديث . وقال النسائي : ضعيف ، وبقية رجاله رجال الصحيح — إلا أنني لم أجد لأبي عبيدة عيسى بن سليم من عبد الله بن بشر سماعاً " .

وذكره الشيخ ناصر الدين الألباني في ضعيف الجامع الصغير (٢/٧٦) وقال : ضعيف جداً ، (الطيالسي ، هـ) عن علي . الأحاديث الضعيفة ٣٠٥٢ — .
(١) — ت عسق — حفص بن سليمان الأسدي ، أبو عمر البزاز ، الكوفي ، وهو حفص بن أبي داود القاري صاحب عاصم ، متروك الحديث مع إمامته في القراءة ، من الثامنة . تقريب التهذيب عن ١٧٢ ، تهذيب التهذيب (٢/٤٠٠) .

(٢) مسند مسدد مفقود .

وذكره البوصيرى في المجردة — ٢/لوحة ١٢١ ب .
وكذا الحافظ في المطالب العالية — ل ١٤٧ — أ .
وانظر المجردة منه (٢/١٦٣) ، حديث رقم (١٩٤٩)
إسناده ضعيف جداً ، فيه حفص بن سليمان .

٢١٩ — وقال أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا عبدالرحيم ، عن عبدالله ^(١) بن سعيد المقري ، عن أبيه عن القعقاع ^(٢) بن أبي حدرود الأسلمي قال : (مر رسول الله على الله عليه وسلم باناس من أسلم وهم يتناضلون ^(٣) فقال : أرموا يا بني اسماعيل فان ^(٤) أباكم كن راميا ، ارموا وأنا مع ابن الأكوع ^(٥) قال : فامسك القوم بأيديهم ، فقال : ما لكم لا ترمون ؟ قالوا : يا رسول الله نرعى وقد ظلت : أنا مع ابن الأكوع ^(٥) ، وقد علمت أن حزبك لا يغلب : قال : فارموا وأنا معكم ^(٦) [كلكم] ^(٧) .

هذا اسناد ضعيف عبدالله بن سعيد المقبرى ضعفه عبدالرحمن بن

مهدي .

(١) في المسند : عبدالله بن سعيد المقبرى ، وفي الأصل والمطالب العالمة عبدالله وهو الصواب .

— ت ق — عبدالله بن سعيد بن أبي سعيد المقبرى ، أبو عباد الليثي مولا هم ، المدني ، متروك ، من السابعة . تقريب التهذيب ص ٣٠٦ ، تهذيب التهذيب (٢٣٧/٥) . وأبوه تقدم في حديث (١٩) .

(٢) القعقاع بن عبدالله بن أبي حدرود الأسلمي . قال ابن عبد البر : للقعقاع ولأبيه جميعا صحبة ، وقد ضعف بعضهم صحبة القعقاع ، لأن حديثه لا يأتي الا من طريق عبدالله بن سعيد بن أبي سعيد ، وهو ضعيف . انتهى مختصرا . الاستيعاب (٢٦٣/٣ — ٢٦٤) .

وذكره الحافظ في الاصابة (٢٣٩/٣) في القسم الأول : وقال القعقاع بن أبي حدرود الأسلمي . قال البخارى له صحبة وحديثه عند عبدالله بن سعيد المقبرى ولا يصح . — الى أن قال — وقال ابن السكن : ذكره بعضهم وأنه من الصحابة ولم يثبت ، والمشهور بالصحبة والده عبدالله بن أبي حدرود . قال ابن حجر : ولأبي عمر فيه وهم يأتي بيانه في القسم الأخير . أهـ

ثم ذكره الحافظ في القسم الرابع (٢٨٠/٣) فقال : القعقاع بن عبدالله بن أبي حدرود الأسلمي — وذكر كلام ابن عبد البر ثم قال — : وأما الحديث الثاني — يعني الذي أنا بصدده الآن — فانما جاء من رواية القعقاع بن عبدالله بن أبي حدرود عن أبيه كما تقدم في ترجمة عبدالله بن أبي حدرود الأسلمي ، وقد نبه على وهم أبي عمر فيه ابن فتحون . — الى أن قال — : والعمدة في أن لاصحبه =

-
-
- == له أن رواية المقبرى إنما هرعته عرابيه فالصحة لأبيه والله أعلم .
- وانظر ترجمة عبدالله بن أبي حدرد في الاصابة (٢٩٤/٣ - ٢٩٥) .
- (٣) يتناضلون : انتضل القوم وتناضلوا : أئرموا للسبق . وتناضله مناضلة : يساراه في الرمي . النهاية (٧٢/٥) ، لسان العرب (٦٦٥/١١) .
- (٤) ورد في الأصل بزيادة (ارموا) والصواب ما أثبت كما في مسند ابن أبي شيبة .
- (٥) هكذا الأصل والمطالب العالية ، وفي المسند " ابن الأدرع " . وما أثبتته هو الصواب .
- (٦) ما بين المعقوفتين سقطت من الأصل ، وأثبتها كما في المسند .
- (٧) المسند لابن أبي شيبة . ل . ٢٠ / أ - ب .
- اسناده ضعيف جدا ، لوجود عبدالله بن سعيد فيه ، قال فيسه الحافظ: " متروك " . والحديث مرسل أيضا .
- ولم أقف على التعقاع بن أبي حدرد في المراسيل لابن أبي حاتم ولا جامع التحصيل ولا تحفة التحصيل .

وأحمد بن حنبل وابن معين وأبو حاتم والغلاس والبخاري والنسائي وابن عدي وغيرهم . (١)

لكن المتن له شاهد في صحيح البخاري (٢) وغيره من حديث سلمة بن الأكوع

(١) الضعفاء الصغير للبخاري (رقم ١٨٦) ، الضعفاء والمتروكين للنسائي رقم (٤٤٣) الجرح والتعديل (٧١/٥) ، الكامل لابن عدي (١٤٧٩/٤) ، ميزان الاعتدال (٤٢٩/٢) .

(٢) في كتاب الجهاد - باب التحريض على الرمي - بلفظ (مر النبي صلى الله عليه وسلم على نفر من أسلم يتنفلون ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : "ارموا بني اسماعيل ، فإن أباكم كان راميا ، ارموا وأنا مع بني فلان . قال : فأمسك أحد الفريقين بأيديهم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مالكم لاترمون ؟ قالوا : كيف نرمي وأنت معهم ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : ارموا فأنا معكم كلكم) .

صحيح البخاري مع فتح الباري (٩١/٦ - ٤١٣ - ٥٣٧) .
وذكره البوصيري في المجردة - ٢/لوحة ١٢١ ب - وزاد : "وتقدم فسي الجهاد في باب الرمي ، وتقدم فيه حديث سعد بن أبي وقاص وغيره" .
وذكره الحافظ في المطالب العالية . ل ١٤٦ - ب

وانظر المجردة منه (١٦٢/٢) حديث رقم (١٩٤٦) .
وقول البوصيري : "تقدم في الجهاد" . انظر في المجردة - ٢/لوحة ٩٤ - ب . كتاب الجهاد ، باب ما جاء في الرمي وفضله .

قال : وعن القعقاع بن أبي حدر الأسلمي رضي الله عنه قال : مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بأناس من أسلم . . . الحديث فذكره . ثم قال : "رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند فيه عبد الله بن سعيد المقرئ وهو ضعيف لكن المتن له شاهد في صحيح البخاري وغيره من حديث سلمة بن الأكوع .

وأبو حدر الأسلمي ليس له رواية في شيء من الكتب ، وهو يفتح الحاء المهملة وبدالين مهملتين الأولى ساكنة ثم را مفتوحة ، اختلف في اسم فليل عبد وقيل عبيد ، وقيل سلامة له صعبة ورواية "أه" .

وأما حديث سعد بن أبي وقاص فليس فيه ما يتعلق بحديث أبي حدر وسياقي الكلام عليه . انظر حديث رقم (٢٢٢) .

٢٢٠ — قال أبو بكر بن أبي شيبة : وثنا عبد الرحيم ^(١) بن سليمان ، عن حجاج ^(٢) ،
عم عمرو بن شعيب ، عن أبيه عن جده رضى الله عنه . (أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم مر على ناس يرمون فقال : خذوا وأنا مع ابن الأكوع
فقالوا : يا رسول الله نأخذ وأنت مع بعضنا دون بعض . فقال : خذوا
وأنا معكم يا بني إسماعيل) ^(٣) .

هذا اسناد ضعيف لضعف الحجاج بن أرطاة .

(١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٧٦) .

(٢) “ “ “ “ (٨٦) .

(٣) لم أقف على سند عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، في النسخة التيسري
وصلت اليها من مسند ابن أبي شيبة .

وذكره البوصيرى في المجردة — ٢/ لوحة ١٢٢ / أ .

اسناده ضعيف لمنعنة الحجاج بن أرطاة وهو من (ط/٤) من

المدلسين .

ولكن المتن له شاهد في الصحيح سبق أن ذكره البوصيرى رحمه الله أثناء

كلامه على الحديث السابق .

٢٢١ — قال أبو بكر بن أبي شيبة : وثنا عفان ، ثنا حماد بن سلمة ، أنبا ثابت ، أن
أبا بكر رضى الله عنه قال : (نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
الخذف) . (١)

هذا اسناد رجاله ثقات .

والخذف : بفتح الخاء وسكون الذال المعجمتين الرمي بالعصا
وغيرها .

(١) لم أقف عليه في مسند أبي بكر ، من مسند ابن أبي شيبة ، في القطعة التماسي
وصلت اليها منه .

وذكره البوصيرى في المجردة — ٢/ لوحة ١٢٢/ أ .

رجال ثقات ، وسبق أن ترجمت لهم . وله شاهد في الصحيح —

من حديث عبد الله بن مغفل ، رواه البخارى في صحيحه — فسي كتاب

الأرب — باب النهى عن الخذف — من حديث عبد الله بن مغفل المونسي

قال : (نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الخذف وقال : انه لا يقتل

الصيد ولا ينكح العدو ، وانه يفتأ العين ويكسر السن) صحيح —

البخارى مع فتح البارى (١٠/ ٥٩٩) . ومسلم في صحيحه (٣/ ١٥٤٧) كتاب

الصيد والذبائح — باب اباحة ما يستعان به على الاصطياد والعدو ،

وكراهة الخذف .

٢٢٢ - وقال عبد بن حميد : أبنا يزيد بن هارون ، أنبا^(١) سالم^(٢) بن عبيد ، عن أبي
عبد الله^(٣) ، عن محمد^(٤) بن سعد بن أبي وقاص ، عن أبيه ١٤٢ - ب
رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول : (لكل مسلم ثلاثا
ما من رجل من المسلمين يرمي بسهم في سبيل الله في العدو أصاب أو أخطأ
الا كان أجر ذلك السهم له يعدل^(٥) نسمة ، وما من رجل من المسلمين ابهضت
منه شعرة في سبيل الله الا كانت له^(٦) نورا يوم القيامة تسمى بيمن يديه

(١) هكذا في الأصل ، وفي المنتخب (أنبأنا) وفي نسخة منه (حدثنا) وفي
أخرى (أخبرنا) .

(٢) لم أقف عليه .

(٣) لم أقف عليه .

(٤) - خ م ط ت س ق - محمد بن سعد بن أبي وقاص الزهري ، أبو القاسم المدني ،
ثقة ، من الثالثة . تقريب التهذيب ص ٤٨٠ ، تهذيب التهذيب (١٨٣ / ٩) .

(٥) في الأصل (كعدل) وأثبتها كما في المسند .

(٦) في الأصل (كان) ، وأثبتها كما في المنتخب .

(٧) في الأصل (يسعى) ، وفي المنتخب (سعى) .

وإما من رجل من المسلمين أعتق صغيراً أو كبيراً إلا كان حقاً على الله أن يجزيه بكل
عضو منه أضعافاً مضاعفة (١).

(وتقدم في كتاب الجهاد (٢) في باب الرمي (٣).

(١) المنتخب من السند ص ٣٠ حديث رقم (١٣٠) .

(٢) انظره في المجردة - ٢ / لوحة ٩٤ - ب - كتاب الجهاد ، باب ما جاء في الرمي
وفضله وقال : " رواه محمد بن حميد وقد تقدم القصة الشيب شواهد في آخر
كتاب الزينة " .

وذكره الحافظ في المطالب العالية . ل ١٤٦ - ١٤٧ / أ .

وانظر المجردة منه (١٦٣ / ٢) حديث رقم (١٩٤٨) .

له شاهد من حديث عمرو بن عصة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول : (من رمى بسهم في سبيل الله فبلغ العدو أخطأ أو أصاب كان له
كعدل رقبة ، ومن أعتق رقبة مسلمة كان فداء كل عضو منه عضواً منه من نار جهنم
، ومن شاب شيبة في سبيل الله كانت له نورا يوم القيامة) . هذا لفظ النسائي
رواه الإمام أحمد في مسند (١١٣ / ٤) والنسائي في سننه (٢٨٠ ، ٢٦ / ٦) ،
كتاب الجهاد ، ثواب من رمى بسهم في سبيل الله عز وجل .

والحاكم في المستدرک (٩٦ / ٢) مقتصر على صدر الحديث . وسكت عنه هو
والذهبي .

وذكره الشيخ ناصر الدين الألباني في صحيح الجامع الصغير (١٠٧٥ / ٢) .

وقال : " صحيح " عن عمرو بن عصة .

(٣) ما بين القوسين في هامش الأصل .

٢٢٣ - وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة : ثنا زائدة * ، عن الأعشى ، عن عمرو بن مرة ، عن أبي عبيدة ^(١) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم ثقيف ^(٢) (قاتلوا أهل البغي ^(٣) فمن بلغ العدو ^(٤) بسهم فله درجة فقال رجل : يا رسول الله ما الدرجة ؟ ، قال : الدرجة ما بين السماء والأرض ^(٥) (وتقدم في الجهاد أيضا ^(٦)) .

* توفي الحارث رحمه الله عام ٢٨٢ هـ ، وكان عمره ٩٦ سنة . انظر تاريخ بغداد (٢١٨ / ٨ - ٢١٩) أى أنه ولد عام ١٨٦ هـ . وتوفي زائدة بن قدامة سنة ١٦٠ هـ . يتبين من هذا أن في السند سقط ولا شك ، فان الحارث رحمه الله ولد بعد وفاة زائدة .

(١) - ع - أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود ، مشهور بكنيته ، كوفي ، ثقة ، من الثالثة .

التقريب ص ٦٥٦ ، تهذيب التهذيب (٧٥ / ٥) .

(٢) هكذا في الأصل ، وقال المحقق لزوائد الحارث : في الأصل (ثقيف) الا أنه جعل بدله (بدر) وفي المطالب العالية (يوم بدر) .

(٣) هكذا في الأصل ، وقال المحقق لزوائد الحارث حسين الباكرى : في الأصل (أهل الضع) الا أنه وضع بدلها (أهل الكفر) وكذا هي في المطالب العالية .

(٤) هكذا في الأصل وزوائد الحارث ، وسقطت كلمة (العدو) من المطالب العالية .

(٥) زوائد سند الحارث - كتاب الجهاد ، باب ما جاء في الرمي ، حديث رقم (٦٤٤) . ولم يذكره البوصيرى في المجردة في هذا الموضع وإنما اكتفى بذكره في الجهاد . رجاله ثقات ، الا أنى لم أقف على الراوى الساقطين الحارث وزائدة ، ثم هو مرسل أيضا ، ولكن له شواهد سياقى ذكرها ان شاء الله تعالى .

(٦) انظر المجردة للبوصيرى - ٢ / لوحة ٩٤ ب .

وذكره الحافظ في المطالب العالية - ل ١٤٦ ب .

وانظر المجردة منه (١٦٣ / ٢) حديث (١٩٤٧)

قال محقق زوائد الحارث الحسين الباكرى : "الحارث لم يسمع من زائدة ،

وهو مرسل أيضا " . أه .

وله شاهد من حديث شعان قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من

شاب شية في الاسلام كانت له نورا يوم القيامة ومن رمى بسهم في سبيل الله كتب الله له به درجة) .

ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٠ / ٥) وقال : "رواه الطبرانى ورجاله

رجال الصحيح الا أن سالم بن أبي الجعد لم يدرك معاذ .

وشاهد آخر من حديث أبي نجيع السلمي رواه الامام أحمد في مسنده

(١١٣ / ٤) عن روح قال : ثنا هشام بن أبي عبد الله عن قتادة عن سالم =

.....
 = بن أبي الجعد عن معدان بن أبي طلحة عنه رضى الله عنه قال : حاصرنا —
 نبي الله صلى الله عليه وسلم حصن الطائف فسمعت رسول الله صلى الله —
 عليه وسلم يقول : من بلغ بسهم فله ، درجة في الجنة الحديث .
 ورواه الامام أبو داود في سننه (٢٧٤/٤) كتاب العتق ، باب أى الرقاب
 أفضل ؟ من طريق معاذ بن هشام ، حدثني أبي عن قتادة به . الا أنه قال :
 (من بلغ بسهم في سبيل الله عز وجل فله درجة) الحديث . والنسائي
 في سننه (٢٧/٦) ، كتاب الجهاد ، ثواب من رمى بسهم في سبيل الله —
 وذكره الشيخ ناصر الدين الألباني في صحيح الجامع الصغير (١٠٥٥/٢) حديث
 (٦١٢٦) وقال : " صحيح " .

وشاهد آخر من حديث كعب بن مرة ضمن حديث قال فيه سمعته - أى النبي
 صلى الله عليه وسلم - يقول : " ارموا - من بلغ بسهم رفعه الله به درجة . قال
 ابن النحاس يارسول الله وما الدرجة قال : أما انها ليست بعتبة أمك ولكن
 ما بين الدرجتين مائة عام) .

رواه النسائي في سننه (٢٧/٦) كتاب الجهاد ، وأحمد في مسنده
 (٢٣٥/٤) .

وذكره الهندي في كنز العمال (٣٥٢/٤) ومزاه لابن أبي حاتم وابن مردويه
 ، عن ابن سمود . أه .

(٧) ما بين القوسين في هامش الأصل .

٢ - باب ^(١) الرجلين يستبقان بفرسيهما ويخرج كل واحد منهما سبقا ،
ويدخلان بينهما محلا على أنه ان سبقهما المحلل كان ما أخرجه
وان سبق أحدهما المحلل أحرز ماله ، وأخذ مال صاحبه

٢٢٤ - قال سدد : ثنا حماد بن زيد ، عن يحيى بن سعيد الأنصاري ، عن
سعيد ^(٢) بن المسيب ، " أنه كان لا يرى بأسا بالرجلين يتراهنان ، يجي ^(٣)
هذا يستبق ، وهذا يستبق فيدخلان بينهما دخيلا ان سبق ذهب
بالسبق ، وكان يكره أن يتفرقا بذلك " . ^(٤)

- (١) في المجردة . ل ١٢٢ - أ : باب ماجاء في المسابقة بالخيل والمراهنسة
عليها واخصاء البهائم .
 - (٢) رجال الاسناد تقدمت تراجمهم .
 - (٣) قوله : " يجي هذا يستبق ، وهذا يستبق فيدخلان بينهما دخيلا ان سبق
ذهب " ليس موجودا في المطالب العالية .
 - (٤) سند سدد مفقود .
- وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٢ / أ . وقال : " رواه سدد
مرسلا بسند صحيح " .
- وكذا الحافظ في المطالب العالية . ل ١٤٧ - أ
وانظر المجردة منه (١٦٣ / ٢ - ١٦٤) حديث رقم (١٩٥٠) .
رجاله ثقات .

٢٢٥ - قال : وثنا يحيى ^(١) بن سعيد ، عن يحيى بن سعيد الأنصاري ، عن سعيد
ابن المسيب ، قال : " لا بأس برهان الخيل اذا كان فيها فرس ليس دونها
، ان سبق كان له السبق ، وان سبق لم يكن عليه شي " ^(٢) .
رواه البيهقي في سننه : ابننا أبو أحمد عبد الله ^(٣) بن محمد بن الحسن
المهرجاني ، أنبا أبو بكر ^(٤) محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد ^(٥) بن ابراهيم
البوشنجي ، ثنا ابن بكير ^(٦) ، ثنا مالك ^(٧) ، عن يحيى بن سعيد أنه سمع
ابن المسيب يقول : " ليس برهان الخيل بأس اذا أدخل فيها محلل فان
سبق أخذ السبق وان سبق لم يكن عليه شي " ^(٨) .

-
- (١) هو ابن القطان ، تقدمت ترجمته في حديث رقم (٤) .
(٢) سند سدد مفقود .
وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٢ / أ . وكذا الحافظ في المطالب
العالية . ج ١٤٧ - أ ، وانظر المجردة منه (١٦٤ / ٢) حديث رقم (١٩٥١) ،
رجاله ثقات .
(٣) لم أقف عليه . وقد ذكره الدكتور محمد ضياء الرحمن الأعظمي ضمن الشيوخ الذي
لم يقف عليهم .
(٤) لم أقف عليه ، وقد نسبته الحاكم في المستدرک (٣٨٢ / ٢) ، وهو أبو بكر محمد
ابن جعفر بن أحمد بن موسى المزكي . وذكره المزني ضمن تلاميذ البوشنجي ، في
تهذيب الكمال (١١٥٢ / ٣) .
(٥) تقدمت ترجمته في حديث رقم (١٠٥) .
(٦) هو يحيى بن عبد الله بن بكير . تقدمت ترجمته في حديث رقم (١٠٥) وقال
الحافظ : " تكلموا في سماعه من مالك . . .
(٧) تقدمت ترجمته في حديث رقم (١٠٥) .
(٨) السنن الكبرى (٢٠ / ١٠) كتاب السبق والرمي - باب الرجلين يستبقان بفرسيهما
ويخرج كل واحد منهما سبقا ويدخلان بينهما محلا .

قال : أئنا أبو الحسن ^(١) الرفاء ، أئنا عثمان ^(٢) بن محمد بن بشر ، ثنا اسماعيل ^(٣) القاضي ، ثنا ابن أبي أويس ^(٤) ثنا ابن أبي الزناد ^(٥) ، عن الفقهاء الذين ينتهي السرى قولهم من أهل المدينة ، كانوا يقولون : الرهان في الخيل جائز إذا أدخل فيها محلل أن سبق أخذ وان سبق لم يفرم شيئاً وينبغي أن يكون المحلل شيئاً ١٤٣ - أ - بالخيل في النجاء والجودة . ^(٦)

-
- (١) الامام القاضي ، أبو الحسن ، علي بن أحمد بن محمد بن يوسف السامري الرفاء ، وثقه الخطيب ، ت ٤٠٢ هـ ، تاريخ بغداد (٣٢٢ / ١١) ، سير أعلام النبلاء : (٨٦ / ١٧) .
- (٢) عثمان بن محمد بن بشر أبو عمر والسقطي المعروف بابن سنقة ، أثنى عليه البرقاني ووثقه . ت ٣٥٦ هـ ، تاريخ بغداد (٣٠٤ / ١١) .
- (٣) هو الامام شيخ الاسلام أبو اسحاق اسماعيل بن اسحاق بن اسماعيل الأزدي مولاهم ، البغدادى المالكي ، قال الخطيب : " كان عالماً متقناً فقيهاً " ت ٢٨٢ هـ .
- تذكرة الحفاظ (٦٢٥ / ٢) ، تاريخ بغداد (٢٨٤ / ٦) .
- (٤) - خ م د ت ق - اسماعيل بن عبدالله بن أويس بن مالك بن أبي عامر الأصمعي ، أبو عبدالله بن أبي أويس المدني ، صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه ، من العاشرة . تقريب التهذيب ص ١٠٨ ، تهذيب التهذيب (٣١٠ / ١) .
- (٥) - خ م د - عبد الرحمن بن أبي الزناد : عبدالله بن ذكوان ، المدني ، مولى قريش ، صدوق ، تغير حفظه لما قدم بغداد ، وكان فقيهاً ، من السابعة . تقريب التهذيب ص ٣٤٠ ، تهذيب التهذيب (١٠٧ / ٦) .
- (٦) السنن الكبرى للبيهقي (٢٠ / ١٠) كتاب السبق والرمي باب الرجلين يستبقان بفروسيهما .

٢٢٦ - وقال أحمد بن منيع : ثنا يزيد ، أنا سفيان ، عن الزهري ، عن سعيد ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (" من أدخل فرسا بين فرسين وهو لا يأمن أن يسبق فليس بقمار ، ومن أدخل فرسا بين فرسين قد آمن أن يسبق فهو قمار) . (١)

(١) سند أحمد بن منيع مفقود . وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٢ / ١ . وقال : " رواه أحمد بن منيع بسند صحيح " (و). الحديث من الزوائد .
فقد رواه أبو داود في سننه (٣ / ٦٦-٧٧) كتاب الجهاد - باب في المحلل - من طريق سفيان بن حسين وسعيد بن بشير كليهما عن الزهري به . باسناد ابن منيع ولفظه وابن ماجه في سننه (٢ / ٩٦٠) كتاب الجهاد - باب السبق والرهان . قال أبو داود : " رواه معمر وشعيب وعقيل ، عن الزهري ، عن رجال من أهل العلم ، وهذا أصح عندنا " .

وذكره البيهقي في السنن الكبرى (١٠ / ٢٠) كتاب السبق والرمي . وقال : " تفرد به سفيان بن حسين وسعيد بن بشير " .

قال ابن التركماني في الجوهر النقي : " في تفردهما به ثلاث غل : الأولى : أنه تكلم فيهما ، قال البيهقي في باب الدابة تنفخ برجلها : سفيان بن حسين ضعيف الحديث عن الزهري ، قاله يحيى بن معين . قلت : قال الحافظ : ثقة في غير الزهري ، باتفاقهم . التقريب ص ٢٤٤ .

وقال ابن معين : سعيد بن بشير ليس بشي . وضعفه أحمد والنسائي ، وقال ابن نمير : منكر الحديث ليس بشي . قلت : قال الحافظ : ضعيف ، التقريب ص ٢٣٤ .

الثانية : أن أبا داود قال بعد اخراجه للحديث من الوجهين . . . فذكر ما نقلته عنه آنفا .

الثالثة : أن ابن أبي حاتم قال في كتاب العلل : سألت أبي عن حديث سفيان بن حسين فقال : خطأ لم يعمل سفيان شيئا لا يشبهه ، أن يكون عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وأحسن أحواله أن يكون قول سعيد فقد رواه يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قوله " أهـ .

الذي فيه : " قال أبي : لا أطم روى هذا الحديث غير حصين بن نمير ، عن سفيان بن حسين وسعيد بن بشير وأرى أنه كلام سعيد بن المسيب "؛ العلل (٢ / ٣١٨) ظل أخبار في الأئب والطب . وذكره ابن حجر في تلخيص الحبير (٤ / ١٦٣) كتاب السبق . . وذكر فيه أحوال الأئمة الذين ضعفوا الحديث . =

(٦) (أن النبي صلى الله عليه وسلم سبق ^(٥) بين الخيل والابل) .

هذا اسناد مرسل ، لكن له شاهد مرفوع من حديث ابن عمر . (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سبق بين الخيل وأعطى السابق) رواه الامام أحمد بن حنبل في مسنده . (٧)

وفى الاسناد عبد الله بن عمر العمرى وهو ضعيف .

== وضعفه الامام ابن القيم الجوزية في كتابه (الفروسية) ، وأطال في الرد على من صححه ، وبين أن الصواب فيه أنه من قول سعيد بن المسيب ، وليس مرفوعا
ص ٥٩ - ٦٠

(١) الرهان على وزن سهام ، وتراهن القوم أخرج كل واحد رهنا ، ليفوز السابق وكذا ضعفه الشيخ ناصر الدين الألباني في "أرواء الغليل" (٣٤٠ / ٥) .

بالجميع اذا غلب . المصباح المنير ص ٢٤٢ ، لسان العرب (١٨٩/١٣) .

(۲) هو ابن القطان ، تقدمت ترجمته في حديث رقم - ۴ - .

(۳) تقدمت ترجمته في حديث رقم (۱۲۸) .

• (128) " " " " (3)

وفى المطالب العالية : جعفر بن كثير ، والصواب : ما أثبتته .

(٥) في الأصل والمطالب العالية (سبق) وفي المجردة من الاتحاد (سابق) .

(۶) مسند مسدود مقفول .

وذكره البوصيري في المجردة - ٢/ لوحة ١٢٢ / ١ - وقال : رواه مسدد مرسلًا ورواته ثقات .

وذكره الحافظ في المطالب العالية . ل ١٤٦ - أ ، وانظر المجردة منه :

(۱۶۲/۲) حدیث (۱۹۴۴)

(۷) المسند (۸/۴۱) حدیث (۵۶۵۶) من طریق عبد اللہ بن عمر ، عن نافع عن ابن عمر فذكره .

قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله : " اسناده صحيح " .

قلت : وفي اسناده عبد الله بن عمر بن حفص ، ضعفه الحافظ في تقريب

التہذیب ص ۳۱۴ . ورواہ الامام أحمد فی مسندہ (۱۸۸/۷) حدیث (۵۳۴۸) =

٢٢٨ - وقال أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا يزيد بن هارون ، ثنا سعيد بن زيد ، عن الزبير^(١) بن الخريت عن أبي لبيد^(٢) قال : " أرسلت الخيل والحكم^(٣) بن أيوب على البصرة ، قال : فخرجنا ننظر اليها فلما رجعنا قلنا : لو ملنا إلى أنس ابن مالك فلما إليه وهو في قصره بالزاوية^(٤) فقلنا له : يا أبا حمزة أكنتم تراهنون (على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يراهن ؟)^(٥) قال : نعم ، والله لراهن على فرس يقال له سبعة^(٦) ، فجاءت سابقة ، فنهش^(٧) لذلك .^(٨)

= من طريق عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سبق بالخيل وراهن) .

قال الشيخ أحمد شاكر : " اسناده صحيح " .

وذكر الشيخ ناصر الدين الألباني حديث ابن عمر - الذي ذكره البوصيري - في إرواء الغليل (٣٣٦/٥) وقال : صحيح . هذا اسناد رجاله ثقات رجال البخاري غير عبد الله بن عمر ، وهو العمري المكبر ، وهو ضعيف من قبل حفظه . لكنه قد توبع فالحديث صحيح ، وهو كما قال الحافظ يدل على أنه لا يشترط المحلل أهد .

(١) - خ م د ت ق - الزبير بن الخريت ، بكسر المعجمة ، وتشديد الراء المكسورة بعدها تحتانية ساكنة ثم فوقانية ، البصري ، ثقة ، من الخاصة ، تقريب التهذيب ص ٢١٤ . تهذيب التهذيب (٣/٣١٤) .

(٢) - د ت ق - لمازة ، بكسر اللام ، وتخفيف الميم ، وبالزاي ، ابن زمار ، بفتح الزاي ، وتشغيل الموحدة ، وآخره راء ، الأزدي ، الجهمي ، أبو لبيد البصري ، صدوق ناصبي ، من الثالثة ، تقريب التهذيب ص ٤٦٤ ، تهذيب التهذيب (٤٥٧/٨) .

(٣) هو الحكم بن أيوب بن الحكم بن أبي عقيل ، وهو زوج ابنة الحجاج ، والي البصرة في خلافة الوليد بن عبد الملك . تاريخ خليفة بن خياط ص ٣١٠ ، البدايه والنهية (٢١/٩) .

(٤) الزاوية في أطراف مدينة البصرة القديمة وكان يبعد ميلين من المسجد في منطقة في شمالي البصرة تسمى الطفوف . انظر : خطط البصرة ومنطقتها . ص ٥٣ ، ١١٩ .

(٥) ما بين القوسين في هامش الأصل .

- (٦) ذكره أبو محمد الأعرابي الملقب بالأسود ، في كتابه " أسماء خيل العرب وأنسابها " رقم (٣٢٨) ، وفي جميع الروايات سبعة بالحاء المهملة .
- (٧) هكذا في الأصل ، وفي سند أحمد (فہش) ، وفي سنن الدارمي (فأنهش) ، وقال : أنهش يعني أعجبه .
- (٨) لم أقف على سند أنس بن مالك في النسخة التي وصلت إلينا من سند ابن أبي شيبة .

وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٢ / أ
وفيه سعيد بن زيد وهو صدوق له أوهام .
أخرجه الامام أحمد في مسنده (٢١٢ / ٢ ، ٢٥٦) والدارمي في سننه (١٣٢ / ٢) كتاب الجهاد ، باب في رهان الخيل ، كليهما من طريق سعيد بن زيد بن نحو اللفظ السابق .

وقال ابن القيم في الفروسية : " وهو حديث جيد الاسناد " أهـ . الفروسية

ص ٢١ .

قال الشيخ ناصر الدين الألباني في ارواء الغليل (٣٣٨ / ٥) : " وهذا اسناد حسن " ، رجاله كلهم ثقات ، وفي سعيد بن زيد - وهو أخو حماد ابن زيد - كلام لا ينزل عن رتبة الحسن ان شاء الله تعالى . انتهى كلامه حفظه الله .

٢٢٩ - رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، ثنا يَزِيدُ ، قَالَ أُمَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ الزَّيْبِرِيِّ الْخَرِيمِيِّ ، عَنْ أَبِي لَبِيدٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِأَنْسَ : يَا أَبَا حَمْزَةَ أَكُنْتُمْ تَرَاهِنُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَذَكَرَهُ . (١)

وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي سَنَنِهِ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ أَحْمَدَ بْنَ عَمِيدَ الصَّفَّارِ ثَنَا إِسْمَاعِيلَ الْقَاضِي ، ثنا حُجَّاجُ بْنُ شِهَابٍ ، ثنا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ الزَّيْبِرِيِّ الْخَرِيمِيِّ ، عَنْ أَبِي لَبِيدٍ ، قَالَ : أَرْسَلَ الْحَكَمُ بْنُ أَيُّوبَ الْخَيْلِ يَوْمًا ، قُلْنَا لَوَأْتَيْنَا أَنْسَ بْنَ مَالِكٍ فَاتَيْنَاهُ ، فَسَأَلْنَاهُ أَكُنْتُمْ تَرَاهِنُونَ . . . فَذَكَرَهُ ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : فَهَشْ لَذَلِكَ وَأَعْجِبْهُ .

قَالَ : وَبَعْنَاهُ رَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، وَعَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ . (٢)

(١) سَنَدُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ مُفْقُودٌ .

إِسْنَادُهُ حَسَنٌ ، وَسَبَقَ أَنْ ذَكَرْتُ فِي الصَّفْحَةِ الْمَاضِيَةِ أَنَّ ابْنَ الْقَيْمِ رَحِمَهُ اللَّهُ جَوَّدَ إِسْنَادَهُ ، وَالشَّيْخُ نَاصِرُ الدِّينِ الْأَلْبَانِيُّ حَفِظَهُ اللَّهُ حَسَنَةً .

(٢) أَحْمَدُ بْنُ عَمِيدَ الصَّفَّارِ ، الْبَصْرِيُّ الثَّقَةُ الْحَافِظُ ، ت ٣٥٢ هـ ، تَذَكُّرَةُ الْحِفَاطِ (٨٢٦/٣) .

(٣) السَّنَنُ الْكُبْرَى (٢١/١٠) كِتَابُ السَّبْقِ وَالرِّمَى - بَابُ مَا جَاءَ فِي الرِّهَانِ عَلَى الْخَيْلِ وَمَا يَجُوزُ مِنْهُ وَمَا لَا يَجُوزُ .

وَلَهُ طَرِيقٌ آخَرُ ذَكَرَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي سَنَنِهِ بَعْدَ الْحَدِيثِ السَّابِقِ بِرَوِيهِ وَاصِلٌ مَوْلَى أَبِي عَمِيْنَةَ حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عَمِيْدٍ قَالَ : " أَصْبَحْتُ فِي الْحَجْرِ بَعْدَ مَا صَلَيْتُمَا الْغَدَاةَ فَلَمَّا أَتَيْنَا إِذَا فِيْنَا عَبْدَ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَجَعَلَ يَسْتَقْرِئُنَا - وَفِيهِ - فَسَأَلُونِي فَقَالُوا : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ : أَكُنْتُمْ تَرَاهِنُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، لَقَدْ رَاهَنَ عَلَى فَرَسٍ لَهُ يَقَالُ لَهَا سَبْحَةُ فَجَاءَتْ سَابِقَةً " .

قَالَ الْبَيْهَقِيُّ : وَهَذَا إِنْ صَحَّ فَأَنَا أَرَادُ إِذَا سَبَقَ أَحَدُ الْفَارَسَيْنِ صَاحِبَهُ فَيَكُونُ السَّبْقُ مِنْهُ دُونَ صَاحِبِهِ ، وَاللَّهُ أَظْمَرُ . .

وَذَكَرَهُ الشَّيْخُ نَاصِرُ الدِّينِ الْأَلْبَانِيُّ فِي إِرْوَاءِ الْغَلِيلِ (٣٣٧/٥) وَقَالَ : "هُوَ صَحِيحٌ بَلَا شَكَّ ، فَإِنَّ رِجَالَهُ كُلَّهُمْ ثِقَاتٌ رِجَالُ مُسْلِمٍ غَيْرِ مُوسَى بْنِ عَمِيْدٍ لِهَذَا =

٢٣٠ - قال أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا حسين ^(١) بن علي ، عن زائدة ^(٢) ، عن الركن ^(٣) ، عن أبي عمرو الشيباني ^(٤) عن رجل من الأنصار ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (الخيل ثلاثة : فرس يرتبطه ^(٥) الرجل في سبيل الله فشتمه ^(٦) أجر ، وركوبه أجر ^(٧) ، [وعاريتة] ^(٨) وطفه أجر ، وفرس يخالق ^(٩) عليه الرجل ويراهن ^(١٠) [عليه] فشتمه وزر ، وطفه وركوبه ^(١١) وزر ، وفرس للبطنة ^(١٢) ، فعسى أن يكون سداد من فقر أن شا ^(١٣) الله) .

١٤٣ - ب

- أورده ابن أبي حاتم (١٥١ / ١ / ٤) وقال : روى عنه واصل مولى أبي عيينة والقاسم بن مهران . ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا ، وذكره ابن حبان في الثقات (٢١٦ / ١) . ثم قال : فثله يستشهد بحدِيثه ، ويتقوى بما قبله - أى حديث أحمد السابق - لاسيما وقد ورد له شاهد يرويه سعيد بن زيد - سبق أن ذكره البوصيري - أهد - مختصرا .
- وأخرجه حماد بن اسحاق بن اسماعيل في " تركة النبي صلى الله عليه وسلم والسبل التي التي وجهها فيها " .
- حدثنا ابراهيم قال : ثنا أبي قال : ثنا مسلم بن ابراهيم عن سعيد بن زيد . به . بالفاظ متقاربة وحماد هو حفيد اسماعيل القاضي الذي روى من طريقه البيهقي الحديث . الا أنه قال : (فرس يقال لها سبخة) بالخاء المعجمة ، والصحيح بالخاء المهملة . والله أعلم .
- (١) - ع - الحسين بن علي بن الوليد الجعفي ، الكوفي المقرئ ، ثقة عابد ، من التاسعة . تقريب التهذيب ص ١٦٧ ، تهذيب التهذيب (٣٥٢ / ٢) .
- (٢) - ع - زائدة بن قدامة الشقفي ، أبو الصلت الكوفي ، ثقة ثبت صاحب سنن ، من السابعة . تقريب التهذيب ص ٢١٣ ، تهذيب التهذيب (٣٠٦ / ٣) .
- (٣) - بخ م ٤ - ركن ، بالتصغير ، ابن الربيع بن عميلة ، بفتح المهملة ، الفزاري ، أبو الربيع الكوفي ، ثقة ، من الرابعة . تقريب التهذيب ص ٢١٠ ، تهذيب التهذيب (٢٨٢ / ٣) .
- (٤) - ع - سعد بن اياس ، أبو عمرو الشيباني ، الكوفي ، ثقة ، مخضرم ، من الثانية ، تقريب التهذيب ص ٢٣٠ ، تهذيب التهذيب (٤٦٨ / ٣) .
- (٥) في الأصل (يرتبطه) ، وأثبتته كما في المسند .
- (٦) في الأصل (فشمة) ، وأثبتته كما في المسند .
- (٧) ما بين المعقوفتين سقطت من الأصل ، وأثبتتها من المسند .

-
-
- (٨) يخالف عليه : أى ليراهن ، والمغالق : سهام المهر ، واحدها : مغلق بالكسر ، كأنه كره الرهان في الخيل اذا كان على رسم الجاهلية . النهاية (٣٧٩/٣) . لسان العرب (٢٩٢/١٠) .
- (٩) ما بين المعقوفتين سقطت من الأصل ، وأثبتها من المسند .
- (١٠) في الأصل هكذا (وطفه وزر ، وركوبه وزر) ، وأثبتها كما في المسند .
- (١١) للبطنة : أى يطلب ما في بطنها من النتاج . النهاية (١٣٧/١) ، لسان العرب (٥٤/١٣) .
- (١٢) في الأصل هكذا : " ان شاء الله تعالى " ، وأثبتها كما في المسند .
- (١٣) المسند لابن أبي شيبة - ٢/لوحة ٧٧ ب .
- ولم يذكره البوصيري في المجردة . ورجاله ثقات ،
- الا الراوى الذى روى عنه أبو عمرو الشيباني ، وهو الرجل الأنصارى ، لم أعرفه ، فان كان صاحبها ، فلا تضر جهالته ، والله أعلم .

٢٣١ - رَوَاهُ الْحَارِثُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ ، ثنا زائدة ، ثنا الركين بن الربيع بن عميلة فذكره . (١)

ورَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، ثنا معاوية بن عمرو ، ثنا زائدة - فذكره . (٢)
هذا حديث رجاله رجال الصحيح . وتقدم في الجهاد . (٣)

* مما لا شك فيه أن الحارث رحمه الله لم يسمع من زائدة ، فالسند فيه سقط . انظر التفصيل ص ٣٢٠ .

(١) انظر زوائد مسند الحارث - كتاب الجهاد - حديث رقم (٦٣٣) .
رجالهم ثقات ، إلا الراوى الساقط بين الحارث وزائدة فأنى لم أقف عليه .

(٢) السند للإمام أحمد (٣٨١/٥) .

(٣) انظر المجردة للبوصيرى - ٢/لوحه ٩٤/ب - وقال : " رَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَالْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ ، وَلَفْظُهُمْ وَاحِدٌ بِسَنَدٍ الصَّحِيحِ " .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٠/٥) ، وقال : " رَوَاهُ أَحْمَدُ ، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ " .

وذكره الشيخ ناصر الدين في الارواء (٣٣٩/٥) ضمن حديث رقم (١٥٠٨) . وقال : " هو صحيح بهذا اللفظ لأن اسناده صحيح ، رجاله كلهم ثقات من رجال الشيخين ، غير الرجل الأنصارى ومن الظاهر أنسبه صحابي ، لأن الراوى عنه أبا عمرو الشيباني - واسمه سعد بن اياس - تابعي كبير ، روى عن جماعة من كبار الصحابة . انتهى مختصرا .

٤ - باب كراهية اخفاء البهائم

٢٣٢ - قال أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا وكيع ^(١) ، ثنا عبد الله ^(٢) بن نافع ، عن أبيه ^(٣) ، عن ابن عمر ، رضي الله عنهما ، قال : (نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اخفاء الخيل والبهائم) . وقال ابن عمر : فيه نماء الخلق ^(٤) .
رواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ ، ثنا أبو العباس ^(٥) محمد بن يعقوب ، ثنا ابراهيم ^(٦) بن أحمد بن عمر ، ثنا جبارة ^(٧) بن المغلس ، عن عيسى ^(٨) بن يونس ، عن عبد الله بن نافع ، عن ابن عمر قال : (نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اخفاء الابل والبقر والغنم والخيول . وقال : انما النماء في الخيل) ^(٩) .
ورواه البيهقي في سننه قال : ثنا أبو عبد الله الحافظ ، ثنا أبو محمد بن أبي حاتم المقرئ وأبو بكر القاضي وأبو صادق بن أبي الفوارس قالوا : ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب - فذكره . ^(١٠)

- (١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٢) .
- (٢) ق - عبد الله بن نافع مولى ابن عمر ، المدني ، ضعيف ، من السابعة . تقريب التهذيب ص ٣٢٦ ، تهذيب التهذيب (٥٣/٦) .
- (٣) تقدمت ترجمته في حديث رقم (١٠) .
- (٤) لم أقف على مسند عبد الله بن عمر في سند ابن أبي شيبة ، في النسخة التي وصلت إلينا منه . وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٢ / أ - وقال : " رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند ضعيف ، لضعف عبد الله بن نافع . قلت : وهو كما قال ، إلا أن المتن له شاهد من حديث ابن عباس وسيأتي .
- (٥) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٧) .
- (٦) لعلاء ابراهيم بن أحمد بن عمرو الهذلي الصحاف ، كوفي ، ذكره ابن حبان في الثقات (٨٩/٨) .
- (٧) تقدمت ترجمته في حديث رقم (١٨٦) .
- (٨) " " " " " (٢٥) .
- (٩) لم أقف عليه في المستدرک ، فلعله رواه في مصنف آخر غير المستدرک .
- (١٠) السنن الكبرى (٢٤/١٠) ، كتاب السبق والرمي - باب كراهية اخفاء البهائم قلت : اسناده ضعيف ، لضعف جبارة ، لكن له شاهد وسيأتي .

قال : أخبرنا ^(١) أبو الحسين بن بشران ببغداد ، ثنا ^(٢) اسماعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا عبد الله بن نمير ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر أنه كان يكره اخضاء البهائم ، ويقول : لا تقطعوا نامية خلق الله عز وجل . ^(٣) [هذا هو الصحيح موقوف (وقد روى) مرفوعاً] -

قال البيهقي : وكذلك رواه يحيى بن يعمان ، عن عبيد الله .

ورواه جبارة ، عن عيسى بن يونس ، عن عبد الله ^(٤) بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه ^(٥) جبارة أيضا عن عيسى بن يونس ، عن عبد الله ^(٦) ابن نافع ، عن أبيه ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم .

وكذلك رواه غير جبارة ، عن عيسى بن يونس . وهذا المتن بهذا الاستناد أشبهه ،

فعبد الله بن نافع فيه ضعف يليق به رفع الموقوفات والله أعلم .

قال: وروى ^(v) [عن] موسى بن يسار ، عن نافع ، عن ابن عمر مرفوعا والصحيح

موقوف .

(١) في الأصل : وثنا ، وأثبتها كما في السنن الكبرى .

" " " " " w : " " (r)

(٣) ما بين المعقوفين سقطت من الأصل ، وأثبتها كما في السنن الكبرى .

(٤) في الأصل والسنن الكبرى (عبد الله) ، وفي نسخة من السنن الكبرى (عبد الله)

(هـ) في الأصل (وكذلك رواء) ، وأثبتها كما في السنن الكبرى .

(٦) في الأصل : عبيد الله ، وما أثبتها من السنن الكبرى .

(٧) ما بين المعقوفتين سقطت من الأصل ، وأثبتها كما في السنن الكبرى .

(*) النامية : الخلق ، من نعى الشي* ينمو ، النهاية (١٢١ / ٥) .

ورواه عاصم بن عبيد الله ، عن سالم ^(١) بن عبد الله عن ابن عمر أن عمر بن الخطاب كان ينهى عن اخلاء البهائم ، ويقول : هل النما الا في الذكور . وروى عابراهيم بن المهاجر قال : كتب عمر بن الخطاب الى سعد رضى الله عنهما " أن لا تخصين فرسا ولا تجرين فرسامين ^(٢) المائتين " ، وهذا منقطع - وروايات عاصم فيها ضعف ، والله أعلم ^(٣) .

١٤٤ - ١ .

(١) في الأصل هكذا " عن سالم بن عمر ، عن ابن عمر أن عمر بن الخطاب " وأثبتها كما في السنن الكبرى .

(٢) في الأصل هكذا " من كذا الماس " .

(٣) السنن الكبرى للبيهقي (٢٤ / ١٠) كتاب السبق والرمي - باب كراهية خلاء البهائم رواه الامام أحمد في سننه (٦ / ٢) حديث رقم (٤٧٦٩) باسناد ابن أبي شيبة ولفظة .

قال الشيخ أحمد شاكر : " اسناده ضعيف ، عبد الله بن نافع مولى ابن عمر ضعيف جدا " .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٥ / ٥) وقال : " رواه أحمد وفيه عبد الله ابن نافع وهو ضعيف " .

وذكره الشيخ ناصر الدين الألباني في غاية المرام ص ٢٨٢ ، أثناء كلامه على حديث رقم (٤٨٢) . وساق له شاهدا من حديث ابن عباس رضى الله عنه من طريق عبيد الله بن موسى عن ابن أبي ذؤب ، عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن رضى الله عنه بلفظ (أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن صبر الروح ، ومن اخلاء البهائم نهيا شديدا) . الا أن البيهقي بعدما رواه في السنن الكبرى : (٢٤ / ١٠) قال : " وهو من قول الزهري فقد رواه غير عبيد الله عن ابن أبي ذؤب مرسلًا وجعل الكلام في الاخلاء من قول الزهري " .

ورد الشيخ ناصر على هذا التعليل بقوله : " وما اطمأن قلبي لهذا التعليل ، لأن رجال الاسناد ثقات كلهم من رجال الشيخين ، ولذا قال الهيثمي عقب الحديث في الزوائد (٢٦٥ / ٥) : " صحيح " .

وأضفا ساق له - أى البيهقي - شاهدا من طريق أخرى عن مقدم بن داود : ثنا النضر بن عبد الجبار ثنا ابن لهيعة عن عطاء عن ابن عباس مرفوعا بلفظ : (لا اخلاء في الاسلام ، ولا بنيان كنيسة) وابن لهيعة سيء الحفظ ، والمقدام ضعيف . . . لكن الحديث بمجموع طرقه حسن على أقل الدرجات ، وقد رواه مالك في الموطأ ، عن نافع عن ابن عمر أنه كان يكره الاخلاء ، ويقول فيه نماء الخلق ، وهذا لا ينافي المرفوع ، بل هو مستنبط منه ان شاء الله تعالى " أهختصرا .

^١ ولعله سقط سهوا أو أنه سقط مطبعي ، حيث أن لفظ الهيثمي : " رجاله رجال الصحيح " .

٢٣٣ — وقال مسدد : ثنا يحيى عن سفيان ، حدثني الأعشى ، عن عبدالله بن مسرة
عن أبي الكنف^(١) قال : قال عبدالله : من حلف بالقرآن فعليه بكل آية يمين ،
قال : فذكرت ذلك لابراهيم ، فقال : قال عبدالله : من حلف بالقرآن فعليه
بكل آية يمين ، ومن كفر بحرف منه فقد كفر به أجمع^(٢) .

(١) ذكره البخارى فى التاريخ الكبير ، فى الكنى (٦٥ / ٨) ، وابن أبى حاتم
فى الجرح والتعديل (٤٣١ / ٩) قال البخارى : أبو كنف سمع سعد بن مالك
وابن مسعود وأبا هريرة ، روى عنه الشعبي وعبدالله بن مرة "أهد" ولم يذكر
فيه جرحا ولا تعديلا ، وقال الذهبى : "أبو كنف العبدى" ، المقتنى فى
سرد الكنى (٣٤ / ٢) .

(٢) مسند مسدد مفقود .

وذكره البوصيرى فى المجردة — ٢ / لوحة ١٢٢ / أ ، وقال : "رواه مسدد
موقفا" .

وكذا الحافظ فى المطالب العالية — ل ١٢٦ — ب .

وانظر المجردة منه (٨٦ / ٢) ، أثر رقم (١٧٢٦)

رواه عبد الرزاق فى مصنفه (٤٧٢ / ٨) كتاب الايمان والنذور
باب الحلف بالقرآن والحكم فيه — من طريق الأعشى عن ابراهيم ، عن ابن مسعود
، نحوه .

اسناد مسدد ، رجاله ثقات ، الا أبا كنف ، ذكره البخارى وابن أبى
حاتم ولم يذكر فى جرحا ولا تعديلا ، ولم ينفرد به فقد تابعه ابراهيم كـ
فى رواية عبد الرزاق فى المصنف .

رواه البيهقي في سننه أبنا أبو نصر بن قتادة^(١) ، أنبأ أبو منصور^(٢) العباس بن الفضل الضبي ، ثنا^(٣) أحمد^(٤) بن نجدة ، ثنا سعيد^(٥) بن منصور ، ثنا اسماعيل^(٦) بن زكريا ، عن الأعمش ، عن عبد الله بن مرة ، عن أبي كنف قال : بينما أنا أمشي مع ابن مسعود رض الله عنه في سوق الدقيق إذ سمع رجلا يحلف بسورة البقرة فقال ابن مسعود : إن عليه لكل^(٧) آية منها يمين . قال الأعمش : فذكرت ذلك لـ _____ ك لـ إبراهيم ، فقال : قال عبد الله : فذكره^(٨) .

-
- (١) لم أقف على أبي نصر بن قتادة .
 (٢) — تمييز — عباس بن الفضل بن زكريا الهروي ، أبو منصور النضومي ، ثقة مشهور ، من الثانية عشر ، بل من التي بعدها ، وهم صاحب الكمال في زعمه أن ابن ماجه روى عنه ، فانه ولد بعد موت ابن ماجه ، من الثانية عشرة . تقريب التهذيب ص ٢٩٤ ، تهذيب التهذيب (١٢٧/٥) .
 (٣) في الأصل : انبا ، وأثبتها كما في السنن الكبرى .
 (٤) أحمد بن نجدة الهروي المحدث ، قال الذهبي : كان من الثقات ، ت ٢٩٦ هـ . سير أعلام النبلاء (٥٧١/١٣) ، العبر (٤٣٢/١) .
 (٥) — ع — سعيد بن منصور بن شعبة ، أبو عثمان الخراساني ، نزيل مكة ، ثقة مصنف ، وكان لا يرجع عما في كتابه لشدة وثوقه به ، من العاشرة . تقريب التهذيب ص ٢٤١ ، تهذيب التهذيب (٨٩/٤) .
 (٦) — ع — اسماعيل بن زكريا بن مرة الخلقاني ، بضم المعجمة ، وسكون اللام بعدها قاف ، أبو زياد الكوفي ، لقبه شقوصا ، بفتح المعجمة وضم القاف الخفيفة وبالمهمله ، صدوق يخطي قليلا ، من الثامنة . تقريب التهذيب ص ١٠٧ ، تهذيب التهذيب (٢٩٧/١) .
 (٧) في الأصل (بكل آية) وأثبتها كما في السنن الكبرى .
 (٨) السنن الكبرى (٤٣/١٠) كتابا لايمان — باب ماجاء في الحلف بصفات الله تعالى .

وله الى سعيد بن منصور ، ثنا خالد ^(١) بن خالد ^(٢) بن عبدالله ، عن أبي سنان ^(٣) ، عن عبدالله ^(٤) بن أبي الهذيل ، عن حنظلة ^(٥) بن خويلد العنبري قال : خرجت مع ابن مسعود حتى أتى السدة ، سدة بالسوق فاستقبلها ثم قال : (اللهم) انسى أسألك من خيرها وخير أهلها وأعوذ بك من شرها وشر أهلها ، ثم مشى حتى أتى درج المسجد ، فمسح رجلا يحلف بسورة من القرآن فقال : يا حنظلة أتري هذا يكفر عن يمينه ان لكل آية كفارة أو قال يمين .

وكذلك رواه مسعر عن أبي سفيان ، وقال شعبة : سويد ^(٧) بن حنظلة ، وقال سفيان : هو عبدالله ^(٨) بن حنظلة .

١٤٤ — ب

(١) في الأصل : اسا ، وأثبتها كما في السنن الكبرى .

(٢) — ع — خالد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن يزيد الطحان الواسطي ، المزني مولا هم ، ثقة ثبت . من الثامنة . تقريب التهذيب ص ١٨٩ ، تهذيب التهذيب (١٠٠/٣) .

(٣) — بخ م مد ت س — ضرار بن مرة الكوفي ، أبو سنان الشيباني الأكبر ، ثقة ثبت ، من السادسة . تقريب التهذيب ص ٢٨٠ ، تهذيب التهذيب (٤٥٧/٤) .

(٤) — رم ت س — عبدالله بن أبي الهذيل ، الكوفي ، أبو المغيرة ، ثقة ، من الثانية . تقريب التهذيب ص ٣٢٧ ، تهذيب التهذيب (٦٢/٦) .

(٥) — س — حنظلة بن خويلد ، ويقال ابن سويد ، العنبري ، ثقة ، من الثالثة . تقريب التهذيب ص ١٨٣ ، وفي تهذيب التهذيب (٥٩/٣) وتهذيب الكمال (٤٣٦/٧) "العنزي" .

(٦) مابين القوسين في هامش الأصل .

(٧) — د ق — سويد بن حنظلة الكوفي ، صحابي ، تقريب التهذيب ص ٢٦٠ ، الاصابة (٩٨/٢) .

(٨) — د — عبدالله بن حنظلة بن أبي عامر الراهب الأنصاري ، له رؤية ، تقريب التهذيب ص ٣٠٠ ، الاصابة في تمييز الصحابة (٢٩٩/٢) .

قال البيهقي : أبنا أبو بكر الأردستاني ، أنبأ أبو نصر العراقي ، ثنا سفيان بن محمد ، ثنا علي بن الحسن ، ثنا عبدالله بن الوليد ، ثنا سفيان ، عن أبي سنان الشيباني ، عن عبدالله بن أبي الهذيل عن عبدالله بن حنظلة قال : كنت مع عبدالله بن مسعود فسمع رجلاً يحلف بسورة البقرة فقال : أتراه مكفراً^(٢) ، عليه بكل آية يمين . فقول عبدالله بن مسعود مع الحديث المرسل فيه دليل على أن الحلف بالقرآن يكون يمينا في الجملة ، ثم التفليظ في الكفارة متروك بالاجماع^(٣) .

(١) تقدم متراجمهم ، الا أبو نصر العراقي ، وسفيان بن محمد فاني لم أقف على ترجمتهما .

(٢) في الأصل : يكرر . وأثبتها كما في السنن الكبرى .

(٣) السنن الكبرى (٤٣ / ١٠) كتاب الايمان .

٢ — باب فيمن حلف بغير الله —

ثم حنث أو بالبراءة من الاسلام أو سبيله غير الاسلام أو بالأمانة —

٢٣٤ — قال مسدد : ثنا بشر ، ثنا الجريري ، عن عبدالله ^(١) بن شقيق قال ، قال

رجل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم : (والأمانة ، فقال : قلت : والأمانة

فما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكررها حتى قلنا ليته سكت ^(٢)) .

هذا اسناد مرسل رواه ثقات ، وبشر هذا بن المفضل .

(١) — بح م ٤ — عبدالله بن شقيق العقيلي ، بالضم ، بصرى ، ثقة فيه نصب ، — من

الثالثة . تقريب التهذيب ص ٣٠٧ ، تهذيب التهذيب (٢٥٣/٥) .

(٢) في المطالب العالية (فما زال يكررها) .

(٣) مسند مسدد مفقود .

وذكره البوصيري في المجردة — ٢/ لوحة ١٢٢/أ ، وقال : " رواه مسدد مراسلا ، ورواه ثقات " .

وفيه هامشه : فيه حديث سهل بن حنيف وتقدم في الطهارة في باب ما يستتر به من أعين الجن .

وذكره الحافظ في المطالب العالية . ل ١٢٧ — أ . وانظر المجردة منه

(٨٦/٢) حديث رقم (١٧٢٧) .

رجاله ثقات ، وهو مرسل ، وسعيد بن اياس الجريري قد اخطط قبل موته

بثلاث سنين .

وقول البوصيري رحمه الله : " فيه حديث سهل بن حنيف وتقدم في الطهارة " : انظر

في المجردة — ١/ لوحة ٣٢/ب . وفيه (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

أرسلني يقرأ عليكم السلام ويأمركم بثلاث : لا تحلفوا بغير الله . . .) الحديث .

وقال : " رواه أحمد بن منيع والحاثر وأبو يعلى بسند ضعيف ، لضعف

عبد الكريم بن أبي المخارق " . انتهى .

وله شاهد آخر من حديث بريدة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

(من حلف بالأمانة فليس منا) ، رواه أبو داود في سننه (٥٧١/٣) ، كتاب الايمان

والنذور . وذكره الشيخ ناصر الدين الألباني في صحيح الجامع الصغير (١٠٦٦/٢)

حديث رقم (٦٢٠٣) وقال : " صحيح " . وسيأتي في حديث رقم — ٢٤٠ — .

٢٣٥ — قال مسدد : وثنا عبدالله بن داود ، عن الأعشى ، عن سعد^(١) بن عبيدة قال :
(كت مع ابن عمر رض الله عنهما ، فسمع رجلا يقول : وأبي ، فحصبه ابن عمر^(٢)
وقال : انها كنت يمين عمر في الجاهلية ، فنهاه رسول الله صلى الله عليه
وسلم) .^(٣)

- (١) في الأصل : سعيد بن عبيدة ، والصواب ما أثبتته .
— ع — سعد بن عبيدة السلمي ، أبو حمزة الكوفي ، ثقة ، من الثالثة . تقريب
التهذيب ص ٢٣٢ ، تهذيب التهذيب (٤٧٨ / ٣) .
(٢) حصبه : أى رماه أو رجمه بالحجارة ، النهاية (٣٩٤ / ١) ، لسان العرب :
(٣٢٠ / ١) .
(٣) مسند مسدد مفقود . وذكره البوصيرى في المجردة — ٢ / لوحة ١٢٢ ب .
رجاله ثقات . وظاهره أن سعد بن عبيدة سمع الحديث من ابن عمر ، إلا أن
رواية الامام أحمد في مسنده وعنه البيهقي في السنن الكبرى تبين أن حديث مسدد
مختصر ، وأن سعد بن عبيدة لم يسمعه من ابن عمر هذا الحديث خاصة وإنما
بينهما واسطة ، بين ذلك الامام أحمد في مسنده والبيهقي في السنن الكبرى فقد
أخرجه الامام أحمد في مسنده (٦٩ / ٢ ، ٨٦) من طريق شيان وشعبة
كثيرهما عن منصور عن سعيد بن عبيدة قال : " كت عند ابن عمر فقامت وتركت
رجلا عنده من كدة فأتيت سعيد بن المسيب قال : فجا الكدى فزعا فقال
: جاء ابن عمر رجل فقال : أحلف بالكعبة ، فقال : لا ولكن أحلف برب الكعبة
فان عمر كان يحلف بأبيه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تحلف
بأبيك فانه من حلف بغير الله فقد أشرك)

وقد روى البيهقي في السنن الكبرى (٢٩ / ١٠) كتاب الايمان . من طريق
الحسن بن عبيد الله عن سعد بن عبيدة قال سمع ابن عمر رض الله عنهما
رجلا يحلف بالكعبة فقال : لا تحلف بالكعبة فاني سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم . . . فذكره نحو لفظ أحمد السابق . قال البيهقي : " وهذا مما لم
يسمعه سعد بن عبيدة من ابن عمر " .

ثم رواه عن الامام أحمد ، وسبق لفظ الامام أحمد في مسنده . وكذا قال
الحافظ المزى في تحفة الأشراف (٤١٩ / ٥) قال : " وقال أبو عوانة الاسفرائيني
: يقال : " انه محمد الكدى " . وقال الأعشى : عن سعد بن عبيدة ، عن أبي
عبد الرحمن السلي عن ابن عمر — زاد فيه : " عن أبي عبد الرحمن السلي " . أهـ .

٢٣٦ — وقال أبو بكر بن أبي شيبة ^(١) : أما عمرو بن طلحة ، عن أسباط ^(٢) بن نصر
 ، عن سماك ^(٣) عن عكرمة ، عن ابن عباس ، عن عمر أنه قال : " حلفت يوماً بأبي
 فإذا رجل من خلفي يقول : (لا تحلفوا بآبائكم) قال : فالتفت فإذا
 هو رسول الله صلى الله عليه وسلم . ^(٤)

- (١) — بخ م د س فق — عمرو بن حماد بن طلحة القناد ، أبو محمد الكوفي ، وقد ينسب
 إلى جده ، صدوق روى بالرفض ، من العاشرة . تقريب التهذيب ص ٤٢٠ ،
 تهذيب التهذيب (٢٢ / ٨) .
- (٢) — خ ت م ٤ — أسباط بن نصر الهمداني ، بسكون الميم ، أبو يوسف ، ويقال أبو
 نصر ، صدوق كثير الخطأ ، يغرب ، من الثامنة . تقريب التهذيب ص ٩٨ ،
 تهذيب التهذيب (٢١١ / ١) .
- (٣) — تقدمت ترجمته في حديث رقم — ٣٥ — وهو صدوق ، وروايته عن عكرمة خاصة
 مضطربة ، وقد تغير بآخره .
- (٤) — لم أقف عليه في مسند عمر من مسند ابن أبي شيبة .
 وذكره البوصيري في المجردة — ٢ / لوحة ١٢٢ ب .
 رواه أحمد في مسنده (٢٠٥ / ١ — ٢٤٨ — ٢٨١) ، وعبد الرزاق في
 المصنف (٤٦٢ / ٨) كتاب الايمان ، باب الايمان ولا يحلف الا بالله . من طريق
 زائدة واسرائيل عن سماك عن عكرمة . به نحو حديث ابن أبي شيبة .
 قال الشيخ أحمد شاكر : " اسناده صحيح " أهـ .
 أما اسناد ابن أبي شيبة فيه أسباط وهو صدوق كثير الخطأ يغرب ، إلا أن
 زائدة واسرائيل تابعاه كما في المسند للإمام أحمد . لكنهم رووه عن سماك عن
 عكرمة ، وروايته عنه خاصة مضطربة ، وقد تغير بآخره .

رواه أحمد بن حنبل ، حدثنا ^(١) أبو سعيد ، ثنا إسرائيل ^(٢) سعيد ^(٣) بن مسروق ، عن سعد بن عبيدة ، عن ابن عمر ، عن عمر رضي الله عنه أنه قال : (لا وأبي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مه ^(٤) ، انه ^(٥) من حلف بشيء دون الله فقد أشرك) . ^(٦)

قلت : رَوَاهُ من حديث ابن عمر وهو هنا من حديث ابن عمر عن عمر . ١٤٥ — أ

(١) في الأصل : اما أبو اسماعيل ، وأثبتها كما في المسند .

— خ صد سق — عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد البصرى ، أبو سعيد ، مولى بني هاشم ، صدوق ربما أخطأ ، من التاسعة ت ١٩٧ هـ ، تقريب التهذيب ص ٣٤٤ ، تهذيب التهذيب (٢٠٩ / ٦) .

(٢) في الأصل : عن وأثبتها كما في المسند .

(٣) — ع — سعيد بن مسروق الثوري ، والد سفيان ، ثقة ، من السادسة ، ت ١٢٦ هـ . وقيل بعدها ، تقريب التهذيب ص ٢٤١ ، تهذيب التهذيب (٨٢ / ٤) .

(٤) مه : وهو اسم مبنى على السكون ، بمعنى اسكت . النهاية (٣٧٧ / ٤) ، لسان العرب (٥٤٢ / ١٣) .

(٥) في الأصل (فانه) وأثبتها كما في المسند .

(٦) المسند (٢٩٨ / ١) حديث رقم (٣٢٩) .

قال الشيخ أحمد شاكر : " استلذه صحيح " أهـ .

وذكره البوصيرى في المجردة — ٢ / لوحة ١٢٢ / ب — وقال : " وله شاهد

في الصحيحين وغيرهما من حديث ابن عمر " .

رواه أبو داود في سننه (٥٧٠ / ٣) كتاب الايمان والنذور ، باب كراهية

الحلف بالآباء . والترمذى في سننه (١١٠ / ٤) كتاب الايمان والنذور .

وابن حبان في صحيحه ، انظر الاحسان (٢٧٨ / ٦) . حديث رقم (٤٣٤٣)

وعبد الرزاق في مصنفه (٤٦٧ / ٨ — ٤٦٨) والحاكم في المستدرک (٥٢ / ١)

والبيهقي في السنن الكبرى (٢٩ / ١٠) . كتاب الايمان ، باب كراهية الحلف

بغير الله عز وجل .

كلهم من طريق سعد بن عبيدة عن ابن عمر بالفاظ مختلفة دون ذكر عمر .

قال الترمذى : " هذا حديث حسن " . وسكت عنه الحاكم والذهبي .

وقال البيهقي : " وهذا ما لم يسمعه سعد بن عبيدة من ابن عمر " . =

٢٣٧ — وقال أبو يعلى الموصلي : ثنا سريج^(١) بن يونس ، ثنا عبيد^(٢) بن القاسم ، عن الأعمش عن شقيق^(٣) عن عبد الله قال : (جاء يهودى الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : نعم الأمة أمتك ، لولا أنهم يقولون ، قال : وكيف يقولون ؟ قال : يقولون لولا الله وفلان قال : " ان اليهود ليقول قولا فقولوا ثم فلان ، وقال أيضا : نعم الأمة أمتك لولا أنهم يشركون قال : كيف يقولون ؟ قال : يحلفون بحق فلان وبحيمة فلان . قال : فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لا تحلفوا الا بالله) .^(٤)

هذا اسناد ضعيف ، لضعف عبيد بن القاسم .

== وذكر الحديث الحافظ في التلخيص الحبير (١٦٨ / ٤) كتاب الايمان ، ثم ذكر قول البيهقي وعقب عليه بقوله : " قد رواه شعبة عن منصور عنه قال : كنت عند ابن عمر .

ورواه الأعمش ، عن أبي عبد الرحمن السلمي عن ابن عمر . وأما قول البوصيري " روه من حديث ابن عمر وهو هنا من حديث ابن عمر عن عمر " . فقد وضح هذا الاشكال الحافظ وغيره . فقال في فتح الباري (١١ / ٥٣١ - ٥٣٣) بعد ذكره روايات متعددة بالفاظ مختلفة تارة عن عمر ، وأخرى عن ابنه في الحلف ، " ويشبه أن يكون ابن عمر سمع المتن من النبي صلى الله عليه وسلم والقصة التي وقعت لعمر منه فحدث به على الوجهين " . أه .

وقال الشيخ أحمد شاكر في تحقيقه المسند : " وفي أكثر الروايات تصريح ابن عمر بأنه سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فالظاهر أنه كان حاضرا حين حلف أبوه . فتارة يرويه عن عمر على أنه صاحب القصة ، وتارة يرويها سماعا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لأنه حضر وسمع " .

(١) في الأصل : سريج بن يونس ، وأثبتها كما في المسند وهو الصواب .

— خ م س — سريج بن يونس بن ابراهيم البغدادي ، أبو الحارث ، مروزي ، الأصل ثقة عابد من العاشرة ، تقريب التهذيب ص ٢٢٩ ، تهذيب التهذيب (٤٥٧ / ٣) .

(٢) — ق — عبيد بن القاسم الأسدي ، الكوفي ، يقال : هو ابن أخت الثوري ، متروك كدبه ابن معين واتهمه أبو داود بالوضع ، من التاسعة ، تقريب التهذيب ص ٣٧٨ ، تهذيب التهذيب (٧٢ / ٧) .

(٣) — ع — شقيق بن سلمة الأسدي ، أبو وائل الكوفي ، ثقة ، مخضرم . تقريب التهذيب ص ٢٦٨ ، تهذيب التهذيب (٣٦١ / ٤) .

(٤) لم أقف عليه في مسند أبي يعلى ، ولعله في الكبير . واسناده ضعيف جدا .

== وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٧ / ٤) الا أن فيه (لولا أنهم

٢٣٨ — قال أبو يعلى : وثنا أبو معمر^(١) اسماعيل بن ابراهيم الهذلي ، ثنا ابن فضيل^(٢)
عن ليث عن سليمان^(٣) بن بريدة ، عن أبيه رضى الله عنه قال : قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم : (من حلف بأمانة فليس منا ، ومن غش امرأ مسلماً
في أهله وخادمه فليس منا) .

٢٣٩ — قال : وثنا زهير ، ثنا جرير ، عن ابن أبي سليم . . . فذكره بتمامه .^(٤)

== يعدلون فقال : كيف يعدلون ؟ (بدل (يقولون) ، وقال : " رواء الطبراني
في الكبير ورجاله رجال الصحيح " .

(١) في الأصل وتهذيب الكمال (٩٥ / ١) وتهذيب التهذيب ، والمعجم لأبي يعلى
الهذلي " . وفي جميع طبقات التقريب " الهاللي " .

— ح م د س — اسماعيل بن ابراهيم بن معمر بن الحسن الهذلي ، أبو معمر القطيعي
، ثقة مأمون ، من العاشرة . تقريب التهذيب ص ١٠٥ ، تهذيب التهذيب
٠ (٢٧٣ / ١)

(٢) — ع — محمد بن فضيل بن غزوان ، بفتح المعجمة ، وسكون الزاى ، الضبي مولا هم .
أبو عبد الرحمن الكوفي ، صدوق عارف روى بالتشيع ، من التاسعة . تقريب
التهذيب ص ٥٠٢ ، تهذيب التهذيب (٤٠٥ / ٩) .

(٣) — م — سليمان بن بريدة بن الحصيب الأسلمي ، المروزي ، قاضيا ، ثقة ، من
الثالثة . تقريب التهذيب ص ٢٥٠ ، تهذيب التهذيب (١٧٤ / ٤) .

(٤) ذكر أبو يعلى في مسند بريدة حديثا واحدا فقط لا غير ، فلعله رواء فـي
المسند الكبير .

• اسناده ضعيف ، لضعف ليث ، ولكن له متابعة قاصرة من طريق
الوليد بن شعبة عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه ، وشاهدان حديث
أبي هريرة

انظر حديث رقم (٢٤٠) .

- ٢٤٠ — قال : وثنا أبو خيثمة ، ثنا وكيع قال : ثنا الوليد ^(١) بن شعلبة ، عن عبد الله ^(٢) بن بريدة ، عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ليس منا من حلف بالأمانة ، ومن خيب ^(٣) على امرئ زوجته أو مملوكه فليس منا) ^(٤) .

- (١) هكذا في الأصل وتهذيب الكمال (١٤٦٦/٣) ، وتهذيب التهذيب ، وسنن أبي داود (٥٧١/٣) . أما في تقريب التهذيب : الوليد بن شعلب .
 — د س ق — الوليد بن شعلبة الطائي ، أو العبدى ، البصرى ، ثقة ، — من السادسة ، تقريب التهذيب ص ٥٨١ ، تهذيب التهذيب (١٣٢/١١) .
 (٢) — ع — عبد الله بن بريدة بن الحصيب الأسلمي ، أبوسهل المروزي ، قاضيها ، ثقة ، من الثالثة ، تقريب التهذيب ، ص ٢٩٧ ، تهذيب التهذيب — (١٥٢/٥) .
 (٣) خيب : أى خدعة ، وأفسده ، الخب بالفتح : الخداع . النهاية (٤/٢) ، لسان العرب : (٣٤٢/١) .
 (٤) لم أقف عليه في سند أبي يعلى ، ولعله في الكبير .
 وذكره البوصيرى في المجردة — ٢/ لوحة ١٢٢ ب — قال : " ورواته — ثقات " .

رواه أحمد بن حنبل ثنا وكيع ، ثنا الوليد بن شعلة الطائي... فذكره (١)
قلت : رواه أبو داود في سننه (٢) ، عن أحمد بن يونس (٣) ، عن زهير ، ثنا الوليد
ابن شعلة فذكره باختصار . (٣)

-
- (١) المسند (٣٥٢/٥) .
(٢) سنن أبي داود (٥٧١/٣) كتاب الايمان والنذور — باب في كراهية الحلف
بالأمانة .
(٣) بلفظ (من حلف بالأمانة فليس منا) .
وذكره البوصيري في المجردة — ٢/ لوحة ١٢٢ / ب .
وأخرجه ابن حبان في صحيحه ، انظر الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان
(٢٧٩/٦) ، حديث (٤٣٤٨) .
وانظر موارد الظمان ص ٣٢٠ حديث رقم (١٣١٨) .
والبزار في سننه ، انظر كشف الأستار (١٩٣/٢) كتاب الطلاق .
والحاكم في المستدرک (٢٩٨/٤) كتاب الايمان والنذور .
قال الحاكم : هذا اسناد صحيح ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .
وذكره المنذرى في الترغيب والترهيب (١٤٩/٣) الترهيب من افساد المرأة
على زوجها والعبد على سيده ، وقال : " رواه أحمد باسناد صحيح ، واللفظ له
والبزار ، وابن حبان في صحيحه " .
وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٢/٤) وقال : " روى أبو داود منه النهي
عن الحلف بالأمانة فقط ، ورواه أحمد والبزار ، ورجال أحمد رجال الصحيح ، خلا
الوليد بن شعلة وهو ثقة " .
وذكره الشيخ ناصر الدين في السلسلة الصحيحة حديث رقم (٣٢٥) .
ثم ذكر اسناد أحمد فقال : " وهذا اسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال
الشيخين غير الوليد هذا وقد وثقه ابن معين وابن حبان " .

ورواه البيهقي في سننه ، ثنا أبو محمد عبدالله بن يوسف ، أنبأ^(١) أبو بكر^(٢) محمد
ابن الحسين القطان ، أنبأ ابراهيم^(٣) بن الحارث البغدادي ، ثنا يحيى^(٤) بن
أبي بكير ، ثنا زهير بن معاوية فذكره .^(٥)
ورواه نصر بن علي^(٦) ، عن عبدالله بن داود ، عن الوليد بن ثعلبة ، عن عبدالله
بن بريدة . ورواه نصر بن علي أيضا عن معتمر بن سليمان ، عن ليث بن أبي سليم
، عن سليمان بن بريدة فذكره .^(٧)

-
- (١) في الأصل : ثنا ، وأثبتها كما في السنن الكبرى .
(٢) الشيخ العالم الصالح ، مسند خراسان ، أبو بكر محمد بن الحسين بن الحسن
بن الخليل النيسابوري القطان ، صالح ، ثقة ، ت ٣٣٢ هـ . السمر (٣١٨ / ١٥)
، العبر (٢٣١ / ٢) .
(٣) — خ — ابراهيم بن الحارث بن اسماعيل البغدادي ، أبو اسحاق ، نزيل
نيسابور ، صدوق ، من الحادية عشرة . تقريب التهذيب ، ص ٨٨ ، تهذيب
التهذيب (١١٢ / ١) .
(٤) — ع — يحيى بن أبي بكير ، واسمه نصر ، بفتح النون وسكون المهملة ، الكرمانسي
كوفي الأصل نزل بغداد ، ثقة ، من التاسعة . تقريب التهذيب ص ٥٨٨ ،
تهذيب التهذيب (١٩٠ / ١١) .
(٥) السنن الكبرى (٣٠ / ١٠) كتاب الايمان — باب من حلف بغير الله
ثم حنث أو حلف بالبراءة من الاسلام أو بطله غير الاسلام أو بالأمانة .
(٦) — ع — نصر بن علي بن نصر بن علي الجهضمي ، ثقة ثبت ، طلب للقضاء
فامتنع ، من العاشرة . تقريب التهذيب ص ٥٦١ ، تهذيب التهذيب :
(٤٣٠ / ١٠) .
(٧) لم أقف على رواية نصر في السنن الكبرى .
له شاهد من حديث أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه
عليه وسلم : (من خيب زوجة امرئ أو مملوكه فليس منا) .
رواه أبو داود في سننه (٣٦٥ / ٥) كتاب الأئمة — باب فمن خيب مملوكا
على مولاة من طريق زيد بن الحباب ، عن عمار بن رزيق ، عن عبدالله بن
عيسى ، عن عكرمة ، عن يحيى بن يعمر ، عن أبي هريرة .
ورواه أحمد في مسنده (٣٩٧ / ٢) من طريق أبي الجواب ، ثنا عمار =

.....
== ابن رزيق به بلفظ : (من خبيب خادما على أهلها ، فليس منا ، ومن أفسد امرأة على زوجها فليس منا) .

والبيهقي في سننه (١٣/٨) كتاب النفقات — باب التشديد على من خبيب خادما على أهله ، من طريق أبي الجواب — بإسناد أحمد ولفظه .

وذكر لفظ أحمد الشيخ ناصر الدين الألباني في السلسلة الصحيحة حديث رقم (٣٢٤) وقال : " وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال مسلم ، وأبو الجواب اسمه الأخوص بن جواب ، وقد توبع " .
ان كان مراده حفظه الله بقوله " هذا إسناد صحيح " أى لغيره فهو متجه ، والا فلا ولسى الحكم على اسناده بالحسن ، لقول الدافئ فى عمار بن رزيق : أنه لا بأس به . انظر تقريب التهذيب ص ٤٠٧ ، وقوله فى أبى الجواب الأخوص بن جواب : " صدوق ربما وهم " . انظر تقريب التهذيب ص : ٩٦ .

٢٤١ - قال أبو يعلى الموصلى : وثنا الحسن ^(١) بن عمر بن شقيق بن أسامة ، ثنا عيسى ^(٢) بن ميمون ، ثنا يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ^(٣) بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

(من حلف على يمين فهو كما قال : ان قال : انى يهودى فهو يهودى ، وان قال : انى نصرانى ، فهو نصرانى ، وان قال انى مجوسى فهو مجوسى) ^(٤) .

هذا اسناد ضعيف ، لضعف عيسى بن ميمون . ١٤٥ - ب

(١) - خ - الحسن بن عمر بن شقيق الجرمى ، بفتح الجيم ، أبو على البصرى ، صدوق من العاشرة ، مات سنة ٢٣٢ تقريباً - تقريب التهذيب ص ١٦٢ ، تهذيب العطار ، التهذيب (٣٠٨ / ٢) .

(٢) - ق - عيسى بن ميمون التميمى ، أبو عبيدة الخزاز ، البصرى العطار ، ضعيف من السابعة . تقريب التهذيب ص ٣٧٩ ، تهذيب التهذيب (٨٨ / ٧) . فى التقريب تحقيق محمد عوامه (عبيدة) والصواب ما أثبتته .

(٣) - ع - أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى ، قيل اسمه عبد الله ، وقيل اسماعيل ثقة مكر ، من الثالثة . تقريب التهذيب ص ٦٤٥ ، تهذيب التهذيب (١١٥ / ١٢) .

(٤) المسند لأبى يعلى (٤٠٠ / ١٠ - ٤٠١) . المقصد العلى ل ٦٧ - ب

وذكره البوصيرى فى المجردة - ٢ / لوحة ١٢٢ ب .

وكذا الحافظ فى المطالب العالية - ل ١٢٧ - أ

وانظر المجردة منه (٨٦ / ٢ - ٨٧) حديث رقم (١٧٢٩) .

وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٧٧ / ٤) .

وقال : " رواه أبو يعلى ، وفيه عنيس - والصواب عيسى - بن ميمون ، وهو متروك " .

وأخرجه ابن حبان فى المجروحين (١٨٦ / ٢ - ١٨٧) عن أبى يعلى ، والحاكم

فى المستدرک (٢٩٨ / ٤) كتاب الايمان والندور . من طريق مسلم بن ابراهيم ، ثنا

عيسى بن ميمونه به . وليس فيه " وان قال : انى مجوسى فهو مجوسى " وزاد " وان

قال : هو برى " من الاسلام فهو برى " . . . الحديث " وفيه زيادات طويلة .

قال الحاكم : " هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه " .

قال الذهبى : " عيسى ضعفه والخبر منكر " .

.....
= وذكره المنذرى فى الترغيب والترهيب (٣ / ٨٥٥) الترهيب من الحلف بغير الله
وقال : " رواه أبو يعلى والحاكم واللفظ له ، وقال : صحيح الاسناد . كذا
قال " : انتهى .

وروى البيهقى فى السنن الكبرى (١٠ / ٣٠) كتاب الايمان . حديث زيـد
ابن ثابت " أن النبى صلى الله عليه وسلم سئل عن الرجل يقول : هــو
أونصرانى أو مجوسى أو بـرى من الاسلام فى اليمين يحلف عليه فيحنت ، قال
كفارة يمين " .

قال البيهقى : لا أصل له من حديث الزهري ولا غيره ، تفرد به سليمان
ابن أبى داود الحرانى ، وهو منكر الحديث ، ضعفه الأئمة وتركوه .

ويغنى عنه حديث ثابت بن الضحاك وحديث بريدة بريدة رضى الله عنهما .
أما حديث ثابت بن الضحاك فرواه الشيخان فى صحيحهما .
رواه البخارى فى كتاب الجنائز ، انظر صحيح البخارى مع فتح البارى (٣ / ٢٢٦)
ومسلم فى صحيحه ، كتاب الايمان (١ / ١٠٥) ، بلفظ : من حلف بلمة غير الاسلام
كاذبا متعمدا فهو كما قال . . . الحديث .

وأما حديث بريدة فرواه الامام أحمد فى مسنده (٥ / ٣٣٥ ، ٣٥٦) وأبو داود
فى سننه (٣ / ٥٢٤) كتاب الايمان والندور ، والنسائى فى سننه (٢ / ٦) بساب
الحلف بالبراءة من الاسلام كلهم من طريق الحسين بن واقد ، ثنا عبد الله
ابن بريدة عن ابيه بلفظ : " من قال هو بـرى من الاسلام فان كان كاذبا
فهو كما قال ، وان كان صادقا فهو لم يعد الى الاسلام سالما .
وقال الحافظ : حديث بريدة أخرجه النسائى وصححه . . . فذكر لفظه .

انظر فتح البارى (١١ / ٥٣٩) .

(١)

(٣) باب فيمن حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها

فيه حديث عبد الرحمن (٢) بن سمرة ، وأبو موسى (٣) الأشعري ، وأبو هريرة (٤) ، وعدي بن حاتم (٥) - رضى الله عنهم وغيرهم .

٢٤٢ - وقال أبو داود الطيالسي : ثنا سلام (٦) ، عن أبي اسحاق (٧) ، عن عبد الرحمن (٨)

ابن أذينة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه) . (١٠)

(١) زاد في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٢ / ب وشبهة من زعم أن لا كفارة في اليمين إذا حنثها طاعة . وفي هامش المجردة : فيه حديث عائشة وسيأتى في سورة التحريم (٢) حديث عبد الرحمن بن سمرة - رواه البخاري في صحيحه في كتاب الأيمان والنذور - باب قوله تعالى ((لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم)) الآية ، بلفظ قال النبي صلى الله عليه وسلم : يا عبد الرحمن بن سمرة ، لا تسأل الأمانة - التي أن قال - وإذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فكفر يمينك واثت السدي هو خير) . صحيح البخاري مع فتح الباري (١١ / ٥١٧) . ومسلم في صحيحه (٣ / ١٢٧١ - ١٢٧٢) كتاب الأيمان - باب ندب من حلف يميناً ، فرأى غيرها خيراً منها ، أن يأتي الذي هو خير ، ويكفر عن يمينه .

(٣) وحديث أبي موسى الأشعري ، رواه البخاري في صحيحه - تحت الكتاب السابق وكذا الباب السابق ومسلم في صحيحه (٣ / ١٢٦٨ - ١٢٧٠) تحت الكتاب ، والباب السابق .

(٤) حديث أبي هريرة - رواه مسلم في صحيحه (٣ / ١٢٧١ - ١٢٧٢) تحت الكتاب ، والباب السابق .

(٥) حديث عدي بن حاتم - رواه مسلم في صحيحه (٣ / ١٢٧١) كتاب الأيمان .

(٦) ع - سلام بن سليم الحنفى مولاهم ، أبو الأحوص الكوفى ، ثقة متقن صاحب حديث من السابعة . تقريب التهذيب ص ٢٦١ ، تهذيب التهذيب (٤ / ٢٨٢) .

(٧) ع - عمرو بن عبد الله بن عبيد ، ويقال ابن أبي شعيرة الهمداني ، أبو اسحاق السبيعي بفتح المهملة وكسر الموحدة ، ثقة عابد ، من الثالثة ، اختلط بآخرة ، مات سنة ١٢٩ ، وقيل قبل ذلك - تقريب التهذيب ص ٢٢٣ ، تهذيب التهذيب (٨ / ٨٣) الكواكب النيرات ص ٣٤١ .

(٨) - تحت ق - عبد الرحمن بن أذينة ، بنون مصفرة العبدي ، الكوفى ، ثقة ، من الثالثة وهم من ذكره في الصحابة . تقريب التهذيب ص ٣٣٦ ، تهذيب التهذيب (٦ / ١٣٤)

(٩) في الاصل قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " وأثبتها كما في المسند .

(١٠) المسند ص ١٩٥ حديث رقم (١٣٧٠) .

ذكره البوصيرى في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٢ / ب .

وكذا الحافظ في المطالب العالية . ل ١٢٧ - أ ، وانظر المجردة منه =

رواه الطبراني ^(١) والبغوي ^(٢) وابن شاهين ^(٣) وابن السكن ^(٤) وأبو عروبه ^(٥) وغير واحد في كتبهم في الصحابة . من طرق أبي الأحوص به .

قال البغوي : لا أعلم روى أذنيه غيره ولا أعلم رواه عن أبي اسحاق غير أبي الأحوص . وقال ابن السكن : يقال له صحبة ، ولا أعلم روى حديثه المرفوع غير أبي الأحوص وهو ثقة غير أنه لم يذكر فيه سماعاً من النبي صلى الله عليه وسلم . ^(٦)

= (٨٧/٢) حديث رقم (١٧٣٠) رواه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٩٠٩/٣) . والطبراني في المعجم الكبير (٢٧٥/١) من طريق مسدد وأبي بكر بن أبي شيبة كليهما عن أبي الأحوص به . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٤/٤) وقال : " رواه الطبراني في الكبير ، وعبد الله بن أذينة ثقة وبقية رجاله رجال الصحيح " .

(١) في المعجم الكبير (٢٧٥/١) .

(٢) معجم الصحابة للبغوي ، لم أقف عليه فيه .

(٣) كتاب ابن شاهين مفقود .

(٤) كتاب ابن السكن مفقود .

(٥) كتاب أبو عروبة مفقود .

(٦) هذا الكلام موجود بتمامه في الاصابة لابن حجر (٢٧/١) ضمن ترجمة أذينة . وذكره الحافظ ضمن القسم الأول فقال : " أذينة بن سلمة بن الحارث بن خالد . . . العبدى . وأذينة هذا مختلف في صحبته وهو والد عبد الرحمن قاض البصرة . قال الحافظ : قال ابن حبان له صحبه ثم ذكره في التابعين " .

وأكد الحافظ صحبته حيث ذكره في القسم الرابع من الاصابة (١١٨/١) ، باسم أذينة الشنى ، ثم قال : " فرق البارودى بينه وبين العبدى وهو هو لأن شناً بطن من عبد القيس نبيه عليه الرشاطى " . أهـ .

وقال البخارى فى تاريخه ^(١) : لم يدرك أذينة النبى صلى الله عليه وسلم وحديثه
مرسل وعده فى التابعين أبو نعيم ^(٢) ، وسلم ^(٣) فى الطبقة الأولى .
وقال أبو حاتم ^(٤) : حديثه مرسل . وذكره ابن حبان فى الصحابة ثم ذكره ،
فى التابعين ^(٥) .

(١) قال البخارى فى التاريخ الكبير (٦٠ / ٢) : " أذينة العبدى ، سمع عمر ، ،
روى عنه ابنه عبد الرحمن ، ويروى عن النبى صلى الله عليه وسلم ، مرسل . " أهـ .

(٢) هو الفضل بن دكين . وقال : هو تابعى من أهل الكوفة .
قال ابن الأثير : وابن دكين كوفى ، وهو أعلم بأهل بلده من غيره . انظر
أسد الغابة (١ / ٢١) .

(٣) ذكره ضمن الطبقة الأولى من تابعى أهل الكوفة . ل ٢٨٩ .

(٤) الجرح والتعديل (٣٢٩ / ٢) وفيه : أذينة العبدى البصرى ، روى عن النبى
صلى الله عليه وسلم وعن عمر بن الخطاب ، روى عنه عبد الرحمن سمعت أبى يقول
ذلك . ولم يذكره فى المراسيل .

(٥) الثقات (١٩ / ١) ، (٩٥ / ٤) .

وذكره البوصيرى فى المجردة - ٢ / لوحة ١٢٢ ب ، وزاد " وأصل
الحديث فى الصحيحين وغيرهما من حديث عبد الرحمن بن سمرة وأبى موسى
الأشعرى " .

وفى هامش تحفة التحصيل ل (هـ) قال : أذينة

ابن سلمة بن الحارث ينظر فى الصحابة " .

٢٤٣ - وقال مسدد : ثنا يحيى ، عن ابن أبي عروبة ، عن مالك ^(١) بن دينار قال : سألت أنس بن مالك - رضى الله عنه - عن امرأة قالت : ان لبست من كسوة ^(٢) زوجها فهو هدية ، قال : فقال : تهديه ، قال وسألت الحسن فقال : تكفر عن يمينها . ^(٤)

هذا اسناد موقوف رواه ثقات .

٢٤٤ - وقال الحميدى : ثنا سفيان ، ثنا : أبو الزعراء ^(٥) عمرو بن عمرو ، عن عمه أبي الأحوص ^(٦) عوف بن مالك الجشمى ، عن أبيه قال : " أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) هو سعيد بن أبي عروبة تقدمت ترجمته فى حديث رقم (٦٤) .

(٢) - خت ٤ - مالك بن دينار البصرى ، الزاهد ، أبو يحيى ، صدوق عابد ، مسنن

الخامسة . تقريب التهذيب ص ١٧٥ ، تهذيب التهذيب (١٠ / ١٤) .

(٣) فى المطالب العالية " من زوجها كسوة " .

(٤) مسند مسدد مفقود .

وذكره البوصيرى فى المجردة - ٢ / لوحة ١٢٢ / ب .

وكذا الحافظ فى المطالب العالية - ل ١٢٧ - أ .

وانظار المجردة منه (٨٦ / ٢) أثر رقم (١٧٢٨)

قال المعلق - الشيخ حبيب الرحمن - " اسناده جيد ولم يحكم عليه البوصيرى ،

بشئى " .

بل حكم عليه فى المسند من الاتحاف .

(٥) فى الأصل : أبو زعر عمرو بن عمرو ، وأثبتها كما فى المسند .

- ع خ د س ق - عمرو بن عمرو ، وأبو ابن عامر ، بن مالك بن نضلة الجشمى ، بضم الجيم

وفتح المعجمة أبو الزعراء ، بفتح الزاى وسكون المهيطة ، الكوفى ، ثقة ، من السادسة .

تقريب التهذيب ص ٢٥٤ ، تهذيب التهذيب (٨ / ٨٢) .

(٦) فى الأصل : أبى الأحوص عن عوف بن مالك الأشجعى ، والصواب ما أثبتته . كما

فى المسند . - بخ م ٤ - عوف بن مالك بن نضلة ، بفتح النون وسكون المعجمة

أبو الأحوص الكوفى ، الجشمى مشهور بكنيته ، ثقة ، من الثالثة . تقريب التهذيب

ص ٤٣٣ ، تهذيب التهذيب (٨ / ١٩٦) .

فصعد في النظر^(١) وصهه ثم قال : أرب ابل أنت أوروب غنم ؟ وكسان
يعرف رب الابل من رب الغنم بهيئته ، فقلت : من كل قاداتاني الله فأكثر^(٢) ،
وأيطب ، فقال : الست^(٣) تنتجها وافيها أعينها وآذانها فتجدع^(٤) هذه
وتقول صرما^(٥) وتهن^(٦) هذه فتقول^(٧) بحيرة وساعد الله أشد وموساه
أحد لو شاء أن يأتيك بها صرما فعل . قلت : يا رسول الله الى ما تدعو ؟ ١٤٦ - أ
قال : لا شيء الا الله والرحم . قلت : يا رسول الله ما بعثت به ؟ قال :
أتتنى رسالة من ربي فضقت بها ذرعا ، وخفت أن يكذبني قومي فقيل لسي
لتفعلن أولتفعلن كذا وكذا ، قلت : يا رسول الله يأتيني ابن عمي فأحلف
أن لا أعطيه ولا أصله قال : كفر عن يمينك . قال ثم قال : أرايت لو كان

(١) في الاصل ونسخة من المسند " النظر " وفي نسخة أخرى " البصر " .

(٢) في الاصل : " وأكثر وأيطب " وفي المسند " فأكثر " وفي نسخة منه " فأكثر وأيطب " قال المعلق : حبيب الرحمن - وهي لفظة صحيحة فصيحة في " أطيب " قلتست ذكره ابن منظور في لسان العرب (٥٦٥ / ١)

(٣) في الاصل (أليس) وأثبتها كما في المسند .

(٤) الجدع : قطع الانف ، والأذن ، والشفة ، وهو بالانف أخص . النهاية (٢٤٦ / ١)

(٥) في الاصل وفي نسخة من نسخ المسند " صرما " وفي مسند الحميدى وأحمد والطيالسي " صرم " والصرما هي التي صرمت أذننها : أي قطعت . النهاية (٢٦ / ٣)

(٦) وتهن ، من الوهن وهو الضعف . النهاية (٢٣٤ / ٥) .

(٧) في الاصل والمجردة : " هذه عميرة فساعد الله " وأثبتها كما في المسند .

فائدة : قال المعلق - الشيخ حبيب الرحمن - وأطم أنه وقع القلب في رواية الحميدى هذه والصواب ما في مسند أحمد وهو " انهم كانوا يقولون للتي جدعوا اذننها بحيرة ، وللتى سقوا جلدھا صرما " انتهى ، والله أعلم .

لك عدان أحدهما لا يخونك ولا يكتك حديثا ، ولا يكذبك ، والآخر يكذبك ، ويكتك ويخونك ، أيهما أحب إليك ؟ قلت : الذى لا يكذبنى ولا يخوننى ، ولا يكتننى قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (فذلك أنتم عند ربكم)^(١)

٢٤٥ - وقال أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا يزيد بن هارون ، عن حميد ، عن أنس . " أن أبا موسى استحمل النبى صلى الله عليه وسلم فوافق منه شغلا ، فحلف أن لا يحمله ثم حمله فقال : يا رسول الله انك حلفت أن لا تحملنى ، قال : وأنسا أحلف لأحملنك فحمله " .^(٢)

(١) المسند للحميدى (٢ / ٣٩٠ - ٣٩٢) حديث رقم (٨٨٣) .

وذكره البوصيرى فى المجردة - ٢ / لوحة ١٢٢ / ب - ولم يذكره الحافظ فى المطالب العالية ، قال المعلق - الشيخ الأعظم - رواه الامام أحمد فى مسنده (٤٧٣ / ٣) ، وقال الى هنا انتهت رواية أحمد - أى الى قوله - " وموساه أحد " قلت : بل فيه زيادة وهى : " وربما قال : ساعد الله أشد من ساعدك ، وموسى الله أشد من موساك قال فقلت : يا رسول الله أرأيت رجلا نزلت له فلم يكرمنى ولم يقرنى ثم نزل بى أجزيه بما صنع أم أقره ؟ قال : أقره " .

وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٤ / ٣٢) . وقال : " رواه الطبرانى فى الكبير وسماه عوف بن مالك فى هذا الحديث ، وفى السنن بعضه من حديث مالك ابن نضلة ، وفى اسناد الطبرانى عبدالرحمن المسعودى وهو ثقة ولكنه اختلط " . ولم أقف عليه فى المعجم الكبير ، اما رجال الحميدى فثقات .

(٢) لم أقف على مسند انس بن مالك فى النسخة التى وصلت اليها من مسند ابن أبى شيبة ، وذكره البوصيرى فى المجردة - ٢ / لوحة ١٢٣ / أ - وقال : " رواه أبو بكر بن أبى شيبة ورواته ثقات " .

قال العلائى : " قال أبو عبيدة عن شعبة لم يسمع حميد من أنس الا أربع عشرة وعشرين حديثا والباقي سمعها من ثابت أو ثبته فيها ثابت . قلت : أى العلائى فعلى تقدير أن يكون مراسيل قد تبين الوسطة فيها وهو ثقة محتج به " .

جامع التحصيل (ص ١٦٨ ، رقم (١١٤) وتحفة التحصيل ل ١٤ - ١٥ .

٢٤٦ - رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، وَثَنَا عَلِيُّ ^(١)، عَنْ حَمِيدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: "اسْتَحْمَلَ الْأَشْعَرِيُّ

النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَلَفَ أَنْ لَا يَحْمِلُهُ ثُمَّ دَعَاهُ فَحَمَلَهُ، فَقَالَ: إِنَّكَ كُنتَ حَلَفْتَ أَنْ لَا تَحْمِلَنِي؟ قَالَ: وَأَنَا أَحْلَفُ لِأَحْمَلَنَّكَ ^(٢)."

٢٤٧ - وَرَوَاهُ أَبُو يَعْلَى الْمَوْصِلِيُّ، حَدَّثَنَا ^(٣) أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، أَخْبَرَنَا حَمِيدُ الطَّوِيلُ، فَذَكَرَ حَدِيثَ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ ^(٤).

وَرَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ^(٥) ابْنُ أَبِي عَدَى، عَنْ حَمِيدٍ فَذَكَرَهُ ^(٦).

قَالَ: وَثَنَا يَحْيَى، عَنْ حَمِيدٍ. فَذَكَرَهُ نَحْوَهُ ^(٧).

هَذَا حَدِيثُ رَوَاهُ ثَقَاتٌ.

(١) هُوَ عَلِيُّ بْنُ هَاشِمِ بْنِ الْبَرِيدِ، تَقَدَّمَ تَرْجُمَتُهُ فِي حَدِيثِ رَقْمِ (١٤٢).

(٢) مُسْنَدُ أَحْمَدَ بْنِ مَنِيعٍ مَفْقُودٌ. وَعَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ صَدُوقٌ يَتَشَبَّعُ.

(٣) فِي الْأَصْلِ هَكَذَا: ثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ زَهِيرُ بْنُ حَرْبٍ، وَثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ الْأَسَدِيُّ،

إِنَّا حَمِيدُ الطَّوِيلُ. وَأَثْبَتَ الْأَسْنَادُ كَمَا فِي الْمُسْنَدِ لِأَبِي يَعْلَى.

(٤) الْمُسْنَدُ لِأَبِي يَعْلَى (٤٤٧/٦)، لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ فِي الْمَقْصَدِ الْعَلَى.

(٥) فِي الْأَصْلِ: إِنَّا، وَأَثْبَتَهَا كَمَا فِي الْمُسْنَدِ.

(٦) الْمُسْنَدُ لِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ (١٠٨/٣).

(٧) الْمُسْنَدُ (١٧٩/٣).

وَرَوَاهُ مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ حَمِيدٍ بِهِ

(٢٣٥/٣)، وَعَنْ عَفَانَ، وَثَنَا حَمَادٌ عَنْ حَمِيدٍ بِهِ نَحْوَهُ. (٢٥٠/٣).

وَذَكَرَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (١٨٣/٤).

وَقَالَ: "رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالْبَزَارُ، وَرَجَالُ أَحْمَدَ رَجَالُ الصَّحِيحِ."

انْظُرْ كَشْفَ الْأَسْتَارِ (١٢٠/٢). مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْوَهَّابِ ثَنَا حَمِيدٌ بِهِ. نَحْوَهُ.

قَالَ الْبَزَارُ: "مَعْنَاهُ عِنْدَنَا عَلِيُّ مَا رَوَى عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا أَحْلَفُ

عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا أَتَيْتَ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ".

وَأَصْلُهُ فِي الصَّحِيحِينَ: رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ - كِتَابُ فَرَضِ الْخَمْسِ - بَابُ

إِذَا بَعَثَ الْأَمَامُ رَسُولًا فِي حَاجَةٍ، وَأَمَرَهُ بِالْمَقَامِ، هَلْ يَسْهَمُ لَهُ؟ عَنْ أَبِي مُوسَى

الْأَشْعَرِيِّ. صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ مَعَ فَتْحِ الْبَارِيِّ (٢٣٦/٦). وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ

(١٢٦٨/٣) الْإِيمَانُ - بَابُ نَدَبٍ مِنْ حَلْفِ يَمِينِنَا فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا.

٢٤٨ - وقال أحمد بن منيع : ثنا هشيم ، ثنا يحيى ^(١) بن عبيد الله ، عن أبيه ^(٢) ، عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (من حلف على يمين فرأى خيراً منها فليأت الذي هو خير ولا كفارة عليه) ^(٣) .

هذا أسناد ضعيف ، لضعف يحيى بن عبيد الله بن موهب .

(١) - ت ق - يحيى بن عبيد الله بن موهب ، بفتح الميم والها ، بينها واو ساكنة ، التيمس المدنى ، متروك وأفحش الحاكم فرماه بالوضع ، من السادسة . تقریب التهذيب ص ٥٩٤ ، تهذيب التهذيب (٢٥٢ / ١١) ، وقال الحافظ فى فتح البارى (٦١٧ / ١١) : يحيى ضعيف جداً .

(٢) - بخ د ت ع س ق - عبيد الله بن عبد الله بن موهب ، أبو يحيى التيمس ، المدنى ، مقبول من الثالثة . تقریب التهذيب ص ٣٧٢ ، تهذيب التهذيب (٢٥ / ٧) .

(٣) مسند أحمد بن منيع مفقود . وذكره البوصيرى فى المجردة - ٢ / لوحة ١٢٣ / أ وكذا الحافظ فى المطالب العالية - ل ١٢٧ - أ وانظر المجردة منه (٨٧ / ٢) حديث رقم (١٧٣١) أسناده ضعيف جداً ، لضعف يحيى بن عبد الله .

قال الحافظ : " ووقع فى رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عند ابى داود " فرأى غيرها خيراً منها فليدعها وليأت الذى هو خير فان كفارتها تركها " فأشار أبو داود الى ضعفه وقال : الأحاديث كلها " ليكرعن يمينه " الا شيئاً لا يعبأ به . كأنه يشير الى حديث يحيى بن عبيد الله عن أبيه عن ابى هريرة مرفوعاً فذكره " . انتهى .

٢٤٩ - وقال أبو يعلى الموصلى : ثنا محمد ^(١) بن يحيى الزمانى ، ثنا محمد بن الحارث الحارثى قال : محمد ^(٢) بن عبد الرحمن البيلمانى ، عن أبيه ، عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها ففارقها تركها) ^(٤) .

هذا اسناد ضعيف ، لضعف محمد بن عبد الرحمن والراوى عنه .

(١) فى الاصل : الرمانى ، وفى المطالب العالية : الزمانى ، والصواب ما أثبتته .
- د س - محمد بن يحيى بن فياض ، فتح الغاء وتشديد التحتانية ، الزمانى بكسر الزاى وتشديد الميم ، الحنفى ، أبو الفضل البصرى [ثقة] من العاشرة ، تقريب التهذيب ص ٥١٣ ، تهذيب التهذيب (٩ / ٥٢٠) .
ملحوظة : طبعة التقريب التى حققها الشيخ محمد عوامه لم يرد فيها لفظ (ثقة) .

(٢) - ق - محمد بن الحارث بن زياد بن الربيع الحارثى ، البصرى ، ضعيف ، من السابعة . تقريب التهذيب ص ٤٧٣ ، تهذيب التهذيب (٩ / ١٠٥) .

(٣) - د ق - محمد بن عبد الرحمن بن البيلمانى ، بفتح الموحدة واللام بينهما تحتانية ساكنة ، ضعيف ، وقد اتهم ابن عدى وابن حبان ، من السابعة . تقريب التهذيب ص ٤٩٢ ، تهذيب التهذيب (٩ / ٢٩٣) .

(٤) لم أقف عليه فى مسند عبد الله بن عمر . وهو فى المقصد العلى ل . ٦٧ - ب وذكره البوصيرى فى المجردة - ٢ / لوحة ١٢٣ / أ . وكذا الحافظ فى المطالب العالية - ل ١٢٧ - أ . وانظر المجردة منه (٨٧ / ٢) حديث رقم (١٧٣٢) . وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٨٣ / ٤) وقال : " رواه أبو يعلى وفيه محمد بن عبد الرحمن البيلمانى وهو ضعيف " .

اسناده ضعيف جدا لضعف محمد بن الحارث ومحمد بن عبد الرحمن .

٢٥٠ - قال أبو يعلى الموصلى : ثنا أبو صالح الحكم بن موسى ، ثنا الوليد ^(١) بن مسلم
أوغیره ، عن الهيثم ^(٢) بن حميد ، عن زيد ^(٣) بن واقد ، عن بسر ^(٤) بن عبيد الله
عن ابن عابد ^(٥) ، عن أبي الدرداء - رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال : (أفاء الله عز وجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ابلا ففرقها ^(٦) ،
فقال أبو موسى الأشعري : يا رسول الله احذنى ^(٧) ، قال : لا ، فقال لسه :
ثلاثا ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : والله لا أفعل ، الى أن بقى أربع ١٤٦ - ب
غرا الذرى فقال ^(٨) : خذهن ، يا أبا موسى ، قال : يا رسول الله انى استحذيتك ^(٩)
فمنعتنى ، وحلفت فاشفقت أن يكون دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم
فقال : انى اذا حلفت فرأيت أن غير ذلك أفضل كفرت عن يميني وأتييت
الذى هو أفضل ^(١٠))

- (١) - ع - الوليد بن مسلم القرشى مولا هم ، أبو العباس الدمشقى ، ثقة لكنه كثير التدليس ،
والتسوية من (ط / ٤) من المدلسين ، من الثامنة : تقريب التهذيب ص ٨٤ ، تهذيب
التهذيب (١١ / ١٥١) . ، طبقات المدلسين ص ٥١ . وقال المزى فى آخر ترجمته
فى تهذيب الكمال (٣ / ١٤٧٦) : روى له الجماعة . وهو الصواب . اما فى طبعة
الشيخ محمد عوامه - ٤ - .
- (٢) - ٤ - الهيثم بن حيد الفسائى مولا هم ، أبو أحمد أو أبو الحارث ، صدوق روى بالقدر
من السابعة ، تقريب التهذيب ص ٥٧٧ ، تهذيب التهذيب (١١ / ٩٢) .
- (٣) - خ د س ق - زيد بن واقد القرشى ، الدمشقى ، ثقة من السادسة .
تقريب التهذيب ص ٢٢٥ ، تهذيب التهذيب (٣ / ٤٢٦) .
- (٤) - ع - بسر بن عبيد الله الحضرمى الشامى ، ثقة حافظ ، من الرابعة .
تقريب التهذيب ص ١٢٢ ، تهذيب التهذيب (١ / ٤٣٨) .
- (٥) فى الاصل (بن عابد ، والمطالب العالية) (ابن عابد) لم أقف على ترجمته .
- (٦) فى الاصل والمجردة " ففرقها " وفى المطالب العالية " ففرقها " وفى نسخة
أخرى " ففرقها " وكذا فى مجمع الزوائد . ويظهر أن الكلمة (ففرقها) . والله أعلم
- (٧) أحذنى = أى اعطنى . النهاية (١ / ٣٥٨) ، لسان العرب (١٤ / ١٧١) .
- (٨) غرا الذرى : أى بيض الأسنة سماتها . والذرى : جمع ذروة وهى أعلى سنن
البعير . وذروة كل شىء أعلاه . النهاية (٢ / ١٥٩) ، لسان العرب (١٤ / ٢٨٤) .
- (٩) فى الاصل والمجردة " استحد شك " وفى المطالب " استحديتك " وهو الصواب .
- (١٠) لم أقف على مسند ابن الدرداء فى مسند أبي يعلى ، ولعله فى الكبير . ولم أقف عليه
فى المقصد العلى .

وذكره فى المجردة - ٢ / لوحة ١٢٣ / أ .

وكذا الحافظ فى المطالب العالية - ل - ١٢٧ - أ .

وانظر المجردة منه (٢ / ٨٨ - ٨٩) حديث رقم (١٧٣٥) .

وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٤ / ١٨٤) .

وقال : " رواه الطبرانى فى الكبير ورجاله ثقات " .

٢٥١ - قال أبو يعلى الموصلى : وثنا بشرب بن الوليد ، ثنا سعيد ^(١) بن زريق ، عن الحسن ، عن عمران بن الحصين الخزاعي قال : جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفر نستحم له . فقال : (ما عندى ما أحملكم ، والله لا أحملكم ، قال : فتركنا أياما ، فأتى اهل ^(٢) من اهل الصدقة . . ، فأرسل الى فأمر لنا بثلاثة أحمال ^(٣) غسر ^(٤) الذرى قال : فانصرفنا بهنسا . فقلت : لأصحابى والله ما أظنه يبارك لنا فيها ، ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حلف أن لا يحملنا فلعله نسي ، فارجعوا بنا اليه نذكره ^(٥) بيمينه ، فرجعنا اليه فقلنا : يا رسول الله يمينك الذى حلفت عليها ألا تحملنا ، قال : قد قد عرفت يميني ، من حلف منكم على يمين فرأى غيرها خيرا فليأت الذى هو خير وليكفر عن يمينه ^(٦)) .

= واسناد ابو يعلى فيه ضعف لعنونة الوليد بن مسلم وهو من (ط / ٤) مسنن المدلسين والمتن له شاهد سبق أن ذكره البوصيرى رحمه الله من حديث أنس انظر رقم (٢٤٥ ، ٢٤٦) .

(١) - ت - سعيد بن زريق ، يفتح الزاى وسكون الراء بعدها موحدة مكسورة ، والخزاعى البصرى العبَّادانى ، أبو عبيدة أو أبو معاوية ، منكر الحديث ، من السابعة .
تقريب التهذيب ص ٢٣٥ ، تهذيب التهذيب (٤ / ٢٨) .

(٢) كذا فى الاصل والمجردة ، أما فى المطالب العالية " بابل " .

(٣) كذا فى الاصل والمجردة ، اما فى المطالب العالية " جمال " .

(٤) سبق شرحه فى الحديث السابق .

(٥) فى الاصل والمجردة (فذكره) ، اما فى المطالب العالية " نذكره " .

(٦) لم أقف على مسند عمران بن الحصين فى مسند ابو يعلى ولعله فى الكبير ، ولم أقف عليه فى المقصد العلى .

وذكره البوصيرى رحمه الله فى المجردة - ٢ / لوحة ١٢٣ / أ .

وكذا الحافظ فى المطالب العالية - ل . ١٢٧ - ب

وانظر المجردة منه (٨٩ / ٢) حديث رقم (١٧٣٦) .

قال المعلق الشيخ حبيب الرحمن الاعظم : " فى المسندة عن الحسن =

هذا اسناد ضعيف ، لضعف سعيد بن زريق .

= مرسلا ... " بل هو موصول في المطالب العالية المسنده ، وهذا الاختلاف نتيجة اعتماده على النسخة المتأخرة من المطالب العالية والتي كتبت في سنة ١١١٠ هـ . ويعذر الشيخ في هذا لعدم وجود نسخة أخرى بين يديه .

رواه الطبراني في المعجم الكبير من طريقين . الأول : من طريق سعيد بن زريق عن عمران (١٥٨ / ١٨) ، والأخرى : من طريق أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن الحصين أن أبا موسى أتى النبي صلى الله عليه وسلم يستحمله الحديث . انظر المعجم الكبير (١٨ / ١٩٩ - ٢٠٠) .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٤ / ٤) . وقال : " رواه الطبراني في المعجم الكبير في الأوسط طرفا منه ، وفيه | سعيد بن زريق وهو ضعيف " ثم قال : " وروى في الكبير باسناد الى عمران ابن حصين أيضا أن أبا موسى أتى النبي صلى الله عليه وسلم يستحمله فذكر الحديث - - - - - أحاله على حديثه الطويل هذا - وفيه ابراهيم بن محمد بن عرق ضعفه الذهبي " انتهى . قال الذهبي : " شيخ للطبراني غير معتمد ميزان الاعتدال (٦٣ / ١) ، وحديث أبي يعلى في اسناده سعيد بن زريق قال فيه الحافظ منكر الحديث . وأيضا هو من رواية الحسن البصري وقد عنعن وتقدم الكلام في روايته عن عمران وانها مرسل والمعروف من رواية الثقات ان هذه القصة وقعت لابي موسى الاشعري لا لعمران بن حصين .

(٤) باب فيمن حلف بالله الذي لا اله الا هو

٢٥٢ - قال أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا يحيى بن آدم ، عن حماد بن سلمة ، عن ثابت البناني عن ابن عمر رض الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل : " فعلت كذا وكذا ؟ " قال : لا والذي لا اله الا هو . فقال فأتاه جبريل ، فقال : بل فعله . ولكن غفر له بقوله : لا اله الا الله " . (٢)

٢٥٣ - رواه عبد بن حميد ، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة فذكره . (٣)

٢٥٤ - ورواه أبو يعلى الموصلي ، ثنا أبو خيثمة ، ثنا عفان ، ثنا حماد ، ثنا ثابت ، عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره . (٤)

قال حماد : ولم يسمع ثابت هذا الحديث من ابن عمر بينهما رجل . ورواه أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الصمد (٥) ، ثنا حماد ، ثنا ثابت فذكره . (٦)

٢٥٥ - قال : وثنا عفان ، ثنا حماد بن سلمة ، ثنا ثابت فذكره . (٧)

(١) - ع - يحيى بن آدم بن سليمان الكوفي ، وأوزكريا ، مولى بنى أمية ، ثقة حافظ ، فاضل ، من كبار التاسعة . تقريب التهذيب ص ٥٨٧ ، تهذيب التهذيب (١١ / ١٧٥)

(٢) لم أقف على مسند ابن عمر في النسخة التي وصلت إلينا من مسند ابن أبي شيبة . وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٣ / أ .

رجالها ثقات ، لكن ثابت لم يسمع هذا الحديث من ابن عمر ، قاله حماد بن سلمة .

(٣) المنتخب ص ١٦٣ ، حديث رقم (٨٥٥) .

(٤) المسند لابن يعلى (١٠ / ٥٥) . المقصد العلى . ل ١٥١ - أ .

(٥) - ع - عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد العنبري مولاهم أبو سهل البصري صدوق ثبت في شعبة من التاسعة . تقريب التهذيب ص ٣٥٦ ، تهذيب التهذيب (٦ / ٣٢٧) .

(٦) المسند (٨ / ١٨٦ - ١٨٧) حديث رقم (٥٩٨٦) الا أنه قال : " ولكن غفر لك بالاخلاص " . وليس فيه ذكر لجبريل عليه السلام . قال الشيخ أحمد شاكر : اسناده ضعيف ، لا نقطاعه ، ان لم يسمعه ثابت البناني من ابن عمر .

(٧) انظر السنن - د : (٧ / ١٩٤) حديث (٥٣٦١) و (٨ / ٢٢٢)

حديث (٦١٠٢) . نحو رواية ابن أبي شيبة ، وقال حماد : لم يسمع هذا من ابن عمر ، بينهما رجل . قال الشيخ أحمد شاكر : " اسناده ضعيف ، لا نقطاعه " .

- ٢٥٦ - قال : وثنا حسن ، وثنا حماد بن سلمة ، عن ثابت فذكره . (١)
 ورواه البيهقي في سننه ، وأخير (٢) نيه أبو عبد الرحمن السلمى اجازة أن أبى
 الحسن (٣) بن صبيح أخبرهم ، قال : ثنا عبد الله (٤) بن شيرويه ، ثنا اسحاق (٥)
 ابن ابراهيم ، أنبا يحيى بن آدم ، ثنا حماد بن سلمة فذكره . (٦)
 وسيأتى في كتاب الذكر (٧) في باب فضل لا اله الا الله . ١٤٧ - أ

- (١) المسند (٢٠٢/٧) حديث رقم (٥٣٨٠) .
 قال الشيخ أحمد شاكر " اسناده ضعيف ، لانقطاعه " .
 (٢) في الاصل : اما أبو عبد الرحمن السلمى أن أبى الحسن ، وأثبتها كما في السنن
 الكبرى . أبو عبد الرحمن الزاهد محمد بن الحسين بن محمد بن موسى النيسابورى
 الصوفى الازدى الأب السلمى الأم . قال الخطيب : قال لى محمد بن يوسف
 القطان ، النيسابورى : كان السلمى غير ثقة ، وكان يضع للصوفيه الاحاديث . تاريخ
 بغداد (٢٤٨/٢) ، تذكرة الحفاظ (١٠٤٦/٣) .
 (٣) أبو الحسن بن صبيح لم أقف عليه .
 (٤) عبد الله بن شيرويه ، لم أقف عليه .
 (٥) - خ - اسحاق بن ابراهيم بن نصر البخارى ، أبو ابراهيم السعدى ، بفتح المهملة
 وسكون المهملة ، وقيل بضم أوله وسكون المعجمة ، صدوق ، من الحادى عشرة .
 تقريب التهذيب ص ٩٩ ، تهذيب التهذيب (٢١٩/١) .
 (٦) السنن الكبرى (٣٧/١٠) كتاب الايمان - باب ما جاء في اليمين الغموس .
 وذكره البوصيرى في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٣ / أ - وقال : " رواه أبو بكر بن أبى
 شيبة وعبد بن حميد وأبو يعلى وأحمد بن حنبل ، والبيهقى باسناد صحيح " .
 سبق أن ذكرت أن الشيخ أحمد شاكر بين أن الاسناد فيه ضعف وذلك
 ذلك لانقطاعه ، واسناد البيهقى ضعيف جدا لوجود أبو عبد الرحمن السلمى فيه .
 وذكره الهيثمى في مجمع الزوائد (٨٣/١٠) . وقال : " رواه أحمد وأبو
 يعلى بنحوه ، ورجالهما رجال الصحيح الا أن حماد بن سلمة قال : لم يسمع ثابت
 هذا من ابن عمر بينهما رجل " .
 (٧) انذار المجردة من الاتحاف - ٣ / لوحة ١٠ / ب - عن انس بن مالك ، وقال : " رواه
 مسدد وعبد بن حميد وأبو يعلى والبخاري والحاكم وعنه البيهقى ، وله شاهد من
 من حديث بن عمر وغيره وتقدم في كتاب الايمان " . أهـ .
 أما حديث أنس سيأتى كلام الحافظ عليه في حديث رقم (٢٦٠) .

٢٥٧ - وقال أحمد بن منيع : ثنا أبو النصر ^(١) ، ثنا عبد العزيز ، ثنا حماد بن سلمة ، عن عطا بن السائب ، عن أبي يحيى ، عن ابن عباس رضي الله عنهما " أن رجلين اختصما إلى النبي صلى الله عليه وسلم فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم المدعى البينة ، فلم تكن له بينة ، فاستحلف المطلوب فحلف بالله الذي لا إله إلا هو ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : انك قد فعلت ، ولكن غفر لك بأخلاقك قول لا إله إلا الله " ^(٢)

رواه أحمد بن حنبل قال : ثنا الحسن بن موسى ، ثنا ^(٣) حماد ابن سلمة فذكره . ^(٤)

(١) هو عبد الملك بن عبد العزيز ، تقدمت ترجمته في حديث رقم (١٢٢) .

(٢) مسند أحمد بن منيع مفقود .

وأخرجه أبو داود في سننه (٥٨٣/٣) كتاب الإيمان - باب فيمن يحلف كاذبا متعمدا . عن شيخه موسى بن اسماعيل ، حدثنا حماد - فذكره بالاسناد السابق إلى ابن عباس . " أن رجلين آختصما إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فسأل النبي صلى الله عليه وسلم الطالب البينة ، فلم تكن له بينة ، فاستحلف المطلوب المطلوب فحلف بالله الذي لا إله إلا هو ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : بلى قد فعلت ولكن قد غفر لك بأخلاقك قول لا إله إلا الله " .

قال أبو داود : " يراد من هذا الحديث أنه لم يأمره بالكفارة " أهـ .

الحديث ليس من الزوائد . والله أعلم .

(٣) في الاصل : عن ، وأثبتها كما في المسند .

(٤) انظر المسند : (٢١٣/٤) حديث (٢٦١٣) و (٢٠١٨)

حديث (٥٣٧٩) وفيه " انك قد حلفت " .

قال الشيخ أحمد شاكر : " يعني حلفت كاذبا ، كما تدل عليه الروايات الأخيرة . وقال اسناده صحيح " .

قال المنذرى في مختصر سنن أبي داود (٣٦٦/٤) : " وفي اسناده عطاء ابن السائب ، وقد تكلم فيه غير واحد " . أهـ .

قال الحافظ في التقریب ص ٣٩١ : " صدوق اختلط " .

وقد سمع منه حماد قبل الاختلاط . انظر الكواكب النيرات ص ٣١٩ - ٣٣٤ .

٢٥٨ - وقال مسدد : ثنا الحارث^(١) بن عبيد ، عن ثابت ، عن أنس رضي الله عنه
قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل : (يا فلان فعلت كذا
وكذا ؟ قال : لا والذي لا اله الا هو ما فعلت . ورسول الله صلى الله
الله عليه وسلم يعلم أنه فعله فقال له : لقد كفر الله عنك كذبك^(٢) بتصديقك ،
بلا اله الا الله .^(٣)

= والحديث رواه الامام أحمد في مواضع أخرى من مسنده انظر (٧٥ / ٤ - ٢٤٤ - ٣٢٥)
عن عفان ، ثنا حماد بن سلمة به بلفظ أبي داود .

وعن هاشم بن القاسم وأسود بن عامر كليهما عن شريك عن عطاء به بلفظ :
اختصم رجلان ، فدارت اليمين على أحدهما ، فحلف بالله الذي لا اله الا هو ماله
عليه من حق ، فنزل جبريل فقال مره فليعطه حقه ، فان الحق قبله ، وهو كاذب ،
وكفارة يمينه معرفته بالله أنه لا اله الا هو ، وأوشهادته أنه لا اله الا هو . وهذا
لفظ هاشم من شريك .

ورواه ابن الجوزي في العلل المتناهية من طريق أحمد بن حنبل به .
وقال : " أبو يحيى مجهول وعطاء اختلط في آخر عمره . قال يحيى : لا يحتج
بحديثه " . العلل المتناهية (٢٧٩ / ٢) كتاب في الاحكام والقضايا .
الا أن الحافظ قال في تقريب التهذيب ص ٢٢١ : زياد أبو يحيى المكي
الأعرج ، ثقة .

قال الذهبي في ميزان الاعتدال في ترجمة عطاء بن السائب (٧٢ / ٣)
" ومن مناكيره . . . " فذكر الحديث السابق .

(١) - ختم د ت - الحارث بن عبيد الايادي ، بكسر الهمزة بعدها تحتانية ، أبو
قدامة البصري ، صدوق يخطئ من الثامنة . تقريب التهذيب ص ١٤٧ ،
تهذيب التهذيب (١٤٩ / ٢) .

(٢) في المطالب العالية المسند هكذا " لقد كفر الله عنك كذلك بتصديقك . . . "

(٣) مسند مسدد مفقود .

حديث أنس لم يذكره البوصيري في الموضوع ، وانما اكتفى بذكره في كتاب
الانكار . وذكره الحافظ في المطالب العالية - ل . ١٢٧ - أ .

وانظر المجردة منه (٨٨ / ٢) حديث رقم (١٧٣٤) .

انظر كلام الحافظ ابن حجر في رواية الحارث عن ثابت في الكلام على حديث

(٢٦٠) الآتي .

٢٥٩ - رَوَاهُ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ ، ثنا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ ، ثنا الْحَارِثُ بْنُ عَمِيْدٍ ، ثنا ثَابِتُ الْبَنَانِيُّ فذكره (١)

٢٦٠ - رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى الْمُوَصَّلِيُّ ، ثنا أَبُو الرَّبِيعِ ، ثنا الْحَارِثُ فذكره . (٢)

ورَوَاهُ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، ثنا الْعَبَّاسُ (٣) بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّوْرِيُّ ثنا مَالِكُ (٤) بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، ثنا أَبُو قَدَامَةَ ، عَنْ ثَابِتِ الْبَنَانِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لِرَجُلٍ : (يَا فُلَانُ فَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا) قَالَ : لَا وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مَا فَعَلْتُهُ . قَالَ : وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَعْلَمُ أَنَّهُ قَدْ فَعَلَهُ فَكُرِّرْ ذَلِكَ عَلَيْهِ مَرَارًا كُلَّ ذَلِكَ

(١) المنتخب من المسند ص ٢٥٤ - ٢٥٥ حديث رقم ١٣٢٤ .

(٢) المسند لأبي يعلى (١٠٤/٦ - ١٠٥) المقصد العلوى ل ١٥١ - أ .

وذكره الحافظ فى المطالب العالىة . ل ١٢٧ - أ وعزاه لأبى يعلى وعبد ابن حميد .

وانظر المجردة منه (٨٨/٢) حديث رقم (١٢٣٤) .

قال الحافظ : " وصحح الحاكم من طريق مالك بن اسماعيل ، عن أبى قدامة وهو الحارث بن عبيد به . لكن خالفه حماد بن سلمة وهو أتقن منه فى ثابت ، فقال : " عن ثابت عن عبد الله بن عمر قال حماد : لم يسمع ثابت هذا من ابن عمر ، بينهما رجل . "

(٣) العباس بن محمد بن حاتم الدورى ، أبو الفضل البغدادى ، ثقة حافظ ، مسنن الحادية عشرة ، مات سنة ٢٧١ هـ . تقريب التهذيب ص ٢٩٤ ، تهذيب التهذيب ص (١٢٩/٥) .

(٤) - ع - مالك بن اسماعيل النهدي ، أبو غسان الكوفى ، ثقة متقن صحيح الكتاب ، من صفار التاسعة مات سنة ٢١٧ هـ . تقريب التهذيب ص ٥١٦ ، تهذيب التهذيب ص (٣/١٠) .

(٥) هو الحارث بن عبيد ، تقدمت ترجمته فى حديث رقم (٢٥٨) .

يحلف . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (كفر الله عنك) . فذكره ^(١) ،
ورواه البيهقي في سننه ^(٢) عن الحاكم به وسيأتى في باب فضل لا اله الا الله ^(٣)

(١) لم أقف عليه في المستدرك .

(٢) السنن الكبرى (٣٧ / ١٠) الايمان - باب ما جاء في اليمين الفموس .

(٣) انظر المجردة - ٣ لوحة ١٠ / ب - كتاب الأذكار - باب ما جاء في فضل لا اله الا

الله . وذكر حديث أنس ثم قال : " رواه مسدد وعبد بن حميد وأبو يعلى والسهيزار
والحاكم وعنه البيهقي وله شاهد من حديث ابن عمر وغيره وتقدم في كتاب الايمان " .

(٥) باب شبهة من زعم أن لا كفارة في
اليمين إذا كان حنثها طاعة

٢٦١ - قال مسدد : ثنا سفيان ، عن سليمان ^(١) الأحول ، عن أبي معبد ^(٢) ، عن
ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : " من حلف على ملك يمينه أن يضرب -
فكارت تركه ، ومع الكفارة حسنة " ^(٣)

هذا اسناد رجاله محتج بهم في الصحيح .

رواه البيهقي في سننه أنبأ الشيخ أبو الفتح ^(٤) ، أنبأ أبو الحسن بن
فراس قال : ثنا أبو جعفر محمد بن إبراهيم ، ثنا عبد الحميد بن صبيح ، ثنا
سفيان . . . فذكره . ^(٥)

- (١) - ع - سليمان بن أبي مسلم المكي الأحول ، قيل اسم أبيه عبد الله ، ثقة ثقة ، قاله
أحمد ، من الخامسة . تقريب التهذيب ص ٢٥٤ ، تهذيب التهذيب (٤ / ٢١٨) .
(٢) - ع - نافذ ، بغا ، ومعجمه ، أبو معبد ، مولى ابن عباس ، المكي ، ثقة ، تقريب التهذيب
ص ٥٥٨ ، تهذيب التهذيب (١٠ / ٤٠٤) .

(٣) مسند مسدد مفقود .

وذكره الحافظ في المطالب العالية ل . ١٢٧ - أ
وانظر المجردة منه (٨٧ / ٢) حديث رقم (١٧٣٣) .

- (٤) الحافظ المجود أبو الفتح محمد بن أحمد بن فارس بن سهل البغدادي .
قال الخطيب : كان ذا حفظ وأمانة ، وثقة ، ت ١٢ هـ .
تاريخ بغداد ٣٥٢ / ١ - ٣٥٣ . تذكرة الحفاظ (٣ / ١٠٥٣) .

- (٥) السنن الكبرى (٣٤ / ١٠) كتاب الايمان - باب شبهة من زعم أن لا كفارة
في اليمين إذا كان حنثها طاعة .

الاثر رجاله ثقات .

ورواه ابن حبان في صحيحه ، انظر الاحسان (٦ / ٢٧٢)
حديث رقم (٤٣٢٩) .

(٦) ما جاء في اليمين^(١) الغموس

٢٦٢ - قال الحميدى : ثنا سفيان ، ثنا اسماعيل^(٢) بن أمية ، عن ابن أبي^(٣) الخوار

مولى لبنى عامر^(٤) [عن عبيد بن جريح] .

قال : سمعت الحارث بن مالك بن البرصاء في الموسم ينادى في الناس .

قال سفيان : لا أعلمه الا قال : قال رسول الله^(٥) صلى الله عليه وسلم :

(ما من أحد يحلف على يمين كاذبة ليقتطع بها حق^(٦) امرئ الا لقي الله

وهو عليه غضبان)^(٧)

(١) اليمين الغموس : هي اليمين الكاذبة الفاجرة كالتى يقتطع بها الحالف مال غيره

وسميت غموسا ، لأنها تغمس صاحبها في الاثم ، ثم في النار . النهاية (٣٨٦ / ٣)

(٢) هو اسماعيل بن أمية بن عمرو بن سعيد بن العاص ، ثقة ثبت ، تقدمت ترجمته

في حديث رقم (٤٧) .

(٣) في الاصل : ابن ابى الخوار ، وفي المسند : ابن الخوار . والصواب ما أثبتته

- م د - عمر بن عطاء بن أبى الخوار ، بضم المعجمة وتخفيف الواو ، المكى ، مولى

بنى عامر ، ثقة ، من الرابعة . تقريب التهذيب ص ٤١٦ ، تهذيب التهذيب (٤٨٣ / ٧)

(٤) قال الشيخ حبيب الرحمن الاعظمى : " سقط من الأصول وزدته من عندى فانسه

هو الذى يروى عن الحارث بن مالك ويروى عنه عمر بن عطاء " ، ثم وجدت الحديث

عند الحاكم فاذا فيه اسماعيل بن أمية ، عن عمر بن عطاء بن أبى الخوار ، عن

عبيد بن جريح " انتهى .

- خ م د تم س ق - عبيد بن جريح مولا هم ، المدنى ، ثقة من الثالثة .

تقريب التهذيب ص ٣٧٦ ، تهذيب التهذيب (٦٢ / ٧) .

قلت : وقد أخرج الحديث ابن حبان في صحيحه والحاكم في المستدرک

من طريق عمر بن عطاء عن عبيد بن جريح عن الحارث . بأثبت عبيد بن جريح .

(٥) في الاصل والمجردة (قال النبى صلى الله عليه وسلم) وأثبتها كما في المسند .

(٦) في الاصل والمجردة والمطالب العالية : " حق مال امرئ " وأثبتها كما فى

المسند .

(٧) المسند للحميدى (٢٦٠ / ١) حديث رقم (٥٧٣) .

رجاله ثقات .

هذا اسناد فيه مقال ابن أبي الخوار لم أقف على ترجمته (وبقى رجال الاسناد ثقات) .^(١)

(١) ما بين القوسين في هامش الاصل .

وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٣ / أ - وزاد : " وله شاهد من حديث ابي بردة عن أبيه وسيأتى في القضاء مع غيره " .
قلت : انظر حديث رقم (٣٨٨) .
وذكره الحافظ في المطالب العالية - ل ١٢٧ - ب .
وانظر المجردة منه (٨٩ / ٢ - ٩٠) حديث رقم (١٧٣٧) .
وأخرجه ابن حبان في صحيحه (٣٠٤ / ٧) حديث رقم (٥١٤٣) الى قوله " النار " وقال : تفرد به عمر بن عبد الوهاب .

والحاكم في المستدرک (٢٩٤ / ٤ - ٢٩٥) من طريق اسماعيل بن أمية عن عمرو بن عطاء بن أبي الخوار عن عبيد بن جريح ، عن الحارث بلفظ " سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحج بين الجمرتين وهو يقول : من أقتطع مال أخيه المسلم يمين فاجرة فلييؤأ مقعده من النار ، ليلغ شاهدكم غائبكم مرتين أو ثلاثة " .
وقال : هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه بهذه السياق . ووافقه الذهبي .

وذكره المنذرى في الترغيب والترهيب (١٠٢٠ / ٣ - ١٠٢١) كتاب البيوع وغيرها ، الترهب من اليمين الفموس وغيرها . وقال : " رواه أحمد ، والحاكم وصححه " . ولم أقف عليه في المسند للإمام أحمد .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد نحو اللفظ السابق وقال : " رواه الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح " . انظر مجمع الزوائد (١٨١ / ٤) .

٢٦٣ - وقال أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا حسين ^(١) بن علي ، عن مجمع ^(٢) بن يحيى ، عن سعيد بن أبي بردة ^(٣) عن أبي بردة ^(٤) ، عن أبيه قال : " اختصم رجلان الى النبي صلى الله عليه وسلم - من حضرموت في أرض فقال للمدعى عليه ائلف فقال المدعى : يا رسول الله مالي الا يمينه اذا يذهب بأرضي ، فقال : ان اقتطعها بيمينه كان ممن لا يكلمه الله عز وجل ، ولا ينظر اليه ولا يزكيه ، وله عذاب أليم ، قال : فورع الآخر فردها ^(٥) .

رواه أبو يعلى الموصلي ، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ^(٦) . وسيأتى بطرقه في كتاب القضاء ^(٧) .

(١) - ع - الحسين بن علي بن الوليد الجعفي ، الكوفي المقرئ ، ثقة عابد ، من التاسعة ، مات سنة ٢٠٣ أو ٢٠٤ . تقريب التهذيب ص ١٦٧ ، تهذيب التهذيب (٣٥٢/٢) .

(٢) - م - مجمع بن يحيى بن يزيد بن جارية الأنصاري ، كوفي ، صدوق ، من الخامسة . تقريب التهذيب ص ٥٢٠ ، تهذيب التهذيب (٤٧/١٠) .

(٣) - ع - سعيد بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري ، ثقة ثبت وروايته عن عمر مرسلة ، من الخامسة . تقريب التهذيب ص ٢٣٣ ، تهذيب التهذيب (٨/٤) .

(٤) - ع - أبو بردة بن أبي موسى الأشعري ، قيل اسمه عامر ، وقيل الحارث ، ثقة من الثالثة . تقريب التهذيب ص ٦٢١ ، تهذيب التهذيب (١٨/١٢) .

(٥) لم أقف على مسند أبي موسى الأشعري في النسخة التي وصلت إلينا من مسند ابن أبي شيبة .

(٦) مسند أبي يعلى - ل ٦٨٨ المقصد العلى - ل ٦٧ - ب . رجاله ثقات الا مجمع بن يحيى فهو صدوق .

ونذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٨/٤) . وقال : " رواه أحمد والبخاري وأبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط ، واسناده حسن " .

(٧) انظر كتاب القضاء - باب التشديد في اليمين الفاجرة . حديث (٣٩٢) .

٢٦٤ - وقال أحمد بن منيع : ثنا يزيد ^(١) بن هارون ، ثنا ابن أبي ^(٢) ذئب ، عن الحارث ^(٣) بن عبد الرحمن عن أبي سلمة ^(٤) ، عن سعيد ^(٥) عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (من اقتطع مال أخيه بيمينه فلا بارك الله له فيه) ^(٦)

٢٦٥ - رواه أبو يعلى الموصلى ، ثنا أبو خيثمة ^(٧) ، ثنا يزيد بن هارون ، أبنا ابن أبي ذئب ، عن الحارث بن عبد الرحمن عن أبي سلمة قال : قال لنا مروان : انطلقوا فأصلحوا بين هذين : سعيد وأروى ^(٨) ، فأتينا سعيد بن زيد فقال : أترونى انتقصت من حقها شيئا ؟ أشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (من أخذ شبرا من الأرض بغير حقه ، طوقه من سبع أرضين ، ومن تولى قوما بغير اذنهم فعليه لعنة الله ، ومن اقتطع مال أخيه بيمينه فلا بارك الله له فيه) ^(٩) .

قلت : قوله " من أخذ شبرا من الأرض " فى الصحيح وغيره .

- (١) تقدمت ترجمته ، فى حديث رقم (٣٦) .
- (٢) تقدمت ترجمته ، فى حديث رقم (٥٨) .
- (٣) - ٤ - الحارث بن عبد الرحمن القرشى العامرى ، صدوق ، من الخامسة .
تقريب التهذيب ص ١٤٦ ، تهذيب التهذيب (١٤٨/٢) .
- (٤) تقدمت ترجمته فى حديث رقم (٢٤١) .
- (٥) - ع - سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل ، أحد العشرة ، مات سنة خمسين أو بعدها بسنة أو سنتين .
تقريب التهذيب ص ٢٣٦ ، الاصابة (٢٤٦/٢) .
- (٦) مسند أحمد بن منيع مفقود .
ورواته ثقات كما قال البوصيرى رحمه الله .
- (٧) فى الاصل : زهير ، وثبتها كما فى المسند .
- (٨) هى أروى بنت أويس .
- (٩) المسند لابی يعلى (٢٥١/٢) . المقصد العلى - ل ٦٧ - ب .
وذكره البوصيرى فى المجردة - ٢ / لوحة ١٢٣ / أ - وقال : " رواه أحمد بسنن منيع وأبو يعلى وأحمد بن حنبل ورواته ثقات " .
انظر المسند بهذا الاسناد (١١٣/٣) قال الشيخ أحمد شاكر :
" اسناد صحيح " ، وأيضا فى (١١٢/٣) .
وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٧٩/٤) .
وقال : " رواه أحمد ورواته ثقات ، ورواه الجزار باختصار وأبو يعلى بتمامه " انتهى وأصله فى صحيح البخارى - عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل " أنه خاصته أروى - فى حق زعمت أنه انتقصه لها - الى مروان ، فقال سعيد : أنا انتقص من حقها شيئا ؟ أشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من أخذ =

٢٦٦ - قال أحمد بن منيع : ثنا يزيد بن هارون ، ابا جريور بن حازم ، عن عدى ^(١) بن عدى ، عن رجاء ^(٢) بن حيوة والعرس ^(٣) بن عميرة أنهما حدثاه ، عن أبيه عدى ابن عميرة قال : كان بين امرئ القيس ورجل من حضرموت خصومة فارتفعسا الى النبي صلى الله عليه وسلم .

فقال للحضرمي بنيك والا فيمينه قال : يا رسول الله ان حلف ذهب بأرضي ١٤٨ - أ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من حلف على يمين كاذبة ليقطع بهما حق أخيه لقي الله وهو عليه غضبان فقال امرئ القيس : يا رسول الله فما لمن تركها وهو يعلم أنها حق ؟ قال : الجنة . قال : فاشهد انسى قد تركتها .

= شبرا من الارض ظلما فانه يطوقه يوم القيامة من سبع أرضين .
رواه البخارى فى كتاب بدء الخلق ، باب ما جاء فى سبع أرضين . صحيح البخارى مع فتح البارى (٢٩٣ / ٦) .

(١) - د س ق - عدى بن عدى بن عميرة ، بفتح المهمله ، الكندى ، أبوفروة الجزرى ، ثقة فقيه ، عمل لعمر بن عبدالعزيز على الموصل ، من الرابعة ، مات سنة ١٢٠ . تقريب التهذيب ص ٣٨٨ ، تهذيب التهذيب (١٦٨ / ٧) .

(٢) - ختم ٤ - رجاء بن حيوة ، بفتح المهمله وسكون التحتانية وفتح الواو ، الكندى ، أبوالمقدام ، ويقال أبو نصر ، الفلسطينى ، ثقة فقيه ، من الثالثة . تقريب التهذيب ص ٢٠٨ ، تهذيب التهذيب (١٦٥ / ٣) .

(٣) - د س - العرس ، بضم أوله وسكون الراء بعدها مهمله ، ابن عميرة الكندى ، صاحبى مقل ، قيل عميرة أمه ، واسم أبيه قيس بن سعيد بن الارقم ، وقال أبو حاتم هما أثنان .

تقريب التهذيب ص ٣٨٩ ، تهذيب التهذيب (١٧٥ / ٧) ، الاصابة (٢ / ٤٧٤) العرس بن عميرة .

قال جرير : وكنت مع أيوب حين سمعنا هذا الحديث من عدى ، فقال : أيوب ان عديا قال لى فى حديث العرس بن عميره فنزلت ((ان الذين يشتركون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا . . .))^(١) الآية . قال جرير ولم احفظه يومئذ من غيرى .^(٢)

٢٦٢ - رواه ابو يعلى الموصلى^(١) ثنا محمد^(٢) بن اسحاق عن عبد الله^(٤) بن نافع عن محمد بن جعفر ابن ابى كثير عن يحيى^(٦) عن أبى الزبير^(٧) المكي أن عدى بن عدى

(١) سورة آل عمران آية رقم (٧٧) .

(٢) مسند أحمد بن منيع مفقود .

وذكره البوصيرى فى المجردة - ٢ / لوحة ١٢٣ ب .

ورواه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٩١ / ٤) والبيهقى فى السنن الكبرى (٢٥٤ / ١٠) كليهما من طريق جريره .

وذكره الشيخ ناصر الدين الالبانى فى الارواء (٢٦٣ / ٨) . وقال : " وهذا اسناد صحيح ، ورجاله كلهم ثقات " .

(٣) - م د - محمد بن اسحاق بن محمد بن عبد الرحمن المسيبى ، من ولد المسيب بن عابد المخزومى ، المدنى ، صدوق ، من العاشرة . تقريب التهذيب ص ٤٦٧ ، تهذيب التهذيب (٣٧ / ٩) .

(٤) - بخ م ٤ - عبد الله بن نافع الصائغ ، المخزومى مولا هم أبو محمد المدنى ، ثقة صحيح الكتاب فى حفظه لين ، من كبار العاشرة ، تقريب التهذيب ص ٣٢٦ ، تهذيب التهذيب (٥١ / ٦) .

(٥) - ع - محمد بن جعفر بن أبى كثير الأنصارى مولا هم المدنى ، ثقة من السابعة . تقريب التهذيب ص ٤٧١ ، تهذيب التهذيب (٩٤ / ٩) .

(٦) ابن سعيد الأنصارى تقدمت ترجمته فى حديث رقم (٣٩) .

(٧) هو محمد بن مسلم بن تدرس ، تقدمت ترجمته فى حديث رقم (٤٥) .

الكندى اخبره ، عن ابيه أنه قال : جاء رجلان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يختصمان في أرض فقال : أحدهما : أرضى وقال الآخر هي أرضى أخذتها وقبضتها فاحلف رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي بيده الأرض .^(١)
وسياتى بطرقه في كتاب القضاء^(٢) .^(٣)
رواه النسائي في الكبرى ، عن أحمد^(٤) بن سليمان ، عن يزيد بن هارون به فذكره^(٥) .

(١) لم أقف على مسند عدى في مسند ابن يعلى ، ولعله في الكبير . لم أقف عليه في المقصد العلوي .

(٢) انظر باب التشديد في اليمين الفاجرة ، حديث رقم (٣٩١) .

(٣) ما بين القوسين في هامش الاصل .

(٤) س - أحمد بن سليمان بن عبد الملك ، أبو الحسين الرهاوي ، ثقة حافظ ، مسنن الحادية عشرة . تقريب التهذيب ص ٨٠ ، تهذيب التهذيب (١ / ٣٣) .

(٥) انظر تحفة الاشراف (٢ / ٢٨٥ - ٢٨٦) وقال : رواه النسائي في القضاء فـ في الكبرى . عن أحمد بن يحيى بن الوزير بن سليمان ، عن ابن وهب ، عن سليمان ابن بلال ، عن يحيى بن سعيد ، عن أبي الزبير ، عن عدى بن عدى ، عن أبيه به ، وعن أحمد بن سليمان ، عن يزيد بن هارون عن جرير بن حازم ، عن عدى بن عدى عن رجاء بن حيوة والعرس بن عميرة أنهما حدثاه ، عن أبيه عدى بن عميرة قال : كان بين أمرى القيس ، ورجل من حضرموت خصومه . . . فذكر نحوه .

ورواه أحمد في مسنده (٤ / ١٩١ - ١٩٢) والطبراني في المعجم الكبير

(١٧ / ١٠٨) .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤ / ١٧٨) وقال : " رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجالهما ثقات " .

٢٦٨ - قال أحمد بن منيع : وثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن أبي التياح ^(١)، سمعت رفيعا ^(٢) أبا العالية قال : قال أبو عبد الرحمن يعني عبد الله بن مسعود : كنا نعد من الذنب الذي لا كفارة له اليمين الغموس . قال وقيل : وما هي ؟ قال : اقتطاع الرجل مال الرجل بيمينه . ^(٣)

رواه البيهقي في سننه ، أخبرنا أبو الفتح الفقيه ، أنا ^(٤) أبو عبد الرحمن بن أبي شريح ، ثنا أبو القاسم ^(٥) البغوي ، ثنا علي ^(٦) بن الجعد ، أنبأ ^(٧) شعبة ^(٨) عن أبي التياح ، سمعت أبا العالية قال قال : أبو عبد الرحمن يعني ابن مسعود... فذكره . إلا أنه قال : اقتطاع الرجل مال أخيه باليمين الكاذبة . ^(٩)

- (١) - ع - يزيد بن حميد الضُّبَعِي ، بضم المعجمة وفتح الموحدة ، أبو التياح ، بمثناة ، ثم تحنانية ثقيلة ، وآخره مهمل ، بصرى ، مشهور بكنيته ، ثقة ثبت ، من الخامسة .
تقريب التهذيب ص ٦٠٠ ، تهذيب التهذيب (٣٢٠ / ١١) .
(٢) - ع - رُفِيع بالتصغير ، ابن مهران ، أبو العالية الرياحي ، بكسر الراء والتحنانية ثقة كثير الارسال ، من الثانية . تقريب التهذيب ص ٢١٠ ، تهذيب التهذيب (٧٤٨ / ٣)
(٣) مسند أحمد بن منيع مفقود .
وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٣ / ب .
وكذا الحافظ في المطالب العالية . ل ١٢٧ - ب .
وانظر المجردة منه (٩٠ / ٢) حديث رقم (١٨٣٨) .
قال المعلق حبيب الرحمن الاعظم : " اسناده جيد " .

- (٤) في الاصل (اسا) وأثبتها كما في السنن الكبرى ، وأبو الفتح تقدمت ترجمته فسي حديث (٢٦٢) .
(٥) في الاصل (اسا) وأثبتها كما في السنن الكبرى .
(٦) أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ، وكان محدثا حافظا مجودا مصفا ، ت ٣١٧ هـ . العبر (٤٧٦ / ١) ، البداية والنهاية (١٦٣ / ١١) .
(٧) تقدمت ترجمته في حديث رقم (١٦٩) .
(٨) في الاصل : بنا ، وأثبتها كما في السنن الكبرى .
(٩) السنن الكبرى (٣٨ / ١٠) كتاب الايمان - باب ما جاء في اليمين الغموس .
أخرجه علي بن الجعد ، انظر مسند الجعد (٦٢١ / ١) رقم (١٤٥٣) .
والحاكم في المستدرک (٢٩٦ / ٤) كتاب الايمان . من طريق علي بن الجعد به . وقال : " حسن صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه " .

ورواه البخاري ومسلم في صحيحيهما عنه بغير هذا اللفظ ، وسأذكر لفظيهما أثناء الكلام على حديث رقم (٢٧٢) وسيأتى .

٢٦٩ - قال أحمد بن منيع : وثنا يزيد بن هارون ، أسا محمد بن اسحاق ، عن معبد^(١) ابن كعب بن مالك ، عن أخيه عبدالله^(٢) ، عن أبي أمامة بن سهل أحد بسني بيضة ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (لا يقطع رجل حلق امرئ مسلم يمينه الا حرم الله عليه الجنة ، وأوجب له النار : قيل يا رسول الله وان كان شيئا يسيرا ؟ قال : وان كان سواكا من أراك)^(٣)

٢٧٠ - رواه أبو يعلى (الموصلى) ثنا سويد ، عن مالك^(٤) ، عن العلاء^(٥) بن عبد الرحمن عن معبد بن كعب ، عن أخيه عبدالله بن كعب ، عن ابن أبي أمامة أن رسول صلى الله عليه وسلم قال : (من اقتطع حق امرئ . . .) فذكره الا أنه قال : (وان كان قضييا من أراك ، قالها ثلاث مرات)^(٦) .^(٧)

(١) - خ م خد س ق - معبد بن كعب بن مالك الأنصاري السلمي ، بفتحيتين ، والمدنى

مقبول ، من الثالثة ، تقريب التهذيب ص ٥٣٩ ، تهذيب التهذيب (١٠ / ٢٢٤) .

(٢) - خ م د س ق - عبدالله بن كعب بن مالك الأنصاري ، المدنى ، ثقة ، يقال لسه رواية مات ٩٧ أو ٩٨ هـ . تقريب التهذيب ص ٣١٩ ، الاصابة (٣ / ٦٤) القسم الثانى .

(٣) مسند أحمد بن منيع مفقود .

وذكره البوصيرى فى المجردة - ٢ / لوحة ١٢٣ ب .

اسناده ضعيف ، لعنه ابن اسحاق فهو من (ط / ٤) من المدلسين . لكن

تابعه العلاء بن عبد الرحمن عند أبي يعلى وغيره .

(٤) امام دار الهجرة تقدمت ترجمته فى حديث (١٠٥) .

(٥) - رم ٤ - العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحرقي ، بضم المهملة وفتح الراء ،

بعدها قاف ، أبوشبل ، بكسر المعجمة وسكون الموحدة ، المدنى ، صدوق

ربما وهم ، من الخامسة . تقريب التهذيب ص ٤٣٥ ، تهذيب التهذيب (٨ / ١٨٦)

(٦) لم أقف على مسند أبي أمامة فى مسند أبي يعلى ، ولعله فى الكبير . وذكره فى

المجردة - ٢ / لوحة ١٢٣ ب - وقال : " رواه أحمد بن منيع ، وابن حبان

فى صحيحه وأبو يعلى . "

(٧) ما بين القوسين فى هامش الاصل .

أخرجه الامام مسلم فى صحيحه (١ / ١٢٢) كتاب الايمان - باب وعيسى من أقطع حق مسلم يمين فاجرة بالنار . من طريق اسماعيل بن جعفر =

= عن العلاء ، عن معبد بن كعب به .

ومن طريق الوليد بن كثير ، عن محمد بن كعب ، أنه سمع أخاه عبد الله بن كعب يحدث ، أن أبا أمانة الحارثي أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثله . ، وليس فيه قوله " ثلاث مرات " . والنسائي في سننه (٢٤٦ / ٨) كتاب آداب القضاة ، القضاة في قليل المال وكثيره ، وليس فيهما قوله " قالها ثلاث مرات " بأسناد مسلم الاول ولفظه .

وذكر الحديث الحافظ ابن حجر في الإصابة (٩ / ٤) .

في ترجمة أبي أمانة بن سهل الانصاري ثم البياضي .

وذكر اسناد ابن منيع ولفظه ثم قال : " سنده قوى " الا أن مسلما والبيهقي أيضا أخرجاه من طريق العلاء بن عبد الرحمن ، عن معبد بن أخيه فقال عن أبي أمانة - أياس - بن ثعلبة " وهو المحفوظ . أهـ .

وقال المزى في تحفة الاشراف : " رواه زيد بن أنيسة ومالك ومحمد بن أبي كثير ، عن العلاء بن عبد الرحمن مثل رواية اسماعيل بن جعفر . وقيل : عن زيد بن أبي أنيسة ، عن العلاء بن عبد الرحمن بن كعب بن مالك ، عن أخيه عبد الله .

ورواه عيسى بن يونس ، عن الوليد بن كثير ، فاختلف عليه فيه - وذكر الاختلاف عليه .-

ورواه محمد بن اسحاق ، فاختلف عليه فيه - وذكر الاختلاف عليه .-

انظر تحفة الاشراف (٨ / ٢ - ٩) .

٢٧١ - وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة ، ثنا محمد ^(١) بن عمر ، عن عبد الحميد بن جعفر ، عن عبد الله ^(٢) بن ثعلبة أن ^(٣) عبد الرحمن بن كعب بن مالك قال : قد شهدت أو قد ^(٤) سمعت أباك يحدث بحديث سمعه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قلت : لا أدري قال : سمعت أباك يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (من اقتطع مال مسلم يمسح كاذبة كانت نكتة سوداء في قلبه لا يغيرها شيء إلى يوم القيامة) . ^(٥)

هذا اسناد ضعيف لضعف محمد بن عمر الواقدي . ١٤٨ - ب

(١) - ق - محمد بن عمر بن واقد الأسلمي ، الواقدي ، المدنى القاضى ، متروك مع سعة علمه ، مات سنة ٢٠٧ - تقريب التهذيب ص ٩٨ ، تهذيب التهذيب سبب (٣٦٣/٩) .

(٢) - خ د س - عبد الله بن ثعلبة بن صعيد بالمهملتين ، مصفرا ، له رؤية ولم يثبت له سماع ، مات سنة ٨٧ أو ٨٩ ، تقريب التهذيب ص ٩٨ ، الاصابة (٢٨٥/٢) ، القسم الأول .

(٣) فى الأصل (أن) ، وفى زوائد مسند الحارث (أنه) .
اما فى المستدرک هكذا : عن عبد الله بن ثعلبة أنه أتى عبد الرحمن بن كعب ابن مالك قال : وسياق الكلام يبين أن الضواب ما فى المستدرک .

(٤) فى الاصل (أو قال سمعت) وأثبتها كما فى زوائد مسند الحارث .

(٥) انظر زوائد مسند الحارث - كتاب الأيمان والنذور حديث رقم (٤٤٦) .
وذكره البوصيرى فى المجردة - ٢ لوحة ١٢٣/ب وقال : " رواه الحارث عن الواقدي وهو ضعيف ، ورواه الحاكم وصححه " .

. اسناده ضعيف جدا .

انظر المستدرک (٢٩٤/٤) كتاب الايمان . نحوه وفيه قصصة .
وقال : " حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه بهذا السياق " . ووافقه الذهبى .
ويغنى عنه حديث البخارى ومسلم الآتى ذكره فى تخريج حديث
رقم (٢٧٢) .

٢٧٢ - وقال أبو يعلى الموصلى : ثنا ابن نمير^(١) ، ثنا سعيد^(٢) بن الربيع ، ثنا
شعبة عن عياض^(٣) سمعت معقل^(٤) بن يسار يقول : سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول : (من حلف على يمين ليقتطع بها مال أخيه
لقى الله وهو عليه غضبان) .^(٥)
رواه النسائي^(٦) فى الكبرى^(٧)

- (١) ثقة ، تقدمت ترجمته فى حديث رقم (٣٩) هو عبد الله .
(٢) - خ م س - سعيد بن الربيع العامرى الحرشى ، بفتح المهملة والراء بعدها
معجمة أبو زيد الهروى ، البصرى ، ثقة ، من صفار التاسعة .
تقريب التهذيب ص ٢٣٥ ، تهذيب التهذيب (٢٧/٤) .
(٣) - س - عياض البجلي ، أبو خالد ، مجهول ، من الرابعة .
تقريب التهذيب ص ٤٣٧ ، تهذيب التهذيب (٢٠٣/٨) .
(٤) - ع - معقل بن يسار المزنى ، صحابى من بايع تحت الشجرة وكنيته أبو على ، على
المشهور ، مات بعد ستين . تقريب التهذيب ص ٥٠٤ . الاصابة (٣/٤٤٧) .
(٥) لم أقف على مسند معقل بن يسار فى مسند أبى يعلى ، ولعله فى الكبير .
(٦) انظر تحفة الاشراف (٤٦٤/٨) عياض بن خالد بصرى - كذا فى تحفة الاشراف
والصواب ما أثبتته - س فى القضاء (الكبرى) عن محمد بن بشار ، عن عنذر ويحيى
القطان ، كلاهما عن شعبة ، عنه به . ولم يذكره البوصيرى فى المجردة ، ولكن
ذكره فى كتاب القضاء - باب التشديد فى اليمين الفاجرة . وقال : " رواه ثقات " .
اخرجه الامام أحمد بن حنبل فى مسنده (٢٥/٥) عن عياض بن خالد به .
وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٧٩/٤) وقال رواه أحمد ورواه ثقات . أه
وفيه " عياض بن خالد " والصواب عياض أبو خالد كما سبق .
ورواه البخارى فى صحيحه ، انظر صحيح البخارى مع الفتح (٥٥٨/١١) ،
ومسلم فى صحيحه (١٢٢/١) كتاب الايمان عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً
بلفظ " من حلف على يمين صبر يقطع بها مال أمرى " مسلم ، هو فيها فاجر ، لقي الله
وهو عليه غضبان " لفظ مسلم وليس فى البخارى قوله " هو فيها فاجر " .
وسياتى التفصيل فى تخرىج هذا الحديث انشاء الله فى كتاب القضاء فى
حديث رقم (٣٨٨) .
(٧) فى الاصل طمس . لم استطع قراءته .

(٧) باب (١) ما جاء في كفارة [اليمين]

٢٧٣ - قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة : ثنا عبد الله (٢) بن بكر ، ثنا هشام ، عن (٣) يحيى (٤) عن أبي سلمة (٥) أن زيد بن ثابت كان يقول : يجزى في كفارة اليمين مُدٌّ من حنطة لكل مسكين . (٦)

(١) في الاصل هكذا : باب الاستهام على اليمين وما جاء في كفارة . ثم ضرب على قوله : الاستهام على اليمين و .
(أ) ما بين المعقوفتين من المجردة .

(٢) ثقة تقدمت ترجمته في حديث رقم (١٥٤) .
(٣) ع - هشام بن حسان الأزدي القردوسي ، بالقاف وضم الدال ، أبو عبد الله البصري ، ثقة وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال لأنه قيل كان يرسل عنهما من السادسة . تقريب التهذيب ص ٥٧٢ ، تهذيب التهذيب (١١ / ٣٤) .

(٤) هو ابن أبي كبير ، ثقة ، تقدمت ترجمته في حديث رقم (٤٠٠) .

(٥) هو ابن عبد الرحمن ، تقدمت ترجمته في حديث رقم (٢٤١) .

(٦) انظر زوائد مسند الحارث ، كتاب الايمان والنذور حديث رقم (٤٤٧) .

ونذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٣ ب .

وكذا الحافظ في المطالب العالية . ل ١٢٧ - ب .

وانظر المجردة منه (٩٠ / ٢) حديث رقم (١٧٣٩) .

رجاله ثقات .

ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١١٩ / ٣) كتاب الايمان والنذور .

والدارقطني في سننه - في النذور - انظر سنن الدارقطني مع التعليق

المفني (١٦٥ / ٤) . قال صاحب التعليق المفني " اسناده صحيح " .

وخالف معمر هشام في روايته عن يحيى عن أبي سلمة به عند عبد الرزاق في

مصنفه (٥٠٦ / ٨) وقال : " مدين " .

يشهد لرواية الحارث ما روى عن ابن عمر وابن عباس واسامة بن زيد

في كفارة الايمان اطعام عشرة مساكين ، كل مسكين مد .

رواه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١١٩ / ٣) والدارقطني في سننه

انظر سنن الدارقطني مع التعليق المفني (١٦٥ / ٤) نحولفظ زيد بن ثابت .

(١)

(١) تحت الباب السابق ومع حديث الحارث السابق ذكر البوصيري هذا الحديث .

وقال أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا خالد بن الحارث عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن خلاص ، عن أبي رافع عن أبي هريرة - رض الله عنه أنه ذكر رجلين ادعياد ... و . لهما بينه فأمرهما النبي صلى الله عليه وسلم أن يستهما على اليمين .

ثم ضرب عليه وذلك لأن أبا داود رواه في سننه (٣٩/٤) كتاب الأقضية باب الرجلين يدعيان شيئا وليست لهما بينة . حديث رقم (٣٦١٦) . وابن ماجه في سننه (٧٨٦/٢) كتاب الاحكام ، باب القضاء بالقرعة . كليهما من طريق سعيد بن أبي عروبة - به .

(٨) باب ^(١) اليمين على المدعى عليه

٢٧٤ - قال أبوبكر بن أبي شيبة : ثنا محمد ^(٢) بن بشر العبدي ، عن حجاج ^(٣) بن أبي عثمان ، عن حميد ^(٤) بن هلال العدوي ، عن زيد بن ثابت - رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (من طلب طلبه ^(٥) بغير شهيد ، فالمطلوب هو أولى باليمين) . ^(٦)

- (١) وفي هامش المجردة - ٢ لوحة ١٢٣ / ب - فيه عبد الله بن عمرو وتقدم في باب الصلاة بعد العصر . * . وحديث طلحة بن عبد الله وسيأتى في باب لا . . . * .
- (٢) في المسند : محمد بن بشير ، وفي الاصل : محمد بن بشر العبدي وهو الصواب . - ع - محمد بن بشر العبدي ، أبو عبد الله الكوفي ، ثقة حافظ ، من التاسعة ، مات سنة ٢٠٣ - تقريب التهذيب ص ٤٦٩ ، تهذيب التهذيب (٩ / ٧٣) .
- (٣) - ع - حجاج بن أبي عثمان : ميسرة ، وأوسالم ، الصواف ، أبو الصلت الكندي مولا هم البصري ، ثقة حافظ ، من السادسة ، مات سنة ١٤٣ .
- تقريب التهذيب ص ١٥٣ ، تهذيب التهذيب (٢ / ٢٠٣) .
- (٤) - ع - حميد بن هلال العدوي ، أبو نصر البصري ، ثقة عالم ، من الثالثة . تقريب التهذيب ص ١٨٢ ، تهذيب التهذيب (٣ / ٥١) .
- (٥) في الاصل " طالبه " وأثبتها كما في المسند .
- (٦) مسند زيد بن ثابت - ١ لوحة ١١٨ / ب . وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٣ / ب . وثق رجاله البوصيري ، وسيأتى قبل حديث (٣٨٤) .
- * لم استطع قراءته .

رواه اسحاق بن راهويه (١).

(١) مسند اسحاق بن راهوية مفقود.

وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٣ ب - عن زيد بن ثابت عمن
رسول الله صلى الله عليه وسلم (أنه قضى إذا لم يكن للطالب بينه فعلى المطلوب
البينة) .

وقال : " رواه اسحاق بن راهوية ورواته ثقات " .

وذكره البوصيري في موضوعين آخرين ، الأول - في باب ما لا يمين فيه . .
حديث رقم (٢٧٧) ، والثاني في كتاب القضاء ، باب اليمين على المطلوب إذا لم
يكن للمدعى بينة . وذكر أسناده .

وفي أسناده روح بن عباد شيخ اسحاق قال فيه الحافظ : " صدوق " ، وتابعه
أبو معاوية الضرير حيث رواه عن حجاج بن أبي عثمان عن حميد بن هلال ، عن
زيد بن ثابت . وسيأتى حديثه .

والمراد - والله أعلم - من قوله " فعلى المطلوب البينة " أي اليمين . وهذا
المعنى هو المفسر في الأحاديث الأخرى ، كحديث عمرو بن شعيب الآتي ، وحديث
ابن عباس في الصحيحين وغيرهما . " أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى أن اليمين
على المدعى عليه " .

انظر صحيح البخاري مع فتح الباري (١٤٥ / ٥) كتاب الرهن . وصحيح مسلم ،
(١٣٣٦ / ٣) كتاب الأقضية .

قال ابن المنذر " في الإجماع " كتاب الدعاوى والبيئات ص ٧٥ : وأجمعوا على
أن البينة على المدعى واليمين على المدعى عليه . وأجمعوا على استحلاف المدعى
عليه في الأموال " .

٢٧٥ - وقال أحمد بن منيع : ثنا محمد ^(١) بن الحسين بن أبي يزيد ، ثنا حجاج عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : البينة على المدعى واليمين على المدعى عليه " ^(٢)

(١) في الاصل : محمد بن الحسين بن أبي يزيد ، والصواب ما أثبتته .
- ت - محمد بن الحسن بن أبي يزيد الهمداني ، بالسكون ، أبو الحسن الكوفي
نزيل واسط ، ضعيف ، من التاسعة . تقريب التهذيب ص ٤٧٤ ، تهذيب
التهذيب (١٢٠ / ٩) .

(٢) مسند أحمد بن منيع مفقود .
ونذكره البوصيري في هامش المجردة - ٢ / لوحة ١٢٣ / ب . وقال : " رواه
أحمد بن منيع بسند ضعيف ، لضعف الحجاج بن أرطاة " .
وهو كما قال فان الحجاج قال فيه الحافظ : صدوق كثير الخطأ والتدليس ،
وقد عنعن وهو من (ط / ٤) ، وفيه أيضا شيخ ابن منيع محمد بن الحسين ،
ضعفه الحافظ .

والحديث ليس من الزوائد ، فقد رواه الترمذي في جامعه (٦١٢ / ٣) كتاب
الاحكام باب ما جاء في أن البينة على المدعى واليمين على المدعى عليه .
رواه من طريق محمد بن عبيد الله ، عن عمرو بن شعيب - به .
قال الترمذي : " هذا حديث في اسناده مقال . ومحمد بن عبيد الله
العرزمي يضعف في الحديث من قبل حفظه ، ضعفه ابن المبارك وغيره " .
ويحتمل أن البوصيري رحمه الله ذكر هذا الحديث في الزوائد لاختلاف
شيخ عمرو بن شعيب . فشيخه عند الترمذي محمد بن عبيد الله اما عند احمد
ابن منيع فحجاج . والله أعلم .

وقال الحافظ في التلخيص الحبير (٢٠٨ / ٤) : " وعن عمرو بن شعيب عن
أبيه عن جده للترمذي ، والدارقطني واسناده ضعيف " . أهـ .

لوجود محمد بن عبيد الله العرزمي ، قال عنه في تقريب التهذيب ص ٤٩٤ :
" متروك " . ويغنى عنه حديث ابن عباس الذي أخرجه البخاري ومسلم وغيرهما ولفظه
" أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى أن اليمين على المدعى عليه " .
انظر صحيح البخاري مع فتح الباري (١٤٥ / ٥) ، وصحيح مسلم ، كتاب
الاقضية (١٢٣٦ / ٣) . ثم وجدت شاهد لحديث أحمد بن منيع رواه البيهقي
في السنن الكبرى (٢٥٢ / ١٠) في أول كتاب الدعوى والبيانات .

== من طريق جعفر بن محمد الغريابي ، ثنا الحسن بن سهل ، ثنا عبد الله بن
أدريس ، ثنا ابن جريج وعثمان بن الأسود ، عن ابن أبي مليكة قال : كنت قاضيا
لابن الزبير على الطائف - وفيه - فكتب ابن عباس - رضي الله عنهما أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال : " لو يعطى الناس بدعواهم لادعى رجال أموال
قوم وماءهم ولكن البينة على المدعى واليمين على من انكر " .

وهذا اسناد رجاله ثقات ، غير الحسن بن سهل ذكره ابن أبي حاتم في الجرح
والتعديل (١٧/٣) قال أبو حاتم : روى عنه أبو زرعة .

ومعنى هذا أنه ثقة ، قال الحافظ في لسان الميزان (٤١٦/٢) في ترجمة
داود بن حماد بن فرافصة ، في رده على ابن القطان عندما قال فيه " حاله
مجهول " .

قلت : - أي الحافظ - بل هو ثقة فمن عادة ابن زرعة أن لا يحدث إلا عن
ثقة " . انتهى . والله أعلم .

٩ - باب ما لا يمين فيسه

٢٧٦ - قال أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا عبد الرحيم بن سليمان ، عن محمد ^(٢) بن كريب ، عن كريب ^(٣) سمعت ابن عباس وعنده المسور ^(٤) بن مخرمة وعبد الله ^(٥) بن شداد بن الهاد ونافع ^(٦) بن جبير فقال : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ثلاث وثلاث ، وثلاثة . ثلاث لا يمين فيهن ، لا يمين لولد على والده ، ولا المرأة على زوجها ، ولا العبد على سيده .

وأما الثلاث الملعون فيهن : فالملعون من ذبح لغير الله ، والملعون من لعن الله ، والملعون من انتقص شيئاً من تخوم ^(٧) الأرض بغير حقه ، وأما الثلاث الذي أشك فيهن فلا أدرى عزيز كان نبيا أم لا وقال أبو بكر بن أبي شيبة نسيت أنـا ثنتين . ^(٨)

(١) في هامش الأصل : فيه شاهد من حديث جابر ومن حديث معاذ بن جبل وقد تقدم في باب الطلاق قبل النكاح .

(٢) - ق - محمد بن كريب مولى ابن عباس ، ضعيف ، من السادة متقريب التهذيب ص ٥٠٤ ، تهذيب التهذيب (٩ / ٤٢٠) .

(٣) - ع - كريب بن أبي مسلم الهاشمي مولاهم ، المدني ، أبورشد بن ، مولى ابن عباس ثقة ، من الثالثة ، تقريب التهذيب ص ٤٦١ ، تهذيب التهذيب (٨ / ٤٣٣) .

(٤) - ع - المسور بن مخرمة بن نوفل الزهري ، أبو عبد الرحمن ، له ولابنه صحيفة تقريب التهذيب ص ٥٣٢ ، الاصابة (٣ / ٤١٣) .

(٥) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٣) .

(٦) " " " " " (١٠) .

(٧) تخوم الأرض : أى معالمها وحدودها المعروفة ، النهاية (١ / ١٨٣) ، لسان العرب (١٢ / ٦٤) وقال الخطابي : المعربون يفتحون التاء والمحدثون يقولون تخوم ، على أنه جمع تخم ، اصلاح غلط المحدثين ص ١٥٧ .

(٨) لم ألق على مسند عبد الله بن عباس في النسخة التي وصلت إلينا من مسند ابن

.....

= أبى شيبة ، وذكره البوصيرى فى المجرىة - ٢ لوحة ١٢٣ / ب .
وقال : " رواه أبو بكر بن أبى شيبة بسند فيه محمد بن كريب وهو ضعيف ،
وكذا الحافظ فى المطالب العالىة - ل (١٢٦ - ب) .
مقتصرا على قوله : " ثلاث لا يمين فيهن : لا يمين لوالد على ولده ، ولا يمين
للرأة على زوجها ، ولا للعبد على سيده " . وانظر المجرىة منه (٨٥ / ٢) ،
حديث رقم (١٢٨٣) .

اسناده ضعيف كما قال البوصيرى رحمه الله وذلك لضعف محمد بن كريب ، ولكن
تابعه عمرو بن أبى عمرو ، عن عكرمة عن ابن عباس مختصرا مرفوعا بلفظ " لعن الله
من ذبح لغير الله ، لعن الله من غير تخوم الأرض ، ولعن الله من كره الأعمى
عن السبيل ، ولعن الله من سب والده ، ولعن الله من تولى غير مواليه ولعن
الله من عمل عمل قوم لوط . . الحديث " . وهى متابعة قاصرة لمحمد بن كريب .
رواه الامام أحمد فى مسنده (٢٩٢ / ٤ - ٢٩٣) تحت حديث رقم (٢٨١٧) ،
عن عبد الرحمن عن زهير عن عمرو - به . قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله :
" اسناده صحيح " . ورواه الامام أحمد فى عدة مواضع فى مسنده أنظر
حديث رقم (٢٩١٥ ، ٢٩١٦ ، ٢٩١٧) . تابع زهير فيها ابن أبى الزناد ، وابن
اسحاق وسليمان بن بلال ثلاثتهم عن عمرو به ، وهى متابعة تامة لزهير ، وذكره
الشيخ الألبانى فى صحيح الجامع الصغير (١٠٢٤ / ٢) حديث رقم (٥٨٩١)
وقال : " صحيح " المشكاة ٣٥٨٣ . ورجعت الى المشكاة فلم أراه تكلم
عليه بشئ " .

وله شاهد آخر مختصر رواه على بن أبى طالب رضى الله عنه مرفوعا بلفظ " لعن
الله من لعن والده ، ولعن الله من ذبح لغير الله ولعن الله من آوى محدثا
ولعن الله من غير منار الأرض " . رواه مسلم فى صحيحه (١٥٦٧ / ٣) فى كتاب
الأضاحى - باب فى تحريم الذبح لغير الله تعالى ولعن فاعله .

وشاهد ثالث من حديث جابر ذكره البوصيرى فى المجرىة - ٢ / لوحة ٢٣ / ب .
باب الطلاق قبل النكاح ضمن حديث طويل والشاهد فيه قوله : " ولا يمين لولسد
مع والده ، ولا يمين لامرأة مع زوجها ، ولا يمين لعبد مع سيده " . وقال : " رواه
أبو داود الطيالسى وأبو بكر بن أبى شيبة والبزار والحاكم والبيهقى واسناد
بعضهم ثقات " - ثم قال : " - ورواه الحارث وأبو يعلى بلفظ ... " ذكره ، نحو لفظ أبى
داود الطيالسى ، وأما قوله : " فلا أدري عزيز كان نبيا أم لا " . ذكر له البوصيرى رحمه
الله شواهد بعد الحديث الآتى .

٢٧٧ - [قال اسحاق بن راهويه^(١)] : (اسا روح بن عباد^(٢)، ثنا حجاج بن^(٣)
أبي عثمان الصواف، عن حميد^(٤) بن هلال عن زيد بن ثابت، عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم، أنه قضى إذا لم يكن للطالب بينه فعلى المطلوب البينة^(٥) (٦) .

(١) أرجح أن مابين المعقوفتين سقط من الأصل لأن الحديث حينما أورد ،
البوصيرى فى المجردة عزاه الى اسحاق ، وانظر الحديث فى القضاء ، فى أول
باب اليمين على المطلوب إذا لم يكن للمدعى بينة /
وذكره البوصيرى بالاسناد المذكور عن اسحاق بن راهوية .

(٢) - ع - روح بن عباد بن العلاء بن حسان القيسى ، أبو محمد البصرى ،
صدق من العاشرة ، تقريب التهذيب ص ٣١١ ، تهذيب التهذيب (٢٩٣ / ٣) .

(٣) تقدمت ترجمته فى حديث رقم (٢٧٤) .

(٤) " " " " " (٢٧٤) .

(٥) مسند اسحاق بن راهويه مفقود .

وذكره البوصيرى فى المجردة - ٢ - لوحة ١٢٣ ب .

وقال : " رواه اسحاق بن راهويه ورواته ثقات " .

فى اسناده روح وهو صدوق .

(٦) مابين القوسين فى هامش الأصل .

وقد تقدم الكلام عليه فى حديث رقم - ٢٧٤ - .

(قلت : رواه الحاكم في المستدرک^(١) ثنا علي بن حمشان، ثنا ابراهيم^(٢) بن أبي طالب، ثنا محمد بن رافع^(٤)، ومحمد بن يحيى قالوا ثنا عبد الرزاق^(٥)، أنبأ معمر^(٦) عن ابن أبي زئب^(٨) عن سفيان^(٩) عن سفيان^(١٠) المقبري، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أدرى تبع أنبيا كسان أم لا ؟ وما أدرى ذا القرنين^(١٢) أنبيا كان أم لا ؟ وما أدرى الحدود كفارات لأهلها أم لا ؟

وقال : [هذا] حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولا أعلم له غلة [ولم يخرجاه]^(١٥) انتهى .^(١٦)

- (١) الكلمة لم تكن واضحة في الأصل ، والحديث في المستدرک بهذا الاسناد .
- (٢) علي بن حمشان ، أبو الحسن النيسابوري الحافظ ، أحد الأئمة ، قال ابن كثير محدث عصره بنيسابور ، وصف مسندا أربعمئة جزء ، وله غير ذلك مع شد قلاتقان والحفظ وكثرة العبادة والصيانة والخشية لله عز وجل ت - ٣٣٨ هـ ، البداية والنهاية (٢٣٦ / ١١) العبر في خبر من غير - (٥٥ / ٥) .
- (٣) الامام الحافظ المجود ، الزاهد شيخ نيسابور ، وامام المحدثين في زمانه أبو اسحاق ابراهيم بن أبي طالب محمد بن نوح بن عبد الله النيسابوري المزكي (ت ٢٩٥ هـ) ، سير أعلام النبلاء (٥٤٧ / ١٣) العبر (٤٢٧ / ١) .
- (٤) - خ م د ت س - محمد بن رافع القشيري ، النيسابوري ، ثقة عابد ، من الحادية عشرة . تقريب التهذيب ص ٤٧٨ ، تهذيب التهذيب (١٦٠ / ٩) .
- (٥) هو ابن أبي عمر العدني صاحب المسند .
- (٦) ، (٧) تقدمت ترجمتهما في حديث رقم (٦٠) .
- (٨) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٥٩) .
- (٩) ما بين المعقوفتين لم أستطع قراءته ، فكتبت من المستدرک .
- (١٠) في الأصل : " سعيد بن أبي سعيد " وأثبتته كما في المستدرک ، وقد تقدمت ، ترجمته في حديث (١٩) .
- (١١) في الأصل : " ما أدرى ذا القرنين أكان نبيا أم لا ؟ وما أدرى الحدود كفارات أم لا " . وأثبتته كما في المستدرک .
- (١٢) تبع ملك في الزمان الأول قيل اسمه أسعد أبو كريب ، والتبابعة : ملوك اليمن =

.....

= النهاية (١/١٨٠) .

(١٣) ذو القرنين : وهو الاسكندر الأكبر ، سمي بذلك ، لأنه ملك الشرق والغرب ، وقيل

لأنه كان في رأسه شبه قرنين ، النهاية (٤/٥٢) .

(١٤) ما بين المعقوفتين سقطت من الأصل وأثبتته كما في المستدرک .

(١٥) المستدرک (١/٣٦) .

(١٦) أخرجه البيهقي في سننه (٨/٣٢٩) كتاب الحدود ، باب الحدود كفارات

الا أن فيه " تبع ألعينا . " بدل " تبع أنبياء " ، قال البيهقي : " فهكذا

رواه عبد الرزاق عن معمر (ورواه هشام الصنعاني ، عن معمر ، عن ابن أبي ذئب

عن الزهري ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا - قال البخاري وهو أصح

ولا يثبت هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم

قال : " الحدود كفارة " . (قال الشيخ) رحمه الله ، قد كتبه من وجه آخر عن

ابن أبي ذئب موصولًا . " أ هـ

ثم أسند من طريق آدم بن أبي إياس ، ثنا ابن أبي ذئب ، عن المقبري ، عن أبي

هريرة رضي الله عنه فذكر نحوه ، قال البيهقي : " فان صح فيحتمل أنه صلى الله

عليه وسلم قاله في وقت لم يأت فيه العلم عن الله ثم لما أتاه قال ما رويناها فـ

حديث عبادة وغيره . " أ هـ

قال صاحب الجوهر النقي : " صحيح بلا شك لأنه لو روى من وجه مرسل ومن وجه

مرفوعا رجح الرفع لأنه زيادة فكيف وقد روى مرفوعا من وجهين ، وقد رواه أبو داود

بسند صحيح من حديث عبد الرزاق عن معمر عن ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري

عن أبي هريرة عنه عليه السلام وكذلك رواه الحاكم ثم قال : صحيح على شرط

الشيخين . " أ هـ

قال الحافظ : " وقد استشكل ابن بطال قوله " الحدود كفارة " مع قوله في الحديث

الآخر " ما أدرى الحدود كفارة لأهلها أولا " وأجاب بأن سند حديث عبادة أصح

وأجيب بأن الثاني كان قبل أن يعلم أن الحدود كفارة ثم أعلم فقال الحديث ،

الثاني ، وهذا جزم ابن التين وهو المعتمد . " أ هـ

فتح الباري (١٢/٨٤) كتاب الحدود . وقد صحح حديث الحاكم والبيهقي

الشيخ ناصر الدين الألباني في صحيح الجامع الصغير (١٦٩/٩٦) رقم (٥٥٢٤) :

وروى أبو داود في أفرادہ بسند صحيح وسكت عليه ، من طريق عبد الرزاق به مرفوعاً " ما أدرى تبع ألعين هو أم ؟ وما أدرى العزيز نبى هو أم لا ؟ " (٢)

ثم أعلم الله نبيه صلى الله عليه وسلم أن الحدود كفارات وأن تبعاً أسلم .
كما رواه أحمد في مسنده (٤) والدارس (٥) والدارقطنى (٦) في سننهما من حديث خزيمة بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم " من أصاب زناً أقيم عليه حد ذلك الذنب فهو كفارته "

واسناده حسن وصححه الحاكم .

(١) في سنن أبى داود " أتبع لعيين " . قال المعلق : في نسخة المنذرى (تبع : ألعين هو) .

(٢) رواه أبو داود في سننه (٥٤/٥) كتاب السنة - باب في التخيير بين الأنبياء وفيه شيخ أبى داود (محمد بن المتوكل العسقلانى) " صدوق عارف له أوهام كثيرة " . قال الحافظ في التقریب ص ٥٠٤ .

(٤) مسند أحمد (٥/٢١٤-٢١٥) من طريق روح ، ثنا أسامة بن زيد عن محمد بن المنكدر به .

رجاله ثقات الا أسامة بن زيد الليثى " فهو صدوق يهيم " قاله الحافظ في التقریب ص ٩٨ .

(٥) سنن الدارقطنى (٢/٣٠٣) كتاب الحدود - باب الحد كفارة لمن أقيم عليه .
(٦) سنن الدارقطنى (٣/٢١٤) كتاب الحدود .

وقال الحافظ في حديث خزيمة بن ثابت : " وسنده حسن " .

أنظر فتح البارى (١٢/٨٤) كتاب الحدود .

وذكره الألبانى في صحيح الجامع الصغير (٢/١٠٤٤) حديث

رقم (٦٠٣٩) وقال " صحيح " .

وروى أحمد (١) بن حنبل والطبراني (٢) في الكبير من حديث سهل بن سعد مرفوعاً "لاتسبوا تبعاً فانه قد أسلم" واسناده حسن (٣).

-
- (١) في المستد (٣٤٠/٥) .
- (٢) المعجم الكبير (٢٥٠/٦) حديث رقم (٦٠١٣) .
- (٣) مابين القوسين في هامش الأصل .
- وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٦/٨) وقال : " رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه عمرو بن جابر وهو كذاب " وسبق أن تكلم عليه في مواضع منها في (١٧٣/١) ضعيف اتهم بالكذب (٢٧/٣) فيه كلام وقد وثق ، ونحوه في (١٢٣، ٤٥/٤) ، له شاهد من حديث ابن عباس ورواه الخطيب في تاريخه (٢٠٥/٣) من طريق محمد بن محمد بن صديق أبو حامد البلخي ، ثنا أحمد بن محمد ابن القاسم بن أبي بزة ، حدثنا مؤمل بن اسماعيل ، عن سفیان الثوري ، عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس .
- وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٦/٨) وقال : " رواه الطبراني في الأوسط وفيه أحمد بن أبي بزة المكي ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . "
- لكن فيه أحمد بن محمد بن عبد الله بن القاسم بن أبي بزة مؤذن مسجد الحرام قال ابن أبي حاتم : " قلت لأبي : ابن أبي بزة ضعيف الحديث ؟ قال نعم ، الجرح والتعديل (٧١/٢) وذكره ابن حبان في الثقات (٣٧/٨) .
- وذكره السيوطي في الجامع الصغير ، قال العلامة المناوي : " روى المصنف لحسنه وهو غير صواب ، فقد قال الهيثمي بعد ما عناه لأحمد والطبراني فيه عمرو بن جابر وهو كذاب فكان ينبغي للمصنف حذفه من الكتاب وبعد أن ذكره فكان ينبغي إكثاره من مخرجه فمنهم الطبراني والبخاري وابن مريم والدارقطني وغيرهم " . فيض القدير (٤٠٠/٦) وذكره السيوطي أيضا في الدر المنثور (٣١/٦) سورة الدخان .
- وقال : أخرج الطبراني وابن مردويه عن ابن عباس مرفوعاً وذكره ، وأخرج أحمد والطبراني وابن أبي حاتم وابن مردويه عن سهل بن سعد الساعدي " - وذكره وذكر روايات كثيرة بالفاظ مختلف عن غير واحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، وذكره الألباني في صحيح الجامع الصغير (١٢٢٣/٢) حديث (٧٣١٩) ، وقال صحيح " .

١٠ - باب النهي أن يقال ماشاء الله وما شاء محمد .

٢٧٨ - قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا عفان ^(١)، ثنا حماد بن سلمة ^(٢)، أخبرني عبد الملك ^(٣) بن عمير ^(٤) [عن] ربعي ^(٥) بن حراش عن طفيل ^(٦) بن سخبيرة أخو عائشة لأمها أنه قال: " رأيت فيما يرى النائم كأنني أتيت على رهط من اليهود فقلت: من أنتم؟ فقالوا: نحن اليهود فقلت: انكم لأنتم القوم لولا أنكم تقولون عزيزا ابن الله قالوا: وأنتم القوم لولا أنكم تقولون ماشاء الله وشاء محمد ثم أتيت على رهط من النصارى فقلت من أنتم؟ فقالوا نحن النصارى .

فقلت انكم لأنتم القوم لولا أنكم تقولون: المسيح ابن الله قالوا: وأنتم القوم لولا أنكم تقولون ماشاء الله وشاء محمد . فلما أصبح أخبر بها من أخبر ثم أخبر بها النبي صلى الله عليه وسلم فقال: هل أخبرت بها أحدا؟ فقال: نعم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أما بعد فإن طفيلًا رأى رؤيا فأخبر بها من أخبر منكم، وانكم تقولون كلمة كان يمنعني الحياء منكم أن أنهاركم عنها فلا تقولوا ماشاء الله وما شاء محمد . " ^(٧)

(١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٧٧) .

(٢) تقدمت ترجمته في حديث (٥) .

(٣) ع - عبد الملك بن عمير بن سويد اللخمي ، ثقة فصيح عالم تغير حفظه وريادته وهو من (ط / ٣) من المدلسين . من الرابعة . تقريب التهذيب ص ٣٦٤ ، تهذيب التهذيب (٤١١ / ٦) ، طبقات المدلسين ص ٤١ .

(٤) مابين المعقوفتين سقط من الأصل وسياق السند يقتضيه .

(٥) ع - ربعي بن حراش ، بكسر الميملة وآخره معجمة ، أبو مريم الميمسي ، الكوفي ، ثقة عابد ، مخضرم ، من الثانية ، تقريب التهذيب ص ٢٠٥ ، تهذيب التهذيب (٣ / ٢٣٦)

(٦) ق - الطفيل بن سخبيرة ، ويقال ابن عبد الله بن الحارث بن سخبيرة ، بفتح الميملة وسكون المعجمة ثم موحدة ، أخو عائشة لأمها ، صاحب له حديث ، تقريب التهذيب ص ٢٨٢ . (٧) لم ألق على مسند طفيل بن سخبيرة في النسخة التي

وصلت إلينا من مسند ابن أبي شيبة ، وذكره البوصيري في المجردة - ٢ - لوحة ١٣٣ ب وقال: " رواه ثقات " . أ هـ ، وهو كما قال ، غير أن عبد الملك بن عمير تغير حفظه وقد عنعن وهو من (ط / ٣) من المدلسين ولكن له شاهد من حد يشهد بصفته وابن عباس وغيرهما .

٢٧٩ - رواه أبو يعلى الموصلى ... إبراهيم^(١) السامى ثنا حماد ، فذكره^(٢) .
 ٢٨٠ - وثنا عبد الله^(٣) بن عمر بن أبان الكوفى " ثنا زياد^(٤) بن عبد الله
 البكائى عن عبد الملك بن عمير ، عن ربيع بن حراش ، عن الطفيل قال عبد الملك :
 هو أخى عائشة لأمها . أنه أتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال له : أنى رأيت فسى
 المنام كأنى لقيت ناسا من النصارى فقلت : انكم القوم لولا أنكم تقولون المسيح ابن الله
 قال : وأنتم القوم لولا أنكم تقولون ماشاء الله وشاء محمد صلى الله عليه وسلم فقال النبى
 صلى الله عليه وسلم : حدثتها أحدا قبلى ؟ قلت : نعم فقام فحمد الله وأثنى عليه
 ثم قال : أما بعد ، ذلك أن أخاكم قد رأى ما بلغكم أو بلغ منكم ثم قال : قد كنت
 أسمعها فأكرهها واستحى منكم أن أنهاركم . قولوا بما شاء الله وحده لا شريك له^(٥) .

-
- (١) تقدمت ترجمته فى حديث رقم (١١٢) .
 (٢) لم أقف عليه فى مسند أبى يعلى ولعله فى الكبير . ولم أقف عليه فى المقصد
 العلى .
 (٣) تقدمت ترجمته فى حديث رقم (١٤٣) .
 (٤) - خ م ت ق - زياد بن عبد الله بن الطفيل البكائى ، بفتح الموحدة وتشديد
 الكاف ، أبو محمد الكوفى ، صدوق ثبت فى المغازى ، وفى حديثه عن غير ابن
 اسحاق لين ، ولم يثبت أن وكيعا كذبه ، وله فى البخارى موضع واحد متابعه
 من الثامنة ، تقريب التهذيب ص ٢٢٠ ، تهذيب التهذيب (٣ / ٣٧٥) .
 (٥) لم أقف عليه فى مسند أبى يعلى ولعله فى الكبير ، ولم أقف عليه
 فى المقصد العلى .
 رجاله ثقات ، غير زياد بن عبد الله ، قال فيه الحافظ : صدوق ثبت فى المغازى
 وفى حديثه عن غير ابن اسحاق لين . وفيه عن عبد الملك بن عمير .
 أخرجه الامام أحمد فى مسنده (٥ / ٧٤) .
 والبيهقى فى دلائل النبوة (٢٢ / ٧) كليهما من طريق حماد بن سلمة عن
 عبد الملك بن عمير .
 واسناده ضعيف لعنة عبد الملك الا أن له شاهد من حديث حذيفة وابن عباس
 وغيرهما وستأتى .

٢٨١ - قال : وثنا عبد الأعلى^(١) ، ثنا عثمان^(٢) بن عمر ، عن شعبة^(٣) (٤٩) (ب) عن عبد الملك بن عمير ، عن ربيع ، عن الطفيل أخى عائشة من أمها ، عن عائشة - فيما يعلم عثمان - " أن يهوديا رأى فى المنام : نعم القوم أمة محمد لولا أنهم يقولون : ماشاء الله وشاء محمد .^(٤) [قال :] فذكر^(٤) [ذلك] لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : لا تقولوا ماشاء الله وشاء محمد ، قولوا : ماشاء الله وحده .^(٢)

- (١) تقدمت ترجمته فى حديث رقم (٥) .
 (٢) " " " " " (٤٠) .
 (٣) " " " " " (٢٣) .
 (٤) ما بين المعقوفتين سقطت من الأصل والمجردة ، وأثبتها كما فى المسند .
 (٢) المسند لأبى يعلى (١١٨/٨) . المقصد العلولى (٩٩-ب/ ١٠٠) (أ) وذكره البوصيرى فى المجردة - ٢ / لوحة ١٢٤ / أ .
 وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٠٨/٧) وقال : رواه أبو يعلى ورجالته ثقات " أ هـ

قال محقق مسند أبى يعلى - حسين سليم - : " اسناده صحيح " . قلت : اسناده ضعيف ، لعنينة عبد الملك بن عمير قال فيه الحافظ : " ثقة فصيح عالم الا أنه تغير حفظه وربما حفظه وربما دلس " وقد ذكره فى (ط/ ٣) من طبقات المدلسين ص ٤١ .

ورواه هنا عثمان بن عمر عن شعبة عن عبد الملك بن عمير ، فقال : عن عائشة وقد خالفه يزيد بن هارون فرواه عن شعبة عن عبد الملك بن عمير ، فقال : عن الطفيل أخى عائشة .

وقد رواه أبو عوانة وحماد بن سلمة وشعبة وغيرهم عن عبد الملك ، عن ربيع عن الطفيل . كما قال الحافظ وسيأتى قوله بالتفصيل ، ألا أن الشيخ ناصر قال فى السلسلة الصحيحة فى حديث رقم (١٣٨) : " فهو شاهد صحيح لحديث حذيفة " .

- ورواه الدارمى فى مسنده ، عن يزيد بن هارون ، عن شعبة . فذكره (١)
(ورواه النسائى فى عمل اليوم والليلة (٢) ، عن محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ
عن سفيان بن عيينة به) (٣)
ورواه ابن ماجه فى سننه من طريق سفيان بن عيينة ، عن عبد الملك بن عمير
عن ربيع بن حراش ، عن حذيفة بن اليمان . فذكره باختصار جدا . (٤)

-
- (١) سنن الدارمى (٢٠٥ / ٢) كتاب الاستئذان - باب فى النهى عن أن يقول
ما شاء الله وشاء محمد ، حديث رقم (٢٧٠٢) عن الطفيل أخى عائشة
قال : " قال رجل من المشركين لرجل من المسلمين : نعم القوم أنتم لولا أنكم
تقولون ما شاء الله وشاء محمد ، ولكن قولوا : ما شاء الله ، ثم شاء محمد " .
- (٢) عمل اليوم والليلة ص ٥٤٤ ، حديث رقم (٩٨٤) النهى أن يقال ما شاء الله وشاء
فلان . ، قال سفيان : حدثنا عبد الملك بن عمير ، عن ربيع ، عن حذيفة
فذكره نحوه .
- قال محققه - الدكتور فاروق حماد : وهذا الاسناد رجاله كلهم ثقات ، فهو
صحيح " . أهـ
- قلت : الا أن الحافظ نقل عن الحفاظ أنهم قالوا : " ان ابن عيينة وهم فـسـى
قوله : عن حذيفة " . وسيأتى كلامه بالتفصيل .
- (٣) مابين القوسين فى هامش الأصل .
- (٤) سنن ابن ماجه (٦٨٤ / ١) حديث رقم (٢١١٨) عن حذيفة بـسـنـن
اليمان . أن رجلا من المسلمين رأى فذكره .
وأخرجه الامام أحمد فى مسنده (٣٩٣ / ٥) من طريق سفيان به .

قال : وثنا [محمد ^(١) بن عبد الملك ^(٢)] بن أبي الشوارب ، ثنا أبو عوانة عن عبد الملك ، عن ربيع بن حراش ، عن الطفيل بن سخبرة أخى عائشة لأمهــــــــــــــــا عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه . ^(٣)

قلت : اسناد حديث الطفيل ^(٤) كما بينته في الكلام على زوائد ابن ماجه واسناد حديث حذيفة رجاله ثقات على شرط البخاري ^(٤) ، لكنه منقطع ^(٥) بين سفيان وبين عبد الملك .

(١) - م ت س ق - محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب الأموي البصري ، واسم أبي الشوارب : محمد بن عبد الرحمن بن أبي عثمان ، صدوق ، من كبار العاشرة ، تقريب التهذيب ص ٤٩٤ ، تهذيب التهذيب (٣١٦ / ٩) .

(٢) مابين المعقوفتين سقطت من الأصل ، وأثبتها من سنن ابن ماجه .

(٣) سنن ابن ماجه (٦٨٥ / ١) حديث رقم (٢١١٨) . وذكره البوصيري في مصباح الزجاجة (٣٦٣ / ١) حديث رقم (٧٥٣) وقال : " هذا اسناد صحيح رجاله ثقات على شرط مسلم ، رواه الدارس عن يزيد بن هارون ، عن شعبة عن عبد الملك بن عمير ، ورواه الامام أحمد في مسنده من حديث الطفيل بن سخبرة أيضا ورواه أبو بكر بن أبي شيبة في مسنده ، عن عفان ، عن حماد بن سلمة ، عن عبد الملك بن عمير فذكره مطولا جدا وكذا رواه أبو يعلى الموصلي من طريق عبد الملك به " . أهـ

(٤) قلت : أما قول البوصيري : " في اسناد حديث حذيفة رجاله ثقات على شرط البخاري " ، فيه نظر ، فقد قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٥٤٠ / ١١) : " رواه ابن عيينة ، عن عبد الملك عن ربيع ، عن حذيفة وهي رواية للنسائي ، غير أنه قد اختلف فيه على ابن عمير فرواه سفيان عنه هكذا ، وخالفه أبو عوانة ، وحماد بن سلمة ، وشعبة ، وعبد الله بن أدريس كلهم عن عبد الملك ، عن ربيع ، عن الطفيل ، وهو الذي رجحه الحفاظ وقالوا : ان ابن عيينة وهم في قوله : عن حذيفة " . انتهى مختصرا بتصريف . وكذا قال الشيخ ناصر الدين الألباني في السلسلة الصحيحة حديث رقم (١٣٨) بعد أن ذكر الروايات عن الطفيل وعن حذيفة ، فليرجع اليه من أراد التفصيل .

(٥) بل ورد التصريح بسماع سفيان من عبد الملك كما في عمل اليوم والليلة للنسائي لكن عبد الملك تغير حفظه وقد عنعن وهو من (ط ٣ / ١) من المدلسين كما سبق ولكن له شاهد من حديث حذيفة (رواه الامام عبد الله بن المبارك في مسنده عن شعبة عن منصور عن عبد الله بن يسار عن حذيفة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا تقولوا ماشاء الله وشاء فلان ، ولكن قولوا : ماشاء الله ثم شاء فلان " . المسند حديث رقم (١٨٠) .

وأخرجه الطيالسي في مسنده ، حديث رقم (٤٣٠) وعنه أبو داود في سننه (٢٥٩ / ٥) =

٢٨٢ - وقال أبو بكر بن أبي شيبة : وثنا على بن مسهر، عن الأجلح ^(١)، عن يزيد بن الأصم ^(٢)، عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : " جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم ، فحدثه ببعض الكلام فقال : ماشاء الله وشئت ، فقال بجعلتنى ^(٤) لله عد لا بل ماشاء الله " ^(٥).

هذا اسناد فيه مقال ، لأجلح بن عبد الله مختلف فيه ، ضعفه أحمد ^(٦) بن حنبل وأبو حاتم ^(٧) والنسائي ^(٨) وأبو داود ^(٩) وغيرهم ^(١٠) . وثقه ابن معين ^(١٠) والعجلي ^(١١) ويعقوب بن سفيان ، وباقي رجال الاسناد ثقات ^(١٢).

كتاب الأرب ، باب لا يقال خبثت نفسى ، وأحمد فى مسنده (٣٨٤ / ٣) و (٣٩٤) و (٣٩٨) والنسائي فى عمل اليوم والليلة حديث () والبيهقى فى السنن الكبرى (٢١٦ / ٣) كتاب الجمعة ، باب ما يكره الكلام فى الخطبة من طرق عن شعبة عن منصور بن . بلفظ ابن المبارك . الا أن فى مسند الطيالسى " ماشاء الله وحده " .

قال الذهبي فى المذهب فى اختصار السنن الكبير ، حديث رقم (٤١١٤) : " اسناده صالح " .

- (١) تقدمت ترجمته فى حديث رقم (١٣٥) .
- (٢) " " " " " (١١٤) . وهو صدوق شيعى .
- (٣) " " " " " (٧٦) .
- (٤) هكذا فى الأصل المجردة بدون الهمة وهى كذلك عند أحمد فى مسنده .
- (٥) لم أقف على مسند ابن عباس فى النسخة التى وصلت اليها من مسند ابن أبي شيبة
- (٦) العلل ومعرفة الرجال (٤٢٠ / ١) سمعت أبى يقول : ما أقرب لأجلح من فطرين خليفة
- (٧) الجرح والتعديل (١٦٣ / ٩) .
- (٨) انظر ميزان الاعتدال (٧٩ / ١) .
- (٩) سوالات أبى عبيد الآجرى أبى داود السجستانى رقم السؤال (١٨٠) .
- (١٠) وضعفه غيرهم مثل ابن القطان ، والجوزجاني وأبو زرعة ، انظر ميزان الاعتدال (٧٩ / ١) والجرح والتعديل (١٦٣ / ٩) تاريخ عثمان بن سعيد الدارمى عن أبى زكريا يحيى بن معين رقم (١٧٨) ، التاريخ ليحيى بن معين (١٩ / ٢) ، رقم (١٢٧٦) .
- (١١) ترتيب ثقات العجلي رقم (٤٨) .
- (١٢) قال عنه فى المعرفة والتاريخ (١٠٤ / ٣) : ثقة فى حديثه لين ، وفى (٨٣ / ٣) فضل عليه مجالد - وهو ليس بالقوى وقد تغير فى آخر عمره ، وانظر تقريب التهذيب ص ٥٢٠ .
- (١٣) وذكره البوصيرى فى المجردة - ٢ لوحة ١٢٤ / ١ - وقال : " رواه أبو بكر بن أبى شيبة باسناد حسن " .

٢٨٣ - رواه مسدد في مسنده ، عن عيسى بن يونس ، ثنا الأجلح فذكره . بلفظ
" إذا حلف أحدكم فلا يقل ما شاء الله وشئت . ولكن ليقل ما شاء الله ثم شئت " . (١)
وكذا رواه ابن ماجه في سننه ، عن هشام بن عمار ، عن عيسى بن يونس به . (٢)
النسائي في اليوم والليلة ، عن علي بن خشرم عن عيسى بن يونس به . (٣)
شاهد من حديث قتيلة رواه النسائي . (٤)
(٥)

-
- (١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٢٥) .
(٢) مسند مسدد مفقود .
(٣) سنن ابن ماجه (٦٨٤/١) حديث رقم (٢١١٢) .
(٤) عمل اليوم والليلة ص ٥٤٥ حديث رقم (٩٨٨) .
(٥) سنن النسائي (٦/٧) كتاب الايمان والنذور - الحلف بالكعبة
ورواه في عمل اليوم والليلة حديث رقم (٩٨٦) .
حديث ابن ماجه ذكره الشيخ / ناصر الدين في صحيح ابن ماجه
(٣٦٢/١) حديث رقم (١٧٢٠) وقال : " حسن صحيح " .
وحديث قتيلة ذكره الشيخ ناصر الدين في السلسلة الصحيحة تحت رقم
(١٣٦) . وقال أخرجه النسائي باسناد صحيح .

١١ - باب النذر يمين
- - - - -

- ٢٨٤ - قال مسدد : ثنا يحيى ، عن سفيان ، عن معمر ، عن زيد ^(١) بن ربيع ، عن أبي ^(٢) عبيدة ، عن عبد الله قال : إن النذر يمين .
هذا اسناد حسن موقوف ، وزيد بن ربيع مختلف فيه . ^(٣) (١٥٠ - أ)

- (١) زيد بن ربيع ، جزرى ، ضعفه الدارقطنى ، وقال النسائى : ليس بالقوى ، وذكره ابن حبان فى الثقات وقال : كان فقيها ورعا حافظا فاضلا . وقال عبد الله بن أحمد سألت أبى عنه فقال : انه مابه بأس . وقال فى موضع آخر منه : ثقة (٣٣٧)
وقال أبوداود : جزرى ثقة . الثقات لابن حبان (٣١٣ / ٦) ، الضعفاء والمتروكين للنسائى ، رقم (٢١٦) ، الحلل (١٣٦ / ٢) السنن للدارقطنى (١٦٤ / ٣) ، ميزان الاعتدال (١٠٣ / ٢) ، لسان الميزان (٥٠٦ / ٢) .
(٢) ع - أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود ، مشهور بكنته ، والأشهر أنه لأسم له غيره ، كوفى ثقة ، من كبار الثالثة والراجح أنه لا يصح سماعه من أبيه ، تقريب التهذيب ص ٦٥٦ ، تهذيب التهذيب (٧٥ / ٥) .
(٣) مسند مسدد مفقود .
وذكره البوصيرى فى المجردة - ٢ لوحة ١٢ / أ - وقال : " رواه مسدد موقوفا ورواته ثقات " .
وذكره الحافظ فى المطالب المالية - ل (١٢٧ - ب) .
وانظر المجردة منه (٩٠ / ٢) حديث رقم (١٧٤٠) .
اسناده ضعيف ، زيد بن ربيع مختلف فيه ، وفى سنده انقطاع ، قال النسائى فى السنن (١٠٥ / ٣) : " أبو عبيدة لم يسمع من أبيه شيئا ولا عبد الرحمن بن عبد الله ابن مسعود ولا عبد الجبار بن وائل بن حجر " . وانظر المراسيل لابن أبى حاتم ص ٢٥٧ .

٢٨٥ - قال مسدد : وثنا يحيى ^(١) عن سفيان ، عن يزيد ^(٢) أبو خالد ، عن أبي سفيان ^(٣) ، عن جابر بن عبد الله رضی الله عنهما قال : النذر يمين ^(٤) .

-
- (١) في الأصل : يحيى بن سفيان ، والصواب ما أثبتته .
(٢) في الأصل والمطالب العالية يزيد بن خالد . وهو خطأ ، والصواب ما أثبتته .
٤ - أبو خالد الدانسي ، الأسدي الكوفي ، اسمه : يزيد بن عبد الرحمن صدوق يخطئ كثيرا وكان يدلس من (ط / ٣) ، من السابعة - تقريب التهذيب ص ٦٣٦ ، تهذيب التهذيب (٨٢ / ١٢) .
(٣) هو طلحة بن نافع - تقدمت ترجمته في حديث رقم (١٦٠) وهو صدوق .
(٤) مسند مسدد مفقود .
- ونذكره البوصيري في المجردة - ٢ لوحة ١٢٤ / أ وقال : " رواه مسدد موقوفاً " .
وكذا الحافظ في المطالب العالية - ل (١٢٧ - ب) .
وانظر المجردة منه (٩٠ / ٢) حديث رقم (١٧٤١)
قال شعبة : حديث أبي سفيان عن جابر إنما هي صحيفة .
وقال ابن أبي حاتم : قال أبي فأما جابر ، فإن شعبة يقول : لم يسمع أبو سفيان من جابر إلا أربعة أحاديث .
ويقال : إن أبا سفيان أخذ صحيفة جابر عن سليمان الإشكري . المراسيل ص ١٠٠ ، وانظر جامع التحصيل ص ٢٠٢ .

١٢ - باب (١)

٢٨٦ - قال مسدد : ثنا عبد الله (٢) ، عن رمح (٣) ، عن أبي موسى (٤) عن عبد الله (٥) بن أبي سفيان ، أن عليا رضي الله عنه قال : إن بني أمية يقاتلونى (٦) يزعمون أنى قتلت عثمان ، وكذبوا ، إنما يريدون الملك (٧) فلو أعلم أنما يذهب ما فى قلوبهم أن احلف لهم عند المقام والله ما قتلت عثمان ولا أمرت بقتله ، ففعلت ، ولكن إنما يريدون الملك ، وإنى لأرجو (٨) أن أكون أنا وعثمان ممن قال الله عز وجل : ((ونزعنا ما فى صدورهم من غل إخوانا على سرر متقابلين)) (٩) (١٠)

- (١) هكذا فى الأصل ، بدون عنوان .
- (٢) - خ ٤ - عبد الله بن داود بن عامر الهمداني ، أبو عبد الرحمن الخريبي ثقة عابد من التاسعة . تقريب التهذيب ص ٣٠١ ، تهذيب التهذيب (١٩٩ / ٥) .
- (٣) هورم بن نفيل الكلابي ، يمد فى الكوفيين ، سمع الشعبي وعبد الرحمن بن الأسود ، روى عنه أسامة وعبد الله بن داود الخريبي ومروان الفزاري . سكنت عنه البخاري ، وقال ابن أبي حاتم : سألت أبا زرعة عنه فقال : لا أعرفه إلا برواية أبي داود عنه . وذكره ابن حبان فى الثقات ، وسماه الذهبي بـ " ربيع بن نوفل الكوفي " وقال : " صويلح . قال الأزدي ليس بذلك القوى . " أ هـ من الميزان قال الحافظ : " لكن ابن أبي حاتم سماه رمحا بضم الراء واسكان الميم . . . ولكن المؤلف - أى الذهبي - تبع صاحب الحافل فى تسميته مع أنه خالفه فى تسمية أبيه فذكره على الصواب ، وأما صاحب الحافل فسماه نفيلا والله أعلم . " ، أ هـ مختصرا .
- التاريخ الكبير (٣٤٢ / ٣) ، الجرح والتعديل (٥٢٢ / ٣) ، الثقات (٣١٢ / ٦) ميزان الاعتدال (٣٨ / ٢) ، لسان الميزان (٤٤٣ / ٢) .
- (٤) لم أقف عليه .
- (٥) - د - عبد الله بن أبي سفيان ، مولى ابن أبي أحمد ، مدني ، مقبول ، ممن الرابعة . تقريب التهذيب ص ٣٠٦ ، تهذيب التهذيب (٢٤١ / ٥) .
- (٦) فى المطالب العالية " يقاتلونى " .
- (٧) فى المطالب العالية " ولو أعلم أن يذهب ما فى قلوبهم أنى أحلف لهم ... " .
- (٨) فى الأصل " لأرجوا " وأثبتها كما فى المطالب العالية .

(۱۰) مسند مسند و فقہور ،

وأخرجه سعيد بن منصور في سننه (٣٣٥/٢) رقم (٢٩٤٢) عن أبي معاوية وابن شبة في تاريخ المدينة (١٢٦٩/٤) عن يحيى وابن أدريس. ثلاثتهم عن محمد بن قيس عن علي بن ربيعة الوالى قال : سمعت عليا يقول : والله لو درت أن بنى أمية رضا لنقلناهم خمسين رجلا من بني هاشم يحلفون ما قتلنا عثمان ولا نعلم له قاتلا .

وأخرجه سعيد بن منصور في سننه (٣٣٥ / ٢) عن إسماعيل بن زكريا عن عاصم الأحول قال : أخبرني أبو عبد الله وأبو زرارة قالوا : نشهد بالله على علي علق شهادة يسألنا الله عنها فقد شهدنا معه مشاهد لسمعنا عليا يقول : والله ما قتلت عثمان ، ولا اشتريت ، ولا أمرت ، ولا رضيت .

وأخرجه ابن شبة في تاريخ المدينة (١٢٦٦/٤) عن عمرو بن قسط قال : حدثنا عبيد الله ابن عمرو عن زيد بن أبي أمية ، عن محمد بن عبيد الله الأنصاري عن أبيه قال : سمعت عليا رضي الله عنه مرارا يقول : اللهم اني أبرأ اليك من قتلة عثمان ، وسمعتة يقول : اني لأرجو أن تصيبنى وعثمان هذه الآية " ونزعنا ما في صدورهم من غل إخواننا على سرر متقابلين " " .

(١)

(١) وقال أبو يعلى الموصلى : ثنا محمد بن اسحاق عن عبد الله بن نافع ، عن محمد بن جعفر بن أبي كثير ، عن يحيى ، عن أبي الزبير المكي ، عن عدي بن عدي الكندي أخبره ، عن أبيه أنه جاء رجلا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يختصمان في أرض فقال أحدهما : أرضي وقال الآخر : هي أرضي أخذتها وقبضتها فأحلف رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي بيده الأرض . قلت : رواه النسائي في الكبرى من طريق رجاء بن حيوة والعرس بن عدي ذكره في الأصل ثم ضرب عليه ، ولم يذكره في المجردة .

٢٨٧ - وقال أبو يعلى الموصلى : ثنا زهير^(١) ، ثنا عبد الرحمن^(٢) ، عن سفيان ، عن عاصم^(٣) ابن عبيد الله ، عن عبيد^(٤) مولى ابن رهم ، عن أبي هريرة رضى الله عنه ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " رب يمين لا يصعد الى الله تبارك وتعالى بهذه البقعة قال : فرأيت فيها النحاسين^(٥) بعد^(٦) .

هذا اسناد ضعيف لضعف عاصم بن عبيد الله . (١٥٠ - ب)

- (١) تقدمت ترجمته فى حديث رقم (٧٥) .
- (٢) ع - عبد الرحمن بن مهدي العنبري مولا هم ، أبو سعيد البصري ، ثقة ثبت حافظ ، عارف بالرجال والحديث ، قال ابن المدينى : ما رأيت أعلم منه ، من التاسعة . تقريب التهذيب ص ٣٥١ ، تهذيب التهذيب (٢٧٩ / ٦) .
- (٣) - ع - عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب العدوى ، المدنى ضعيف ، من الرابعة ، تقريب التهذيب ص ٢٨٥ ، تهذيب التهذيب (٤٦ / ٥) .
- (٤) - د - عبيد بن أبي عبيد ، واسم أبي عبيد : كثر مولى أبي رهم ، بضم الـ وسكون الهاء ، مقبول ، من الثالثة ، تقريب التهذيب ص ٣٧٧ ، تقريب التهذيب (٧٠ / ٧) .
- قال العجلي : " تابعى ثقة " ، وذكره ابن حبان فى الثقات .
- معرفة الثقات (١٠٨٠) ، الثقات (١٣٥ / ٥) .
- (٥) فى مسند أحمد " النحاسين " .
- والنحاسون " - بالخاء المعجمة : من " النخاسة " . بكسر النون وفتحها ، والنحاس بائع الدواب ، سمي بذلك لنخسه اياها حتى تنشط ، وقد يسمى بائع الرقيق " نخاسا " . لسان العرب (٢٢٨ / ٦) .
- (٦) لم أقف عليه فى مسند أبي يعلى ولعله فى الكبير ، ولم أقف عليه فى المقصد العلى وذكره البوصيرى فى المجردة - ٢ لوحة ١٢ / ١ . فى اسناده عاصم بن عبيد الله يكتب حديثه ، وتابعه عبد الرحمن بن الحارث بن عبيد بن جده عن أبي هريرة ، وأخرجه الامام أحمد فى مسنده (١٧٤ / ١٥) حديث رقم (٨٠١٠) ، قال الشيخ : أحمد شاكر : " اسناده ضعيف ، لضعف عاصم ... وهذا الحديث لم أجده فى موضع آخر من المصادر ، حتى أن الحافظ ابن كثير لم يذكره فى جامع المسانيد " أ هـ .
- اسناده ضعيف لضعف عاصم بن عبيد الله . ورواه ابن شبة فى تاريخ المدينة (٣٠٥ / ١) قال : حدثنا أبو عاصم عن سفيان به ، فذكره بالفاظ متقاربة ، ورواه عن محمد بن يحيى قال : حدثنا أبو ضمرة ، عن عبد الرحمن بن الحارث بن عبيد ، عن جده قال خرجت مع أبي هريرة ، رضى الله عنه ، حتى اذا كنا عند دار ابن مسعود قال : يا أبا الحارث ، ان حبيب أبا القاسم صلى الله عليه وسلم أخبرنى : أن رب يمين بهذه البقعة لا تصعد الى الله قال بقلته : أنى ذلك يا أبا هريرة ؟ قال إنما أنى أشهد ما كذبت قلت : وأنا أشهد . وعبد الرحمن بن الحارث بن عبيد لم أقف عليه .

(١)

* كتاب النذر ...

(١) باب الوفاء بالنذر ...

قال الله جل ثناؤه وتقدست أسماؤه ((يوفون بالنذر ويخافون يوما كان شره مستطيرا))^(٢) وقال تعالى في حق آخرين ((ومنهم من عاهد الله لئن آتانا من فضله لنصدقن ولنكونن من الصالحين ، فلما آتاهم من فضله بخلوا به وتولوا وهم معرضون فأعقبهم نفاقا في قلوبهم الى يوم يلقونه بما أخلفوا الله ما وعدوه وما كانوا يكدبون))^(٣)

(١) النذر ، يقال : نذرت أنذر ، وأنذر نذرا ، اذا أوجبت على نفسك شيئا تبرعا ، من عبارة ، أو صدقة ، أو غير ذلك ، النهاية (٣٩ / ٥) ، لسان العرب (٢٠٠ / ٥) قال ابن قدامة في المغنى (٩ / ٢) كتاب النذر - النذر : التزام طاعة فسى مقابلة نعمة استجلبها ، أو نعمة استندفعها كقوله : ان شغاني الله فله على صوم شهر فتكون الطاعة الملتزمة مما له أصل في الوجوب بالشرع كالصوم والصلاة والصدقة والحج ، فهذا يلزم الوفاء به باجماع أهل العلم .

(٢) سورة الانسان ، آية رقم (٧) .

(٣) سورة التوبة ، آية رقم (٧٥) .

(٤) وقصة منع ثعلبة بن حاطب البدري الزكاة مشورة عند المفسرين والمؤلفين في أسباب النزول كالواحد في أسباب النزول ص ٢٥٢ وغيره .

ولم تثبت بسند صحيح ، وطعن في متنها وسندها المحدثون رحمهم الله . وقد ألف فيها الشيخ عذاب محمود الحمش رسالة نفيسة أجاد فيها وأفاد بعنوان " ثعلبة بن حاطب المفتري عليه " فليرجع اليها من أراد التفصيل .

٢٨٨ - وقال أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا أبو أسامة ^(١) ، حدثني أبو فروة حدثني ^(٢) عسرة ^(٣) بن رويم اللخمي ، عن أبي ثعلبة قال : ولقيه وكلمه قال : قلت يا رسول الله نذرت أن أنحر زوداً ^(٤) على صنم من أصنام الجاهلية ؟ قال : لا وف بنذر ، ولا تأثم بربك ، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا وفاء لنذر في معصية الله ولا في قطيعة رحم ، ولا فيما لا يملكك . ^(٥)

- (١) تقدمت ترجمته في حديث رقم - ٦٣ - وهو حماد بن أسامة .
 (٢) - ت ق - يزيد بن سنان بن يزيد التميمي ، أبو فروة الرهاوي ، ضعيف من كبار التاسعة - تقريب التهذيب ص ٦٠٢ ، تهذيب التهذيب (١١ / ٣٣٥) .
 (٣) - د س ق - عسرة بن رويم ، بالراء مصفرا ، اللخمي أبو القاسم ، صدوق يرسل كثيرا من الخامسة ، تقريب التهذيب ص ٣٨٩ ، تهذيب التهذيب (٧ / ١٧٩) .
 (٤) زودا : الذود من الابل : ما بين الثنتين الى التسع ، وقيل ما بين الثلاث الى العشر . النهاية (٢ / ١٧١) . لسان العرب (٣ / ١٦٨) .
 (٥) لم ألق على مسند أبي ثعلبة في النسخة التي وصلت إلينا من مسند ابن أبي شيبة وذكره البوصيري في المجردة - ٢ لوحة ١٢٤ / أ - وقال : " رواه أبو بكر بن أبي شيبة وتقدم بتمامه في كتاب النكاح في باب من عرض ابنته على من يتزوجها أ هـ .

وكذا الحافظ في المطالب العالية . ل (١٢٦ - ب) .
 وانظر المجردة منه (٨٥ / ٢) حديث رقم (١٧٢٢) .
 وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤ / ١٨٨) وقال : " رواه الطبراني في الكبير في حديث طويل وفيه أبو فروة يزيد بن سنان وثقه أبو حاتم وغيره ، وضعفه جماعة " قلت : ومع ضعف يزيد فيه علة أخرى وهي عدم سماع عسرة بن رويم من أبي ثعلبة قال الحافظ في تهذيب التهذيب : روى عن أبي زر ولم يدركه وعن جابر بن عبد الله وثوبان وعبد الرحمن بن غنم الأشعري وأبي ثعلبة الخشني ، ويقال أن حديثه عنهم مرسل .

وانظر الجرح والتعديل (٦ / ٣٩٦) . وتهذيب التهذيب (٧ / ١٧٩) . وجامع التحصيل رقم (٥١٤) . وقوله صلى الله عليه وسلم : " لا وفاء لنذر في معصية الله ولا في قطيعة رحم ولا فيما لا يملكك " له شواهد أنظر حديث (٣٩١ و ٣٩٢) وأثناء حديث (٢٩٢) شاهد آخر .

(١)
٢ - باب ما يوفى به من النذر

٢٨٩ - قال أبو داود الطيالسي : ثنا شعبة ، عن يونس [بن عبيد] ^(٢) ، عن زياد ^(٣) بن جبير قال : سئل ابن عمر رضى الله عنهما عن رجل نذر أن يصوم الجمعة ؟ فقال : أمرنا بوفاء النذر ونهينا عن صوم هذا اليوم . ^(٤)
هذا اسناد رجاله ثقات .
رواه البخارى ^(٥) ومسلم ^(٦) ، والنسائى ^(٧) ، من طريق زياد فلم يذكر " الجمعة " وقالوا بدله يوم عيـد .

-
- (١) فى الأصل هكذا (ما يوفى) .
(٢) مابين المعقوفتين سقطت من الأصل ، وأثبتها من المسند ،
تقدمت ترجمته فى حديث رقم (١٤) هو ابن عبيد بن دينار العبدى .
(٣) ع - زياد بن جبير بن حية ، بتحتانية ، ابن مسعود بن معتب الثقفى البصرى ، ثقة وكان يرسل ، من الثالثة ، تقريب التهذيب ص ٢١٨ ، تهذيب التهذيب (٣٥٧/٣) .
(٤) مسند أبى داود ص ٢٦٠ ، حديث رقم (١٩٢٢) . قلت : - رجاله ثقات .
(٥) فى صحيحه . كتاب الصوم ، باب صوم يوم النحر . عن زياد بن جبير قال : جاء رجل الى ابن عمر رضى الله عنهما فقال : رجل نذر أن يصوم يوما قال : بأظنه قال الاثنين فوافق ذلك يوم عيد ، فقال ابن عمر : أمر الله بوفاء النذر ، ونهى النبى صلى الله عليه وسلم عن صوم هذا اليوم .
قال الحافظ : وللعوزقى من طريق أبى قتيبة عن شعبة عن يونس " أنه نذر أن يصوم كل جمعة " ونحوه لكبى داود الطيالسى فى مسنده عن شعبة . انظر صحيح البخارى مع فتح البارى (٢٤٠/٤) .
(٦) فى صحيحه . (٨٠٠ / ٢) كتاب الصيام ، باب النهى عن صوم يوم الفطر ويوم الأضحى وفيه " فوافق يوم أضحى أو فطر . . . الحديث " .
(٧) فى السنن الكبرى ، عن الحسين بن عيسى ، عن أزهر بن سعد ، عن ابن عون به - مختصرا : ان النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام يوم النحر . انظر تحفة الاشرف (٣٤٦ / ٥) . قال الحافظ فى النكت الظراف (٣٤٦ / ٥) : أخرجه أبو داود ، الطيالسى فى مسنده عن شعبة عن يونس بن عبيد ، فقال : " يوم الجمعة " أهـ ورواه أحمد فى مسنده (٥٩ / ٢) .

٢٩٠ - وقال مسدد : ثنا عبد الوارث^(١) ، عن محمد بن الزبير^(٢) ، أخبرني أبي^(٣)

أن رجلاً حدثه أنه سأل عمران بن حصين رضى الله عنه عن رجل نذر أن لا يشهد الصلاة في مسجد قومه ؟ فقال عمران سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :

" لا نذر في غضب ، وكفارته كفارة يمين " .

١٥١ - أ

قال : قلت : يا أبا نجيد ان صاحبى ليس بموسر وهو يستقل الطعام قال : قلت

ما تقول في الكسوة ؟ قال : رأيته لو أن وفدا دخلوا على أمير من الأمراء فكسا كل انسان منهم قليسية^(*) . قال الناس قد كساهم^(٤) .

قلت : رواه مسلم في صحيحه^(٥) ، وأبو داود^(٦) (وابن ماجه^(٧) من طريق

أبي قلابة عن أبي المهلب^(٨) عن عمران به دون قوله : قلت يا أبا نجيد . . . إلى آخره . وكذا رواه النسائي في الصغرى من طريق مسدد به^(٩) .

وهو اسناد ضعيف لجهالة بعض رواة ، وضعف محمد بن الزبير^(١٠) .

(١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (١٤) .

(٢) - مد س - محمد بن الزبير الحنظلي ، البصري ، متروك ، من السادسة ، تقريب التهذيب ص ٤٧٨ ، تهذيب التهذيب (١٦٧ / ٩) .

(٣) - س - الزبير التميمي الحنظلي البصري ، والد محمد لين الحديث ، من الخامسة تقريب التهذيب ص ٢١٤ ، تهذيب التهذيب (٣ / ٣٢٠) .

* قليسية : بتشد يد اليا الأخيرة ، ويسمى القلنسية والقلنسوة من أغطية الرأس معروف . أنظر لسان العرب (٦ / ١٨١) .

(٤) مسند مسدد مفقود .

(٥) صحيح مسلم (١٢٦٢ / ٣) كتاب النذر ، باب لا وفاء لنذر في معصية الله ولا فيما لا يملك العبد . ضمن قصة طويلة وفي آخرها " لا وفاء لنذر في معصية ولا فيما لا يملك العبد " وفي رواية ابن حجر " لا نذر في معصية الله " .

(٦) سنن أبي داود (٦٠٩ / ٣) كتاب الايمان والنذور - باب في النذر فيما لا يملك .

(٧) سنن ابن ماجه (٦٨٦ / ٢) كتاب الكفارات . ، وليس في صحيح مسلم وأبي داود وابن ماجه قوله " عن رجل نذر أن لا يشهد الصلاة في مسجد قومه " .

(٨) في الأصل : عن عمر . وأثبتها كما في سنن أبي داود وابن ماجه .

(٩) سنن النسائي (٢٩ / ٧) كتاب الايمان والنذور ، كفارة النذر =

.....

رواه من طريق يحيى بن أبي كثير وحماد بن محمد الحنظلي .
قال أبو عبد الرحمن : " محمد بن الزبير ضعيف لا يقوم بمثله حجة وقد اختلف
عليه في هذا الحديث .

وقيل ان الزبير لم يسمع هذا الحديث من عمران بن حصين " أهـ .
(١٠) ما بين القوسين في هامش الأصل .

استاده ضعيف جدا ، محمد بن الزبير قال فيه الحافظ : متروك ، وأبوه

لين الحديث ، ثم جهالة الراوى عن عمران بن حصين .

وذكره الشيخ ناصر الدين الالبانى : فى الارواء (٢١١ / ٨) .

وقال بعد ذكره لطرق الحديث :

" هذا اضطراب شديد يسقط الحديث بمثله لو كان من رواية ثقة
لأن الاضطراب يدل على أنه لم يحفظه ، فكيف اذا كان الراوى
واهيا وهو محمد بن الزبير وثمة اضطراب آخر فى متن الحديث
فمرة قال " فى غضب " ومرة قال : " فى معصية " وأخرى قال : " فى معصية
الله عز وجل أو فى غضب " . أهـ مختصرا .

٢٩١ - قال مسدد : وثنا هشيم ^(١) ، عن منصور ^(٢) بن زاذان ، عن الحسن ^(٣) عن عمران بن حصين أن امرأة من المسلمين أسرها العدو وقد كانوا قبل ذلك أصابوا ناقة لرسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فوجدت غفلة منهم فعمدت الى الناقة فركبتها وجعلت عليها نذرا لكن نجاها الله عليها لتحررها قال : فنجت . فقد مت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذهبت لتحررها فمنعت من ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما جزيتها " ثم قال : " لا نذر لابن آدم في معصية الله ولا فيما لا يملك " .

هذا اسناد رجاله ثقات . ^(٤)

رواه النسائي في الكبرى ، عن يعقوب بن ابراهيم ، عن هشيم به ^(٥) .

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو رواه البيهقي في سننه ^(٦) .

(١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٢٢) .

(٢) ع - منصور بن زاذان ، بزاي و ذال معجمة ، الواسطي ، أبو المغيرة الثقفي

ثقة ثبت عابد ، من السادسة ، تقريب التهذيب ص ٥٤٦ ، تهذيب التهذيب :

(٣٠٦ / ١٠) .

(٣) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٤) .

(٤) مسند مسدد مفقود .

وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٤ / ب .

(٥) أنظر تحفة الاشراف (١٧٧ / ٨) .

(٦) لم أقف على حديث عبد الله بن عمرو في السنن الكبرى للبيهقي .

رواته ثقات الا أن هشيم مدلس من (ط / ٣) وقد غفرت ، والحسن

لم يسمع من عمران ابن حصين ، المراسيل ص ٣٨ - ٣٩ .

وعلى هذا يكون اسناده ضعيف ، لكن تابع الحسن البصري أبو المهلب كما في

رواية مسلم في الصحيح (١٢٦٢ / ٣) كتاب النذور ، باب لا وفاء لنذر في معصية

الله ولا فيما لا يملك العبد ، وأبو داود في سننه (٦٠٩ / ٣) كتاب الايمان

والنذور ، باب في النذر فيما لا يملك .

٢٩٢ - قال مسدد : وثنا سفيان بن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن عكرمة ^(١) بن خالد أن رجلا نذر أن ينحر ذوا ^(٢) بيوانة ^(٣) فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " أحلفت على ذلك وقلت ذلك وفي نفسك شيء من أمر الجاهلية ؟ " فقال : لا قال : " فانحرها " ^(٤) .

وله شاهد من حديث أبي ثعلبة الخشني رواه أبو بكر بن أبي شيبة .
وقد تقدم في الباب قبله . ^(٥)

-
- (١) - خ م د ت س - عكرمة بن خالد بن العاص بن هشام المخزومي ، ثقة ، من الثالثة ، تقريب التهذيب ص ٣٩٦ ، تهذيب التهذيب (٢٥٨ / ٧) .
- (٢) في الأصل والمجردة : " ذوا بلوانه " وأثبتها كما في المطالب العالقة وذوا : تقدم معناه في حديث رقم (٢٨٨) .
- (٣) بوانة : بالضم وتخفيف الواو ، وهي هضبة وراء ينبع قريبة من ساحل البحر . أنظر معجم البلدان (٥٠٥ / ١) .
- (٤) مسند مسدد مفقود .
- ونذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٤ ب - وقال : " رواه مسدد مرسلا ورواته ثقات " وكذا الحافظ في المطالب العالقة - ل (١٢٧ ب) وانظر المجردة منه (٩٠ / ٢) حديث رقم (١٧٤٢) رجاله ثقات الا أنه مرسله .
- (٥) حديث أبي ثعلبة الخشني تقدم في رقم (٢٨٨) .

وله شاهد آخر قوي من حديث أبي قلابة ، قال : حدثني ثابت بن الضحاك ، قال (نذر رجل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينحر ابلا بيوانة ، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : اني نذرت أن أنحر ابلا بيوانة ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يعبد ؟ قالوا : لا . . .) الحديث ، رواه أبو داود في سننه (٦٠٧ / ٣) كتاب الايمان والنذور ونذكره محمد بن عبد الله التبريزي في مشكاة المصابيح (١٠٢٤ / ٢) قال الشيخ ناصر : " اسناده صحيح " . وشاهد ثالث رواه الخطيب البغدادي في " الاسماء المبهمة في الأنبياء المحكمات " ص ٢٧٨ ، من طريق المسعودي عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال : أتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال : فذكر نحوه . قال الحافظ أبو بكر الخطيب : هذا الرجل : كرد مبن سفيان .

٣ - باب فيمن نذر أن يحج ماشياً^(١)

٢٩٣ - وقال مسدد : ثنا حماد^(٢) ، عن يحيى^(٣) بن سعيد الأنصاري ، عن عبيد الله بن زحر ، عن أبي سعيد^(٥) ، عن عبد الله بن مالك^(٦) ، أن أخت عقبة بن عامر نذرت أن تحج ماشية ناشرة شعرها فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال : " مرها فلتغتمر ، ولتركب ولتصم ثلاثة أيام " .^(٧)

له شاهد من حديث ابن عباس رواه البزار في مسنده .^(٨)

(١) في هامش الأصل : قال أبو داود الطيالسي في مقلوبها " أ هـ . لم أستطع قراءتها فكتبتها كما هي .

(٢) هو ابن زيد تقدمت ترجمته في حديث رقم (٣١) .

(٣) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٣٦) .

(٤) بيخ ٤ - عبيد الله بن زحر ، بفتح الزاي وسكون الميملة الضمري ، مولا هم الافريقى صدوق يخطئ ، من السادسة - تقريب التهذيب ص ٣٧١ ، تهذيب التهذيب (١٢ / ٧) .

(٥) ٤ - جعثل ، بضم الجيم ، والمثلثة بينهما مهملة ساكنة ، ابن هاعان ، بتقديم الهاء ، الرعيبي ، براء مضمومة وعين مهملة مصغرة ، أبو سعيد المصري صدوق فقيه من الرابعة . تقريب التهذيب ص ١٣٩ ، تهذيب التهذيب (٧٩ / ٢) .

(٦) ٤ - عبد الله بن مالك النحصى ، بفتح التحتانية وسكون الميملة وفتح الصاد الميملة بعدها موحدة ، مصري ، صدوق ، من الثالثة ، يقال أبو تميم ، تقريب التهذيب ص ٣٢٠ ، تهذيب التهذيب (٣٨٢ / ٥) .

(٧) مسند مسدد مفقود .

ونذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٤ / ب وقال : " رواه مسدد ، ورواه أبو داود في سننه والبزار من حديث ابن عباس وكذا الحافظ في المطالب العالية - ل (١٢٨ - أ)

وانظر المجردة منه (٩١ / ٢) حديث رقم (١٧٤٣) قال حبيب الرحمن الأعظمي " الحديث أخرجه الترمذي من طريق سفيان عن يحيى بن سعيد فليس من الزوائد

أ هـ . أخرجه أبو داود في سننه (٥٩٦ / ٣) حديث (٣٢٩٣) ، والنسائي =

= في سننه (٢٠/٧) والترمذى في جامعه (١١٦/٤) حديث (١٥٤٤) ،
والدارمى في سننه (١٠٤/٢) كلهم في الايمان والنذور وابن ماجه (٦٨٩/١)
كتاب الكفارات حديث (٢١٣٤) ، وأحمد في مسنده (٤٣/٤) (١٤٥١) والفاكهى
في أخبار مكة حديث (٧١٧) كلهم من طريق عبيد الله بن زحر، عن أبى سعيد
عن عبد الله بن مالك ، عن عقبه بن عامر أنه سأل النبى صلى الله عليه وسلم عن
أخت له نذرت أن تحج حافية غير مختمرة ، فقال : " مروها فلتختمر ولتركب ، ولتصم
ثلاثة أيام " . هذا لفظ أبى داود .

قال الترمذى : " هذا حديث حسن " . وقال الفاكهى : قال وقال غير
يحيى : فان الله تعالى غنى عن النذر . وقال : ما يصنع الله بعذاب أختك
أه ، قال محققه عبد الله بن عبد الله بن دهيش : " اسناده حسن " .
قلت : في اسناده عبيد الله بن زحر قال فيه الحافظ صدوق يخطئ ، ومن وجهه
آخر لم يتابع على قوله " ولتصم ثلاثة أيام " .

وأما قول الشيخ حبيب الرحمن الأعظمى : أن الحديث ليس من الزوائد
فيه نظر . لأن مارواه أصحاب السنن هو حديث عقبه بن عامر ، وأما مارواه
مسدد فهو حديث عبد الله بن مالك .

(٨) أنظر كشف الاستار (١٢٢/٢) حديث رقم (١٣٤٨)

عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما هو في بعض أسفار قريبا من
مكة فإذا هو بامرأة ناشرة شعرها ، قال : ما هذه ؟ قالوا : امرأة من قريش ، نذرت
أن تحج ناشرة شعرها فأمرها أن تختمر . انتهى .

قلت : وليس فيه ما يشهد لقوله " ولتركب ولتصم ثلاثة أيام " .

وله شاهد في الصحيح من طريق سعيد بن أبى أيوب أن يزيد بن أبى حبيب أخبره
أن أبا الخير حدثه عن عقبه بن عامر قال : " نذرت أختى أن تمشى الى بيت الله
وأمرتني أن أستفتى لها النبى صلى الله عليه وسلم فاستفتيه فقال صلى الله عليه وسلم
لتمشى ولتركب " . رواه البخارى في كتاب جزاء الصيد - باب من نذر المشى الى
الكعبة انظر صحيح البخارى مع فتح البارى (٧٨-٧٩) ومسلم في صحيحه كتاب
النذور - حديث (١٦٤٥) و (١٦٤٤) ، وابن خزيمة في صحيحه حديث (٣٠٥) وحديث عقبه
بن عامر خرجته الشيخ ناصر الدين الألبانى في ارواء الغليل (٦٨/٨) وذكر شواهد ، ثم
قال : " جملة القول أن ذكر الصيام في الحديث لم يأت من طريق تقويمه الحجة ، ولا سيما
وفي الطرق الأخرى خلافه وهو قوله : " ولتهدد بدنه " . فهذا هو المحفوظ . والله أعلم
أه . وهى الرواية التى صحح اسنادها الحافظ فى التلخيص الحبير (١٧٨/٤) .

٢٩٤ - وقال أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا عبد الرحيم ، عن محمد ^(١) بن كريب
عن كريب ^(٢) ، عن ابن عباس عن سنان ^(٣) بن عبد الله الجهني أنه حدثه عمنه ^(٤)
أنها أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : ^(٥) يا رسول الله : توفيت أمي وعليها
مشى إلى الكعبة نذرا ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هل تستطيعين ،
تمشين عنها ؟ فقالت : نعم ، قال : " فامشي عن أمك " قالت : أو يجزى ذلك عنها
قال : نعم ، رأيته لو كان عليها دين ثم قضيته عنها هل كان يقبل منك ؟ قالت
نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " فإله أحق بذلك " ^(٦) . (١٢٤ ب)

(١) (٢) تقدمت ترجمتهما في حديث رقم (٢٧٦) .

(٣) ذكره الذهبي في ميزان الاعتدال (٢٣٥ / ٢) وقال سنان بن عبد الله الجهني
عن عمته أنها قالت : يا رسول الله ، إن أمي نذرت المشى إلى الكعبة فتوفيت
- الحديث - قال البخاري : منكر الحديث أهـ . وذكره الحافظ في لسان الميزان
(١١٥ / ٣) وقال : وذكره ابن عدي وقال لأعلم له غيره ، وذكره ابن حبان في
الصحابة فإن صحت صحبته فالإنكار على من بعده وليس من شرط هذا الكتاب
وقد أوضحت في كتابي في الصحابة أنه صحابي صحيح الصحبة والله الموفق أهـ
انظر الإصابة ، القسم الأول (٨٣ / ٢) وكذا الاستيعاب لابن عبد البر (٨ / ٢)
(٤) - ٤ - الفريفة ، بالتصغير ، بنت مالك بن سنان الأنصارية ، أخت أبي سعيد
الخدري صحابية ، لها حديث قضى به عثمان ، ويقال لها الفارعة . تقريب
التهذيب ص ٧٥٢ ، الإصابة (٣٨٦ / ٤) .

(٥) في المطالب العالية ، تقديم وتأخير ، ولفظه فيه : " فقالت يا رسول الله ! إن أمي
ماتت وعليها نذر لم تقضه أجزى أن قضيت عنها ؟ فقال صلى الله عليه وسلم
" رأيته لو كان على أمك دين فقضيته أما كان يقبل منك ؟ " قالت : " نعم " قال
صلى الله عليه وسلم : " فإن الله تبارك وتعالى أحق بذلك " قالت : يا رسول الله
إن أمي توفيت وعليها مشى إلى الكعبة فقال صلى الله عليه وسلم : " فامشي عن أمك "

(٦) لم أظف على مسند سنان بن عبد الله الجهني في النسخة التي وصلت إلينا من
مسند ابن أبي شيبة وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٤ ب - وقال
رواه أبو بكر بن أبي شيبة وعنه أبو يعلى بسند ضعيف لضعف محمد بن كريب .
وذكره الحافظ في المطالب العالية ل (١٢٨ - أ) وانظر المجردة منه (٩١ / ٢)
حديث رقم (١٧٤٤) . واسناده ضعيف كما قال البوصيري ، لكن لـ
شاهد من حديث ابن عباس رواه البخاري وسيأتي ذكره في الحديث الآتي .

٢٩٥ - رواه أبو يعلى الموصلى : ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا عبد الرحيم بن سليمان ، عن محمد بن كريب ، عن أبيه ، عن ابن عباس ، عن سنان بن عبد الله أن عمته الفريضة أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله : إن أمي ماتت وعليها نذر لم تقضه أيجزئها أن قضيت عنها قال : أرأيت لو كان على أمك دين فقضيته أكان يقبل منك ؟ قالت : نعم قال : قاله أحق بذلك .^(١)

هذا اسناد ضعيف لضعف محمد بن كريب .

(١) لم أقف عليه في مسند أبي يعلى ، ولعله في الكبير . ولم أقف عليه في المقصد العلى وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ٨٢٤ ب - وقال : " رواه أبو بكر بن أبي شيبة وعنده أبو يعلى بسند ضعيف لضعف محمد بن كريب . وكذا الحافظ في المطالب العالية - ل (٢٨ - أ) واكتفى الحافظ بلفظ ابن ، أبي شيبة ولم يذكر صاحب المجردة أن أبا يعلى رواه . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤ / ١٩١) وقال " رواه الطبراني في الكبير ومحمد بن كريب ضعيف ، لم أقف عليه في المعجم الكبير . وله شاهد من حديث ابن عباس رواه البخاري في صحيحه ، كتاب الايمان والنذور ، باب من مات وعليه نذر .

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال : أتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال له : إن أختي نذرت أن تحج وإنها ماتت ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لو كان عليها دين أكنت قاضية ؟ قال : نعم ، قال : فاقض الله فهو أحق بالقضاء . " انظر صحيح البخاري مع فتح الباري (١١ / ٥٨٤) .

٢٩٦ - قال أبو داود الطيالسي : ثنا أبو عامر ^(١) صالح بن رستم ، عن كثير ^(٢) بن شنظير ، عن الحسن ، عن عمران بن حصين قال : قل ^(٣) ما قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إلا حثنا فيه على الصدقة ونهانا عن المثلة ^(٤) . وقال : " إن من المثلة أن [ينذر أن] ^(٦) يخرم ^(٧) أنفه ، ومن المثلة أن [ينذر أنه] ^(٨) يحج ماشيا فإذا نذر أحدكم أن يحج ماشيا فليهد هديا وليركب " ^(٩) .

(١) - ختم ٤ - صالح بن رستم المزني مولاهم ، أبو عامر الخزار ، بمعجمات ، البصري صدوق كثير الخطأ ، من السادسة ، تقريب التهذيب ص ٢٧٢ ، تهذيب التهذيب (٣٩١/٤) .

(٢) في الأصل بكثير بن شنظير ، وأثبتته كما في مسند أبي داود الطيالسي بالظاء المعجمة .

- خ م د ت ق - كثير بن شنظير بكسر المعجمتين وسكون النون ، المازني - أبو قرّة البصري ، صدوق يخطئ من السادسة ، تقريب التهذيب ص ٤٥٩ ، تهذيب التهذيب (٤١٩/٨) .

ملحوظة :- في طبعة الشيخ محمد عوامة (كثير بن شنظير) بالطاء المهملة والصواب بالمعجمة وانظر الكاشف (٤/٣) وميزان الاعتدال (٤٠٦/٣) ، والتاريخ ليعقوب بن معين (٢١٢/٤) وتاريخ عثمان بن سعيد الدارمي ص ١٩٦ .

(٣) في المسند " قلما قام " .

(٤) في المسند فيها _____ .

(٥) المثلة " يقال " مثلت بالحيوان أمثل به مثلا ، إذا قطعت أطرافه وشوهت به - النهاية (٢٩٤/٤) ، لسان العرب (٦١٥/١١) .

(٦) ما بين المعقوفتين سقطت من الأصل والمجردة ، وأثبتها كما في المسند .

(٧) يخرم أصل الخرم الثقب والشق والأخرم الذي قطعت وتره أنفه أو طرفه شيئا لا يبلسخ الجذع ، النهاية (٧٢/٢) ، لسان العرب (١٧٠/١٢) .

(٨) ما بين المعقوفتين سقطت من الأصل والمجردة ، وأثبتها كما في المسند .

(٩) المسند ص ١١٢ حديث رقم (٨٣٦) .

وذكره البوصيري في المجردة - ٢ لوحة ١٢٤/ب وقال : " رواه أبو داود الطيالسي وأحمد بن حنبل " .

• اسناده ضعيف ، صالح بن رستم صدوق كثير الخطأ ، وكثير صدوق يخطئ =

.....

ولكن له شاهد من حديث سمرة ، أخرجه الامام أحمد في عدة مواضع من مسنده أنظر (٤٢٩ / ٤) .
وفي موضع آخر الى قوله " يخرم أنفه " أنظر (٤٢٩ / ٤) من طريق الحسن عن عمران .

وموضع ثالث (٤٣٩ / ٤) و (٢٠ / ٥) من طريق محمد بن عبد الله الشعمش عن أبي قلابة عن سمرة بن جندب وعمران بن حصين قالا : " ما خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبة الا أمرنا بالصدقة ونهانا عن المثلة " . رواه من طريق يزيد بن ابراهيم عن الحسن عن سمرة نحوه .

وذكره الشيخ ناصر الدين الألباني في ارواء الفليل (٢٩٢ / ٧) وقال : " وهذا اسناد جيد رجاله ثقات رجال الشيخين غير الشعمش وهو صدوق . وأبو قلابة اسمه عبد الله ابن زيد الجرمي قد سمع من سمرة " . أهـ

وروى البخاري في صحيحه في كتاب الايمان والنذور - باب النذر فيما لا يملك وفي معصية ، عن ابن عباس رضي الله عنهما " أن النبي صلى الله عليه وسلم مر وهو يطوف بالكعبة بانسان يقود انسانا بخزامة في أنفه فقطعها النبي صلى الله عليه وسلم بيد ، ثم أمره أن يقود بهيد " .

انظر صحيح البخاري مع فتح الباري (٥٨٦ / ١١) . وقوله فاذا نذر أحدكم أن يحج ماشيا فليهد هديا وليركب " له شواهد في الصحيح وغيره سبق ذكرها أثناء الكلام على حديث رقم (٢٩٣) .

٢٩٧ - رواه مسدد ، ثنا يزيد بن زريع ، ثنا يونس بن عبيد ، عن الحسن أن رجلاً أتى عمران بن حصين فقال : " ان هذا لى أبىق ، وانى نذرت ان رده الله (١) على أن أقطع يده .

قال : فلا تقطع يده فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمرنا بالصدقـة وينهى عن المثلة (٢) .

(١) فى المجردة : (ان رده الله أن أقطع) .

(٢) مسند مسدد مفقود .

وذكره البوصيرى فى المجردة - ٢ / لوحة ١٢٤ ب .

رجال الاسناد تقدمت ترجمتهم والحديث مرسل - بهذا الاسناد .
وأخرجه أبو داود فى سننه (١٢٠ / ٣) كتاب الجهاد - باب النهى عن المثلة من طريق قتادة عن الحسن ، عن هياج بن عمران (أن عمران أبىق له غلام ، فجعل لله عليه لثن قد رطيه ليقطعن يده ، فأرسلنى لاسأله [له] فأتيت سمرة بن جندب فسألته فقال : كان نبى الله صلى الله عليه وسلم يحثنا على الصدقة وينهانا عن المثلة ، فأتيت عمران بن حصين فسألته ، فقال بكان رسول الله صلى الله عليه وسلم (يحثنا على الصدقة وينهانا عن المثلة) .

والامام أحمد فى مسنده (٤٢٨ / ٤) من الطريق السابق .

قال الحافظ فى فتح البارى (٤٥٩ / ٧) " واسناد قوى ، فان هياجا وثقه ابن سعد وابن حبان وثقة رجاله رجال الصحيح " . أهـ

قال الشيخ الالبانى فى رده على الحافظ : " وفى ذلك نظر ، فان هياجا وان وثقه من ذكر فقد قال على بن المدينى : " مجهول " ووافقه الذهبي فى " الميزان " وصدقه . وهو مقتضى قول الحافظ فى ترجمته من التقريب " . " مقبول " .

فان معناه عنده يقيد المتابعة ، ولا فليين الحديث كما نص عليه فى المقدمة فأنسى لاسناده القوة " أهـ . مختصراً . أنظر : ارواء الغليل (٢٩١ / ٧) .

قلت : الا أن القول الصحيح هو قول الحافظ فى الفتح ، واعتراض الشيخ الالبانى حفظه الله ليس بقوى ، وذلك أن من وثقه عرفه ، وعنده زيادة علم به ، بعكس من جهله ، وانظر ما قاله الحافظ فى نخبة الفكر ص .

وله شواهد سبق ذكر بعضها ، انظر حديث رقم (٢٩٦) .

٢٩٨ - (ورواه محمد بن يحيى بن أبي عمر، ثنا سفيان، عن عمرو^(١) بن عبيد عن الحسن، عن عمران، وأبي بكرة ومعاقل بن يسار، وأبي هريرة الأسلمي، وأنس بن مالك قالوا جميعاً: "سمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قام فينا خطيباً قط الا وهو ينهى عن المثلة ويأمرنا بالصدق^(٢)".
وتقدم في باب الزكاة في باب الحث^(٣) على الصدقة^(٤)

- (١) - قد فق: عمرو بن عبيد بن باب، بموحدتين، التميمي مولا هم، أبو عثمان، البصري المعتزلي المشهور، كان داعية إلى بدعته اتهمه جماعة مع أنه كان عابداً من السابعة. تقريب التهذيب ص ٤٢٤، تهذيب التهذيب (٨/ ٧٠).
قال النسائي متروك، وقال أيوب ويونس: يكذب، وقال البخاري: تركه يحيى القطان وقال ابن حبان: كان من أهل الورع والعبادة إلى أن حدثنا حدث وكان يشتم أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ويكذب مع ذلك في الحديث توهما لاتعدا. انظر الضعفاء الصغير رقم (٢٦٢) والجرح والتعديل (٢٤٧/٣) والضعفاء والمتروكين رقم (٤٤٥) والتاريخ الكبير (٣٥٢/٦)، ميزان الاعتدال، (٢٧٣/٣).
- (٢) مسند العدنسي مفقود. اسناده ضعيف جداً، لضعف عمرو بن عبيد وأما سماع الحسن من الصحابة، فقد فصل فيه ابن أبي حاتم فقال: روى عن أحمد بن حنبل أنه قال: سمع الحسن من أنس بن مالك ومن ابن المغفل ومن ابن عمر وروى عن بهز أنه قال: سمع من ابن عمر حديثاً وسمع من عمران بن حصين شيئاً وسمع من أبي بكرة شيئاً. وقال سمعت أبي يقول: يصح للحسن سماعه من أنس بن مالك وأبي هريرة، وأحمد صاحب النبي صلى الله عليه وسلم، وابن عمرو ومن عمرو بن تغلب، ولكنه سبق أن ذكر عن بهز أنه لم يسمع من عمران بن حصين شيئاً ص ٣٨. وكذا نقل عن علي بن المديني أنه قال: لم يسمع من أبي هريرة الأسلمي شيئاً ص ٤٢، ولم يسمع الحسن من عمرو بن تغلب ص ٤٣. العلل لابن المديني ص ٥١، ٥٦، المراسيل لابن أبي حاتم ص (٣١-٤٤)، جامع التحصيل رقم (١٣٥).
- (٣) أنظر المجردة للبوصيري - ٢ / لوحة ١٣٥ / ب.
- (٤) ما بين القوسين في هامش الأصل.
- ويغني عنه حديث رقم (٢٩٦) (٢٩٧).

ورواه الحاكم ^(١) أبو عبد الله الحافظ ، ثنا عبد الله ^(٢) بن اسحاق البغوي ،
ببغداد ، ثنا أبو قلابة ^(٣) عبد الملك بن محمد ، ثنا محمد ^(٤) بن عبد الله الأنصاري
ثنا صالح ^(٥) بن رستم ... فذكره بمعناه ، وقال : " فلتهد بدنه ولتركب " ^(٦)

- (١) بالرجوع الى المستدرك للحاكم على ألف على الرواية التي أورد ها المصنف وانما
أخرجه الحاكم بسند آخر .
- قال في المستدرك (٣٠٥ / ٤) : أخبرنا أبو عبد الرحمن محمد بن عبد الله
بن أبي الزبير ، ثنا أبو حاتم الرازي ، ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري ، ثنا
أبو عامر الخزار ، عن كثير بن شنظير ... فذكره نحو حديث أبي داود الطيالسي
المتقدم برقم (٢٩٦) قال الحاكم : " هذا صحيح الاسناد ولم يخرجاه " . ووافقه
الذهبي . فلعل البوصيري رحمه الله خرج هذا الحديث عن الحاكم فليس
غير المستدرك وقد رواه البيهقي في السنن الكبرى عن شيخه الحاكم (٨٠ / ١٠) .
- (٢) عبد الله بن اسحاق بن ابراهيم عبد العزيز بن المرزبان ، أبو محمد المعدل
يعرف بابن الخراساني . قال الذهبي : " بغدادى صدوق مشهور " . قال
الدارقطني : " فيه لين " . سوالات حمزة بن يوسف السهمي للدارقطني
رقم (٣٤٩) ، تاريخ بغداد (٤١٤ / ٩) . ميزان الاعتدال (٣٩٢ / ٢) .
- (٣) ق - عبد الملك بن محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الملك الرقاشي ، بفتح
الراء وتخفيف القاف ثم معجمه ، أبو قلابة البصري ، يكنى أبا محمد ، وأبو قلابة
لقب ، صدوق يخطئ ، تغير حفظه لما سكن بغداد ، من الحادي عشرة ، وتقريب
التهذيب ص ٣٦٥ ، تهذيب التهذيب (٤١٩ / ٦) .
- (٤) ع - محمد بن عبد الله بن المشي بن عبد الله بن أنس بن مالك الأنصاري ،
البصري ، القاضي ، ثقة من التاسعة ، تقريب التهذيب ص ٤٩٠ ، تهذيب
التهذيب (٢٧٤ / ٩) .
- (٥) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٢٩٦) .
- (٦) اسناده ضعيف ، لضعف عبد الملك (الرقاشي) وصالح بن رستم ، ولكن
له شواهد تقدمت أثناء حديث رقم (٢٩٦) وحديث رقم (٢٩٧) .

ورواه البيهقي في سننه ، حدثنا أبو بكر بن فورك ، أنبأ ^(١) عبد الله

بن جعفر ، ثنا يونس ابن حبيب ، ثنا أبو داود فذكره .

وقال : لا يصح سماع الحسن من عمران ففيه ارسال والله أعلم . ^(٢)

قلت : وكذا نقل الحافظ صلاح الدين العلائي في كتاب المراسيل ^(٣)

عن أحمد بن حنبل وأبي حاتم وعلى بن المديني . (١٥٢ - أ)

(١) في الأصل : اما ، وأثبتها كما في السنن الكبرى .

(٢) السنن الكبرى (٨٠ / ١٠) كتاب النذور - باب الهدى فيما ركب .

(٣) جامع التحصيل للعلائي رقم (١٣٥) ص ١٦٢ ، وانظر تحفة التحصيل (١٢ - ١٣)

وسبق التفصيل فيه أنظر ص ٢٤ { رقم (٢) الهاشية .

ونذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٤ / ب .

(٤) باب فيمن نذر أن يصلّى في بيت المقدس .

٢٩٩ - قال أحمد بن منيع : ثنا يزيد ^(١) ، ثنا حماد بن سلمة ، عن حسين ^(٢) المعلم ، عن عطاء عن جابر بن عبد الله أن رجلاً ^(٣) نذر أن يصلّى في بيت المقدس فسأل عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم " صل هاهنا يعني في المسجد الحرام ، فقال يا رسول الله انما نذرت أن أصلى في بيت المقدس ، فقال : صل هاهنا . قال يزيد : أظنه قال في الثالثة : صل حيث قلت " . ^(٤)

(١) هو ابن هارون تقدمت ترجمته في حديث رقم (٣٦) .

(٢) - ع - الحسين بن ذكوان المعلم المكي ، العوزي بفتح المهملة وسكون الواو بعدها معجمة ، البصري ، ثقة ، وربما وهم ، من السادة ، تقريب التهذيب ص ١٦٦ ، تهذيب التهذيب (٢/٣٣٨) .
هكذا رواه أحمد بن منيع عن يزيد ثنا حماد بن سلمة ، فقال : حسين المعلم . أما أصحاب حماد مثل عفان وموسى ابن اسماعيل ، والزعفراني وحجاج بن منهل ، وأبراهيم السامري ومسلم بن إبراهيم فقالوا : ثنا حماد بن سلمة عن حبيب المعلم كما رواه الإمام أحمد في مسنده وغيره وسيأتي تخريجه في الحديث الآتي .

(٣) هو الشريد بن سويد بن الصدف الثقفي ، ذكره الخطيب في كتابه الأسماء المبهمة ، أثناء حديث رقم (٧١) ، وقال الصغاني : كان اسمه مالكا فسماه الشريد ، انظر نقعة الصديان ص ٤٩ . والاصابة (٢/١٤٨) القسم الأول .
(٤) مسند أحمد بن منيع مفقود .

وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٤ ب - قال : " رواه أحمد ورواته ثقات ، وهو كما قال ، لكن خالف يزيد أصحاب حماد وسبق ذكره .

٣٠٠ - رواه عبد بن حميد ، ثنا محمد بن الفضل ، ثنا حماد بن سلمة
عن حبيب^(١) المعلم ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن جابر بن عبد الله " أن رجلا قال
يا رسول الله انى نذرت ان فتح الله عليك مكة أن أصلى فى بيت المقدس ، فقال النبى
صلى الله عليه وسلم : صل ها هنا ، فأعادها الرجل على النبى صلى الله عليه
وسلم مرةً ومرةً فلما أكثر قال النبى صلى الله عليه وسلم : شأنك اذا " .^(٢)

(١) فى الأصل : حسين المعلم وأثبتها كما فى المنتخب من المسند ، وحبيب
المعلم تقدمت ترجمته فى حديث (٧٣) .

(٢) المنتخب من مسند عبد بن حميد ص ١٩١ حديث رقم (١٠٠٧) .
ونذكره البوصيرى فى المجردة - ٢ / لوحة ١٢٤ / ب .
أخرجه الامام أحمد فى مسنده (٣٦٣ / ٣) ، وأبو داود فى سننه (٦٠٢ / ٣) ،
حديث (٣٣٠٥) والدارمى فى سننه (١٠٥ / ٢) حديث (٢٣٤٤) وعبد الله
بن المبارك فى مسنده حديث (١٧٤) وعبد الرزاق فى مصنفه (٤٥٥ / ٨) ،
حديث رقم (١٥٨٩٠) وابن الجارود فى المنتقى ص ٣١٥ (حديث (٩٤٥)
وأبو يعلى فى مسنده (٨٩-٨٨ / ٤) ، والحاكم فى المستدرک (٣٠٤ / ٤) كتاب
النذور ، والخطيب فى الأسماء المبهمة حديث رقم (٧١) والبيهقى فى السنن
الكبرى (٨٢ / ١٠) كلهم من طريق حماد عن حبيب عن عطاء عن جابر نحوه .
لكن عبد الرزاق والبيهقى لم يذكر هذا الطريق ، وانما رواه ابن المبارك وعبد
الرزاق عن بن جريح . قال : أخبرنى يوسف بن الحكم بن أبى سفيان أن حفص
بن عمر بن عبد الرحمن بن عوف وعمرو بن جنة أخبراه عن عمر بن عبد الرحمن
بن عوف عن رجال من الانصار من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم . نحوه .
ورواه البيهقى فى سننه من طريق قريش بن أنس وهكار بن الخصيب كلاهما عن
حبيب بن الشهيد به .

ولفظ أبى داود فى سننه أن رجلا قام يوم الفتح ، فقال : يا رسول الله
انى نذرت ان فتح الله عليك مكة أن أصلى فى بيت المقدس ركعتين ، قال : صل
ها هنا ، ثم أعاد عليه فقال : صل ههنا ، ثم أعاد عليه ، فقال : شأنك اذا .
قال أبو داود : " روى نحوه عن عبد الرحمن بن عوف عن النبى صلى الله عليه
وسلم " . أه .

والحديث ليس من الزوائد ، الا ان أراد المصنف رحمه الله أن روايته
أبو داود ليس فيها قوله : " مرة أو مرتين " . ويظهر أن الراوى محمد
بن الفضل اختصره ، والله أعلم .

وذكره الحافظ في التلخيص الحبير (١٧٨ / ٤) وقال : - رواه " أبو داود ،
والحاكم والبيهقي ، وصححه أيضا ابن دقيق العيد في الاقتراح " . أه
وذكره الشيخ ناصر الدين في ارواء الغليل (٢٢٢ / ٨) وقال : " وهذا اسناد
صحيح على شرط مسلم ، وصححه أيضا ابن دقيق العيد في الاقتراح كما
في التلخيص وعزاه للحاكم أيضا ولم أره في مستدركه ، وكذلك لم أره عند أحمد
وقد عزاه اليه المصنف " . أه

وسبق أن ذكرت موضعه في سند أحمد والمستدرك للحاكم .
ورواه عبد الرزاق في مصنفه في موضعين الأول (١٢٢ / ٥) في كتاب الحج
والثاني في الايمان والنذور (٤٥٦ / ٨) قال : سمعت ابراهيم بن يزيد
المكي يحدث عن عطاء قال : جاء الشريد الى النبي صلى الله عليه وسلم .. فذكره
ورواه الطبراني في المعجم الكبير (٣٨٣ / ٧) عن عبد الرزاق به ، الا أن فيه
ابراهيم بن عمر . والصواب ابن يزيد .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٢ / ٤) وقال : " رواه الطبراني
في الكبير مرسلًا ورجاله ثقات " .

قلت : فيه ابراهيم بن يزيد الخوزي ، أبو اسماعيل المكي ، قال الحافظ : متروك
تقريب التهذيب ص ٩٥ .

(٦) باب فيمن نذر أن يعصى الله ، ، ،
وما جاء فيمن وجبت عليه بدنه وغير ذلك .

٣٠٢ - قال محمد بن يحيى بن أبي عمر : ثنا سفيان ، عن عبيد الله

بن عمر ، عن القاسم ، عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " من نذر أن يعصى
الله فلا يعصه " .

(*) هذا اسناد رواه ثقات . (٥٢ - ب)

= عبد الله بن شبيب متهم ذو مناكير .

أنظر مجمع الزوائد (١٨٥ / ٤) ذكره عن كعب بن عجرة نحو حديث فاطمة
بنت قيس . وذكر الشيخ ناصر الدين الألباني حديث كعب بن عجرة في ضعيف
الجامع الصغير (٣٦٧ / ١) وقال : " ضعيف جدا " .

(*) الحديث رواه البخاري في صحيحه - كتاب الايمان والنذور - باب النذر في
الطاعة .

من طريق طلحة بن عبد الملك عن القاسم عن عائشة رضي الله عنها عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال : " من نذر أن يطيع الله فليطعه ، ومن نذر أن يعصه
فلا يعصه " .

وأبو داود في سننه (٥٩٣ / ٣) كتاب الايمان والنذور - باب ما جاء في النذر
معصية بلفظ : " من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصى الله
فلا يعصه " .

وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٥ / أ - وقال : " فيه حديث جابر
وتقدم في باب الطلاق قبل النكاح ، وحديث ثعلبة وتقدم في باب من عرض ابنته
على من يتزوجها وحديث معاذ وتقدم في باب الطلاق قبل النكاح " .

٣٠٣ - وقال أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا شهاب ، ثنا شعبة ، عن أبي الجويرية^(١) سمعت عبد الله^(٢) بن بدر يذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا تذر في معصية^(٣) .

(١) في الأصل : أبو الحوتريه . وأثبتها كما في المطالب العالية وتهذيب الكمال .
- خ د من - حطان ، بالكسر وتشديد المهملة ، ابن خفاف ، بضم المعجمة وفائين الأولى خفيفة ، أبو الجويرية ، مشهور بكنيته ، ثقة ، من الثالثة . تقريب التهذيب ص ١٧١ ، تهذيب التهذيب (٢ / ٣٩٦) .

(٢) عبد الله بن بدر . - غايير البغوى ، والطبرانى بينه وبين الذى قبله - وهو عبد الله بن بدر بن بعجبه الجهنى - وقال ابن السكن انه هو وروى ابن شيبه ومطين والطبرانى عن طريق شعبه عن أبي الجويرية ، سمعت عبد الله بن بدر يقول - قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تذر في معصية الله فهذا آخر . الاصابة (٢ / ٢٨٠) القسم الأول .

(٣) لم أقف على مسند عبد الله بن بدر في النسخة التى وصلت اليها من مسند بن أبي شيبة ، وذكره البوصيرى في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٥ / أ - وقال " رواه أبو بكر بن أبي شيبة مرسلًا " .
وذكره الحافظ في المطالب العالية ل ١٢٨ / أ - وزاد : في معصية الله . وانظر المجردة منه (٢ / ٩٢) حديث رقم (١٧٤٥) قال الأعظمى : " اسناده جيد " .

وذكره الهيثمى في مجمع الزوائد (٤ / ١٨٧) .
وقال : رواه الطبرانى في الكبير وفيه أبو الجويرية ضعفه أحمد وثقه ابن حبان وبقيّة رجاله ثقات " . أ ه .
لم أقف عليه في المعجم الكبير .
اسناد ابن أبي شيبة رجاله ثقات .

والمتن له شواهد في غاية الصحة سبق ذكرها في الحديث السابق . ويظهر أن البوصيرى انما قال رواه مرسلًا ، لأنه لا يرى عبد الله بن بدر من الصحابة وقد خالفه في ذلك الحافظ ، والله أعلم .

(٣٠٤) - وقال أحمد بن منيع : ثنا هشيم ، أما ^(١) ابن عون ^(٢) ، ثنا رجل من أهل البادية ، عن أبيه ، عن جده أنه حج مع ذى قرابة له مقترنا به ^(*) ، قال : فرآه النبي صلى الله عليه وسلم فقال : " ما هذا ؟ " قال : انه نذر ، فأمر بالقران أن يقطع ^(٣) هذا اسناد ضعيف لجهالة بعض رواته .

له شاهد من حديث معاذ بن جبل وقد تقدم في كتاب الطلاق ^(٤) .

-
- (١) ما بين القوسين في هامش الأصل .
- (٢) في المطالب العالية المسندة : أنا .
- (٢) ع - عبد الله بن عون ، أنطبان ، أبو عون البصري ، ثقة ثبت فاضل من أقران أيوب في العلم والعمل والسنن ، من السادسة ، تقريب التهذيب ص ٣١٧ ، تهذيب التهذيب (٣٤٦/٥) .
- (٣) مسند أحمد بن منيع مفقود .
- وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٥ / أ .
- وكذا الحافظ في المطالب العالية ل (١٢٦ - ب) .
- وانظر المجردة منه (٨٥/٢) حديث رقم (٢٧٢٥) .
- (*) مقترنان : أى شدودين أحدهما الى الآخر بحبل ، والقرن شئ من لحاء شجر يفتل منه حبل ، وهو أيضا الخصلة المفتولة من العهن وهو الخصلة من الشعر والصوف ، جمعة قرون . النهاية (٥٣/٤) ، ولسان العرب (٣٣٤/١٣) .
- (٤) انظر المجردة ٢ / لوحة ١٢٤ / أ - ولفظه : لا طلاق لمن لم ينكح ولا عتاق لمن لم يملك ، ولا نذر في معصية الله .
- وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٦/٤) وقال : " رواه أحمد وفيه من لم يسم من رواته " . أ هـ ، وله شاهد من حديث ابن عباس قال : " مر رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل يقود رجلا في قرن فتناوله النبي صلى الله عليه وسلم فقطعه قال : انه نذر " . وهو من طريق خالصة ابن جريح ، قال حدثني سليمان الأحول عن طاوس رواه النصاب في سننه (١٨/٧) كتاب الايمان والنذور -
- النذر فيما لا يراد به وجه الله . وله شاهد آخر رواه الامام أحمد في مسنده (١٨٣/٢) عن عبد الله بن عمرو بلفظ - أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرك رجلين وهما مقترنان يمشيان الى البيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بال القران ؟ قال : يا رسول الله نذرنا أن ننشى الى البيت مقترنين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لهن هذا نذرا . فقطع قرانهما ، انما النذر ما ابتغى به وجه الله عز وجل . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٦/٤) =

٣٠٥ - وقال أبو يعلى : ثنا عمرو بن الحصين ^(١) ، ثنا حفص بن غياث النخعي
حدثني ^(٢) ابن جريح ^(٣) ، عن عطاء* ، عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : (قال
رجل : يا رسول الله وجبت على بدنه وقد عزت البدن فما ترى ؟ قال : انبـح
مكانها سبعا من الشاة*) ^(٤)

هذا اسناد ضعيف ، لضعف عمرو بن الحصين . ^(٢)

وقال : " رواه أحمد وفيه عبد الرحمن بن أبي الزناد وقد وثقه جماعة وضعفه آخرون .
قال فيه الحافظ : " صدوق تغير حفظه " .

- (١) - ق - عمرو بن الحصين العقيلي ، بضم أوله ، البصرى ، ثم الجزرى ، متروك من
العاشرة تقريب التهذيب ص ٢٠ ، تهذيب التهذيب (٨ / ٢١) .
 - (٢) فى الأصل : قال ثنا ، وأثبتها كما فى المسند .
 - (٣) فى الأصل والمطالب العالية : جريح والصواب ما أثبتته كما فى المسند .
 - (٤) المسند لأبى يعلى (٥ / ٥) وقول المعلق : " وأورده الحافظ فى المطالب العالية
ولم يعزه الى أحد " . قلت : بل عزاه الى أبى يعلى . وذكره البوصيرى فى
المجردة - ٢ / لوحة ١٢٥ / أ) .
- وكذا الحافظ فى المطالب العالية - ل ٨٩ - أ ، وفيه وقد
نحرت البدن " بدل " وقد عزت البدن " .

وانظر المجردة منه (٣٥٣ / ١) حديث رقم (١١٩٥) .
اسناده ضعيف جدا ، لضعف عمرو بن الحصين وعنعنة ابن جريح وهو من
(ط / ٣) ، من المدلسين ، وعطاء الخرساني صدوق يهيم كثيرا ويرسل ويدلس
ولم يذكره الحافظ فى طبقات المدلسين ولم يسمع من ابن عباس .
جامع التحصيل رقم (٥٢٢) ، وتحفة التحصيل (٤٥) رواه ابن ماجه
فى سننه (١٠٤٨ / ٢) كتاب الاضاحى - باب كم تجزئ من الفم عن البدنه
عن محمد بن معمر ، ثنا محمد بن بكر البرساني ، ثنا ابن جريح به بلفظ :
" أن النبى صلى الله عليه وسلم أتاه رجل فقال : ان علي بدنه وأنا موسـر
بها ولا أجدها فاشتريها ، فأمره النبى صلى الله عليه وسلم أن يبتاع سبع شياه ،
فيذبحهن ، وذكره البوصيرى فى مصباح الزجاجة (١٥٢ / ٢) (١٥٨) . وقال
" هذا اسناد رجاله رجال الصحيح ، وفيه مقال عطاء الخرساني لم يسمع من ابن
عباس ، قاله الامام أحمد قال شيخنا أبو زرة روايته عن ابن عباس فى صحيح =

* كتاب القضاء وما على القاضي في الخصوم

والشمس والرياح

(۱) باب حکم اللہ تعالیٰ و حکم رسولہ صلی اللہ علیہ وسلم .

٣٠٦ - قال مسدد : ثنا سفيان ^(١) ، عن اسماعيل ^(٢) بن أمية وزياد ^(٣) بن سعد

(٤) عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " حريم (٦)

(٧) قليب البئر العادية خمسون ذراعا ، وحريم قليب (اليد) خمسة وعشرون .

(٨) قال سعيد ولم يرفعه : وحريم قليب الزرع ثلاثمائة ذراع.

هذا اسناد مرسل رجاله ثقات.

= البخارى أه " قلت :- أى البوصيرى - وابن جرير مدلس وقد رواه بالنعنة

قال يحيى بن سعيد القطان : ابن جريج عن عطاء الخراساني ضعيف انما

كتاب رفعه اليه " أ. هـ . أنظر جامع التحصيل رقم (٤٧٢) . تحفة

التحصيل ل (٤١) . وأما قول أبي زرعة السابق فقد رد عليه الحافظ بقوله

"لم يصح أن البخارى أخرج له" تقريب التهذيب ص ٣٩٢.

وروی أبو یعلیٰ فی مسنده (۲۶۴/۴) باسناده الی ابن عباس قال

قلت : الهدن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر الناس بالبقرة .

ورواه ابن ماجه في سننه (١٠٤٧/٢) وفيه "الابل" بدل "البدن".

وذكره الشيخ ناصر في صحيح ابن ماجه (٢/٢٠١) .

(۱) - هو الثوری ، تقدمت ترجمته فی حدیث رقم (۸) .

(۲) - هو الاموى ، " " " " (۴۷) .

(٣) - ع- زياد بن سعد بن عبد الرحمن الخراساني ، نزول مكة ثم اليمن ، ثقة

ثبت قال ابن عيينة : كان أثبت أصحاب الزهري ، من السادسة ، تقريباً

التهديب ص ٢١٩، تهديب التهذيب (٣/٣٦٩).

(6) هو مسلم بن شهاب ، تقدمت ترجمته في حديث رقم (٤٤) .

(هـ) هو المخرومي القرشي ، تقدمت ترجمته في حديث رقم (٤٤) =

.....

- (٦) حريم البئر : هو الموضع المحيط بها الذي يلحق فيه ترابها ، فحريمها ليس لأحد أن ينزل فيه ولا ينازع صاحبه عليه (النهاية (٣٧٥/١) ، لسان العرب (١٢٥/١٢) .
- والقليب : البئر التي لم تطو . وقيل هي البئر العادية القديمة ، التي لا يعلم لها رب . النهاية (٩٨/٤) ، لسان العرب (٦٨٩/١) .
- (٧) هكذا في الأصل والمجردة . أما المطالب العالية : " الندى " .
أما في المراسيل لأبي داود والسنن الكبرى : " البدى " ويظهر أنه هو الصواب والبدى : بوزن البديع - البئر التي حفرت في الاسلام وليست بعارية قديمة . النهاية (١٠٤/١) .
- (٨) مسند مسدد مفقود .
ونذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٥ / أ - وقال : " رواه مسدد مرسلًا ورواته ثقات " .
وفي هامش المجردة : فيه حديث سور بن أبي باص وتقدم في غزوة الخندق أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عجباً للمؤمن أن الله لا يقضى له قضاء إلا كان خير له .
ونذكره الحافظ في المطالب العالية - ل (١٠٤ - أ) .
وقال : " رواه أبو داود في المراسيل من طريق الثوري عن اسماعيل بن أمية وحده " . وانظر المجردة منه (٤٢٠/١) حديث رقم (١٣٩٩) .
أخرجه أبوداود في المراسيل ، باب في الحريم ، ل (٢١ - أ) . وقال الأخ :
عبد الله الزهراني في تحقيقه : " اسناد هذا المرسل صحيح إلى مرسله " .
وانظر حديث رقم (٣٩٢) . وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٧٤/٦) .
ويحيى بن آدم في الخراج رقم (٣٢٧) والحاكم في المستدرک (٩٧/٤) والبيهقي في السنن الكبرى (١٥٥/٦ - ١٥٦) كتاب احيا الموات ، من طرق عن الزهري عن سعيد به ، نحوه ، وسكت عنه الحاكم والنههني ثم قال الحاكم : " وصله وأسند به عمر بن قيس عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة ، فذكره مرفوعاً . ورواه الدارقطني في سننه من طريق معمر وابراهيم بن أبي عليه عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة مرفوعاً . انظر سنن الدارقطني مع التعليق المفنى =
- * لم أعرفه .

= (٢٢٠/٤) ، وكذا قال البيهقي في السنن الكبرى (١٥٦/٦) . ثم قال وهو ضعيف * .

قلت : أما طريق ابراهيم بن أبي عليه ، فيه محمد بن يوسف بن موسى المقرئ كذا في سنن الدارقطني - والصواب (محمد بن يوسف بن يعقوب) قال الخطيب : (يتهم بوضع الحديث *) . واتهمه غيره ، انظر تاريخ بغداد (٣٩٧/٣) ، الضعفاء لابن الجوزي (١٨٠/٣) .

ميزان الاعتدال (٧٢/٤) .

وأما طريق معمر فيه الحسن بن أبي جعفر ، ضعفه أحمد والنسائي وغيرهما أنظر ميزان الاعتدال (٤٨٢/١) .

وقال الحافظ : "ضعيف الحديث مع عبادته وفضله ، تقريب التهذيب ١٥٩ .
وأما قول الحاكم : "وصله وأسنده عمر بن قيس" .

فهو المكي المعروف بسندل ، قال فيه الحافظ : "متروك" تقريب التهذيب ١٤٦
وقال الدارقطني : "الصحيح من الحديث أنه مرسل عن ابن المسيب ، ومن أسنده فقد وهم" سنن الدارقطني مع التعليق المغني (٢٢٠/٤) .

٣٠٧ - قال : وثنا . . . (١) ، عن مالك (٢) ، حدثني عبد الله (٣) بن أبي بكر عن أبيه (٤) :
 " قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في (سبيل) (٥) مرياب (٦) ومهزورات (٧)
 يمسك حتى يبلغ الكعبين ثم يرسل الأعلى على الأسفل " . (٨)

(١) بياض في الاصل . ولعل الساقط ابن عيينة أو ابن القطان . والله أعلم .

(٢) هو امام دار الهجرة ، تقدمت ترجمته في حديث (١٠٥) .

(٣) - ع - عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الانصاري النجاري بالنون والجم
 المدني القاضي ، ثقة ، من الخامسة . تقريب التهذيب ص ٢٩٧ ، تهذيب التهذيب
 (١٦٤ / ٥) .

(٤) - ع - أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري ، المدني القاضي ، اسمه وكنيته واحد
 ثقة عابد ، من الخامسة . تقريب التهذيب ص ٦٢٤ ، تهذيب التهذيب (٣٨ / ١٢)

(٥) هكذا في الاصل ، وفي المجردة " سبيل " .

(٦) هكذا في الاصل . وفي رواية مالك " سبيل مهزور ومذنب " .

(٧) مهزورات : جمع مهزور ، وهو واد يسيل بماء المطر خاصة ، وقال أبو عبيد : مهزور
 وادي قريظة .

معجم البلدان : (٢٣٤ / ٥) ، المدينة بين الماضي والحاضر (ص ٤٤٢ - ٤٤٦)

(٨) مسند مسدد مفقود .

وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٥ / أ - وقال : " رواه مسدد بسند
 فيه انقطاع " .

أخرجه الامام مالك في الموطأ ، كتاب القضاء ، باب القضاء في المياه . ص ٤٦٣ ، ٤٦٤
 عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ، أنه بلغه أن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قال (في سبيل مهزور ومذنب : " يمسك حتى الكعبين ثم يرسل الأعلى
 على الأسفل ") .

قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٤٠ / ٥) : " وقد وقع في مرسل عبد الله
 ابن أبي بكر في الموطأ - فذكره . ثم قال : وله اسناد موصول في " غرائب مالك
 للدارقطني " من حديث عائشة وصححه الحاكم ، وأخرجه أبو داود وابن ماجه
 والطبري من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه ، عن جده . واسناد كل منهما حسن .
 وأخرج عبد الرزاق هذا الحديث المرسل باسناد آخر موصول " . أهـ .

انظر المستدرک (٦٢ / ٢) وقال : " هذا حديث صحيح على شرط

الشيخين ولم يخرجوا " ووافقه الذهبي ، أما حديث عمرو بن شعيب ، انظره في سنن
 أبي داود (٥٣ / ٤) حديث (٣٦٣٩) ، وفي سنن ابن ماجه (٨٣٠ / ٢) ولم أقف
 عليه في مصنف عبد الرزاق . وذكره الشيخ ناصر الدين الألباني في صحيح ابن
 ماجه (٦٦ / ٢) وقال : " حسن صحيح " .

٣٠٨ - وقال الحميدى : ثنا سفيان ، ثنا عمرو بن دينار ، أخبرنى سلمة ^(١) رجل من ولد أم سلمة ^(٢) : أن الزبير بن العوام خاصم رجلا الى رسول الله صلى الله عليه عليه وسلم ، فقضى النبی صلى الله عليه وسلم للزبير ، فقال الرجل : انما قضى له لأنه ابن عمته ، فانزل الله عز وجل ((فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا فى أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما)) ^{(٣)(٤)} .

٣٠٩ - رواه محمد بن يحيى بن أبى عمر ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن عمرو بن دينار عن رجل ^(٥) من ولد أم سلمة قال : أظن أن أم سلمة قالت : أن الزبير ^(٦) بن العوام اختصم هو ورجل ، الى النبی صلى الله عليه وسلم فقضا له [فقال : ١٥٣/أ] انما قضى له ^(٧) لأنه ابن عمته وهمزه ^(٨) بغيره فقال : يهودى ^(٩) انظروا

(١) - ت - سلمة بن عبد الله بن عمر بن أبى سلمة بن عبد الأسد المخزومى ، وربما نسب الى جد أبيه والى جده ، أخرج له الترمذى حديثا فلم يسمه ، قال : عن رجل من ولد أم سلمة وسماء الحاكم ، مقبول ، من الثالثة ، لم يذكره الحمزى .
تقريب التهذيب ص ٢٤٨ ، تهذيب التهذيب (١٤٨ / ٤) .
(٢) فى الاصل والمجردة : أخبرنى سلمة رجل من ولد أم سلمة عن أم سلمة . وأثبتها كما فى المسند .

(٣) سورة النساء . آية رقم (٦٥) .

(٤) المسند للحميدى (١٤٣ / ١ ، ١٤٤ ، ١٤٥) حديث رقم (٣٠٠) .

وذكره البوصيرى فى المجردة - ٢ / لوحة ١٢٥ / أ - وقال : " رواه الحميدى ومحمد ابن أبى عمر بسند فيه راولم يسم " وكذا الحافظ فى المطالب العالية - ٢ / لوحة ٣٨ / ب - وانظر المجردة منه (٣١٩ / ٣) حديث رقم (٣٥٨٢) .

فى اسناد سلمة بن عبد الله ، قال فيه الحافظ : مقبول . ولكن له شاهد من حديث عبد الله بن الزبير وسيأتى .

(٥) سبق ترجمته فى الحديث السابق .

(٦) فى المطالب العالية : أن الزبير . بدون ذكر اسم أبيه .

(٧) ما بين المعقوفتين سقطت من الأصل ، وأثبتها من المطالب العالية ، وسياق الكلام يقتضيه .

(٨) همزه : الهمز النخس والغمزة . وأيضا الغيبة . النهاية (٢٧٣ / ٥) ، لسان العرب (٤٢٦ / ٥) .

(٩) فى الاصل (فقال اليهودى) وأثبت كما فى المطالب العالية والسياق يقتضى ذلك .

الى هذا يلزم^(١) بغيه ، نحن أطوع منهم أمرنا نبينا [لنقتل]^(٢) أنفسنا
فقتلنا أنفسنا .^(٣)

(١) في المطالب العالية المطبوعة " يلزم بغيه لنحن " ، أما في المسنده " يلزم بنيه لنحن "
(٢) ما بين المعقوفتين سقطت من الاصل وأثبتتها من المطالب العاليه ، والسياساق
يقضيه .

(٣) مسند العدنى مفقود .

ذكره البوصيرى لفظ الحميدى في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٥ / أ وقال : " رواه
الحميدى ومحمد بن يحيى بن أبى عمر . بسند فيه راولم يسم " .
وذكره الحافظ في المطالب العالية - ٢ / لوحة ٣٨ / ب .
وانظر المجردة منه (٣ / ٣١٩ - ٣٢٠) رقم (٣٥٨٣) .
وذكره الهيثمى في مجمع الزوائد (٦ / ٧) عن أم سلمة . قالت : فذكره .
بلغز الحميدى وقال : " رواه الطبرانى وفيه يعقوب بن حميد ، وثقه ابن
حبان ، وضعفه غيره " أهـ .

قال الحافظ : " صدوق ربما وهم " تقريب التهذيب ص ٦٠٧ .
في اسناد العدنى سلمة بن عبدالله ، قال فيه الحافظ مقبول ، ولكن له شاهد
رواه البخارى في صحيحه ، من طريق عروه ، عن عبدالله بن الزبير رضى الله عنهما
أنه حدثه " أن رجلا من الانصار خاصم الزبير عند النبى صلى الله عليه وسلم فسق
شراج الحرة التى يسقون بها النخل ، فقال الانصارى : سرح الماء يمر . فأبى
عليه فاختصما عند النبى صلى الله عليه وسلم ، فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم للزبير : اسق يا زبير ثم أرسل الماء الى جارك . فغضب الأنصارى
أن كان ابن عمك . فظن وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم قال : اسق
يا زبير ثم احبس الماء حتى يرجع الى الجدر . فقال الزبير : والله انى لاحسب
هذه الآية نزلت فى ذلك : ((فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر
بينهم)) . قال محمد بن العباس : قال أبو عبد الله : ليس أحد يذكر عروة
عن عبد الله الا الليث فقط . انظر صحيح البخارى مع فتح البارى (٣٤ / ٥) .
ورواه مسلم في صحيحه (١٨٣٠ / ٤) كتاب الفضائل - باب وجوب اتباعه
صلى الله عليه وسلم .

رواه الواحدى في اسباب النزول - سورة النساء عند قوله تعالى ((فلا
وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم)) من طريق حامد بن يحيى =

.....
== ابن هاني* البلخي قال : حدثنا سفيان ، قال : حدثني عمرو بن دينار عن
أبي سلمة عن أم سلمة : فذكره نحولفظ الحميدي .

وقال السيوطي في الدر المنثور (١٨٠ / ٢) وأخرج الحميدي في مسنده
وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والطبراني في الكبير
عن أم سلمة قالت : فذكره .

وذكر حديث عبد الله بن الزبير وغيره الحافظ في الكافي الشافعي في تخريج
أحاديث الكشاف ، حديث النساء (٣٧٢) .

وذكره السيوطي في " لباب النقول " في أسباب النزول ص ٧٣ عن الآية
السابقة والشيخ مقبل بن هادي الوادعي في كتابه " الصحيح السنيـد
من أسباب النزول " . ص ٤٥ - ٤٦ .

قال الواحدي : نزلت في الزبير بن العوام وخصه حاطب بن أبي بلتمة
، وقيل : هو شعبة .

٣١٠ - وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر : ثنا هشام^(١) عن ابن جريح ، أخبرني عن عبد الله^(٢) بن كثير عن عدي^(٣) بن عدي " أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى في انعمان لم يوجد له وفا " ووجد بعض غرمائه سلعته^(٤) وافرقة عنده ، فقضى بأن^(٥) يأخذ متاعه ان وجدته " .^(٦)

-
- (١) - خت م ق - هشام بن سليمان بن عكرمة بن خالد المخزومي ، المكي ، مقبول ، من الثامنة . تقريب التهذيب ص ٥٧٢ ، تهذيب التهذيب (٤١ / ١١) .
- (٢) - ع - عبد الله بن كثير الداري ، المكي ، أبو معبد القاري ، أحد الأئمة ، صدوق من السادسة . تقريب التهذيب ص ٣١٨ ، تهذيب التهذيب (٣٦٧ / ٥) .
- (٣) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٢٦٦) .
- (٤) هكذا في الاصل والمجردة وفي المطالب العالية المسندة : " سلفته وأقره عنده " . وفي المجردة منه المطبوعة : " سلعة وأقره عنده " .
- (٥) في المطالب العالية : " بأنسه " .
- (٦) مسند العدني مفقود .
- وذكره البوصيري في هامش المجردة - ٢ / لوحة ١٢٥ / أ .
- وكذا الحافظ في المطالب العالية - ل ١٠٣ - ب .
- وانظر المجردة منه (٤١٦ / ١) حديث رقم (١٣٨٨) .
- في اسناده هشام بن سليمان قال فيه الحافظ مقبول ، لكن الذهبي رحمه الله ذكره في ميزان الاعتدال (٢٩٩ / ٤) .
- وقال : مشاهير أئمتنا . وقال العقيلي : في حديثه عن غير ابن جريح وهم . وقال أبو حاتم : مضطرب الحديث . ومحل الصدق . وما أرى بحديثه بأساً . أهـ .
- انظر الجرح والتعديل (٦٢ / ٩) .
- والحديث مرسل .

٣١١ - قال محمد بن يحيى بن أبي عمر : وثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي ، عن يزيد ^(١) بن الهاد ، عن محمد ^(٢) بن نافع بن عجير ، عن أبيه نافع ^(٣) ، عن علي ابن أبي طالب قال : خرج زيد بن حارثة الى مكة فقدم ببنت حمزة - بنت عبد المطلب فقال جعفر بن أبي طالب أنا آخذها وأنا أحق بها بنت عمي وعندى خالتها وإنما الخالة أم ، وهى أحق . وقال علي : بل أنا أحق بها هى ابنة عمي وعندى بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهى أحق بها فاني ^(٤) لأرفع صوتي ليسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم حجتى قبل أن يخرج ، وقال زيد : بل أنا أحق بها خرجت اليها وسافرت وجئت بها ، فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : ما شأنكم ؟ قال علي : بنت عمي وأنا أحق بها وعندى ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٥) فتكون معها أحق بها من غيرها ، وقال جعفر : أنا أحق بها يا رسول الله ابنة عمي وعندى خالتها والخالة أم وهى أحق بها من غيرها ، وقال زيد :

-
- (١) - ع - يزيد بن عبد الله بن أسامة الليثي ، أبو عبد الله المدني ، ثقة مكثر ، من الخامسة . تقريب التهذيب ص ٦٠٢ ، تهذيب التهذيب (٣٣٩ / ١١) .
- (٢) ذكره البخاري في التاريخ الكبير (٢٤٩ / ١) ونقل توثيق ابن اسحاق - صاحب المغازي - له . وكذا وثقه ابن حبان في الثقات (٤٣١ / ٧) وسكت عنه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١٠٨ / ٨) .
- (٣) في المطالب العالية هكذا : عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب .
- د - نافع بن عجير ، بمهملة وجيم ، مصفر ، ابن عبد يزيد بن هاشم المكي ، قيل له صحبة ، وذكره ابن حبان وغيره في التابعين . تقريب التهذيب ص ٥٥٨ ، تهذيب التهذيب (٤٠٨ / ١٠) .
- قلت : وذكر الحافظ في الاصابة في القسم الأول (٥٤٤ / ٣) .
- (٤) كذا في الاصل والمجردة ، أما في المطالب العالية : " واني " .
- (٥) في الأصل : " أرفع صوتي " أما في المجردة والمطالب العالية " لأرفع صوتي " .
- (٦) كذا في الاصل والمجردة ، أما في المطالب العالية " تكون " .

بل أنا أحق بها يا رسول الله خرجت اليها وتجشمت السفر وأنفقت فأنسا
أحق بها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : سأقضى ^(١) بينكم في هذا
وفى غيره قال علي : فلما قال: ^(٢) وفى غيره قلت : نزل القرآن في رفعنا أصواتنا
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أما أنت يا يزيد بن حارثة فمولاي ،
ومولاهما . قال : قد رضيت يا رسول الله قال : وأما أنت يا جعفر
فأشبهت خلقى وخلقى ، وأنت من شجرتى التى خلقت منها قال : رضيت
يا رسول الله قال : وأما أنت يا علي فصفيى وأمينى .

قال يزيد : فذكرت ذلك لعبد الله ^(٣) بن حسن فقال : انه قال : " أنت
منى وأنا منك قال : رضيت يا رسول الله ، قال : وأما الجارية فقد قضيت بها
لجعفر تكون مع خالتها والخالة أم . قالوا : سلطنا يا رسول الله . " ^(٤)

هذا اسناد فيه مقال ، محمد بن نافع بن عجير لم أقف له على ترجمة
وماقى رجال الاسناد ثقات . ^(٤)
١٥٣ - ب

(١) في المطالب العالية (أقضى) .

(٢) في المطالب العالية : (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وفى غيره) .

(٣) هو عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب ، تقدمت ترجمته في حديث
رقم (٥٥) .

(٤) مسند العدنى مفقود . وذكره البوصيرى في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٥ / أ .

وكذا الحافظ في المطالب العالية - ل ١٢٠ - ب .

وانظر المجردة منه (٥٥ / ٢) حديث رقم (١٦٣٥) .

قلت : رجاله ثقات ، ومحمد بن نافع بن عجير وثقه ابن اسحاق وابن حبان . لكن
لم أجد شاهدا لقوله : " من شجرتى " . وأصله في صحيح البخارى - في كتاب
الصلح - باب كيف يكتب " هذا ما صالح فلان بن فلان فلان بن فلان " وان لم
ينسبه الى قبيلته أو نسبه .

من طريق اسراييل عن أبي اسحاق عن البراء - رضى الله عنه - قال : " اعتصر
النبي صلى الله عليه وسلم في ذى القعدة - وفيه : فخرج النبي صلى الله عليه وسلم
فتبعتهم ابنة حمزة - ياعم ، ياعم - فتناولهم ^{علي} فأخذ بيدها وقال لفاطمة : دوك ابنة عمك احملها . فاختصم فيها علي وزييد
وجعفر . فقال علي : أنا أحق بها وهى ابنة عمى وخالتها تحتى . وقال يزيد
ابنة أخى . فقضى بها النبي صلى الله عليه وسلم لخالتها وقال : " الخالة بمنزلة =

== الأم ، وقال لعلی : أنت منی وأنا منك . وقال لجعفر : أشبهت خلقی وخلقسی وقال لزیید : أنت أخونا ومولانا . " صحیح البخاری مع فتح الباری (٣٠٣ / ٥ - ٣٠٤) ويظهر أن قوله فی المتن : " قال علی : أنا أحق بها ، وهی ابنة عمی وخالتها تحتی " قوله : خالتها تحتی " خطأ بلا شك مخالف للروایات الحدیثیه ، وقد روى البخاری الحدیث فی كتاب المغازی - باب عمرة القضاء . صحیح البخاری مع الفتح (٤٩٩ / ٧) وفيه " قال علی أنا أخذتها وهی بنت عمی . وقال جعفر : ابنة عمی وخالتها تحتی " فقوله : " خالتها تحتی " قول جعفر ، وليس قول علی رضی الله عنهما ، وزاد قوله : " وقال علی : ألا تتزوج بنت حمزة ؟ قال : انها ابنة أخي من الرضاعة " .

وروى قطعة منه الترمذی فی جامعہ (٣١٣ / ٤) كتاب البر والصلة - باب ما جاء فی بر الخاله عن البراء بن عازب عن النبی صلی الله علیه وسلم قال : " الخالسه بمنزلة الأم " .

وفی الحدیث قصة طويلة . قال : " وهذا حدیث صحیح " . والبيهقی فی سننه (٦٥٥ / ٨) كتاب النفقات - من طریق عید الله عن اسرائیل به . قال البيهقی : هكذا رواه عید الله بن موسى عن اسرائیل مدرجا . ثم قال : (وروی) اسماعیل بن جعفر عن اسرائیل قصة ابنة حمزة عن أبي اسحاق عن هانئ بن هانئ وهبيرة عن علی بن ابی طالب . (ورواه) زكريا بن أبی زائدة وغيره عن أبي اسحاق - ثم ذكرها باسناده . ثم قال : وروينا هذه القصة أيضا عن محمد بن نافع بن عجير عن أبيه عن علی بن ابی طالب به رضی الله عنه . فقال : حدثناه أبو عبد الله الحافظ - وذكره من طریق الحاكم مختصرا .

قال الشيخ ناصر الدين الالبانی فی ارواء الغلیل (٢٤٦ / ٧) : " وادعی البيهقی أنه مدرج - ای القصة - فی حدیث البراء ، وأشار إلى أن الصواب أنه من حدیث علی . ورده الحافظ فی الفتح (٥٠٦ ، ٥٠٥ / ٧) ومال إلى أن الحدیث محفوظ عن البراء وعلی ، فليراجعه من شاء .

واخرجه الامام أحمد فی مسنده (١١٦ / ٢ - ١٨٤) حدیث رقم (٧٧٠ - ٩٣١) حدثنا يحيى بن آدم حدثنا اسرائیل عن أبي اسحاق عن هانئ بن هانئ وهبيرة ، ابن يريم عن علی . بالفاظ تقارب ألفاظ البخاری .

= قال الشيخ أحمد شاکر : اسناده صحیح .

٣١٢ - وقال أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا ابن نمير^(١) ، ثنا حجاج^(٢) ، عن الحكم^(٣) ، عن مقسم^(٤) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لما خرج النبي صلى الله عليه وسلم من مكة أخرج ابنة حمزة فاختم فيها على يزيد وجعفر ، فقال علي :

= والطحاوي في مشكل الآثار (١٧٤ / ٤ - ١٧٥) من طريق محمد بن يحيى بن أبي عمر حدثنا عبد العزيز بن محمد ومن طريق بكر بن مضر كليهما عن محمد بن نافع ابن عجير به . فذكره . وليس فيه " الى مكة " ، ومن طريق عن علي بن أبي طالب مختصراً . ومن طريق أبان بن صالح عن عطاء عن مجاهد عن ابن عباس مختصراً . (١٧٣ / ٤ - ١٧٤) .

وابوداود في سننه (٧١٠ ، ٧٠٩ / ٢) كتاب الطلاق - باب من أحق بالولد ، من طريق عبد الملك بن عمرو ، حدثنا عبد العزيز بن محمد ، عن يزيد بن الهاد ، عن محمد بن ابراهيم عن نافع بن عجير ، عن أبيه ، عن علي رضي الله عنه قال : خرج يزيد بن حارثة الى مكة - فذكره مختصراً .

وكذا اثبت اسناده المزي في اطرافه (٤٣٢ / ٧ - ٤٣٣) لكن قال الحافظ " في النكت الظراف " : انما رواه يزيد بن الهاد عن محمد بن نافع بن عجير ابن عبد يزيد ، عن أبيه ، عن علي . فالراوى عن علي " نافع بن عجير " لا أبوه والراوى عن نافع " أبيه محمد " قلت : الصواب ابنه محمد - لا محمد ابن ابراهيم . بين ذلك البيهقي في السنن الكبرى (٦ / ٨) في روايته من طريق ابراهيم بن حمزة ، عن الدراوردي .

وكذا أخرجه الحاكم في المستدرک (٢١١ / ٣) فلعله كان في الأصل عن يزيد بن الهاد ، عن محمد ، عن نافع " قال البيهقي : رواه محمد بن يحيى الذهلي ، عن ابراهيم ابن حمزة على الصواب . وكذلك رواه عبد العزيز بن عبد الله الأويس عن الدراوردي انتهى كلامه .

قلت : واسناد حديث ابن أبي عمريه محمد بن نافع بن عجير - وسبق الكلام عليه - قال الشيخ ناصر الدين الالباني في الارواء (٢٤٨ / ٧) بعد ذكره اسناد ابن داود ، واسناد البيهقي : فقد رجح الحديث الى أنه من رواية محمد بن نافع بن عجير ، وليس هو من رجال الستة ، ولا وجدت له ترجمة في شيء من المصادر المعروفة سوى " الجرح والتعديل " لابن أبي حاتم ولكنه لم يزد فيها على أن ذكره بشيخه ، والراوى عنه فهو مجهول ، وهوطة هذا الاسناد " أهـ .

سبق أن ذكرت توثيق ابن اسحاق وابن حبان في محمد بن نافع بن عجير .

(١) هو عبد الله بن نمير ، تقدمت ترجمته في حديث رقم (٣٩) .

(٢) هو ابن أرمطاه ، تقدمت ترجمته في حديث رقم (٨٦) .

(٣) هو ابن عتيبه ، تقدمت ترجمته في حديث رقم (٨٠) .

(٤) - خ - مقسم ، بكسر أوله ، ابن بجرة ، بضم الموحدة وسكون الجيم ، ويقال نجدة =

ابنة أخى وأنا أحق ، وقال جعفر : ابنة عمى وخالتها عندى ، وقال زيسد : بنت أخى لحمزه آخا بينهما رسول الله صلى الله عليه وسلم .

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يا زيسد أنت مولانا ومولاهما " وقال لعلى : " أنت أخى وصاحبى " وقال لجعفر : " أشبهت خلقى وخلقى وهى السى خالتها " . (١)

رواه أبو يعلى الموصلى ، ثنا أبو بكر بن أبى شيبة فذكره . (٢)

= بفتح النون وodal ، أبو القاسم ، مولى عبد الله بن الحارث ، ويقال له مولى ابن عباس ، للزومة له ، صدوق وكان يرسل ، من الرابعة ، مات سنة إحدى ومائة وما له فى البخارى سوى حديث واحد . تقريب التهذيب ص ٥٤٥ ، تهذيب التهذيب (٢٨٨ / ١٠) .

(١) لم أقف على مسند ابن عباس فى النسخة التى وصلت إلينا من مسند ابن أبى شيبة ورواه فى مصنفه (١٠٥ / ١٢) كتاب الفضائل بالاسناد السابق وذكر قوليه صلى الله عليه وسلم لجعفر .

(٢) مسند أبى يعلى (٢٦٦ / ٤) . المقصد العلى . ل ٧٥ - أ . وذكره البوصيرى فى المجردة - ٢ / لوحة ١٢٥ ب وقال : " رواه أبو بكر ابن أبى شيبة وعنه أبو يعلى الموصلى بسند ضعيف لضعف الحجاج ابن أرطاة " . وفى هامش المجردة : " ثم رواه أبو يعلى من وجه آخر وسيأتى فى المناقب فى ذكر على وجعفر " .

وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٣٢٣ / ٤) (٣٢٤٠) .

وقال : " رواه أحمد وأبو يعلى وفيه الحجاج بن أرطاة وهو مدلس " .

انظر المسند (٣٢٩ / ٣) حديث رقم (٢٠٤٠) .

قال الشيخ أحمد شاكر : اسناده صحيح " .

قلت : فى اسناد الحجاج بن أرطاة قال الحافظ : صدوق كثير الخطأ والتدليس

(ط / ٤) وقد عنعن . ولكن له شاهد سبق ذكره انظر حديث رقم (٣١١) .

وقوله " وسيأتى فى المناقب " الخ " انظره فى المجردة - ٢ / لوحة ٥٩ أ .

٣١٣ - قال أبو بكر بن أبي شيبة : وثنا عفان ، وثنا همام ^(١) ثنا قتادة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس رضی الله عنهما : أن زوج بريرة ^(٢) كان عبدا أسود يسمى مغيثا ^(٣) ففرض النبي صلى الله عليه وسلم فيها أربع قضيات أن مواليتها اشترطوا الولا ، ففرض أن الولا لمن أعطى الثمن ، وخيرها فأمرها أن تعتد ، وتصدق عليها بصدقة ، فأهدت منها إلى عائشة فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال " هولها صدقة " ، ولنا هدية ^(٤)

(١) - ع - همام بن يحيى بن دينار العوذى ، بفتح المهملة وسكون الواو وكسر المعجمة أبو عبد الله أبو أبو بكر ، البصرى ، ثقة ربما وهم ، من السابعة . تقريب التهذيب ص ٥٧٤ ، تهذيب التهذيب (٦٧ / ١١) .

(٢) بريرة مولاة عائشة . . . قيل كانت مولاة لقوم من الأنصار وقيل لآل عتبة بن أبي لهب وقيل لبنى هلال ، وقيل لآل أبي أحمد بن جحش وفي هذا القول نظر والثاني خطأ . اهـ مختصرا الاصابة (٢٥٢ / ٤)

(٣) مغيث زوج بريرة وهو مولى أبي أحمد بن جحش الاسدى . انظر ايضاح الاشكال رقم (١٧٥) ، الاصابة (٤٥١ / ٣) .

(٤) لم أقف على مسند ابن عباس في النسخة التي وصلت إلينا من مسند ابن أبي شيبة . ورواه في المصنف (١٨٢ / ١٠) كتاب أقضية رسول الله صلى الله عليه وسلم . أخرجه الامام أحمد في مسند (١٨٥ / ٤) حديث رقم (٢٥٤٢) قال حدثنا عفان - به نحوه الا أنه قال هو عليها صدقة وإلينا هدية " . قال الشيخ أحمد شاكر : " اسناد صحيح ، وروى البخارى ، والترمذى بعضه بمعناه " .

وأخرجه الامام أحمد في مسنده عن بهز حدثنا همام . به نحوه (١٣٦ / ٥) حديث رقم (٣٤٠٥) . قال الشيخ أحمد شاكر " اسناده صحيح " .

وذكره الهيثمى في مجمع الزوائد (٣٤١ / ٤ - ٣٤٢) .

وقال : " رواه أحمد والطبرانى في الأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح " .

ورواه الطبرانى في الكبير (٣٠٨ / ١١) من طريق همام عن قتادة به .

وذكره الهيثمى في مجمع الزوائد (٢٤٧ / ٤) . وقال : " رواه الطبرانى ورجاله

رجال الصحيح " . أهـ .

ولكن مداره على قتاده وقد عنعن وهو من (ط / ٣) من المدلسين ، وتابعه شريك ، كما في رواية ابن حبان الآتية ، وله أيضا شاهد في الصحيح من حديث عائشة وسيأتى .

رواه ابن حبان في صحيحه ، أبنا عمر^(١) بن محمد بن بجير^(٢) الهمداني ، ثنا تميم^(٣)
ابن المنتصر ، ثنا اسحاق^(٤) الا زرق ، ثنا شريك ، عن سماك ، عن عكرمة ، عن ابن
عباس قال : اشترت بريمرة من الأنصار لتعتقها ، واشترطوا أن يجعل لهم ولاها
فشرطت ذلك . فلما جاء نبي^(٥) الله صلى الله عليه وسلم أخبرته بذلك [فقال
صلى الله عليه وسلم : انما الولاء لمن اعتق ثم صعد المنبر]^(٦) فقال : ما بال
أقوام يشترطون شروطا ليست في كتاب الله ، وكان لبريمرة زوج ، فخيرها رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان شاءت^(٧) تمكت مع زوجها كما هي وان شاءت فارقت ،
[ففارقت]^(٨) ودخل النبي صلى الله عليه وسلم البيت ، وفيه رجل شاة أويده ،
فقال^(٩) صلى الله عليه وسلم [لعائشة]^(١٠) : ألا تطبخوا لنا هذا اللحم أفقالت ؟
تصدق به على بريمرة [فأهدته لنا]^(١١) فقال : اطبخوا^(١٢) ، فهو عليها^(١٣) صدقة

(١) في الاصل : عمرو ، وأثبتته كما في الاحسان وموارد الظمان .

(٢) هكذا في الاصل والاحسان بترتيب صحيح ابن حبان ، اما في موارد الظمان : عمر .
وهو الامام الحافظ الكبير الهروي السمرقندي الهمداني ، كان فاضلا غيرا صديقا ثباتا في الحديث ،
مات سنة ٥٣٢ هـ . انظر الارشاد في معرفة علماء الحديث ٩٧٧ ، تذكرة الحفاظ ص ٦١٩ ، طبقات الحفاظ ص ٢١٢ .

(٣) د س ق - تميم بن المنتصر بن تميم بن الصلت الهاشمي مولا هم ، الواسطي ، جد
أسلم بن سهل الحافظ لأمه ، ثقة ضابط ، ت ٢٤٤ هـ أو ٢٤٥ هـ .

تقريب التهذيب ص ١٣٠ ، تهذيب التهذيب : (٥١٤/١) .

(٤) ع - اسحاق بن يوسف بن مرداس المخزومي الواسطي ، المعروف بالأزرق ، ثقة ، من

التاسعة . تقريب التهذيب ص ١٠٤ ، تهذيب التهذيب (٢٥٧/١) .

(٥) هكذا في الاصل والاحسان ، أما في موارد الظمان " النبي صلى الله عليه وسلم " .

(٦) ما بين المعقوفتين سقطت من الاصل وموارد الظمان ، وأثبتتها من الاحسان .

(٧) في موارد الظمان " أن تمكت " .

(٨) ما بين المعقوفتين سقطت من الاصل وأثبتتها من الاحسان . وموارد الظمان .

(٩) في الاصل وموارد الظمان " فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " .

(١٠) ما بين المعقوفتين سقط من الاصل وموارد الظمان ، وأثبتته من الاحسان .

(١١) ما بين المعقوفتين سقط ، وأثبتته كما في الاحسان وموارد الظمان .

(١٢) في الاصل : " اطبخوها " وأثبتتها كما في الاحسان وموارد الظمان .

(١٣) هكذا ورد في الاصل وموارد الظمان ، اما في الاحسان (عليها) .

ولنا هدية * (١) وسيأتى فى كتاب الولا * (٢) ان شاء الله تعالى .

(١) الاحسان بترتيب صحيح بن حبان (٢٨٧/٧) حديث (٥٠٩٨) ، وانظر موارد
الظمان ص ٢٩٥ ، حديث (١٢١٢) فى اسناده شريك صدوق يخطئ كسيراً
تغير حفظه منذ ولّى القضاء ، انظر التقريب ص ٢٦٦ ، وسماك روايته عن عكرمة
خاصة مضطربة وقد تغير بآخره فكان ربما تلقن . التقريب ص ٢٥٥ .

(٢) ذكره فى المجردة - ٢ / لوحة ١٣٤ / أ - وقال : " رواه أبو بكر بن أبي شيبة
وابن حبان فى صحيحه ، وأصله فى الصحيحين وغيرهما من حديث عائشة ، ولسه
شاهد من حديث بريرة وسيأتى فى المناقب " اهـ .

رواه البخارى فى صحيحه - كتاب الزكاة - باب الصدقة على موالى أزواج النبى
صلّى الله عليه وسلم عن عائشة - رضى الله عنها - أنها أرادت أن تشتري بريرة ،
للعتق ، وأراد مواليتها أن يشترطوا ولاها ، فذكرت عائشة للنبي صلى الله عليه
وسلم ، فقال لها النبى صلى الله عليه وسلم : اشتريها ، فانما الولا لمن اعتسق
قالت : وأتى النبى صلى الله عليه وسلم بلحم ، فقلت : هذا ما تصدق به على
بريرة ، فقال : هولها صدقة ، ولنا هدية . انظر صحيح البخارى مع فتح
البارى (٣٥٥/٣) .

ورواه الطبرانى فى المعجم الاوسط (٦٥/٣) حديث (٢١٢٤) من طريق
حماد بن مسعدة ، عن عمران ابن حدير ، عن عكرمة عن عائشة قالت : " كان فى
بريرة أربعة من السنة : طلقها زوجها - وكان عبداً - فخيرها النبى صلى
الله عليه وسلم ، وأمرها أن تعتد عدة الحرة - فذكره .

وفى اسناده حبيب بن بشر أخو أبى الوليد الطيالسى لأمه ، لم أقف عليه
والحديث من رواية عكرمة عن عائشة رضى الله عنها . وذكر ابن ابى حاتم فى
المراسيل عن ابيه أنه لم يسمع من عائشة ، وفى الجرح والتعديل قال : قيل
لأبى سمع من عائشة ؟ فقال : نعم . انظر المراسيل ص ١٥٨ ، الجرح ،
والتعديل (٧/٧) . وذكر أبو زرعة فى تحفة التحصيل ل . ٤٦ كلام ابى
حاتم السابق ثم قال : " فهذا تناقض ورجح سماع منها أن روايته عنها فى صحيح
البخارى " . أهـ . والله أعلم .

٣١٤ - وقال أبو يعلى الموصلى : ثنا سفيان ^(١) ، ثنا أبي ، عن إسرائيل ، عن جابر ^(٢) ، عن عامر ^(٣) ، عن عبد الله ^(٤) بن يزيد قال : " لما كان يوم ^(٥) قريظة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ادعوا لى سيدكم يحكم فى عباده يعنى سعد ^(٦) ابن معاذ قال : فجاء فقال له : احكم قال : أخشى أن لا أصيب (فيهم) ^(٧) حكم الله قال [صلى الله عليه وسلم] ^(٨) : احكم فيهم . فحكم . قال : أصبت حكم الله ورسوله صلى الله عليه وسلم " . ^(٩) ١٥٤ - أ هذا اسناد ضعيف ، لضعف جابر الجعفى .

- (١) هوسفيان بن وكيع تقدمت ترجمته وترجمة أبيه . (٥٢) .
- (٢) تقدمت ترجمته فى حديث رقم (١٧٥) ، قال فيه الحافظ : " ضعيف رافضى " .
- (٣) هو الشعبى تقدمت ترجمته رقم (٣١) .
- (٤) ع - عبد الله بن يزيد بن زيد بن حصين الأنصارى ، صاحب صغير . تقریباً التهذيب ص ٣٢٩ ، الاصابة (٣٨٢/٢) .
- (٥) كان ذلك فى آخر ذى القعدة وأول ذى الحجة من السنة الخامسة ، عقب غزوة الخندق . انظر المجتمع المدنى فى عهد النبوة ص ١٥١ .
- (٦) فى المطالب العالية المطبوعة : سعد بن عبادة . وهو خطأ . والصواب ما فى الاتحاف .
- خ - سعد بن معاذ بن النعمان الأنصارى الأشهل ، أبو عمرو ، سيد الأوس ، شهد بدر ، واستشهد من سهم اصابه بالخندق ، ومناقبه كثيرة . تقریباً التهذيب ص ٢٣٢ ، الاصابة (٣٧/٢) .
- (٧) ورد فى الاصل والمجردة " فيكم " اما فى المطالب العالية " فيهم " وهو الصواب ، والله أعلم .
- (٨) ما بين المعقوفتين أثبتته من المطالب العالية .
- (٩) لم أقف عليه فى مسند أبى يعلى ولعله فى الكبير . ولم أقف عليه فى المقصد العلى وذكره البوصيرى فى المجردة - ٢ / لوحة ١٢٥ / أ - فى أول كتاب القضاء . وكذا الحافظ فى المطالب العالية - ٢ / لوحة ٨١ / أ . وقال : " هذا اسناد كوفى ، فيه ضعيفان جابر وسفيان " . وانظر المجردة منه (٢٣٠ / ٤) حديث رقم (٤٣٣٦) .

.....

= وهو كما قالوا رحمهما الله ، ولكن له شاهد .

رواه البخارى فى صحيحه من حديث أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه بلفظ " نزل أهل قريظة على حكم سعد بن معاذ ، فأرسل النبى صلى الله عليه وسلم الى سعد فأتى على حمار ، فلما دنا من المسجد قال للأنصار قوموا الى سيدكم أو خيركم - فقال : هو " نزلوا على حكمك . فقال : تقتل مقاتلتهم ، وتسبى ذراريهم . قال : قضيت بحكم الله . وربما قال : بحكم الملك . "

ورواه البخارى كذلك عن عائشة - رضى الله عنه - بلفظ " فانى أحكم فيهم أن تقتل المقاتلة ، وأن تسبى النساء والذرية ، وأن تقسم أموالهم . . . " الحديث .
رواه فى كتاب المغازى - باب مرجع النبى صلى الله عليه وسلم من الأحزاب ، ومخرجه الى بنى قريظة ، ومحاصرته اياهم : انظر صحيح البخارى مع فتح البارى (٤١١ / ٧ - ٤١٢) .

وقد روى الامام أحمد فى مسنده (١٤١ / ٦ - ١٤٢) .
وابن سعد فى الطبقات (٤٢١ / ٣) عن يزيد بن هارون قال : أنا محمد ابن عمرو عن أبيه عن علقمة بن وقاص قال : اخبرتنى عائشة قالت : خرجت يوم الخندق أقفوا أثار الناس - وذكرت قصة طويلة جدا ، وفيه - قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : احكم فيهم ، قال سعد : فانى أحكم أن تقتل مقاتلتهم وتسبى ذراريهم ، وتقسم أموالهم . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لقد حكمت بحكم الله عز وجل وحكم رسوله .

قالت - أى عائشة - ثم دعا سعد . . . " الحديث .

وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٣٧ / ٦ - ١٣٨) .

وقال : " رواه أحمد وفيه محمد بن عمرو بن علقمة وهو حسن الحديث ، ومقينة رجاله ثقات " . أه .

وحسن اسناده الشيخ ناصر الدين الالبانى فى السلسلة الصحيحة (١٠٣ / ١) ،

(٢) باب ما جاء في حكم عمر بن الخطاب - رضي الله عنه

٣١٥ - قال أبو داود الطيالسي : ثنا حماد بن زيد^(١) عن معاوية^(٢) بن قرة المزني قال : " أتيت المدينة زمن الأقط والسمن ، والأعراب يأتون بالبرقاء^(٤) ، فيبيعونها فإذا أنا برجل طامح^(٥) بصره وهو ينظر الناس فظننت أنه غريب فدنوت [منه]^(٦) فسلمت عليه ، فرد علي السلام ، وقال لي : من أهل هذه^(٨) المدينة أنت ؟ قلت : نعم فجلست معه فقلت : ممن أنت ؟ قال : من بني هلال ، واسمى كهس^(١٠) ، أو قال من بني سلول^(١١) واسمى كهس ، ثم قال لي

(١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٣١) .

(٢) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٣٠) .

(٣) الأقط : وهو لبن مجفف يابس مستحجر ، النهاية (٥٢/١) ، لسان العرب (٢٥٧/٢) .

(٤) في الاصل والمجردة والمطالب العالية : بالبرقان - وأثبتها كما في المسند .

الشاة البرقاء : هي الشاة في خلال صوفها الأبيض طاقات سود . النهاية (١١٩/١) .

(٥) في الاصل والمجردة " يسمون بها " ، وأثبتها كما في المسند .

(٦) في الاصل والمجردة والمطالب " طافح البصر " فأثبتها كما في المسند .

وطمح بصره : أي امتد وعلا - النهاية (١٣٨/٣) .

(٧) ما بين المعقوفتين سقطت من الأصل وأثبتها من المسند .

(٨) هكذا في الأصل والمجردة ، أما في المطالب العالية : " من أهل المدينة أنت " .

وفي المسند " من أهل هذه أنت " .

(٩) قال السمعاني : " الهاللي بكسر الهاء ، هذه النسبة إلى بني هلال ، وهي قبيلة

نزلت الكوفة " . الانساب (٤٤٠/١٣) .

(١٠) كهس الهاللي : قال البخاري له صحبة . ذكره ابن حجر في القسم الاول من

الاصابة (٣٠٨/٣) . وسماه ابو الفتح الأزدي : كهس بن جرو انظر المخزون رقم ٦٥٦

(١١) في الاصل (بهلل) وأثبتها كما في المسند .

والسلولي بفتح السين المهملة وضم اللام الاولى ، هذه النسبة إلى بني سلول وهى

وهي قبيلة نزلت الكوفة فصارت محلة معروفة بها لغزولهم اياهم " الانساب للسمعاني

(١٨٨/٧) .

قال ابن الاثير لم يذكر - أي السمعاني - سلول من أي العرب هم . هم من ولد مرة .

ابن صعصة أخى عامر بن صعصة ، وأمهم سلول بنت ذهل بن شيان بهـ

يعرفون وفي خزاعة سلول . . " أهد مختصرا . في اللباب (١٣١/٢) .

ألا أحدثك حديثاً شهدته من عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - فقلت : بلى
قال : بينما نحن جلوس عنده إذ جاءت امرأة فجلست إليه فقالت : يا أمير
المؤمنين ان زوجي قد كفر شره وقل خيريه ، فقال لها [عمر بن الخطاب] ^(١)
من زوجك ؟ قالت : أبوسلمة ^(٢) فقال : ان ذلك ^(٣) لرجل لسه صحبة
وانه لرجل صدق ثم قال عمر - رضى الله عنه - لرجل عنده جالس أليس كذلك ؟
فقال : يا أمير المؤمنين لا نعرفه الا بما قلت فقال عمر لرجل : قم فادعه
لى ، وقامت المرأة حين أرسل الى زوجها فقعدت خلف عمر ، فلم يلبث أن جاء
معا حتى جلس بين يدي عمر فقال عمر : ما تقول هذه الجالسة خلفي ؟
قال : ومن هذه يا أمير المؤمنين ؟ قال هذه امرأتك قال : وتقول ماذا ؟
قال : تزعم أنك ^(٤) قد قل خيرك وكفر شرك ، قال : بئس ما قالت يا أمير
المؤمنين ، انها لمن صالحى نسائها أكثرهن كسوة وأكثرهن رفاهية ^(٥) ، ولكن
فحلها بكى ^(٦) ، فقال عمر ^(٧) : ما تقولين ؟ [فقال] ^(٨) قالت : صدق ، فقام إليها
عمر بالدرة ، فتناولها بها ، ثم قال : أى عدوة نفسها أكلت ماله وأفنيست
شبابه ، ثم أنشأت تخبرين بما ليس فيه ، فقالت : يا أمير المؤمنين لا تعجل

-
- (١) ما بين المعقوفتين سقطت من الاصل وأثبتها كما فى المسند .
(٢) أبوسلمة ، غير منسوب . . قال أبو أحمد الحاكم له صحبة . وذكر الحافظ فى الكنى
فى القسم الأول من الاصابة (٩٢ / ٤) .
(٣) هكذا فى الاصل والمجردة ، أما فى المسند (ان ذاك الرجل رجل له صحبه) .
(٤) هكذا فى الاصل والمجردة . أما فى المسند (انه) .
(٥) فى الاصل والمجردة والمطالب العالية " رفاهية بيت " وأثبتها كما فى المسند .
والرفاهية : السعة والتنعيم ، ولين العيش . النهاية (٢٤٧ / ٢) ، لسان العرب
(٤٩٢ / ١٣) .

- (٦) بكى : أى قليل الكلام الا فيما يحتاج اليه . يقال : بكات الناقة والشاة اذا قل
لينها فهى بكى . . . النهاية (١٤٨ / ١) ولسان العرب (٣٥ / ١) .
(٧) فى الاصل والمجردة : " فقال عمر - رضى الله عنه ، للمرأة " وأثبتها كما فى المسند .
(٨) ما بين المعقوفتين سقطت من الاصل والمجردة وأثبتها كما فى المسند .

فوالله لا أجلس هذا المجلس أبدا ثم أمر لها بثلاثة^(١) أثواب فقال : خذي^(٢)
لما صنعت بك ، وإياك أن تستكينا^(٣) هذا الشيخ ، [قال :]^(٤) كأنى أنظر
إليها قامت ومعها الثياب ، ثم أقبل على زوجها فقال : لا يمنعك^(٥) ما رأيته
صنعت بها أن تحسن^(٦) إليها ، انصرفا . فقال الرجل : ما كنت لأفعل
ثم قال عمر - رضى الله عنه : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (خير
أمتي القرن الذى أنا منه^(٧) ، ثم الثانى ثم الثالث ، ثم ينشأ قوم تسبق أيمانهم
شهادتهم ، يشهدون من غير أن يستشهدوا لهم لفظ فى أسواقهم) ، قال
معاوية : قال لى كهس : أتخاف أن [يكون]^(٨) هو " من أولئك " ، قال لى
كهس : انى أتيت النبى صلى الله عليه وسلم فأخبرته باسلامى ثم غبت عنه حولا
ثم أتيت فقلت : يا رسول الله كأنه تنكرنى ، فقال : أجل فقلت : يا رسول
الله ، ما أفطرت منذ فارقتك ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : ومن
أمرك أن تعذب نفسك ، صم يوما من الشهر ، فقلت : زدنى قال : فصم يومين
حتى قال : فصم ثلاثة أيام من كل شهر^(٩) . (١٠)

(رواه ابن ابى عاصم ، عن يونس بن حبيب ، عن أبى داود الطيالسى .

ورواه البخارى فى تاريخه^(١١) ، عن موسى بن اسماعيل ، عن حماد بن زيد

به .

-
- (١) فى الاصل " بثلاث ثياب " وأثبتها كما فى المسند والمجردة من الاتحاف .
 - (٢) فى الأصل والمجردة " خذى هذا لما صنعت " وأثبتها كما فى المسند .
 - (٣) ورد فى الاصل (تشكى) وفى المجردة (يشكو) ، وأثبتها كما فى المسند .
 - (٤) ما بين المعقوفتين أثبتنا من المطالب العالية ، والسياق يقتضيه .
 - (٥) فى الاصل والمجردة " لا يحملك " وأثبتها كما فى المسند .
 - (٦) فى الاصل والمجردة " أن تسيء إليها " وأثبتها كما فى المسند .
 - (٧) فى الاصل والمجردة " منهم " وأثبتها كما فى المسند .
 - (٨) ما بين المعقوفتين سقطت من الاصل وأثبتها من المسند والمجردة .
 - (٩) فى الاصل والمجردة منه ، والمطالب العالية " من كل شهر " ، وفى المسند : " من الشهر " .
 - (١٠) المسند لابی داود ص ٨٠٧ ، حديث رقم (٣١) .
 - (١١) التاريخ الكبير (٢٣٨ / ٧) ت (١٠٢٦) .

وأخرجه الحاكم في الكنى ^(١) من طريق موسى به . (٢)

- (١) الكنى لأبي أحمد - ١/لوحة ١٨٩/أ -
 وذكره البوصيري في المجردة - ٢/لوحة ١٢٥/ب - وقال : " رواه أبو داود الطيالسي ورواه ثقات .
 وهو كما قال رحمه الله .
 وذكره الحافظ ابن حجر في المطالب العالية في ثلاثة مواضع .
 الأول : في كتاب الصوم - ل - ٧٧ - ب . وذكر فيه الجزء الأخير من قوله : أنس أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته بإسلامي . الحديث . ونسبته إلى الطيالسي ، ولكن ، عن حماد بن يزيد بن مسلم ثنا معاوية .
 وانظر المجردة من المطالب العالية (٣٠٣/١) حديث رقم (١٠٣٦)
 والثاني : في النكاح وذكره بطوله . ل - ١١٧ - أ .
 من طريق حماد بن زيد عن معاوية بن قرة به .
 وانظر المجردة منه (٢/٥٠ - ٥١) حديث رقم (١٦٢٢) .
 والثالث : في المناقب - ٢/لوحة ٧١/أ . النسخة المحمودية . وقال : " وقسّد سبق طرف منه في الصوم ، وطرف في النكاح ، وأسناده قوى .
 رواه ابن أبي عاصم ، عن يونس بن حبيب ، عن أبي داود به .
 ورواه البخاري في تاريخه ، وسموه في فوائده عن أبي موسى بن اسماعيل - والصواب بدون أبي - عن حماد بن يزيد مثله .
 وأخرجه الحاكم في الكنى من طريق موسى به "أهـ .
 وانظر المجردة منه (٤/١٥١ - ١٥٢) حديث (٤٢١١) .
 وأخرجه الطبري في تهذيب الآثار - أثناء مسند عمر بن الخطاب - .
 السفر الأول حديث رقم (٥٤٤) قال حدثني العباس بن أبي طالب ، حدثنا موسى بن اسماعيل عن حماد بن يزيد ، حدثنا معاوية بن قرة ، عن كهسب الهالسي قال : أسلمت فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته بإسلامي . . فذكره بالفاظ متقاربة ، وبأطول ما هنا ، لكنه لم يذكر قصة امرأة أبي سلمة مع عمر ابن الخطاب التي ذكرها الطيالسي .
 ورواه ابن سعد في الطبقات (٤٦/٧) ، وأبو الفتح الأزدي في المخبزون حديث رقم (٦٥) من طريق إبراهيم بن هاني النيسابوري ، عن موسى بن اسماعيل به . نحوه بدون قصة امرأة أبي سلمة . وسماه أبو الفتح ، كهسب بن جرو .
 وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٧/٣) وقال : " رواه الطبراني في الكبير ، وفيه حماد بن يزيد المنقري - والصواب " المقرئ " - ولم أجده ممن ذكره " . أهـ .
 قلت : ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١٥١/٢) وقال : حماد ابن يزيد مسلم المقرئ أبو يزيد البصري .
 والبخاري في التاريخ الكبير (٢١/٣) . ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .
 وابن حبان في الثقات (٢١٩/٦) . وأما مسند أبي داود الطيالسي ف رجاله ثقات .

(٦) ما بين القوسين في هامش الاصل .

٣١٦ - وقال الحميدى : ثنا سفيان ، ثنا ابن جدعان ^(١) ، عن الحسن ^(٢) ، عن عمران

ابن حصين ، أن عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - نشد الناس : من سمع

النبي صلى الله عليه وسلم قضى فى الجد بشىء فقام رجل : أنا أشهد ^(٣)

أنه أعطاه الثلث ، فقال : مع من ؟ قال : لا أدري قال : لا دريت . ^(٤)

٣١٧ - قال : وثنا سفيان وقال ^(٥) آخر عن الحسن ^(٦) ، عن عمران بن حصين وقام اليه

آخر فقال : أنا أشهد ^(٧) أنه أعطاه السدس قال : مع من ؟ قال : لا أدري

قال : لا دريت . ^(٨)

(قلت : مدار اسناد حديث عمران بن حصين هذا على يد زيد ابن جدعان

وهو ضعيف) ^(٩)

(١) - بخ م ٤ - على بن يزيد بن جدعان التيمى ، البصرى ، أصله حجازى ، ضعيف ، من

الرابعة مات سنة (١٣١) ، وقيل بعدها . تقريب التهذيب ص (٤٠١) ، تهذيب التهذيب

٠ (٣٢٢ / ٧)

(٢) سبق ترجمته فى حديث رقم (٤) وهو الحسن البصرى .

(٣) فى الاصل والمجردة " أنا أشهدته " وأثبتها كما فى المسند .

(٤) المسند للحميدى (٣٦٨ / ٢) حديث رقم (٨٣٣) .

وذكره البوصيرى فى المجردة - ٢ / لوحة ١٢٦ / أ .

اسناده ضعيف ، للضعف ابن جدعان ، ورواية الحسن عن عمران مرسل .

وأخرجه سعيد بن منصور فى سننه (٤٥ / ١) رقم (٣٩) عن أبى معشر عسى

عيسى بن أبى عيسى الحنات قال : سأل عمر بن الخطاب . . فذكره بأطول مما هنا

وبالفاظ متقاربة .

لكن فى اسناده عيسى الحنات قال فيه الحافظ : " متروك " تقريب التهذيب

ص ٤٤٠ ، ورواه عبد الرزاق فى مصنفه (٢٦٥ / ١٠) رقم (١٩٠٥٨) عن الشورى

عن عيسى عن الشعبى قال : كان عمر . . . فذكره بالفاظ مختلفة وفيه زيادات .

وعيسى هذا هو الحنات السابق .

(٥) كذا فى نسخة من المسند للحميدى ، وفى أخرى " فقال " .

(٦) فى نسخة أخرى " الحسين " ، والصواب ما أثبتته كذا قال الشيخ : حبيب الرحمن

الاعظم محقق مسند الحميدى .

(٧) فى الأصل " أشهدته " وأثبتها كما فى المسند .

(٨) المسند للحميدى (٣٦٨ / ٢) حديث رقم (٨٣٤) .

(٩) ما بين القوسين فى هامش الاصل .

رواه أبوداود فى سننه (٣١٨ / ٣) كتاب الفرائض ، باب ما جاء فى ميراث الجد

== وسعيد بن منصور فى سننه (٤٤/١) رقم (٣٨) وابن أبى شيبة فى مصنفه
(١٧٢/١٠) كتاب أقضية رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والحاكم فى المستدرک
(٣٣٩/٤) ، والبيهقى فى السنن الكبرى (٢٤٤/٦) .
قال الحاكم : " هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه " . ووافقه
الذهبي .

رووه من طريق عبد الأعلى وخالد ، وهشيم وهيب كلهم عن يونس ، عن الحسن
أن عمر قال : أيكم يعلم ما ورث رسول الله صلى الله عليه وسلم الجد ؟ فقال
معقل بن يسار ، أنا ورثه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، السدس ، قال : مع من ؟
قال : لا أدري ، قال : لا دريت ، فما تغنى إذا . وهو لفظ أبى داود فى السنن
قال المنذرى : " حديث الحسن عن عمر بن الخطاب منقطع " تهذيب السنن (١٦٩/٤)
الا أن الحاكم فى المستدرک والبيهقى فى السنن قالا : عن الحسن عن معقل بسن
يسار أن عمر قال . فذكره . فزاد (معقل بن يسار) .

ورواه أبو داود فى سننه (٣١٨/٣) والترمذى فى جامعة (٤١٩/٤) كليهما
فى الفرائض وابن الجارود فى المنتقى ص ٣٢١ حديث (٩٦١) كلهم من طريق همام
عن قتادة ، عن الحسن ، عن عمران بن حصين ، أن رجلا أتى النبى صلى الله عليه
وسلم فقال ان ابنى مات ، فما لى من ميراثه ؟ فقال : لك السدس . فلما أدبر دعاه
فقال : لك سدس آخر . فلما أدبر دعاه فقال : ان السدس الآخر طعمة . وقال
الترمذى : " حسن صحيح " .

ورواه ابن ماجه فى سننه (٩٠٩/٢) فى الفرائض ، عن معقل بن يسار بلفظ
" سمعت النبى صلى الله عليه وسلم أتى بغريضة فيها جد . فأعطاه ثلثا . وأسدسا
وذكره الشيخ ناصر الدين الألبانى فى صحيح ابن ماجه (١١٤/٢) وقال : " صحيح
بما بعده " أى بما رواه الحسن عن معقل بن يسار بلفظ : " قضى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فى جد كان فينا بالسدس " .

فائدة : ذكر الحافظ فى فتح البارى (٢٠/٢٢ - ٢٢) آثار عدة عن عمر بن الخطاب وغيره
من الصحابة رضوان الله عليهم ، أنهم أثبتوا وورثوا الجد وأعطوه السدس .
وصحح اسانيد بعضها ، وقوى البعض الآخر .

وقال ابن المنذر : " وأجمعوا أن الجد يضرب مع أصحاب الفرائض بالسدس .
وأجمعوا أن للاب مع الابن السدس ، وكذلك للجد معه مثل ما للآب " .

٣) باب فى الذين يحكمون للناس كحكمهم لأنفسهم

- ٣١٨ - قال أحمد بن منيع : ثنا الحسن ^(١) بن موسى ، ثنا عبد الله ^(٢) بن لهيعة ، ثنا خالد ^(٣) بن أبي عمران ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة رضى الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (أتدرون من السابقين والسابقين الى ظل الله يوم القيامة ؟ قالوا الله ورسوله أعلم قال : (الذين اذا أعطوا الحق قبلوه ، واذا سئلوا بذلوه وحكموا للناس كحكمهم لأنفسهم) . ^(٥)
- رواه أحمد بن حنبل ، ثنا حسن ويحيى بن اسحاق قالا : ثنا ابن لهيعة ^(٦) قال : ثنا خالد بن أبي عمران . فذكره . ^(٧)
- قال أحمد : وثنا اسحاق بن عيسى ، ثنا ^(٨) ابن لهيعة ح ^(٩) ويحيى بن اسحاق أنا ابن لهيعة ، عن خالد فذكر نحوه . ^(١٠) ^(١١)
- ١٥٥ - أ

- (١) هو الاشيب تقدمت ترجمته فى حديث رقم (١٢٩) .
- (٢) تقدمت ترجمته فى حديث رقم (١٢٧) .
- (٣) - م د س - خالد بن أبي عمران التجيبى ، أبو عمر ، قاضى افريقية ، فقيه صدوق ، من الخامسة ، مات سنة ١٢٥ ويقال ١٢٩ . تقريب التهذيب ص ١٨٩ ، تهذيب التهذيب (٣/ ١١٠) . وثقه ابن سعد والمجلى وذكره ابن حبان فى الثقات ، وقال أبو حاتم : لا بأس به .
- (٤) تقدمت ترجمته فى حديث رقم (١١٤) .
- (٥) مسند أحمد بن منيع مفقود .
- (٦) فى الاصل ثنا ابن لهيعة ، قال حسن : ثنا خالد بن ابى عمران ، وأثبتها كما فى المسند .
- (٧) المسند (٦٧/٦) .
- (٨) فى الاصل حدثنى وأثبتها كما فى المسند .
- (٩) فى المسند ساقطة كلمة (ح) .
- (١٠) فى الاصل : ثنا وأثبتها كما فى المسند .
- (١١) المسند (٦٩/٦) .
- وذكره البوصيرى فى المجردة - ٢ / لوحة ١٢٦ / أ - وقال : " رواه أحمد بن منيع وأحمد بن حنبل بسند ضعيف ، لضعف ابن لهيعة " .
- وأخرجه أبو نعيم فى الحلية (١٦/١) من طريق ابن لهيعة به ، وذكره الشيخ ناصر الدين الالبانى فى ضعيف الجامع الصغير (٨٠/١) . وعزاه الو مشككاة المصابيح (٣٧١١) . والرجوع اليها (ج ٢ / ١٠٩٥) لم يذكر شيئا .

(٤) باب القضاة ثلاثة

٣٢٠ - قال عبد بن حميد : حدثني أبو الوليد ^(١) ، ثنا حماد بن سلمة ، ثنا أبو سنان ^(٢) عن يزيد ^(٣) بن عبد الله بن موهب أن عثمان بن عفان قال لابن عمر : أقضى بين الناس ، فقال : لا أقضى بين الرجلين ^(٤) ، ولا أوهمهما قال : فان أباك [قد] ^(٥) كان يقضى ، فقال : ان أبي ^(٦) يقضى فان أشكل عليه شيء سأل النبي صلى الله عليه وسلم فاذا ^(٧) أشكل على النبي صلى الله عليه وسلم شيء سأل جبريل ، واني ^(٨) لا أجد من أسأله ، واني لست مثل أبي وانه بلغني ان القضاة ثلاثة : رجل حاف ^(٩) فمال به الهوى فهو في النار ، ورجل تكلف ^(١٠) فقضى

(١) - ع - هشام بن عبد الملك الباهلي مولا هم ، أبو الوليد الطيالسي البصري ، ثقة ثبت من التاسعة ، مات سنة ٢٢٧ . تقريب التهذيب ص ٥٧٣ ، تهذيب التهذيب (٤٥/١١) (٢) - بخ قد ت ق - عيسى بن سنان الحنفي ، أبو سنان القسلي ، بفتح القاف ، وسكون الميملة وفتح الميم وتخفيف اللام ، الفلسطيني ، وليد الحديث ، من السادسة تقريب التهذيب ص ٤٣٨ ، تهذيب التهذيب (٢١١/٨) . (٣) يزيد بن عبد الله بن موهب القاضي الشامي . ذكره البخاري في التاريخ الكبير (٣٤٥/٨) ، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢٧٦/٩) . فلم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا .

(٤) في الاصل " رجلين " وأثبتها كما في المسند . (٥) ما بين المعقوفتين سقطت من الاصل والمجردة ، وأثبتها كما في المسند . (٦) في الاصل والمجردة " أبي قد كان " وأثبتها كما في المسند . (٧) في الاصل والمجردة " فان " وأثبتها كما في المسند . (٨) في الاصل والمجردة " وأنا " وأثبتها كما في المسند . (٩) في الاصل والمجردة " حاف " وهو الصواب ، وفي المسند " خاف " بالمعجمة . الحيف : الميل في الحكم ، والجور والظلم . حاف عليه في حكمه يحيف حيفا : مال ، وجار . النهاية (٤٦٩/١) ، لسان العرب (٦٠/٩) . (١٠) في الاصل والمجردة " تكلف القضاة فقضى " وأثبتها كما في المسند .

بجهل فهو في النار، ورجل اجتهد فأصاب فذلك ينجو كفافاً لا له ولا عليه ، قال ،
وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " من عان بالله فقد عان بمعان "
قال : بلى فقال : انى ^(١) أعوذ بالله منك أن تجعلنى قاضياً ، فاعفاه . وقال :
لا تخبرن أحداً . ^(٢)

-
- (١) في الاصل " فانى " واثبتها كما في المسند والمجردة من الاتحاف .
(٢) المنتخب من المسند ص ١٣ حديث رقم (٤٨) ، وفي المسند للإمام أحمد " لا تخبرن
بهذا أحداً " . وذكره البوصيرى في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٦ / أ .
أخرجه ابن سعد في الطبقات (١٤٦ / ٤) من طريق أبي سنان عن يزيد بن
موهب . نحو اللفظ السابق .
الحديث في اسناده ضعف ، أبو سنان قال فيه الحافظين الحديث ، ويزيد بن
عبد الله لم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، ولا نقطاع بين يزيد وعثمان رضى الله عنه .
ولكن له شاهد عن ابن عمر رواه أبو يعلى في مسنده ، ذكره المصنف رحمه الله بعد
هذا الحديث ، وللمرفوع منه شاهد آخر من حديث بريدة وسياق .

٣٢١ - رواه أبو يعلى الموصلى قال : ثنا شييان ^(١) ، ثنا معتز ، سمعت عبد الملك بن أبي جميلة ، عن عبد الله ^(٣) بن موهب ، عن ابن عمر قال : سمعت النبي ^(٤) صلى الله عليه وسلم يقول : (من كان قاضيا ففرض بجور كان من أهل النار ، ومن كان قاضيا ففرض بجهل كان من أهل النار ، ومن كان قاضيا عالما قضى بعد ل فبا لحرى أن ينقلب كفافا) ^(٥)

(١) - م د س - شييان بن فروخ أبو شية الحبطى ، بمهمل وموحدة مفتوحتين ، أبو محمد ، صدوق بهم ، وروى بالقدر قال أبو حاتم : اضطر الناس اليه أخيرا ، من صفار التاسعة مات سنة ٢٣٦ أو ٢٣٥ . تقريب التهذيب ص ٢٦٩ ، تهذيب - التهذيب (٣٧٤ / ٤) .

(٢) - ت - عبد الملك بن أبي جميلة ، مجهول ، من السابعة . تقريب التهذيب ص ٣٦٢ تهذيب التهذيب (٣٨٨ / ٦) .

(٣) - ع - عبد الله بن موهب الشامي ، أبو خالد ، قاضى فلسطين لعمر بن عبد العزيز ثقة ، لكن لم يسمع من تميم الدارى ، من الثالثة . تقريب التهذيب ص ٣٢٥ ، تهذيب التهذيب (٤٧ / ٦) .

(٤) فى الاصل : " رسول الله صلى الله عليه وسلم " وثبتها كما فى المسند .

(٥) المسند لابی يعلى (٩٣ / ١٠) ، المقصد العلى ل ٧٤ - ب وذكره الحافظ فى المطالب العالية - ل ١٦٦ - أ وقال : قال أبو يعلى : : حدثنا شييان وأمية بن بسطام - فذكر لفظ أمية فقط - وسيأتى لفظه بعهد هذا الحديث .

• فى اسناده عبد الملك بن أبي جميلة قال فيه أبو حاتم : " مجهول " .

انظر العلل لابن أبي حاتم (٤٦٨ / ١) .

ورواه الطبرانى نحو لفظ ابى يعلى ، انظر مجمع الزوائد (١٩٣ / ٤) .

قال الهيثمى : " رواه الطبرانى فى الاوسط والكبير ، ورجال الكبير ثقات ،

ورواه أبو يعلى نحوه " . أه . ولم أقف عليه فى المعجم الكبير .

وقال محقق مسند أبى يعلى - حسين سليم - : اسناده جيد .

مع أن فى اسناده عبد الملك بن أبي جميلة ، قال فيه أبو حاتم مجهول ،

ويظهر أنه يأخذ بتوثيق ابن حبان ولو أنفرد بالتوثيق ، واستدل بادلة . وفيما استدل به فيه نظر . فتوثيق ابن حبان معروف عند المحدثين ، وأحسن من تكلم فيه - حسب على - العلامة عبد الرحمن المعلمى رحمه الله فى كتابه " التكميل بما فى تأنيب الكوثرى من الأباطيل " (٤٣٦ / ١ - ٤٣٨) ومعها تعلييق =

.....

= الشيخ ناصر الدين الالبانى ، وانظر كذلك كتاب : " رواة الحديث الذين سكت عليهم أئمة الجرح والتعديل بين التوثيق والتجهيل " للاح عذاب محمود الحمش. انظر المبحث الثالث (الامام ابن حبان وكتابه الشقات) ص ٥٠ - ٧٢ .

ثم قال حسين سليم بعد ذكره لكلام الترمذى وأبى حاتم : " هذا صحيح ، عبد الملك لم يدرك عثمان ، ولكنه روى المرفوع عن ابن عمر وقد أدركه وسمع منه ، وأما ما جرى بين عثمان وبين ابن عمر من حوار بشأن تولية القضاء فليس غريباً أن يكون ابن عمر حدث عبد الملك به أيضاً . والله أعلم . " أهـ .
يظهر أن ذكر (عبد الملك) سبق قلم أو خطأ مطبعى ،
والصحيح عبد الله بن موهب .

ثم ما ذكره فى تعليقه لا يرتفع به السند الى درجة الحسن ، ومن باب أولس
ان لا يكون جيد ، لوجود عبد الملك بن أبى جميلة فيه وهو مجهول . والله أعلم .
وله شاهد من حديث عبد الله بن بريدة عن ابيه مرفوعاً بلفظ " القضاء ثلاثة :
واحد فى الجنة ، واثنان فى النار ، فاما الذى فى الجنة فرجل عرف الحق فقصى
بسه ، ورجل عرف الحق فجار فى الحكم فهو فى النار ، ورجل قضى للناس على
جهل فهو فى النار " رواه أبو داود فى سننه (٥ / ٤) كتاب الاقضية .
والترمذى فى سننه (٦٠٤ / ٣) ، وابن ماجه فى سننه حديث رقم (٢٣١٥) ،
وكيع فى كتاب " القضاء " باب التشديد فى القضاء فى ص ١٣ - ١٦ عن بريدة
وابن عمر ، وطى وكعب . رضى الله عنهم . والله أعلم .

٣٢٢ - قال : وثنا أمية^(١) بن بسطام قال : ثنا معتمر بن سليمان ، سمعت عبد الملك ابن أبي جميلة يحدث عن عبد الله بن موهب أن عثمان قال لابن عمر : اذهب فكن قاضيا ، قال : أو تعفيني يا أمير المؤمنين قال : اذهب فاقض بين الناس قال : أو تعفيني يا أمير المؤمنين قال : عزمت عليك الا ذهبت فقضيت قال : لا تعجل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (من عان بالله فقد عان بمعان) قال : نعم قال : انى أعوذ بالله أن أكون قاضيا قال : وما يمنعك وقد كان أبوك قاضيا ؟ قال : لأنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (من كان قاضيا فاقضى بجور كان من أهل النار ، ومن كان قاضيا فاقضى بجهل كان من أهل النار ، ومن كان قاضيا فاقضى بفساد كان قاضيا بفساد) . (٢)

(١) - خ م س - أمية بن بسطام العبشى ، بالبا* والشين المعجمة ، بصرى ، يكنى أبا بكر صدوق من العاشرة ، مات سنة ٢٣١ . تقريب التهذيب ص ١١٤ ، تهذيب التهذيب (١ / ٣٧٠) .

(٢) لم أقف عليه فى مسند أبى يعلى . وذكره الهيثمى فى المقصد العلى - ل ٧٤ - ب . والبوصيرى فى المجردة - ٢ لوحة ١٢٦ / أ . وكذا الحافظ فى المطالب العالية - ل ١٦٦ / أ - ب وقال : أخرج الترمذى وقال أن فيه انقطاعا .

وانظر المجردة منه (٢٤٦ / ٢) رقم (٢١٢٢) ووضع عليه المعلق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمى علامة (*)^(١) مع أن فى اسناده عبد الملك بن أبى جميلة . وذكره الهيثمى فى موضعين فى مجمع الزوائد ، الاول فى (١٩٣ / ٤) ، وقال : " له حديث رواه الترمذى بغير هذا السياق - رواه الطبرانى فى الكبير والوسط والبخارى وأحمد كلاهما باختصار ورجاله ثقات ، وزاد أحمد " فأغاه . وقال لا تجبرن أحدا " أهد .

قلت : الذى فى المسند " لا تخبر بهذا أحدا " . والموضع الثانى فى (٢٠٠ / ٥) وقال : " رواه أحمد ، ويزيد لم أعرفه ، ومقيسة رجاله رجال الصحيح " .

(١) قال الشيخ الأعظمى فى مقدمة تحقيقه للمطالب العالية : وقد روى حين الطبع اتخاذ إمارة طباعية يعرف منها لأول نظرة الحديث الموثق رجاله أو المصحح اسناده .

= انظر المسند (٤٦٥/١ - ٤٤٦) حديث رقم (٤٧٥) من طريق
أبي سنان عن يزيد بن موهب : أن عثمان قال لابن عمر : اقضى بين الناس
فذكره مختصرا نحو حديث عبد بن حميد . وليس فيه قوله " القضاة ثلاثة "
الحديث .

ورجح الشيخ أحمد شاكر رحمه الله أن يزيد بن موهب ، هو يزيد بن عبد الله
ابن موهب . وأن اسناده منقطع . ويزيد ذكره ابن أبي حاتم في الجرح وا ،
والتعديل والبخارى في التاريخ ولم يذكر في جرحا ولا تعديلا كما سبق .
وفي اسناده أيضا أبو سنان عيسى بن سنان . قال فيه الحافظ : لين الحديث
ورواه ابن حبان في صحيحه ، انظر الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان (٢٥٧/٧)
ومحمد بن خلف المعروف بوكيع في كتابه " أخبار القضاة " (١٧/١ - ١٨)
باسناد أبي يعلى الثاني . والطبراني في الأوسط مختصرا ، حديث رقم (٢٢٥٠) ،
وقال : لا يروى هذا الحديث عن ابن عمر الا بهذا الاسناد ، تفرد به معتمر .
وفي الكبير (٣٥١/١٢ - ٣٥٢) بأطول مما في الأوسط نحو لفظ أبي يعلى
الثاني باسناد واحد عن ابراهيم بن هاشم البغوي ، ثنا أمية بن بسطام به الا أن
ابن حبان والطبراني قالوا : " عن عبد الله بن وهب " بدل " عبد الله بن موهب " .
قال ابن حبان : " ابن وهب هذا هو عبد الله بن وهب بن الأسود القرشي
من المدينة روى عن الزهري " وكذا قال أبو القاسم : " عبد الله بن وهب هذا
هو عندي عبد الله بن وهب بن زمعة " .

قال الشيخ ناصر الدين : " وهو ثقة " انظر ارواء الغليل (٢٣٧/٨)
قلت : رواه الحسن بن سفيان وابراهيم بن هاشم البغوي عن أمية بن بسطام
فقالا : عبد الله بن وهب . ورواه أبو يعلى ومحمد بن عبد الملك الرقاشي
وشييان ومحمد بن عبد الأعلى الصنعاني عن أمية بن بسطام فقالوا : عبد الله
ابن موهب . كما في أخبار القضاة وسند أبي يعلى وجامع الترمذي وكذا
قال أبو حاتم في العلل . وكنيتهما ثقة . قال ابن أبي حاتم : سألت أبي عن
حديث رواه معتمر بن سليمان عن عبد الملك ابن أبي جميلة عن عبد الله بن وهب
أن عثمان بن عفان قال . . . فذكره . قال أبي : عبد الملك بن أبي جميلة
مجهول ، وعبد الله هو ابن موهب الرملي على ما أرى وهو عن عثمان مرسل .

العلل (٤٦٨/١) .

ورواه ابن حبان فى صحيحه ، أبنا الحسن بن سفيان ، ثنا أمية بن بسطام ،
 ثنا المعتمر بن سليمان ، سمعت عبد الملك بن أبى جميلة يحدث عن
 عبد الله ^(١) بن موهب أن عثمان بن عفان قال لابن عمر : اذهب فكن قاضيا ..
 فذكر طريق أبى يغلث الثانية ^(٢) .

قلت : روى الترمذى منه " من كان قاضيا فقاضى بعدل فبالحرى أن ينقلب
 منه كفافا " وقال : هذا حديث ليس اسناده عندى متصل . ^(٢)

وهو كما قال فان عبد الله بن موهب لم يسمع من عثمان بن عفان قاله
 البخارى ^(٣) والحافظ والمنذرى . ^(٤)

(١) فى الاصل : عبد الله بن موهب . وأثبتها كما فى صحيح ابن حبان انظر الاحسان
 وموارد الظمان .

(٢) الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان (٢٥٧/٢) حديث (٥٠٣٤) ، وموارد الظمان .
 كتاب القضاء ص ٢٩٠ .

(٣) جامع الترمذى (٦٠٣/٣) كتاب الأحكام - باب ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه
 وسلم فى القاضى ، وذكر بداية لقصة السابقة . وفى الحديث ، قال قصه ، وفسس
 الباب عن أبى هريرة .

(٣) فى التاريخ الكبير (١٥٨/٥)

(٤) فى الترغيب والترهيب (٢٨٣/٣) .

وخلاصة الكلام على هذا الحديث أن له طريقين :

الأول : رواه أحمد وعبد بن حميد فى مسنديهما وابن سعد فى الطبقات مسن
 طريق أبى سنان ، عن يزيد عن عبد الله بن موهب أن عثمان قال لابن عمر : اقض
 بين الناس . وذكره الا أن رواية أحمد مختصرة .

والآخر : رواه أبو يعلى فى مسنده ، وابن حبان فى صحيحه ، والترمذى فى
 جامعة مختصرا .

والطبرانى فى الكبير والأوسط ، ووکیع فى أخبار القضاة ، كلهم من طريق المعتمر
 عن عبد الملك بن أبى جميلة عن عبد الله بن موهب أن عثمان قال لابن عمر .
 فذكره . والطريق الأول : فيه عيسى بن سنان أبو سنان ضعفه غير واحد مسن
 من الأئمة ، وفيه يزيد بن عبد الله بن موهب ذكره ابن ابى حاتم فى الجرح والتعديل
 والبخارى فى تاريخه ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا .

والطريق الآخر : فيه عبد الملك بن ابى جميلة مجهول . وفيه الانقطاع بمس

٥) باب ما يستدل به على أن القضاء
وسائر أعمال الولاية مما يكون أمراً بمعروف أو نهياً عن منكر من فروع الكفايات.

٣٢٣ - قال أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا سعيد ^(١) بن سليمان ، ثنا منصور ^(٢) يعني ابن
أبي الأسود قال : ثنا عطاء بن السائب ، عن محارب ^(٣) بن دثار ، عن ابن
بريدة ، عن أبيه قال : " لما قدم جعفر من الحبشة على النبي صلى الله عليه
وسلم ، قال له النبي صلى الله عليه وسلم : ما أعجب شئاً رأيت ، ثم قال :
رأيت امرأة على رأسها مكل فيه طعام ، فمر فارس يركض فأذراه ^(٥) ، فقصصت ،
فجمعت ^(٦) طعامها ثم التفت إليه ، فقالت : ويل لك يوم يضع الملك كرسيه فيأخذ
للمظلوم من الظالم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصديقا لقولها :
" لا قدست أمة أو كيف تقدست أمة لا يأخذ ضعيفها من شديدها غير متعتع " ^(٧).

== عبد الله بن موهب وعثمان بن عفان - رضى الله عنه .

والحديث من هذين الطريقين على أحسن أحواله يكون حسناً لغيره .
وأما قوله صلى الله عليه وسلم (من عان بالله فقد عان بمعان) . له شاهد من
حديث عائشة رضى الله عنها أن ابنه الجون لما أدخلت على رسول الله صلى الله
عليه وسلم ودنا منها قالت : أعوذ بالله منك ، فقال : لقد عدت بعظيم ، الحقسى
بأهلك " ، وفى رواية أبى أسيد رضى الله عنه ، قال صلى الله عليه وسلم : " قد
عدت بمعان " الحديث . رواه البخارى فى صحيحه ، كتاب الطلاق ، انظر

صحيح البخارى مع فتح البارى (٣٥٦ / ٩) .

(١) - ع - سعيد بن سليمان الضبى ، أبو عثمان الواسطى ، نزيل بغداد ، البرازى ، لقبه
سعدويه ثقة حافظ من كبار العاشرة ، مات سنة ٢٢٥ . تقريب التهذيب ص ٢٣٧ ،
تهذيب التهذيب (٤٣ / ٤) .

(٢) - د - س - منصور بن أبى الأسود الليثى ، الكوفى ، يقال اسم أبيه حازم ، صدوق
رمى بالتشيع من الثامنة . تقريب التهذيب ص ٥٤٦ ، تهذيب التهذيب (٣٥ / ١٠) .

(٣) - ع - محارب ، بضم أوله وكسر الراء ، ابن دثار ، بكسر المهملة وتخفيف المثلثة ،
السدوسى ، الكوفى ، القاضى ، ثقة امام زاهد ، من الرابعة ، مات سنة ٢١٦ .
تقريب التهذيب ص ٥٢١ ، تهذيب التهذيب (٤٩ / ١٠) .

(٤) كلمة (ثم) ليست فى المطالب العالية .

(٥) أذراه : ذرّ الشئ يذره : أخذه بأطراف أصابعه ثم نثره على الشئ . النهاية
(١٥٦ / ٢) لسان العرب (٣٠٣ / ٤) .

(٦) كذا فى الاصل والمجردة ، وفى المطالب العالية " تجمع " .

(٧) لم أقف على مسند بريدة بن الحبيب فى النسخة التى وصلت إلينا من مسند ابن
أبى شيبة . وذكره الحافظ فى المطالب العالية - ٢ / لوحة ٢٣ / ١ .

٣٢٤ - رواه أبو يعلى الموصلى ، ثنا زهير ، ثنا سعيد بن سليمان . . . فذكره (١) .

ورواه البزار فى مسنده ، ثنا محمد بن مسكين ، ثنا سعيد بن سليمان فذكره
قال البزار : لا نعلم له طريقا غير هذا ، ومنصور لا أدري سمع من عطاء قبل
اختلاطه أو بعده .

قلت : لم ينفرد به منصور بن أبى الاسود ، عن عطاء فقد تابعه على ذلك
عمرو بن أبى قيس كما رواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ ، ثنا محمد بن يعقوب
الشيئاني ثنا حامد بن أبى حامد ، ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن سعيد
الاشتكي ، ثنا عمرو بن أبى قيس ، عن عطاء فذكره .

= وانظر المجردة منه (٢١٢/٣) حديث (٣٢٨٧) - فى اسناده عطاء بن
السائب صدوق قد اخطط ، وحسن اسناده
الحافظ فى المطالب العالية . وله شاهد من حديث أبى سعيد الخدرى ،
وعائشة ذكر هذه الشواهد البوصيرى رحمه الله ، انظر حديث رقم (٣٢٥) .

(١) لم أقف عليه فى مسند بريدة من المسند ، ولعله فى الكبير . ولم أقف عليه فى
المقصد العلى ، وذكره الحافظ فى المطالب العالية - ٢ / لوحة ٢٣ / أ - وقال :
" قال أبو يعلى : حدثنا زهير يعنى ابن حرب ، ثنا سعيد بن سليمان . . به .
وقال الرويانى : حدثنا ابن اسحاق هو الصفانى ، ثنا سعيد بن سليمان . .
به . قال الحافظ : " اسناده حسن " .

وقال البزار لا نعلم له طريقا غير هذا ، ومنصور لا أدري سمع من عطاء بعد
اختلاطه أو قبل .

قال الحافظ : وقد تابعه عمرو بن أبى قيس عن محارب أخرجه الحاكم .
وحديث جابر رضى الله عنه فى ذلك يأتى ان شاء الله تعالى فى كتاب يوم
القيامة .

وفى الباب عن أبى سعيد وابن مسعود وعائشة رضى الله عنهم " انتهى
كلام الحافظ .

وانظر المجردة منه (٢١٢/٣) حديث (٣٢٨٧) .

وعن الحاكم رواه البيهقي في سننه . . فذكره ^(١).

قال : وأبنا علي بن أحمد بن عدان ، أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ، ثنا

معاذ بن المثنى ، ثنا سعيد بن سليمان . . فذكره ^(٢).

قال : وأبنا علي ، ثنا أحمد ، ثنا الاسفاطي وهو العباس بن الفضل ، ثنا

سعيد بن سليمان بن سعدون ، ثنا منصور بن أبي الاسود . . فذكره ^(٣). انتهى

وبالجملة فلم يعلم حال منصور بن أبي الاسود ، ولا عمرو بن أبي قيس هل

رويا عن عطاء بن السائب قبل الاختلاط أو بعده فلم يحتج بما رواه عن

عطاء كما أوضحت في تبیین حال المختلطین .

٣٢٥ - قال أبو بكر بن أبي شيبة : وثنا ابن ^(٤) أبي عبيدة ، عن الاعشى ، عن أبي صالح ^(٥)

عن أبي سعيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (لا قدسست

أمة لا يعطى الضعيف فيها حقه غير متعتع) ^(٦).

هذا اسناد رواه ثقات .

(١) السنن الكبرى (٩٥ / ٦) كتاب الغصب باب نصر المظلوم والأخذ على يد الظالم

عند الامكان . من طريق عمرو بن أبي قيس ومنصور بن أبي الاسود كليهما عن عطاء به .

(٢) ، (٣) السنن الكبرى (٩٤ / ١٠) كتاب آداب القاضي - باب ما يستدل به على ان

القضاء وسائر أعمال الولاية مما يكون أمرا بمعروف أو نهيا عن منكر من فروض الكفايات

وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٦ / أ .

وكذا الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٨ / ٥) وقال : " رواه البزار والطبراني

في الأوسط وفيه عطاء بن السائب وهو ثقة لكنه اختلط ، ومقية رجاله ثقات " . أهـ .

(٤) في حاشية الاصل : هو محمد بن ابي عبيدة بن معن .

- م د س ق - محمد بن أبي عبيدة بن معن بن عبد الرحمن المسعودي الكوفي ، اسم

ابيه عبد الملك ثقة ، من العاشرة ، مات سنة ٢٠٥ . تقريب التهذيب ص ٩٥ ،

تهذيب التهذيب (٣٣٤ / ٩) .

(٥) هو ذكوان ، ابو صالح السمان الزيات تقدمت ترجمته في حديث رقم (١٨٤) .

(٦) لم اقف على مسند ابي سعيد في النسخة التي وصلت اليها من مسند ابن أبي شيبة

وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٦ / أ .

وكذا الحافظ في المطالب العالية - ٢ / لوحة ٢٣ / ب .

له شاهد من حديث عائشة ، رواه البزار في مسنده ^(١) ، ورواه الطبراني ^(٢) من حديث ابن مسعود ، ومن حديث معاوية ^(٣) .

= الا أن فيه : وقال البزار . ووضع عليه علامة تضييب .

وقال بعد ذكره الحديث : اظن أن ابن ماجه أخرجه في اثناء حديثه ، فينظر في كتاب الاحكام من كتابه . أهـ .

وانظر المجردة منه (٢١٣/٣) حديث رقم (٣٢٨٨) وعزاه لابن أبي شيبة . رجاله ثقات كما قال البوصيري رحمه الله .

انظر سنن ابن ماجه (٨١٠/٢) في كتاب الصدقات . بأطول مما هنا وفيه قصة ، نحو حديث الحارث بن أبي أسامة الآتي برقم (٣٢٦) من طريق ابن أبي عبيدة (أظنه قال) ثنا أبي عن الأعشى ، عن أبي صالح به بلفظ : " . . . انه لا قدست أمة لا يأخذ الضعيف فيها حقه غير متعتع " .

قال البوصيري في زوائد ابن ماجه (٤٦/٢) : " هذا اسناد صحيح ، رجاله ثقات رواه أبو يعلى ورواته ثقات رواة الصحيح " .

وذكره الشيخ ناصر الدين الالباني في صحيح ابن ماجه (٥٥/٢) وقال : " صحيح " .

(١) من طريق المشي بن صباح ، عن ابن أبي مليكة عن عائشة نحوه . وقال : لانعلمه عن عائشة الا من هذا الوجه . انظر كشف الاستار (١٢٤/٢) .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٧/٤) وقال : رواه البزار وفيه المشي ابن الصباح وهو ضعيف وثقه أن معين في رواية وقال في رواية : ضعيف يكتب حديثه ولا يترك ، وقد تركه غيره . قال الحافظ : " ضعيف اختلط بآخره " . التقريب : ٥١٠ (٢) لم أقف على حديث ابن مسعود في المعجم الكبير . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٧/٤) وقال : " رواه الطبراني في المعجم الكبير والأوسط ورجاله ثقات " .

(٣) اما حديث معاوية فقد رواه الطبراني في الكبير (٣٨٥/١٩) وانظر كذلك ص ٢٨٨ من نفس الجزء .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٩/٥) وقال : " رواه الطبراني ورجاله ثقات " . وكذا عن قابوس بن مخارق نحوه (١٩٧/٤) وقال : رواه الطبراني في الكبير ، والأوسط ، ورجاله ثقات " . ولم أقف على حديث قابوس في المعجم الكبير

ورواه ابن حبان في صحيحه من حديث جابر^(١) بن عبد الله وسيأتى في كتاب
المواعظ^(٢) ورواه الحاكم^(٣) وعنه البيهقي^(٤) في سننه من حديث عبد الله بن أبي
سفيان بن الحارث بن عبد المطلب.

-
- (١) انظر الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان (٢٥٨/٢) حديث (٥٠٣٦) .
وانظر موارد الظمان ، كتاب البعث والنشور ، باب ما جاء في الحساب ص ٦٤٠ .
ورواه الصيداوى في معجم الشيوخ ص ١٢٠ ، ١٢١ . من طريق مكى بن عبد الله
الرعىنى ، حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزبير عن جابر فذكره نحو حديث بريسة
وفيه زيادات .
وذكره الهيثمى في مجمع الزوائد (٢٠٨/٥) وقال : " رواه الطبرانى في الأوسط
وفيه مكى بن عبد الله الرعىنى وهو ضعيف " . أهـ .
- (٢) انظر المجردة من الاتحاف - ٣ لوحة ٨٤ / أ .
- (٣) في المستدرک (٢٥٦/٣) كتاب معرفة الصحابة .
قال الحاكم " ولم يسمع عبد الله بن أبي سفيان من أبيه .
قال الذهبي في التلخيص : " لم يرق اسناده سوى غندر وغيره يقول عن سماك -
حدثنى شيخ عن أبي سفيان " .
- (٤) السنن الكبرى (٩٤٠٩٣/١٠) كتاب آداب القاضى . وقال البيهقي : " هذا مرسل
وهو الصحيح " . أهـ .
وذكره الحافظ في التلخيص الحبير (١٨٤/٤) ثم قال : " قال البيهقي
المرسل أصح ، وقال الحاكم : الموصول صحيح ، والمرسل مفسر لاسم المبهمة السدى
في الموصول ، هذا معنى كلامه ، وفيه نظر " . أهـ .
وذكره ابن حمزه الحسينى في كتابه " البيان والتعريف في اسباب ورود
الحديث " (٩٩٠٩٨/٣) .
وكذا الشيخ ناصر الدين الالبانى في صحيح الجامع الصغير (٣٧٩/١) ،
حديث رقم (١٨٥٧) ، وصححه وعزاه للبيهقى . ثم ذكر حديث ابن مسعود
الذى رواه الطبرانى في معجمه وصححه .

٣٢٦ - وقال الحارث بن محمد بن أبي اسامة : ثنا أحمد ^(١) بن اسحاق ، ثنا وهيب ^(٢) ثنا أيوب ^(٣) ، عن عمرو بن سعيد ^(٤) ، عن أبي زرعة ^(٥) بن عمرو بن جرير . " أن رجلاً جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقاضاه تمراً . فاستنظره رسول الله صلى الله عليه وسلم فأبى ^(٦) أن ينتظره ^(٧) . فانتهره أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : أخرج عليك أن أخرج من المدينة وأنا أطلبك منه شيء . ^(٨) فأنى والله لا أرجع إلى أرض حتى يذهب ^(٩) أكرمها أطلبك به . فارسل إلى امرأة من بنى سليم يقال لها : خولة ^(١٠) : يستسلفها تمراً ، فأرسلت إليه

(١) في الاصل : محمد بن اسحاق ، وما أثبتته هو الصواب ، وانظر كذلك زوائد مسند الحارث .

- م د س - أحمد بن اسحاق بن زيد بن عبد الله بن أبي اسحاق الحضرمي ، أبو اسحاق البصري ، ثقة ، كان يحفظ ، من التاسعة ، ٢١١ . تقريب التهذيب ص ٧٧ ، تهذيب التهذيب (١ / ١٤) .

(٢) ع - وهيب بالتصغير ، ابن خالد بن عجلان الباهلي مولا هم ، أبو بكر البصري ، ثقة ثبت لكنه تغير قليلاً . بأخرة ، من السابعة ، مات سنة ١٦٥ وقيل بعدها . تقريب التهذيب ص ٥٨٦ ، تهذيب التهذيب (١ / ١٦٩) .

(٣) ع - أيوب بن أبي تيمية : كيسان السخثياني ، يفتح المهلة بعدها معجمة ثم مشاة ثم تحتانية ، وعد الالف نون ، أبو بكر البصري ، ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد ، من الخامسة . تقريب التهذيب ص ١١٢ ، تهذيب التهذيب (١ / ٣٩٧) .

(٤) - م د س ق - عمرو بن سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص بن أمية القرشي الأموي المعروف بالاشدق ، تابعي ، وهم من زعم أن له صحبة ، وانما لأبيه رويته من الثالثة . تقريب التهذيب ص ٤٢٢ ، تهذيب التهذيب (٨ / ٣٩) .

(٥) ع - أبو زرعة بن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلي ، الكوفي ، قيل اسمه هرم ، وقيل عمرو ، وقيل عبد الله ، وقيل عبد الرحمن ، وقيل جرير ، ثقة ، من الثالثة . تقريب التهذيب ص ٦٤١ ، تهذيب التهذيب (١٢ / ٩٩) .

(٦) في الاصل " فأبى " وما أثبتته هو الصواب كما في زوائد مسند الحارث .

(٧) في الأصل " ينتظره " وأثبتها كما في زوائد مسند الحارث .

(٨) في الاصل " بشي " وأثبتها كما في زوائد مسند الحارث .

(٩) في الاصل " ينهب " وأثبتها كما في زوائد مسند الحارث .

(١٠) خولة بنت قيس زوج حمزة بن عبد المطلب . الاصابة (٤ / ٢٨٣) وانظر (٤ / ٢٩٤) منه وقيل خولة بنت حكيم بن أمية . كما في رواية أبي حميد الساعدي في المعجم الكبير .

تمراً^(١) وقالت : ان أردت من هذا فعندنا منه ما أردتم ؟ قال : تريد من هذا ؟ قال : نعم قال : " اذهب فاكيل واستوفه ثم قال : هو كنان الى نصرتم أحوج ، وأنا الى أن تأمروني بأداء أمانتي أحوج وقال : ان الله لا يقدس على أمة لا تنصر ضعيفها أو قال : لا يقوى ضعيفها " .^(٢) ١٥٦ - ب

(١) في الاصل " بتمر فقالت " وأثبتها كما في زوائد مسند الحارث .

(٢) انظر زوائد مسند الحارث - كتاب الاحكام - باب أخذ حق الضعيف - حديث رقم

٠ (٤٥٢)

وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٦ / ب .

قلت : رجاله ثقات ، الا أنه مرسل . ولكن له شواهد منها ، ما رواه ابن ماجه في سننه (٨١٠ / ٢) في كتاب الصدقات - باب لصاحب الحق سلطان . عن أبي سعيد الخدري قال : جاء أعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم يتقاضاه ديناً كان عليه . فاشتد عليه ، حتى قال له : أخرج عليك الا قضيتني . فانتهره أصحابه وقالوا : ويحك أتدري من تكلم ؟ قال : اني أطلب حقى . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : هلا مع صاحب الحق كنتم ؟ ثم أرسل الى خولة بنت قيس فقال لها : ان كان عندك تمر فأقرضينا حتى يأتمنا تمرنا فنقضيك ، فقالت : نعم بأبي أنت يا رسول الله . قال : فأقرضته . ففرض الأعرابي وأطعمه . فقال : أوفيت أوفى الله لك . فقال : أولئك خيار الناس . انه لا قدست أمة لا يأخذ لضعيف فيها حقه غير متعتع " . وسبق الكلام عليه تحت رقم (٣٢٥) .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٩ / ٤) ١٤٠ ، ١٤١ ، عن عائشة - بلفظ أطول ما هنا - وقال : " رواه أحمد والبخاري واسناد أحمد صحيح .

وعن خولة بنت قيس امرأة حمزة . رواه الطبراني في الأوسط والكبير وفيه حبان بن علي وثقه جماعة وضعفه آخرون .

وعن عبد الله بن أبي سفيان ، وقال : " رواه الطبراني في الكبير ورجالهم رجال الصحيح .

وسبق الكلام عليه تحت رقم (٣٢٥) .

وعن أبي حميد الساعدي . قال : " رواه الطبراني في المعجم الكبير والصغير ورجالهم رجال الصحيح " . أهـ .

قلت : الا أنه ليس في رواية عائشة وأبي حميد قوله : ان الله لا يقدس أمة " .

(٦) باب عون الله عز وجل للقاضي ما لم يحف

عدا وما جاء في المقسطين

٣٢٧ - قال أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا عبد الأعلى ، عن معتمر ، عن الزهري ، عن ابن

المسيب عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال : " ان المقسطين في الدنيا على منابر من لؤلؤ يوم القيامة بين يسيدي

الرحمن بما أقسطوا في الدنيا " (١)

قلت : رواه مسلم وابن حبان (٢) في صحيحهما فقالا : " منابر من نور " .

ورواه النسائي في كتاب القضاء (٤) ، عن محمد بن المثنى ، عن عبد الأعلى

به .

(١) لم أقف على مسند عبد الله بن عمرو في النسخة التي وصلت إلينا من مسند بن أبي شيبة .

(٢) في صحيحه (١٤٥٨/٣) كتاب الامارة - باب فضيلة الامام العادل ، وعقوبة الجائر . عــــــن عبد الله بن عمرو مرفوعا بلفظ : " ان المقسطين على منابر من نور . عن يمين الرحمن عز وجل . وكلتا يديه يمين ، الذين يعدلون في حكمهم وأهليهم وما ولوا " .

(٣) لم أقف عليه في الاحسان . وانظر موارده الظمان ص ٣٦٩ ، كتاب الامارة ، باب ما جاء في العدل .

(٤) سنن النسائي (٢٢١/٨) كتاب القضاء فضل الحاكم العادل في حكمه . ولم أقف فيه على رواية محمد بن المثنى ، عن عبد الأعلى . وانما فيه عن قتيبة ابن سعيد ومحمد بن آدم . بلفظ مسلم السابق .

وذكره البوصيري في المجردة - ٢ لوحة ١٢٦/أ ، وقال : رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، والنسائي في الكبرى ورواته ثقات .

وانظر تحفة الاشراف (٣٠٠/٦) وقال : رواه النسائي في الكبرى ، عن محمد ابن المثنى ، عن عبد الأعلى ، عن معمر ، عن الزهري عنه - أي سعيد - به .

ورواه الحاكم في المستدرک بلفظ ابن أبي شيبة (٨٨/٤) في الاحكام ، وقال " هذا صحيح على شرط الشيخين ، وقد أخرجاه جميعا " . ووافقه الذهبي .

لكن الامام مسلم رواه في صحيحه بلفظ " نور " .

٣٢٨ - وقال أحمد بن منيع : ثنا النضر بن اسماعيل أبو المفيرة ، ثنا بعض المشيخة
عن نفيح^(١) أبي داود ، عن عمران بن حصين رضى الله عنه قال : قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ان الله مع القاضى ما لم يتعمد حيفا ، أو
أو ما لم يحف عمدا ويوفقه للحق ما لم يرد غيره م^(٢) .

هذا اسناد ضعيف لجهالة بعض رواة ، ولكن له شاهد من حديث معقل
ابن يسار المزنى ولفظه قال : أمرنى النبى صلى الله عليه وسلم أن أقضى
بين قوم فقلت ما أحسن أن أقضى يا رسول الله قال : " ان الله مع القاضى
ما لم يحف عمدا " . رواه أحمد بن حنبل فى مسنده^(٣) .

(١) - ت س - النضر ، بالمعجمة ابن اسماعيل بن حازم البجلي ، أبو المفيرة الكوفى
القاضى ، ليس بالقوى من صغار الثامنة ، تقريب التهذيب ص ٥٦١ ، تهذيب
التهذيب (٤٣٤ / ١٠) .

(٢) - ت ق - نفيح بن الحارث ، أبو داود الأعشى ، مشهور بكنيته ، كوفى ، ويقال له نافع
متروك وقد كذبه ابن معين ، من الخامسة ، مات سنة ١٥١ أو ١٥٢ هـ .
تقريب التهذيب ص ٥٦٥ ، تهذيب التهذيب (٤٧٠ / ١٠) .

(٣) مسند أحمد بن منيع حققه .

وذكره البوصيرى فى المجردة - ٢ / لوحة ١٢٦ ب

وكذا الحافظ فى المطالب العالية - ل ١٦٦ - ب .

وانظر المجردة منه (٢٤٧ / ٢) حديث رقم (٢١٢٣) .

فيه نفيح متروك وقد كذبه ابن معين . ويغنى عنه حديث ابن ابي
أوفى الآتى ذكره .

(٤) المسند (٢٦ / ٥) .

وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٩٣ / ٤) .

وقال : رواه أحمد والطبرانى فى الكبير والأوسط وفيه أبو داود الأعشى وهو كذاب .

اسناده ضعيف جدا ، فيه أبو داود وقال فيه الحافظ متروك .

ولكن المتن له شاهد من حديث ابن مسعود . رواه خليفة بن خياط ، انظر

مسند خليفة حديث رقم (٥٩) ورواه الطبرانى فى معجمة الكبير (١٧ / ١٠) من

طريق خليفة بن خياط به .

قال الدكتور أكرم العمرى حفظه الله : فان كـــــــان - أى =

== حفص بن سليمان - هو الأسدي الفاضل فهو متروك الحديث .
وان كان هو المنقري التميمي فهو ثقة ، وعلى الأول يكون السند ضعيفاً
جداً ، وعلى الثاني ففيه عداً لم أقف على ترجمته .

قلت : حفص بن سليمان هو القاري الأسدي ، قال فيه الحافظ متروك مع
امامته في القراءة . تقريب التهذيب ص ١٧٢ ، وانظر ميزان الاعتدال (١ / ٥٥٨)
وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤ / ١٩٤) بعد أن عزاه للطبراني : وفيه
حفص بن سليمان القاري ثقة أحمد ، وضعفه الأئمة ونسبوه إلى الكذب والوضع . أهـ .
وحديث ابن مسعود مداره على حفظ هذا ، ولكنه ضعيف جداً .
(اما عداً بن أحمد) فهو شيخ الطبراني وهو الأهوازي قال الحافظ الذهبي
: لعداً هذا غلط وهم يسير وهو صدوق ، ت ٣٠٦ هـ . سير أعلام
النبلاء (١٤ / ١٦٨) تذكرة الحفاظ (٢ / ٦٨٨) .

وذكر الحديث الشيخ ناصر الدين الألباني في صحيح الجامع الصغير (١ / ٣٧٤)
رقم الحديث (١٨٢٨) وقال : حسن (طب) عن ابن مسعود (حم) عن معقل
ابن يسار . المشكاة ٣٧٤١ .

قلت : الرقم المشار إليه في المشكاة ليس هو عن معقل بن يسار وإنما هو
رقم حديث عبد الله بن أبي أوفى ، ولم أقف على حديث معقل بن يسار في
المشكاة ثم تحسين الشيخ ناصر الدين الألباني له فيه نظر . لأنه من طريقين ؛
الأول : فيه أبو داود وقد كذبه بعض الأئمة .

والثاني : فيه حفص بن سليمان قال فيه الحافظ متروك .
ولا يعارض أحدهما الآخر ، لأن فد كل منهما ضعف شديد .

ورواه الحاكم في المستدرک (٤ / ٩٣) كتاب الأحكام - من طريق أبو العوام ،
عن أبي اسحاق الشيباني ، عن ابن أبي أوفى مرفوعاً بلفظ : " ان الله مع القاضي
ما لم يجز ، فإذا جاز تبرأ الله عز وجل منه " .

قال الحاكم : أبو العوام هذا عمران بن داود القطان والاسناد صحيح ولم
يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

أبو العوام هو ابن دوار . وليس ابن داود كما في المستدرک ، قال الحافظ
- س - عمران بن دوار ، بفتح الواو بعدها راء ، أبو العوام ، القطان البصري ،
صدوق يهم ورمي برأى الخواج ، من السابعة . تقريب التهذيب ص ٤٢٩ . وحسنه
الشيخ ناصر الدين الألباني في صحيح الجامع الصغير (١ / ٣٧٤) رقم (١٨٢٧)

* ٧ - باب كراهية الامسارة *

وكراهية تولي أعمالها لمن رأى من نفسه ضعفا أو رأى فرضها
عنه بغيره ساقط

٣٢٩ - قال أبو داود الطيالسي : حدثنا ^(١) هشام ، عن عباد بن أبي علي ^(٢)
عن أبي حازم ^(٣) ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال " ويل للأمرء [وييل للأمناء] ^(٤) وييل للعرفاء ^(٥) ، ليتمنين قوم ^(٦) يوم القيامة
أن زوائجهم كانت معلقة بالشرياء ^(٧) يتذبذبون [بين السماء والارض وأنهم لم يلبوا
علا] ^(٨) . (٩) . (١٠)

(١) في الأصل : اما ، وأثبتها كما في السند ، وهشام الدستوائي
تقدمت ترجمته في رقم (٤) .

(٢) - خت - عباد بن أبي علي البصري ، مقبول من الرابعة . تقريب التهذيب
ص ٢٩٠ ، تهذيب التهذيب (٩٨/٥) .

(٣) - عح س - أبو حازم الخفاري مولاهم التمار ، المدني مقبول ، من الثالثة .
تقريب التهذيب ص ٦٣١ ، تهذيب التهذيب (٦٥/١٢) . وثقه أبو داود وابن
عبد البر ، وذكره ابن حبان في الثقات .

(٤) ما بين المعقوفتين سقطت من الأصل ، وأثبتها كما في السند .

(٥) العرفاء : جمع عريف ، وهو القيم بأمور القبيلة أو الجماعة من الناس يلبس
أموهم ويتعرف الأمير منه أحوالهم . النهاية (٢١٨/٣) لسان
العرب (٣٣٨/١) .

(٦) في الأصل (أقوام) وأثبتها كما في السند .

(٧) الذوائب : جمع ذؤابة وهي الشعر المظفور من شعر الرأس ، النهاية (١٥١/٢)
لسان العرب (٣٢٩/٩) .

(٨) الثريا : النجم المعروف ، النهاية (٢١/١) .

(٩) ما بين المعقوفتين سقطت من الأصل وأثبتها كما في السند .

(١٠) المسند لأبي داود ص ٣٢٩ ، حديث رقم (٢٥٢٣) . وله شاهد من حديث
في اسناد عباد بن أبي علي ، قال فيه الحافظ : مقبول . وله شاهد من حديث
عائشة ذكره البوصيري وسيأتي . وعباد وثقه أبو داود وابن عبد البر وابن حبان .

٣٣٠ - قال : وثنا هشام ، ثنا عباد بن أبي علي ، عن أبي حازم ، عن أبي

هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " العرافة أولها ملامة وآخرها ندامة والعذاب يوم القيامة "

قال : قلت يا أبا هريرة ألا من اتقى منهم ، قال : إنما أحدثك ^(١) كما سمعت ^(٢)

(١٥٧ - أ)

٣٣١ - رواه أبو يعلى الموصلى ، ثنا شجاع بن مخلد ، ثنا وهب بن جرير ، ثنا

هشام الدستوائى . . . فذكره . ^(٣)

ورواه ابن حبان فى صحيحه من طريق هشام ^(٤) بن حسان ، عن أبي حازم مولى

أبي رهم الفخارى عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " ويـلـ

للأمرء ليتمنين أقوام أنهم معلقين بذوائبهم بالثريا وأنهم لم يكونوا ولو أشيئا قط " . ^(٥)

ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ ، وقال صحيح الإسناد . ^(٥)

(١) هكذا فى الأصل ، أما فى المسند " أحدثكم " .

(٢) المسند لأبي داود ص ٣٢٩ - ٣٣٠ حديث رقم (٢٥٢٦) . وله شاهد سيأتى

(٣) المسند لابن أبي يعلى (٨٤ / ١١) ، المقصد العلى ل . (٧٤ - أ) باللفظ الأول الذى رواه الطيالسى .

(٤) فى الأصل هشام الدستوائى ، وأثبتها كما فى الاحسان وموارد الظمان ، وهشام بن حسان الأزدي ، تقدمت ترجمته فى حديث رقم (٢٧٣) .

(٥) الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان (٩ / ٧) رقم (٤٤٦٦) . وانظر موارد الظمان ص ٣٧٥ .

قال حسين سليم أسد فى تحقيقه لمسند أبي يعلى (٨٤ / ١١) .

(٥) المستدرک (٩١ / ٤) وقال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه

الذهبي ورواه الامام أحمد فى مسنده (٢٥٧ / ١٦ - ٢٥٨) حديث رقم

(٨٦١٢) ، قال الشيخ أحمد شاكر : اسناده صحيح .

ونذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٠٠ / ٥) باللفظ الأول لأبي داود .

وقال رواه أحمد ورجاله ثقات فى طريقين من أربعة ، ورواه أبو يعلى والبزار

.....

ورواه البغوي في شرح السنة (٥٩/١٠) رقم (٢٤٦٨) من طريق هشام الدستوائي به . وله شاهد من حديث عائشة رضى الله عنها ورواه أبو يعلى في مسنده (١٨٩/٨) ، باللفظ الأول الذى رواه أبو داود في مسنده إلا أنه قال : " ليأتين على أحد هم يوم ود أنه معلق بالنجم وأنه لم يل عملاً " . وذكره الهيثم في مجمع الزوائد (١٩٧/٥) وقال : " رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط ، وفيه عمر بن سعيد البصرى وهو ضعيف ، وليث بن أبي سليم مدلس " .

وذكره البوصيرى في الاتحاف ، أنظر المجردة - ٢ / لوحة ٨١/أ . وقال رواه أبو يعلى وأحمد بسند رواه ثقات . وأما اللفظ الثانى الذى رواه أبو داود " العرافة أولها ملامة ... " الحديث . فقد ذكره الشيخ ناصر الدين الألبانى في السلسلة الصحيحة (٦٣٦/٤) ، حديث رقم (١٩٨٢) وقال : " وهذا اسناد حسن رجاله ثقات ، رجال الشيخين غير عباد بن أبى على وهو البصرى ، " وقد روى عنه مع هشام هذا - وهو والد ستوائى - غيره من الثقات وهم حماد بن زيد ، وخليد بن حسان ، كما فى الجرح والتعديل (٨٤/١/٣) ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان فى " الثقات " وقال الحافظ : مقبول " . أ هـ .

أما قوله حفظه الله : " ان رجاله رجال الشيخين غير عباد " فيه نظر . فان فيه شخص آخر غيره ، وهو أبو حازم .

ويظهر أن الشيخ الألبانى : ظن أنه سلمان أبو حازم الأشجعى ، والصحيح أنه أبو حازم الغفارى مولاهم التمار ، والدليل على ذلك رواية ابن حبان حيث صرح فيها أنه مولى أبى رهم الغفارى " ، والله أعلم .

وله شاهد آخر من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنه بلفظ " اياكم والعرافة فان أولها ملامة ، وأوسطها ندامة ، وآخرها عذاب يوم القيامة " رواه محمد بن يحيى العدين فى مسنده ، ذكر ذلك البوصيرى رحمه الله - أنظر المجردة منه - ٢ / لوحة ٨١ / أ - كتاب الامارة .

وقال : " رواه محمد بن يحيى بسند فيه راو لم يسم " . أ هـ

وفى رواية للحاكم وصحح اسنادها أيضا قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " ليوشكن رجل أن يتمنى أنه خر من الشريا وأنه لم يل من أمـر الناس شيئا " . (١)

ورواه البيهقي فى سننه ، ثنا الشيخ الامام أبو الطيب سهل بن محمد بن سليمان ، [رحمه الله املاء] (٢) ثنا أبو العباس الأصم ، ثنا يحيى بن أبى طالب ثنا عبد الوهاب بن عطاء ، أنبأ هشام فذكر الطريق الأول (٣) .
قال : ابنا أبو بكر بن فورك ، أنبأ عبد الله بن جعفر ، ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود - فذكره . (٤)

وبه الى أبى داود الطيالسى - فذكر الطريق الثانية .
وتقدم فى الامارة . (٥)

(١) المستدرک للحاکم (٩١ / ٤) وقال الحاکم : صحيح الاسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبى .

وذكره الشيخ ناصر الدين فى السلسلة الصحيحة حديث رقم (٣٦١) .
وذكر قول الحاكم وموافقة الذهبى له ثم عقبهما بقوله : " وانما هو حسن فقط للخلاف المعروف فى حفظ عاصم هذا - أى بن بهدلة - والذهبى نفسه لم يترجمه فى الميزان وحكى أقواله الأئمة فيه قال : " قلت : هو حسن الحديث " أه كلامه .

وأخرجه البزار فى مسنده من نفس الطريق .
أنظر كشف الاستار (٢٥٥ / ٢) .

(٢) مابين المعقوفتين سقطت من الأصل ، وأثبتتها من السنن الكبرى .

(٣) السنن الكبرى (٩٧ / ١٠) كتاب آداب القاضى - باب كراهية الامارة وكراهية تولى أعمالها لمن رأى من نفسه ضعفا أو رأى فرضها عنه بغيره ساقطا وفيه قال : " نواصيهم معلقة " بدل " ذوائبهم " .

(٤) السنن الكبرى (٩٧ / ١٠) فى نفس الكتاب والباب السابق .

(٥) أنظر المجردة للبوصيرى - ٢ / لوحة ٨١ / أ .

(٨) باب ما يستحب للقاضي

أن يقضى في موضع بارز للناس ، لا يكون دونه حجاب وأن يكون متوسط
المصر

٢٣٢ - قال مسند : ثنا عبد الله (١) ، عن فطر ، عن الزيال (٢) بن حرملة
سمعت القاسم بن مخيمرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من ولى على
الناس فاحتجب عنهم عند فقرهم وحاجتهم احتجب الله منه يوم القيامة " . (٥)

- (١) هو عبد الله بن داود بن عامر الهمداني ، تقدمت ترجمته في حديث رقم - ٢١ .
(٢) - خ ٤ - فطر بن خليفة المخزومي مولا هم ، أبو بكر الحنات ، صدوق روى بالتشيع
من الخامسة ، تقريب التهذيب ص ٤٤٨ ، تهذيب التهذيب (٨ / ٣٠٠) .
(٣) الزيال بن حرملة ، ذكره الحافظ في تعجيل المنفعة ص ١٢٢ ، عن جابر وابن
عمر والقاسم بن مخيمرة ، وعنه فطر بن خليفة وحصين الأجلح ، وحجاج بن أرطاة
وشقه ابن حبان . أ هـ .
وذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣ / ٤٥١) وزاد : روى عنه الشيباني .
ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا .

وقال عبد الله بن أحمد لأبيه : حدثنا أبو موسى الهروي قال : حدثنا محمد
بن فضيل قال : حدثنا الأجلح عن أبي الزيال . قال أبي : انما هو الزيال
بن حرملة من أبو الزيال كأنه أنكر أن يكون أبا الزيال ، العلل للامام أحمد
٠ (٢٨٤ / ٢)

- (٤) - ختم ٤ - القاسم بن مخيمرة ، بالمعجمة مصفرا ، أبو عروة الهمداني ، بالسكون
كوفي ، ثقة ، فاضل ، من الثالثة ، تقريب التهذيب ص ٤٥٢ ، تهذيب التهذيب
٠ (٣٣٧ / ٨)

(٥) مسند مسدد مفقود . وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٧ / أ
وكذا الحافظ في المطالب العالية . ل (١٦٦ - ب) وقال : " رواه أبو داود من
طريق أبي بكر بن أبي مريم عن القاسم بن مخيمر ، عن أبي مريم الأزدي أنه قال
لعاوية رض : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر هو الحديث . قال
الترمذي ان أبا مريم هذا الأزدي اسمه عمرو بن مرة " . أ هـ ، وانظر المجردة منه
(٢٤٧ / ٢) حديث رقم (٢١٢٤) .

اسناد مسدد مرسل ، وفيه الزيال وشقه ابن حبان وله شاهد من حديث ابن عم
الشاخ ، رواه أبو يعلى ذكره البوصيري رحمه الله بعد هذا الحديث ، وآخر رواه أبو
داود في سننه وسيأتى .

٣٣٣ - رواه أبو يعلى الموصلى قال : ثنا الحسن ^(١) بن حماد ، ثنا أبو أسامة ^(٢) عن زائدة ^(٣) ، عن السائب ^(٤) بن حبيش الكلاعى ، عن أبي الشماخ ^(٥) الأزدي ، عن ابن عم له ^(٦) أنه دخل على معاوية فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " من ولي من المسلمين شيئاً فاعلق بابه عن المسكين والضعيف وذى الحاجة دون حاجاتهم وفاقتهم ، أغلق الله عز وجل عنه باب رحمته يوم حاجته وفاقته أحوج ما أحوج الى ذلك " . لا أدرى من القائل الأزدي لمعاوية أو معاوية للأزدي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم . ^(٧)

(١) - بشرى - الحسن بن حماد بن كسيب ، بالمهملة وموحدة ، مصفر ، الحضرمي أبو على البغدادي يلقب سجادة ، صدوق من العاشرة . تقريب التهذيب ص ١٦٠ ، تهذيب التهذيب (٢ / ٢٧٢) .

(٢) هو حماد بن أسامة ، تقدمت ترجمته في حديث رقم - ٦٤ -

(٣) - ع - زائدة بن قدامة الثقفي ، أبو الصلت الكوفي ، ثقة ثبت صاحب سنن من السابعة ، تقريب التهذيب ص ٢١٣ ، تهذيب التهذيب (٣ / ٣٠٦) .

(٤) - د - السائب بن حبيش ، بمهملة وموحدة ومعجمة ، مصفر ، الكلاعى ، بفتح الكاف ، الحمصي مقبول ، من السادسة ، تقريب التهذيب ص ٢٢٨ ، تهذيب التهذيب (٣ / ٤٤٦) . وقول الحافظ فيه : مقبول ، فيه نظر ، وثقه ابن حبان والعجلي ، وقال الدارقطني : صالح الحديث ، ولأجل ذلك قال فيه الذهبي : صدوق ، أنظر الكاشف (١ / ٢٧٣) .

(٥) في الأصل : الشماخ ، والصواب ما أثبتته كما في المسند .

أبو الشماخ الأزدي ، عن ابن عم له ، له صحبة في الزجر في إغلاق الباب دون المظلوم ، وعنه السائب بن حبيش قاله الحسيني ، مجهول ، قلت : - أي الحافظ لم يذكره الحاكم أبو أحمد ولا ابن أبي حاتم . انظر تعجيل المنفعة ص :

(٦) لم أقف عليه ، وهو صحابي فجهالته لا تضر .

(٧) مسند أبي يعلى ل - (٧٠٠) . المقصد العلى ل - (٧٣١ - أ) .

في اسناده أبو الشماخ مجهول ، ولكن له شاهد سبق ذكره ، وآخر سيأتى .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥ / ٢١٠) وقال : رواه أحمد وأبو يعلى وأبو الشماخ لم أعرفه ، وبقيّة رجاله ثقات .

٣٣٤ - (ورواه عبد بن حميد ، أخبرنا ^(١) أبو عاصم ، أخبرنا ^(٢) سعيد بن زيد عن علي ^(٣) بن الحكم ، عن أبي الحسن ^(٤) الحمصي ، عن عمرو بن مرة وكانت له صحبة أنه قال لمعاوية [أني] ^(٥) سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "أيما وال أو قاض - شك علي - أغلق بابه - دون ذوى الحاجة والخلة والمسكنة ، أغلق الله بابه عن حاجته وخلته وسكنته" ^(٦) . ^(٧)

-
- (١) في الأصل : سأ عاصم ، وأثبتته كما في السند .
 ع - الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم الشيباني ، أبو عاصم النبيل البصري ، ثقة ثبت ، من التاسعة - تقريب التهذيب ص ٢٨٠ ، تهذيب التهذيب (٤ / ٤٥٠) .
- (٢) في الأصل : أنبأ ، وأثبتها كما في المنتخب من السند .
 سعيد بن زيد الأزدي ، تقدمت ترجمته في حديث رقم (١٥٦) .
- (٣) خ ٤ - علي بن الحكم البناني ، بضم الموحدة وسكون الموحدة بعدها تحتانية الأنصاري المروزي ، المؤدب ثقة ، يغرب ، من صفار التاسعة .
 تقريب التهذيب ص ٤٠٠ ، تهذيب التهذيب (٧ / ٣١١) .
- (٤) د ت - أبو الحسن الجزري ، مجهول ، من السادسة ، تقريب التهذيب ص ٦٣٣ ، تهذيب التهذيب (١٢ / ٧٣) .
- (٥) ما بين المعقوفتين سقطت من الأصل وأثبتها كما في المنتخب .
- (٦) المنتخب من السند ص ٦٠ حديث رقم (٢٨٦) .
- (٧) ما بين القوسين في هامش الأصل .
 في اسناد ، أبو الحسن الجزري ، مجهول .
 وقال علي بن المديني : لا أدرى سمع من عمرو بن مرة أم لا . تهذيب التهذيب (١٢ / ٧٣) . وانظر تحفة التحصيل ل (٧٩) .
 ولكن له شاهد سبق ذكره ، وآخر رواه أبو داود وسيأتى .

ورواه أحمد بن حنبل في مسنده بإسناد حسن فقال : ثنا معاوية بن عمرو وأبو سعيد قالا : ثنا زائدة ، ثنا السائب بن حبيش الكلاءي (٥٢ - ب) فذكره . (١)

دون قوله : لا أدري الى آخره .

(١) المسند (٤٨٠ / ٣) قال : ثنا أبو سعيد مولى بنى هاشم قال ثنا زائدة . . فذكره بلفظ " من ولي من أمر الناس ثم أغلق بابَه دون المسكين أو المظلوم أو ذي الحاجة أغلق الله عز وجل دونه أبواب رحمة عند حاجته ، وفقره أفقر ما يكون اليه " .

في اسناده أبي الشماخ الأزدي ، مجهول .

وذكره الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد (٥ / ٢١٠) .

وقال : " رواه أحمد وأبو يعلى ، وأبو الشماخ لم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات " أهـ

قلت : ويشهد له رواية مسند المرسلات ،

ورواية عبد بن حميد .

ورواية أبي داود الآتية .

ورواه شيخنا الحافظ أبو الحسن الهيثمي في زوائد الحارث بن محمد بن أبي أسامة من حديث أبي مريم موقوفاً . (١)

وزعم أنه ليس في شيء من الكتب الستة ، وهم في ذلك .

فقد رواه أبو داود في سننه مرفوعاً ، عن سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي حدثنا (٢) يحيى بن حمزة ، حدثني ابن أبي مريم - وهو يزيد - (٣) أن القاسم بن مخيمرة أخبره ، أن أبا مريم الأزدي أخبره قال : دخلت على معاوية [فقال : ما أنعمنا بك أبا فلان ، وهي كلمة تقولها العرب] (٤) فقلت : حديثاً (سمعتة) (٥) أخبرك به ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " من ولاه الله عز وجل شيئاً من أمر (٦) المسلمين فاحتجب دون حاجتهم وخلتهم وفقرهم احتجب الله [عنه] دون حاجته وفقره " .

[قال :] (٨) فجعل رجلاً على حوائج الناس . (٩) (١٠)

(١) لم ألق عليه .

(٢) في الأصل : اما ، وأثبتها كما في سنن أبي داود .

(٣) ما بين الشرطتين في الأصل ، وهو غير موجود في سنن أبي داود .

(٤) ما بين المعقوفتين سقطت من الأصل ، وأثبتها من سنن أبي داود .

(٥) ما بين القوسين في هامش الأصل .

(٦) في الأصل " أمور " وأثبتها كما في سنن أبي داود .

(٧) ما بين المعقوفتين سقطت من الأصل وأثبتها من سنن أبي داود .

(٨) في الأصل المسلمين ، وأثبتها كما في سنن أبي داود .

(١٠) سنن أبي داود (٣ / ٣٥٦ - ٣٥٧) كتاب الخراج والامارة والفق . - باب

في غلول الصدقة .

وذكره الشيخ ناصر الدين الالباني في السلسلة الصحيحة أثناء حديث رقم (٦٢٩)

وقال : " اسناد صحيح " .

ورواه الترمذى فى الجامع ، ثنا أحمد بن منيع ، ثنا اسماعيل بن ابراهيم
حدثنى على بن الحكم ، حدثنى أبو الحسن قال : قال عمرو بن مرة [لعاوية] ^(١) :
انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " ما من امام يخلق بايه دون ذوى
الحاجة والخلة والمسكنة الا أغلق الله أبواب السماء دون خلته
وحاجته ومسكنته " فجعل معاوية فذكره .

قال الترمذى : حديث عمرو بن مرة حديث غريب ، وقد روى هذا الحديث من
غير هذا الوجه ، وعمرو بن مرة الجهني يكنى أبا مريم . انتهى . ^(٢)

(١) ما بين المعقوفتين سقطت من الأصل وأثبتها كما فى جامع الترمذى .

(٢) جامع الترمذى (٦١٠ / ٣) كتاب الأحكام - باب ما جاء فى امام الرعية .

ورواه الامام أحمد فى مسنده (٢٣١ / ٤) .

فى اسناده أبو الحسن الجزرى قال الحافظ مجهول ، التقريب ص ٦٣٣ ، وذكره
الشيخ ناصر الدين الالبانى فى صحيح الجامع الصغير (٩٩٢ / ٢) حديث رقم
(٥٦٨٥) وقال صحيح (حم م) عن عمرو بن مرة .

ثم وجدته ذكره فى السلسلة الصحيحة حديث رقم (٦٢٩) وبين أن العلة فيه
أبو الحسن الى ان قال : لكن الحديث له اسناد آخر صحيح بلفظ . . . فذكر لفظ
أبى داود السابق .

وكان شيخنا أبو الحسن الهيثمي يعتقد أن أبا مريم غير عمرو بن مره وهو هو
ومن جمع بين هذا الاسم والكنية^(١)، الحافظ المنذرى فى كتاب الترغيب فقال : وعن
أبي مريم عمرو بن مرة الجهنى انتهى .^(٢)
وانما أوردت ما فى أبي داود والترمذى الفائدة^(٣)، ولما وقع من الوهم لشيخنا
فى إبراز هذا من مسند الحارث .
ورواه البيهقى فى سننه أبنا أبو الطاهر الفقيه ، أنبأ أبو بكر محمد
بن الحسين القطان^(٥)

(١) ورد فى الأصل (والكنية) .

(٢) الترغيب والترهيب (٣ / ٣١٢) . وانظر المقتنى فى سرد الكنى* (٢ / ٧١) .

(٣) كذا بالأصل ، ولعل الصواب " للفائدة " .

(٤) هو محمد بن محمد بن محمدين على بن داود الفقيه الشيخ أبو طاهر الزياتى

الشافعى ، قال أبو الحسن عبد الفافر : امام أصحاب الحديث بخراسان وفقههم

ومفتيهم بالاتفاق بلا مدافع ، وكذا قال نحوه الذهبى فى السير . ت ٤١٠ هـ

تاريخ نيسابور المنتخب من السياق لعبد الفافر الفارسى ، رقم الترجمة (٣) .

وسير أعلام النبلاء* (١٦ / ٢٧٦) .

(٥) فى الأصل : أبو بكر محمد بن الحسن القطان ، وما أثبتته هو الصواب .

هو الشيخ العالم الصالح ، أبو بكر محمد بن الحسين بن الحسن بن الخليل

النيسابورى القطان ت ٣٣٢ هـ . سير أعلام النبلاء* (١٥ / ٣١٨) شذرات الذهب ،

(٢ / ٣٣٢) .

ثنا^(١) أحمد بن يوسف السلمى ، ثنا محمد بن مبارك^(٢) ، ثنا صدقة ويحيى بن حمزة ، عن يزيد بن أبي مریم ، ثنا القاسم بن مخيمرة ، عن رجل من أهل فلسطين يكنى أبا مریم من الأسد ، قدم على معاوية فقال له معاوية : ما أقدمك ؟ قال : حديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رأيته موقفاً جئت أخبرك سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " من ولاه الله من أمر^(٤) الناس شيئاً فاحتجب^{١٥٨-١} عن حاجتهم وخلتهم وفاقتهم احتجب الله يوم القيامة عن حاجته وخلته وفاقته " .^(٦)

-
- (١) فى الأصل : أما ، وأثبتها كما فى السنن الكبرى .
- م د س ق - أحمد بن يوسف بن خالد الأزدي ، السلمى ، المعروف بحمدان أبو الحسن النيسابورى ، حافظ ثقة ، من الحادية عشرة ، تقريب التهذيب ص ٨٦ .
تهذيب التهذيب (١ / ٩١) .
- (٢) ع - محمد بن المبارك الصورى ، نزيل دمشق ، القلانسى ، ثقة ، من كبار العاشرة تقريب التهذيب ص ٥٠٤ ، تهذيب التهذيب (٩ / ٢٢٣) .
- (٣) فى الأصل : يحيى وصدقة بن حمزة ، والصواب ما أثبتته .
- (٤) فى الأصل " أمور " (أثبتها كما فى السنن الكبرى .
- (٥) كذا فى نسخة من السنن الكبرى ، وفى نسخة أخرى " حاجاتهم " .
- (٦) السنن الكبرى (١٠ / ١٠١ - ١٠٢) كتاب آداب القاضى - باب ما يستحب القاضى أن يقضى فى موضع بارز للناس لا يكون دونه حجاب وأن يكون متوسط المصر .

وله شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث أنس بن مالك .
ورواه أحمد بن حنبل ^(١) باسناد جيد والطبراني ^(٢) وغيره من حديث معاذ بن
حنبل .

٣٣٥ - وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر : ثنا عبد الرزاق ، أنبا معمر ، عن ،
جابر عن عرفة ^(٣) ، عن عائشة قالت : لقد دخل النبي صلى الله عليه وسلم يوما فقال
" لقد صنعت اليوم شيئا وددت أني لم أصنعه ، دخلت البيت فأخشى أن يجسوس
رجل من أفق من الآفاق فلا يستطيع دخوله فيرجع وفي نفسه منه شيء " . ^(٤)

هذا اسناد ضعيف لضعف جابر الجعفي .

(١) حديث معاذ بن جبل المرفوع بلفظ " من ولي من أمر الناس شيئا فاحتجب عن
أولي الضعفة والحاجة ، احتجب الله عنه يوم القيامة " .

فقد رواه الامام أحمد في مسنده (٢٣٨/٥ - ٢٣٩) .

(٢) في معجمه الكبير (١٥٢/٢٠) .

وذكره المنذرى في الترغيب والترهيب (٣١٣/٣) وقال : " رواه أحمد باسناد
جيد والطبراني وغيره " .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٠/٥) وقال : " رواه أحمد والطبراني
ورجال أحمد ثقات " . أه .

ولكن في اسناده شريك بن عبد الله القاضي قال فيه الحافظ : صدوق يخطئ
كثيرا . تغير حفظه منذ ولي القضاء . أنظر التقريب ص ٢٦٦ .

وذكره الشيخ ناصر الدين الالباني في السلسلة الصحيحة أثناء حديث رقم
(٢٢٩) .

وقال : " انما هو حسن في الشواهد ، لأن فيه شريكا القاضي وهو سيء الحفظ
أه . وسبق ذكر الشواهد .

(٣) - د ت س - عرفة بن أسعد بن كرب ، بفتح الكاف وكسر الراء بعدها موحدة ،
التميمي صاحب ، نزل البصرة ، تقريب التهذيب ص ٣٨٩ ، والاصابية
(٤٧٤/٢) القسم الأول .

(٤) مسند العدني مفقود ، وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ٢٧ / ١ ، وهو
اسناده ضعيف جدا ، جابر الجعفي رافض .

٩ (باب ما يخشى على من قضا بغير حق)

٣٣٦ - قال اسحاق بن راهوية : ثنا بقيه^(١) بن الوليد ، حدثني صفوان بن^(٢) عمرو السكسكى ، حدثني شريح بن عبيد^(٣) ومريح بن مسروق^(٤) ، عن معاذ بن جبل رضى الله عنه ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " ان القاضى لينزل فى منزلته فى جهنم أبعد من عدن . " ^(٥)

-
- (١) تقدمت ترجمته فى حديث رقم (٢٠) وهو صدوق مدلس من (ط / ٤) .
- (٢) - بخ ٣٤ - صفوان بن عمرو بن هرم السكسكى ، أبو عمرو الحمصى ، ثقة من الخامسة ، تقريب التهذيب ص ٢٧٧ ، تهذيب التهذيب (٤ / ٤٢٨) .
- (٣) - د س ق - شريح بن عبيد بن شريح الحضرمى ، الحمصى ثقة ، من الثالثة وكان يرسل كثيرا ، مات بعد المائة ، تقريب التهذيب ص ٢٦٥ ، تهذيب التهذيب (٤ / ٣٢٨) .
- (٤) ذكره البخارى فى التاريخ الكبير (٨ / ٧٠) ، وابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل (٨ / ٤٤٠) ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا .
- (٥) مسند اسحاق مفقود . والقطعة الموجودة منه فيها أحاديث أمهات المؤمنين .
- وذكره البوصيرى فى المجردة - ٢ / لوحة ١٢٧ أ .
- وكذا الحافظ فى المطالب العالية - ل (١٦٦ - أ) .
- وانظر المجردة منه (٢ / ٢٤٥) حديث رقم (٢١٢٠) .
- وفى اسناده بقيه وهو صدوق وقد صرح بالسماع .
- وأما مريح بن مسروق فقال البخارى فى تاريخه يعد فى الشاميين روى عنه ثور ابن يزيد ومعاوية بن صالح ، مرسل ،
- قال ثور : " مريح أبو الحسن الهوزانى " . أ هو قال أبو حاتم روى عن عمر مرسل ، أ هـ
- ورواية شريح بن عبيد عن سعد بن أبى وقاص وأبى ذر وأبى الدرداء وغيرهم مرسل ، أنظر المراسيل ص ٩٠ ، جامع التحصيل ص ١٩٥ ، تحفة التحصيل
- ل (٢٥) . وتهذيب التهذيب (٤ / ٤٢٨) .

٣٣٧ - رواه عبد بن حميد ، أخبرنا ^(١) يزيد بن هارون ، أبنا ^(٢) بقية بن الوليد ، عن صفوان بن عمرو ، عن عبد الرحمن ^(٣) بن جبير وشريح بن عبيد الحضرميين عن معاذ بن جبل ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إن القاضي لينزل ^(٤) في حكمه في مزلقة أبعد ^(٥) من عدن أبين ^(٦) من جهنم " . ^(٧)

٣٣٨ - رواه أبو يعلى الموصلي ، ثنا سعيد ، ثنا بقيق ، عن صفوان

(٨)

فذكره .

(١) في الأصل : ثنا .

(٢) في الأصل والمنتخب من المسند : أخبرنا ، وفي نسخة أخرى من المنتخب حدثنا .

(٣) - بخ م ٤ - عبد الرحمن بن جبير ، بجيم وموحدة ، مصغر ، ابن نفير ، بنون وفا مصغر الحضرمي ، الحمصي ، ثقة من الرابعة ، تقريب التهذيب ص ٣٣٨ ، تهذيب التهذيب (١٥٤ / ٦) .

(٤) في الأصل " لينزل " وأثبتها كما في المنتخب من المسند .

(٥) المزلقة : الزلق : الزلل ، وأرض مزلق : لا يثبت عليها قدم . لسان العرب (- ١٠ / ١٤٤) .

(٦) عدن : هي عاصمة اليمن الجنوبي في الوقت الحاضر ، وكان يقال لها (عدن أبين) لشهرة أبين ووقوع عدن فيه أو بجواره . الروض المعطار ص ٤٠٨ ، معجم المعالم الجغرافية ص ٢٠١ ، ١٥ .

(٧) المنتخب من المسند ص ٢٦ ، حديث رقم (١٠٨) .

(٨) لم أقف عليه في مسند أبي يعلى ولعله في الكبير ، ولم أقف عليه في المقصد العلوي ، ولا في مجمع الزوائد .

وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٧ أ .

وكذا الحافظ في المطالب العالية - ل (١٦٦ - أ) .

وانظر المجردة منه (٢ / ٢٤٥) حديث رقم (٢١٢٠) .

أخرجه محمد بن خلف بن حيان في " اخبار القضاة " (١٧١) عن شيخه أبي بكر جعفر بن الحسن قال : حدثنا اسحاق بن راهوية ... فذكره بلفظ اسحاق السابق . وسبق الكلام على رواية شريح بن عبيد عن الصحابة ، أما رواية عبد الرحمن بن جبير عن معاذ فهي مرسلة . أنظر تحفة التحصيل ل (٣٧) .

(١٠) باب لا يقضى القاضي وهو غضبان

- ٣٣٩ - قال مسدد : ثنا عبد الواحد بن زياد ، ثنا الأعمش ، عن أبي صالح ^(١) ،
عن أبي سعيد قال : جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله
علمني عملاً أدخل به الجنة وأقتل لعملى أعقل ^(٢) قال : " لا تغضب " . ^(٤)
رواه البيهقي في سننه ، أبنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ قال : أنبأ ^(٥)
الحسن بن محمد بن اسحاق ، ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ، ثنا مسدد ... فذكره ^(٦)
وله شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي بكر . ^(٧)

(١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (١٦٧) ، وهو ثقة ، وفي حديثه عن الأعمش
وحده مقال .

(٢) هو ذكوان ، أبو صالح السمان ، تقدمت ترجمته في حديث رقم (١٨٥) .

(٣) قوله - لعملى أعقل - سقطت من المطالب العالية .

(٤) مسند مسدد مفقود .

وذكره البوصيري في المجردة - ٢ لوحة ١٢٧/أ وقال : رواه مسدد . " بسند
صحيح " . وذكره الحافظ في المطالب العالية - ل (١٩٩/ب - ٢٠٠/أ) . وقال
" كذا هو في الصحيح " .

وانظر المجردة منه (٢/٤٠٣ - ٤٠٤) حديث رقم (٢٥٨٥) .

قال الحافظ في فتح الباري (١٠/٥١٩) : " هو على شرط البخاري لولا غنفة
الأعمش " . ولكنه ذكره في الطبقة الثانية من طبقات المدلسين ممن احتسب
الأئمة تدليسهم .

(٥) في الأصل : يا ، وأثبتها كما في السنن الكبرى .

(٦) السنن الكبرى ، (١٠/١٠٥) كتاب آداب القاضي - باب لا يقضى القاضي وهو
غضبان .

(٧) رواه البخاري في كتاب الأحكام - باب هل يقضى القاضي أو يفتى وهو غضبان ؟

انظر صحيح البخاري مع فتح الباري (١٣/١٣٦) .

ومسلم في صحيحه (١٣٤٢/٣) كتاب الأقضية - باب كراهة قضا القاضي وهو غضبان .

- وفى البخارى وغيره من حديث أبى هريرة^(١)
وفى الحاكم^(٢) من حديث أبى هريرة أو أبى سعيد بالشك.^(٢)
وسياتى أيضا شواهد فى الأدب فى باب الغضب.^(٣)
(١٥٨ - ب)

- (١) أنظر صحيح البخارى ، كتاب الأدب ، باب الحذر من الغضب .
رواه من طريق أبى حصين عن أبى صالح عن أبى هريرة رضى الله عنه بلفظ " ان رجلا
قال للنبي صلى الله عليه وسلم أوصنى . قال : " لاتغضب . فردد مرارا قال
لاتغضب " . صحيح البخارى مع فتح البارى (١٠ / ٥١٩) .
قال الحافظ : " قوله (عن أبى صالح عن أبى هريرة) خالفه الأعمش فقال
عن أبى صالح عن أبى سعيد : أخرجه مسدد فى مسنده عن عبد الواحد بن
زياد عن الأعمش ، وهو على شرط البخارى أيضا لولا غفلة الأعمش .
قلت : لكه من الطبقة الثانية من المدلسين ، وقد قال هو رحمه الله
فى طبقات المدلسين : " الثانية من احتمال الأئمة تدليسهم ، وأخرجوا
لهم فى الصحيح لا ماتهم وقلة تدليسهم ، طبقات المدلسين ص ١٣ .
(٢) لم أقف على حديث أبى هريرة أو أبى سعيد ، وإنما وقفت على حديث جارية
بن قدامة رضى الله عنه ، مرفوعا بلفظ : " قال : قلت يا رسول الله قل لى
قولا ينفعنى واقتل على لعله أعيمه ، فقال : " لاتغضب " وأعادهما
على مرارا يقول : " لاتغضب " .
رواه الحاكم فى المستدرک (٣ / ٦١٥) كتاب معرفة الصحابة : ذكر جارية
بن قدامة التميمى رضى الله عنه .
وسكت عنه الحاكم والذهبى .
(٣) أنظره فى المجردة للبوصيرى ، كتاب الأدب ، باب الغضب - ٢ / لائحة
١٥٠ / ب .

- وقال أبو يعلى الموصلى : ثنا خالد^(١) بن مرداس ، ثنا اسماعيل^(٢) بن عياش عن عباد^(٣) بن كثير ، عن أبي عبد الله ، عن عطاء بن يسار ، عن أم سلمة زوج النبی صلی الله عليه وسلم قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا ابتلى أحدكم بالقضاء بين المسلمين فلا يقض وهو غضبان فليسو^(٥) بينهم بالنظر والمجلس والاشارة ولا يرفع صوته على أحد الخصمين فوق^(٦) الآخر^(٧) .

وسياتى بتمامه وطرقه فى باب انصاف الخصمين فى المدخل عليه .

-
- (١) خالد بن مرداس ، أبو الهيثم السراج ، وثقه الخطيب ، تاريخ بغداد (٣٠٧ / ٨)
 (٢) تقدمت ترجمته فى حديث رقم (٢٠٠) ، قال يحيى بن معين : خلط فى حديثه عن أهل العراق ، الكواكب النيرات ص ٩٨ .
 (٣) ر - ق - عباد بن كثير الشافعى ، البصرى ، متروك قال أحمد : روى أحاديث كذب ، من السابعة ، تقريب التهذيب ص ٢٩١ ، تهذيب التهذيب (١٠٠ / ٥)
 (٤) ر - أبو عبد الله المصرى ، مولى اسماعيل ، مجهول ، من السادسة تقريب التهذيب ص ٦٥٥ ، تهذيب التهذيب (١٥١ / ١٢) .
 (٥) فى الأصل : " وليسو بينهم " بالنظر والمجلس " وأثبتها كما فى مسند أبى يعلى .
 (٦) قوله : " فوق الآخر " . مثبته فى الأصل والمجردة والمقصد العلى والمطالب العالية ، ولا توجد فى المسند .
 (٧) مسند أبى يعلى (٢٦٤ / ١٠) .
 المقصد العلى ل (٧٤ - أ) .
 فى اسناد عباد بن كثير وهو متروك .
 وسياتى الكلام عليه مفصلاً فى حديث (٣٧٦) .

(١١) باب لا يقضى القاضى الا وهو شعبان ريان

=====

- ٣٤٠ - قال مسدد : ثنا هشيم^(١) ، عن أبي اسحاق^(٢) ، عن أبي هرير^(٣) ، عن
 شريح^(٤) أنه كان اذا غضب أو جاع قام فلم يقض بين أحد .^(٥)
 رواه البيهقي في سننه ، أخبرنا أبو الحسين^(٦) بن بشران العدل ببغداد ،
 أنبأ أبو عمرو^(٧) بن السماك^(٨) ، أنبأ حنبل^(٩) بن اسحاق ، ثنا مسدد . . . فذكره .^(١٠)

- (١) ابن بشير ، تقدمت ترجمته في حديث رقم (٢٢) وهو مدلس من (ط / ٣) .
 (٢) - عسق - عبد الله بن ميسرة الحارثي ، أبو ليلى الكوفي أو الواسطي ، ضعيف
 كان هشيم يكنى أبا اسحاق وأبا عبد الجليل ، وغير ذلك ، يدلسه ، مسند
 السادسة ، تقريب التهذيب ص ٣٢٦ ، تهذيب التهذيب (٤٨/٦) .
 (٣) في الأصل : أبي هرير ، وفي المطالب العالية : ابن هرير ، وفي السنن الكبرى
 ابن هرير ، وهو الصواب .
 وهو - خت ٤ - عبد الله بن حسين الأزدي ، أبو هرير ، بفتح المهملة وكسر
 الراء ، وآخره زاي ، البصري ، قاضي سجستان ، صدوق يخطئ ، من السادسة
 تقريب التهذيب ص ٣٠٠ ، تهذيب التهذيب (١٨٢/٥) .
 (٤) - بخ من - شريح بن الحارث بن قيس الكوفي ، النخعي ، القاضى ، أبو أمية
 مخضرم ثقة ، تقريب التهذيب ص ٢٦٥ ، تهذيب التهذيب (٣٢٦/٤) .
 (٥) مسند مسدد مفقود .
 وذكره الحافظ في المطالب العالية . ل (١٦٦ - ب) .
 وانظره في المجردة منه (٢٤٨/٢) أثر رقم (٢١٢٦) .
 (٦) هو علي بن محمد ، تقدمت ترجمته في حديث رقم (٧٠) .
 (٧) عثمان بن أحمد السماك ، أبو عمرو الدقاق . قال الذهبي : صدوق في نفسه
 لكن روايته لتلك البلايا عن الطيور كوصية أبي هريرة ، فآلآفة من فوق ، أما هو
 فوثقه الدارقطني - وذكر حديثا ثم قال : وهذا الاسناد ظلمات ، وينبغي
 أن يغمز ابن السماك لروايته هذه الفضائح . قال الحافظ ابن حجر : ولو فتح
 المؤلف على نفسه ذكر من روى خبرا كذبا آفته من غيره ما سلم معه سوى القليل
 من المتقدمين فضلا عن المتأخرين واني لكثير التألم من ذكره لهذا الرجل الثقة
 في هذا الكتاب بغير مستند ولا سلف وقد عظمه الدارقطني ووصفه =

.....

= بكثرة الكتابة والجد في الطلب واطراه جدا . . . الخ ، ميزان الاعتدال (٣ / ٣)

لسان الميزان (١٣١ / ٤) .

(٨) في الأصل : ثنا* ، وأثبتها كما في السنن الكبرى .

(٩) حنبل بن اسحاق بن هلال بن أسد ، أبو علي الشيباني ، وهو ابن عم أحمد بن

حنبل ، ت ٢٧٣ هـ ، قال الخطيب كان ثقة ثبتا ، تاريخ بغداد (٨ / ٢٨٦-٢٨٧)

(١٠) السنن الكبرى للبيهقي (١٠٦ / ١٠) كتاب آداب القاضي - باب لا يقضى القاضي الا

وهو شبعان ريان . وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٧ / أ .

الأثر فيه عن عنة هشيم وهو من (ط / ٣) من المدلسين ، وفيه أيضا عبد الله بن مسرة

قال الحافظ : ضعيف ، وعبد الله بن حسين الأزدي قال فيه الحافظ : مددوق

يخطي* .

٣٤١ - وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة ، ثنا خالد ^(١) بن خداش ، ثنا القاسم ^(٢) بن عبد الله العمري ، ثنا عبد الله ^(٣) بن عبد الرحمن بن معمر ، عن أبيه ^(٤) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا يقضى القاضى الا وهو شعبان ريسان " ^(٥) .

(١) - بخ م ك د س - خالد بن خداش ، بكسر المعجمة وتخفيف الدال وآخره معجمة أبو الهيثم المهلبى مولا هم البصرى ، صدوق يخطئ * ، من العاشرة ، تقريب التهذيب ص ١٨٢ ، تهذيب التهذيب (٨٥ / ٣) .

(٢) - ق - القاسم بن عبد الله بن عمر بن حفص العمري ، المدني ، متروك رماه أحمد بالكذب ، من الثامنة . تقريب التهذيب ص ٤٥٠ ، تهذيب التهذيب (٣٢٠ / ٨) انظر العلل للإمام أحمد (١٩٨ / ٢) وفي ص ٣١ قال : أف أف ليس بشئ * .

(٣) - ع - عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر بن حزم الأنصارى ، أبو طوالة ، بضم المهملة ، المدني ، قاضى المدينة لعمر بن عبد العزيز ، ثقة من الخامسة . تقريب التهذيب ص ٣١١ ، تهذيب التهذيب (٢٩٢ / ٥) .

(٤) عبد الرحمن بن معمر ذكره العقيلي فى ترجمة مطهر ، فقال : شبل وعبد الرحمن مجهولان . قال الحافظ : وذكر ابن يونس وهو أخبر بالمصريين أن شبل المذكور روى عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم قاله أعلم .

أنظر الضعفاء للعقيلي (٢٦١ / ٤) وفيه عبد الرحمن بن يعمر - والصواب - ابن معمر - . وانظر لسان الميزان (٤٣٩ / ٣) .

(٥) انظر الباعث فى زوائد مسند الحارث - كتاب الأحكام ، باب لا يقضى القاضى الا وهو شعبان ريسان ، حديث رقم (٤٤٠) . وذكره البوصيرى فى المجردة - ٢ / لوحة ١٢٢ / أ .

وكذا الحافظ فى المطالب العالقة ل (١٦٦ - ب) .

وانظر المجردة منه (٤٤٨ / ٢) حديث رقم (٢١٢٢) .

وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٩٥ / ٤) وقال : " رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه القاسم بن عبد الله بن عمر وهو متروك كذاب . وقال أى الطبرانى - لا يروى عن النبى صلى الله عليه وسلم الا بهذا الاسناد " أ هـ .

اسناده ضعيف جدا ، وأخرجہ الدارقطنى فى سننه ، كتاب الأقضية والأحكام أنظر سنن الدارقطنى مع التعليق المغنى (٢٠٦ / ٤) من طريق القاسم بن عبد الله العمري به .

رواه البيهقي ، أنبأ أبو الحسن ^(١) علي بن أحمد بن عبدان ، أنبأ أحمد ^(٢) بن عبيد الصفار ، ثنا هثلم ^(٣) بن علي ، ثنا كثير ^(٣) بن يحيى ، ثنا القاسم بن عبد الله بن عمر العمري ، ثنا عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي طوالة . . . فذكره . ^(٤)

قال : أنبأ أبو الفتح ^(٤) هلال بن محمد بن جعفر الحفار ببغداد ، أنبأ الحسين ^(٥) بن يحيى بن عياش القطان ، ثنا اسماعيل ^(٦) بن أبي الحارث ، ثنا موسى ^(٧) بن داود ، عن القاسم بن عبد الله . . . فذكره . ^(٨)

-
- (١) هو علي بن أحمد بن عبدان بن محمد بن الفرج بن سعيد أبو الحسن الأهوازي قال الخطيب : كان ثقة ، وقال الذهبي : ثقة مشهور ، ت ٤١٥ هـ . تاريخ بغداد ٣٢٩/١١ ، سير أعلام النبلاء ٣٩٧/١٧ .
- (٢) تقدمت ترجمته في حديث رقم (١٤٤) .
- (٣) هشام بن علي وكثير بن يحيى لم ألق عليهما .
- (٤) وأبو الفتح هو هلال بن محمد بن جعفر بن سعدان الحفار ، قال الخطيب : كتبنا عنه وكان صدوق ، وقال الذهبي : الشيخ الصدوق : مسند بغداد ، ت ٤١٤ هـ .
- تاريخ بغداد ٧٥/١٤ ، سير أعلام النبلاء (٢٩٣/١٧) .
- (٥) هو الحسين بن يحيى بن عياش بن عيسى ، أبو عبد الله الأعور القطان ، ويقال التمار . ذكره القواس في جملة شيوخه الثقات ، وقال الذهبي : هو الشيخ المحدث الثقة ، مسند بغداد ، ت ٣٣٤ هـ . تاريخ بغداد (١٤٨/٨) ، سير أعلام النبلاء (٣١٩/١٥) .
- (٦) د ق - اسماعيل ابن أبي الحارث : أسد بن شاهين البغدادي ، أبو اسحاق صدوق ، من الحادية عشرة ، تقريب التهذيب ص ١٠٦ ، تهذيب التهذيب (٧٨٢/١)
- (٧) - م د س ق - موسى بن داود الضبي ، أبو عبد الله الطرسوسي ، نزل بغداد صدوق فقيه ، زاهد له أوهام ، من صفار التاسعة .
- تقريب التهذيب ص ٥٥٠ ، تهذيب التهذيب (٣٤٢/١٠) .
- وقد وثقه ابن نمير وابن سعد وابن عمار الموصلي ، والمجلى وابن حبان ، والدارقطني ، ويبدو أن الحافظ أنزله على هذه المرتبة لقول ابن حاتم فيه

.....

== "شيخ في حديثه اضطراب".

وأبو حاتم كما وصفه الحفاظ والنقاد كالذهبي متعنت ، قال الذهبي في ترجمة
ابراهيم بن خالد الكلبى : " وثقه النسائي والناس . وأما أبو حاتم فتعنت
وقال : يتكلم بالرأى فيخطئ ويصيب ، ليس محله محل المتسعين في الحديث ،
فهذا غلو من أبي حاتم سامحه الله " . الميزان (٢٩/١) .

وانظر ميزان الاعتدال (٣٥٥/٢) ، ومقدمة فتح الباري ترجمة محمد بن أبي
عدي البصري ، وقال الذهبي : " قسم متعنت في الجرح مثبت في التعديل
يغمز الراوى بالغلطتين والثلاث .

فذكر منهم ابن معين وأبو حاتم والجوزجاني - أنظر ذكر من يعتمد قوله
في الجرح والتعديل ص ١٥٨ - ١٥٩ .

وانظر الرفع والتكميل ص ٢٧٤ ، ٢٧٥ ، ٢٧٩ ، ٢٨٠ .
ولأجل ذلك لم يقبل الحافظ الذهبي قوله فيه . فقال في موسى
بن داود : " ثقة زاهد مصنف " . الكاشف (١٦١/٣) .

(٨) السنن الكبرى (١٠٥/١٠ - ١٠٦) كتاب آداب القاضي - باب لا يقضى
الا وهو شعبان ريان ، قال البيهقي ، " تغرد به القاسم العمري وهو ضعيف
والحديث الصحيح في الباب قبله يؤدى معناه " . أه
قال الحافظ في فتح الباري (١٣٧/١٣) وقد أخرج البيهقي بسند ضعيف عن أبي
سعيد رفعه . . . فذكر الحديث . وقال في التلخيص الحبير (١٨٩/٤) :
رواه الطبراني في الاوسط والحارث في مسنده ، والدارقطني والبيهقي وفيه
القاسم العمري ، متهم بالوضع .

(١٢) باب ما يستحب للقاضي والوالي

من أن يولى الشراء والبيع رجلاً مأموناً غير مشهور بأنه يبيع له خوف المحاباة .

=====

٣٤٢ - قال أبو يعلى الموصلي : ثنا محمد ^(١) بن عبد الله بن عمار، ثنا
المعافى ^(٢) ابن عمران، ثنا مختار التمار ^(٣)، عن أبي مطر البصري ^(٤)، قال : كنت مع
على رضى الله عنه فانتبهنا الى سوق ^(٥) الكبير فتوسم شيخاً ^(٦) منهم، فقال
ياشيخ ، أحسن بيعتني فى قميص بثلاثة دراهم . قال : نعم ياأمير المؤمنين
فلما عرفه لم يشتر منه شيئاً وأتى غلاماً ^(٧) [حدثنا] فاشتري منه . (١٥٩ - أ)

(١) - س - محمد بن عبد الله بن عمار المخرمسي ، بالمعجمة والتشديد ، الأزدي

أبو جعفر البغدادي ، نزيل الموصل ، ثقة حافظ ، من العاشرة ، مات سنة ٢٤٢ .

تقريب التهذيب ص ٤٨٩ ، تهذيب التهذيب (٢٦٥ / ٩) .

(٢) - خ د س - المعافى بن عمران الأزدي الفهمي ، أبو مسعود ، الموصلي ثقة

عابد فقيه ، من كبار التاسعة ، تقريب التهذيب ص ٥٣٧ ، تهذيب التهذيب

(١٩٩ / ١٠) .

(٣) تقدمت ترجمته فى حديث رقم (١٠٦) وهو ضعيف .

(٤) " " " " " (١٠٦) وهو مجهول .

(٥) فى الأصل " السوق الكبير " وأثبتها كما فى المسند .

وفى المنتخب من مسند عبد بن حميد والسنن الكبرى للبيهقي " دار فرات وهى

سوق الكرابيس هى جمع كرباس وهو القطن . النهاية (١٦١ / ٤) ، وفى مختار ،

الصحاح ص ٥٦٦ : فارسى معرب .

(٦) فى الأصل (شيخ) وأثبتها كما فى المسند .

(٧) ما بين المعقوفتين سقطت من الأصل والمجردة ، وأثبتها كما فى المسند .

قميصا بثلاثة دراهم ، فلبسه من الرصغين ^(١) الى الكعبين يقول في لباسه
الحمد لله الذي رزقني من الرياش ^(٢) ما تجمل به في الناس وأواري به عورتى
فقال المسلمون : شيئا تحدثه ^(٤) عن نفسك أو عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك اذا لبس ثوبا . ^(٥)
رواه البيهقي في سننه : أبنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي ، ثنا
أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ، ثنا محمد بن عبيد ، ثنا
المختار وهو ابن نافع ، عن ابن مطر قال : خرجت من المسجد فاذا رجل ينادى
من خلفي ارفع ازارك فانه أنقى لثوبك واتقى لك وخذ من رأسك ان كنت مسلما
فمشيت خلفه فقلت : من هذا ؟ فقال لى رجل : هذا على أمير المؤمنين - فذكر
الحدث -

قال : ثم أتى دار فرات وهو سوق الكرابيس فقال : يا شيخ أحسن بيعتي في
قميص بثلاثة دراهم ، فلما عرفه لم يشتر منه شيئا . ^(٦) فأتى غلاما حدثا . فاشتري
منه قميصا بثلاثة دراهم ، ولبسه ما بين الرصغين ^(٧) الى الكعبين ، قال فجاء
أبو الغلام صاحب الثوب فقيل : يا فلان قد باع ابنك اليوم من أمير المؤمنين
قميصا بثلاثة دراهم ، قال : أفلا أخذت درهمين ، فأخذ أبوه درهما وجاء به
الى أمير المؤمنين فقال : أمسك هذا الدرهم يا أمير المؤمنين ، قال : ما شأن
هذا الدرهم ؟ قال : كان قميصا ثمن درهمين قال : باعنى برضاي وأخذ
برضاه . ^(٨)

(١) الرصغ : لغة في الرسخ ، وهو مفصل ما بين الكف والذراع ، وقيل مجتمع
الساقين والقدمين . المصباح المنير (٢٢٦ / ١) ، لسان العرب (٤٢٨ / ٨) .
(٢) في الأصل " اللباس " ، وأثبتها كما في المسند

الرياش والرياش : ما ظهر من اللباس ، كاللبس واللباس ، النهاية (٢٨٨ / ٢)
لسان العرب (٣٠٩ / ٦) .

- ٣٤٣ - ورواه اسحاق بن راهويه ^(١) ،
٣٤٤ - وعبد بن حميد ^(٢) ، والطبراني في كتاب الدعاء ^(٣) .
وتقدم في باب السحابة في البيع بطوله ^(٤) .

-
- (١) في مسنده ، ولم ألق عليه في القسم الذي وصلنا منه ،
وسبق أن ذكره البوصيري مختصرا ، أنظر حديث (١٠٦)
(٢) أنظر المنتخب من مسند عبد بن حميد ص ٢٣ ، حديث رقم (٩٦) .
(٣) الدعاء للطبراني حديث رقم (٣٩٤) وحديث رقم (٣٩٥) من طريق معمر
بن زياد والمختار بن نافع كليهما عن أبي مضر ، فذكره .
(٤) انظر المجردة (لائحة ١٧٥ / ب) ، وقال : ومدار أسانيدهم على المختار
بن نافع وهو ضعيف وذكره الحافظ في المطالب العالية ج (٩٤ / أ - ب)
وعزاه لاسحاق وعبد بن حميد وأبو يعلى ، وذكره مرة أخرى أنظر - ل (١٠١)
وانظر المجردة منه حديث رقم (١٢٧٠) وحديث رقم (١٣٦٢)
أخرجه الامام أحمد في مسنده ، حديث رقم (١٣٥٤) .
وفى فضائل الصحابة ، حديث رقم (٨٢٨) ، وفى الزهد له ص ١٣٠ .
وعبد الله بن أحمد في زوائد المسند مختصرا ، حديث رقم (١٣٥٢) من ،
طريق المختار بن نافع عن أبي مضر ، قال الشيخ أحمد شاكر : " اسناد ضعيف"
أهـ
وأبو يعلى في مسنده (٢٧٤ / ١) مختصرا من طريق عثمان بن عمر ، حدثنا
شيخ من أهل الكوفة يقال له : أبو الحياة التميمي ، قال حدثني أبو مضر
فذكره مختصرا .
وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٨ / ٥ - ١١٩) وقال : رواه أحمد
وأبو يعلى ، وفيه مختار بن نافع وهو ضعيف .
ورواه ابن حجر في نتائج الأفكار في تخریج أحاديث الأذكار ص ١٣٢ - ١٣٨ ،
من طريق المختار بن نافع به ، وقال : هذا حديث غريب ، والمختار بن
نافع ضعيف عند الأكثر ، وثقه العجلي ، وأبو مضر اسمه عمرو بن عبد الله
الجهني ، لا يعرف حاله . . ثم قال : - وقد وجدت للحديث طريقا أخرى عنه
- وذكر اسناد الطبراني في الدعاء - من طريق أبي يحيى صاحب السقط
عن معمر بن زياد قال : حدثني أبو مضر ، فذكر المرفوع غلط ، وأبو يحيى -

.....

فيه ضعف ، وشيخه ما عرفت حاله ، انتهى مختصرا .
وله طريق ثالث أخرجه أبو يعلى فى مسنده سبق أن ذكرته ، وهو من طريق
أبى المحياة التيمى ، قال حدثنى أبو مطر .
وأبو المحياة هو يحيى بن يعلى ، وثقه الحافظ ، أنظر تقريب التهذيب
ص ٥٩٨ .

وهذا تبين أن قول البوصيرى رحمه الله : أن مدار أسانيدهم على المختار
بن نافع . فيه نظر

وللمرفوع شاهد من حديث عمر بن الخطاب رضى الله عنه .
رواه عبد بن حميد قال : أخبرنا يزيد بن هارون حدثنا الأصمغ بن زياد
ثنا أبو العلاء الشامى عن أبى أمانة رضى الله عنه قال : لبس عمر رضى الله
عنه ثوبا جديدا ، فقال الحمد لله الذى كسانى ما أوارى به عورتى واتجمل به
فى حياتى ثم قال عمر : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يقول : من
لبس ثوبا جديدا ، فقال الحمد لله الذى كسانى ما أوارى به عورتى ، واتجمل
به فى حياتى ، ثم عمد الى الثوب الذى أخلق أول القى فتصدق به كان فى
حفظ الله وفى كف الله وفى ستر الله حيا وميتا ، حيا وميتا .

المنتخب من مسند عبد بن حميد ص ٦ حديث (١٨)
وأخرجه أحمد فى مسنده (٣٠٣ / ١) حديث (٣٠٥) .
والترمذى فى جامعه (٥٥٨ / ٥) حديث (٣٥٦٠) عن يحيى بن موسى ،
وسفیان بن وكيع وابن أبى شيبه فى مصنفه ، فى العقيقة (٢٦٥ / ٨) وعنه
ابن ماجه فى سننه (١١٢٨ / ٢) حديث (٣٥٥٢) كلهم عن يزيد بن
هارون به .

قال الترمذى : " هذا حديث غريب ، وقد رواه يحيى بن أيوب عن عبيد الله
بن زهر عن على بن يزيد عن القاسم عن أبى امامة .
قلت : رواه عبد الله بن المبارك فى مسنده حديث (٢٢) عن يحيى بن
أيوب به نحو اللفظ السابق . وعنه رواه الحاكم فى المستدرک (١٩٣ / ٤) وقال
" هذا حديث لم يحتج الشيخان رضى الله عنهما باسناده ، ولم أذكر
أيضا فى هذا الكتاب مثل هذا على أنه حديث تغرد به امام خراسان =

.....

عبد الله بن المبارك عن أئمة أهل الشام رضى الله عنهم أجمعين
فأثرت إخراجهم ليرغب المسلمون في استعماله .

وسكت عنه الذهبي .

وذكر الحافظ كلا الطريقين عن أبي أمامة عن عمر في نتائج الأفكار في تخريج
الأذكار ص ١٢٤ - ١٢٦ ، وخلاصة قوله : هذا حديث حسن
أخرجه الحاكم من رواية عبد الله ابن المبارك . . . واعتذر عن تخريجه
فذكر كلام الحاكم السابق مختصراً ، ثم أعقبه بقوله - : وغفل عن الطريق
الأولى ، وهي أمثل من هذه ، فإن رجالها موثقون سوى أبي العلاء الشامي
فلا يعرف اسمه ولا حاله ، وأما الطريق الأخرى - أي طريق الحاكم - ففيها
على بن يزيد وهو الألباني ضعيف جداً ، وفق شيخه والراوي عنه مقال "أه
لعل الحافظ رحمه الله أراد بقوله : " هذا حديث حسن "

أي حسن لغيره والله أعلم .

(١٣) باب موضوع المشاورة

٣٤٥ - قال محمد بن يحيى بن أبى عمر ، ثنا سفيان ، عن الأعشى ، عن
 عمار^(١) بن عمير ، عن عبد الرحمن^(٢) بن يزيد ، قال : " كثر الناس على عبد الله^(٣)
 يسألونه فقال : يا أيها الناس لقد أتى علينا زمان لسنا نقضى ولسنا هنالك ،
 ثم قدر الله عز وجل أنا بلغنا من الأمر ما ترون فمن ابتلى منكم بقضاء بعد اليوم
 فلينظر ما فى كتاب الله عز وجل فليقض به فان آتاه ما ليس فى كتاب الله فليقض
 ما قضى به رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فان آتاه ما ليس فى قضاء رسول (٥٩) (ب)
 الله صلى الله عليه وسلم فليقض ما قضى به الصالحون . ولا يقولون أحدكم أنى
 أرى أنى أخاف فان الحلال بين وان الحرام بين ، وبين ذلك أمر شبيه فـدع
 ما يريبك الى ما لا يريبك . " (٤)

قلت : رواه النسائى فى الكبرى من طريق حريث^(٥) بن ظهير ومن طريق
 عبد الرحمن بن يزيد كلاهما عن عبد الله بن مسعود به .^(٦)
 (هذا اسناد رواه ثقات .)^(٧)

(١) - ع - عمار بن عمير التيمى ، كوفى ، ثقة ثبت ، من الرابعة ، مات بعد المائة
 وقيل قبلها بسنتين ، تقريب التهذيب ص ٤٠٩ ، تهذيب التهذيب (٢١ / ٤)
 (٢) - ع - عبد الرحمن بن يزيد بن قيس النخعى ، أبوبكر الكوفى ، ثقة
 من كبار الثالثة ، مات سنة ١٨٣ . تقريب التهذيب ص ٣٥٣ ، تهذيب
 التهذيب (٢٩٧ / ٦) .

(٣) هو ابن مسعود ، تقدمت ترجمته فى حديث رقم (١٣) .

(٤) مسند العدنى مفقود .

(٥) فى الأصل - حارث بن ظهير - والصواب ما أثبتته

- س - حريث بن ظهير بالمعجمة المضمومة ، الكوفى ، قدم الشام
 مجهول من الثانية ، تقريب التهذيب ص ١٥٦ ، تهذيب التهذيب (٣٤٢ / ٢) =

(٦) هو موجود في السنن الصغرى ، انظر كتاب آداب القضاة ، الحكم باتفاق أهل العلم . (٢٣٠ / ٨) من الطريقتين السابقين ، قال النساء — رحمه الله : " هذا الحديث جيد جيد " .

(٧) ما بين القوسين في هامش الأصل .

ونذكره البوصيرى في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٢ / ب .
أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٣٠١ / ٨) عن معمر عن المسعودى ، عن القاسم بن عبد الرحمن أن ابن مسعود قال : - ... فذكره . ، ووكيع في أخبار القضاة (٧٦ / ١) ، والحاكم في المستدرک (٩٤ / ٤) كتاب الأحكام ، كليهما من طريق الأعمش عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه قال : قال عبد الله — من عرض له قضاء فذكر نحوه . الا أن وكيعا رواه مختصرا . ، قال الحاكم : هذا صحيح الإسناد ولم يخرجاه . . ووافقه الذهبي . ورواه البيهقي في السنن الكبرى (١١٥١٠) كتاب آداب القاضى . من طريق عبد الرحمن بن يزيد وريضا قال : عن حريث بن ظهير قال : قال عبد الله . فذكر نحوه حديث العدنى .

وروى البيهقي في سننه بسند^(١) إلى الشعبي قال : كتب عمر بن الخطاب [رضى الله عنه]^(٢) إلى شريح : إذا أتاك أمر في كتاب الله فاقض به ولا يلفتك^(٣) الرجال عنه فان لم يكن في كتاب الله عز وجل^(٤) - وكان في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقض به ، فان لم يكن في كتاب الله عز وجل^(٥) - ولا في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقض بما قضى به أئمة الهدى ، فان لم يكن في كتاب الله - عز وجل^(٦) - ولا في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا في ما قضى به أئمة الهدى فأنت بالخيار - ان شئت أن تجتهد رأيك وان شئت أن تؤمرني ، ولا أرى مؤامرتك إياي إلا أسلم لك .

قال البيهقي فأخبر عمر عن موضع المؤامرة وهي المشاورة ، وربما يكون عنده من الأصول ما لم يبلغ شريحا فيخبره به ، وبالله^(٨) التوفيق .^(٩)

(١) وسنده وأخبرنا أبو حازم العبدوى الحافظ ، أنبا أبو الفضل بن خمير وبه أنبا أحمد بن نجدة ، ثنا سعيد بن منصور ، ثنا سفيان ، عن ابن اسحاق الشيباني عن الشعبي . فذكره .

(٢) ما بين المعقوفتين سقطت من الأصل ، وأثبتها كما في السنن الكبرى .

(٣) في الأصل والمجردة " يلفتك " وأثبتها كما في السنن الكبرى .

(٤) ما بين الشرطتين ليس في السنن الكبرى ، وإنما هو في الأصل .

(٥) في الأصل والمجردة " ولا في " وأثبتها كما في السنن الكبرى .

(٦) ما بين الشرطتين ليس في السنن الكبرى ، وإنما هو في الأصل .

(٨) في الأصل " والله الموفق " وأثبتها كما في السنن الكبرى .

(٩) السنن الكبرى (١٠ / ١١٠) كتاب آداب القاضي - باب موضع المشاورة .

وأخرجه النسائي في السنن الصغرى (٨ / ٢٣١) كتاب آداب القضاة

الحكم ، باتفاق أهل العلم ، قال : حدثنا أبو عامر ، قال : حدثنا سفيان عن الشيباني عن الشعبي عن شريح أنه كتب إلى يسأله . فذكر نحوه اللفظ السابق لكنه في آخره قال : فان شئت فتقدم وان شئت فتأخر ولا أرى التأخر إلا خيرا لك ، والسلام عليكم ، بدل قوله فأنت بالخيار ان شئت أن تجتهد رأيك . . . الأثر .

(١٤) باب ما يقضى به القاضى

ويفتى به الفتى وأنه غير جائز له أن يقتل أحدا من أهل دهره ولأن يحكم

أو يفتى بالاستحسان

(١) قال الله عز وجل : ((فان تنازعتم فى شئ فردوه الى الله والرسول ...))
الآية .

قال الشافعى رضى الله عنه : ((فان تنازعتم)) يعنى والله أعلم هم وأمرؤهم
بطاعتهم (فردوه الى الله والرسول) يعنى والله أعلم الى ما قال الله والرسول
وقال تعالى : ((أychسب الانسان أن يترك سدى))^(٢) الآية .

قال الشافعى : فلم يختلف أهل العلم بالقرآن فيما علمت أن (السدى) الذى
لا يؤمر^(٣) ولا ينهى ، ومن أفتى أو حكم بما لم يؤمر به فقد أجاز لنفسه أن يكون فسق
معانى السدى .^(٤)

قال البيهقى : وروينا عن مجاهد^(٥) فى تفسير الآيتين بنحو ما قال الشافعى^(٦)
(١٦٠ - ١)^(٧)

(١) سورة النساء آية رقم (٥٩) .

(٢) سورة القيامة آية رقم (٣٦) .

(٣) قال ابن القيم فى مفتاح دار السعادة (١٢/٢) عند هذه الآية : قال
الشافعى رضى الله عنه : أى مهملا لا يؤمر ولا ينهى ، وقال غيره
لا يثاب ولا يعاقب ، والقولان واحد ، لأن الثواب والعقاب غاية
الأمر والنهى ، فهو سبحانه خلقهم للأمر والنهى فى الدنيا ، والثواب
والعقاب فى الآخرة .

(٤) أحكام القرآن للشافعى (٣٧١) و (١٢٣/٢) .

(٥) تفسير مجاهد ص ١٦٢ - ١٦٣ . وقوله تعالى : (أychسب الانسان
أن يترك سدى ...) أنظر كلام مجاهد فى تفسير الآية
ص ٧٠٩ ، سورة القيامة .

(٦) فى الأصل " ما قاله " وأثبتها كما فى السنن الكبرى .

(٧) السنن الكبرى (١٠/١١٣) كتاب آداب القاضى ،

- ٣٤٦ - وقال مسدد : ثنا حماد بن زيد ، عن محمد بن عمرو ^(١) ، عن أبي سلمة ^(٢) بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : ان القضاء ليس بحساب تحسبه ولكن مسبة ^(٣) تمر على القلب ^(٤) .
- ٣٤٧ - وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر : ثنا سفيان ، عن عبيد الله ^(٥) بن أبي يزيد قال : كان ابن عباس اذا سئل عن شيء ^(٦) ، فان كان في كتاب الله قال به ، وان لم يكن في كتاب الله وكان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبر به وان لم يكن في كتاب الله ولا في قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان عن أبي بكر وعمر أخذ به وان ^(٧) لم يكن عنهما اجتهد رأييه ^(٨) .

(١) - ع - محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي ، المدني ، صدوق له أوهام

من السادسة ، تقريب التهذيب ص ٤٩٩ ، تهذيب التهذيب (٣٧٥ / ٩) .

(٢) - ع - أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري ، المدني ، قيل اسمه

عبد الله وقيل اسماعيل ثقة ، مكثر ، من الثالثة ، تقريب التهذيب

ص ٦٤٥ ، تهذيب التهذيب (١١٥ / ١٢) .

(٣) هكذا في الأصل والمطالب العالية المسندة ، أما في المطبوعة منه " سبعة "

(٤) مسند مسدد مفقود .

وذكره الحافظ في المطالب العالية - ل (١٦٦ - ب) .

وانظر المجردة منه (٢٤٨ / ٢) حديث رقم (٢١٢٨) .

الأثر : رجاله رجال الصحيح .

(٥) - ع - عبيد الله بن أبي يزيد المكي ، مولى آل قارظ بن شيبة ، ثقة كثير

الحديث ، من الرابعة ، تقريب التهذيب ص ٣٧٥ ، تهذيب التهذيب (٥٧٧)

(٦) في الأصل " عن النبي صلى الله عليه وسلم " وأثبتها كما في المجربة والمطالب

العالية .

(٧) في المطالب العالية " فان " .

(٨) مسند العدني مفقود . وفكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ٢٧ ب

وكذا الحافظ في المطالب العالية ل (١٦٦ - ب)

وانظر المجردة منه (٢٤٨ / ٢) حديث رقم (٢١٢٩) .

الأثر : رجاله رجال الصحيح .

رواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، أنبأ
محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ، أنبأ ابن وهب ^(٢) [قال] ^(٤) : سمعت سفيان يحدث
عن عبيد الله بن أبي يزيد ، [قال] ^(٤) : سمعت عبد الله بن عباس ^(٥) [رضي الله
عنهما] إذا سئل عن شيء هو في كتاب الله قال به ، وإذا لم يكن في كتاب الله
وقاله رسول الله صلى الله عليه وسلم قال به ، وإن لم يكن في كتاب الله ولم يقله
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقاله أبو بكر وعمر رضي الله عنهما قال به ، ولا ،
اجتهد رأييه . ^(٦)

ورواه البيهقي في سننه عن الحاكم به . ^(٧)

هذا اسناد رواه ثقات .

-
- (١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٧) .
- (٢) - س - محمد بن عبد الله بن عبد الحكم بن أعين المصري الفقيه ، ثقة -
من الحادية عشرة ، تقريب التهذيب ص ٤٨٨ ، تهذيب التهذيب (٩ / ٢٦٠)
- (٣) تقدمت ترجمته في حديث رقم (١٨٣) .
- (٤) ما بين المعقوفتين سقطت من الأصل ، وأثبتها كما في السنن
الكبرى .
- (٥) ما بين المعقوفتين سقطت من الأصل ، وأثبتها كما في السنن
الكبرى والمجردة .
- (٦) لم أقف عليه في مستدرك الحاكم ، ولعله في بعض مؤلفاته
المفقودة كتاريخ نيسابور .
- (٧) السنن الكبرى (١١٥ / ١٠) كتاب آداب القاضي .
وذكره البوصيري في المجردة ٢ - / لوحة ١٢٧ / أ وقال " رواه محمد بن يحيى
بن أبي عمر والحاكم وعنه البيهقي ورواه ثقات " .

(۱۵) باب ترهیب من ولسی شیئـــــــــــــــا

من أمور المسلمين أن يولى عليهم رجلا وفى رعيته خير منه .

٣٤٨ - قال مسدد : ثنا خالد^(١) ، ثنا حسين^(٢) بن قيس ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من استعمل رجلا من^(٣) عصابة ، وفى تلك العصابة من هو أَرْضى لله منه فقد خان الله^(٤) وخان رسوله وخان جميع المؤمنين^(٥) .

- (١) هو ابن عبد الله الواسطي ، تقدمت ترجمته في حديث رقم (١٦) .
- (٢) - ت ق - الحسين بن قيس الرحبى ، أبو علي الواسطي ، لقبه حنـشـ
يفتح المهملة والنون ، ثم معجمة ، متروك ، من السادسة ، تقريب التهذيب
ص ١٦٨ ، تهذيب التهذيب (٣٦٤ / ٢) .
- وانظر كتاب العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد " ٣٣ / ١ " ، الجرح والتعديل
(٦٣ / ٣) ، المجروحين لابن حبان (٢٤٢ / ١) .
- الضعفاء الصغير للبخارى رقم (٨٠)
- الضعفاء والمتروكين للنسائي رقم (١٤٨) .
- الضعفاء والمتروكين للدارقطني رقم (١٩٤) .
- (٣) في المطالب العالية " عــــــــــــي "
- (٤) " " " " " خان الله تعالى "
- (٥) مسند مسدد مفقود .

وذكره البوصيري في المجردة ٢- / لوحة ١٢٧ ب، وقال: "رواه مسدد
باسناد حسن". وذكره الحافظ في المطالب العالية ١٦٣- (أ).
وقال أخرجه الحاكم من طريق ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن
عكرمة. "أه

وانظر المجردة منه (٢٣٣/٢) حديث رقم (٢١٠٣) .

اسنادہ ضعیف جد الوجود حسین بن قیس فیہ ، لکن المتن له شواهد ستاتی .

رواه الطبراني^(١) من طريق حسين بن قيس المعروف بحنش ، وهو مختلف فيه
ضعفه جماعة ووثقه ابن نمير^(٢) وحسن له الترمذي غير ما حديث وصح له الحاكم^(٣)
ولا يضر في المتابعات ، ومع ذلك لم ينفرد به . حسين بن قيس ، عن عكرمة .

- (١) لم ألق عليه في مسند عبد الله بن عباس ، فلعله في القسم المفقود الذي لم يصلنا ، وكذا لم ألق عليه في مجمع الزوائد .
- وذكره الزيلعي في نصب الراية (٦٢ / ٤) وقال : " وأخرجه الطبراني في معجمه عن حمزة النصيبيني ، - كذا في نصب الراية والصواب النصيب ، - عن عمرو بن دينار - عن ابن عباس ، قال الحافظ ، حمزة بن أبي حمزة الجعفي ، النصيبيني ، متروك متهم بالوضع " . تقريب التهذيب ١٢٩٠ .
- (٢) قال أبو يعلى الموصلي : حدثنا محمد بن عتبة قال : حدثنا أبو محصن حصين بن نمير قال : حدثنا حسين بن قيس أبو علي الرحبي قال : وزعم أبو محصن : أنه شيخ صدوق .
- أنظر تهذيب الكمال للمزي (٢٩٤ / ٢) .
- والمعتمد فيه قول الحافظ ابن حجر كما سبق في ترجمته أنه متروك .
- (٣) وأخرجه الحاكم في المستدرک (٩٢ / ٤) كتاب الأحكام ، من طريق حسين بن قيس به .
- وقال : هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه " .
- وأخرجه من هذا الطريق العقيلي في الضعفاء الكبير (٢٤٨ / ١) في ترجمة حسين ثم قال : يروي من كلام عمر بن الخطاب " .
- ووكيع في أخبار القضاة (٦٨ / ١) من طريق اسماعيل بن عياش : عن حسين بن قيس الرحبي به . وفيه خبيث ولعله خطأ مطبعي .
- والصواب حسين بن قيس - عن عكرمة به . نحوه .
- وابن عدي في الكامل (٢٦٣ / ٢) .
- وذكره الشيخ ناصر الدين الألباني في ضعف الجامع الصغير حديث (٥٤٩) وقال : " ضعيف " .

فقد تابعه عليه يزيد بن أبي حبيب كما رواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ (١٦٠ ب)
 ثنا أبو جعفر محمد (١) بن عبد الله البغدادي ، ثنا يحيى (٢) بن عثمان بن صالح
 ثنا أبي (٣) ، ثنا ابن لهيعة (٤) ، عن يزيد (٥) بن أبي حبيب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس
 عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من استعمل عاملاً من المسلمين وهو
 يعلم أن منهم من هو أولى بذلك منه ، وأعلم بكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه
 وسلم ، فقد خان الله ورسوله وجميع المسلمين " . (٦)
 (رواه البيهقي في سننه عن الحاكم به . (٧)

(١) هو محمد بن محمد بن عبد الله بن حمزة بن جميل ، أبو جعفر البغدادي
 قال الخطيب : كان ثقة في الحديث فاضلاً ، ت ٣٤٦ هـ ، تاريخ بغداد ،
 ٠ (٢١٧ / ٣)

(٢) - ق - يحيى بن عثمان بن صالح السهمي مولاهم ، المصري ، صدوق روى
 بالتشيع وليه بعضهم لكونه حدث من غير أصله ، من الحادية عشرة .
 تقريب التهذيب ص ٥٩٤ ، تهذيب التهذيب (٢٥٧ / ١١) .

(٣) - خ - عثمان بن صالح بن صفوان السهمي مولاهم ، أبو يحيى المصري
 صدوق ، من كبار العاشرة ، تقريب التهذيب ص ٣٨٤ ، تهذيب التهذيب
 ٠ (١٢٢ / ٧)

(٤) تقدمت ترجمته في حديث رقم - ١٢٧ -

(٥) " " " " " " - ١٣١ -

(٦) لم أقف عليه في مستدرک الحاكم .

(٧) السنن الكبرى (١١٨ / ١٠) كتاب آداب القاضي - باب لا يولى الوالى امرأة
 ولا فاسقا ولا جاهلاً أمر القضاء .

في اسناد ابن لهيعة ، وقد اختلط في آخر عمره ، وهو من (ط / ٥)

من المدلسين . وقد غفل عن . انظر طبقات المدلسين ص :

وله طريق ثالث عن عكرمة ، أخرجه الخطيب في تاريخه (٧٦ / ٦) وعنه ابن

الجوزي في العلل المتناهية (٢٧٧ / ٢) رقم (١٢٢٢) من طريق ابراهيم

بن زياد القرشي ، عن خليف عن عكرمة به ، نحوه بأطول ما هنا .

قال الخطيب : ابراهيم - " في حديثه نكرة . =

وله شاهد من حديث أبي بكر الصديق ، رواه الحاكم من طريق بكر بن خنيس
وصححه (١)

وأحمد في مسنده (٢) ، وفي اسناده رجل لم يسم .

== وذكره الذهبي في ميزان الاعتدال (٣٢/١) وقال : ولا يعرف من ذا .
وقال الحافظ ابراهيم بن زباد أحد المجهولين ، أنظر الدراية ص ١٦٥
كتاب آداب القضاة .

وقال السخاوي في تخریج أحاديث العادلين ص ٤٣ . " ومن شواهد
هذا الحديث : ما أخرجه ابن لال من حديث ابن عباس رضي الله عنهما رفعه
فذكره بلفظ مسدود .

(١) المستدرک (٩٣/٤) كتاب الأحكام من طريق موسى بن أعين عن بكر بن
خنيس ، عن رجاء بن حيوة ، عن جنادة بن أمية ، عن يزيد بن أبي سفيان
عن أبي بكر مرفوعا بلفظ " من ولي في أمر المسلمين شيئا فأمر عليهم
أحد محاباة فعليه لعنة الله ، لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا حتى يدخله
جهنم " .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه . قال الذهبي
" بكر : أي ابن خنيس - قال الدارقطني : متروك " .

وقال الحافظ - ت ق - بكر بن خنيس ، كوفي ، عابد ، سكن بغداد ، صدوق
له أغلاط أفرط فيه ابن حبان ، من السابعة ، تقريب التهذيب ص ١٠١٢٦ ،
تهذيب التهذيب (٤٨١/١) ، وقال عنه في فتح الباري (٢٤٣/٩) :
" ضعيف " .

(٢) المسند (١٦٥/١) حديث رقم (٢١) من طريق بقية بن الوليد قال :
حدثني شيخ من قريش عن رجاء بن حيوة به ، باللفظ السابق وزاد " ومن أعطى
أحدا حس الله فقد انتهك في حس الله شيئا بغير حقه ، فعليه
لعنة الله ، أو قال : تبرأت منه ذمة الله عز وجل " .

قال الشيخ : أحمد شاکر : " اسناده ضعيف ، لجهالة الشيخ من قريش
الذي روى عنه بقية بن الوليد " .

وقال السخاوي في تخریج أحاديث العادلين ص ٤١ ، في حديث أحمد ==

.....

= وفيه ثلاثة من الصحابة في نسق ، وشيخ بقية المبهم الظاهر أنه أبا عبد الرحمن التميمي الشامي ، فقد وقع في الأصل من حديث بكر بن خنيس عن أبي عبد الرحمن عن رجاء . وعلى كل حال فهو من شيوخ بقية المجهولين أ هـ .

قلت : اسناد أحمد يصلح في المتابعات والشواهد ، وبقية قد صرح بالتحديث وأما اسناد الحاكم ففيه بكر بن خنيس وقد سبق قول الحافظ فيه بأنه صدوق ، له أغلاط .

وقد رواه أبو بكر المروزي من طريق الوليد بن الفضل العنزي ، قال : حدثنا القاسم بن أبي الوليد التميمي ، عن عمرو بن واقد القرشي ، عن موسى بن يسار عن مكحول ، عن جنادة ، عن أبي أمية به مثل اسناد أحمد ، مختصرا بلفظ " من ولي ذاك قرابته محابة وهو يجد خيرا منه ، لم يرح رائحة الجنة " . مسند أبي بكر حديث (١٣٣)

وهذا الاسناد هو الذي يقصده السخاوي بقوله : " وأما الطريق الثانية التي ذكرها المؤلف يعني أبا نعيم - ففيها عمرو بن واقد وهو ضعيف بل روى بالكذب ، وقد أورد جميع هذه الطرق ابن عساكر في ترجمة يزيد من تاريخ دمشق " أ هـ

أنظر تخريج أحاديث العادليين ص (٤١ - ٤٢) .

وله شاهد آخر من حديث حذيفة ، أخرجه أبو يعلى الموصلي في مسنده قال : حدثنا أبو وائل خالد بن محمد البصري ، ثنا عبد الله بن بكر السهمي ، ثنا خلف بن خلف ، عن إبراهيم بن سالم ، عن عمرو بن ضار عن حذيفة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " أيما رجل استعمل رجلا على عشرة أنفوس ، وعلم أن في العشرة من هو أفضل منه ، فقد غش الله ورسوله وجماعة المسلمين " .

لم ألق على حديث حذيفة في مسند أبي يعلى وذكره الزيلعي في نصب الراية (٦٢ / ٤) وفيه خالد بن محمد البصري ذكره ابن حبان في

الثقات وقال " يفسر " الثقات (٢٢٦ / ٨) . =

ثم وجدته في اتحاف الخيرة المهرة ، حيث أورده البوصيري أثناء حديث طويل ، انظر حديث (٣٥١) بتحقيق الأخ الفاضل : مقبل بن مريشيد الرفيعي ، وقال : "خلف بن خلف (تصحف خالد فيه الى خلف) وخلف بن خالد لم يذكره المزي في شيوخ عبد الله بن بكر السهمي ، قال عنه الذهبي : لا يكاد يعرف ، اتهمه الدارقطني بوضع الحديث فلا أدرى هل هو نفس الراوي المذكور أم لا " ٥١٠ .

ميزان الاعتدال (٦٥٩ / ١) .

الكشف الحثيث ص ١٦٩ .

١٦ - باب ما جاء في اجتهاد الحاكم وأجـره

٣٤٩ - قال اسحاق بن راهوية : أساء عبد الرزاق ^(١) ، أساء ^(٢) معمر ^(٣) ، عن موسى ^(٤) بن إبراهيم رجل من آل أبي ربيعة أنه بلغه أن أبا بكر حين استخلف قعد في بيته حزينا ، فدخل عليه عمر رضى الله عنهما فأقبل عليه يلومه ، وقال : أنت كلفتني هذا الأمر ، فشكا اليه الحكم بين الناس ، فقال له عمر : أو ما علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (ان الوالي اذا اجتهد فأصاب الحق فله أجران وان اجتهد فأخطأ الحق فله أجر واحد) ، فكانه سهل على أبي بكر حديث عمر . ^(٥)

هذا اسناد ضعيف لجهالة بعض رواة . .

(١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٦٠) .

(٢) في المطالب العالية : حدثنا .

(٣) ع - معمر بن راشد الأزدي مولا هم ، أبو عروة البصرى ، نزيل اليمن ، ثقة ، ثبت فاضل الا أن في روايته عن ثابت والأعشى وهشام بن عروة شيئا وكذا فيما حدث به بالبصرة ، من كبار السابعة ، تقريب التهذيب ع ٥٤١ ، تهذيب التهذيب

(١٠/٢٤٣) .

(٤) لعله - دس - موسى بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي ربيعة المخزومي ، مقبول

، من الرابعة . تقريب التهذيب ع ٥٤٩ ، تهذيب التهذيب (١٠/٣٣٢) .

فلعله هو ، وهو من ربيعة أيضا ، ومن الرابعة أى روايته عن الصحابة - محتلة والله أعلم .

(٥) مسند اسحاق مفقود .

ونذكره البوصيرى في المجردة - ٢/لوحه ١٢٧ ب- ١٢٨/١ ، وكذا الحافظ

في المطالب العالية - ل ١٦٠ - ١

وانظر المجردة منه (٢/٢١٩) ، حديث رقم (٢٠٧٣) .

اسناده ضعيف كما قال البوصيرى رحمه الله ، الا أن المرفوع منه له شاهد

في الصحيحين ، وسيأتي أثناء حديث رقم (٣٥١) .

٣٥٠ - وقال أبو يعلى : ثنا زهير^(١) ، ثنا الحسن^(٢) بن موسى ، ثنا ابن لهيعة^(٣) ، ثنا الحارث^(٤) بن يزيد ، عن سلمة^(٥) بن أكسوم قال : سمعت ابن حجرية^(٦) يسأل القاسم^(٧) بن البرحي كيف سمعت عبد الله بن عمرو يخبر ؟ قال : سمعته يقول لخصمين اختصما إلى عمرو بن العاص فقض بينهما ، فتسخط المقضى عليه ، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره .

(١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٧٥) .

(٢) تقدمت ترجمتهما في حديث رقم (١٢٧) .

(٤) - م د س ق - الحارث بن يزيد الحضرمي ، أبو عبد الكريم المصري ، ثقة ثبت عابد

، من الرابعة ، تقريب التهذيب ص ١٤٨ ، تهذيب التهذيب (١٦٣/٢) .

(٥) ذكره الحافظ في موضعين من تعجيل المنفعة : الأول : في ص ٨١ ، "الحارث

ابن يزيد عن القاسم البرحي ، وعنه سلمة بن أكسوم مجهولون" .

والموضع الثاني في ص ١٥٩ : "سلمة بن أكسوم . مجهول . قاله الحسيني" .

ووقع في مجمع الزوائد "السوم" باللام بدل الكاف .

قال الشيخ أحمد شاكر في تحقيقه للسند (٣٤/١١) : وهو خطأ ناسخ

أو طابع .

(٦) - م د - عبد الرحمن بن حجرية ، بمهطه وجيم ، مصفر ، المصري القاضي ، وهو

ابن حجرية الأكبر ، ثقة ، من الثالثة .

تقريب التهذيب ص ٣٣٨ ، تهذيب التهذيب (١٦٠/٦) .

(٧) في الأصل : القاسم بن البرجي ، وما أثبتته هو الصواب .

وذكره الحافظ في تعجيل المنفعة ص ٣٣٧ ، وقال : القاسم بن البرجسي

يفتح الموحدة وسكون الراء بعدها مهطه ، وكذا ضبطه ابن ماكولا ومن مضى قبله

أولهم أبو سعيد بن يونس . وله ترجمة في التاريخ الكبير (١٦٢/٧) وفي

الأنساب للسمعاني (١٤١/٢ - ١٤٢) .

وفي الجرح والتعديل (١٠٨/٧) ولم يذكر فيه جرح ولا تعديل .

قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله : ولكن وقع في ضبط الحافظ خطأ في النقل

أو خطأ من الناسخين فقد ذكر أنه "بفتح الموحدة وسكون الراء" ، ولكن الشيخ

عبد الرحمن بن يحيى اليماني ، مصحح التاريخ الكبير ، ذكر في هامشه النقل

الصحيح عن ابن ماكولا ، أنه "بفتح الباء والراء" . وكذا ضبطه السمعي

، ونقل ذلك عن أبي سعيد بن يونس المصري في تاريخه ، وكذلك ضبطه =

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (اذا قضى القاضي فاجتهد فأصاب كان له عشرة أجور ، واذا اجتهد فأخطأ كان له أجر أو أجران " . (١)

رواه أحمد بن حنبل في مسنده ، ثنا حسن - فذكره . (٢) ١٦١ - ١

= الذهبي في المصنف فقال : ويفتحين البرقي ، انتهى ملخصا المسند تحقيق أحمد شاكر (٣٥/١١) حديث رقم (٦٧٥٥) .

قال الحافظ ابن حجر : " وليس البرقي اسم أبيه بل هو نسبة الى بريـح بوزن عظيم ، بلان من كدة " .

قلت : وكذا قال السمعاني في الأنساب ، فقال : أبو القاسم القاسم بن عبدالله بن شعبة التجيبي ثم البرقي من أهل مصر من التابعين . الأنساب (١٤٢/٢) .

(١) لم أقف عليه في مسند عمرو بن العاص من مسند أبي يعلى ولعله في الكبير . ولم أقف عليه في المقصد العلى .

وذكره البوسيري في المجردة - ٢/ لوحة ١٢٨ / ١ - وقال : " رواه أبو يعلى وأحمد بن حنبل بسند ضعيف ، لضعف ابن لهيعة " .

(٢) المسند (٣٤/١١ - ٣٦) حديث رقم (٦٧٥٥) .

قال الشيخ أحمد شاكر : " اسناده حسن ، وانما ذهبنا الى أن اسناده حسن ، على ما في " سلمة بن أكثم " ، من جهالة حاله : لأن الحارث بن يزيـد من يروى عن عبدالرحمن بن حـجيرة مباشرة سماعا ، وهو ثقة من الثقات ، فأجدر به أن لا يروى عن شيخه بواسطة الا أن يكون هذا الوساطة من يلمن السـي مدقه والثقة به ، في غالب الظن ، لا على الجزم والمقطع . ولأن الحديث بمعناه ورد من وجه آخر ، فيه شيء من الضعف ، ينجر كل من الاسنادين بالآخر وسيأتي في مسند عمرو بن العاص (٢٠٥/٤) من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص عن أبيه عمرو بن العاص ، بنحوه ،

اسناد أحمد وأبي يعلى فيه ابن لهيعة وهو مدلس وصرح بالسماع وقد اختلط

، ثم حديث عمرو بن العاص الذي رواه الامام أحمد في مسنده هو من طريق أبي النصر عن فرج بن فضالة عن محمد بن عبد الأعلى عن أبيه به . =

.....
وأخرجه الدارقطني في سننه في كتاب القضاء (٢٠٣/٤) ، والحاكم في مستدركه ، في الأحكام ، وقال : " هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه بهذه السياقة " .

قال الذهبي : فرج ضعفوه .

وقد رواه الدارقطني والحاكم من طريق يزيد بن هارون وعامر بن ابراهيم الأنباري كلاهما عن فرج بن فضالة به ، لكن عن عبدالله بن عمرو وليس عن أبيه .

وقال الحافظ في التقریب ص ٤٤٤ : " فرج بن فضالة الشامي ، ضعيف " .

وذكره الحافظ في فتح الباري : (٣١٩/١٣) عن عمرو بن العاص وعقبة بن عامر ثم قال : " وفي سند كل منهما ضعف " .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٥/٤) عن عبدالله بن عمر .

والصواب " عبدالله بن عمرو " فلعله خطأ مطبعي .

وقال : " رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفيه سلمة بن السوم ، ولم أجده من ترجمه بعلم " . (بن السوم) هكذا في مجمع الزوائد وهو خطأ والصواب (بن أكسوم) ثم ذكرهم عمرو بن العاصي إلا أنه قال : " فلك عشر حسنات وإن أنت اجتهدت فأخطأت فلك حسنة " ، وقال : " رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه من لم أعرفه " . أه

٣٥١ - قال أبو يعلى الموصلي : وثنا محرز^(١) بن عوث ، وثنا فرج^(٢) بن فضالة ، عن محمد^(٣) بن العلاء عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، عن أبيه قال : " جاء خيمان يخطمان إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : (يا عمرو اقض بينهما ، قال : قلت يا نبي الله أنت أولى بذلك قال : وان كان ، قلت : على ماذا أقضي ؟ قال : على أن أسبت القضاء بينهما فلك عشر حسنات ، وان اجتهدت فأخطأت فلك حسنة واحدة)^(٤) .

هذا السناد حسن ، لقصور درجة فرج بن فضالة عن درجة أهل الصحيح .

-
- (١) - م - محرز بن عون الهلالي ، أبو الفضل البغدادي ، محدوق ، من العاشرة .
تقريب التهذيب ص ٥٢٢ ، تهذيب التهذيب (٥٧/١٠) .
- (٢) تقدم مترجمته في الحديث السابق .
- (٣) لم أقف عليه ولا على أبيه .
- (٤) لم أقف عليه في مسند عمرو بن العاص ، ولعله في الكبير .
- وذكره البوسيري في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٨ / أ - وقال : " رواه أبو يعلى بسند ضعيف ، لضعف فرج بن فضالة : " .
- وكذا الحافظ في المطالب العالية - ل ١٦٠ - أ .
- وقال : " فرج ضعيف ، والحديث في الصحيحين عن عمرو بن العاص عنه بغير هذا السياق وفيه : " اذا اجتهد فأصاب فله أجران " . وبه إلى فرج عن ربيعة بن يزيد عن عتبة بن عامر يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم . فذكر مثل حديث عمرو إلا أنه قال : " أجور " بدل " حسنات " .
- وانظر المجردة من المطالب العالية (٢١٩/٢) حديث رقم (٢٠٧٤) .
- ملحوظة : كلام الحافظ السابق سقط من النسخة التي اعتمد عليها الأعظمي .
- وذكره الحافظ في التلخيص الحبير (١٨٠/٤) كتاب القضاء وقال : " واسناده ضعيف " .
- وذكره الشيخ ناصر الدين الألباني في الروايات (٢٢٤/٨ - ٢٢٥) وذكر الطرق كلها عن فضالة ثم قال : " فهذا الاضطراب من الفرغ ما يؤكده ضعفه ، لاسيما ولفظ حديثه مخالف للفظ الصحيحين .

قلت : رواه البخارى ^(١) ومسلم ^(٢) وغيرهما ^(٣) ، فلم يذكروا عشر حسنات .

- (١) في كتاب الاعتصام - ٢١ - باب أجر الحاكم اذا اجتهد فأصاب أو أخطأ ، انظر صحيح البخارى مع فتح البارى : (٣١٨/١٣) ، رقم الحديث (٧٣٥٢) .
- (٢) في صحيحه (١٣٤٢/٣) كتاب الأفضية - باب بيان أجر الحاكم اذا اجتهد ، فأصاب أو أخطأ ، حديث رقم (١٧١٦) .
- (٣) ورواه أبو داود في سننه (٦/٤) كتاب الأفضية - حديث رقم (٣٥٧٤) . وابن ماجه في سننه (٧٧٦/٢) ، كتاب الأحكام حديث رقم (٢٣١٤) .

٣٥٢ - قال أبو يعلى الموصلي : وثنا محرز ، وثنا فرج بن فضالة ، عن ربيعة ^(١) بن يزيد ، عن عقبة بن عامر رضى الله عنه يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم مثله ، الا أنه قال : (لك عشرة أجور ، وان اجتهدت فأخطأت فلك أجر واحد) ^(٢) .
هذا اسناد حسن فرج بن فضالة مختلف فيه .

-
- (١) - ع - ربيعة بن يزيد الدمشقي ، أبو شعيب الايادي ، القشير ، ثقة عابد ، من الرابعة . تقريب التهذيب ص ٢٠٨ ، تهذيب التهذيب (٣/٢٦٤) .
(٢) لم ألق عليه في مسند عقبة بن عامر من مسند أبي يعلى ، فلعله في المسند الكبير وذكره البوصيري في المجردة - ٢/لوحه ١٢٨ /١ - وقال : " رواه أبو يعلى باسناد حسن " .
وذكره الحافظ في المطالب العالية - ل ١٦٠ .
لم ألق عليه في المجردة .
وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/١٩٥) . وقال : " رواه أحمد باسناد رجاله رجال الصحيح " .
أخرجه الامام أحمد في مسنده (٤/٢٠٥) من طريق فرج بن فضالة .
والدارقطني في سننه (٤/٢٠٣) كتاب في الأقضية والأحكام من طريق يزيد بن هارون عن فرج بن فضالة به .
وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه الدارقطني في سننه (٤/٢٠٣) في كتاب الأقضية والأحكام ، وهو من طريق معاوية بن يحيى عن ابن لهيعة .
وذكره الحافظ في التلخيص الحبير (٤/١٨٠) في أول كتاب القضاء ، وضعف سنده . وذكره الألباني في ارواء الغليل (٨/٢٢٤) وضعف سنده أيضا ، وسبق كلامه في الحديث السابق .
وتوثق الهيثمي وتحسين البوصيري لرجال أبي يعلى فيه نظر ، لوجود فرج بن فضالة فيه .

١٧ - باب من رأى حكم من قبله صوابا فأقبره

٣٥٣ - قال أحمد بن منيع : ثنا حسين ^(١) بن محمد ، ثنا إسرائيل ^(٢) ، عن سماك ^(٣) ، عن حنش ^(٤) بن المعتمر ، عن علي بن رضى الله عنه قال : بعثني النبي صلى الله عليه وسلم الى اليمن فوجدت حيا قد دنوا للأسد زبية فصادوه فبيناهم يتدافعون ينظرون الى الزبية ان سقط رجل فتعلق برجل فتعلق الآخر بأخر حتى كانوا فيه أربعة فجرح بهم الأسد ، فماتوا كلهم ، فانتدب ^(٥) له رجلا بحرية فقتله ، فماتوا من جراحاتهم ، فقام بعض أولياء هؤلاء الثلاثة الى أولياء الأول فقالوا : ذو صاحبنا قال : فأخذ السلاح بعضهم على بعض ، قال : فأتاهم على فقال : يريدون أن يقتلوا ورسول الله صلى الله عليه وسلم حى وأنا الى جنبكم ، ولو اقتتلتم قتلتم أكثر ما تختلفون فيه فأنا أقضي بينكم فإنا رضيت فهو القضاء ، والا حذر بعضكم عن بعض حتى تأتون رسول الله صلى الله عليه وسلم فيكون هو الذى يقضي بينكم فمن عدا بعد ذلك منكم فلا حق له .

(١) - تمييز - الحسين بن محمد المروزي ، بتخفيف الراء ، وبزاي ، مجهول ، من

التاسعة ، تقريب التهذيب ص ١٦٨ ، تهذيب التهذيب (٢/٢٦٧) .

(٢) هو ابن يونس ، تقدمت ترجمته في حديث رقم (١٩١) .

(٣) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٣٥) .

(٤) تقدمت ترجمته في حديث رقم (١٥٨) قال فيه الحافظ : صدوق له أو همام

(٥) في الأصل والمجردة : "فانتدب" ، والصواب : ما أثبتته ، كما في مسند

الامام أحمد .

اجتمعوا من القبائل الذين حفروا البئر ، ربع الدية وثلاث الدية ، ونصف الدية والدية

كاملة ، فلأول ربع الدية ، لأنه مات من فوقه ثلاثة والذي يليه ثلث ١٦١ - ب

الدية ، لأنه مات من فوقه اثنان ، والثالث نصف الدية ، لأنه مات من فوقه

، والرابع الدية كاملة ، قال : فأبوا ^(١) أن يرضوا فأتوا رسول الله صلى الله عليه

وسلم فلقوه عند مقام إبراهيم صلى الله عليه وسلم فقصوا عليه القصة فقال النبي صلى الله

عليه وسلم : (أنا أقضي بينكم) ، واحتبى ببرده وجلس فقال رجل من القوم : ان عليا

قد قضى بيننا ، فلما قصوا عليه القصة أجازة . ^(٢)

هذا اسناد حسن ، حدث ابن المعتمر مختلف فيه .

٣٥٤ - قلت : رواه أبو بكر بن أبي شيبة من طريق حارثة ، عن علي بن ^(٣)

ورواه أبو داود ^(٤) والترمذي ^(٥) باختصار من طريق سماك بن حرب به .

(١) في المصنف لابن أبي شيبة : " فتراضوا على ذلك حتى أتوا النبي صلى الله عليه وسلم ، فأخبره بقضاء علي ، فأجازة " .

(٢) وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٨ / ١ .

(٣) لم ألق عليه في مسند ابن أبي شيبة فسي النسخة التي وصلت إلينا منه . أخرجه في المصنف (٤٠٠ / ٩) كتاب الديات القوم يدفع بعضهم بعضا في البئر . وأخرجه أيضا في كتاب أقضية رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٤) (١٧٥ / ١٠) بالاسناد السابق واسناده ضعيف ، فيه الحسين بن محمد مجهول ، وسماك صدوق ، وقد تغير بآخره فكان ربما يلحق .

والحسين تابعه أبو سعيد وهزوهي متبعة تامة أخرجهما ، الامام أحمد

في مسنده (٢٤ / ٢) حديث (٥٧٣) عن أبي سعيد ، عن إسرائيل به .

وعن بهز عن حماد عن سماك به ، انظر حديث رقم (٥٧٤) . والبزار

في مسنده ، انظر كشف الاستار (٢٠٧ / ٢) كتاب الديات عن أبي كامل ثنا أبو عوانة عن سماك به ، لكنه لم يذكر علي .

وأبي داود الطيالسي في مسنده ص ١٨ ، حديث (١١٤) عن حماد بن

سلمة وقيس بن الربيع ، وأبو عوانة كلهم عن سماك بن حرب عن ابن المعتمر الكثاني حدثنا علي بن أبي طالب . نحوه .

وعنه البيهقي في السنن الكبرى (١١١ / ٨) كتاب الديات ، باب ما ورد في

البئر جبار ، والمعدن جبار .

قال البزار في مسنده : " لا نعلم عن النبي صلى الله عليه وسلم الا عن علي ،

ولا نعلم له عنه الا هذا الطريق " . اهـ .

وقال البيهقي : " فهذا الحديث قد أرسل آخره - وهو قوله " فزعم حنش أن بعض القوم كره ذلك حتى أتوا النبي صلى الله عليه وسلم عند مقام إبراهيم فذكره . - وحنش بن المعتمر غير محتج به ، قال البخاري : حنش بن المعتمر وقال بعضهم ابن ربيعة يتكلمون في حديثه .

وقال : أخبرناه سعد الماليني أنبأ أبو أحمد بن عدي قال سمعت ابن حماد يذكره عن البخاري (وأصحابنا) يقولون القياس ثم ختمها البيهقي بقوله : - فان صح الحديث ترك له القياس . والله أعلم " . أه .

أما قوله " فزعم حنش " هذا في رواية مصعب بن المقدم عن إسرائيل به . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٧/٦) عن علي ، وقال : " رواه أحمد وفيه حنش وثقه أبو داود وفيه ضعف ، وبقي رجاله رجال الصحيح " . وذكر أيضا لفظ البزار ثم قال : " رواه البزار ، وقال في آخره : لا يروى عن علي إلا بهذا الاسناد ، قلت : - أي الهيثمي - ولم يقل عن علي . والله أعلم أه .

وقال الشيخ أحمد في المسند (٤٢/٢) : اسناده صحيح ، حنش : هو ابن المعتمر الكنانى : وثقه أبو داود والمجلي ، وقال البخاري : " يتكلمون في حديثه " .

وقال النسائي : " ليس بالقوى " . أه مختصرا .

قال الذهبي في الموقظة ص ٨٢ ، " وقد قيل في جماعات ، ليس بالقوى ، واحتج به . وهذا النسائي قد قال في عدة : ليس بالقوى ، يخرج لهم في كتابه " ، قال : قولنا : (ليس بالقوى) ليس بجرح مفسد . أه

(٤) روى أبو داود في سننه (١١/٤) في كتاب الأقضية - باب كيف القضاء من طريق سماك عن حنش ، عن علي عليه السلام ، قال : بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن قاضيا ، فقلت : يا رسول الله ترسلنى وأنا حديث السن ، ولا علم لى بالقضاء ، فقال : ان الله سيهدى قلبك ويثبت لسانك ، فاذا جلس بين يديك الخصمان فلا تقضين حتى تسمع من الآخر كما سمعت من الأول فانه أحرى أن يتبين لك القضاء) قال : فما زلت قاضيا أو ما شككت في قضاء بعد .

ورواه الترمذى في جامعه (٦٠٩/٣) في كتاب الأحكام - باب ما جاء في القاضي لا يقضى بين الخصمين حتى يسمع كلامهما - بلفظ " اذا تقاضى اليك رجلان ، فلا تقضى للأول حتى تسمع كلام الآخر فسوف تدرى كيف تقضى) من

.....

ويظهر أن حديث مالك في مرتبة الحسن . والله أعلم ..

(٤) - د - عمرة بنت عبدالرحمن بن سعد بن زرارة الأنصارية ، المدنية ، أكرت

عن عائشة ، ثقة ، من الثالثة ، تقريب التهذيب ص ٧٥٠ ، تهذيب

التهذيب (١٢ / ٤٣٨) .

(٥) مابين المعقوفتين سقطت من الأصل ، وأثبتها كما في المسند .

(٦) في الأصل والمطالب العالية : " وفي الآخر " ، وأثبتها كما في المسند .

= المؤمنون تكافأ دماؤهم^(١) ويسعى بذمتهم أدناهم ، لا يقتل مسلم بكافر ، ولا ذو عهد في عهده ، ولا يتوارث أهل ملتين ، ولا تنكح المرأة على عمتها ، ولا على خالتها ، ولا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس ، ولا تسافر امرأة ثلاث ليال مع غير [ذئ] ^(٣) محرم . ^(٤)

هذا اسناد ضعيف ، لجهالة مالك^(٥) بن محمد بن عبد الرحمن ، وتقدم في كتاب

الميراث^(٦)

١٦٢ - ١

(١) في الأصل زيادة (وأموالهم) ، وهي غير موجودة في المسند .

(٢) في الأصل (المرأة) ، وأثبتها كما في المسند .

(٣) مابين المعقوفتين سقطت من الأصل ، وأثبتها كما في المسند .

(٤) المسند لأبي يعلى (١٩٧/٨ - ١٩٨) . المقصد العلي ل ٧٥ - ١

وذكره الحافظ في المطالب العالية - ١٠٩ / أ - ب الا أنه ذكر

" عمرة " بين مالك وعائشة ، في الموضعين .

وذكر في المجردة منه في ثلاث مواضع ، انظر حديث رقم (١٤٨٦) و (١٤٩٣)

و (١٨٥٦) .

(٥) سبق الكلام عليه وقد ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ، كما تقدم .

(٦) لم ألق على كتاب الميزان ، وانما وقعت على هذا الحديث في الفرائض - باب

لا يتوارث أهل ملتين . انظر المجردة منه ٢٠ / لوحة ٥ / أ وقال : - البوصيري -

" رواه أبو يعلى بسند فيه مالك بن محمد بن عبد الرحمن وهو مجهول ، وله شاهد من

حديث عبد الله بن عمرو ، وتقدم في المواقيت ، في باب كراهية الصلاة بعد

الصبح والعصر ، وآخر في آخر كتاب الولاء ، وآخر في كتاب الشهادة :

انظر كتاب المواقيت في المجردة للبوصيري - ١ / لوحة ٥٣ / أ .

من حديث عبد الله بن عمرو . وقال : " رواه أبو يعلى بسند فيه يحيى بن

أبي الحجاج المنقري " . أه .

وقال فيه الحافظ : " لين الحديث " . تقريب التهذيب ص ٥٨٩ . وفي اسناده

كذلك ، المثنى بن الصباح ، قال فيه الحافظ في التقريب ص ٥١٩ : ضعيف ،

اختلط بآخره ، وكان عابداً .

وقوله : وله شاهد في كتاب الولاء . انظر المجردة . ١ / لوحة ١٣٤ / أ . من حديث

عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده . والشاهد فيه من قوله (المؤمنون تكافأ) =

== الى قوله - ولا نؤعهد في عهده) .

قال البوصيري : " رواه مسدد ، ورواته ثقات ، وتقدم له شاهد في كتاب الجهاد ، وآخر من حديث وائلة بن الأسقع وسيأتي في كتاب التعبير " .

وذكر فيه شاهد آخر رواه أبو يعلى في مسنده ، من طريق محمد بن اسحاق عن أبي جعفر محمد بن علي عن أبيه عن جده قال : وجدت في قائم سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ان أشد الناس عند الله عتوا - الى قوله - ومن جحد مواليه فقد برى مما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم) .

وقال : " رواه أبو يعلى بسند ضعيف لتدليس محمد بن اسحاق " .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦ / ٢٩٢ - ٢٩٣) من حديث عائشة

وقال : " رواه أبو يعلى ، ورجاله رجال الصحيح ، غير مالك بن أبي الرجال

وقد وثقه ابن حبان ولم يضعفه أحد " . أه . وسبق الكلام عليه .

وقد حسنه محقق مسند أبي يعلى ، حسين سليم أسد ، وذكر له شواهد

كثيرة ، انظر المسند لأبي يعلى (٨ / ١٩٨ - ١٩٩) . فليراجعه من أراد

التفصيل .

١٩ - باب لعن الراشي والمرثي والرائش

٣٥٦ - قال أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ، عن ليث بن أبي سليم عن أبي الخطاب ^(١) ، عن أبي زرعة ^(٢) ، عن أبي إدريس ^(٣) ، عن ثوبان رضي الله عنه قال : (لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الراشي والمرثي والرائش)
يعنى الذى يمشى بينهما . ^(٤)

- (١) - ق - أبو الخطاب الدمشقي ، عن زريق ، اسمه حماد ، وهو مجهول ، من السابعة . تقريب التهذيب ص ٦٣٦ ، تهذيب التهذيب (١٢/٨٦) .
- (٢) - بخ د س ق - يحيى بن أبي عمرو السيباني ، بفتح المهملة ، وسكون التحتانية بعدها موحدة ، أبو زرعة الحمصي ، ثقة ، من السادسة ، وروايته عن الصحابة مرسل . تقريب التهذيب ص ٥٩٥ ، تهذيب التهذيب (١١/٢٦٠) .
- (٣) - ع - عائذ الله ، بتحتانية ، ومعجمة ، ابن عبد الله أبو إدريس الخولاني ، ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم يوم حنين ، وسمع من كبار الصحابة ، ومات سنة ثمانين .
- قال سعيد بن عبد العزيز : كان عالم الشام بعد أبي الدرداء ، تقريب التهذيب ص ٢٨٩ . تهذيب التهذيب (٥/٨٥) .
- (٤) لم أقف على مسند ثوبان في النسخة التي وصلت إلينا من مسند ابن أبي شيبة ، ورواه ابن أبي شيبة في المصنف في موضعين ، في كتاب البيوع والأقضية :
- (٥٤٩/٦ - ٥٨٧) .
- قلت : إسناده ضعيف ، لجهالة أبي الخطاب ، واختلاف ليث ، حيث لم يتميز حديثه فترك .
- ولكن المتن له شاهد من حديث أبي هريرة وعائشة وغيرهما ، ذكرها البوصيري رحمه الله ، وسيأتي ، اللفظة (الرائش) ، فاني لم أقف لها على شاهد .

ورواه الحاكم في المستدرک (١٠٣/٤) والمزی فی تهذیب الکمال :
(١٦٠٢/٣) کلّیهما من طریق یحیی بن زکریا به . الا أن أبا ادريس لم
یذكر فی اسناد الحاكم .

و خلاصة طرق حدیث ثوبان :-

رواه یحیی بن زکریا بن أبی زائدة عن لیث ، وذكره موصولا . الا أن الحاكم رواه
عنه ولم یذكر فیہ أبا ادريس .

ورواه اسماعیل بن عیاش عن لیث ، ولم یذكر أبا زرعة .

ورواه عبد الواحد عن لیث ، ولم یذكر أبا الخطاب .

أقوال العلماء فی حدیث ثوبان :-

١ - قال أبو زرعة : " رواه ذواد بن عتبة - ورد فی العلل داود بن عتیة ، ولعله
خطأ من الناسخ أو الطابع - وابن أبی زائدة عن لیث ، عن أبی الخطاب ، عن
أبی زرعة ، عن أبی ادريس الخولاني ، عن ثوبان ، عن النبی صلی الله علیه
وسلم .

قال أبو زرعة : وهذا الصحيح ، وقد عملوه ، وزادوا فیہ رجلا " أهـ . العلل
لابن أبی حاتم (٤٦٤/١) ، وسبق قول البزار .

٢ - قال الحاكم فی المستدرک : " انما ذكرت عمر بن أبی سلمة ولیث بن أبی
سليم فی الشواهد لا فی الأصول " .

٣ - وقال المنذرى فی التبرغیب والترهیب (٣١٨/٣) : " فیہ أبو الخطاب
لا یعرف " .

٤ - قال الهیثمی فی مجمع الزوائد (١٩٨/٤) : " رواه أحمد والبزار والطبرانی
فی الکبیر ، وفیه أبو الخطاب ، وهو مجهول " . وضعفه الحافظ فی التلخیص
(١٨٩/٤) .

٥ - قال البوسیری فی المجردة - ل ١٢٨ - ١ : وقال : رواه أبو بکر بن أبی شیبة
وأبو یعلی وأحمد بن حنبل ومدار أسانیدهم علی لیث بن أبی سليم وهو
ضعیف ، ورواه البزار والطبرانی " .

٦ - وقال الألبانی فی السلسلة الضعيفة - حدیث رقم (١٢٣٥) : منکر ، لقد ذکر
لیث فی هذا الحدیث زیادة لم یروها غیره وهی (الرائش) كما ذکر البزار
، فهی زیادة منكرة لتفرد لیث بها وهو ضعیف لا تخلطه

أما الحدیث بدون هذه الزیادة فصحيح . أهـ . مختصرا .

.....
= وضعفه - أى حديث ثوبان - في ارواء الفليل (٢٤٥/٨) وكذا في غاية المرام ،
حديث رقم (٤٥٨) .

(١٩) الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان (٥٦٥/٧) حديث (٥٠٥٣) .
وانظر موارد الطحان ص ٢٩٠ ، كتاب القضاء - باب ما جاء في الرشا ، من طريق
أبي عوانة ، عن عمر بن أبي سلمة ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، مرفوعا بلفظ
(لعن الله الراشئ والمرتشئ في الحكم) ، ليس فيه ذكر (الرائش) ، وزاد (في
الحكم) .

وأخرجه أيضا الامام أحمد في مسنده (٣٨٧/٢ - ٣٨٨) والترمذى في
جامعه - كتاب الأحكام (٦١٣/٣) والحاكم في مستدركا (١٠٣/٤) والخطيب
في تاريخه (٢٥٤/١٠) .

قال الترمذى : " حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح . وقد روى هذا
الحديث عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن عبد الله بن عمرو ، عن النبي صلى الله
عليه وسلم .

وروى عن أبي سلمة ، أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ولا يصح .
قال : وسمعت عبد الله بن عبد الرحمن - أى الدارمي - يقول : حديث
أبي سلمة ، عن عبد الله بن عمرو ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أحسن شئ " فسي
هذا الباب وأصح " أهـ . وسيأتى أثناء حديث رقم (٣٦١) .

وعمر بن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى ، قاضى المدينة ، صدوق
يخطي* ، انظر تقريب التهذيب ص ٤١٣ ، وقد زاد عمر بن أبي سلمة
(في الحكم) وهذه الزيادة لها شاهد من حديث أم سلمة رضى الله عنها .
ذكرها البوصيرى رحمه الله وسيأتى أثناء حديث رقم (٣٦١) وسيأتى
الكلام عليه بالتفصيل .

وخلاصة القول : ان الشاهد الذى ذكره البوصيرى رحمه الله هو حسن لغيره
بحديث أم سلمة . والله أعلم .

٣٥٩ - وقال أحمد بن منيع : ثنا عباد بن العوام ^(١) ، عن عبد الملك ^(٢) بن معن المجاشعي ، عن عمر ^(٣) بن محمد بن خلف الطلحي ، عن رجل من المهاجرين ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (الراشي والمرثي في النار) ^(٤) .

(١) تقدمت ترجمته في حديث رقم - ٣ -

(٢) عبد الملك بن معن المجاشعي ، والمجاشعي نسبة الى قبيلة من تميم ، مجاشع ابن دارم بن مالك بن حنظلة بن مالك بن زيد بن مناة بن تميم ، الأنساب (٨٦/١٢) ، والنهشلي نسبة الى نهشل بن دارم بن حنظلة بن مالك بن زيد بن مناة بن تميم ، الأنساب (٢٢٥/١٣) ، وفي الثقات (٣٨٥/٨) عبد الملك ابن معن النهشلي ، ويظهر أنه هو ، وذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣٦٨/٥) . ونقل توثيق ابن معين فيه .

(٣) لم أقف عليه .

(٤) مسند أحمد بن منيع مفقود .

وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٨ / ١ وكذا الحافظ في المطالب العالية - ل ١٦٧ - ١ . وانظر المجردة منه (٢٤٩/٢) حديث رقم (٢١٣٢) .

له شاهد من حديث عبد الرحمن بن عوف ذكره البوصيري رحمه الله ، انظره أثناء حديث رقم (٣٦١) الا أن فيه علة ، وسيأتى أقوال الأئمة فيه ..

٣٦٠ - قال : وثنا مروان ^(١) بن معاوية ، عن اسحاق ^(٢) بن يحيى ، عن أبي بكر ^(٣) بن حزم ، عن عمرة ^(٤) ، عن عائمة ، قالت : (لعن رسول الله صلى الله عليه عليه وسلم الراشي والمرثي) ^(٥) .

-
- (١) - ع - مروان بن معاوية بن الحارث الفزاري ، أبو عبد الله الكوفي ، نزيل مكة ودمشق ، ثقة حافظ وكان يدلل أسماء الشيوخ ، من (ط / ٣) وهو ———— الثامنة ، تقريب التهذيب ص ٥٢٦ ، تهذيب التهذيب (٩٦ / ١٠) ، طبقات المدلسين ص ٤٥ .
- (٢) - ت ق - اسحاق بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله التيمي ، ضعيف ، من الخاصة تقريب التهذيب ص ١٠٣ ، تهذيب التهذيب (٢٥٤ / ١) .
- (٣) - ع - أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري النجاري ، بالنون والجيم ، المدني القاسمي ، اسمه وكنيته واحد ، ثقة عابد ، من الخاصة . تقريب التهذيب ص ٦٢٤ ، تهذيب التهذيب (٣٨ / ١٢) .
- (٤) تقدمت ترجمتها في حديث رقم (٣٥٥) .
- (٥) مسند أحمد بن منيع مفقود .
- وذكره البوصيري رحمه الله في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٨ / أ - وقال : اسحاق ابن يحيى بن طلحة ضعيف * .
- وكذا الحافظ في المطالب العالية . ل ١٦٧ - أ ، انظر المجردة منسقة (٢٤٩ / ٢) .
- أسناده ضعيف لضعف اسحاق بن طلحة وعننة مروان إذ هو من (ط / ٣) من المدلسين ، ولكن المتن له شواهد منها ما سبق من حديث ثوبان وأبي هريرة وسيأتي بعضها .

٣٦١ - رواه أبو يعلى الموصلي ، ثنا أحمد بن منيع ، ثنا مروان بن معاوية . . . فذكره .^(١)

(ورواه البزار ، ثنا العباس بن الفرج ، ثنا محمد بن خالد بن عثمة ، ثنا

اسحاق بن يحيى بن طلحة ، حدثني أبو بكر محمد بن عمرو بن حزم . . . فذكره .^(٢)

قال البزار : لا نعلمه عن عائشة ، إلا من^(٣) هذا الوجه ، تفرد به اسحاق

وهولين^(٤) [الحديث ، وقد حدث عنه ابن المبارك وغيره] .

قلت : ضعفه يحيى^(٥) بن سعيد ، وأحمد^(٦) بن حنبل ، وأبو حاتم^(٧) ، وأبو زرعة^(٨)

والعجلي^(٩) وأبو داود^(١٠) والنسائي^(١١) ، وابن حبان^(١٢) وغيرهم^(١٣) لكن

له^(١٤) شاهد .

(١) مسند أبي يعلى (٧٤/٨) .

(٢) كشف الأستار (١٢٥/٢) كتاب الأحكام - باب ما جاء في الرشا .

(٣) في الأمل : إلا بهذا الاسناد ، انفرد به اسحاق وهولين ، وأثبتها كما في كشف الأستار .

(٤) ما بين المعقوفتين سقطت من الأمل ، وأثبتها كما في كشف الأستار . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٩/٤) وقال : " رواه البزار وأبو يعلى ، وفيه اسحاق بن يحيى ابن طلحة وهو متروك " .

(٥) انظر ميزان الاعتدال (٢٠٤/١) .

(٦) العلل ومعرفة الرجال (٣٢/٢ - ٣٣) قال : " هذا شيخ متروك الحديث " .

(٧) الجرح والتعديل (٢٣٩/٢ - ٢٣٧) .

(٨) أسامي الضعفاء ، لأبي زرعة الرازي رقم (٢١) .

(٩) تاريخ الثقات رقم (٧٢) قال : ليس بالقوى .

(١٠) سوالات أبا عبيد الآجرى أبا داود ص ١٩٢ .

(١١) الضعفاء والمتروكين للنسائي رقم (٤٧) .

(١٢) المجروحين لابن حبان (١٣٣/١) .

(١٣) وذكره ابن حبان في الثقات (٤٥/٦) وقال : " يخطي " ويهم ، قد أدخلنا اسحاق

بن يحيى هذا في الضعفاء لما كان فيه من الإيهام ، ثم سبرت أخباره فإذا الاجتهاد أدى إلى أن يترك ما لم يتابع عليه ويحتج بما وافق الثقات بعد أن استخرنا الله تعالى فيه " أهد . وذكره البخاري في التاريخ الكبير (٤٠٦/١) وقال : " يتكلمون في حفظه " . وذكره ابن عدى في الكامل (٣٢٥/١ - ٣٢٧) والعقيلي فسي

الضعفاء (١٠٣/١ - ١٠٤) .

(١٤) ما بين القوسين في هامش الأمل .

من حديث عبد الله بن عمرو رواه أبو داود ^(١) والترمذى ^(٢) ، وصححه وابن ماجه ^(٣) وابن حبان في صحيحه ^(٤) والحاكم ^(٥) وصححه .

(١) في سننه (٩/٤ - ١٠) كتاب الأقضية - باب في كراهية الرشوة قال : حدثنا أحمد بن يونس ، حدثنا ابن أبي ذئب ، عن الحارث بن عبد الرحمن ، عن أبي سلمة عنه بلفظ عائشة السابق .

(٢) في جامعة (٦١٤/٣) كتاب الأحكام - باب ماجاء في الرشي والعرش في الحكم . من طريق أبي عامر العقدي عن ابن أبي ذئب به .

(٣) في سننه (٧٧٥/٢) كتاب الأحكام - باب التغليظ في الجيف والرشوة ، من طريق وكيع عن ابن أبي ذئب به إلا أن في روايته (لعنة الله . . .) ، وذكره الشيخ ناسر في صحيح ابن ماجه (٣٤/٢) وقال : " صحيح " .

(٤) انظر الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان (٢٦٥/٧) حديث (٥٠٥٤) . ولم أقف عليه في موارد الزمان .

(٥) في المستدرک (١٠٢/٤) كتاب الأحكام ، من طريق القعنبي وأحمد بن يونس عن ابن أبي ذئب به .

وأخرجه الطيالسي في مسنده س ٣٠٠ حديث رقم (٢٢٧٦) عن ابن أبي ذئب . وأحمد في مسنده (٤٧/١١ - ٦٧) حديث رقم ٦٧٧٨ ، ٦٧٧٩ ، ٦٨٣٠ عن الحجاج وغيره عن ابن أبي ذئب ، والبيهقي في سننه (١٠/١٣٨ - ١٣٩) والبيهقي في شرح السنة (٨٨/١٠) حديث (٢٤٩٣)

أقوال أهل العلم في حديث عبد الله بن عمرو :

١ - سبق قول الدارمي فيه أنه قال : " أحسن شي في هذا الباب وأصح " .

٢ - قال الترمذى : " هذا حديث حسن صحيح " .

٣ - وسئل عنه الدارقطني في العلل (٢٧٤/٤) س ٥٥٨ ، فقال : " وهو أشبه بالصواب " .

٤ - وقال الحاكم : " هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه " ووافقه الذهبي

٥ - وقال البيهقي في شرح السنة " هذا حديث حسن " .

وقال الحافظ في التلخيص الحبير (١٨٩/٤) : " وروى عن أبي سلمة ، عن عبد الله بن عمرو وهو أصح ، قاله الدارقطني في العلل " . ووافق الشوكاني الترمذى في تصحيحه للحديث ، انظر نيل الأوطار (١٧١/٩) .

٦ - قال الشيخ الألباني في ارواء الغليل (٢٤٤/٨) : " رجاله ثقات رجال

الشيخين غير الحارث بن عبد الرحمن وهو صدوق " أهـ .

ورواه الطبراني في المعجم الصغير (٥٧/١) حديث رقم (٥٩) . من طريق
ابن جريج ، عن ابن أبي ذئب به بلفظ (الراشي والمرثي في النار) .
قال الطبراني : لم يروه عن ابن جريج الا هشام بن يوسف ، تفرد به علي
ابن بحر .

وذكره المنذرى في الترغيب والترهيب (٣١٧/٣) ، وقال : رواه الطبراني ،
ورواته ثقات معروفون .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٩/٤) وقال : * له - أى لعبد الله
ابن عمرو - في السنن (لعن الله الراشي والمرثي) ، رواه الطبراني في
الصغير ورجاله ثقات * .

وهنا ينبغي التنبيه على أمور في سند الطبراني :

أولا : عن عنة ابن جريج وهو من (ط/٣) من المدلسين ، وقد نقل الحافظ
عن الدارقطني قوله : شر التدليس تدليس ابن جريج ، فانه قبيح التدليس
، لا يدلس الا فيما سمعه من مجروح ، طبقات المدلسين ص ٤١ ، وانظر
سؤالات الحاكم للدارقطني رقم (٢٦٥) .

ثانيا : فيه شيخ الطبراني أحمد بن سهل بن أيوب الأهوازي ، قال فيه الحافظ
في لسان الميزان (١٨٤/١) هو من شيوخ الطبراني ، وقد أورد له
في معجمه الصغير حديثا واحدا غريبا جدا ، وله في غرائب مالك ، عن
عبد العزيز بن يحيى ، عن مالك حديث غريب جدا .

وأما علي بن بحر بن بري ، فقال عنه أبو حاتم : " هو ثقة " . الجرح

والتعديل (١٧٦/٢) .

ثالثا : فيه الحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب ، قال فيه الحافظ في التقریب ص ١٤٦
: صدوق بهم . ، أما رواية السنن ، ففي بعضها ان الذي روى عن ابن
أبي ذئب هو خاله كما في اسناد ابن ماجة ، وهو صدوق .

رابعا : أن ابن جريج قد خالف فيها أصحاب ابن أبي ذئب وهم أبو عامر العقدي ،
ووكيع ، وأحمد بن يونس والقعنبي ، وأبو نعيم ، وحجاج كلهم روه بلفظ
(لعن رسول الله الراشي والمرثي) .

أما ابن جريج عن ابن أبي ذئب فرواه بلفظ : (الراشي والمرثي في النار)
وقد حكم الحافظ في لسان الميزان على هذه الرواية بأنها غريبة جدا ، والله
أعلم . . .

ورواه البزار^(١) والترمذى^(٢) وابن حبان في صحيحه^(٣) من حديث عبد الرحمن بن عوف ، والحاكم وزاد (والرائش الذي يسعى بينهما)^(٤) . ورواه الطبراني بإسناد جيد من حديث أم سلمة .^(٥)
١٦٢ - ب

(١) كشف الأستار (٢/ ١٢٥) كتاب الأحكام - باب ما جاء في الرشا ، من طريق عمر بن حفص المدني ، ثنا الحسن بن عثمان بن عبد الرحمن بن عوف ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، بلفظ (الراشي والمرتشى في النار) ، قال البزار : لانعلمه ، عن عبد الرحمن بن عوف إلا بهذا الاسناد ، وقال : فيه عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أبي هريرة ، وقال ابن أبي ذئب عن الحارث بن عبد الرحمن ، عن أبي سلمة عن عبد الله بن عمرو .

(٢) لم أقف على حديث عبد الرحمن بن عوف في جامع الترمذى . إلا أنه قال بعد حديث أبي هريرة السابق : وروى عن أبي سلمة ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ولا يصح .

(٣) لم أقف عليه في الاحسان ولا في موارد النظام .

(٤) لم أقف عليه في المستدرک له ، وإنما فيه حديث ثوبان وفيه الزيادة التي ذكرها البوصيرى ، وفيه حديث عبد الله بن عمرو ، وحديث أبي هريرة .

أقوال أهل العلم في حديث عبد الرحمن بن عوف :-

١ - سبق كلام الترمذى فيه ، أنه لا يصح .

٢ - قال البزار : لانعلمه عن عبد الرحمن بن عوف إلا بهذا الاسناد .

٣ - سئل عنه الدارقطني ؟ فقال : يرويه الحسن بن عطاء ، وقيل : هو الحسن ابن أخى أبي سلمة ، عن أبي سلمة ، عن أبيه .

وخالفه الحارث بن عبد الرحمن ، فرواه عن أبي سلمة ، عن عبد الله بن عمرو ، عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو أشبه بالسواب ، العلل :

(٢٧٤/٤) ص ٥٥٨ .

٤ - ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ١٩٩) وقال : " رواه البزار ، وفيه من لم أعرفه " .

٥ - قال الحافظ في التلخيص الحبير : (٤/ ١٨٩) وأما حديث عبد الرحمن بن عوف فرواه الحاكم من حديث أبي سلمة ، عن أبيه . وروى عن أبي سلمة عن عبد الله بن عمرو ، وهو أصح ، قاله الدارقطني في العلل أ هـ .

(٥) أما حديث أم سلمة فقد رواه الطبراني في المعجم الكبير (٢٣/ ٣٩٨) حديث رقم (٩٥١) من طريق موسى بن يعقوب الزمعي ، عن عمته قريبة بنت عبد الله

٢٠ - باب التشديد في أخذ الرشوة وفي اعطائها على

ابطال الحـق

٣٦٢ - قال مسدد : ثنا عبد الله ^(١) بن داود ، عن فطر ، عن منصور بن المعتمر ، عن سالم ^(٣) ، عن مسروق ^(٤) أن رجلا سأل عبد الله رضى الله عنه عن السحت ؟ قال : الرشأ ، قال : في ^(٥) الحكم ، قال : ذاك الكهر . ^(٦)

- == ابن وهب بن زعدة ، عن أبيها قال : أخبرني أم سلمة ، فذكره بلفظ (لعن الله الراشي والمرتشي في الحكم) .
- وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٩ / ٤) وقال : رجاله ثقات .
- وذكره المنذرى في الترغيب والترهيب (٣١٨ / ٣) وقال : رواه الطبراني باسناد جيد . وتبعه البوسيرى في تجويد اسناده .
- وذكره الشيخ ناسر الدين الألباني في السلسلة الضعيفة ضمن حديث رقم (١٢٣٥) وساق كلام المنذرى السابق ثم قال : فهي قوية بهذا الشاهد والله أعلم . أهـ .
- وذكره في غاية المرام في تخريج الحلال والحرام حديث رقم (٤٥٧) وقال : " حسن " - أى حسن لغيره - والله أعلم .
- (١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٢٦) وهو ثقة .
- (٢) - خ - ٤ - فطر بن خليفة المخزومي مولاهم ، أبو بكر الحناط ، بالمهمل والنون ، صدوق روى بالتشيع ، من الخامسة ، تقريب التهذيب ص ٤٤٨ ، تهذيب
- التهذيب (٣٠ / ٨) .
- (٣) هو ابن أبي الجعد ، تقدمت ترجمته في حديث رقم (١٩١) .
- (٤) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٢١) .
- (٥) في المطالب العالية (فالجور في الحكم) .
- (٦) مسند مسدد مفقود . وذكره البوسيرى في المجردة ٢ / لوحة ١٢٨ ب ، وكذا الحافظ في المطالب العالية - ل - ١٦٧ - ب .
- وانظر المجردة منه (٢٥٠ / ٢) حديث رقم (٢١٣٤) .
- قلت : اسناده حسن .

٣٦٣ - رواه أبو يعلى الموصلي ، حدثني محمد ^(١) ، حدثنا عثمان ^(٢) بن عمر ، ثنا فطر ابن خليفة ، عن منصور ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن مسروق قال : كنت جالسا عند عبدالله فقال له رجل : ما السحت ؟ قال : الرشا ^(٣) قال : في الحكم ؟ قال : ذاك الكفر ، ثم قرأ : ((ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون)) ^(٤) ^(٥)

ورواه الطبراني موقوفاً بإسناد صحيح . ^(٦)

- (١) في الأصل : سأ محمد بن عثمان بن عمر ، وأثبتها كما في مسند أبي يعلى ، وقد وضع عليه المصنف علامة تنصيب وهو أما محمد بن بشار العبدي البصري ، أو محمد بن عبدالله المخرمي ، أو محمد بن المثنى العنزي وكلهم ثقات وكلهم من شيوخ أبي يعلى ، ومن تلاميذ عثمان بن عمر كما في تهذيب الكمال للمزي .
- (٢) هو البصري ، تقدمت ترجمته في حديث رقم (٤٠) .
- (٣) هكذا ورد في الأصل ، وهي ليست موجودة في المسند .
- (٤) سورة المائدة ، آية رقم (٤٤) .
- (٥) المسند لأبي يعلى (١٧٣/٩ - ١٧٤) . المقصد العلي ل ٧٣ - أ
- ونذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٨ / ب . وكذا الحافظ في المطالب العالية . ل ١٦٧ - أ . وقال : تابعه شعبة عن منصور ، أخرجه الحاكم . ، وانظر المجردة منه (٢٥٠/٢) حديث رقم (٢١٣٥) .
- (٦) المعجم الكبير (٢٥٨/٩) من طريق حكيم بن جبير عن سالم به . وفيه : شيخ الطبراني : عبدالله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم ، ضعيف . مسيزان الاعتدال (٤٩١/٢) . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٩/٤) وقال : " رواه أبو يعلى ، وشيخ أبي يعلى محمد بن عثمان بن عمر لم أعرفه " أهـ .
- إسناد أبي يعلى رجاله ثقات . الا فطر قال فيه الحافظ : "مدوق رمى بالتشيع" .
- ورواه الطبراني في معجمه (٢٥٧/٩) من طريق آخر من رواية شريك ، عن السدي ، عن أبي النخعي ، عن مسروق ، نحوه .
- قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥/٧) : " رواه الطبراني من رواية شريك ، عن السدي ولم أعرفه ، وبقي رجاله ثقات " .
- السدي هنا يظهر أنه إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة ، قال الحافظ في التقريب ص ١٠٨ : مدوق ، يهيم ورمى بالتشيع .

ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ ، أنبأ أبو بكر أحمد ^(١) بن اسحاق ، أنبأ عمر بن حفص ^(٢) ثنا عاصم ^(٣) بن علي ، ثنا شعبة ، عن منصور ^(٤) [عن سالم] عن مسروق قال : سألت عبد الله يعني ابن مسعود عن السحت ؟ ، فقال : الرشا ، وسألت عن الجور في الحكم ؟ فقال : ذاك الكفر . قال : وثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا إبراهيم ابن مرزوق ، ثنا مكي بن إبراهيم ثنا فطر ابن خليفة عن منصور بن المعتمر عن سالم فذكر نحوه . ^(٥)

(١) الامام العلامة المفتي المحدث ، شيخ الاسلام ، أبو بكر أحمد بن اسحاق بن أيوب بن يزيد ، النيسابوري الشافعي المعروف بالصفي ، ت ٣٤٢ هـ . سير أعلام النبلاء (٤٨٣ / ١٥) ، طبقات الشافعية (٨١ / ٢ - ٨٢) .

(٢) عمر بن حفص ، أبو بكر السدوسي ، وثقه الخطيب في تاريخه ، ت ٢٩٣ هـ . تاريخ بغداد (٢١٦ / ١١) .

(٣) - خ ت ق - عاصم بن علي بن عاصم بن صهيب الواسطي ، أبو الحسن التيمي مولا هم ، صدوق ربما وهم ، من التاسعة ، تقريب التهذيب ص ٢٨٦ ، تهذيب التهذيب (٤٩ / ٥) .

(٤) مابين المعقوفتين سقطت من الأصل ، وأثبتته من السنن الكبرى .

(٥) لم ألق عليه في استدراك الحاكم ، ولعله في مصنف آخر له . وقد رواه عنه البيهقي في السنن الكبرى وسيأتي .

ورواه البيهقي في سننه قال : أخبرنا أبو نصر بن قتادة ^(١) ، أنبأ أبو منصور النضوى ^(٢) ، ثنا أحمد ^(٣) بن نعدة ، ثنا سعيد ^(٤) بن منصور ، ثنا سفيان ^(٥) عن عمار الدهني ^(٦) عن سالم ابن أبي الجعد ، عن مسروق قال : سألت ابن مسعود عن السحت أهو رشوة في الحكم ؟ ، قال : لا ((ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون)) والظالمون والفاسقون . ولكن السحت أن يستعينك رجل على مظلمة فيهدى لك فتقبله —————
فذلك السحت .

قال : ^(٧) أبو عبد الله الحافظ فذكر الطريقين معا . ^(٨)

(١) لم ألق على ترجمة أبو نصر .

(٢) هو العباس بن الفضل بن زكريا بن نضويه ، النضوى ، أبو منصور ، وثقه —

الخطيب ، ت ٣٧٢ هـ ، المعبر (١٣٩ / ٢ - ١٤٠) .

(٣) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٢٣٣) .

(٤) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٢٣٣) ثقة .

(٥) سفيان بن عيينة ، تقدمت ترجمته في حديث رقم (٦) .

(٦) م - ٤ - عمار بن معاوية الدهني ، بضم أوله ، وسكون الهاء بعد هاء نون ، أبو

معاوية البجلي ، مدوق يتشيع ، من الخاصة ، تقريب التهذيب ص ٤٠٨ ،

تهذيب التهذيب (٤٠٦ / ٧) .

وفي التهذيب : وثقه أحمد وابن معين وأبو حاتم والنسائي ، وعن سفيان

قطع بشر بن مروان عرقوبه في التشيع .

(٧) في الأجل : ثنا ، وأثبتها كما في السنن الكبرى .

(٨) السنن الكبرى (١٣٩ / ١٠) كتاب آداب القاضي - باب التشدد في أخذ

الرشوة وفي إعطائها على إبطال حق .

وذكر البخاري في صحيحه ، في كتاب الإجارة ، باب ما يعطى في الرقبة

على أحياء العرب بفناتحة الكتاب - حديثا معلقا عن ابن سيرين قال : كان يقال

السحت الرشوة في الحكم . صحيح البخاري مع فتح الباري (٤٥٣ / ٤) .

قال الحافظ في الفتح (٤٥٤ / ٤) : أشار ابن سيرين بذلك إلى ما جاء

عن عمرو بن علي وابن مسعود وزيد بن ثابت من قولهم في تفسير السحت =

.....
== " انه الرشوة في الحكم " أخرجه ابن جرير بأسانيدهم ، ورواه من وجه آخر مرفوعا ، ورجاله ثقات ، ولكنه مرسل ولفظه (كل لحم أنبتته السحت فالتنـسـار أولى به) . قيل يارسول الله وما السحت ؟ ، قال : (الرشوة في الحكم) .

وانظر تعليق التعليق لابن حجر (٢٨٣/٣ - ٢٨٤) .

ورواه الطبري في تفسيره (٢٣٩/٦ - ٢٤١) من طريق زر ، ومسروق ، وسالم بن أبي الجعد ، وطقمة ، كلهم عن ابن مسعود رضى الله عنه .

والطبراني (٢٥٧/٩) من طريق زر ، عن عبد الله ، بلفظ (السحت الرشوة في الدين) .

ومن طريق أبي اسحاق عن أبي الأحوص عنه ، بلفظ : (الرشوة في الحكم كفر ، وهي بين الناس سحت) .

ذكرهما الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٠/٤) ، قال في الطريق الأول : " فيه أبه نعيم غير مسمى فان كان الفضل بن دكين فهو ثقة ، وان كان ضرار بن مرد فهو ضعيف " .

وقال في الطريق الثاني : " ورجاله رجال الصحيح " .

٢١ - باب كيف حال القضاة يوم القيامة

٣٦٤ - قال أبو داود الطيالسي : ثنا عمرو^(١) بن العلاء الشكري حدثني صالح بن سرج^(٢) - ٦٣ - ١
 بن عبد القيس ، عن عمران^(٣) بن حطان ، [قال^(٤)] ، سمعت عائشة رضي الله عنها
 تقول وذكر عندها القضاة فقالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :
 (يوثق بالقاضي العدل يوم القيامة فيلقى من شدة الحساب ما يتمنى أنه لم يقضى
 بين اثنين في تمر قط) .^(٥)

(١) عمرو بن العلاء الشكري ، ولقبه جرن ، سمع من صالح بن سرج ، وروى عنه عبد الصمد بن
 عبد الوارث وأبو داود ، وأبو الوليد الطيالسيان ، ووکیع وأبوسلمة التبوذكي وآخرون . وذكره
 ابن حبان في الثقات ، وقال عنه الشيخ ناصر الدين الألباني : "مجهول الحال" .
 انظر الجرح والتعديل : (٢٥١/٦) ، الثقات لابن حبان (٤٧٨/٨) ، تعجيل
 المنفعة ص ٨١ ، سلسلة الأحاديث الضعيفة : (٢٧٩/٣) .
 (٢) في الأصل : صالح بن شريح بن عبد القيس ، وفي المسند : صالح بن سرج — من
 عبد القيس والصواب ما أثبتته وهو :
 صالح بن سرج ، بفتح المهطة وسكون الراء بعدها جيم ، الشني .
 وقال الامام أحمد : صالح بن سرج - كذا في المطبوع - كان من الخوارج
 أرى .

وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال الذهبي في ديوان الضعفاء والمتروكين :
 "مجهول" .

انظر العمل للامام أحمد (١٤٢/١) ، الثقات (٤٦٠/٦) ، ديوان الضعفاء رقم
 (١٩٢٣) ، ولسان الميزان (١٦٩/٣) ، وفيه "صالح بن سرج" والصواب "بن سرج"
 وتعجيل المنفعة ص ١٨١ .

(٣) - خ د س - عمران بن حطان ، بكسر الحاء ، وتشديد الطاء المهيئتین ، السدوسي ،
 صدوق الا أنه كان على مذهب الخوارج ، ويقال رجع عن ذلك ، من الثالثة

تقريب التهذيب ص ٤٢٩ ، تهذيب التهذيب (١٢٧/٨) .

(٤) مابين المعقوفتين سقطت من الأصل ، وأثبتها كما في المسند .

(٥) المسند لأبي داود ص ٢١٢ ، حديث رقم (١٥٤٦)

وذكره البوصيري في المجردة - ٢/ لوحة ١٢٦ ب ،

في اسناده عمرو بن العلاء لم يوثق ، وصالح بن سرج جهله الذهبي .

رواه أحمد بن حنبل ، ثنا سليمان ^(١) بن داود ، ثنا عمرو بن العلاء ، حدثني صالح ^(٢) ابن سرج ، حدثني عمران بن حطان ، قال : دخلت على عائشة فذاكرتها حتى ذكرنا القاضي فقالت عائشة : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (ليأتين على القاضي العدل يوم القيامة ساعة يتمنى أنه لم يقض) فذكره . ^(٣)

ورواه ابن حبان في صحيحه ولفظه قال ^(٤) [ت] : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٥) [يقول] : (يؤتى بالقاضي العادل ^(٦) يوم القيامة ، فيلقى من شدة الحساب ما يتمنى أنه لم يقض بين اثنين في عمره) . ^(٧)

قال الحافظ المنذرى : كذا في أصل ^(٨) من المسند ، والصحيح : تمره ، وعمره وهما متقاربان في الخط ولعل أحدهما تصحيف والله أعلم . انتهى . ^(٩)

-
- (١) هو الطيالسي .
- (٢) في الأصل : صالح بن شريح ، وفي المسند هكذا ، عمرو بن العلاء الشني ، عن عبد القيس ، قال : حدثني صالح بن سرج ، والصواب ما أثبتته .
- (٣) المسند (٦ / ٧٥) . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد : (٤ / ١٩٢) وقال : " رواه أحمد وإسناده حسن ، ورواه الطبراني في الأوسط . وتحسين الهيثمي رحمه الله - فيه نظر لجهالة عمرو وصالح .
- ورود في المسند ومجمع الزوائد لفظ (تمره) .
- (٤) ما بين المعقوفتين سقطت من الأصل ، وأثبتتها كما في الاحسان ، وسياق الكلام يقتضيه .
- (٥) " " " " " " " " " " " "
- (٦) في الأصل (العدل) ، وأثبتتها كما في الاحسان .
- (٧) انظر الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان (٧ / ٢٥٧) حديث (٥٠٣٣) .
- (٨) ورد في الأصل (أصل) ، وأثبتتها كما في الترفيب والترهيب . ويقصد المنذرى رحمه الله في نسخة من نسخ مسند الامام أحمد - والله أعلم -
- (٩) الترغيب والترهيب (٣ / ٢٨٤) كتاب القضاء وغيره .

ورواه البيهقي في سننه ، أبنا علي ^(١) بن أحمد بن عبدان ، أنبأ أحمد ^(٢) بن عبيد الصفار ، ثنا أبو بكر بن حجة ، ثنا أبو الوليد عمرو بن العلاء الشكري . . . فذكره .
قال : وأبنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك ^(٣) أنبأ عبد الله بن جعفر الأصبهاني ، ثنا يونس بن حبيب ، ثنا أبو داود الطيالسي . . . فذكره . ^(٤)

(١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (١٤٤) .

(٢) " " " " (١٤٤) .

(٣) في الأصل ، سا ، وأثبتها كما في السنن الكبرى .

(٤) السنن الكبرى (٩٦/١٠) كتاب آداب القاضي - باب كراهية الامارة

الخلاصة : أخرجه الطيالسي وأحمد وابن حبان والبيهقي ، كلهم من طريق عمرو بن العلاء ، عن صالح بن سرج عن عمر أن به .

وأخرجه العقيلي ، من طريق عمرو بن العلاء ولقبه جرز - والصواب جرن - عن صالح بن سرج - ، والصواب صالح بن سرج - به ، وفيه " تمة " .

وقال : " ولا يتابع على حديثه وكان يرى رأى الخوارج ولا يتبين سماعه من عائشة " ، الضعفاء : (٢٩٧/٣ - ٢٩٨) .

وذكره الحافظ في التلخيص الحبير (١٨٤/٤) وذكر كلام العقيلي السابق ثم قال : " وقع في رواية الامام أحمد من طريقه قال : دخلت على عائشة فذاكرتها " أهـ .

وذكره الشيخ ناصر الدين الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (٢٧٩/٣) حديث (١١٤٢) وضعفه للجهالة المذكورة سابقا .

قال أبو زرعة : " عمران بن حطان روايته عن عائشة في صحيح البخاري " .

وذكر ابن عبد البر في الاستذكار أنه لم يسمع منها - ثم ذكر قول العقيلي السابق وعقبه بقوله :- وقد وقع التمرخ بسماعه منها في المعجم الصغير للطبراني - باسناد صحيح " أهـ ، تحفة التجميع ل . . .

٣٦٥ - وقال سدد : ثنا يحيى ^(١) ، عن محمد ^(٢) ، عن سعيد ^(٣) بن أبي سعيد ، عن
أبي هريرة ^(٤) وعن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
(ما من أمير عشرة الا جاء يوم القيامة مغلولاً ، فاما أن يفكه العدل أو يوبقه
الجور) . ^(٥)

-
- (١) هو ابن القطان ، تقدمت ترجمته في حديث رقم (٤) .
(٢) هو ابن عجلان ، " " " " " (١٩) .
(٣) هو المقبرى ، " " " " " (١٩) .
(٤) - س - عجلان المدني ، مولى المشعل ، بضم الميم وسكون المعجمة وفتح
الميم وكسر المهملة وتشديد اللام ، لا بأس به ، من الرابعة .
تقريب التهذيب ص ٣٨٧ ، تهذيب التهذيب (١٦٢/٧) .
(٥) مسند سدد مفقود .
في اسناده محمد بن عجلان ، قال فيه الحافظ : صدوق الا أنه اختلط عليه
أحاديث أبي هريرة " .
ولكن له شاهد من حديث أبي امامة وغيره وستأتي .

٣٦٦ - رواه أبو بكر بن أبي شيبة قال : ثنا أبو خالد ^(١) الأحمر ، عن ابن عجلان ^(٢) عن أبيه ، عن أبي هريرة قال : (ما من أمير ثلاثة إلا يؤتى به يوم القيامة مغلولاً يده إلى عنقه أ ملقه الحق أو أوثقه الجور) . ^(٣)

(١) - ع - سليمان بن حبان الأزدي ، أبو خالد الأحمر ، الكوفي ، صدوق يخطئ ، من الثامنة ، مات سنة ١٩٠ ، أوقبلها ، تقريب التهذيب ص ٢٥٠ ، تهذيب التهذيب (١٨١/٤) .

وبالرجوع إلى الأصول تبين أن سليمان قد وثقه علي بن المديني وابن معين في أكثر من رواية ، ومحمد بن يزيد الرقاعي ، والعجلي ، - وقال : ثقة ثبت صاحب سنة ، وابن سعد ، وابن حبان ، وغيرهم ، وأجاب وكيع الرواس ابن راهويه وقد سألته عنه " وأبو خالد من يسأل عنه ؟ " ، وقال الحافظ فسي هدى الساري (٤٠٥) " أن أبا بكر البزار قال : " اتفق أهل العلم بالنقل أنه لم يكن حافظاً وأنه روى عن الأعمش وغيره أحاديث لم يتابع عليها " ، وقال أبو حاتم : " صدوق " .

فالحكم عليه بـ " صدوق " أنسب - والله أعلم - .

(٢) هو محمد بن عجلان المدني تقدم .

(٣) لم أقف على سند أبي هريرة في النسخة التي وصلتنا من سند ابن أبي شيبة ، وفي إسناده محمد بن عجلان ، قال فيه الحافظ : صدوق اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة ، انظر تقريب التهذيب ص ٤٩٦ .

- ٣٦٧ - ورواه أبو يعلى الموصلي ، ثنا سويد^(١) ، ثنا عبد الله^(٢) بن رجاء ، عن ابن عجلان ، عن المقبري ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (ما من والي عشرة الا يوتى به يوم القيامة مغلولاً يده الى عنقه حتى يفك عنه العدل أو يوقه الجور) .^(٣)
- ٣٦٨ - وثنا زهير ، ثنا الضحاك^(٤) [بن مخلد ، ثنا أبي^(٥)] ، ثنا محمد بن عجلان فذكره^(٦) .
- ١٦٣ - ب
- ٣٦٩ - قال : وثنا أحمد بن ابراهيم^(٨) ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن ابن عجلان ، سمعت أبي وسعيد^(٩) يحدثان عن أبي هريرة مرفوعاً فذكره^(١٠) .

-
- (١) هو ابن سعيد الحدثاني - وقدمت ترجمته في حديث رقم (٥٥) - .
- (٢) - رم د س ق - عبد الله بن رجاء المكي ، أبو عمران البصري ، نزيل مكة ، ثقة تفسر حفظه قليلاً ، من صفار الثامنة ، مات في حدود ١٩٠ هـ ، تقريب التهذيب ص ٣٠٢ ، تهذيب التهذيب (٢١١ / ٥) .
- (٣) المسند لأبي يعلى - لوحة ٥٩١ . وفيه " منسولة " بدل (مغلول)
- (٤) تقدمت ترجمته في حديث (٣٣٤) .
- (٥) - ق - مخلد بن الضحاك ، الشيباني ، والد أبي عاصم ، مقبول ، من السابعة ، ت ١٦٧ هـ ، تقريب التهذيب ص ٥٢٤ ، تهذيب التهذيب (٧٥ / ١٠) .
- (٦) مابين المعقوفتين سقطت من الأصل ، وأثبتها كما في المسند لأبي يعلى
- (٧) المسند لأبي يعلى - ل ٥٩٧ .
- (٨) - د فق - أحمد بن ابراهيم بن خالد الموصلي أبو علي ، صدوق ، من العاشرة ، ت ٢٣٦ هـ ، تقريب التهذيب ص ٧٧ ، تهذيب التهذيب (٩ / ١) .
- (٩) هو المقبري .
- (١٠) المسند لأبي يعلى - ل ٥٩٦ .
- رواه عبد الله بن رجاء ومخلد بن الضحاك ويحيى بن سعيد كلهم عن محمد ابن عجلان والحديث له شاهد من حديث أبي امامة وغيره

ورواه أحمد بن حنبل ، ثنا يحيى ، عن ابن عجلان ، حدثني سعيد ، عن أبي هريرة قال : سمعت أبي يحدث عن أبي هريرة .

قال : اني قلت ليحيى ^(١) كلاهما عن النبي صلى الله عليه وسلم ؟ قال : نعم (ما
من أمير عشرة الا يؤتى به يوم القيامة مغلولا لا يفيكه الا العدل أو يوبقه الجور) . ^(٢)

ورواه البزار في مسنده ، ثنا محمد ^(٣) بن مرداس ، ثنا عبيد بن عمرو القيسي ، ثنا يحيى بن سعيد ^(٤) ، [عن سعيد ^(٥)] ، عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (مامن أمير عشرة الا جني به يوم القيامة مفلولة يده الى عنقه) .

قال البزار: هكذا ^(٦) رواه عبيد ، والثقات يروونه عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن يسار [عن أبي هريرة ، وهو الصواب] ^(٧) حدثنا محمد ^(٨) بن معمر ، ثنا روح ، ثنا حماد بن سلمة ، عن يحيى بن سعيد ، عن سعيد بن يسار ، عن أبي هريرة . قلت : ^(٩) فذكر نحوه . أهـ . ^(١٠)

(١) هو ابن القطان ، تقدم .

(٢) المسند (٢٣١/٢) .

(٣) - ر - محمد بن مرداس الأنصاري ، البصري ، مقبول ، من العاشرة ، ت ٢٤٩ هـ .

تقریب التهذیب ص ۵۰۵، تهذیب التهذیب (۹/۴۳۴)۔

(٤) هو الأنصاري ، تقدمت ترجمته في حديث رقم (٣٦) .

(٥) مابين المعقوفتين سقطت من الأصل ، وأثبتها كما في كشف الأستار .

ع- وهو سعيد بن يسار ، أبو الحباب ، بضم المهملة ، وموحدين ، المدني ،

اختلف في ولائه لمن هو ، وقيل سعيد بن مرجانة ، ولا يصح ، ثقة ، متقن ، مسموع

الثالثة، ت ١١٧ هـ . تقریب التهذيب عن ٢٤٣ ، تهذيب التهذيب (١٠٢ / ٤)

(٦) فی الأصل : وكذا وأثبتها كما فی زوائد المسند .

(٧) ما بين المعقوفتين سقطت من الأصل ، وأثبتها كما في كشف الأستار .

(۸) فی الأمل هكذا : كذلك شأنه معمر ، “ ” “

(٩) في الأمل " وهو الصواب " " " " "

(١٠) انظار كشف الأستار (٢/٢٥٣) ، كتاب الامارة - باب أحوال الأمراء في الآخرة .

قال : وثنا عمرو^(١) ، ثنا محمد بن عجلان ، ثنا سعيد ، عن أبي هريرة ،

وعن ابن عجلان عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النخعي ، صلى الله عليه وسلم مثله وزاد

(حتى يفرقه العدل أو يوبقه الجور) .^(٢)

ورواه الطبراني في الأوسط وزاد في رواية : (وان كان سيئا زيد غلا الى غله) .^(٣)

(١) - ع - عمرو بن علي بن بحر ، أبو حفص الفلاس ، الصيرفي ، الباهلي ، ثقة ، حافظ .

، من العاشرة ، تقريب التهذيب ع ٤٢٤ ، تهذيب التهذيب (٨٠ / ٨) .

(٢) كشف الاستار (٢٥٣ / ٢ - ٢٥٤) ، كتاب الامارة ، باب أحوال الأمراء في الآخرة .

قال البزار : " لا نعلم أحدا جمع ابن عجلان ، عن سعيد وابن عجلان ، عن أبيه ، عن أبي هريرة الا يحيى " .

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٥ / ٥)

وقال : " رواه البزار والطبراني في الأوسط بالأول ، ورجال الأول في البزار رجال

الصحيح ، وفي رواية للطبراني في الأوسط أيضا (عافاه الله بما شاء أو عاقبه بما شاء) . أهد .

الرواية الثانية التي أشار اليها الهيثمي خرجها الطبراني في المعجم

الأوسط (١٩٤ / ١) حديث (٢٧٤) قال حدثنا أحمد بن رشدين ، حدثنا

روح بن سراح ، حدثنا سعيد بن أبي أيوب ، عن زيد بن أبي العتاب ، عن

عبد الله بن نافع ، عن أبي هريرة .

ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ ، ثنا أبو محمد عبد العزيز ^(١) بن عبد الرحمن الديان ^(٢)
بمكة ، ثنا محمد بن علي ^(٣) بن زيد ، ثنا إبراهيم ^(٤) بن المنذر الحزامي ، ثنا عبد الله ^(٥)
ابن محمد بن عجلان ، عن أبيه ، عن جده ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم : (ما من أمير عشرة الا وهو يوثق به يوم القيامة مفلولا حتى يفكه
العدل أو يوبقه الجور) ^(٦) .

-
- (١) لم أفت عليه .
(٢) في السنن الكبرى (الديان) .
(٣) المحدث ، الامام ، الثقة ، أبو عبد الله ، محمد بن علي بن زيد المكي ، الصائغ ،
ت ٢٩١ هـ ، سير أعلام النبلاء (٤٢٨/١٣) ، العقد الثمين في تاريخ البلد
الأمين (١٥٤/٢) .
(٤) - خ ت س ق - إبراهيم بن المنذر بن عبد الله بن المنذر بن حزام الأسدي الحزامي
بالزاي ، صدوق تكلم فيه أحمد لأجل القرآن ، من العاشرة ، ت ٢٣٦ هـ ، تقريب
التهذيب ص ٩٤ ، تهذيب التهذيب (١٦٦/١) .
(٥) عبد الله بن محمد بن عجلان المدني ، عن أبيه ، منكر الحديث ، قاله العقيلي .
وقال ابن حبان : لا يحل كتب حديثه الا على جهة التعجب ، روى عن أبيه
نسخة موشوعة ، وعنه إبراهيم بن المنذر ، ميزان الاعتدال (٤٨٥/٢) ، المجروحين
(١٩/٢) ، الضعفاء للعقيلي (٢٩٦/٢) . لسان الميزان (٣٣٠/٣) .
(٦) لم أفت عليه في المستدرک ، فلعله رواه في غير المستدرک .

وعن الحاكم رواه البيهقي في سننه ، قال : أخبرنا ^(١) أبو الحسن محمد بن أبي المعروف [الفقيه ^(٢)] ، أنبأ أبو عمرو اسماعيل ^(٣) بن نجيد السلمي ، أنبأ ^(٤) أبو مسلم البصري ، ثنا أبو عاصم ، عن ابن عجلان ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ما من أسير عشرة) فذكره . ^(٥)
وتقدم في الامارة ^(٦) .

١ - ١٦٤

- (١) في الأصل : وثنا ، وأثبتها كما في السنن الكبرى .
وهو محمد بن محمد بن حمزة بن أبي المعروف ، أبو الحسن ، ذكره الأعظمي في مقدمة المدخل الى السنن الكبرى ضمن الشيوخ الذين لم يقف على تراجمهم
- (٢) مابين المعقوفتين سقطت من الأصل ، وأثبتها كما في السنن الكبرى ،
- (٣) في الأصل هكذا : أبو عمرو اسماعيل بن نجيد التيمي السلمي ، وأثبتها كما في السنن الكبرى . اسماعيل بن نجيد بن أحمد بن يوسف أبو عمر السلمي ، وثقه ابن كثير . سير أعلام النبلاء : (١٤٦/١٦) ، البداية والنهاية : (٣٠٦/١١)
- (٤) في الأصل : ثنا ، وأثبتها كما في السنن الكبرى .
- (٥) السنن الكبرى (٩٥/١٠) كتاب آداب القاضي ، باب كراهية الامارة ، وكراهية تولي أعمالها لمن رأى في نفسه ضعفا ، ورواه في موضع آخر (١٢٩/٣) في كتاب الصلاة ، من طريق ابن عجلان .
- الخلاصة : رواه مسدد وأبو بكر بن أبي شيبة ، وأبو يعلى وأحمد بن حنبل والبزار والطبراني والحاكم والبيهقي كلهم من طريق ابن عجلان ، بعضهم عنه عن أبيه عن أبي هريرة وبعضهم عنه عن سعيد وأبيه كليهما عن أبي هريرة .
- وذكر له البوسيري متابعة تامة ، أخرجه البزار في مسنده ، عن محمد بن معمر ، عن روح عن حماد بن سلمة ، عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة .
- الا أن فيه روح بن أسلم بصرى ، ضعفه أبو حاتم والنسائي ، وابن معين وغيرهم ، وذكره ابن حبان في الثقات ، ميزان الاعتدال (٥٧/٢) ، وقال الحافظ : "ضعيف" تقريب التقريب ص ٢١١
- الا أنني وجدت له متابع في سنن الدارمي (١٥٧/٢) كتاب السير . عن حجاج بن منهال ، ثنا حماد بن سلمة به ، ورجاله ثقات .
- وأخرجه البغوي في شرح السنة (٥٩/١٠) حديث (٢٤٦٧) من طريق علي بن الحسين الداراجردى ، عن أبي عاصم به ، بإسناد البيهقي ، ونحوه لفظه .

(٦) انظر المجردة من الاتحاد - ٢ / لوحة ٨٠ / ١ - باب ماجاء في الأمراء ، وله شاهد من حديث عبادة بن الصامت ، أخرجه الامام أحمد في مسنده ، فـسـى (٣٢٣ / ٥) من طريق عبد العزيز بن مسلم ، وابنه في زوائد المسند (٣٢٧ / ٥) من طريق أبي عوانة كليهما عن يزيد بن أبي زياد عن عيسى بن فائدة ، عنه رضى الله عنه .

وخالفهما شعبة ، فقال : عن يزيد بن أبي زياد عن عيسى بن فائدة ، عن رجل عن سعد بن عبادة ، رواه الامام أحمد في مسنده (٢٨٤ / ٥) . قال الحافظ العراقي رحمه الله : رواه - أحمد من حديث عبادة بن الصامت ، ورواه أحمد والسبزار من رواية رجل لم يسم عن سعد بن عبادة وفيهما يزيد بن أبي زياد متكلم فيه ، المغنى عن حمل الأسفار (٣١٥ / ٣) . وقال الزبيدي في اتحاد السادة المتقين (٣١٤ / ٨) ورواه سعيد بن منصور وابن عساكر من حديث أبي هريرة . أهـ . نحوه

ونذكره البوصيرى في الاتحاد ، انظر المجردة منه - ٢ / لوحة ٨٠ / ١ . وقال : رواه مسدد ، وأبو بكر بن أبي شيبة ، وعبد بن حميد ، والدارث بن أبي أسامة ، وأحمد بن حنبل كل منهم بسند فيه راو لم يسم ، - وهو من حديث سعد بن عبادة - ثم قال : - وله شاهد من حديث عبادة بن الصامت رواه أحمد بن حنبل . أهـ . وله شاهد آخر رواه الامام أحمد في مسنده عن أبي امامة (٢٦٧ / ٥) من طريق اسماعيل بن عياش ، عن يزيد بن أبي مالك عن لقمان بن عامر ، عنه رضى الله عنه ، نحوه ، وزاد " أولها ملامة وأوسطها ندامة ، وآخرها خزي يوم القيامة " . وذكره الهيثمى في مجمع الزوائد (٢٠٥ / ٥) ، وقال : " رواه أحمد والطبراني وفيه يزيد بن أبي مالك ، وثقه ابن حبان ، وغيره ، وبقي رجاله شقات " .

ونذكره المنذرى في الترغيب والترهيب (١٣٢ / ٣) وقال : رواه أحمد ، ورواته شقات ، الا يزيد بن أبي مالك ، وهو ثقة ، وقال بعضهم : لين . وذكره الشيخ ناصر الدين الألباني في السلسلة الصحيحة حديث رقم (٣٤٩) وقال : " وهذا اسناد شامي جيد ، ورجاله كلهم شقات ، وفي يزيد كلام لا ينزل حديثه عن رتبة الحسن " .

وله شاهد ثالث من حديث ابن عباس رضى الله عنه ، رواه الطبراني فـسـى الأوسط (٢٠٠ / ١) ، حديث رقم (٢٨٨) رواه عن أحمد بن رشد بن ، =

.....
== حدثنا يحيى بن سليمان الجعفي ثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي ، عن
الأعمش ، عن طريق بن ميمون عنه رضى الله عنه إلا أنه قال : (حتى يقضى
بينه وبينهم) ، بدل (حتى يفكه العدل أو يوبقه الجور) .
ونذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٦/٥) وقال : " رواه الطبراني
في الأوسط والكبير ، ورجاله ثقات " .

وله شاهد رابع من حديث بريدة رواه البزار في مسنده ، انظر كشف
الاستار (٢٥٤/٢) وزاد : (فان كان محسنا فك غله ، وان كان سيئا زيد غلا
الى غله) .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٧/٥) ، " رواه الطبراني في الأوسط
باسنادين ، وكلاهما فيه ضعف ، ولم يوثق " أهـ .

قلت : فيه عيسى بن المسيب ذكره الذهبي في الميزان (٣٢٣/٢) ضعفه
يحيى والنسائي والدارقطني وأبو داود ، وقال أبو حاتم وأبو زرعة : ليس بالقوى .
وفيه عطية العوفي ، صدوق يخطئ كثيرا ، وكان شيعيا مدلسا ———
(ط / ٤) وقد عنعن .

وله شاهد آخر من حديث ثوبان رواه الطبراني في الأوسط ، ذكره
الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٧/٥) وفيه زيادات ، وقال : " رواه الطبراني
في الأوسط عن شيخه سلمة بن رجاء ولم أعرفه ، وبقي رجاله ثقات " .

٣٧٠ - وقال أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا ابن نمير ^(١) ، ثنا فضيل ^(٢) بن غزوان ، عن محمد ^(٣) الراسبي ، عن بشر ^(٤) بن عاصم ، قال : كتب ^(٥) عمر بن الخطاب عمدة فقال : لا حاجة لي فيه اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (ان الولاة يجاء بهم يوم القيامة فيقفون على جسر جهنم فمن كان مطاوعا لله بيمينه حتى ينجيه ، ومن كان عاصيا لله انخرق به الجسر الى واد من نار يتلهب التهايا) قال ، فأرسل عمر الى أبي ذر ، والى سلمان فقال لأبي ذر : أنت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : نعم ، والله " وبعثه الى الوادي واد آخر من نار) ، قال : وسأل سلمان فكره أن يخبره بشي " فقال عمر : من يأخذها بما فيها ؟ ، فقال أبو ذر : من سلت الله أنفسه وعينيه ، وأصدع خده الى الأرض . ^(٦)

(١) في الأصل : ابن عمر ، وأثبتته كما في مسند ابن أبي شيبة ، والمطالب العالية ، وهو عبد الله بن نمير ، تقدمت ترجمته في حديث رقم (٣٩) .

(٢) - ع - فضيل بن غزوان ، بفتح المعجمة ، وسكون الزاي ، بن جرير الضبي ، مولا هم ، أبو الفضل الكوفي ، ثقة ، من كبار السابعة .

تقريب التهذيب ص ٤٤٨ ، تهذيب التهذيب (٢٩٧ / ٨) .

(٣) في الأصل : محمد بن الراسبي ، وما أثبتته من مسند ابن أبي شيبة ، والمطالب العالية .

- خت ٤ - محمد بن سليم ، أبو هلال الراسبي ، بمهملة ثم موحدة ، البصري ، قيل كان مكفوا ، وهو صدوق فيه لين ، من السادسة ، تقريب التهذيب ص ٤٨١ ، تهذيب التهذيب (١٩٥ / ٩) .

(٤) بشر بن عاصم بن عبد الله بن عمر بن مخزوم المخزومي . . . عامل عمر هكذا .

نسبه ابن رشد في الصحابة ، فان كان محفوظا فهو قرشي والا فهو غيسر - بشر بن عاصم بن سفيان - الثقي قطعا ، وفي كلام ابن الأثير ما ينافي ذلك

وخطؤه فيه يظهر بالتأمل . . . انتهى مختصرا . الاصابة : (١٥١ / ١) القسم الأول

(٥) في الأصل " كتب عمر اليه عمدة " . وأثبتها كما في المسند .

(٦) المسند لابن أبي شيبة ، الجزء الثاني ل ١١ / أ - ب .

٣٧١ - رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، ثنا سَرِيحٌ ^(١) ، بَنُ النُّعْمَانِ ، ثنا حُشْرَجٌ ^(٢) ، بَنُ نُبَاتَةَ ، عَنْ هِشَامِ ^(٣) ، بَنِ حَبِيبٍ ، عَنْ بَشْرِ ^(٤) ، بَنِ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ^(٥) ، قَالَ : بَعَثَ إِلَيْهِ عُمَرُ ابْنُ الْخَطَّابِ أَنْ يَسْتَعِينِ عَلَى بَعْضِ الصَّدَقَةِ فَأَبَا أَنْ يَعْمَلَ لَهُ فَقَالَ : لِمَ ؟ قَالَ : [أَنِّي] سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : (إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ أَتَى بِالْوَالِي فَقَذَفَ عَلَى جِسْرِ جَهَنَّمَ فَيَأْمُرُ اللَّهُ الْجِسْرَ فَيَنْهَضُ بِهِ انْتِهَاضَةً يَزُولُ عَنْهُ كُلُّ عَظْمٍ مِنْهُ عَنْ مَكَانِهِ ، ثُمَّ يَأْمُرُ اللَّهُ الْعِظَامَ فَتَرْجِعُ إِلَى مَكَانِهَا ، فَإِنْ كَانَ لِلَّهِ عَزَّوَجَلَّ مَطِيْعًا أَخَذَ بِيَدِهِ وَأَعْطَاهُ كَفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ ، فَإِنْ كَانَ [لِلَّهِ] ^(٦) عَاصِيًا خَرَقَ بِهِ الْجِسْرَ فَهَوَى فِي جَهَنَّمَ سَبْعِينَ عَامًا) ، فَقَالَ ^(٨) [لَهُ] عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَسَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا لَا نَسْمَعُ ، قَالَ : وَكَانَ سُلَيْمَانُ وَأَبُو ذَرٍّ جَالِسَيْنِ فَقَالَ سُلَيْمَانُ : نَعَمْ وَاللَّهِ ،

== وَذَكَرَهُ الْبُوصَيْرِيُّ فِي الْمَجْرَدَةِ - ٢ / لَوْحَةٌ ١٢٦ ب . ، وَكَذَا الْحَافِظُ فِي الْمَطَالِبِ الْعَالِيَةِ - ل ١٥٦ - أ ، وَقَالَ : قَالَ الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ فِي مُسْنَدِهِ : ثنا أَبُو بَكْرِ بِهِ . وَانْظُرِ الْمَجْرَدَةَ مِنْهُ (٢٠١ / ٢) حَدِيثٌ رَقْمُ (٢٠٤٧) . اسْنَادُهُ ضَعِيفٌ ، قَالَ الْحَافِظُ فِي الْإِسَابَةِ : " وَمُحَمَّدٌ هَذَا ذَكَرَ ابْنَ عَبْدِ الْبَرِّ أَنَّهُ ابْنُ سُلَيْمِ الرَّاسِبِيِّ فَإِنْ كَانَ كَمَا قَالَ فَالْإِسْنَادُ مُنْقَطِعٌ ، لِأَنَّهُ لَمْ يَدْرِكْ بَشْرَ بْنَ عَاصِمٍ . الْإِسَابَةُ (١٥٢ / ١) ، وَانْظُرِ الْإِسْتِيعَابَ لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (١٤٩ / ١) وَلَكِنْ لَمْ يَكُنْ شَاهِدًا رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، ذَكَرَهُ الْبُوصَيْرِيُّ بَعْدَ هَذَا الْحَدِيثِ . (١) فِي الْأَمَلِ هَكَذَا " سَرِيحُ بْنُ النُّعْمَانِ " وَفِي الْمَطَالِبِ " سَرِيحُ بْنُ النُّعْمَانِ " ، وَالصَّوَابُ مَا أَثْبَتَهُ .

تَقَدَّمَ تَرْجُمَتُهُ فِي حَدِيثِ رَقْمِ (١٤١) .

(٢) فِي الْأَصْلِ هَكَذَا : حُشْرَجُ بْنُ نُبَاتَةَ ، وَفِي الْمَطَالِبِ : حُشْرَجُ ، وَالصَّوَابُ مَا أَثْبَتَهُ .

- ت - حُشْرَجُ بْنُ نُبَاتَةَ ، بَضْمُ النُّونِ ثُمَّ الْمُوَحَّدَةُ ثُمَّ الْمُثَنَّى ، الْأَشْجَعِيُّ ، أَبُو مُكْرَمٍ الْوَاسِطِيُّ ، أَوِ الْكُوفِيُّ ، صَدُوقٌ بِهِمْ ، مِنَ الثَّمَنَةِ . تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ س ١٦٩ ، تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ (٣٧٧ / ٢) .

(٣) لَمْ أَثْبِتْ عَلَيْهِ .

(٤) - د ت ق - بَشْرُ بْنُ عَاصِمٍ بْنُ سَفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ ==

يا عمر ومع السبعين سبعين خريفاً في وادى^(١) من نار يلتهب التهايبا ، فقال عمر بيده
على جبهته : انا لله وانا اليه راجعون من يأخذها بما فيها ؟ [فقال^(٢) : من
سلت الله أنفه^(٣) وألصق خده بالأرض^(٤) .

(١) في المطالب " واد "

(٢) ما بين المعقوفتين سقطت من الأصل وأثبتها من المجردة والمطالب العالية .

(٣) في المطالب " أسلب " .

وسلت الله أنفه : أى جدعه وقطعه ، النهاية (٣٨٨/٢) ، لسان

العرب (٤٥/٢) .

(٤) مسند أحمد بن منيع مفقود . وذكره البوصيرى في المجردة - ٢/ لوحة ١٢٧/ ١ .

وقال في هامشه : " قال ابن منده : قول من قال فيه عن بشر بن عاصم

عن أبيه وهم لا يصح ، وقد رواه سويد بن عبد العزيز عن أبي وائل عن بشر بن عاصم .

كذلك رواه الطبراني وغيره ورواه عطاء عن عبد الله بن سفيان عن بشر بن عاصم

، أخرجه ابن منده من طريقه ، فهذه أسانيد يقوى بعضها ببعض .

وذكره الحافظ في المطالب العالية . ل ١٥٦ / أ - ب .

وانظر المجردة منه (٢٠١/٢ - ٢٠٢) حديث رقم (٢٠٤٨) .

٣٧٢ - ورواه عبد بن حميد ، ثنا حجاج بن منهال ، ثنا حماد بن سلمة ، أنبا عبيد الله^(١) ابن العيزار ، عن رجل من أهل الشام أن عمر أراد أن يستعمل بشر بن عاصم فقال : لا أعمل لك . قال : لمه ؟ قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (يوتى بالوالى فيوقف على الصراط فيهتز به حتى يزول كل عضو منه عن مكانه فان كان عــــــدا) ١٦٤ - ب
مضى وان كان جائرا أهوى في النار سبعين خريفا ، فدخل عمر المسجد وهو منتقع اللون فقال له أبو ذر : ماشأنك يا أمير المؤمنين ، قال : حديث حدثني بشر بن عاصم قال : وما هو ؟ فحدثه به ، فقال أبو ذر : نعم لقد سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال عمر : فمن يرغب في العمل بعد هذا ، فقال أبو ذر : من أسلت الله أنفه وأنزع^(٢) خده .^(٣)

(١) في الأصل عبيد الله بن العيزار ، والصواب ما أثبتته .

هو عبيد الله بن العيزار المازني البصري ، قال يحيى بن سعيد : ثقة .

الجرح والتعديل (٣٣٠ / ٥)

(٢) في الأصل والمطالب العالية " أمدع " وأثبتها كما في المنتخب للمسند ، والمعنى

أذل . النهاية (٨٥ / ٣) ، لسان العرب (٢٢١ / ٨) .

(٣) المنتخب من مسند عبد بن حميد ص ٩٠ ، حديث رقم " ٤٢٩ " .

وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٦ / أ .

وكذا الحافظ في المطالب العالية . ل ١٥٦ - ب وقال : " قال

ابن منده : قول من قال فيه عن بشر بن عاصم عن أبيه وهم لا يصح ، وقــــــد رواه سعيد بن عبد العزيز عن أبي وائل عن بشر بن عاصم . كذلك أخرجه الطبراني وغيره ، ورواه عطاء عن عبد الله بن سفيان عن بشر بن عاصم ، أخرجه ابن منده من طريقه ، فهذه أسانيد تقوى بعضها بعضا " . أهـ .

أنظر المعجم الكبير (٢٥ / ٢) من طريق سويد بن عبد العزيز

، ثنا سيار أبو الحكم ، عن أبي وائل شقيق سلمة أن عمر بن الخطاب . . فذكر نحوه .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٥ / ٥ - ٢٠٦) ، وقال : " رواه الطبراني وفيه

سويد بن عبد العزيز وهو متروك " .

وذكر عن قيس بن عاصم عن أبيه أن عمر بن الخطاب بعث اليه يستعــــين =

== به على بعض الصدقة فذكر نحوه ، الى قوله " سبعين خريفاً " .
وقال : " رواه الطبراني وفيه من لم أعرفه " أ هـ .

وذكره الحافظ المنذرى في الترغيب والترهيب (٢٨٦/٣ - ٢٨٧) بصيغة التضعيف ، وقال : " رواه الطبراني ، وتأتي أحاديث نحوه في الباب ان شاء الله تعالى " .

وقال : " وروى عن أبي هريرة رضى الله عنه أن بشر بن عاصم الجشمي رضى الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره نحوه ، رواه ابن أبي الدنيا ، وغيره " انظر الترغيب والترهيب (٣٠٦/٣) . وله شاهد من حديث عبد الله بن مسعود مختصراً ، يرفعه قال : (يومتى بالقاضي يوم القيامة ، فيوقف على شفير جهنم ، فان أمر به رفع فهو في سبعين خريفاً " ، ذكره المنذرى في الترغيب والترهيب (٣٠٥/٣) وقال : رواه ابن ماجه ، والبزار ، واللفظ له كلاهما من رواية مجالد عن عامر عن مسروق عنه .

ومجالد صدوق ، الا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة ، قاله الحافظ في التقریب .

وذكره الشيخ ناصر في ضعيف الجامع الصغير (١٤١/٢) حديث رقم (١٨١٠)

وقال : ضعيف (ش ، والبارودي ، وابن منده ،) عن بشر بن عاصم .
ولم يشر الشيخ حفظه الله الى حديث عبد بن حميد ورجاله ثقات ، الا أن فسي سنده رجل مبهم ، ول بعض ألفاظه شاهد من حديث ابن مسعود رضى الله عنه .
وقد قال الحافظ : فهذه أسانيد تقوى بعضها بعضاً ، وسبق قوله بالتفصيل وما الى تحسينه الحافظ البوصيرى رحمهما الله ، والله أعلم .

ثم وجدت للمرفوع شاهد آخر من حديث حذيفة ، مرفوعاً : (يومتى بالولادة يوم القيامة عادلهم وجائرهم ، حتي يقفوا على حسر جهنم فيقول الله عز وجل : فيكم طلبتي فلا يبقى جائر في حكمه ، مرتش في قضائه ، ممكن سمعه أجسد الخصمين ، الا هو في النار سبعين خريفاً . . .) الحديث ، انظر حديث رقم (٣٥١) ، من تحقيق الأخ الفاضل مقبل مرتشيد الرفيعي . وقد تقدم الكلام عليه أثناء الحديث رقم ٣٤٨ .

٢٢ - باب لا ينبغي للقاضي ولا للوالي أن يتخذ كاتباً ذمياً

ولا يضع الذمي في موضع يتفضل فيه مسلماً

٣٧٣ - قال سدد : ثنا هشيم ^(١) عبد العوام ^(٢) بن حوشب ، عن أزهر ^(٣) بن راشد ، قال : كان أنس بن مالك رضى الله عنه يحدث أصحابه فإذا حدثهم بحديث لا يدرون أحسبه قال : أتوا الحسن ففسره لهم ، فحدثهم ذات يوم ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (لا تستضيئوا ^(٤) بنار المشركين ، ولا تنقشوا أخواتكم عربياً ^(٥)) ، وخصلة نسيها أزهر قال : فأتوا الحسن فقالوا : ان أنسا حدثنا اليوم بحديث لا ندرى ماهو ؟ قال : وما حدثكم ؟ ، فأخبروه فقال : نعم ، أما قوله : (لا تنقشوا أخواتكم عربياً)

(١) بن بشير ، تقدمت ترجمته في حديث رقم (٢٢) .

(٢) ع - العوام بن حوشب بن يزيد الشيباني ، أبو عيسى الواسطي ، ثقة ثبت فاضل ، من السادسة ، تقريب التهذيب ص ٤٣٣ ، تهذيب التهذيب (١٦٣/٨) .

(٣) س - أزهر بن راشد البصري ، مجهول ، من الخامسة ، تقريب التهذيب ص ٩٧ ، تهذيب التهذيب (٢٠١/١) .

ضعفه ابن معين ، وقال أبو حاتم : " مجهول " . الجرح والتعديل (٣١٣/٢)

ميزان الاعتدال : (١٧١/١) ، الكاشف : (٥٥/١) .

رقم (٢٩٧) ، وقال : ضعفه ابن معين وقال في الكاشف (٥٥/١) : مجهول .

(٤) أراد بالنار هاهنا الرأي : أى لا تشاوروهم ، النهاية (١٢٥/٥) .

(٥) في الأصل (غريباً) وأثبتها كما في المطالب العالية والسنن الكبرى .

فانه يقول : لا تنقشوا خواتمكم محمدا .

وأما قوله : (لا تستضيئوا بنار المشركين) ، فانه يقول : لا تستشيروهم في شيء من أموركم وتصديق ذلك في كتاب الله ^(١) (يا أيها الذين آمنوا لا تتخضعوا بطانة من دونكم لا يألونكم خبالا) ^(٢) .

(١) سورة آل عمران آية رقم ١١٨ .

(٢) مسند سدد مفقود .

وذكره الحافظ في المطالب العالمة . ل ١٧٣ - أ مختصرا .

ولفظه : قال أنس : اذا حدث أمحابه بحديث لا يدرون ما هو أتوا الحسن ففسر لهم الحسن رضى الله عنه يوما حديث (لا تنقشوا في خواتمكم عربيا) أى لا تنقشوا محمدا .

وانظر المجردة منه (٢٧٨/٢) حديث رقم (٢٢٢٣) .

في اسناد أزهر بن راشد مجهول .

رواه النسائي (في الصفري^(١)) باختصار فقال : أخبرنا^(٢) مجاهد بن موسى [الخوارزمي ببغداد]^(٣) ثنا هشيم ، أنبأنا^(٤) العوام بن حوشب ، عن أزهر بن راشد ، عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (لا تستضيئوا بنار المشركين ، ولا تنقشوا أخواتكم عربيا^(٥)) .

ورواه البيهقي في سننه ، أنبأ أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي ، ثنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني ، ثنا محمد بن الحسين ، [بن أبي الحنين]^(٦) ، ثنا سدد فذكره .^(٧)

قلت : مدار اسناد حديث أنس هذا على أزهر بن راشد وهو مجهول .
قاله^(٨) أبو حاتم والذهبي في الكاشف^(٩) ، وفي رجال التهذيب . ١٦٥ - ١

(١) مابين القوسين في هامش الأصل .

(٢) في الأصل : بنا ، وأثبتها كما في السنن الصفري .

(٣) مابين المعقوفتين سقطت من الأصل ، وأثبتها من السنن .

(٤) في الأصل ، اسا ، وأثبتها كما في السنن .

(٥) في الأصل (خواتمكم غربا) وأثبتها كما في السنن الصفري .

(٥) السنن الصفري للنسائي (١٧٦/٨ - ١٧٧) كتاب الزينة - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم (لا تنقشوا على خواتمكم عربيا) .

قال السيوطي في شرحه : لا تنقشوا فيها : محمد رسول الله لأنــــه

كان نقش خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكذا قاله السندی في حاشيته .

(٦) مابين المعقوفتين سقطت من الأصل ، وأثبتها كما في السنن الكبرى .

(٧) السنن الكبرى (١٢٧/١٠) كتاب آداب القاضي .

(٨) في الجرح والتعديل (٣١٣/٢) .

(٩) الكاشف (٥٥/١) .

(١٠) تهذيب التهذيب (٢٠١/١) .

وذكره الموصيري في المجردة - ٢/لوحه ١٢٨ ب

أخرجه الامام أحمد في مسنده (٩٩/٣) ، وخليفة بن خياط ، انظر

مسند خليفة حديث (١٣) .

== والبخارى في التاريخ الكبير (١/٤٥٥) ، كلهم مختصرا بلفظ النسائي ، وأسلم ابن سهل في تاريخ واسط ، ص ٦٣ ، مقتصرا على قوله : (لا تنقشوا هواتكم عربيا) .

والطبرى في تفسيره (٤/٦٢) في سورة المائدة ، عند قوله تعالى : ((يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا بطانة من دونكم لا يألونكم خيالا)) مثل حديث مسدد .

كلهم من طريق أزهر بن راشد عن أنس بن مالك رضى الله عنه . وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/٦٦) وقال : * وأخرج عبد بن حميد وأبو يعلى وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في الشعب عن أنس فذكره .

وأما قول : * (لا تنقشوا هواتكم عربيا) فقد روى البخارى في صحيحه ما يؤيد معناه ، عن أنس رضى الله عنه قال : منع النبي صلى الله عليه وسلم خاتما قال : (انا اتخذنا خاتما ونقشنا فيه نقشا ، فلا ينقش عليه أحد) الحديث قال الحافظ : * وانما نهى أن ينقش أحد على نقشه لأن فيه اسم الله وصفته * . انظر صحيح البخارى مع فتح البارى (١٠/٣٢٤) كتاب اللباس ، باب الخاتم في الخنصر ، ورواه أحمد في مسنده (٣/١٠١) والنسائي في سننه (٨/١٧٦) لبس خاتم صفر ،

وابن ماجة في سننه (٢/١٢٠١) كتاب اللباس ، باب نقش الخاتم . ويوضحه حديث ابن عمر مرفوعا : (لا ينقش أحد على نقش خاتمي هذا) . رواه ابن ماجة في سننه (٢/١٢٠١) ، قال الشيخ الألباني : اسناده صحيح على شرط الشيخين . ارواه الفليل (٣/٢٩٨) .

وذكر ابن قتبية قوله : (لا تستضيئوا بنار المشركين) في تأويل مشكل القرآن ص ٨٧ ، باب المتشابه ، وقال قبل ذكره : فضائل الأشياء تعرف بأخداها ، فالخير يعرف بالشر ، والنفع بالضر وعلى هذا المثال كلام رسول الله صلى الله عليه عليه وسلم . . . ليس منه شيء الا وقد يأتي فيه المعنى اللطيف الذى يتحير فيه العالم المتقدم ، ويقر بالقصور عنه النقاب المبرز . أه مختصرا .

٢٣ - باب انصاف الخصمين في المدخل عليه والاستماع منهما والانصات

لكل واحد منهما حتى ينفد حجته وحسن الاقبال عليهما

٣٧٤ - قال اسحاق بن راهوية : أنبا محمد بن الفضل ^(١) ، عن اسماعيل ^(٢) بن مسلم ، عن الحسن ^(٣) قال : جاء رجل فنزل على علي رضى الله عنه ^(٤) ، وأنرافه فقال : اني أريد أن أخاصم ، فقال له : تحول فإن النبي صلى الله عليه وسلم نهانا أن نضيف الخصم الا وسعه خصمه . ^(٥)

- (١) - ع - محمد بن الفضل السدوسي ، أبو النعمان البصرى ، لقبه عارم ، ثقة ثبت ، تغير في آخر عمره ، من صفار التاسعة ، ت ٢٢٣ ، أو ٢٢٤ هـ ، تقريباً . التهذيب ٥٠٢ ، تهذيب التهذيب (٤٠٢/٩) .
- (٢) واسماعيل المكي تقدمت ترجمته في حديث رقم (٤٤) ، وهو ضعيف .
- (٣) هو البصرى ، تقدم في حديث رقم (٤) .
- وقال أبو زرعة : ان الحسن رأى عثمان بن عفان ، وعليه . ولم يسمع منهما حديثاً وكذا قال علي بن المديني ، وكان الحسن البصرى يوم بويج لعلي ابن أربع عشرة أهد . بتصرف . المراسيل لابن أبي حاتم ص ٣١ - ٣٢ .
- (٤) في المطالب العالية "فأنرافه" .
- (٥) مسند اسحاق مفقود .

وذكره البوصيري في المجردة - ٢/لوحه ١٢٨ ب .

وكذا الحافظ في المطالب العالية . ل ١٦٦ - ب .

وانظر المجردة منه (٢٥٠/٢) حديث رقم (٢١٣٦) .

اسناده ضعيف ، للانقطاع بين الحسن وعلي رضى الله عنه ، ولكن الشيخ أحمد شاكر رحمه الله قال : وفي سماعه من علي خلاف صرح أبو زرعة بأنه رآه ولم يسمع منه ونفى غيره أنه رآه ، ولكننا نرى أن المعاصرة كافية في هذا ، وكان الحسن شاباً أيام علي ، المسند (١٨٨/٢) حديث (٩٤٠) .

أخرجه عبد الرزاق في مسنده (٣٠٠/٨) باب عدل القاضي ، عن يحيى بن العلاء . والبيهقي في السنن الكبرى (١٣٧/١٠) كتاب آداب القاضي ، باب ينهني للقاضي أن يضيف الخصم الا وخصمه معه . عن طريق اسماعيل بن عبد الله ابن بشر ، وقيل بن الربيع كلهم عن اسماعيل بن مسلم عن الحسن نحوه .

الا أن قيس قال : عن الحسن قال : حدثنا رجل نزل على علي رضى الله عنه =

-
-
- == فذكره . وأخرجه الدارقطني في الموثلف والمختلف ع ٤٤٢ ، من طريق حارية بن هرم أبو الشيخ الفقيمي ، عن اسماعيل بن مسلم به . نحوه .
- وقال في جارية : ولم يكن بالقوى في الحديث .
- وقال الذهبي في ميزان الاعتدال (٣٨٥/١) : بصرى هالك .
- وقال الدارقطني متروك . ويغني عنه طريق عبدالرزاق والبيهقي السابق .
- وذكر هذه الطرق الزيلعي في نصب الراية (٧٣/٤) .
- ورواه الطبراني في الأوسط والبيهقي في السنن الكبرى (١٣٧/١٠) من طريق محمد بن عبدالعزيز الرملي عن القاسم بن غصن عن داود بن أبي هند عن أبي حرب بن الأسود الديلمي عن أبيه عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يضيف الخصم الا وخصمه معه .
- وذكره الحافظ في التلخيص الحبير (١٩٤/٤) وقال : " وقال : - أي الطبراني : تفرد به الواسطي ، انتهى والقاسم بن غصن ضعيف " .
- وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٧/٤) وقال : " رواه الطبراني في الأوسط وفيه الهيثم بن غصن - والسمواب القاسم - ولم أجد من ذكره ، وبقيّة رجاله ثقات " . أهـ .
- والقاسم بن غصن ضعفه غير واحد ، انظر ميزان الاعتدال (٣٧٧/٣) .
- ولسان الميزان (٤٦٤/٤) .

٣٧٥ - وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة : ثنا محمد^(١) بن عمر ، ثنا محمد بن نعيم عن أبيه^(٢) ، قال : شهدت أبا هريرة رضي الله عنه يقضى فجا^(٣) الحارث بن الحكم . فجلس على وسادته التي يتكى عليها ، فلن أبو هريرة أنه جاء لحاجة غير الحكم ، قال : فجا^(٣) رجل فجلس بين يدي أبي هريرة ، فقال له : مالك ؟ ، قال : استأدى على الحارث ، فقال له أبو هريرة : قم فاجلس مع خيمك ، فانها سنة أبي القاسم صلى الله عليه وسلم .^(٤)

هذا السناد ضعيف .

-
- (١) هو الواقدي ، تقدمت ترجمته في حديث رقم (٢٧١) وهو متروك .
- (٢) - ق - محمد بن نعيم المجرى المدني ، مجهول الحال ، من السابعة ، تقريب التهذيب س ٥١٠ ، تهذيب التهذيب : ٤٩٣/٨ .
- (٣) - ع - نعيم بن عبد الله مولى آل عمر ، يعرف بالمجرى ، يسكن الحيم ونم الميسم الأول وكسر الثانية ، ثقة ، من الثالثة . تقريب التهذيب س ٥٦٥ ، تهذيب التهذيب (٤٦٥/١٠) .
- (٤) انظر زوائد مسند الحارث ، كتاب الأحكام ، باب التسوية بين الخصمين ، حديث (٤٤٩) .
- وذكره البوسيري في المجردة - ٢/لوحه ١٢٨ / ب - وقال : "رواه الحارث عن الواقدي وهو ضعيف" .
- وذكره الحافظ في المطالب العالية - ل ١٦٧ - أ .
- وانظر المجردة منه (٢٥٠/٢) حديث رقم (٢١٣٧) .
- اسناده ضعيف جدا ، فيه الواقدي ، قال فيه الحافظ : متروك ، وفيه محمد بن نعيم مجهول ، وقد روى مختصرا من حديث عبد الله بن الزبير أخرجه أبو داود في سننه (١٦/٤) كتاب الأقضية ، باب كيف يجلس الخصمان بين يدي القاضي . بلفظ (قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الخصمين يقعدان بين يدي الحكم) .
- والبيهقي في السنن الكبرى (١٣٥/١٠) في أدوات القاضي .
- وذكره الحافظ في التلخيص الحبير : ١٩٣/٤ ، وقال : "رواه أحمد وأبو داود والبيهقي والحافظ من حديث عبد الله بن الزبير وفيه قصة وفي اسناده مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير وهو ضعيف" أهـ . وقال عنه في التقريب س ٥٣٣ : لين الحديث وكان عابدا ، ولم أتف عليه في السند =

٣٧٦ - وقال أبو يعلى الموصلي : ثنا خالد ^(١) بن مرداس ، ثنا اسماعيل ^(٢) بن عياش ،
عم عباد ^(٣) بن كثير ، عن أبي عبد الله ، عن عطاء بن يسار ، عن أم سلمة زوج النبي
سلى الله عليه وسلم قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (إذا ابتلى
أحدكم بالقنم ، بين المسلمين فلا يقن وهو غضبان فليسو بينهم بالنظر ^(٤) والمجلس
والإشارة ، ولا يرفع صوته على أحد الخصمين فوق ^(٥) الآخر) . ^(٦)

- == لأحمد والمستدرك للحاكم . وله شاهد من حديث أم سلمة رواه اسحاق بن راهوية في
سنده من طريق أبو بكر التيمي عن عطاء بن يسار عنها رضى الله عنها بلفظ
(إذا ابتلى أحدكم بالقنم - وفيه - فليسو بينهم في النظر والمجلس . . .) ،
الحديث . وسيأتي أثناء حديث (٣٧٦) .
(١) ثقة ، تقدمت ترجمته بعد حديث (٣٣٩) .
(٢) تقدم في حديث (٢٠٠) .
(٣) تقدمت ترجمته بعد حديث رقم (٣٣٩) وهو متروك .
(٤) في الأصل (وليسو بينهم في النظر) ، وأثبتها كما في السند .
(٥) قوله : (فوق الآخر) مثبتة في الأصل والمجردة ، والمطالب العالية والمقصد
العلي ، وهى غير موجودة في السند .
(٦) المسند لأبي يعلى (١٠/٣٦٤) ، المقصد العلي - ل - ٧٤ - أ .
وذكره البوصيرى في المجردة - ٢/لوحه ١٢٨ ب .
وكذا الحافظ في المطالب العالية - ل - ١٦٦ ب .
وانظر المجردة منه (٢/٢٤٧ - ٢٤٨) حديث رقم (٢١٢٥) .
وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/١٩٧) وقال : " رواه أبو يعلى والطبراني
في الكبير باختصار وفيه عباد بن كثير الثقي وهو ضعيف " .
وذكره الهيثمي مختصرا في باب غضب الحاكم (٤/١٩٤) وقال : " وفيه عباد بن
كثير وهو متروك " ، رواه الطبراني في المعجم الكبير (٢٣/٢٨٤ - ٢٨٥) .
إسناده ضعيف جدا ، لضعف عباد ، ولكن تابعه أبو بكر التيمي عند اسحاق
في " مسنده " ومحمد بن خلف في " أخبار القضاة " ، ورواه محمد بن خلف
من طريق آخر من طريق عنبة بن سعيد عن عبد الواحد عن مولاة لأم سلمة
عن أم سلمة ، وسيأتي ذكر هذه الطرق في آخر الحديث .

رواه الدارقطني ، نا^(١) أبو عبيد القاسم^(٢) بن اسماعيل المحاملي ، نا^(٣) عبد الله^(٤)
ابن محمد بن يحيى بن أبي بكير ، نا^(٥) يحيى^(٦) بن أبي بكير ، نا^(٧) زهير ، عن عباد بن
كثير ، عن أبي عبد الله ، عن عطاء بن يسار ، عن أم سلمة قالت : قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم : (من ابتلى بالقضاء بين الناس فليعدل بينهم في لحظته
واشارته ، ومقعده) .

وبه إلى أم سلمة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من ابتلى بالقضاء
بين الناس فلا يرفع صوته على أحد الخصمين ما لا يرفع على الآخر) .^(٧)

-
- (١) (٣) (٥) في الأصل سا ، وأثبتها كما في سنن الدارقطني .
(٢) القاسم بن اسماعيل بن محمد بن أبان ، أبو عبيد المحاملي ، ت ٣٢٣ هـ .
قال الخطيب : وحدثني خلال أن يوسف القواس ذكره في جملته
شيوخه الثقات . تاريخ بغداد (٤٤٨ / ١٢) ، العبر (٢٠ / ٢) .
(٤) عبد الله بن محمد بن يحيى بن أبي بكير ، أبو عبد الرحمن . قال الخطيب :
ثقة . تاريخ بغداد (٨٠ / ١٠) ، لسان الميزان (٣٤٤ / ٣) .
(٦) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٢٤٠) .

- تقريب التهذيب ص ٥٨٨ ، تهذيب التهذيب (١٩٠ / ١١) .
(٧) رواه الدارقطني في سننه ، كتاب الأقضية والأحكام وغير ذلك .
انظر سنن الدارقطني مع التعليق المفني (٢٠٥ / ٤)
اسناده ضعيف جداً ، لضعف عباد بن كثير .

ورواه البيهقي في سننه ^(١)، أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان ، أنبا أحمد ابن عبيد الصفار ، ثنا محمد بن العباس المؤدب ، ثنا عبدالله بن صالح المقرئ ، ثنا زهير بن معاوية أبو خيثمة ، عن عباد بن كثير ، حدثني ١٦٥ - ب أبو عبدالله ، عن عطاء بن يسار ، عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من ابتلى بالقضاء بين المسلمين فليعدل بينهم في لحظه وإشارته ومقعدته) .

ورواه زيد بن أبي الزرقاء ، [عن عباد] ^(٢) ، عن أبي عبدالله العنبري ^(٣) . به وقال : (في إشارته ولحظه وكلامه) .

قال البيهقي : وأنبا أبو بكر بن الحارث الفقيه ، أنبا علي بن عمر الحافظ فذكره . ^(٤)

(١) في الأصل : ثنا أبو الحسين علي بن أحمد بن عبدان ، وأثبتته كما في السنن الكبرى .

(٢) ما بين المعقوفتين سقطت من الأصل ، وأثبتها من السنن الكبرى .

(٣) وفي نسخة أخرى من السنن (العنزي) .

(٤) في السنن الكبرى ، كتاب آداب القاضي ، باب انصاف الخصمين في المدخل عليه والاستماع منهما (١٣٥ / ١٠) . وقال : " هذا اسناد ضعيف " .

قال الحافظ في التلخيص الحبير (١٩٣ / ٤) أثناء حديث رقم (٢١٠٤) :

وروى أبو يعلى والدارقطني والطبراني في الكبير من حديث أم سلمة

فذكره . ثم قال : وفي إسناده عباد بن كثير وهو ضعيف . وفي (١٩٥ / ٤) قال : هو ضعيف جدا .

وذكره المناوي في التيسير بشرح الجامع الصغير (٥٧ / ١) وقال : " ضعفه الهيثمي بعباد ابن كثير الثقفي " .

وذكر الحديث الألباني في إرواء الغليل (٢٣٩ / ٨ - ٢٤٠) وعزاه الدارقطني

والبيهقي وذكر أن الحافظ الهيثمي عزاه في مجمع الزوائد ، وتبعه الحافظ

ابن حجر في التلخيص إلى أبي يعلى والطبراني ، ثم قال : " لكن له طريق

أخرى فأتت الحافظين المذكورين ، نبه عليها الحافظ الزيلعي فـ

" نصب الراية " (٧٣ / ٤ - ٧٤) فقال : " رواه اسحاق بن هارون - كذا في

المأبوع والمواب ابن راهوية - " في مسنده " .

.....
== أخبرنا بقية بن الوليد عن اسماعيل بن عياش حدثني أبو بكر التيمي عن عطاء بن يسار

به ، وبهذا الاسناد والمتن رواه الطبراني في معجمه .

قلت - أي الألباني : وهذا اسناد رجاله ثقات لكن له علتان :

الأولى : اسماعيل بن عياش ضعيف في روايته عن غير الثقلين وهذه منها ، فإن

أبا بكر هذا هو ابن المنكدر بن عبد الله بن الهدير التيمي المدني .

والأخرى : بقية بن الوليد مدلس وقد عنعنه * أه . ك . م .

قلت : إلا أن محمد بن خلف رواه في " أخبار القضاة " بالسند نفسه

(٣١ / ١) قال : حدثني محمد بن يحيى بن خالد المروزي ، قال : حدثنا

اسحاق بن راهويه ، قال : حدثنا بقية بن الوليد ، قال : حدثني أبو محمد

المخزومي ، عن أبي بكر مولى بني تميم ، عن عطاء به . نحوه .

ومحمد بن يحيى المروزي قال فيه الحافظ : صدوق . تقريب التهذيب

ص ٥١٢ ، وبقيّة شرح بالتحديث . وذكر أبو محمد المخزومي بدل اسماعيل

ابن عياش والله أعلم .

وقول الزيلعي : وبهذا الاسناد والمتن رواه الطبراني في معجمه . لم أقف

عليه بهذا الاسناد ، وإنما وقعت عليه من طريق عباد نحو لفظ أبي يعلى السابق

، وتقدم ذكره .

وقد وجدت له طريقا آخر فأتى به الهيثمي وابن حجر والبوصيري والألباني ،

رواه محمد بن خلف في " أخبار القضاة " (٣١ / ١) قال : أخبرني إبراهيم بن

أبي عثمان ، عن عمر بن محمد بن الحسن ، عن أبيه ، عن عنبسة بن سعيد ،

عن عبد الواحد ، عن مولاة أم سلمة ، عن أم سلمة مرفوعا ، بلفظ : (إذا

ابتلى أحدكم فلا يجلس أحد الخصمين مجلسا لا يجلسه صاحبه ، وإذا ابتلى

أحدكم بقضاء فليترك الله في مجلسه ، وفي لحظه وفي اشارته) .

وفيه محمد بن الحسن بن الزبير صدوق فيه لين ، انظر التقريب ص ٤٧٤ ، وابنه

عمر صدوق ربما وهم ومولاة أم سلمة لم أعرفها . وأما صدر الحديث الذي رواه أبو

يعلى وهو قوله : (فلا يقضي وهو غضبان) فله شاهد في الصحيح ، في كتاب

الأحكام ، باب هل يقضي القاضي أو يفتي وهو غضبان عن أبي بكر . انظر

صحيح البخاري مع فتح الباري (١٣٦ / ١٣) وصحيح مسلم ، كتاب الأقضية

، باب كراهة قضاء القاضي وهو غضبان (١٣٤٢ / ٣) ولبعضه شاهد من حديث

عبد الله بن الزبير سبق في الحديث رقم (٣٧٥) والله أعلم . .

٣٧٧ - (وقال أبو بكر بن أبي شيبة : حدثنا شاذان^(١) ، ثنا ليث^(٢) بن سعد ، عن عمرو^(٣) بن أبي عمر ، عن المطالب^(٤) بن أبي وداعة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (من شد على عضلة عضد مخامم بغير علم بخصومته لم يزل في سخط الله حتى ينزع)^(٥) .^(٦)

(١) هو ابن سوار ، ثقة ، تقدم في حديث رقم (١٧٩) .

(٢) تقدمت ترجمته في حديث رقم (١٣١) .

(٣) هكذا في الأصل ، وفي المطالب العالية " عمرو " فقط ، ولم أقف في تهذيب الكمال للمزى في ترجمة الليث بن سعد على شيخ له بهذا الاسم ، وانما روى عن عمرو بن الحارث فان كان عمرو بن الحارث بن يعقوب الأنصاري ، المصري ، فهو ثقة فقيه ، حافظ ، من السابعة ، تقريب التهذيب ص ٤١٩ ، تهذيب التهذيب (١٤ / ٨) ، وان كان غيره فأنني لم أقف عليه .

(٤) - م - المطالب بن أبي وداعة : الحارث بن صبيرة ، أبو عبد الله السهمي ، صحابي ، أسلم يوم الفتح . تقريب التهذيب ص ٥٣٥ ، الامامة (٣ / ٤٢٥) .

(٥) لم أقف على مسند المطالب بن أبي وداعة ، في النسخة التي وصلت إلينا من مسند ابن أبي شيبة .

(٦) مابين القوسين في هامش الأصل .

وذكره الحافظ في المطالب العالية . ل ١٦٧ - أ . انظر المجردة منه (٢ / ٢٥١) حديث (٢١٣٨) رجاله ثقات الا أنه مرسل كما قال البوصيري رحمه الله .

وله شاهد من حديث ابن عمر رضي الله عنه .

أخرجه الخطيب البغدادي في تاريخه (٣ / ٣٩٢) من طريق روح بن القاسم عن مازن الوراق عن نافع عنه مرفوعاً ضمن حديث طويل بلفظ (من أعان على خصومة بغير علم فقد باء بسخط من الله) الحديث . .

الا أن في اسناده مازن ، بفتح تين ، ابن مهران الوراق ، قال فيه الحافظ : مدوق كثير الخطأ ، تقريب التهذيب ص ٥٣٤ .

ورواه الحاكم في مستدركه (٤ / ٩٩) من طريق ابراهيم الصائغ عن عطية

ابن أبي مسلم عن نافع عنه الا أنه قال : (بغير حق كان في سخط الله حتى ينزع) .

وقال : هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي وله شاهد

ثاني من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

٢٤ - باب الرجلان يدعيان فــــــى أرض

٣٧٨ - قال أبو داود الطيالسي : ثنا مبارك ^(١) بن فضالة ، عن أبي عمران ^(٢) الجوني ، عن ربيعة ^(٣) بن كعب الأسلمي ، قال : (أعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم أرضاً وأعطى أبا بكر أرضاً . قال : فاختلفنا ^(٤) في عذق ^(٥) يعني نخلة . فقلت : إنما ^(٦) هي من أرضي وقال أبو بكر : هي من أرضي ، فقال : فقلت : يا أبا بكر أما ترى ؟ أنظر أما ترى أنها من أرضي ، فأبى وقال كلمة ندم عليها فقال لي يا ربيعة قل لي مثل ما قلت لك حتى يكون قصاصاً قال : قلت : لا [قال ^(٧)] فقال : والله ^(٨) إذا لأستعدين عليك [رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ^(٩)] : قلت : أنت أعلم . فانطلق يوم النبي صلى الله عليه وسلم واتبعته وجاء ناس من قومي فقال : يرحم الله أبا بكر هو الذي قال لك [ما قال ^(١٠)] ويستعدى عليك ، فانطلقوا معي فقلت لهم : أتستدرون من هذا ؟ هذا أبو بكر الصديق ثاني اثنين إذ هما في الغار يأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم [وهو غضبان فيغضب رسول الله ^(١١)] لغضبه ، ويفضض الله عز وجل لغضب رسوله صلى الله عليه وسلم ^(١٢) فيهلك ربيعة أرجعوا أرجعوا

== وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠١ / ٤) عن أبي هريرة مرفوعاً ضمن حديث بلفظ (..... من أعان على خصومة لا يعلم أحق أم باطل فهو في سخط الله حتى ينزع) الحديث . وقال : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه رجال السقطي ، ضعفه ابن معين ووثقه ابن حبان . وآخر من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه . ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠١ / ٤) عنه مرفوعاً ضمن حديث طويل بلفظ : (..... أياً رجل شد غضباً على مسلم في خصومة لا علم له بها فقد عاند الله حقه وجرس على سخطه وعليه لعنة الله تتابع إلى يوم القيامة) الحديث . وقال : رواه الطبراني في الكبير وفيه من لم أعرفه . .

(١) - اختارت ق - مبارك بن فضالة ، بفتح الفاء وتخفيف المعجمة ، أبو فضالة البصري ، صدوق يدل على يسوى ، من (ط/٣) من المدلسين ، من السادسة . تقريب التهذيب ص ٥٣١ ، تهذيب التهذيب (٢٨ / ١٠) ، طبقات المدلسين ص ٤٣ . ==

== وبالرجوع الى طبعات المدلسين يتبين أن الحافظ نعت أهل (ط/٤) كبقية
والوليد بتدليس التسوية ، وقال عنه - أى عن المبارك - ويسوى وعده ---
(ط/٣) ، والأولى أن يكون من (ط/٤) . والله أعلم .

(٢) - ع - عبد الملك بن حبيب الأزدي ، أو الكندي ، أبو عمران الجوني ، مشهور
بكنيته ، ثقة ، من كبار الرابعة . تقريب التهذيب ص ٣٦٢ ، تهذيب التهذيب
(٦/٣٨٩) .

(٣) - ب خ م ن - ربيعة بن كعب بن مالك الأسلمي ، أبو فراس المدني ، صحابي ،
من أهل الصفة ومنهم من فرق بين ربيعة ، وأبي فراس الأسلمي ، ت ٦٣ هـ ،
تقريب التهذيب ص ٢٠٨ ، الإصابة (١/٥١١) .

(٤) في الأصل (فاختلغا) وأثبتها كما في المسند .

(٥) في الأصل (عدو) ، وأثبتها كما في المسند .

(٦) هكذا في الأصل ، وفي المسند (أنا) والصواب ما أثبتته .

(٧) (٩) (١٠) (١١) ما بين المعقوفتين فيها سقطات من الأصل والمجردة ، وأثبتها
كما في المسند .

(٨) في الأصل (لا والله اذا لأستادين) وأثبتها كما في المسند .

(١٢) ما بين الشراطين ليست في المسند وهي في الأصل .

فرددتهم وانطلقت^(١) وقد سبقني^(٢) الى النبي صلى الله عليه وسلم . فقص عليه فلمسا جئت
قال لي : ياربعة مالك وللصديق^(٣) ؟ قلت : يا رسول الله قال لي شيئا وقال لي
: قل^(٤) مثل ماقلت لك حتى يكون قصاصا ، فقلت : لا أقول لك مثل ماقلت لي . قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم : أجل ، قال : فلا تقل^(٥) له مثل ما قال لك ، ولكن قل
يغفر الله لك يا أبا بكر ، فقلت : يغفر الله لك يا أبا بكر ،^(٦) [يغفر الله لك يا أبا بكر .
قال :] فولى أبو بكر رضى الله عنه وهو يبكى .^(٧)

١٦٦ - ٩

هذا اسناد حسن ، مبارك مختلف فيه .

-
- (١) في الأصل (فانطلقت) وأثبتها كما في المسند .
 - (٢) في الأصل (سبق الى رسول الله) وأثبتها كما في المسند .
 - (٣) في الأصل (والصديق) وأثبتها كما في المسند .
 - (٤) في الأصل (قل لي) وأثبتها كما في المسند .
 - (٥) في الأصل (فلا تفعل) وأثبتها كما في المسند والمجردة .
 - (٦) ما بين المعقوفتين سقطت من الأصل وأثبتها كما في المسند والمجردة .
 - (٧) المسند لأبي داود الطيالسي ص ١٦٢ ، حديث رقم (١١٧٤) . وذكره البوصيرى
في المجردة ل - ٢ / لوحة ١٢٨ - ١٢٩ / ١ - ب - وقال : " رواه أبو داود الطيالسي
باسناد حسن ، ورواه أبو يعلى ، وتقدم بتمامه في النكاح في باب الاعانة
على الزواج . " .
- انظر المجردة للبوصيرى - ٢ / لوحة ١٢ / ١ - ب . في اسناده مبارك يدللس
، وهو من (ط / ٣) من المدلسين ، وقد عنعن ، ولكن ورد التصريح بسماعه
، أخرجه الامام أحمد في مسنده (٥٨ / ٤ - ٥٩) والطبراني في المعجم
الكبير (٥٢ / ٥ - ٥٣) بأول ما هنا حيث وفيه قصة .
- وصح فيهما مبارك بن فضالة بالتحديث . فانتفت شبهة التدليس .
- وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٦ / ٤ - ٢٥٧) وقال : " رواه أحمد
والطبراني ، وفيه مبارك بن فضالة وحديثه حسن ، وبقي رجال أحمد رجال الصحيح .
وذكره أيضا في موضع آخر من مجمع الزوائد (٤٥ / ٩) .

٣٧٩ - قال أبو داود الطيالسي : وثنا ابن أبي ذئب^(١) ، عن يزيد^(٢) بن أبي حبيب
أن رجلين اختصما إلى أبي الدرداء في شبر من الأرض فقال أبو الدرداء :
اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (اذا كنت في أرض فسمعت
رجلين يختصمان في شبر من أرض فأخرج منهما) . فخرج أبو الدرداء فأتى
الشام^(٣) .^(٤)

هذا اسناد رواه ثقات ..

-
- (١) هو محمد بن عبد الرحمن ، تقدمت ترجمته في حديث رقم (٥٨) .
(٢) تقدمت ترجمته في حديث رقم (١٣١) .
(٣) الشام : هي دمشق ، وهي تاريخيا تشمل : سورية والأرن ولبنان وفلسطين ،
وهي في عرف العرب كل ما هو في جهة الشمال . معجم البلدان (٣/٣١٢)
ومعجم المعالم الجغرافية ص ١٦٧ .
(٤) مسند الطيالسي ص ١٣٢ ، حديث رقم (٩٨٣) .
وذكره البوصيري في المجردة - ٢/لوحه ١٢٩ / أ .
وكذا الحافظ في المطالب العالية - ٢/لوحه ٨٧ / أ .
انظر المجردة منه (٢٧٤/٤) حديث رقم (٤٤٢٥) .
قلت : رجاله ثقات كما قال البوصيري .

٢٥ - باب القضاء باليمين مع الشاهد

٣٨٠ - قال مسدد : ثنا يحيى ^(١) ، عن محمد ^(٢) بن عجلان ، حدثني أبو الزناد ^(٣) قال :
 كنت مع عبد الحميد ^(٤) بالكوفة ^(٥) ، فكان يقضي باليمين مع الشاهد ، وأنكر ^(٦)
 ذلك عليه . فأس من أهل الكوفة ، فكتب به الوعر بن عبد العزيز ^(٧) فكتب : أن
 أقضى باليمين مع الشاهد ^(٨) ، فانها من السنة ، قال أبو الزناد : فقام رجل
 من كبرائهم فقال : شهدت شريحا قضى بهذا ^(٩) في هذا المسجد .

- (١) هو ابن القطان ، تقدمت ترجمته في حديث رقم (٤) .
- (٢) تقدمت ترجمته في حديث رقم (١٩) .
- (٣) هو عبد الله بن زكوان ، تقدمت ترجمته في حديث رقم (١٨٥) .
- (٤) ع - عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب العدوي ، أبو عمر المدني ،
 ثقة ، من الرابعة ، تقريب التهذيب ص ٣٣٤ ، تهذيب التهذيب (١١٩/٦)
- (٥) الكوفة : سبق تعريفها في حديث (٢٨) .
- (٦) في المطالب العالية (وأنكر عليه ذلك) .
- (٧) ع - عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم ، أمير المؤمنين ، ت ١٠١ هـ .
 تقريب التهذيب ص ٤١٥ ، تهذيب التهذيب (٤٧٥/٧) .
- (٨) ما بين المعقوفتين سقطت من الأصل ، وأثبتها من المجردة . وفي المطالب السبب
 العالية : " فكتب أن أقضى باليمين مع الشاهد ، فقام شيخ من كبرائهم فقال :
 شهدت شريحا يقضي باليمين مع الشاهد في هذا المسجد " .
- (٩) مسند مسدد مفقود .

وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٩ / أ -

وكذا الحافظ في المطالب العالية . ل ١٦٧ - أ .

وانظر المجردة منه (٢٥٢/٢) أثر رقم (٢١٤٢) .

اسناده حسن ، محمد بن عجلان صدوق .

(رواه البيهقي في سننه ، أنبا أبو سعيد^(١) - ابن أبي عمرو^(٢) ثنا أبو العباس^(٣) - الأعم^(٢) - أنبا الربيع^(٤) ، أنبا الشافعي^(٥) ، أنبا الثقة من أمهاتنا عن محمد^(٦) بن عجلان ، عن أبي الزناد^(٧) أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى عبد الحميد بن عبد الرحمن وهو عامله على الكوفة أن اقتضى باليمين مع الشاهد فإنها السنة^(٨) .

قال أبو الزناد : فقام رجل من كبرائهم فقال : أشهد أن شريحا قضى بهذا فسي هذا المسجد^(٩) . (١٠)

-
- (١) الشيخ الثقة المأمون ، أبو سعيد ، محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان ، الصيرفي ، ابن أبي عمرو ، النيسابوري ، ت ٤٢١ هـ .
سير أعلام النبلاء (٣٥٠ / ١٧) ، شذرات الذهب (٢٢٠ / ٣) .
- (٢) مابين الشرطتين في الأصل ، وليست في السنن الكبرى .
- (٣) هو محمد بن يعقوب بن يوسف ، تقدمت ترجمته في حديث (٧) .
- (٤) هو ابن سليمان المرادي . تقدمت ترجمته في حديث (٧) .
- (٥) هو الإمام محمد بن إدريس ، تقدمت ترجمته في حديث (٧) .
- (٦) تقدمت ترجمته في حديث (١٩) .
- (٧) هو عبد الله بن زكوان ، تقدمت ترجمته في حديث (١٨٥) .
- (٨) في الأصل (سنة) ، وأثبتها كما في السنن الكبرى .
- (٩) السنن الكبرى (١٧٣ / ١٠) كتاب الشهادات ، باب القضاء باليمين مع الشاهد .
- (١٠) مابين القوسين في هامش الأصل .
أخرجه مالك في الموطأ عن أبي الزناد مختصرا ، كتاب الأقضية ، باب القضاء باليمين مع الشاهد ، ٤٤٩ هـ .
- وذكره البخاري في صحيحه معلقا بصيغة الجزم ، في كتاب الأحكام ، باب من قضى ولا عن في المسجد . صحيح البخاري مع فتح الباري (١٥٤ / ١٣) قال : وقضى شريح والشعبي ويحيى بن يعمر في المسجد .
- قال الحافظ في الفتح : أما أثر شريح فوصله ابن أبي شيبة ومحمد بن سعد من طريق اسماعيل بن أبي خالد قال : " رأيت شريحا يقضي في المسجد وعليه برنس خز " .
- وقال عبد الرزاق : أنبأنا معمر عن الحكم بن عتيبة أنه رأى شريحا يقضي فسي المسجد . فتح الباري (١٥٤ / ١٣) .

٣٨١ - قال مسدد : وثنا يحيى ، ثنا جعفر^(١) ، سمعت أبي^(٢) يقول للحكم^(٣) بن عتيبة
قال : قضى نبي الله صلى الله عليه وسلم باليمين مع الشاهد . وقضى بها
على رضى الله عنه بين أظهركم .^(٤)

(١) هو ابن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب - تقدمت ترجمته فسي
حديث رقم (١٢٨) .

(٢) هو محمد بن علي بن الحسين ، تقدمت ترجمته في حديث رقم (١٢٨) .

(٣) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٨٠) .

(٤) مسند مسدد مفقود .

وذكره البوصيري في المجردة - ٢/ لوحة ١٢٩ / ١ .

وذكره الحافظ في المطالب العالية . ل ١٦٧ - ب وقال : " أخرجه
الترمذي عن محمد بن علي عن جابر . وأشار إلى حديث علي " . أه .
رجالہ ثقات الا أنه مرسل . .

٣٨٢ - رواه اسحاق بن راهوية ، أنبا عبدالعزيز^(١) بن محمد ، عن جعفر بن محمد^(٢) ،
عن أبيه^(٣) عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قضى باليمين مع الشاهد . قال أبي
: وأشهد أن عليا قضى به بين أظهركم ، قال عبدالعزيز : يقوله محمد بن
علي للحكم بن عتيبة .^(٤)

(١) - ع - عبدالعزيز بن محمد بن عبيد الدراوردي ، أبو محمد الجهني ، مولاهم ، المدني
صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطأي ، قال النسائي : حديثه عن عبيد الله
العمري منكر ، من الثامنة ، تقريب التهذيب ص ٣٥٨ ، تهذيب التهذيب
٠ (٣٥٣/٦)

(٢) تقدمت ترجمته في حديث رقم (١٢٨) .

(٣) " " " " " (١٢٨) .

(٤) سند اسحاق مفقود .

وذكره البوصيري في المجردة - ٢/ لوحة ١٢٩ / أ .

وكذا الحافظ في المطالب العالية . ل ١٦٢ - ب .

وانظر المجردة منه (٢٥١/٢) حديث رقم (٢١٤١) .

أخرجه مالك في الموطأ ، في كتاب القضاء ص ٤٤٩ ، بدون قوله : " وأشهد
أن عليا قضى به . . . "

ورواه الترمذي في جامعه (١٩/٣) كتاب الأحكام - باب ما جاء في اليمين

مع الشاهد . قال : حدثنا علي بن حجر ، أخبرنا اسماعيل بن جعفر ، حدثنا

جعفر بن محمد ، عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى باليمين

مع الشاهد الواحد . قال : وقضى بها علي فيكم . وليس فيه : قال عبدالعزيز

: يقوله محمد بن علي للحكم بن عتيبة .

(١) ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا العباس بن محمد الدوري ، ثنا شاذبية بن سوار ، ثنا عبد العزيز بن أبي سلمة ، عن جعفر بن محمد (٢) عن أبيه (٣) [عن علي رضي الله عنه] . . . فذكره . (٤)

ورواه البيهقي في سننه (٥) عن الحاكم به .

ورواه الترمذي في الجامع (٦) وابن ماجه (٧) والحاكم (٨) والبيهقي (٩) من حديث محمد بن علي ، عن جابر وأشار (١٠) الى حديث علي .

-
- (١) مابين القوسين في هامش الأصل .
- (٢) في الأصل هكذا : عن جعفر بن محمد فذكر .
- (٣) مابين المعقوفتين سقطت من الأصل ، وأثبتها كما في السنن الكبرى .
- (٤) لم أقطعه في المستدرک .
- (٥) السنن الكبرى (١٧٠ / ١٠) كتاب الشهادات ، باب القضاء باليمين مع الشاهد قال البيهقي بعده بحديث : علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب جدد جعفر بن محمد وان لم يدرك عليا رضي الله عنه ، فهو أقرب من الاتصال من رواية محمد بن علي عن علي رضي الله عنه (وقد رواه) غير جعفر بن محمد عن محمد بن علي الباقر على الارسال .
- (٦) في كتاب الأحكام - باب ما جاء في اليمين مع الشاهد (٦١٩ / ٣)
- (٧) في سننه (٧٩٣ / ٢) كتاب الأحكام - باب القضاء بالشاهد واليمين .
- (٨) لم أقطعه في المستدرک ، ولكن رواه البيهقي عنه .
- (٩) في السنن الكبرى (١٧٠ / ١٠) .
- (١٠) أي الترمذي في جامعه .
- أخرجه الامام أحمد في مسنده (٣٠٥ / ٣) وابن الجارود في المنتقى (٣٣٦) حديث ١٠٠٨ ، كلهم من طريق عبد الوهاب الثقفي ، عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر رضي الله عنه .
- قال الحافظ في التقریب ٣٦٨ ، عبد الوهاب بن عبد المجيد بن الصلت الثقفي ، ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين .

.....

== خلاصة القول : ان الحديث السابق يروية جعفر بن محمد عن أبيه ، واختلف عنه .
فمنهم من رواه عنه مرسلًا مثل يحيى عند سدد ، وعبد العزيز بن محمد الدراوردي
عند اسحاق ، واسماعيل بن جعفر عند الترمذى ، ومالك في الموطأ .
ورواه عنه عبد الوهاب الثقفي موصولاً عن جابر - كما عند الامام أحمد وابن الجارود
والترمذى وابن ماجه والحاكم وعنه البيهقي .
خلاصة مقاله النقاد في الرواية السابقة :

أولاً : قال أبو عبد الرحمن : كان أبي - الامام أحمد - قد ضرب على هذا
الحديث ، قال : ولم يوافق أحد الثقات على جابر ، فلم أزل به حتى
قرأ على ، وكتب عليه ، هو صحيح . انظر المسند (٣ / ٣٠٥) .
ثانياً : وقال أبو حاتم وأبو زرعة في رواية عبد الوهاب الثقفي : خطأ عبد الوهاب
في هذا الحديث انما هو عن جعفر عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم
مرسل . العلل لابن أبي حاتم (١ / ٤٦٧) .

ثالثاً : قال الترمذى : وهذا أصح - أي المرسل - . وهكذا روى سفيان
الثوري عن جعفر بن محمد عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ،
مرسلًا . الجامع (٣ / ٦١٩) .

رابعاً : بين الحافظ الدارقطني مارق هذا الحديث وأمال الكلام عليه ، وخلاصة
قوله : وكان جعفر بن محمد ربما أرسل هذا الحديث ، وربما وصله عن
جابر ، لأن جماعة من الثقات حفظوه عن أبيه عن جابر .

والحكم يوجب أن يكون القول قولهم لأنهم زادوا وهم ثقات ،
وزيادة الثقة مقبولة . انتهى مختصراً . العلل (٣ / ٩٤ - ٩٨) . ٣٠١ .

خامساً : وقال البيهقي : هكذا رواه جماعة عن جعفر بن محمد مرسلًا ، ورواه
عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي وهو من الثقات عن جعفر بن محمد
عن أبيه عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم موصولاً .

وأسند عن الشافعي توثيقه للثقفي ، وذكر روايته الموصولة عن جابر
، في معرض الاحتجاج به ثم قال : - أي البيهقي - وروى عن حميد
ابن الأسود وعبد الله العمري وهشام بن سعد ، وغيرهم عن جعفر
ابن محمد كذلك موصولاً . السنن الكبرى (١٠ / ١٦٩ - ١٧٠) .

سادساً : ونقل الزيلعي كلام الترمذى ، ويطعن مقاله الدارقطني في العسل
، انظر نصب الراية (٤ / ١٠٠) .

==

.....
== سابعا : قال الشيخ ناصر الدين الألباني حفظه الله بعد ذكره لكلام الدارقطني

، الذي نقله عن الزيلعي : فان كان يعنى - أى الدارقطني - بسـ
"الثقات" الذين أشار اليهم غير حميد بن الأسود وهشام بن سعد ،
من لا خلاف في ثقتهم ، فالقول ما قال ، والا فالمرسل هو الأصح
كما تقدمه . والله أعلم . ارواه الفليل (٣٠٤/٨ - ٣٠٥) .

وممن رواه موصولا ، عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر
ابن عبد الله عبد الوهاب الثقفي ، والسري بن عبد الله السلمسي
، وعبد النور بن عبد الله بن سنان ، وأنس بن عياني ، ومحمد بن
جعفر بن أبي كثير ، وعبد الله بن يحيى بن أبي كثير .

وذكر الشيخ محفوظ الرحمان في تحقيقه للععل (٩٤/٣ - ٩٨)
روايتان عن مالك ، احدهما مرسلا ، والثانية موصولة عن جابر .

٣٨٣ - وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر : حدثني عبد الله ^(١) بن علي ، عن عبد العزيز ^(٢) بن المطالب المخزومي ، عن سعيد ^(٣) بن سعد بن عباد ، أن عمارة ^(٤) بن حزم شهد أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى باليمين مع الشاهد . ^(٥)

(١) لم أقف عليه .

(٢) - ختم ت ق - عبد العزيز بن المطالب بن عبد الله المخزومي ، أبو طالب المزني ، صدوق ، من السابعة ، تقريب التقريب ص ٣٥٩ ، تهذيب التهذيب : (٣٥٧/٦) .

(٣) - س ق - سعيد بن سعد بن عباد الأنصاري الخزرجي ، صحابي صغير ، تقريب التهذيب ص ٢٣٦ ، تهذيب التهذيب (٣٧/٤) .

(٤) عمارة بن حزم بن زيد الأنصاري النجاري ، ممن شهد بدرا وحوامع المشاهد ، وقتل يوم اليمامة ، ولم يعقب . مشاهير علماء الأمصار رقم (١٣٢) . وذكره الحافظ في الامامة في القسم الأول (٥١٣/٢ - ٥١٤) .
(٥) مسند العدني مفقود .

وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٩ / ١ .

عبد العزيز لم يلق الصحابة قطعا ، قال الحافظ في مقدمة تقريب التهذيب ص ٧٥ : السادسة : طبقا صرخوا الخامسة ، لكن لم يثبت لهم لقاء أحد من الصحابة ، كابن جريج * .

وعبد العزيز من الطبقة السابعة . ولا أدري هل السند سقط منه راو أم لا ؟ والله أعلم . . .

رواه أحمد بن حنبل ، ثنا يعقوب ^(١١) ، ثنا عبد العزيز بن المطلب ^(١٢) ، عن سعيد ^(١٣)
ابن عمرو بن شراحبيل ، عن جده قال : كتاب وجدته في كتب سعيد بن سعد بن
عبادة أن عمارة بن حزم قضى باليمين والشاهد .

لم ألق عليه في مسند أحمد من هذا الطريق ، وإنما وقعت عليه من طريق
آخر ، قال الإمام أحمد : ثنا أبو مسلمة الخزاعي ، ثنا سليمان بن بلال ،
عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن ، عن اسماعيل بن عمرو بن قيس بن سعد بن
عبادة عن أبيه أنهم وجدوا في كتب أوفي كتاب سعد بن عبادة أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قضى باليمين مع الشاهد . (٢٨٥ / ٥) .

(١١) لم ألق عليه في مسند أحمد .

(١٢) ثنا عبد العزيز بن المطلب .

(١٣) عن سعيد بن عمرو بن شراحبيل .

وقال ^(١) زيد بن الحباب سألت مالك بن أنس عن اليمين والشاهد هل يجوز
في الطلاق والعتاق ؟ ، فقال : لا انما هذا في الشراء والبيع وأشباهه . ^(٢) ١٦٦- أ
قلت : ولما تقدم شاهد من حديث ابن عباس رواه مسلم في صحيحه ^(٣) وغيره ^(٤) ورواه
أصحاب السنن الأربعة من حديث أبي هريرة ^(٥) .

-
- (١) في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٩ / أ . (وقال : قال زيد بن الحباب) .
(٢) لم ألق عليه في المسند للإمام أحمد .
وهو مذكور في الموطأ ، في كتاب الأقضية ص ٤٥٠ ، جمعناه بدون ذكر
زيد ، قال مالك : انما يكون ذلك في الأموال خاصة ، ولا يقع ذلك في شيء
من الحدود ، ولا في نكاح ولا في طلاق ولا في عتاق ولا في سرقة ، ولا في
فرية . أ هـ .
(٣) في كتاب الأقضية - باب القضاء باليمين والشاهد (١٣٣٧ / ٣) .
(٤) كأبي داود في سننه (٣٢ / ٤) ، كتاب الأقضية ، باب القضاء بالشاهد واليمين .
وابن ماجه في سننه (٧٩٣ / ٢) كتاب الأحكام ، باب القضاء بالشاهد واليمين .
والبيهقي في السنن الكبرى (١٦٧ / ١٠) .
وقال ابن عبد البر : هذا حديث صحيح ، لا مطعن لأحد في استنباده
، ولا خلاف بين أهل العلم في صحته ، وقد روى - القضاء باليمين والشاهد -
عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث أبي هريرة وعمر ، وابن عمر ، وعلي ، وابن
عباس ، وزيد بن ثابت ، وجابر بن عبد الله ، وسعد بن عباد ، وعبد الله بن عمرو
بن العاص ، والمغيرة بن شعبة ، وعمارة بن حزم ، وسرق ، بأسانيد حسان .
انظر نصب الراية (٩٧ / ٤) .
وذكر الشيخ ناصر الدين الألباني في كتابه ارواء الغليل (٢٩٦ / ٨ - ٣٠٠)
حديث ابن عباس وبين من خرجه ، فليست فيه من أراد التفصيل .
(٥) عزاه المزي في تحفة الأشراف (٤٠١ / ٩) لأبي داود والترمذي وابن ماجه .
رواه أبو داود في سننه (٣٤ / ٤) كتاب الأقضية ، باب القضاء بالشاهد
واليمين .
والترمذي في سننه (٦١٨ / ٣) كتاب الأحكام ، باب ماجاء في اليمين مع
الشاهد .
قال أبو عيسى : حديث أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى باليمين
مع الشاهد ، حديث حسن غريب .

ورواه مسدد وأبو بكر بن أبي شيبة في مسنديهما^(١) ، وابن ماجه والبيهقي في سننهما^(٢) من حديث سرق .

== وابن ماجه في سننه (٧٩٣/٢) كتاب الأحكام ، باب القضاء بالشاهد واليمين كلهم من طريق سهيل بن أبي صالح عن أبيه عنه . ولم أقف عليه في المجتبى للنسائي .

وقد خرج الشيخ ناصر حديث أبي هريرة في ارواء الغليل (٣٠٠/٨ - ٣٠٣) فليرجع اليه من أراد معرفة من أخرجه غير من سبق ان شاء .
(١) سند مسدد مفقود .

لم أقف على سند سرق في مسند ابن أبي شيبة في النسخة التي وصلت اليها منه .

(٢) رواه ابن ماجه في كتاب الأحكام (٧٩٣/٢) حديث رقم (٢٣٧١) بلفظ (أن النبي صلى الله عليه وسلم أجاز شهادة الرجل ويمين الطالب) .

والبيهقي في سننه (١٧٢/١٠ - ١٧٣) كتاب الشهادات بلفظ (قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بيمين وشاهد) .
وقال : " تابعه مسدد عن جويرية هكذا " . أه . .

٢٦ - باب اليمين على المطلوب اذا لم يكن للمدعى بينة

قال اسحاق بن راهوية : اسأ روح ^(١) بن عبادة ، ثنا الحجاج ^(٢) بن أبي عثمان الصواف ، عن حميد ^(٣) بن هلال ، عن زيد بن ثابت رضى الله عنه : (أن النبي صلى الله عليه عليه وسلم قضى اذا لم يكن للطالب بينة فعلى المطلوب البينة) ^(٤) .

قال : وثنا أبو معاوية ^(٥) ، عن الحجاج به مثله .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا محمد ^(٦) بن بشر العبدى ، عن حجاج ^(٧) بن أبي عثمان ، عن حميد ^(٨) بن هلال العدوى ، عن زيد بن ثابت قال : قال رسول الله صلى الله عليه عليه وسلم : (من طلب طلبية بغير شهادة فالمطلوب هو أولى باليمين) ^(٩) .

هذا السناد رواه ثقات ، وتقدم في كتاب الايمان . ^(١٠)

-
- (١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٢٧٧) .
- (٢) (٣) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٢٧٤) .
- (٤) مسند اسحاق بن راهوية مفقود .
- ولم يذكره البوصيرى في المجردة في هذا الموضع ، وسبق أن ذكره في سباب مالا يمين فيه ، انظر حديث رقم (٢٧٧) .
- (٥) هو محمد بن خازم الضرير ، تقدمت ترجمته في حديث رقم (٤١) .
- (٦) (٧) (٨) تقدمت تراجمهم في حديث رقم (٢٧٤) .
- (٩) مسند ابن أبي شيبة - ١ / لوحة ١١٨ / ب .
- ورجاله ثقات كما قال البوصيرى رحمه الله .
- (١٠) انظر حديث رقم (٢٧٤) ، وقد تقدم الكلام عليه .

٢٧ - باب التشديد في اليمين الفاجرة ، وما يستحب للامام من وعظه فيها

٣٨٤ - قال أبو داود الطيالسي : ثنا جعفر^(١) بن سليمان ، عن [معل^(٢)] القردوسي^(٣) ، عن معاوية^(٤) بن قرة ، عن معقل بن يسار رضى الله عنه أن رجلين اختصما اليه في أرض فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (من حلف علي يمين يقطع^(٥) [بها^(٦)] مال أخيه لقي الله عز وجل وهو عليه غنيمان^(٧)) .

- (١) - بخ م ٤ - جعفر بن سليمان النخعي ، بنم المعجمة وفتح الموحدة ، أبو سليمان البصري ، صدوق زاهد ، لكنه كان يتشيع ، من الثامنة ، تقريب التهذيب
- س ١٤٠ ، تهذيب التهذيب (٤ / ٩٥) .
- (٢) مابين المعقوفتين سقطت من الأصل . وأثبتها من المسند .
- (٣) في الأصل والمسند : القردوسي ، والصواب ما أثبتته .
- خت م ٤ - معل^(٢) بن زياد القردوسي ، بقاف ، أبو الحسن البصري ، صدوق قليل الحديث ، زاهد اختلف قول ابن معين فيه ، من السابعة ، تقريب التهذيب
- س ٥٤١ ، تهذيب التهذيب (١٠ / ٢٣٧) .
- (٤) ثقة ، تقدمت ترجمته في حديث رقم (٣٠) .
- (٥) في الأصل والمجردة (ليقطع) ، وأثبتها كما في المسند .
- (٦) مابين المعقوفتين سقطت من الأصل والمجردة ، وأثبتها كما في المسند .
- (٧) سند أبي داود الطيالسي س ١٢٦ ، حديث رقم (٩٣٣) .
- وذكره البوسيري في المجردة . ٢ / لوحة ١٢٩ / أ . وقال : " رواه ثقات " .
- الا أن الحافظ ابن حجر قال في التقريب في ترجمة كل واحد من حلفاء
- ومعل^(٢) أنه صدوق .

٣٨٥ - رواه مسدد ، ثنا يحيى^(١) عن شعبة^(٢) ، حدثني عياض^(٣) أبو خالد ، سمعت
معقل بن يسار يقول : كان^(٤) جارين لي كلام فضارت اليمين على
أحدهما^(٥) . سمعت معقل بن يسار يقول : قال رسول الله صلى الله عليه
عليه وسلم فذكره^(٦) .

(١) هو ابن القطان ، تقدمت ترجمته في حديث رقم (٤) .

(٢) هو ابن الحجاج ، تقدمت ترجمته في حديث رقم (٢٣) .

(٣) هو التبجلي ، تقدمت ترجمته في حديث رقم (٢٧٢) .

(٤) مابين القوسين في هامش الأصل .

(٥) هكذا بالأصل ، وفي المنتخب من مسند عبد بن حميد ص ٨٥ ، حديث (٤٠٣)

هكذا (قال : وكان بين جارين له خصومة في حد فقال : قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم) فذكره .

(٦) مسند مسدد مفقود .

استاده ضعيف لجهالة عياض ، الا أن معاوية بن قرة تابعة كما سبق

في مسند الطيالسي ، وله شاهد من حديث ابن مسعود والأشعث
ابن قيس وسيأتي ..

- ٣٨٦ - ورواه عبد بن حميد ، ثنا سعيد^(١) بن الربيع ، عن شعبة . . . فذكره . . .^(٢)
- ٣٨٧ - ورواه أبو يعلى الموصلي ، ثنا ابن نمير^(٣) ، ثنا سعيد بن الربيع ، ثنا شعبة . . . فذكره . . .^(٤)
- قلت : رواه النسائي في القضا^(٥) ، من طريق عياض أبي خالد البصري ، عن معقل بن يسار . . . فذكره^(٥) ، وله شاهد من حديث الحارث بن مالك . . .^(٦)
- وتقدم في الأيمان باب اليمين الغموس .
- ١٦٧ - ١

- (١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٢٧٢) .
- (٢) المنتخب من مسند عبد بن حميد ص ٨٥ ، حديث رقم (٤٠٣) .
وزاد " خصومة في حد " .
- (٣) هو عبد الله ، تقدمت ترجمته في حديث رقم (٣٩) .
- (٤) لم أقف على مسند معقل بن يسار في مسند أبي يعلى ، ولعله في الكبير ، ولم أقف عليه في المقصد العلي .
- (٥) انظر تحفة الأشراف للمزى (٤٦٤/٨) عن محمد بن بشار ، عن غندر ويحيى القطان ، كلاهما عن شعبة ، عن عياض بن خالد - والصواب أبو خالد - عنه به .
- (٦) انظر حديث رقم (٢٦٢) .
ورواه الامام أحمد في مسنده (٢٥/٥) من طريق شعبة به .
وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٩/٤) وقال : " رواه أحمد ورجاله ثقات " .
قلت : فيه عياض أبو خالد مجهول ، وفي مجمع الزوائد " عياض بن خالد " .
وهو خطأ .
- وله شاهد في صحيح مسلم من حديث عبد الله بن مسعود والأشعث بن قيس رضي الله عنهما بلفظ (من حلف على يمين صبر يقطع بها مال امرئ مسلم ، هو فيها فاجر ، لقي الله وهو عليه غضبان) . صحيح مسلم - كتاب الايمان (١٢٢/١) .

٣٨٨ - وقال أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا حسين^(١) بن علي الجعفي ، عن جعفر^(٢) بن برقان ، عن ثابت^(٣) بن الحجاج ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى ، قال : (اختصم رجلان إلى النبي صلى الله عليه وسلم أحدهما من حضرموت ، فقال للمدعى عليه : اخلف . فقال المدعي : يا رسول الله مالي إلا يمينه^(٤) إذا يذهب بأرضي ، قال : بل إن اقتطعها بيمينه كان ممن لا يكلمه الله ولا يزكيه وله عذاب أليم ، قال فروع الرجل فردها عليه^(٥) .

- (١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٢٣٠) .
- (٢) - بخ م ٤ - جعفر بن برقان ، بنهم الموحدة وسكون الراء بعدها قاف ، الكلابي أبو عبد الله الرقي ، صدوق يهم في حديث الزهري ، من السابعة ، ت ١٥٠ هـ ، تقريب التهذيب ص ١٤٠ ، تهذيب التهذيب (٤/٢) .
- وبالرجوع لأقوال الأئمة النقاد يترجح توثيقه في غير الزهري .
- وقال ابن رجب : " لا يبعد أن يكون حديثه عن أهل الجزيرة خاصة محفوظا بخلاف حديثه عن غيرهم وتحقيق هذا يحتاج إلى سبر أحاديثه في غير الجزريين كعكرمة ونافع " . انظر شرح علل الترمذي (٦٣٨/٢) .
- (٣) د - ثابت بن الحجاج الكلابي ، الرقي ، ثقة ، من الثالثة . تقريب التهذيب ص ١٣٢ ، تهذيب التهذيب (٤/٢) .
- (٤) في الأصل هكذا (الابينة) ، والصواب ما أثبتته .
- (٥) لم أقطع على سند أبي موسى في النسخة التي وصلت إلينا من سند ابن أبي شيبة .

قلت : رجاله ثقات .

٣٨٩ - رواء عبد بن حميد . . . به (أن رجلين تنازعا في أرض وأحدهما من [أهل^(١)] حضر موت فارتفعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فجعل يمين أحدهما فضج الآخر ، وقال : [جعلها^(٢)] يمينه^(٣) فيقتطع أرضا^(٤) بيمينه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ان هو اقتطع أرضك بيمينه غلما كان ممن لا ينظر الله [عز وجل^(٥)] إليه . [يوم القيامة^(٦)] ولا يزكيه وله عذاب أليم) فقال الآخر : فلا أبالي ، قال : وورع^(٧) الآخر عن اليمين .^(٨)

-
- (١) (٢) ما بين المعقوفتين سقطت من الأصل ، وأثبتها من المنتخب .
(٣) في الأصل (بينه) ، وأثبتها كما في المنتخب .
(٤) في نسخة فين الله (باستنبول) (أرضي) ، أما النسخ الباقية فيها كما في الأصل .
(٥) (٦) ما بين المعقوفتين سقطت من الأصل والمجردة ، وأثبتها كما في المنتخب .
(٧) في الأصل (وتورع) وأثبتها كما في المنتخب .
(٨) المنتخب من المسند ص ١١٢ - ١١٣ ، حديث رقم (٥٣٧) .
وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٩ / ١ .

٣٩٠ - ورواه أبو يعلى الموصلي ، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة . . . فذكره^(١) .
قلت : رواه أبو داود^(٢) والنسائي^(٣) وابن ماجه^(٤) في سننهم من طريق
سعيد بن أبي بردة بن أبي موسى ، عن أبيه . . . به . بغير هذا اللفظ .

(١) المسند لأبي يعلى . المجلد السادس . ل ٦٦٨ . المقصد العلي ٦٧ - ب
(٢) في سننه في كتاب الأقضية ، باب الرجلين يدعيان شيئا وليست لهما بينة
(٣٧/٤) عن سعيد بن أبي بردة ، عن أبيه ، عن جده أبي موسى الأشعري
، أن رجلين ادعيا بغيرا ، أو دابة ، إلى النبي صلى الله عليه وسلم ليست
لواحد منهما بينة ، فجعله النبي صلى الله عليه وسلم بينهما .
(٣) في السنن الصغرى ، كتاب القضاء ، باب القضاء ، فيمن لم تكن له بينة :
(٢٤٨/٨) ، وزاد (نصفين) .
(٣) في سننه في كتاب الأحكام (٧٨٠/٢) . واسناده ضعيف ، غلته الارسل
، قاله الشيخ ناصر الدين في الارواء (٢٧٣/٨) .
أخرجه الامام أحمد في مسنده (٣٩٤/٤) باسناد عبد بن حميد ولفظه .
والبزار في سننه ، انظر كشف الأستار ، كتاب الأحكام ، باب الدعوى
(١٢٧/٢) الا أنه قال : (أتخلف بالله الذى لا اله الا هو ؟ فقال المدعي :
يا رسول الله ليس لي الا يمينه اذا يذهب بأرضي ، فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم : (ان حلف كاذبا) فذكره
قال البزار : لانعلمه عن أبي موسى الا من هذا الوجه ، ولا روى ثابت
عن أبي بردة الا هذا .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٨/٤) .
وقال : " رواه أحمد والبزار وأبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط ،
واسناده حسن " .
وذكره السيوطي في الدر المنثور (٤٥/٢) من سورة آل عمران عند
قوله تعالى ((ان الذين يشترون بعهد الله)) الآية . . . فقال : " وأخرج
أحمد والبزار وأبو يعلى والطبراني بسند حسن عن أبي موسى " . فذكره نحو
لفظ ابن أبي شيبة .

٣٩١ - وقال أحمد بن منيع ، ثنا يزيد^(١) بن هارون ، ثنا جرير^(٢) بن حازم ، عن عدى^(٣) بن عدى ، عن رجاء^(٤) بن حيوة ، والعرس^(٥) بن عميرة أنهما حدثاه عن أبيه
عدى بن عميرة قال : (كان بين امرئ القيس ورجل من حضرموت خصومة
فارتفعا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال للحضرمي : بيتك والا فيمينه
، قال : يا رسول الله ان حلف ذهب بأرضي ، فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم : من حلف على يمين كاذبة ليقتطع بها حق أخيه لقي الله وهو عليه
غضبان . فقال امرؤ القيس : يا رسول الله فما لمن تركها وهو يعلم أنها
حق ؟ ، قال : الجنة ،

(١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٣٦) .

(٢) " " " " " (١٨٣) .

(٣) (٤) (٥) تقدمت تراجمهم في حديث رقم (٢٦٦) .

(٦) امرؤ القيس بن عابس بن المنذر بن امرئ القيس بن عمرو بن معاوية الأكرمين
الكندى . الامامة (٦٣/١) القسم الأول .

قال : فاشهد أنى قد تركتها .

قال جرير ^(١) وكنت مع أيوب ^(٢) حين سمعنا هذا الحديث من عدى فقال :

أيوب : ان عديا قال لى فى حديث العرس بن عميرة : فنزلت ((ان الذين

يشترى بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا)) ^(٣)

قال جرير : " ولم أحفظه يومئذ من عدى " ^(٤) . ^(٥)

٣٩٢ - رواه أبو يعلى الموصلى ، ثنا محمد ^(٦) بن اسحاق ، عن عبد الله ^(٧) بن نافع

عن محمد ^(٨) بن جعفر بن أبى كسير ، عن يحيى ^(٩) ، عن أبى الزبير ^(١٠) المكى

أن عدى بن عدى الكندى أخبره ، عن أبيه أنه قال : جاء رجلان الى رسول

الله صلى الله عليه وسلم يختصمان فى أرض فقال أحدهما : أرضى ، وقال الآخر : ١٦٧ - ب

هى أرضى أخذتها وقبضتها فأحلف رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى بيده الأرض ^(١١)

(١) هو جرير بن حازم المتقدم .

(٢) أيوب السختياني ، تقدمت ترجمته فى حديث رقم (٦٦) .

(٣) سورة آل عمران ، آية رقم (٧٧) .

(٤) فى الاصل " من غبىرى " وما أثبتته هو الصواب .

(٥) مسند أحمد بن منيع مفقود .

ونذكره البوصيرى فى المجردة - ٢ / لوحة ١٢٩ / ب .

ونذكره الحافظ فى الاصابة (١ / ٦٣ - ٦٤) وقال : " اسناده صحيح " .

(٦) تقدمت ترجمته فى حديث رقم (٢٦٧) .

(٧) تقدمت ترجمته فى حديث رقم (٢٦٧) .

(٨) تقدمت ترجمته فى حديث رقم (٢٦٧) .

(٩) هو بن سعيد الانصارى تقدمت ترجمته فى حديث رقم (٣٩) .

(١٠) هو محمد بن مسلم ، تقدمت ترجمته فى حديث رقم (٤٥) .

(١١) لم أقف على مسند عدى بن عميرة فى مسند أبى يعلى ولعله فى الكبير ، ولم أقف

عليه فى المقصد العلوى .

رجاله ثقات ، الا شيخ أبى يعلى محمد بن اسحاق المسيبى فهو صدوق .

ورواه النسائي في الكبرى ، عن أحمد بن سليمان ، عن يزيد^(٢) بن هارون
به^(٣) .

ورواه البيهقي في سننه ، أبنا أبو الحسين^(٤) بن بشران العسطل
ببغداد ، أنبأ أبو الحسن^(٥) علي بن محمد المصري ، ثنا مالك^(٦) بن يحيى
ثنا يزيد بن هارون ، أنبأ جرير بن حازم ، ثنا عدي بن عدي . . . فذكره ،
الا أنه قال : قال جرير : فزادني أيوب وكنا جميعا حين سمعنا
من عدي : قال : قال : عدي في حديث العرس بن عميرة : فنزلت
هذه الآية . . . فذكره^(٧) .

-
- (١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٢٦٧) .
 - (٢) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٣٦) .
 - (٣) انظر تحفة الاشراف (٢٨٥ / ٧ - ٢٨٦) .
 - (٤) هو علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ، تقدمت ترجمته في حديث رقم (٧٠) .
 - (٥) علي بن محمد بن أحمد بن الحسن ، أبو الحسن الواعظ المعروف بالمصري
وهو ببغدادى أقام بمصر مدة طويلة ، وكان ثقة أمينا عارفا .
تاريخ بغداد (١٢ / ٧٥ ، ٧٦) ، سير اعلام النبلاء (١٥ / ٣٨١) .
 - (٦) هو مالك بن يحيى بن عمر النكر أبو غسان . ذكره ابن حبان في الثقات (٩ / ١٦٥)
في الاصل : ساء ، وأثبتها كما في السنن الكبرى .
 - (٨) السنن الكبرى (١٠ / ١٧٨) كتاب الشهادات - باب التشديد في اليمين
الفاجرة ، وما يستحب الامام من الوعظ فيها . وزاد في آخره " ولم احفظها من
عدي " .

واخرجه احمد بن حنبل في مسنده (٤ / ١٩١ - ١٩٢) عن يحيى بن سعيد
عن جرير بن حازم به . بلفظ " خاصم رجل من كندة يقال له امرؤ القيس
ابن عباس رجلا من حضرموت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في أرض فقضى
على الحضرمي بالبيعة فلم تكن له بيعة ، فقضى على امرئ القيس باليمين فقسال
الحضرمي : ان أمكنته من اليمين يا رسول الله ذهبت والله أو ورب الكعبة
أرضي ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " (من حلف على يمين كاذبة ليقطع
بها مالك أخيه لقي الله ، وهو عليه غضبان : قال : رجاء : وتلا رسول الله =

== صلى الله عليه وسلم ((ان الذين يشترون بعهد الله الآية)) فقال :
امرى* القيس : ماذا لمن تركها يا رسول الله ؟ قال : (الجنة) قال : فاشهد
انى تركتها كلها) .

والطبراني فى معجمه الكبير (١٠٨ / ١٧) من طريق عارم أبو النعمان ثنا جرير
ابن حازم . . . به . فذكره نحو الفاظ يحيى بن سعيد .

وعزاه الحافظ فى الاصابة (٦٣-٦٤ / ١) للنسائى واحمد والبغوى ، وقال :
اسناده صحيح .

وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٧٨ / ٤) وقال : رواه أحمد والطبرانى
فى الكبير ورجالهما ثقات أهـ .

وذكره السيوطى فى الدر المنثور (٤٤ / ٢) عند قوله تعالى (ان الذين
يشترون) الآية . فقال : وأخرج أحمد عبد بن حميد والنسائى وابن جرير
وابن المنذر والطبرانى والبيهقى فى الشعب وابن عساكر عن عدى بن عميرة
فذكره . وفى الدر " عدى بن بحيرة " وهو خطأ .

وذكره الشيخ ناصر الدين فى ارواء الفليل (٢٦٣ / ٨) وقال : وهذا
اسناد صحيح ، و رجاله كلهم ثقات . وعزاه لاحمد والبيهقى فقط .

(٢٨) باب حكم الحاكم لا يحل حراما ولا يحرم حلالا .

٣٩٢ - قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة ثنا يحيى^(١) بن الهاشم ، ثنا هشام بن عروة عن أبيه ، عن زينب^(٢) بنت أبي سلمة قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " انكم تختصمون الي ولعل بعضكم ألحن بحجته من بعض فأقضى له بنحو ما أسمع منه فمن قضيت له بشي من حق أخيه فلا يأخذ منه شيئا فانما أقطع له قطعة من النار" .^(٣)

هذا اسناد فيه مقال ، يحيى بن هاشم ، ما علمت بعد ، وواقى رجال ، الاسناد ثقات .

(١) في الأصل يحيى بن القاسم - والصواب ما أثبتته - بين ذلك محقق زوائد سند الحارث بن أبي أسامة . د . حسن الباكرى .

ويحيى بن هاشم بن كثير بن قيس ، الغساني ، أبو زكريا السمسار كذبه ابن معين . وقال النسائي وغيره : " متروك الحديث " . وقال ابن عدى : " كان ببغداد يضع الحديث ويسرق " . الضعفاء للنسائي رقم : (٦٣٨) ، الضعفاء والمتروكين للدارقطني رقم ٨٢٥ ، ميزان الاعتدال : (٤١٢ / ٤) .

(٢) ع - زينب بنت أبي سلمة بن عبد الأسد المخزومية ربيعة النبي صلى الله عليه وسلم ، وأسمها أم سلمة ، كان اسمها برة وسماها النبي صلى الله عليه وسلم زينب ، أنظر تقريب التهذيب ص ٤٤٧ ، ونقعة الصديان ص ٥٧ ، والاصابة (٣١٧ / ٤)

(٣) انظر زوائد مسند الحارث - كتاب الأحكام - باب حكم الحاكم لا يحل الحرام ولا يحرم الحلال - حديث رقم (٤٥١) وقال محققه : ان الحديث ليس من الزوائد .

(٤) في الأصل والمجردة : يحيى بن القاسم ، وما أثبتته هو الصواب ، وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١٣٩ ب - قلت اسناده ضعيف جدا ، لضعف يحيى بن هاشم ولكن له شاهد من حديث أم سلمة وأبي هريرة أشار اليهما البوصيري رحمه الله .

- وله شاهد من حديث أم سلمة رواه النسائي في سننه . (١)
ورواه ابن ماجه في سننه (٢) من حديث أبي هريرة بسند صحيح ، كما أوضحته
في الكلام على زوائد ابن ماجه . (٣)
-

(١) في كتاب آداب القضاة ، باب الحكم الظاهر (٢٣٣ / ٨)
ورواه البخاري في صحيحه - في باب كتاب الأحكام - باب من قضى له بحق أخيه
فلا يأخذه فان قضاة الحاكم لا يحل حراما ولا يحرم حلالا ، أنظر صحيح
البخاري مع فتح الباري (١٧٢ / ١٣)
ورواه في الشهادات وفي الحيل .
ومسلم في صحيحه (٦٠ / ٢) حديث رقم (١٧١٣)
من طريق ابن شهاب قال : أخبرني عروة بن الزبير أن زينب ابنة أبي سلمة
أخبرته أن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرتها عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم أنه سمع خصومة بباب حجرته ، فخرج إليهم
فقال : إنما أنا بشر وانه يأتيني يأتيني الخصم فلعل بعضكم
أن يكون أبلغ من بعض فأحسب أنه صادق فأقضى له بذلك ، فمن قضيت
له بحق مسلم فانما هي قطعة من النار فليأخذها أو ليركها " . هذا
هذا لفظ البخاري .

(٢) في كتاب الأحكام - باب قضية الحاكم لا يحل حراما ولا تحرم حلالا .

(٧٧٧ / ٢) .

(٣) مصباح الزجاجية (٣٠ / ٢) وقال : هذا اسناد صحيح ، وله شاهد
من حديث أم سلمة رواه الستة .

ملحوظة :- حديث الباب لم أقف عليه الا من رواية أم سلمة ، ولم أقف
عليه من حديث زينب بنت أبي سلمة الا عند الحارث بن أبي أسامة ، وقد
خالف يحيى بن هاشم الثقات فيه ، والله أعلم .

(١) باب الرجلان يدعيان في صيد

(٣٩٣) قال أبو يعلى الموصلي : ثنا عمرو بن مالك^(٢)، ثنا محمد بن سليمان^(٣) بن مسمول^(٤) المخزومي المكي ، قال : ثنا القاسم بن مخول البهزي سمعت أبا يقول : نصبت حبالا لي بالأبواء فوق في الحبل منها ظبي فانفلت بالحبل فخرجت أقفوه فإذا رجل قد سبقني إليه فأخذه ، فاختمنا فيه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو نازل بالأبواء تحت شجرة يظلل عليه من الشمس بنطع فجعله رسول الله صلى الله عليه وسلم بيننا نصفين فقلت : هذا جلي في رجله يارسول الله قال : " هو ذاك " .^(٥)

(١) لم يذكر البوصيري رحمه الله هذا الباب في المجردة ، أنظر المجردة - ٢ / لوحة ١٢٩ ب .

(٢) ، (٣) تقدمت ترجمتهما في حديث رقم ، (٦٨) .

(٤) في الأصل : مشمول بالمعجمة ، وما أثبتته هو الصواب .

(٥) لم أقف عليه في مسند أبي يعلى ، ولعله في المسند الكبير .

ولم يذكره البوصيري رحمه الله في المجردة في هذا الموضوع وقد سبق ان ذكره

انظر حديث (٦٨) وفي اسناده محمد بن سليمان بن مسمول المخزومي ،

ضعفه النسائي وأبو حاتم وغيرهما ، الضعفاء والمتروكين رقم (٥١٢) .

الجرح والتعديل (٢٦٧/٧) ، ميزان الاعتدال (٥٦٩/٣) .

لسان الميزان (١٨٥/٥)

٣٩٤ - قال أبو يعلى : وثنا محمد بن عباد المكي ، ثنا محمد بن سليمان^(٢) بن مسمول ، [قال :] سمعت القاسم^(٤) بن مخول البهذي ثم السلمي يقول :

سمعت أبي^(٥) - وكان قد أدرك الجاهلية والاسلام - يقول : نصبت حبائل لي بالأبواء^(٦) ، فوقع في حبل منها طيبي فأفلت فخرجت في أثره ، فوجدت رجلا قد أخذه ، فتنازعنا فيه [فتساوقنا]^(٧) إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فوجدناه نازلا بالأبواء تحت شجرة يستظل بنطع^(٨) ، فاختمنا إليه فقص به بيننا شطرين .

قلت : يا رسول الله نلقى الابل وبها لبن وهي مصراة^(٩) ونحن^(١٠) محتاجون قال : ناد صاحب الابل ، ثلاثا ، فان جاء ، والا فاحلك صرارها ثم اشرب ثم صر وأبق للبن دواعيه .

قلت : يا رسول الله الضوال ترد علينا هل لنا أجر أن نسقيها ؟ قال نعم في كل ذات كبد [حرى]^(١١) أجر .

(١) - خ م ت س ق - محمد بن عباد بن الزبرقان المكي ، نزيل بغداد ، صدوق بهم ، من العاشرة ت ٢٣٤ هـ . تقريب التهذيب ص ٤٨٦ ، تهذيب التهذيب (٢٤٤ / ٩) .

(٢) في الأصل محمد بن سليمان بن مسمول بالمعجمة ، والصواب ما أثبتته ، وتقدمت ترجمته في حديث - ٦٨ -

(٣) ما بين المعقوفتين سقطت من الأصل ، وأثبتها من مسند أبي يعلى .

(٤) ، (٥) تقدمت ترجمتهما في حديث - ٦٨ - .

(٦) تقدم بيانه في حديث (٦٨) .

(٧) ما بين المعقوفتين سقطت من الأصل ، وأثبتها من مسند أبي يعلى .

(٨) نطع : المتخذ من الأديم وهو معروف وفيه أربع لفات فتح النون وكسرها ومع كل واحد فتح الطاء وسكونها والجمع أنطاع المصباح المنير (٦١١ / ٢) ، لسان العرب (٣٥٢ / ٨) .

(٩) مصراة ، من الصرار ، وزن كتاب خرقة تشد على أطباء - أطباء جمع طبي بالكسر والضم حلمة الضرع ، الناقة لثلا يرتضعها فصيلها ، ويسمون ذلك الرباط صرارا المصباح المنير (٣٣٨ / ١) لسان العرب (٤٥١ / ٤) .

(١٠) في الأصل " وهم " والصواب ما أثبتته كما في المسند . (١١) ما بين المعقوفتين =

= ثم أنشأ رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدثنا ، قال : سيأتى على الناس زمان
خير المال فيه غنم بين المسجدين تأكل الشجر ^(١) (و) ترد الماء ، يأكل صاحبها
من رسلها ^(٢) ويشرب من ألبانها ويلبس من أصوافها أو قال : أشعارها والفتن ترتكس
بين جرائيم ^(٣) العرب ، والله ^(٤) ماتعبون بقولها رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثلاثا .

قلت : يا رسول الله أوصنى ، قال : أقم الصلاة ، وآت الزكاة ، وصم رمضان
، وحج البيت ، واعتصم ، وبر والدين ، وصل رحمك ، وأقر الضيف ، وأمسر
بالمعروف ، وانه عن المنكر ، وزل مع الحق حيث زال . ^(٥)
ورواه البيهقي فى سننه ^(٦) (سواء) إسا أبو يعلى فذكره . ^(٧)

-
- = سقطت من الأصل ، وأثبتها كما فى السند .
- (١) فى الأصل " تأكل من الشجر " ، وأثبتها كما فى السند .
- (٢) الرسل : القطيع من كل شئ ، والجمع ارسال ، المصباح المنير (٢٢٦/١) ،
ولسان العرب : (٢٨١/١١) .
- (٣) فى الأصل " جراهم " وأثبتها كما فى السند .
- والجرائيم جمع جرثومة كل شئ أصله ومجتمعه ، النهاية (٢٥٤/١) ،
لسان العرب (٩٥/١٢) .
- (٤) ما بين المعقوفتين سقطت من الأصل وأثبتها كما فى السند .
- (٥) السند لأبى يعلى : (١٣٧/٣ - ١٣٨) .
- (٦) ما بين القوسين فى هامش الأصل ، ويظهر أن معناها (سواء) .
- (٧) لم أقف عليه فى السنن الكبرى .

وتقدم في آخر كتاب البيع في اتخاذ المشية . (١)

(١) انظر المجردة للبوصيري - ١/ لوحة ٨٨٢ أ . كتاب البيوع ، وقال : رواه أبو يعلى ورواه ابن أبي الدنيا في كتاب العزلة
وذكره الحافظ في المطالب العالية ل (١٨٠ - ١) - من قوله : " يارسول الله تلقى الابل "

وانظر المجردة منه (٣١٤/٢) حديث (٢٣٤٩) .

وذكره مختصرا في الاصابة (٣٩٣/٣) ، وقال : " ضعيف " .

وأخرجه الحربى في اكرام الضيف ، حديث رقم (٥٣) عن محمد بن عباد به مختصرا بلفظ : " قال سمعت أبي يقول ، قلت : يارسول الله أوصنى قال : أقرى الضيف ، وأبو يعلى في المفاريد (حديث رقم ٨) ، والبخارى في التاريخ الكبير (٣٠/٨) ، وابن حبان في صحيحه انظر الاحسان (٥٥١/٧ - ٥٥٢) ، حديث (٢٨٥٢) عن أبي يعلى مثله .

والحاكم في المستدرک (١٣٤/٤) مختصرا من قوله : " قلت يارسول الله الابل تلقاها - الى قول وابق للبن دواعيه " . وسكت عنه هو والذهبي .

والطبراني في المعجم الكبير (٣٢٢/٢٠ - ٣٢٣) .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٤/٤ - ١٦٥) .

وقال : " رواه الطبراني في الكبير وفيه محمد بن سليمان من سمول وهو ضعيف " .

وذكره الهيثمي في موضع آخر من مجمع الزوائد (٣٠٤/٧ - ٣٠٥) .

وقال : " رواه أبو يعلى والطبراني باختصار في الأوسط وفي اسناد أبي يعلى محمد بن سليمان بن سمول وهو ضعيف ، وفي اسناد الطبراني سليمان ابن داود الشاذكونى وهو ضعيف " .

وكذا ضعفه في : (٦٧/٩) .

وفي موضعين آخرين من مجمع الزوائد (٣٠٤/٧) و (٢٨٦/١٠) قال فيه : " متروك " .

(٣٠) باب استنابة الامام .

٣٩٥ - قال أبو يعلى الموصلى : ثنا أبو خيثمة ^(١) ، ثنا يعقوب بن ابراهيم ^(٢) ثنا أبي ^(٣) ، عن ابن شهاب ^(٤) عن سالم ^(٥) ، عن عبد الله . فذكر بهذه الترجمة أحاديث ، وقال ^(٦) في بعضها : وما اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم قاضيا ولا أبوبكر ولا عمر رضي الله عنهما ^(٧) ، حتى كان في آخر زمانه فقال ليزيد بن اخت نمر : اكفني بعض الأمور ^(٩) ، يعني صفارها ^(١٠) .

هذا اسناد رواه ثقات . (١٦٨ - ب)

-
- (١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٧٥) .
(٢) ، (٣) تقدمت ترجمتهما في حديث رقم (١٧٤) .
(٤) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٤٤) .
(٥) ع - سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي ، المدني ، أحد الفقهاء السبعة ، وكان ثباتا عابدا فاضلا ، من كبار الثالثة - تقريب التهذيب ص ٢٢٦ ، تقريب التهذيب (٤٣٦ / ٣) .
(٦) أي عبد الله بن عمر ، رضي الله عنه .
(٧) مابين الشرطتين ليست في المسند ، وإنما هي في الأصل .
(٨) - بخ د ت - يزيد بن سعيد بن ثامة بن الأسود ، المعروف بابن أخت النمر ، صاحب شهد الفتح ، واستقضاء عمر ، تقريب التهذيب ص ٦٠١ ، الاصابة (٦٥٦ / ٣) .
(٩) في الاصل والمجردة " بعض هذا مر " وأثبتها كما في المسند .
(١٠) مسند أبي يعلى (٣٤٤ / ٩ - ٣٤٥) ، المقصد العلى ل (٧٤ - ب) وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٩ / ب . ورجاله ثقات كما قال البوصيري رحمه الله . أخرجه محمد بن خلف في " اخبار القضاة " في قضاة عمر بن الخطاب (١٠٥ / ١) عن زهير بن حرب ، قال : حدثنا مالك بن اسماعيل ، قال : حدثنا ابراهيم بن سعد ، عن الزهري قال : ما اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ... فذكره ، من قول الزهري .
وذكره الحافظ في الاصابة (٦٥٦ / ٣) في ترجمة سعيد وقال : قال الزهري عن سعيد بن المسيب . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٦ / ٤) وقال : " رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح " . أه .

(٣١) باب فيمن خشي أمرا فاستعان عليه بكتاب الحاكم

٣٩٦- قال أبو يعلى الموصلي : ثنا أبو وائل خالد ^(١) بن محمد [البصري] ^(٢) ، ثنا
فهد ^(٣) بن عوف بنزل ^(٤) بن عامر قال : ثنا ^(٥) نائل ^(٦) بن مطرف بن رزين
ابن أنس السلمى [قال : ^(٧) حدثني أبي ^(٨) ، عن جدي رزين ^(٩) بن أنس
قال : " لما ظهر الاسلام كانت لنا بئر فخفت أن يغلبنا عليها من حولها ^(١٠)
فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت : يا رسول الله ان لنا بئر وقد خفت
أن يغلبنا عليها من حولها ^(١١) فكتب لى كتابا : من محمد رسول الله [صلى
الله عليه وسلم ^(١٢) أما بعد فان لهم بئرهم ان كان صادقا ، ولهم دارهم

(١) تقدمت ترجمته فى حديث رقم (٣٤٨) .

(٢) ما بين المعقوفتين سقطت من الاصل ، وأثبتها كما فى المسند .

(٣) فهد بن عوف ، واسمه زيد . قال ابن المدينى : كذاب ، يكتفى أبا ربيعة . وقال
مسلم : متروك الحديث . وقال أبو زرعة : اتهم بسرقة حديثين . انظر الكسنى
للإمام مسلم (٣٢١/١) رقم (١١٤٣) ، ميزان الاعتدال (٣/٣٦٦) ، لسان
الميزان (٤/٤٥٥) .

(٤) هكذا فى الاصل والمسند ، أما فى المطالب العالية (مولى) .

(٥) فى الاصل : دنا ، وأثبتها كما فى المسند .

(٦) فى الاصل : نائل بن مطر بن رزين . والصواب ما أثبتته كما فى المسند . ونائل
لم أقف على ترجمته .

(٧) ما بين المعقوفتين سقطت من الاصل ، وأثبتها كما فى المسند .

(٨) لم أقف على ترجمته .

(٩) قال الحافظ : " رزين براء وزاى - بوزن عظيم - ابن أنس بن عامر السلمى .

ونذكره فى القسم الاول ، وانظر الاستيعاب " (١/٥٣٤) والاصابة (١/٥١٥) .

(١٠) و(١١) فى الاصل (حولنا) وأثبتها كما فى المسند .

(١٢) ما بين المعقوفتين ليست فى المسند ، وهو مشبه فى الاصل والمجردة .

ان كان صادقا قال : فما قاضينا به الى أحد من قضاة المدينة الا قضوا
لنا به قال : وفى ^(١) كتاب النبی صلی اللہ علیہ وسلم ہجا کان کون ^(٢) . ^(٣)

(١) فى الاصل والمجردة (وكان فى) وأثبتها كما فى المسند .

(٢) فى الاصل والمجردة (دون) ، وأثبتها كما فى المسند .

(٣) المسند لابی يعلى ل ٦٧٧ .

وذكره البوصيرى فى المجردة - ٢/ لوحة ١٢٩ ب - وقال " رواه أبو يعلى
وتقدم الكلام عليه فى آخر كتاب الامارة " . أهـ .

انظر المجردة - ٢/ لوحة ٨٥ ب - كتاب الامارة ، باب فى الاقطاع وفيمن
سأل الامام شيئا فكتب له به . وقال : " رواه أبو يعلى وفى سنده فهد بسن
عوف وهو متروك ، واسمه زيد ، وسيأتى فى أواخر كتاب القضاء " . أهـ .

وذكره الحافظ فى المطالب العالية - ل ١٥١ - أ .

وانظر المجردة منه (١٨١/٢) حديث رقم (١٩٩٩) .

قال الحافظ : " هذا حديث غريب تفرد به فهد . قال الفلاس : متروك .

رواه الطبرانى بعلو عن على بن عبد العزيز عن فرقد . وابن مندة عن يحيى ،
عبد الرحمن بن يحيى عن أبى مسعود الرازى عن فهد . والطبرى وغيره من طريق
محمد بن جميل عن نائل بن مطرف بن العباس عن ابيه عن جده العباس قال :
استقطعت النبی صلی اللہ علیہ وسلم ركبة . . الحديث . قاله أعلم ايها الصواب
قال ابن مندة : رواه يحيى بن يونس الشيرازى عن عبد السلام بن عمر الحنبلى -
وفى الاصابة : ابن عمرو الحسينى - عن نائل بن عبد الرحمن بن عبد الله [بن حزم
ابن انس] بن عامر الاسلمى ثنى أبى عن لبابة - والصواب عن آبائه - قال :
ان الكتاب كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم لزين بن انس . " أهـ .

وذكره أيضا فى الاصابة (١٥١/١) .

رواه الطبرانى فى المعجم الكبير (٧٤/٥) عن على بن عبد العزيز ثنا أبو
ربيعة فهد . به وليس فيه فرقد .

وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٣٣٦/٥) وقال : " رواه أبو يعلى وفيه
من لم أعرفهم " . وذكره فى موضع آخر أيضا (٩/٦) وقال : " رواه الطبرانى
وفيه فهد بن عوف أبو ربيعة وهو كذاب " . وذكره قطلوبغا فى " من روى عن أبيه
عن جده " . ص ٥٥٠ ، وعزاه للطبرانى .

(٣٢) باب التخيير.....

٣٩٧ - قال أبو يعلى الموصلي : ثنا هارون بن معروف ، ثنا سفيان ^(٢) ،
عن زياد ^(٣) بن سعد ، عن هلال ^(٤) بن أبي ميمونة ، عن أبي ميمونة ^(٥) أنه شهد
أن أبا هريرة خير غلاما بين أبيه وأمه وقال : " ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم خير غلاما بين أبيه وأمه " . ^(٦)
رواه ابن حبان في صحيحه ، ثنا أبو يعلى الموصلي فذكره . ^(٧)
هذا اسناد رجاله ثقات .

-
- (١) - خ م د - هارون بن معروف المروزي ، أبو علي الخزاز الغريزي ، نزيل
بغداد ، ثقة ، ت - ٢٣١ هـ ، تقريب التهذيب ص ٥٦٩ ، تهذيب
التهذيب (١١ / ١١)
- (٢) هو ابن عيينة / امام حجة ، تقدمت ترجمته في حديث (٦) .
- (٣) هو الخراساني ، ثقة ، تقدمت ترجمته في حديث (٣٠٦) .
- (٤) - ع - هلال بن علي بن أسامة العامري ، المدني ، وقد ينسب الى جده
ثقة ، من الخامسة ، تقريب التهذيب ص ٥٧٦ ، تهذيب التهذيب (٨٢ / ١)
- (٥) - ع - أبو ميمونة الفارسي ، المدني ، الأبار ، قيل اسمه سليم ، أو سلمان
أو سلمى ، وقيل اسامة ، ثقة ، من الثالثة ، ومنهم من فرق بين
الفارسي ، والأبار ، وكل منهما مدني يروي عن أبي هريرة ، قاله أعلم ، ،
تقريب التهذيب ص ٦٧٧ . ، تهذيب التهذيب (٢٥٣ / ١٢) .
- (٦) لم أقف عليه في مسند أبي يعلى ولعله في الكبير .
وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٩ / ب .
- (٧) لم أقف عليه في الاحسان .
وذكره الهيثمي في موارد الظمان ، كتاب القضاء ، باب في التخيير ،
ص ٢٩١ .
وفيه : حدثنا سفيان بن زياد بن هلال ، والصواب : - سفيان عن زياد .

وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه الشافعي^(١)، وأحمد بن حنبل^(٢) ،
وأصحاب السنن الأربعة^(٣) ورواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٤) ، وابن ماجه^(٥) ، والدارقطني^(٦)
من حديث عبد الحميد ، عن أبيه ، عن جده بسند ضعيف ، كما بينته في الكلام
على زوائد ابن ماجه^(٧) .

- (١) في الأم (٩٢/٥) . باب أي الوالد ين أحق بالولد .
- (٢) في المسند (٢٤٦/٢) فذكر المرفوع فقط عن سفیان به
- (٣) رواه أبو داود في كتاب الطلاق ، باب من أحق بالولد - (٧٠٨/٢) من
طريق ابن جريج ، أخبرني زياد ، عن هلال بن أسامة ، أن أبا ميمونة
سلمى مولى من أهل المدينة رجل صدق ، قال : بينما أنا جالس
مع أبي هريرة جاءت امرأة فارسية معها ابن لها ، فادعياه ، وقد طلقتها
زوجها ، فقالت : يا أبا هريرة [و] رطنت [له] بالفارسية : زوجي يريد
أن يذهب بابني ، فقال أبو هريرة : استهما عليه ، ورطن لها بذلك ، فجاء
زوجها فقال : من يحاقتني في ولدي ؟ فقال أبو هريرة : اللهم اني لا أقول
هذا ، الا أني سمعت امرأة جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وأنا قاعد عنده ، فقالت : يا رسول الله ، ان زوجي يريد أن يذهب بابني
وقد سقاني من بثر أبي عتبة ، وقد نفعني ، فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم : استهما عليه ، فقال زوجها : من يحاقتني في ولدي ؟ فقال
النبي صلى الله عليه وسلم : هذا أبوك وهذه أمك ، فخذ بيد أيهما
شئت فآخذ بيد أمه فانطلقت به .
- والنسائي في كتاب الطلاق ، باب اسلام أحد الزوجين وتخيير الولد ،
(١٨٥/٦) من طريق ابن جريج به مختصرا .
- والترمذي في كتاب الأحكام ، باب ماجاء في تخيير الغلام بين أبويه
إذا افترقا ، (٦٢٩/٣) حديث رقم (١٣٥٢) وقال : " وفي الباب عن
عبد الله بن عمرو ، وجد عبد الحميد ابن جعفر ، وقال أبو عيسى :
حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح . "
- وابن ماجه في الأحكام ، باب تخيير الصبي بين أبويه (٧٨٧/٢) حديث
رقم (٢٣٥١) كليهما من طريق سفیان عن زياد بن سعد به . واقتصر

الترمذى على المرفوع الوارد فى مسند أبى يعلى وزاد ابن ماجه على —
الترمذى قوله صلى الله عليه وسلم " يا غلام هذه أمك وهذا أبوك " فقط .
وأخرجه سعيد بن منصور فى سننه (١١٠ / ٢) ، والطحاوى فى مشكل الآثار
(١٢٦ / ٤)

والدارمى فى سننه ، فى كتاب الطلاق (٩٢ / ٢) والحاكم فى مستدرركه
فى كتاب الاحكام (٩٧ / ٤) والبيهقى فى سننه (٣ / ٨) كلهم من طريق
ابن جريج عن زياد به .

وقال الحاكم : " هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه " . ووافقه الذهبى
(٤) لم أقف على مسند أبى هريرة رضى الله عنه فى النسخة التى وصلت إلينا من
مسند ابن أبى شيبه

(٥) فى سننه ، كتاب الاحكام ، باب تخير الصبي من أمه وأبيه (٧٨٨ / ٢) حديث
رقم (٢٣٥٢) .

(٦) لم أقف عليه فى سننه .

(٧) مصباح الزجاجة (٣٤-٣٥ / ٢) قال البوصيرى : " هذا اسناد ضعيف رواه
الدارقطنى فى سننه من طريق عبد الحميد بن سلمة وقال : عبد الحميد وأبوه
وجده لا يعرفون : ويقال : عبد الحميد بن يزيد بن سلمة ، وقال العلاءى
صلاح الدين فى الوشم المعلم : هو عبد الحميد بن جعفر بن الحكم .
رواه أبو بكر بن أبى شيبه فى مسنده هكذا ، وله شاهد من حديث أبى هريرة
رواه الشافعى وأصحاب السنن الأربعة ، وقال الترمذى : حسن . " أهـ

قلت : أما حديث عبد الحميد فقد رواه الناسئى أيضا فى سننه الصغرى
فى الطلاق (١٨٥ / ٦) وزاد فى حديث عبد الحميد بن سلمة الأنصارى عن
أبيه عن جده " أنه أسلم وأبت امرأته ان تسلم " ، وسعيد بن منصور فى سننه
(١١٠ / ٢) ولم يذكر ابن ماجه هذه الزيادة فى سننه ، ورواه أحمد فى
مسنده (٤٤٦ / ٥ ، ٤٤٧) من طريق عبد الحميد بن جعفر أخبرنى أبى
عن جدى رافع بن سنان فذكره ، ورواه من طريق عبد الحميد بن سلمة
الأنصارى عن أبيه عن جده ، وذكره الزيلعى فى نصب الراية (٢٦٨ / ٣) - (٢٧)
ونقل عن ابن القطان الخلاف فى حديث عبد الحميد بن سلمة عن أبيه =

.....

= عن جده ، وحديث عبد الحميد بن جعفر عن أبيه عن جده رافع بن سنان
فهو عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله بن الحكم بن رافع ابن سنان
وقال : فلعلهما قضيتان خير في أحدهما غلام وفي الأخرى جارية
ثم قال : وهذه الروايات لاتصح لان عبد الحميد بن سلمة وأباه وجده
لا يعرفون ولو صحت لم ينبغ أن نجعله خلافا لرواية أصحاب عبد الحميد
ابن جعفر فانهم ————— ثقات ، وهو وأبوه ثقتان ، وجده
رافع بن سنان معروف ، والله أعلم .

وذكر الحافظ في تهذيب التهذيب (١١٥ / ٦) تحت ترجمة عبد الحميد
بن سلمة الانصارى قول الدارقطنى : ان عبد الحميد ابن سلمة
وأبوه وجده لا يعرفون .

قال الدارقطنى - ويقال عبد الحميد بن يزيد بن سلمة ، وكذا قال في كتاب
السنة له في أحاديث النزول ، ذكر الرواية عن سلمة جد عبد الحميد
بن يزيد بن سلمة .

ثم قال الحافظ : " ورجح ابن القطان حديث عبد الحميد بن جعفر عن ،
أبيه عن جده غير حديث عبد الحميد بن سلمة عن أبيه عن جده لاختلاف
السياق فيهما .

وأنكر على من خلطها ومن أهل حديث ابن جعفر بابن سلمة ، أنه ، والله أعلم

(٣٣) باب ما جاء في أجر القسام .
=====

قال الشافعي رضي الله عنه : ينبغي أن يعطى أجر القسام من بيت المال [ولا يأخذون من الناس شيئاً] ^(١) لأن القسام حكام . ^(٢)

٣٩٨ - وقال مسدد : ثنا سفيان بن عيينة ، عن عبد العزيز بن ^(٣)

رفيع ، عن موسى بن طريف ، عن أبيه ، أن علياً رضي الله عنه قسم قسماً فدعى رجلاً ^(٥)
يحسب بين الناس فقالوا : اعطه قال : ان شاء وهو سحت . ^(٦)

رواه البيهقي في سننه ، وأبنا ، أبو نصر ^(٧) بن قتادة ، قال : أنبأ أبو منصور ^(٨) (١٦٩ - أ)

النضروي ، ثنا أحمد ^(٩) بن نجدة ، ثنا سعيد ^(١٠) بن منصور ، ثنا سفيان ^(١١) ... فذكره ^(١٢)

قال : وأبنا أبو سعيد بن أبي عمرو ، ثنا أبو العباس الأصم ، أنبأ الربيع

قال : قال الشافعي حكاية عن أبي بكر بن عياش ، عن عبد العزيز بن ربيع ، عن

موسى بن طريف الاسدي قال : دخل على رضي الله عنه بيت المال فاضطرب فقال

لأُمسَى وفيك درهم ، فأمر رجلاً من بني أسد فقسمه الى الليل فقال الناس : لو

عوضه فقال : ان شاء ولكنه سحت .

(١) ما بين المعقوفتين سقط وأثبتها من الام .

(٢) انظر في الأم (٢١٢ / ٦) أجر القسام ، وذكره البيهقي في السنن الكبرى ،

(١٣٢ / ١٠) كتاب آداب القاضي ، باب ما جاء في اجر القسام .

(٣) تقدمت ترجمته في حديث (٦) . (٤) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٥٩) .

(٥) موسى بن طريف الاسدي الكوفي ضعفه غير واحد من الائمة وقد ذكر البوصيري

رحمه الله عن ضعفه بين المحدثين وسيأتي ، وانظر ترجمة في ميزان الاعتدال

(٢٠٨ / ٤) ، لسان الميزان (١٢١ / ٦)

(٦) مسند مسدد مفقود ، وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٩ ب ،

اسناده ضعيف جداً لضعف موسى بن طريف .

(٧) لم أقف على ترجمته (٨) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٢٣٣)

(٩) ، (١٠) تقدمت ترجمتهما في حديث (٢٣٣) .

(١١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٦) .

(١٢) السنن الكبرى (١٣٣ / ١٠) كتاب آداب القاضي .

قال البيهقي : اسناده ضعيف ، موسى بن طريف لا يحتج به ^(١) .
قلت : وضعفه ابن معين ^(٢) ، والدارقطني ^(٣) ونسبه أبو بكر ^(٤) بن عياض السبيعي
الكذب وقال الشافعي : لا يحل لأحد أن يعطى السحت ، كما لا يحل لأحد أن يأخذه ، ولا يرى عليا يعطى شيئا يراه سحتا إن شاء الله . ^(٥)

-
- (١) السنن الكبرى (١٣٢/١٠) كتاب آداب القاضي - باب ما جاء في أجر القسام
(٢) في التاريخ (٥٩٣/٢) رقم (١٢٥٤)
(٣) في الضعفاء والمتروكين رقم (٥٢٠) وقال : متروك .
(٤) انظر ميزان الاعتدال (٢٠٨/٤) .
وقال ابن حبان : " كان ممن يأتي بالснакиرات لا أصول لها عن أبيه وأقوام
شاهير " وقال الجوزجاني : " زائف " انظر أحوال الرجال رقم (٢٤) .
والجرح والتعديل (١٤٨/٨) والضعفاء الكبير للعقيلي (١٥٨/٤)
والكامل في ضعف الرجال (٢٣٣٩/٦) والمجروحين (٢٣٨/٢)
(٥) ذكره البيهقي في السنن الكبرى في نفس الموضع السابق .

(٣٤) باب لكل شئ خطأ الا السيف

٣٩٩ - قال ابو بكر بن أبي شيبة : ثنا وكيع ^(١) ، عن سفيان ^(٢) ، عن جابر ^(٣)

عن أبي عازب ^(٤) ، عن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لكل شئ خطأ الا السيف ، ولكل خطأ أرش " ^(٥) ^(٦)

(١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٢) (٢) هو الثوري تقدمت ترجمته في حديث (٨)

(٣) هو الجعفي ، تقدمت ترجمته في حديث رقم (٣١٤)

(٤) ق - أبو عازب الكوفي ، اسمه مسلم بن عمرو أو ابن أراك مستور ، من الرابعة

تقريب التهذيب ص ٦٥٣ ، تهذيب التهذيب (١٤٢ / ١٢)

قال الذهبي : لا يعرف ، ونقل عن البخاري قوله : " لا يتابع عليه " .

ميزان الاعتدال (١٠٥ / ٤ ، ٥٤٢) .

(٥) أرش : الجراحة ديتها ، وهو ما ليس له قدر معلوم . المصباح المنير (١٢ / ١)

ولسان العرب (٢٦٣ / ٦) .

(٦) لم أقف على مسند النعمان بن بشير ، في النسخة التي وصلت إلينا من مسند

ابن أبي شيبة وذكره البوصيري في المجرد ٢ - / لوحة ١٢٩ / ب ، وقال : " سند "

ضعيف لضعف جابر " ورواه ابن أبي شيبة في المصنف في كتاب الديات (٣٤٤ / ٩) .

أسناده ضعيف جدا ، فيه جابر الجعفي متهم ، وأبو عازب مستور .

- رواه أحمد بن حنبل في مسنده ، ثنا أحمد بن عبد الملك قال : ثنا زهير ،^(٢)
 ثنا جابر ، ثنا أبو عازب^(٣) قال : دخلت على النعمان بن بشير . . . فذكره^(٤)
 ورواه ابن ماجه من طريق جابر الجعفي . . به بلفظ "لا قول الا بالسيف".^(٥)
 ورواه الدارقطني من طريق الحسن ، عن النعمان بن بشير . . به .^(٦)
 ورواه الحاكم ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا أبو أمية ، ثنا أبو نعيم
 ثنا سفیان [عن جابر]^(٧) ، عن أبي عازب ، عن النعمان بن بشير قال : قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم^(٨)

وعن الحاكم ورواه البيهقي في سننه به .

- قال : وأبنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان ، أنبأ أحمد بن عبيد الصغار
 ثنا تمام ، ثنا أبو حذيفة ، ثنا سفیان ، عن جابر ، عن رجل ، عن النعمان بن بشير
 أن النبي صلى الله عليه وسلم قال فذكره .^(٩)

(١) - خ س ق - أحمد بن عبد الملك بن واقد الحراني أبو يحيى الاسدي ، ثقة
 تكلم فيه بلا حجة ، من العاشرة ، تقريب التهذيب ص ٨٢ ، تهذيب التهذيب
 . (٥٧ / ١)

(٢) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٧٥) .

(٣) في الاصل : أبو غالب ، والصواب ما أثبتته

(٤) المسند لأحمد (٢٧٢ / ٤) بلفظ ابن أبي شيبة .

(٥) في سننه - في كتاب الديات ، باب لا قول الا بالسيف (٨٨٩ / ٢) حد يشرق
 (٢٦٦٢)

(٦) في كتاب الحدود والديات وغيره ، سنن الدارقطني مع التعليق المغني (١٠٦ / ٣)
 رواه بلفظ ابن ماجه

قال يونس قلت للحسن : عن من اخذت هذا ؟ قال : سمعت النعمان بن بشير
 بشير يذكر ذلك .

(٧) ما بين المعقوفتين سقطت من الاصل ، وأثبتها كما في السنن الكبرى .

(٨) لم أقف عليه في المستدرک فلعله في مصنف آخر من مصنفاته كتاريخ نيسابور .

(٩) السنن الكبرى ، كتاب الجنایات ، باب عم القتل بالسيف أو السكين أو ما
 يشق بحدّه (٤٢ / ٨) . قلت : وسنده ضعيف ، لجهالة الراوي عن النعمان
 بن بشير وضعف جابر الجعفي

قال : أخبرنا أبو سعد ^(١) عبد الملك بن أبي عثمان الزاهد وأبو نصر
عمر بن قتادة قالا : أنبأ ^(٢) أبو الحسن علي بن الفضل بن عقيل ، أنبأ أبو جعفر
محمد بن عثمان بن أبي شيبة ، ثنا عتبة بن مكرم ، ثنا يونس بن بكير ، ثنا قيس بن الربيع ^(٣)
عن ابن حصين ، عن إبراهيم [بن] ^(٤) بنت النعمان بن بشير ، عن النعمان
بن بشير أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " كل شيء سوى الحديد خطأ
ولكل خطأ آرش " .

قال البيهقي : " مدار ^(٥) هذا الحديث على جابر الجعفي ، وقيس بن الربيع
ولا يحتج بهما " . ^(٦)
(١٦٩ - ب)

- (١) ، (٣) في الاصل : ثنا ، وأثبتها كما في السنن الكبرى .
- (٢) - الامام القدوة ، شيخ الاسلام ، أبو سعد ، عبد الملك بن أبي عثمان محمد
بن ابراهيم النيسابوري الواعظ ، قال الخطيب كان ثقة ورعا صالحا ، ت - ٤٠٧
تاريخ بغداد (٤٣٢ / ١٠) ، وتذكرة الحفاظ (١٠٦٦ / ٣) ، سير أعلام
النبلاء (٢٥٦ / ١٧)
- (٣) صدوق تغير حفظه لما كبر وأدخل عليه ابنه مالميس من حديثه فحدث به
وتقدم في حديث (١٩٠)
- (٤) مابين المعقوفتين سقطت من الاصل ، وأثبتها كما في السنن الكبرى .
- (٥) في الاصل مدار اسانيد هذا الحديث " ، وأثبتها كما في السنن الكبرى .
- (٦) السنن الكبرى ، كتاب الديات (٤٢ / ٨) ، باب عمد القتل بالسيف أو السكين
أو ما يشق بحدّه وذكره البوصيري في المجردة - ٢ / لوحة ١٢٩ ب - وضعفه
لضعف جابر الجعفي وقيس بن الربيع وزاد : وتقدم في الديات .
انظر كتاب الديات في المجردة - ٢ / لوحة ٨٢ ب وقال : " رواه أبو بكر بن
أبي شيبة واحمد بن حنبل والدارقطني والحاكم وعنه البيهقي كلهم من طريق
جابر الجعفي ، وهو ضعيف " . اهـ .
وملخص طرق حديث النعمان بن بشير ثلاثة :

فالأولى : من طريق جابر الجعفي عن أبي عازب عنه رضى الله عنه . =

رواه ابو بكر . . وسبق ذكره وأخرجه كذلك أبو داود الطيالسي في مسنده .
ص ١٠٨ ، حديث (٨٠٢) مختصرا ، والبزار في مسنده ، انظر كشف الاستار
(٢٠٥ / ٢) نحوه ، وعبد الرزاق في المصنف (٢٧٣ / ٩) ومن طريقه العقيلي
في الضعفاء (١٥٢ / ٤)

والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٨٤ / ٣) والدارقطني في سننه (١٠٦٣)
وضعف المحدثون مسنده ، بسبب جاهر الجعفي وهو ضعيف جدا
ومنهم الامام أحمد (انظر المغني ٦٨٥ / ٧) وعبد الحق وابن الجوزي ، انظر
قولهما في نصب الراية (٣٤٢ / ٤) ، والبزار في كشف الاستار (٢٠٥ / ٢) ،
والذهبي في ميزان الاعتدال (١٠٥ / ٤) والهيثم في مجمع الزوائد (٥ /
٢٩١) والحافظ في التلخيص (١٧ / ٤) وفي فتح الباري (٢٠٠ / ١٢) ،
والبوصيري كذلك في مصباح الزجاجة (٨٨ / ٢) والشوكاني في نيل الأوطار
(١٦٥ / ٧) .

والثانية : - من طريق قيس بن أبي الربيع عن أبي حصين ، عن ابراهيم
ابن بنت النعمان ابن بشير رضى الله عنه ، وقد ضعفه النقاد كذلك لتفسير
قيس بن الربيع وأدخل عليه ابنه مالميس من حديثه ، واضطرابه في روايته لهذا
الحديث ، انظر سنن الدارقطني (٤٢ / ٨) والتلخيص الحبير (١٩ / ٤) ،
وسبق تضعيف البوصيري له ، ورواه الغليل (٢٨٨ / ٧) .

والثالثة : - من طريق موسى بن داود عن مبارك بن فضالة عن الحسن
مرسلا .

وموسى قال فيه الحافظ : صدوق فقيه له أوهام ، انظر التقريب ص ٥٥٠ ، ومبارك
صدوق يمدلس ، وهو من (ط / ٤) وقد عنعن مع الارسال .
والحديث له شواهد من حديث علي ، وابو هريرة ، وابن مسعود ، وأبي بكرة
رضى الله عنهم أجمعين .

وكلها ضعيفة ، لا تخلوا من ضعيف أو متروك ، وقد فصل القول فيها الزيلعي
في نصب الراية (٤ / ٣٤١ - ٣٣٣) والالباني في ارواء الغليل (٢٨٩ - ٢٨٥ / ٧) .
فليرجع اليها من أراد التفصيل ، والله أعلم .

يروى عنه الا في موضعين ، وكذا ممن وصف بالكذب لم يروا عن أربعة أشخاص فقط من المسند . (١)

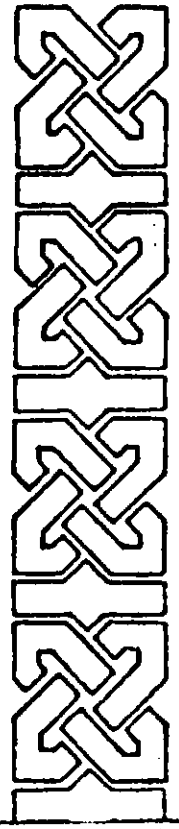
ثانيا : أما ما يتعلق بالتحقيق :

- ١ - القسم الذي قمت بتحقيقه احتوى على سبعة كتب وهي :
 - ١ - الجزية
 - ٢ - الصيد والذبائح
 - ٣ - الضحايا وفيه العقيقة
 - ٤ - السبق والرمي
 - ٥ - الأيمان
 - ٦ - النذور
 - ٧ - القضاة
- ٢ - الأحاديث التي احتوتها هذه الرسالة (٣٩٩) حديثا .
- ٣ - من مزايا اتحاد الخيرة الماهرة بزوائد المسانيد العشرة على المطالب العالية :
 - أ - دقة مؤلفه في استخراج وجمع الزوائد وهذا يظهر بذكره لأحاديث فانت الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد والمقصد العلي ، والحافظ ابن حجر في المطالب العالية (٢) .
 - ب - اهتمام الحافظ البوصري رحمه الله بتخريج الأحاديث وتتبع طرقها .
 - ج - ذكره بعض الأحيان لأقوال الأئمة في الراوى .
 - د - اهتمامه رحمه الله بالحكم على الأحاديث وهذا غالبا .
 - هـ - فقهه بتقديم المنسوخ وتأخير الناسخ .
- ٤ - أهمية القسم الذى قمت بتحقيقه من حيث احتوائه على مسانيد مفقودة ولم أقف عليها في القطعة التي وصلت إلينا من مسند ابن أبي شيبة ، وكذا مسانيد لم أقف عليها في مسند أبي يعلى الموصلي ، وكذا أحاديث لم أقف عليها في المسانيد الموجودة (٣) .

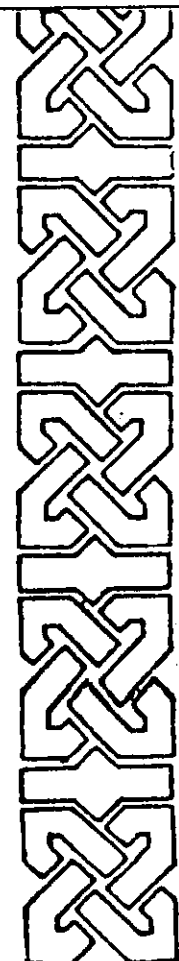
(١) انظر ص ٦٦ من الدراسة .

(٢) انظر ص ١٣ أ من الدراسة .

(٣) انظر ص ١٣ ب - ١٣ ج - ١٣ د من الدراسة .



الفهارس



فهرس الآيات القرآنیه

سُورَةُ الْغَاثِ

المنحة

٢٥٥

وَإِنِّي أُعِيدُهَا بِلِقَافِ الرَّسُولِ الَّذِي أُعِدَّتْ لَهُ

٥٩٨

إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا ..

٥٦٣

يَتَّخِذُهَا الذِّينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ ...

سُورَةُ النَّازِعَاتِ

٥٠٧

فَإِن تَنَزَّعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ

سُورَةُ الْمُنَافِقَاتِ

٢٠

يَسْتَأْذِنُكَ مَاذَا أَحَلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ ...

٥٤٠

وَمَن لَّمْ يَخْشَ اللَّهَ لِمَ أَنزَلَ اللَّهُ فَاوْلَتِكُ هُمُ الْكَافِرُونَ

١٥٠

أَحِلَّ لَكُم صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ ...

سُورَةُ الْأَنْعَامِ

١٥٩

قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا ...

سُورَةُ الْأَنْعَامِ

٣٠٨

وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ ...

سُورَةُ التَّوْبَةِ

- قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ... ﴿٢٩﴾ ٣
وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنْ آتَيْنَاهُمْ مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴿٧٥﴾ ٤١٠

سُورَةُ الْقِيَامَةِ

٥٠٧

أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ يُتْرَكَ سُدًى ﴿٢٦﴾

سُورَةُ الْإِنشَاءِ

٤١٠

يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا ﴿٧﴾

فهرس الاحاديث

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٤٢	جابر	ابتعنا بقرة في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
٣١٨	عائشة	أتدرون من السابقين والسابقين الى ظل الله
٢٤٤	مالك الجشمي	أتيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فصعد في النظر وهو به ..
٣١٥	معاوية بن قرة المزني	أتيت المدينة زمن الاقط والسمن والأعراب
١٨٨	عائشة	أتيت النبي صلى الله عليه وسلم - بابن الزبير فحنكه
٧٧	سمرة	أتى النبي - صلى الله عليه وسلم - أعرابي . كيف تقول في الضبع ..
٨٣	يزيد بن الحوتكية	أتى عمر بالارنب
٧٣	ابو هريرة	أتى النبي - صلى الله عليه وسلم - بضباب في صفحة
٧١	عائشة	أتى النبي - صلى الله عليه وسلم - بضب فكرهه
١١٨	بريدة	احتبس جبريل عليه السلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم ..
٣٨٨ / ٢٦٣	ابو موسى الاشعري	اختصم رجلان الى النبي صلى الله عليه وسلم من حضرموت
٣٧٦	ام سلمة	اذا ابتلى احدكم بالقضاء بسين المسلمين
١١	أبورافع	اذا ارسل الرجل صيده ثم ذكر اسم الله
٦٥	أبو ثعلبة	اذا ارسلت كلبك المعلم
٢٨٣	ابن عباس	اذا حلف أحدكم فلا يقل ماشاء الله وشئت

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
إذا عسر عليك في الأضحى أجزأك الجدع.....	جابر	١٤٢
إذا قضى القاضى فاجتهد فأصب كان له عشرة أجور.....	عبد الله بن عمرو	٣٥٠
إذا كنت في أرض فسمعت رجلا يختصمان في شهر.....	ابو الدرداء	٣٧٩
أذهب فكن قاضيا.....	عبد الله بن موهب	٣٢٢
أرسلت الخيل والحكم بن أيوب على على البصرة.....	أبولبيد	٢٢٨
استحمل الأشعري النبي صلى الله عليه وسلم فحلف أن لا يحمله...	أنس	٢٤٦
أشربت محرم جزور بجذل فأنهسر الدم.....	سفينة مولى ام سلمة	٤٠
أصبنا يوم خيبر حمر أهلية.....	ثابت بن يزيد	٦٦
أعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم أرضا وأعطاني أبا بكر أرضا..	ربيعة بن كعب الأسلمي	٣٧٨
أفاء الله عز وجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ابلا ففرقها فقال أبو موسى.....	ابو الدرداء	٢٥٠
أقضي بين الناس فقال : لا أقض بين الرجلين ولا أوئهما.....	يزيد بن عبد الله	٣٢٠
أكل الضب على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم.....	ابو العلاء يزيد بن عبد الله	٨١
أليس ترعى الفلاة وتأكل الشجر.	رجل من بني ضمرة	٦١
أما تكون الزكاة إلا من اللبسة أو الحلق	عن أبي العشرء عن أبيه	١٦٨
أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفرع.....	عائشة	٢٠٥
أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب.....	ابو رافع	١٢

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فكأننا القدور.....	جابر	٥٧
أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أضحي عنه	علي - رضى الله عنه -	١٥٨
أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أقضى بين قوم	معقل بن يسار	٣٢٨
أمة مسخت فالله أعلم - اى الضب -	البراء بن عازب	٨٠
أن أبا موسى استحمل النبی صلى الله عليه وسلم فوافق منه شغلا ..	انس	٢٤٥
أن اخت عقبة بن عامر نذرت ان تحج ماشية	عبد الله بن مالك	٢٩٣
ان الله مع القاضى ما لم يتعمد حيفا	عمران بن حصين	٣٢٨
ان الله عز وجل يعذب الذين يعذبون الناس	حكيم بن حزام	٥
أن امرأة كانت ترعى لآل كعب بن مالك غنما	ابن عمر	٣٩
ان امرأة من المسلمين أسرها العدو وقد كانوا قبل ذلك	عمران ابن الحصين	٢٦١
ان أمة من بنى اسرائيل مسخت... ان البقرة الانسية اذا نزلت منزلة الوحشية	عبد الرحمن بن حنبله	٧٥
ان جارية كانت لآل كعب بن مالك ترعى غنما لهم	جابر	٤١
ان رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : ان أبى ذبح	ابن عمر	٣٦
أن رجلا جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقاضاه تمرا فاستنظره	عبد الله بن عمرو	١٢٧
ان رجلا ذبح قبل أن يصلی النبي - صلى الله عليه وسلم -	ابو زرعة عمرو بن جبر	٣٢٦
	أبو جحيفة	١٢٥

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١٢٣	جابر بن عبد الله والبراء	أن رجلا ذبح يوم النحر قبل الصلاة
١٢١/١٢٤	جابر	أن رجلا ذبح قبل أن يصلي النبي - صلى الله عليه وسلم - عتودا جذعا
٨٥/٨٤	ابن الحوتكيه	أن رجلا سأل عمر عن الأرنب . . .
٣٠٠	جابر بن عبد الله	ان رجلا قال : يا رسول الله انسى نذرت
١٠٧	جابر بن سمرة	أن رجلا كانت له ناقة بالحره
٢٩٩	جابر بن عبد الله	أن رجلا نذر أن يصلي في بيست المقدس
٢٩٢	عكرمة بن خالد	أن رجلا نذر أن ينحر ذوا بيووانه
٢٥٧	ابن عباس	أن رجلين أختصمان الو النبي - صلى الله عليه وسلم -
٣٨٩	أبو موسى	أن رجلين تنازعا في أرض ، وأحدهما من أهل حضرموت
١٤٩	جابر	أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بكبشين املحين عظيمين أقرنين . . .
١٣١	رجلا من الانصار	ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أضجع أضحيته ليزبحها
٥٨	ابو قتاد	أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث طليحة محرّوم
١٣٦	ابو الدرداء	أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحى بكبشين
١٥٥	أبو رافع	أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا ضحى اشترى كبشين سميين
٢٢٢	سعد بن أبي وقاص	أن رسول الله صلى الله عليه وسلم - كان يقول : لكل مسلم ثلاثا
٢٢٠	عبد الله بن عمرو	أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على ناس يرمون
٦٣	أبو امامة	أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن اكل الحمار الا هلى

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
أن الزبير بن العوام اختصم هــو ورجل الى النبي - صلى الله عليه وسلم -	ام سلمة	٣٠٩
أن الزبير بن العوام خاصم رجلا الى رسول الله - صلى الله عليه وسلم	سلمة	٣٠٨
أن زوج بريدة كان عبدا أسود ..	ابن عباس	٣١٣
ان عبدا لى أبى وانى نذرت ..	عمران بن حصين	٢٩٧
ان عرض لهما عارض فأنحرهما ثم اغس النعل	سلمة الهذلى	٥٢
ان عمارة بن حزم شهد أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قضى باليمين مع الشاهد	سعيد بن سعد بن عبادة	٣٨٣
أن عمر أراد أن يستعمل بشر بن عاصم فقال لا اعمل لك	رجل من أهل الشام	٣٧٢
ان القاضى ليزل فى حكمه فى منزله أبعد من عدن	معاذ بن جبل	٣٣٧
أن القاضى لينزل فى منزلته فى جهنم أبعد من عدن	معاذ بن جبل	٣٣٦
انكم تختصمون الى ولعل بعضكم ألحن بحجته من بعض	زينب بنت ابى سلمة	٣٩٣
ان المقسطين فى الدنيا على منابر	عبد الله بن عمرو	٣٢٧
أن النبي صلى الله عليه وسلم تصفح الناس ويده قوس عربية	على - رضى الله عنه -	٢١٧
أن النبي صلى الله عليه وسلم سبق بين الخيل والابل	محمد بن على بن الحسين	٢٢٧
أن النبي صلى الله عليه وسلم ضحى بكيشين الملحين	ابو طلحة	١٥٢
ان النبي صلى الله عليه وسلم علق عن الحسن والحسين بكيشين	انس	١٨٣

الراوي	رقم الحديث	أطراف الحديث
عدى بن عدى	٣١٠	ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى فى انسان لم يوجد له وفاة
بكر بن عبد الله المزنى	٢٠١	أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا توجه لحاجة
رجلا من الانصارى	١٣٢	أن ناسا سمعوا رجه بالمدينسة يوم الاضحى
بشر بن عاصم	٣٧٠	ان الولاة يجاء بهم يوم القيامة فيفقون على جسر
عائشة	٢٨١	أن يهوديا رأى فى المنام فقال نعم القوم أمه محمد لولا
الطفيل	٢٨٠	أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال له : أنو رأيت فى المنام . . .
محمد بن صفوان .	٣١	أنه اصطان أرنيين فذبحهما بمروءة فأمره بأكلها
سلمه الهذلى	٥٢	أنه بعث بيدنتين مع رجل
رجل عن ابيه عن جده	٣٠٤	أنه حج مع ذى قرابة مقتن به ، وقال أنه نذر
سنان بن عبد الله الجهنى	٢٩٤	أنه حدثه عمته أنها أتت النبي صلى الله عليه وسلم
عن رجل صحابى	٦٠	أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحوم الحمر الأهلية . . .
على - رضى الله -	١٩٢	أنه سمى ابنه الاكبر حمزه
أبو الدرداء	١٣٨	أنه ضحى بكشين جذعين
زيد بن ثابت	٢٧٧	أنه قضى اذا لم يكن للطالسب بينه
هلال بن ابى ميمونة	٣٩٧	أنه شهد أن أبا هريرة خير غلاما بين أبيه وأمه
محمد بن على بن الحسين	٣٨٢	أنه قضى باليمين مع الشاهد

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٢٠٦	عائشة	أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بالفرقة من الغنم
٣٠	قرة بن اياس	انى لأذبح الشاة وانى لأرحمها . .
٢٩	ابن عمر	انى لا أكل مما تذبحون على أنصابكم
١٧٦	عبد الله بن مسعود	انى كنت نهيتكم عن زيارة القبور . .
٦	على بن ابى طالب	أنا أعلم بالمجوس
٦٩	عائشة	أهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم ضب فلم يأكله
٧٦	ميمونة - رضى الله عنها -	أهدى لنا ضب فصنعتة
١٤٠ / ١٣٥	ابو الدرداء	أهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم ضب
٣٣٤	عمرو بن مره	أيما وال أوقاض اطلق على بابسه دون ذوى الحاجة
٣٧١	عاصم بن سفيان	بعث اليه عمر بن الخطاب أن يستعين على بعض الصدقة
٣٥٣	على رضى الله عنه	بعثنى النبي صلى الله عليه وسلم اليمن فوجدت حيا قد نوال الأسد .
٢٧٥	عبد الله بن عمرو	البينه على المدعى واليمين
٣٧٤	على	تحول فان النبي صلى الله عليه وسلم نهانا أن نضيف الخصم الا ومعه خصمه
٢٠٣	ابو وهب الجشمى	تسموا بأسماء الأنبياء وأحب الاسماء
٨٧	انس	ثارت أرنب فتبعها الناس
٢٧٦	ابن عباس	ثلاث وثلاث وثلاث فثلاث لا يمين فيهن
٢٨٢	ابن عباس	جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فحدثه ببعض الكلام فقال : ما شاء الله ، وشئت

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله علمني عملا أدخل به الجنة	أبو سعيد	٣٣٩
جاء رجلان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يختصمان	عدى الكندى	٢٦٧
جاء رجل فنزل على على رضى الله عنه وأضافه	الحسن	٣٢٤
جاء رجل من آل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ... انسى اصطدت أرنباً	ابن عمر	٣٨
جاء خصمان يختصمان الى النبي صلى الله عليه وسلم	عمرو بن العاص ، عقبة ابن عامر	٣٥٢ / ٣٥١
جاء يهودى الى النبي - صلى الله عليه وسلم فقال : نعمم الأمة أمتك	ابن مسعود	٢٢٧
الجدع من الضأن خير من السيد من المعز	ابو هريرة	١٣٢
الجزور فى الأضحى عن عشرة ..	عبد الله بن مسعود	١٤٨
الجنين ذكاته ذكاة أمه ...	ابن عمر	٤٣
جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى نفر نستحم له	عمران بن الحصين	٢٥١
حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم الحمر الانسية ولحوم البغال	جابر	٥٧
حلفت يوماً بأبى فإنا رجل من خلفى يقول	عمر -	٢٣٦
حريم قليب البئر السادسة خمسون ذراعاً	ابن المسيب	٣٠٦
الحمد لله الذى رزقنى من الرياش ما أتجمل به فى الناس	على	٣٤٢
حين ذبح سمى وكبر	أنس	٣٤

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٣١١	علي بن ابي طالب	خرج زيد بن حارثة الى مكة فقدم ببنت حمزة.....
٣١٥	عمر بن الخطاب	خير أمتي القرن الذي أنا منه ثم الثاني ثم الثالث.....
٢٣٠	رجل من الانصار	الخيول ثلاثة : فرس يربطه الرجل في سبيل الله.....
١٤٣	ابو هريرة	دم بيضاء في الأضواء أحب الى
١٤٤	ابو هريرة	دم غراء أحب الى الله من دم سوداوين.....
١٤٧	جابر	ذبح النبي صلى الله عليه وسلم عن عائشة رضي الله عنها بقسرة يوم النحر.....
٣٢	محمد بن صيفي أو صفوان	ذبحت أرنبين بمروة .. فأمرني بأكلهما.....
٤٤	كعب بن مالك	زكاته زكاة أمه.....
٤٥	جابر	زكاة الجنين زكاة أمه.....
٢٥	راشد بن سعد	ذبيحة المسلم حلال وان لم يسم ما لم يتعمد.....
٢٦	الصلت السدوسي	ذبيحة المسلم حلال ذكر اسم الله أولم يذكره.....
١١٧	رجل	رأيت عمار بن ياسر على بغلة رسول الله صلى الله عليه وسلم..
٢٧٨	طفيل بن سخبره	رأيت فيما يرى النائم كأنني أتيت على رهط من اليهود.....
٢٨٧	أبو هريرة	رب يعين لا يصعد الى الله تبارك
٣٥٩	رجل من المهاجرين	الراشي والمرتش في النار.....
٢١١	رجل من الصحابة	سأل النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع عن العقيدة؟..

طرف الحديث	الراوي	
سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الذبيحة بشقة العصا	عدى بن حاتم	٣٥
سألت عبد الله بن عمر عن البقر والبهي يجزى عن سبعة أنفس	عامر	١٤٦
سألت النبي صلى الله عليه وسلم أو سأله رجل عن الأضحية	ابو سعيد الخدري	١٧٢
سماني رسول الله صلى الله عليه وسلم يوسف	عبد الله بن سلام	١٩٦
سمعت ابن حجرية يسأل القاسم بن البرحق كيف سمعت عبد الله بن عمرو .	سلمة بن اكسوم	٣٥٠
سمعت ابن عباس وعنده المسور بن مخرمة وعبد الله بن شداد	كريب	٢٧٦
سمعت أبي وكان قد أدرك الجاهلية والاسلام	القاسم بن مخول البهزي	٣٩٤
سمعت الحارث بن مالك بن البرصاعق الموسم ينادى	عبيد بن جريج	٢٦٢
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة وسئل عن العقيقة	رجل من بني ضمره سمع أبيه أو عمه .	٢١٠
سمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قام فينا خطيبا قط الا وهو ينهى المثلة ويأمرنا بالصدقة	عمران وابي بكسر ومعقل بن يسار و بردة الاسلمى وانس بن مالك	٢٩٨
سمعت عائشة تقول وذكر عندها القضاء سئل ابن عمر عن رجل نذر أن يصوم يوم الجمعة	عمران بن حطان	٣٦٤
سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الضبع ؟	جابر	٩٨
شهدت أبا هريرة يقضى	نعيم بن عبد الله	٣٧٥
شهدت مع علي يعني العيد فصلح ثم خطب	أبو عبيد	١٧٣
ضحوا بالجذع من الضأن	أم بسلال	١٣٤

رقم الحديث	راوي	طرف الحديث
١٩٥	أنس	ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكبشين أملحين أقرنين . .
١٤١	ابو الدرداء	ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكبشين جذعين
٣٣٠	ابو هريرة	العرافة أولها ملامة وآخرها ندامة
١٧٩	جابر بن عبد الله	عق رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحسن والحسين . .
٢١٥	علي بن أبي طالب	عمنى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم غد يرخم بعمامة
٧٤	عبد الرحمن بن حسن	غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم . . . كثيرة الضباب . .
٢٥٨/٢٥٢	ابن عمر، أنس	فعلت كذا وكذا قال : لا والذي لا اله الا هو
٢٢٣	أبو عبيدة	قاتلوا أهل البغي فمن بلسغ العدو وبسهم
٢٣٤	عبد الله بن شقيق	قال رجل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم والأمانة
٥١	أبو قتادة	قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بدنة التطوع
٢٦٥	أبو سلمة	قال لنا مروان : انطلقوا فأصلحوا بين هذين : سعيد وأروى
٢٧١	عبد الله بن ثعلبة	قد شهدت أو قد سمعت أباك يحدث بحديث سمعه عن النبى صلى الله عليه وسلم
٣٠٧	أبو بكر بن محمد	قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سبيل . . . ومهزورات حتى يبلغ الكعبين
٣٨١	جعفر بن محمد بن علي ابن الحسين	قضى نبى الله صلى الله عليه وسلم باليمين مع الشاهد

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٢٩٦	عمران بن حصين	قل ما قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم الا حثنا فيه على الصدقة ونهانا عن المثلة
٩٧	أبن أبي عمار	قلت لجابر: الضبع أصيد هي ؟ ...
١٥٦	علي بن ابي طالب	قومي يا فاطمة فاشهدي أضحيتك .
٣٧٣	أزهر بن راشد	كان أنس بن مالك يحدث اصحابه ، فاذا حدثهم بحديث
٢٦٦	عدى بن عميرة	كان بين امرئ القيس ورجل مسن حضرموت خصومة
٣٩١	عدى بن عميرة	كان بين امرئ القيس ورجل مسن حضرموت خصومة فارتفعا
٣٨٥	معقل بن يسار	كان بين جارين لى كلام فصارت اليمين على أحدهما
٥٠	عبد الرحمن بن سابط	كان رسول الله وأصحابه ينحرون : البدن معقولة
٨٢	ابو هريرة	كان رسول الله يوما خارجا .. اذ جاءه الذئب
٧	علي بن ابي طالب	كان المجوس لهم كتاب يقرؤنه وعلم يدرسونه
١١٤	عبد الله بن عكيم	كتب الينا رسول الله ان لا تنتفعوا من الميتة
٨	الحسن بن محمد بن علي	كتب رسول الله الى مجوس هجر
٣	عبد الله بن شداد	كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى هرقل
٣٧٠	بشر بن عاصم	كتب عمر بن الخطاب عهدة ...
٢٣٥	سعد بن عبيدة	كنت مع ابن عمر فسمع رجلا يقول ..
٣٤٢	ابو مطر	كنت مع علي فانتبهنا الى سوق الكبير
٤٨	ابن عمر	كل دابة من دواب البر والبحر ليس له دم

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٢٠	عبد الرحمن	كل ما ردت عليك قوسك
٥٨	ابو قتادة	كلوا وأطعمونا
١٣٣	ابو هريرة	كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم جلوسا فجاء رجل فدخل بجذع ..
١٧٥	عائشة	كنا نأكل لحوم الاضاحى بعد عاشر
١٩١	على بن ابي طالب	كنت رجلا أحب الحرب فلما ولد الحسن
٧٩	ميمونة	لا آكل من لحم لم يأكل منه رسول الله صلى الله عليه وسلم
٧٨	ابن عمر	لا آكله ولا أحرمه - اى الضب . . .
٢١٠	عن رجل من بنى ضمرة عن ابيه .	لا أحب العقوق ولكن من ولد له . .
١١٨	بريدة	لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب . .
١٧	فاطمة بنت على	لا تطردوا الطير أو كاربها
٣٧٣	انس بن مالك	لا تستضيؤوا بنار المشركين ، ولا تنقشوا
١٩٣	أنس	لا تسموهم محمدا ثم تلعنوهم . . .
٣٢٥	أبوسعيد الخدرى	لا قدست أمه لا يعطى الضعيف فيها حقه
٢٩٠	رجل	لا نذرفى غضب وكفارته كفارة يمين
٣٠٣	عبد الله بن بدر	لا نذرفى معصية
٢٨٨	أبو ثعلبة	لا وفا* لنذرفى معصية الله . . .
٢٦٩	أبو أمامة	لا يقطع رجل حق امرى* مسلم بيمينه الا حرم الله عليه الجنة . .
٣٤١	أبوسعيد الخدرى	لا يقضى القاضى الا وهـو شعبان ريان
٣٥٦	ثوبان	لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الراش والمرثش والرائش . . .

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٣٦٠	عائشة	لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الراشى والمرتشى
٦٢	سليط	لقد أتانا نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل لحوم الحمر. . .
٣٣٥	عائشة	لقد دخل النبي صلى الله عليه وسلم يوما فقال : لقد صنعت اليوم شيئا .
٣٩٩	النعمان بن بشير	لكل شيء خطأ الا السيف ، ولكسل خطأ ارس
٣١٢	ابن عباس	لما خرج النبي صلى الله عليه وسلم من مكة أخرج ابنة حمزة فاختم فيها على وزيد وجعفر
٣٢٣	بريدة	لما قدم جعفر من الحبشة على النبي صلى الله عليه وسلم
٣١٤	عبد الله بن يزيد	لما كان يوم قريظة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادعوا السبي سيديكم
٢٠٩	ابو رافع	لما ولدت فاطمة حسنا قالت : لا أعق
١٨٩	على بن ابي طالب	لما ولد الحسن بن علي قلت : سموه حريرا
١٩٩	ظاهر محمد بن طلحة	لما ولد محمد بن طلحة أتينا به النبي صلى الله عليه وسلم
٣٠١	فاطمة بنت قيس	لئن أتاني منهم خبر صالح لأـمدن الله حق حمده
٢٤٠	بريدة	ليس منا من حلف بالامانة
١٠٨	جابر بن سمرة	مات بغل عند رجل فأتى النبي صلى الله عليه وسلم يستغثيه
١١١	جابر بن سمرة	ماتت ناقة لا ناس من بني سليم. . .
١٠٩	جابر بن سمرة	ماتت ناقة بالحررة وذبحها قوم . . .
٢٦٢	الحارث بن مالك بن البرصاء	ما من أحد يحلف على يمين كاذبة .

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٣٣٦	أبو هريرة	ما من أمير ثلاثة الا يوثق يوم القيامة مغلولا يده
٣٦٥	أبو هريرة	ما من أمير عشرة الا جاء يوم القيامة مغلولا
١٨٥	أبو هريرة	ما من مولود الا يطعنه الشيطان ..
٣٦٧	أبو هريرة	ما من والى الا يوثق به يوم القيامة...
٥	حكيم بن حزام	مر بعصير بن سعد وهو يعذب الناس مرت علينا بقرة نافرة لا تمر على أحد الا نطحته
٤٢	جابر	مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بأناس من أسلم وهو يتناضلون
٢١٩	القعقاع بن أبي حدرج الاسلمى	مرفلان بن صفوان على النبي صلى الله عليه وسلم بأرنبين فعلقهما ..
٣٣	الشعبي	من اتخذ كلبا ليس بكلب ماشية ...
١٣	عبد الله بن مسعود	من أخذ شهرا من الارض بغير حقه
٢٦٥	سعيد بن يزيد	من أدخل فرسا بين فرسين وهو لا يأمن أن يسبق
٢٢٦	أبو هريرة	من استعمل رجلا من عصابة وفى تلك العصابة من هو أرضى
٣٤٨	ابن عباس	من أقتطع حق امرئ مسلم
٢٧٠	أبو امامة	من أقتطع مال مسلم يمين كاذبة كانت نكتة سودا
٢٧١	كعب بن مالك	من حلف بأمانة فليس منا
٢٣٨	بريدة	من حلف على ملك يمينه أن يضره ..
٢٦١	ابن عباس	من حلف على يمين فرأى خيرا منها فليأت
٢٤٨	أبو هريرة	من حلف على يمين فرأى غيرها ...
٢٤٩	ابن عمر	

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٢٤٢	أذينة	من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا
٢٤١	أبو هريرة	من حلف على يمين فهو كما قال . .
٣٩١	عدي بن عميرة	من حلف على يميننا كاذبا ليقتطع بها حق أخيه
٢٧٢	معقل بن يسار	من حلف على يمين ليقتطع بها مال أخيه
٣٨٤	معقل بن يسار	من حلف على يمين أن يقتطع بها مال أخيه
٣١٦	عمران بن الحصين	من سمع النبي صلى الله عليه وسلم قضى في الجد بشيئ
٣٧٧	المطلب بن أبي وداعة	من شد على عضلة عضد مخصص بغير علم
٨٦	عمر	من شهد رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أتاه
٢٧٤	زيد بن ثابت	من طالب طلبه بغير شهد
٣٢٠	ابن عمر	من عان بالله فقد عان بمعان
٣٢١	ابن عمر	من كان قاضيا ف قضى بجور كان أهل النار
٣٠٢	عائشة	من نذر أن يعصى الله فلا يعصه
٢٠٠	النضر بن شفي	من ولد له ثلاثة أولاد فلم يسم أحدهم محمدا
١٨٦	الحسين	من ولد له فأذن في أذنه اليمنى
٣٣٢	القاسم بن مخيمرة	من ولي على الناس فاحتجب عنهم عند فقرهم
٣٣٣	ابن عم "أبو شماخ"	من ولي من المسلمين شيئا فأغلق باب عن المسكين
١٤٥	جابر بن عبد الله	نحزنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية سبعين أو

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٢٨٨	أبو ثعلبة	نذرت أن أنحر زودا على صنم . .
٦٨	مخول البهزي	نصبت حبائل لي بالأبواء فوقـ في جبل منها ظبي
٥٥	علي رضي الله عنه	" النعم كلها ظالمة أو جائرة . . .
٢٣٢	ابن عمر	نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اخطاء الخيل والبهاائم
٢١٨	شيخ من أهل المدينة	نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يرمى الرجل بمرمة . . .
١١٦	ابن عباس	نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل كل ذي ناب
٩٩	جابر بن عبد الله	نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن أكل الهرة
١٢٨	علي بن الحسين	نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حصاد الليل وجداد الليل . .
٢٢١	أبو بكر	نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخذف
٨٨	أبو الدرداء	نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل مجتمعة
٦٤	أبو امامة	نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحوم الحمر الأهلية . . .
٩١	أبي الدرداء	نهى عن أكل المجتمعة والنهبة . .
٥٤	علي رضي الله عنه	نهى عن التلقى وذبح ذوات الدر
٥٦	جابر	نهى عن الحمر والبغال
١٧٤	عن ام عبد الله وجدت .	والله لكأننا ننظر الى الزبير بسن العوام
٣٣٥	عائشة	وجدت في قائم سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابا
٢٠٢	ابن المسيب	ولد لأخني أم سلحة غلام فسموه الوليد

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١٨٧	انس بن مالك	ولد لابي طلحة غلاما فقال لى : احفظه حتى تأتى به
٢١٣	أبو سعيد	الولد ثمر القلوب ، مجبنة مبخلة ..
٣٩٥	عبد الله	وما اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم قاضيا ولا أبوبكر ولا عـ رضى الله عنهما
٣٢٩	أبو هريرة	ويل للأمرء وويل للأمناء وويل للمعرفاء
٢٢٩	أبو لبيد	يا أبا حمزة أكنتم تراهنن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
٢٠٨	أبي رافع	يا رسول الله ألا أعق عن ابني دما ؟
٢٩٥	سنان بن عبد الله	يا رسول الله ان امي ماتت وعليها نـذـر
٣٠٥	ابن عباس	يا رسول الله وجبت على بدنة وقد عزت البدن
٢٠٧	عائشة	يعق عن الغلام شاتان مكافئتان .
٣٦٤	عائشة	يوئتى بالقاضى العدل يوم القيامة فيلقى من شدة الحساب
٣٧٢	رجل من أهل الشام	يأتى بالوالى فيوقف على الصراط ، فيهتز به

فهرس الآسار

الرقم	الراوى	الأثر
٢٠	عبد الرحمن (رجل من الانصار)	أخذت قوس فاصطدت طيرا
١٨	عطاء	اذا أصيب بعرضه فما أصاب فكل ..
١٥	ابراهيم النخعى	اذا أكل فكل - أى البازى والصقر-
١٤	الحسن البصرى	اذا أكل - فو صيد البازى والصقر-
٢٧	ابن عباس	اذا ذبح المسلم ونسى أن يذكر اسم الله . .
٢١	ابن مسعود	اذا رميت طيرا فتردى من جيل . .
١٠٠	أم طارق	أرسلنا الى ابى هريرة نسأله الجراد
٨٨	عبد الله بن يزيد السعدي	أمرنى ناس من قومي أن أسأل سعيد ابن المسيب . . قتل الضبع
٣٤٩	موسى بن ابراهيم	أن أبا بكر حين استخلف قعد فسى بيته حزينا
١٧٧	الشعبى	ان ابا بكر وعمر شهدا الموسم
٢٨٦	على - رضى الله عنه -	ان بنى أمية يقاتلون يزعمون أنسى قتلت عثمان
٩٥	نافع	أن رجلا أخبر ابن عمر أن سعيد كان يأكل الضباع
٣٦٢	مسروق	ان رجلا سأل عبد الله - رضى الله عنه - عن السحت
١٧١	أبو الخصيب	ان رجلا سأل ابن عمر عن الأضحية .
٢٧٣	ابو سلمة	أن زيد بن ثابت كان يقول يجزى
١٠٥	نافع	ان عبد الرحمن بن أبى هريرة سأل ابن عمر عن حيتان
١٧٨	ابراهيم	ان عمر رضى الله عنه كان يحج فلا يضحى

الرقم	الراوي	الأثر
٤	الاحنف بن قيس	أن عمر بن الخطاب اشترط على أهل الذمة.....
٣٩٨	طريف	أن عليا قسم قسما فدعى رجلا يحسب بين الناس.....
٣٤٦	ابو هريرة	ان القضاء ليس بحساب تحسبه.....
٥٣	عمران	" ان كان ليكون لأهلى ألف شاة".....
١١٩	كثير بن ابو كثير	أن يحيى بن يعمر كان يفتى بخراسان
٦٧	ابراهيم النخعى	انه سبع - أى الثعلب
٣٤٠	عبد الله بن حسين	أنه كان اذا غضب أو جاع قام
١٦٠	جابر	أنه كان يكره ان يذبح النسك الامسلم
١٠٢	علقمة	أنه كان لا يأكل الجراد
٢٢٤	سعيد بن المسيب	أنه كان لا يرى بأسا بالرجلين يتراهنان
		أنهما كرها ذلك (ان يذبح النسك
١٦٢	ابراهيم وعطاء	غير مسلم).....
		انهم كرهوا كذلك (أى أن يذبح
١٦٤	طاووس ومجاهد والشعبي	النسك غير مسلم)
٢٣	أنس بن مالك	بسم الله والله اكبر.....
٢٢	الحسين	كان يقول بسم الله والله أكبر
٤٣	ابن عمر	الجنين يذبح حتى يخرج ما فيه من
		خرجت من المسجد فاذا رجل ينادى
١٠٦	أبو مازر	خلفى
١٠٣	ابن عمر	رأيت عمر بن الخطاب يتفوه
٩٤	عبد الله بن يزيد السعدى	سألت سعيد بن المسيب عن الضبع.
		سألت أنس بن مالك عن امرأة قالت
٢٤٣	مالك بن دينار	ان لبست من كسوة
٨٩	عبد الله بن يزيد السعدى	سئل سعيد عن الضبع ؟

الرقم	الراوي	الأثر
١٧٠	الاصفح	شهدت أبا هريرة بالمصلى قال لرجلين أما عندكما ما تضحيان ..
١٨٤	ابو هريرة	صياح الصبي حين يقع نزع الشيطان
١٦	خيثمة	العقاب والصقر والبازي من الجوارح
٦	فروة بن نوفل	علام تؤخذ الجزية من المجوس ..
٢٠٤	ابن عباس	عن الغلام كبشان وعن الجارية ..
١٠٤	جابر بن عبد الله	قل الجراد في سنة من سنني عمره كان ابن سيرين يكره اذا دخل
١٢٠	سليمان بن طرخان	العشر ... يعني ذى الحجة -
٣٤٧	عبيد الله بن يزيد	كان ابن عباس اذا سئل عن شيء فان كان في كتاب الله قال به
١٠١	زينب ابنة كعب	كان ابو سعيد يرانا نأكل الجراد فلا يأمرنا
١٦٧	يونس بن عبيد	كان الحسن لا يرى بذبيحة الأقلف بأسا
٢٨	الجارود	كان رجل من بني رباح يقال له ابن أثال
٩٦	ابن جريج	كان عطاء لا يرى بأكلها بأسا (الضبيع)
١١٥	القاسم	كانت عائشة لما سمعت الناس تقول : حرم كل ذى ناب ...
١٧٨	ابراهيم	كانوا يحجون معهم أوراقهم وذهبهم فلا يضعون
١٠	أسلم	كتب عمر الى أمراء الجزية
٣٤٥	عبد الرحمن بن يزيد	كثر الناس على عهد عبد الله ابن مسعود يسألون
١٦٣	ابن عباس	كره ان يذبح النساك غير مسلم ..

الرقم	الراوي	الاثر
٤٩	سعيد بن المسيب	كسر يعير من المال فتحرقه عمر ودعا عليه ناسا
٤٧	ابوبكر	كل دابة في البحر قد ذبحها الله لكم فلكوها
٤٦	شريح	كل شيء في البحر مذبح
٣٦٣	مسروق	كنت جالسا عند عبد الله فقال له رجل ما السحت ؟
٣٨٠	ابو الزناد	كنت مع عبد الحميد بالكوفة ، فكان يقضى باليمين مع الشاهد
٢٦٨	ابو العاليه	كنا نعد من الذنب الذي لا كفارة له اليمين الفموس
١٩	أبو هريرة	ما أحب أن أخرج بعصا .. فأصيد من حلف بالقرآن فعليه بكل آية
٢٣٣	عبد الله بن مسعود	يعين
٢٧	ابن عباس	من ذبح فنسى أن يسمى فليذك اسم الله عليه
٢٢٥	سعيد بن المسيب	لا بأس برهان الخيل اذا كان فيها فرس
٢٨٥	جابر بن عبد الله	النذر يمين
٢٨٤	عبد الله	النذر يمين
٢٨	علي بن ابي طالب	يا ايها الناس لا تأكلوا من لحومها فانه اهل لغير الله
١	مجاهد	يقاتل أهل الأوثان على الصلاة ، وقاتل أهل الكتاب على الجزية
١٥٩	ابو هريرة	يكره ان تحد الشجرة والشاة تنظر ..

فهرس الامكنة والبلدان

الصفحة

المكان

٩٧	الأبواء .
٤١	بلدح .
٤١٦	بوانة .
٢٠٧	الحديبية .
١٦٨	خراسان .
٨١	خير .
٥٠	سليح .
٥٧٨	الشام .
٤٨٩	عدن .
٣٠٩	غدير خم .
٣٢٧	الزاوية
	.
٤٠	الكوفة .
٤٣٨	مهور .
١٣	هجر .

فهرس الكلمات الغريبيه

المادة	الكلمة	الصفحة
اقتط	الاقتط	٤٥٢
أهلب	اهاب	١٥٧
برق	البرقاء	٤٥٢
برم	البرمة	١٥٩
بمص	بمص	١١٥
بطن	البطنة	٣٣١
بكأ	بكسى	٤٥٣
انتخم	تخوم	٣٩٠
ثنى	الثنى	١٩٠
جدد	جداد	١٧٨
جرر	اجترزها	٥٨
جذع	فتجذع	٣٥٧
جذع	الجذع	١٧٢
جذل	جذل	٤٥٠
جزى	الجزية	١
حبل	يتحملونها	١٣١
حذا	احذنى	٣٦٢
حرم	حريم البئر	٤٣٦
حصب	حصبه	٣٤٢
حصد	حصاد	١٧٨
حسم	حم	٩٦
حنك	التحنك	٢٥٨
خيب	خيب	٣٤٧
خرم	يخرم	٢٤١

المادة	الكلمة	الصفحة
خسس	خسيس	١٨٥
خصص	الخصي	١٩٦
خطف	الخطفة	١٣٠
خلص	الخلصه	٨٢
خلق	الخلق	٢٨٦
ذ أب	الذوائب	٤٧٥
ذ را	غر الذرى	٣٦٢
ذ رد	أذ راه	٤٦٦
ذ رد	الذّر	٧٧
ز كا	زكاة	٥٦
ذ ود	الذود	٤١١
رجج	رجّسه	١٨٤
ردع	الردع	٥٦
رصغ	الرّصغ	٤٩٩
رفه	الرفاهية	٤٥٣
رهن	الرهان	٣٢٦
ريش	الرياش	
زلق	المزلقه	٤٨٩
سلت	سلت	٥٥٩
سوم	السّوم	٧٧
شفر	الشفره	٢٢٨
شقق	شّقة	٤٧
شمل	المشمل	٥٦
صرم	الصرما*	٣٥٧

الصفحة	الكلمة	المادة
٥٧	الصد	صمد
٥٧	ضأ	ضأ
٥٦٠	أضرع	ضرع
٤٥٢	طمح	طمح
٢٧٢	الظئر	ظأر
١٧٢	العتود	عتد
٢٧	المعراض	عرض
٤٧٥	المرفاء	عرف
٤٠	عرقوب	عرقب
٧٣	عطب	عطب
٢٠٤	عفرا	عفر
٢٤٩	العقيقة	عقق
١٨	المعلم	علم
٣٣١	يفالق	غلق
٣٧٤	الغموس	غمس
٢٨٥	الفرعة	فرع
٧٠	يتفصد	فصد
١٤٧	يتفوه	فوه
٤٣٣	مقترنا	قرن
٣٣٦	قط	قطط
٤٣٦	القليب	قلب
٤١٣	قليسيه	قلس
٢٣٢	الاقلف	كلف
١٤٧	مقلو	قلى

الصفحة	الكلمة	المادة
٣٠٩	القنى	قنا
٤٠	يكسعان	كسع
٢٣٣	اللّبه	لبب
٩	لببه	لبب
٩	البدا	لبدا
٥٢	الليّط	لوط
٨	المجوس	مجس
١٩٥	الأملح	ملح
٢٧٨	مه	مهه
٤٠٩	النخاسون	نخس
٤٠٩	نخس	نخس
٤٠	الأنصاب	نصب
٣١٣	يتناضلون	نضل
٩٧	النطع	نطع
٢٥٥	النفض	نفض
٣٣٤	ناميه	نمى
٨٢	النهبه	نهب
٥٤	أنهر	نهر
٥٦٢	نار	نور
١٨٥	مهزول	هزل
٤٣٩	همزه	همز
١٥٣	ونكهها	ودك
٩١	الوشم	وشم
٩١	مُستوصلة	وصل
٢٩٢	الأفاض	وفض
٢٨	وقيذة	وقذ
٣٥٧	تهن	وهن

- ٤٤ - ابراهيم بن عبد السلام الوشاء .
- ١٩٩ - ابراهيم بن عثمان العيسى .
- ١٨ - ابراهيم بن عيينة الهلالي .
- ١٣٤ - ابراهيم بن المنذر بن عبد الله الاسدي .
- ٣٠٠ - ابراهيم بن يزيد الخوزي المكي .
- ١٤ - ابراهيم بن يزيد الكوفي .
- ٦٧ - ابراهيم بن يزيد النخعي .
- ١١٤ - أجليح بن عبد الله بن حجية الكندي .
- ٤ - الأحنف بن قيس التميمي السعدي .
- ٢٥ - الأحوص بن حكيم الهمداني .
- ٣٧٣ - أزهر بن راشد البصري .
- ٧٩ - أسباط بن محمد القرشي .
- ٢٣٦ - اسباط بن نصر الهمداني .
- ١٣٣ - اسحاق بن ابراهيم الحنيني .
- ٢٥٦ - اسحاق بن ابراهيم البخاري .
- ٢٠٧ - اسحاق بن ابي اسرائيل المروزي .
- ١٥٢ - اسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة الانصاري .
- ٣٦٠ - اسحاق بن يحيى بن طلحة التميمي .
- ٣١٣ - اسحاق بن يوسف بن مدراسي المخزومي .
- ٦٦ - أسد بن عمر البجلي .
- ١٩٠ - اسرائيل بن يونس بن أبي اسحاق السبيعي .
- ١٠ - أسلم العدوي .
- ٣٠ - اسماعيل بن ابراهيم البصري .
- ٢٣٨ - اسماعيل بن ابراهيم الهلالي .
- ٢٠٠ - اسماعيل بن أبي اسماعيل المؤدب .
- ٤٧ - اسماعيل بن أمية بن عمرو بن العاص .

- ٣٤١ - اسماعيل بن ابي الحارث البغدادي .
- ١٦ - اسماعيل بن حماد الأشعري .
- ١٤١ - اسماعيل بن خليل الخزاز .
- ٢٣٢ - اسماعيل بن زكريا بن مرة الخلقاني .
- ٢٢٥ - اسماعيل بن عبد الله بن أويس الأصبحي .
- ٢٠٠ - اسماعيل بن عياش بن سليم العنسي .
- ٤٤ - اسماعيل بن مسلم المكي .
- ٣٦٩ - اسماعيل بن نجيد بن أحمد السلمي .
- ٣٥٧ - الأسود بن عامر الشامى .
- ٦٩ - الأسود بن يزيد النخعي .
- ١٧١ - الاصح مؤذن أهل المدينة .
- ٢١٥ - أشعث بن سعيد البصري .
- ٣٢٢ - أميه بن بسطام العبشي .
- ١٨٧ - أنس بن سيرين الانصارى .
- ١٣٤ - أنس بن عياض . . . الليثي .
- ٢٣ - أنس بن مالك بن النضر الانصارى .
- ٦٤ - أيوب بن أبى تميمه السخثياني .
- ٤٧ - أيوب بن خالد الانصارى .
- ١٤٨ - أيوب بن محمد ابوسهل اليمامى .
- ١٦٠ - أيوب بن أبى مسكين التميمي .
- ٨٠ - البراء بن عازب .
- ٢٥٠ - بسر بن عبيد الله الحضرمي .
- ٣٧١ - بشر بن عاصم بن سقيان بن عبد الله الثقفي .
- ٢٠٧ - بشر بن الفضل بن لاحق الرقاش .
- ٥٣ - بشر بن منصور السلمي .
- ٨٥ - بشر بن الوليد الكندي .

- ٢٠ - بقيه بن الوليد الكلاعي .
- ٢٠٧ - بكر بن خلف البصري .
- ٣٤٨ - بكر بن خنيس الكوفي .
- ٦٠ - بكر بن عبدالله المزني .
- ٢١٣ - بكر بن عبد الرحمن بن عبدالله الأنصاري .
- ١٣٦ - بلال بن أبي الدرداء .
- ٣١٣ - تميم بن المنتصر بن تميم الهاشمي .
- ١١ - تميم بن محمد بن شاذان .
- ١٤٣ - توه العنبري البصري .
- ١٥٢ - ثابت بن أسلم البناني البصري .
- ٣٨٨ - ثابت بن الحجاج الكلابي .
- ١٣٣ - ثعامة بن وائل المري أبي ثغال .
- ٢٦ - ثور بن يزيد .
- ١٠٧ - جابر بن سمرة بن جنادة .
- ٥٦ - جابر بن عبدالله بن حرام الأنصاري .
- ٢٧ - جابر بن يزيد أبو الشعساء الأزدي البصري .
- ١٧٥ - جابر بن يزيد الجعفي .
- ١٨٦ - جباره ابن المغلس .
- ١٨٣ - جرير بن حازم بن زيد الأزدي .
- ٨٢ - جرير بن عبد الحميد الكوفي .
- ٢٩٣ - جعل بن هاعان .
- ١٤٥ - جعفر بن إياس أبو بشر .
- ٣٨٨ - جعفر بن برقان الكلابي .
- ٣٨٤ - جعفر بن سليمان الضبيعي .

- ١٢٨ - جعفر بن محمد بن علي بن الحسين .
- ٧٠ - جعفر بن محمد بن عمر الجورجيري .
- ٤٢ - جعفر بن مهران السبّاك .
- ٢٦٥ - الحارث بن عبد الرحمن القرشي .
- ٢٥٨ - الحارث بن عبيد الايادي .
- ١٨٣ - الحارث بن مسكين بن محمد المصري .
- ٣٥٠ - الحارث بن يزيد الحضرمي .
- ٧٢ - حبيب المعلم أبو محمد البصري .
- ٨٦ - حجاج بن أرطاة النخعي .
- ١٣٢ - حجاج بن حجاج الباهلي .
- ٢٧٤ - حجاج بن أبي عثمان البصري .
- ٧٠ - حجاج بن محمد المصيص .
- ٤١ - حرام بن عثمان الانصاري .
- ٤ - الحسن بن أبي الحسن البصري .
- ٣٣٣ - الحسن بن حماد بن كسيب الحضرمي .
- ٢ - الحسن بن سفيان النسوي .
- ٨٦ - الحسن بن علي بن عفان العامري .
- ٤٣ - الحسن بن علي بن عمر البغدادي .
- ٢٤١ - الحسن بن عمرو بن شقيق الجرمي .
- ٨ - الحسن بن محمد الهاشمي .
- ٧٣ - الحسن بن محمد بن اسحاق الأزهرى .
- ١٥٦ - الحسن بن محمد بن الصباح .
- ١٢٧ - الحسن بن موسى الاشيب .
- ٢٩٩ - حسين بن زكوان المعلم .
- ٥٥ - الحسين بن علي الهاشمي .

- ٨٦ - الحسين بن علي بن الوليد الجعفي .
- ٣٤٨ - الحسين بن قيس الرحبى .
- ٢٦ - الحسين الفسوى .
- ٣٥٣ - الحسين بن محمد المروزى .
- ١١٨ - الحسين بن واقد المروزى .
- ٣٤١ - الحسين بن يحيى بن عياش .
- ٣٧١ - حشرج بن نباته .
- ١٦٣ - حصين بن جندب بن الحارث الجندى .
- ٣ - حصين بن عبد الرحمن السلمى .
- ٧٧ - حصين بن مالك التميمى .
- ٣٠٣ - حطان بن خفاف .
- ١٧ - حفص بن حمزة البغدادى .
- ٢١٨ - حفص بن سليمان الاسدى .
- ١٨٨ - حفص بن غياث بن معاوية النخعى .
- ٢٨٨ - الحكم بن أيوب بن الحكم بن أبى عقيل .
- ٨٣ - حكيم جبير الاسدى .
- ٥ - حكيم بن حزام .
- ٨٠ - الحكم بن عتيبة الكوفى .
- ١٩٣ - الحكم بن عطية العيشى .
- ٢٥ - الحكم بن موسى البغدادى .
- ٦٣ - حماد بن أسامة القرشى .
- ١٥٢ - حميد بن أبى حميد الطويل .
- ٣١ - حماد بن زيد البصرى .
- ٥ - حماد بن سلمة البصرى .
- ٧٠ - حماد بن أبى سليمان الأشعرى .

- ٤٥ - حماد بن شعيب الحماني .
- ٢٧٤ - حميد بن هلال العدوي .
- ١٥٨ - حنن بن المعتمر بن ربيعة .
- ٢٣٣ - حنظلة بن خويلد .
- ١٣٢ - حنش العبدي .
- ١٦٩ - حوشه بن محمد البصري .
- ١٢٧ - حيبي ابن عبد الله بن شريح المعافري .
- ١٦ - خالد بن عبد الله الطحان الواسطي .
- ٣١٨ - خالد بن أبي عمران التجيبي .
- ٣٣٩ - خالد مرداس .
- ٣٤٨ - خالد بن محمد البصري .
- ٦٠ - خالد بن مهران البصري .
- ٣٠١ - الخليل بن زكريا الشيباني .
- ١٦ - خيثمه بن عبد الرحمن الكوفي .
- ٤٨ - داود بن رشيد الهاشمي .
- ١٨٤ - ذكوان أبو صالح السمان .
- ٣٧٨ - ربيعة بن كعب بن مالك الأسلمي .
- ٣٥٢ - ربيعة بن يزيد الدمشقي .
- ٢٧٨ - رمي بن حراش أبو مريم العبسي .
- ٧ - الربيع بن سليمان المرادي .
- ٢٥ - راشد بن سعد المقرئ .
- ١٤٤ - رباح بن عبد الرحمن العامري .
- ٢٨ - رمي بن عبد الله الجارود .
- ٥٤ - الربيع بن حبيب الكوفي .
- ٢٣٠ - ركين ابن الربيع بن عميله .

- ٢٦٦ - رجا بن حيوة الكندى .
- ٢٦٨ - رفيع بن مهران .
- ٨٦ - زائده بن قدامه الثقفى .
- ٢٩٠ - الزبير التميمى الحنظلى .
- ٢٢٨ - الزبير بن الخريت البصرى .
- ١٣ - زربن حبيش الكوفى .
- ١٥٥ - زكريا بن عدى بن الصلت التميمى .
- ١١١ - زكريا بن يحيى الواسطى .
- ٧٥ - زهير بن حرب النسائى .
- ١٥٥ - زهير بن محمد التميمى .
- ٢٨٩ - زياد بن جبير بن حبه .
- ٨٢ - زياد الحارثى أبو الابر .
- ٣٠٦ - زياد بن سعيد بن عبد الرحمن الخرسانى .
- ٢٧٩ - زياد بن عبد الله بن الطفيل البكائى .
- ١٧١ - زياد بن عبد الرحمن القيسى .
- ٣٠ - زياد بن مخراق المزنى .
- ٤٨ - زيد بن أسلم العدوى .
- ١١ - زيد بن الحباب .
- ٢٨٤ - زيد بن رفيع الدارقطنى .
- ٢٥٠ - زيد بن واقد القرشى .
- ٦٦ - زيد بن وهب الجهنى .
- ٣٣٣ - السائب بن حبش الكلاعى .
- ١٩١ - سالم بن أبى الجعد .

- ٣٩٥ - سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي .
- ١٤١ - شريح بن النعمان بن مروان الجوهري .
- ٢٣٧ - شريح بن يونس البغدادى .
- ١٠١ - سعد بن اسحاق بن كعب البلوى .
- ٢٣٠ - سعد بن اياس الشيباني .
- ١٧٣ - سعد بن عبيد الزهري .
- ٢٣٥ - سعد بن عبيده السلمى .
- ١٠١ - سعد بن مالك بن سنان .
- ٣١٤ - سعد بن معاذ الانصارى .
- ٤٧ - سعد مولى آل ابي بكر .
- ٥٣ - سعيد بن اياس الجريري .
- ٢٦٣ - سعيد بن ابي بردة بن ابي موسى الاشعري .
- ٢٧٢ - سعيد بن الربيع العامري .
- ٢٥١ - سعيد بن زريق البصري .
- ١٥٦ - سعيد بن زيد بن درهم الأزدى .
- ٢٦٥ - سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل .
- ٣٨٣ - سعيد بن سعد بن عباد الانصارى .
- ٣٢٣ - سعيد بن سليمان الضبي .
- ١٩ - سعيد بن ابي سعيد المقرئ .
- ٦٤ - سعيد بن ابي عروبة اليشكري .
- ٦ - سعيد بن مرزبان الكوفي .
- ٢٣٦ - سعيد بن مسروق الثوري .
- ٤٩ - سعيد بن المسيب .
- ٢٣٣ - سعيد بن منصور بن شعبة الخرساني .
- ٣٦٩ - سعيد بن يسار المدني .
- ٨ - سفيان بن سعيد الثوري .

- ٦ - سفيان بن عيينة الكوفي .
- ٥٢ - سفيان بن وكيع الكوفي .
- ٤٠ - سفينة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم .
- ٩٤٢ - سلام بن سليم الحنفي .
- ١٣٣ - سلمه بن جنادة الهذلي .
- ٣٣٩ - سلمه بن عامر بن عبد الله الشقري .
- ٣٠٨ - سلمه بن عبد الله بن عمرو بن أبي سلمه .
- ٥٦ - سلمه بن عبد الرحمن المدني .
- ٦٢ - سليط بن الحارث .
- ٢٣٨ - سليمان بن بريدة الأسلمي .
- ٣٦٦ - سليمان بن حيان الأزدي .
- ٧٠ - سليمان بن داود البصري .
- ٧٩ - سليمان بن أبي سليمان الكوفي .
- ٢٣ - سليمان بن طرخان التميمي .
- ١٤٥ - سليمان بن قيس اليشكري .
- ١٥١ - سليم بن مسلم الكاتب .
- ٢٦١ - سليمان بن أبي مسلم المكي .
- ٢٠ - سليمان بن مهران الكاهلي .
- ٣٥ - سماك بن حرب الكوفي .
- ٥٢ - سنان بن سلمه الهذلي .
- ٨٨ - سهيل بن أبي صالح المدني .
- ٥٥ - سويد بن سعيد بن سهل الهروي .
- ٤٨ - سويد بن عبد العزيز السلمي .
- ٣٢١ - شيان بن فروخ أبي شيبة الحبطي .
- ١٧٩ - شبابه بن سوار المدائني .

- ٣٤٠ - شريح بن الحارث بن قيس الكوفي .
- ٣٣٦ - شريح بن عبيد بن شريح الحضرمي .
- ١٠٧ - شريك بن عبد الله النخعي .
- ٢٩٩ - الشريد بن سويد الثقفي .
- ٢٣ - شعبه بن الحجاج العتكي .
- ٢٣٧ - شقيق بن سلمه الأسدي .
- ٥٨ - صالح بن حسان النضري .
- ٢٩٦ - صالح بن رستم الصزني .
- ٣٦٤ - صالح بن شريح .
- ٥١ - صالح بن أبي هريم الضبعي .
- ٥٥ - صالح بن موسى الكوفي .
- ١٥٩ - صالح بن نبهان المدني .
- ٣٩ - صخر بن جويرية .
- ٩١ - صفوان بن سليم المدني .
- ٣٣٦ - صفوان بن عمرو بن هرم السكسكي .
- ٢٦ - الصلت السدوسي .
- ٣٣٤ - الضحاك بن مخلد بن الضحاك الشيباني .
- ٢٣٣ - ضرار بن مره الكوفي .
- ١٦٣ - طاوس بن كيسان اليماني .
- ٢٧٨ - الطفيل بن سخيرة .
- ١٨٦ - طلحة بن عبيد الله العقيلي .
- ١٦ - طلحه بن مصرف الكوفي .
- ١٦٠ - طلحه بن نافع الواسطي .
- ٨٦ - طلحه بن يحيى بن طلحه التميمي .

- ٣٥٦ - عائذ الله بن عبد الله الخولاني .
- ١٣ - عاصم بن بهدله الكوفي .
- ٣٧١ - عاصم بن سفيان بن عبد الله الثقفي .
- ٣١ - عاصم بن سليمان البصري .
- ٢٨٧ - عاصم بن عبيد الله العدوي المدني .
- ٣٦٣ - عاصم بن علي بن عاصم بن صهيب الواسطي .
- ٦١ - عاصم بن عمر الأنصاري .
- ٢١ - عامر بن شراحيل الشعبي .
- ٢٠٤ - عامر بن واثلة بن عبد الله بن عمرو الليثي .
- ١٨٨ - عباد بن حمزة بن عبد الله الأسدي .
- ٣٢٩ - عباد بن أبي علو البصري .
- ٣ - عباد بن العوام الواسطي .
- ٣٣٩ - عباد بن كثير الثقفي البصري .
- ٢٣٣ - عباس بن المفضل بن زكريا المهرزي .
- ٢٥٩ - العباس بن محمد بن حاتم الدوري .
- ١٧٣ - عبد الله بن أدريس بن يزيد الأودي .
- ٣٠٣ - عبد الله بن بدر .
- ١١٨ - عبد الله بن بريدة بن الحصيب الأسلمي .
- ١٥٢ - عبد الله بن بكر بن حبيب السهمي .
- ٣٠٧ - عبد الله بن أبي بكر بن محمد الأنصاري .
- ٢٧١ - عبد الله بن ثعلبة بن صغير .
- ٢٧ - عبد الله بن جعفر النسوي .
- ٣٢٥ - عبد الله بن الحارث بن نوفل ابن عبد المطلب .
- ١٤٨ - عبد الله بن حبيب السلمى .
- ٥٥ - عبد الله بن الحسن الهاشمي .
- ٣٤٠ - عبد الله بن حسين الأزدي .

- ٢٦ - عبدالله بن داود بن عامر الهمداني
- ٣٦٧ - عبدالله بن رجا* المكي .
- ١٨٥ - عبدالله بن زكوان القرشي .
- ٨٨ - عبدالله بن زيد السعدي .
- ٢١٩ - عبدالله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري .
- ٢٨٦ - عبدالله بن أبي سفيان .
- ٦٢ - عبدالله بن أبي سليط .
- ٣ - عبدالله بن شداد الليثي .
- ٢٣٤ - عبدالله بن شقيق العقيلي .
- ٣٤ - عبدالله بن صفوان المكي .
- ٢٧ - عبدالله بن عباس بن عبد المطلب .
- ٣٤١ - عبدالله بن عبد الرحمن الانصاري .
- ٦ - عبدالله بن عثمان أبو بكر الصديق .
- ١٦٦ - عبدالله بن عثمان بن جبلة .
- ٢٠٤ - عبدالله بن عثمان بن خثيم .
- ١٧٤ - عبدالله بن عطاء* بن ابراهيم .
- ٩١ - عبدالله بن علي الأزرق .
- ٢٢٧ - عبدالله بن عمر بن حفص .
- ١٤١ - عبدالله بن عمر بن محمد بن ابان الاموي .
- ٦٢ - عبدالله بن عمرو الفزاري .
- ١٢٧ - عبدالله بن عمرو بن العاص .
- ٣٠٤ - عبدالله بن عون بن أرطبان .
- ٥٨ - عبدالله بن أبي قتادة المدني .
- ٣١٠ - عبدالله بن كثير بن المطلب السهمي .
- ٤٤ - عبدالله بن كعب بن مالك المدني .

- ١٢٧ - عبدالله بن لهيعة الحضرمي .
- ٢٩٣ - عبدالله بن مالك اليحصبي .
- ٣٦٩ - عبدالله بن محمد بن عجلان المدني .
- ٢٦٨ - عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز .
- ١٤٩ - عبدالله بن محمد بن عقيل الهاشمي .
- ٤ - عبدالله بن محمد الرازي .
- ٤٧٦ - عبدالله بن محمد بن يحيى بن أبي بكير .
- ٢١ - عبدالله بن مره الهمداني .
- ١٣ - عبدالله بن مسعود الهذلي .
- ٣٢١ - عبدالله بن موهب الشامي .
- ٣٤٠ - عبدالله بن ميسرة الحارثي .
- ٤٣ - عبدالله بن ناصر الانطاكي .
- ٢٦٧ - عبدالله بن نافع الصائغ المخزومي .
- ٢٣٢ - عبدالله بن نافع مولى عمر المدني .
- ٣٩ - عبدالله بن نعيم الهمداني .
- ٢٣٣ - عبدالله بن أبي الهزيل الكوفي .
- ٢١ - عبدالله بن الوليد المكي .
- ١٨٣ - عبدالله بن وهب بن مسلم القرشي .
- ١٢٧ - عبدالله بن يزيد المعافري .
- ٣١٤ - عبدالله بن يزيد بن زيد بن حصين الأنصاري .
- ٢١٥ - عبدالله بن بسر السكسكي الحراني .
- ١٥٦ - عبدالله بن يوسف بن بامويه .
- ٥ - عبدالله بن حماد الباهلي .
- ٢١٧ - عبدالله بن عدى البهراني .
- ١٢٥ - عبدالله بن العباس الشامي .
- ٣٨٠ - عبدالحميد بن عبدالرحمن العدوي .

- ٨٦ - عبد الحميد بن عبد الرحمن الحمانى .
- ٤١ - عبد الرحمن بن جابر الأنصارى .
- ٣٣٧ - عبد الرحمن بن جبير الحضرمى .
- ٣٥٠ - عبد الرحمن بن حجرية المصرى .
- ٧٤ - عبد الرحمن بن حسنه .
- ٢٢٥ - عبد الرحمن بن ابي الزيات .
- ٢٣٦ - عبد الرحمن بن عبد الله البصرى .
- ٨٣ - عبد الرحمن بن عبد الله الكوفى .
- ٢١٧ - عبد الرحمن بن عدى البهرانى .
- ٢٠٢ - عبد الرحمن بن عمر بن أبى عمرو الأوزاعى .
- ١١٤ - عبد الرحمن بن أبى ليلى الأنصارى .
- ٣٤١ - عبد الرحمن بن معمر .
- ٢٨٧ - عبد الرحمن بن مهدى العنبرى .
- ١٨٥ - عبد الرحمن بن هرمز الأعرج .
- ٦٣ - عبد الرحمن بن يزيد الأزدي .
- ٣٤٥ - عبد الرحمن بن يزيد بن قيس النخعى .
- ٧٦ - عبد الرحسيم بن سليمان الكنانى .
- ٦٠ - عبد الرزاق بن همام الحميرى .
- ٢٥٤ - عبد الصمد بن عبد الوارث البصرى .
- ٥٩ - عبد العزيز بن ربيع الأسدى .
- ٨ - عبد العزيز الأموى .
- ٤٢ - عبد العزيز بن محمد الدراوردى .
- ٣٨٣ - عبد العزيز بن المطلب بن عبد الله المخزومى .
- ٣٢١ - عبد الملك بن أبى جميلة .
- ٣٧٨ - عبد الملك بن حبيب الأزدي .

- ٤٦ - عبد الملك بن عبد العزيز بن جريس .
- ٢٠٧ - عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد .
- ١٢٢ - عبد الملك بن عبد العزيز القشيري .
- ١٥٥ - عبد الملك بن عمرو القيس .
- ٧٧ - عبد الملك بن عمر اللخمي .
- ٥٤ - عبد الملك بن المغيرة الهاشمي .
- ١٦٧ - عبد الواحد بن زياد العبدى .
- ١٤ - عبد الوارث بن سعيد البصري .
- ٣٨ - عبد الوهاب بن عطاء الخفاف .
- ٩٢ - عبد بن حميد الكشي .
- ١٠ - عبده بن سليمان الكلابي .
- ٨٧ - عبيد الله بن أبي بكر .
- ٤٥ - عبيد الله بن أبي زياد القداح .
- ٢٩٣ - عبيد الله بن زحر الضمري .
- ٢٤٨ - عبيد الله بن عبد الله التميمي .
- ٣٥٥ - عبيد الله بن عبد الرحمن .
- ١٤٨ - عبيد الله بن عبد المجيد الحنفى .
- ١٠ - عبيد الله بن عمر العمرى .
- ١٥٥ - عبيد الله بن عمر بن الوليد .
- ٣٧٢ - عبيد الله بن العيزار المازنى .
- ٥٤ - عبيد الله بن موسى الكوفى .
- عبيد الله = انظر أبو وهب الكلابى . (الكنى) .
- ٣٤٧ - عبيد الله بن أبي يزيد المكي .
- ٢٦٢ - عبيد الله بن جريح المدني .
- ٧٠ - عبيد بن سعيد الأموى .
- ٢٨٧ - عبيد بن أبي عبيد مولى أبي رهم .

- ٢٣٧ - عبيد بن القاسم الأسدي .
- ١٠٤ - عبيد بن واقد الليثي .
- ٣٤٠ - عثمان بن أحمد بن السماك .
- ١٧ - عثمان بن عبدالرحمن القرشي .
- ٤٠ - عثمان بن عمر بن فارس العبدي .
- ٨٦ - عثمان بن محمد بن ابراهيم الكوفي .
- ٢٢٥ - عثمان بن محمد بن بشر السقطي .
- ٣٦٥ - عجلان المدني .
- ٢٦٦ - عدي بن عدي بن عميرة الكندي .
- ٣٣٥ - عرفجة بن أسد بن كعب التميمي .
- ٢٨٨ - عروة بن رويم اللخمي .
- ٤٣ - عصام بن يوسف البلخي .
- ٥١ - عطاء بن أبي رباح القرشي .
- ١٤٨ - عطاء بن السائب الثقفي .
- ٤٤ - عطية بن سعد العوفي .
- ٧٧ - عفان بن مسلم البصري .
- ١٧١ - عقيل بن طلحة السلمي .
- ١٤٤ - علي بن أحمد بن عبدان الأهوازي .
- ٨٦ - علي بن أحمد بن عمران المعروف بابن الحماسي .
- ٣٤١ - علي بن أحمد بن عبدان .
- ١٦٩ - علي بن الجعد بن عبيد البغدادى .
- ٢١ - علي بن الحسن الهلالي .
- ١٥٥ - علي بن الحسين بن أبي طالب الهاشمي .
- ٣٣٤ - علي بن الحكم البناني .
- ٢١٦ - علي بن زيد بن جدعان التميمي .
- ٦ - علي بن أبي طالب .

- ٣٤ - علي بن عاصم الواسطي .
- ٤٠ - علي بن المبارك الهنائي .
- ٣٩٢ - علي بن محمد بن أحمد بن الحسن .
- ٧٠ - علي بن محمد بن بشران الأموي .
- ٧٣ - علي بن محمد المقرئ أبو الحسن .
- ١٣٥ - علي بن مسهر القرشي .
- ١٤٢ - علي بن هاشم بن البريد الكوفي .
- ٢٩٢ - عكرمه بن خالد بن العاص .
- ٢٧ - عكرمه أبو عبد الله ، مولى ابن عباس .
- ٢٦٣ - عمار بن معاوية الدهني .
- ٣٨٣ - عمارة بن حزم بن زيد الانصاري .
- ٣٤٥ - عمارة بن عمير التميمي الكوفي .
- ٢٦٣ - عمر بن حفص أبو بكر السدوسي .
- ٤ - عمر بن الخطاب .
- ٣٨٠ - عمر بن عبد العزيز أمير المؤمنين .
- ٢٦٢ - عمر بن عطاء بن أبي الخوار .
- ١٣٨ - عمر بن علي بن عطاء بن مقدم .
- ٦٨ - عمر بن مالك الراسبي .
- ٩٩ - عمر بن يزيد الصنعاني .
- ٣٧٧ - عمر بن الحارث الانصاري .
- ٣٠٥ - عمرو بن الحصين العقيلي .
- ٢٣٦ - عمرو بن حماد بن طلحة الكوفي .
- ١٥٦ - عمرو بن خالد القرشي .
- ٢٧ - عمرو بن دينار المكي .
- ٣٢٦ - عمرو بن سعيد بن العاص القرشي .

- ٢٠ - عمرو بن شعيب .
- ١٨٩ - عمرو بن عبدالله بن عبيد الهمداني .
- ٢٩٨ - عمرو بن عبيد بن باب .
- ٣٦٩ - عمرو بن علي بن بحر الصيرفي .
- ٢٤٤ - عمرو بن عمرو الجشمي .
- ٣١٣ - عمر بن محمد بن بحير الهمداني .
- ٤٠ - عمرو بن يزيد الأموي .
- ٣٦٤ - عمران بن حطان السدوسي .
- ٥٣ - عمران بن حصين الخزاعي .
- ٣٧٣ - العموم بن الحوشب بن يزيد الشيباني .
- ١٤ - عوانه بن عبدالله اليشكري .
- ٢٤٤ - عوف بن مالك الكوفي .
- ١٢٥ - عون بن أبي جحيفة السوائي .
- ١٩٢ - عيسى بن سالم أبو سعيد الشاشي .
- ٣٢٠ - عيسى بن سنان الحنفي .
- ١٩٩ - عيسى بن طلحة بن عبيد الله التميمي .
- ٧ - عيسى بن عاصم الكوفي .
- ٢١٣ - عيسى بن المختار بن عبدالله الأنصاري .
- ٢٤١ - عيسى بن ميمون التميمي .
- ٢٥ - عيسى بن يونس السبيعي .
- ٣٥٠ - فرج بن فضالة .
- ١٧٦ - فرقد بن يعقوب السبخي .
- ٦ - فروة بن نوفل الاشجعي .
- ١٩٨ - الفضل بن ركين الكوفي .

- ١ - فضيل بن عياص .
- ٣٧٠ - فضيل بن غزوان بن جرير الضبي .
- ٣٣٢ - فطر بن خليفة المخزومي .
- ١٦٣ - قابوس بن أبي ظبيان .
- ٣٧٦ - القاسم بن اسماعيل بن محمد بن ابان .
- ٣ - القاسم بن سلام البغدادي .
- ٣٤١ - القاسم بن عبد الله بن عمر العمري .
- ٦٣ - القاسم بن عبد الرحمن الدمشقي .
- ١١٤ - القاسم بن محمد أبي بكر الصديق التميمي .
- ٦٨ - القاسم بن مخلو البهزي .
- ٣٣٢ - القاسم بن مخيمر الهمداني .
- ٤ - قتادة بن دعامة السدوسي .
- قتيبة بن سعيد بن جميل .
- ١٣٣ - قزعة بن سويد الباهلي .
- ٢١٩ - القعقاع بن عبد الله بن أبي حدر الاسلمي .
- ١٨٩ - قيس بن الربيع الأسدي .
- ٨ - قيس بن مسلم الجندلي .
- ٢٩٦ - كثير بن شنظير المازني .
- ١١٩ - كثير بن أبي كثير البصري .
- ٢٧٦ - كريب بن أبي مسلم الهاشمي .
- ٢٢٨ - لعاذه بن زيار .
- ١٣١ - الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي .
- ١ - ليث بن أبي سليم .
- ٢ - محمد بن أحمد بن حمدان .
- ٢٦١ - محمد بن أحمد بن فارس البغدادي .
- ٢٠٧ - محمد بن أحمد بن أبي عون عبد الجبار .

- ٢٦ - محمد بن أحمد البصرى .
- ١١ - محمد بن أحمد النيسابورى .
- ١٣٣ - محمد بن أحمد بن الوليد الانطاكى .
- ٢١ - محمد بن ابراهيم الاردستانى .
- ١٠٥ - محمد بن ابراهيم بن سعيد .
- ٧ - محمد بن ادريس الشافعى .
- ١١ - محمد بن اسحاق المطلبى .
- ١٤١ - محمد بن اسحاق الصفانى .
- ٦٧ - محمد بن اسحاق بن محمد المسيبى .
- ١٧٣ - محمد بن اسحاق بن يسار المدنى .
- ٥١ - محمد بن بحر الهجيمى .
- ٣٦٣ - محمد بن بشار بن عثمان العبدى البصرى .
- ٦٤ - محمد بن بشر العبدى الكوفى .
- ٥٢ - محمد بن بكر البرسانى .
- ١٢ - محمد بن أبى بكر المقدسى .
- ٤١ - محمد بن جابر بن عبد الله الانصارى .
- ٢٦٧ - محمد بن جعفر بن أبى كثير الأنصارى .
- ٢٤٩ - محمد بن الحارث البصرى .
- ٤١ - محمد بن خازم الكوفى .
- ٣٧٦ - محمد بن الحسن بن الزبير .
- ٢٧٥ - محمد بن الحسن بن أبى يزيد الهمدانى .
- ٤٣ - محمد بن حسنويه الاصبهانى المقوقى .
- ٢٧ - محمد بن الحبيب بن الفضل القطان .

- ٢٧٧ - محمد بن رافع القشيري النيسابوري .
- ٢٩٠ - محمد بن الزبير الحنظلي البصري .
- ٢٢٠ - محمد بن سعيد بن أبي وقاص الزهري .
- ٢١٤ - محمد بن سلامة بن جعفر القضاعي .
- ٦٨ - محمد بن سليمان المخزومي .
- ٦٨ - محمد بن سليمان بن مسمول .
- ٣٧٠ - محمد بن سليم أبو هلال الراسبي .
- ٢٢ - محمد بن سيرين الانصاري البصري .
- ٣١ - محمد بن صفوان الأنصاري .
- ٢٢ - محمد بن صيفي .
- ٦٨ - محمد بن عباد بن جعفر المخزومي .
- ٣٩٤ - محمد بن عباد بن الزبرقان المكي .
- ٧٠ - محمد بن عبد الله الأسدي .
- ٣٤٧ - محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري .
- ٣٤٢ - محمد بن عبد الله بن عمار المخزومي .
- ٤٢ - محمد بن عبد الرحمن الخزرجي .
- ٥١ - محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى .
- ٥٨ - محمد بن عبد الرحمن العمري .
- ١٩٩ - محمد بن عبد الرحمن بن عبيد القرشي .
- ٢٤٩ - محمد بن عبد الرحمن السليمانى .
- ٢٨١ - محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب .
- ١٠٦ - محمد بن عبيد الطنافسى الكوفي .
- ٣٢٥ - محمد بن أبي عبيده بن عبد الرحمن المسعودي .
- ١٤٤ - محمد بن عثمان التنوخى .
- ١٩ - محمد بن عجلان المدني .

- ١٩٢ - محمد بن علي بن أبي طالب الهاشمي .
- ١٢٨ - محمد بن علي بن الحسين .
- ٣٤٦ - محمد بن عمرو بن علقمة الليثي .
- ٢٧١ - محمد بن عمر بن واقد الأسلمي .
- ١٠٤ - محمد بن عيسى بن كيسان الهلالي .
- ٣٧٤ - محمد بن الفضل السدوسي .
- ٢٣٨ - محمد بن فضيل بن غزوان .
- ٢٧٦ - محمد بن كريب مولى بن عباس .
- ٣٣٤ - محمد بن المبارك الصوري .
- ١٠٤ - محمد بن المثنى بن عبيد العنزي .
- ٢٦٩ - محمد بن مراد بن الأنصاري .
- ٤٤ - محمد بن مسلم الزهري .
- ٤٥ - محمد بن مسلم الأسدي .
- ٣٣٤ - محمد بن محمش بن علي بن داود .
- ١٠٤ - محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير .
- ٢٩ - محمد بن المنهال التميمي .
- ٣٨٠ - محمد بن موسى بن الفضل النيسابوري .
- ٣٧٥ - محمد بن نعيم المجرم المدني .
- ١١٨ - محمد بن هارون الروياني .
- ١٣٤ - محمد بن أبي يحيى الأسلمي .
- ٢٤٩ - محمد بن يحيى الحنفى .
- محمد بن يحيى المروزي
- ٤٢ - محمد بن يحيى الأصبهاني .
- ٧ - محمد بن يعقوب بن يوسف الأصبهاني .

- ٧٣ - محمد بن يوسف بن يعقوب الأزدي .
- ٢٥٩ - مالك بن اسماعيل النهدي .
- ١٠٥ - مالك بن أنس بن ملك الأصبحي .
- ٢٤٣ - مالك بن دينار البصري .
- ٣٩٢ - مالك بن يحيى النكري .
- ٣٧٨ - مبارك بن فضاله البصري .
- ٤٣ - مبارك بن مجاهد المروزي .
- ١ - مجاهد بن جبر المكي .
- ٢٦٣ - مجمع بن يحيى بن يزيد الأنصاري .
- ٣٢٣ - محارب بن دثار السدوسي .
- ٣٥١ - محرز بن عون الهلالي .
- ١٠٦ - مختار بن نافع التميمي .
- ٣٦٨ - مخلد بن الضحاك الشيباني .
- ٦٨ - مخول بن يزيد السلمى .
- ١٢١ - مرشد بن عبدالله المزني .
- ١٨٦ - مروان بن سالم الغفاري .
- ٣٦٠ - مروان بن معاوية بن الحارث الفزاري .
- ٢٥ - مري الكوفي .
- ٦ - المستورد بن الاحنف الكوفي .
- ٢١ - مسروق بن الأجدع الهمداني .
- ١٩٦ - مسعر بن كدام الهلالي .
- ٤ - مسلم بن ابراهيم الأزدي .
- ٣٩٩ - مسلم بن عمرو أو ابن اراك .
- ٢٧٦ - المسور بن مخرمه بن نوفل الزهري .
- ٥٣ - مطرف بن عبدالله الشخير .

- ٣٧٧ - المطلب بن أبي وداعة .
- ٨٦ - معاذ بن هشام بن أبي عبد الله البصري .
- ٣٤٢ - المعافى بن عمران الأزدي .
- ٣٠ - معاوية بن قرّة المزني .
- ٢٧٢ - معقل بن يسار المزني .
- ٣٨٤ - معلى بن زياد القردوسي .
- ١١ - معلى بن منصور الرازي .
- ٦٠ - معمر بن راشد الأزدي .
- ٢٣ - معتمر بن سليمان البصري .
- ٣١٣ - مغيث زوج بريرة .
- ١٧٩ - المغيرة بن مسلم القسطلي .
- ١٤ - المغيرة بن مقسم الضبي .
- ٣١٢ - مقسم بن بجره أبو القاسم .
- ٦٣ - مكحول الشامي .
- ٣٢٣ - منصور بن أبي الاسود الكوفي .
- ٢٩١ - منصور بن زاذان الواسطي .
- ٧٠ - منصور بن المعتمر الكوفي .
- ٧٣ - المهزم بن سفيان .
- ٣٤٩ - موسى بن ابراهيم بن أبي ربيعة .
- ٢٠٧ - موسى بن طارق اليماني .
- ٣٩٨ - موسى بن طريق الأسدي الكوفي .
- ٨٣ - موسى بن طلحه التميمي .
- ١١ - موسى بن عبيدة .
- ٢٦١ - نافذ أبو معبد مولى بن عباس المكي .

- ٣١١ - نافع بن عجير المكي .
- ١٠ - نافع ابو عبد الله المدني .
- ٦ - نصر بن عاصم الليثي الكوفي .
- ٢٤٠ - نصر بن علي بن نصر الجهني .
- ٣٢٨ - النضر بن اسماعيل بن حازم البجلي .
- ١١٧ - النضر بن شميل المازني .
- ٨٤ - النعمان بن ثابت الكوفي .
- ٣٧٥ - نعيم بن عبد الله مولى آل عمر .
- ٣٢٨ - نفيح بن الحارث ابو داود الاعمى .
- ٣٩ - نعيم بن عريب الهمداني .
- ٥٤ - نوفل بن عبد الطك الهاشمي .
- ٣٩٧ - هارون بن معروف المروزي .
- ٥٦ - هاشم بن القاسم بن مسلم الليثي .
- ١٨٩ - هانيء بن هانيء الهمداني .
- ١٦٩ - هدبه بن خالد بن الأسود .
- ٢٧٣ - هشام بن حسان الازدي .
- ٣١٠ - هشام بن سليمان بن عكرمه المخزومي .
- ٣٢٠ - هشام بن عبد الملك الباهلي .
- ٤ - هشام بن عبد الله الدستوائي .
- ٥ - هشام بن عروة بن الزبير .
- ٢٢ - هشيم بن بشير السلمى .
- ٣٩٧ - هلال بن علي بن أسامة العامري .
- ١٣٤ - هلال بن أبي هلال الأسلمي .
- ٣١٣ - همام بن يحيى بن دينار العوزي .
- ٢٥٠ - الهيثم بن حميد الفساني .

- ١٥ - وضاح بن عبد الله المشكري .
- ٢ - وكيع بن الجراح .
- ٢٤٠ - الوليد بن شعلة الطائي .
- ٢٥٠ - الوليد بن مسلم القرشي .
- ٣٢٦ - وهب بن خالد بن عجلان الباهلي .
- ١٢٥ - وهب بن عبد الله السوائي .
- ١٠ - يحيى بن آدم الكوفي .
- ٣٨ - يحيى بن أبي أنيسه الجزري .
- ٢٤٠ - يحيى بن أبي بكير الكرمانى .
- ١١ - يحيى بن زكريا الهمداني .
- ٣٩ - يحيى بن سعيد بن أبان الكوفي .
- ٤ - يحيى بن سعيد القطان .
- ٣٦ - يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري .
- ٢٨٥ - يحيى بن سفيان .
- ٢٠٦ - يحيى بن سليم الطائفي .
- ١٠٥ - يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي .
- ٢٤٨ - يحيى بن بن عميد الله التميمي .
- ٣٤٨ - يحيى بن عثمان بن صالح السهمي .
- ٣٥٦ - يحيى بن أبي عمرو السيباني .
- ١٨٦ - يحيى بن العلاء البجلي .
- ١٩١ - يحيى بن عيسى التميمي .
- ٤٠ - يحيى بن أبي كثير الطائي .
- ٦١ - يحيى بن واضح الأنصاري .
- ١١٩ - يحيى بن يحر البصري .
- ٣٩٢ - يحيى بن هاشم بن كثير .
- ١٩٦ - يحيى بن أبي الهيثم العطار الكوفي .
-

- ٧٦ - يزيد بن الأصم البكائي .
- ١٣١ - يزيد بن أبي حبيب المصري .
- ٢٦٨ - يزيد بن حميد الضبعي .
- ٨٣ - يزيد بن الحوتكيه التميمي .
- ٣٩ - يزيد بن زريع البصري .
- ٧٠ - يزيد بن أبي زياد الهاشمي .
- ٣٩٥ - يزيد بن سعيد بن ثمامه .
- ٢٨٨ - يزيد بن سنان التميمي .
- ٣١١ - يزيد بن عبدالله بن اسامه الليثي .
- ٥٣ - يزيد بن عبدالله العامري .
- ٣٦ - يزيد بن هارون .
- ١٧٤ - يعقوب بن ابراهيم بن سعد .
- ٢٧ - يعقوب بن سفيا الفسوي .
- ١١٤ - يعلى بن عبيد بن أميه الكوفي .
- ٣٨ - يعلى بن عطاء العامري .
- ١٩٦ - يوسف بن عبدالله بن سلام .
- ٤٤ - يونس بن أبي اسحاق .
- ٧٠ - يونس بن حبيب الأصبهاني .
- ١٤ - يونس بن عبيد البصري .
- ١٣٢ - يونس بن محمد بن مسلم البغدادي .
- ٢٠٥ - يوسف بن ماهك .

الكـنـى

- ٢٤٢ أبو الأحوص الحنفى .
٢٦٣ أبو بردة بن أبي موسى الأشعرى .
١٤٥ أبو بشر بن أياس .
٢١ أبو بكر الاردستانى محمد بن ابراهيم .
٣٥٧ أبو بكر بن عياش بن سالم الاسدى .
١١ أبو بكر محمد بن أحمد النيسابورى .
٣٣٤ أبو بكر محمد بن الحسن القطان .
٧٠ أبو بكر بن محمد الاصبهاني .
٣٠٧ أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الانصارى .
٦٥ أبو ثعلبة الخشنى .
١٣٣ أبى ثفال .
١٢٥ أبو جحيفة ، وهب بن عبد الله .
٧٠ أبو جعفر محمد بن عمر الجورجى .
٣٢٩ أبو حازم الفزارى .
١٥٨ أبو الحسناء .
٢٢٥ أبو الحسن على بن أحمد .
٤٣ أبو الحسن على بن عمر البغدادى .
٣٣٤ أبو الحسن الجزرى .
١١ أبو الحسين زيد بن الحباب .
٢٨٥ أبو خالد الدلائى الاسدى .
٢٧٢ أبو خالد عياض البجلي .
٧٥ أبو خثيمة زهير بن حرب .
أبو الدرداء = راجع عويمر .

- أبو راشد الحبراني . ٢١٥
أبو رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم . ١١
أبو زرعة ابن عمرو بن جرير . ٣٢٦
أبو سعيد الخدري = انظر سعيد بن مالك .
أبو سعيد محمد بن موسى بن الفضل . ٣٨٠
أبو سلمة بن عبد الرحمن الزهري . ٥٦

أبو سنان . ٢٣٣
أبو الشماخ الازدي . ٣٣٣
أبو صالح ذكوان السمان . ١٨٥
أبو طلحة الانصاري = راجع زيد بن سهل .
أبو عاصم = راجع الضحاك بن مخلد .
أبو العباس محمد بن يعقوب الاصم . ٧
أبو عبد الله محمد بن ادريس . ٧
أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود . ٢٢٢
أبو العشراء الدارمي . ١٦٨
أبو العلاء . ٥٢
أبو عوانه ابن عبد الله اليشكري . ١٤
أبو القاسم عبد الله بن محمد . ٢٦٨
أبو قتادة الانصاري . ٥٨
أبو كنف . ٢٣٢
أبولبيد لمازة بن زيار . ٢٢٨
أبو محمد يوسف بن يعقوب . ٧٣
أبو مطر البصري الجهني . ١٠٦
أبو معاوية . ٤١

٢٣٣	أبو منصور هو ابن الفضل .
١٢٢	أبو نصر عبد الملك بن عبد العزيز .
٥٦	أبو النصر هاشم بن القاسم .
٧٣	أبو هريرة عبد الرحمن الدوسي .
٢٠٣	أبو وهب الجشمي .
٢٠٣	أبو وهب الكلاعي .
٨٥	أبو يوسف الامام .

المبهمات بترتيب من روى عنهم

٢١٠	زيد بن أسلم ، عن رجل من بني ضمرة ، عن أبيه .
٢١٨	حفص بن أبي داود عن شيخ من أهل المدينة .
٣٣٣	أبو الشماخ الأزدي عن ابن عم له (صحابي) .
١١٨	طارق عن أمه .
١٦٨	أبو العشراء الدارمي عن أبيه هو أسامة بن مالك .
٢٣٠	أبو عمرو الشيباني عن رجل الانصار .
	أبو وائل عن رجل من ربيعة .

اسماء النساء

٣١٣	بريرة مولاة عائشة .
٢٠٥	حفصة بنت عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق .
٣٢٦	خولة بنت قيس زوج حمزة وقيل خولة بنت حكيم .
٣٩٢	زينب بنت أبي سلمة .
١٠١	زينب بنت كعب بن عجرة .
١١	سلمى أم رافع .

٦١	سلمى بنت نصر.
٦٩	عائشة بنت أبي بكر الصديق .
٢٥٥	عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد الأنصارية .
٥٥	فاطمة بنت الحسين الهاشمية .
٢٩٤	الفريرة بنت مالك الأنصارية .
١٣٤	أم بلال بنت هلال الأسلمية .
١٣٤	أم محمد بن أبي يحيى الأسلمي .

مواضع احاديث اصحاب السانيد العشرة

* ابو علي احمد بن علي بن المثنى : ٥/٧/١٢/١٣/٣٩/٤٠/٤٢/٤٥/٤٨/٥١/٥٢
=====

١١٢/١١٠/١١١/١٠٤/١٢٧/٩٤/٩٣/٨٦/٨٥/٨٢/٧٥/٧٢/٦٨/٦٤/٥٥
/١٥٤/١٥٣/١٥١/١٤٨/١٤٧/١٤١/١٤٠/١٣٩/١٣٣/١٢٦/١٢٤/١١٣
/١٩٢/١٩١/١٨٦/١٨٣/١٨٢/١٨٠/١٧٦/١٧٤/١٦٩/١٦٧/١٦٦/١٥٥
/٢٤١/٢٤٠/٢٣٩/٢٣٨/٢٣٧/٢١٤/٢١٢/٢٠٩/٢٠٧/٢٠٦/٢٠٣/١٩٥
/٢٧٢/٢٧٠/٢٦٧/٢٦٥/٢٦٠/٢٥٦/٢٥٥/٢٥٤/٢٥١/٢٥٠/٢٤٩/٢٤٧
/٣٣٣/٣٣١/٣٢٤/٣٢٢/٣٢١/٣١٤/٣٠٥/٢٩٥/٢٨٧/٢٨١/٢٨٠/٢٧٩
/٣٦٨/٣٦٧/٣٦٣/٣٦١/٣٥٨/٣٥٧/٣٥٥/٣٥٢/٣٥١/٣٥٠/٣٤٢/٣٣٨
٠ ٣٩٧/٣٩٦/٣٩٥/٣٩٤/٣٩٣/٣٩٢/٣٩٠/٣٨٧/٣٧٦/٣٦٩

احمد بن منيع البغوي :
=====

/١٢٢/٩٢/٨٧/٧٩/٧١/٤٤/٤١/٣٦/٣٤/٣٣
/٢٢٩/٢٢٦/٢١٧/٢١٠/١٨٧/١٦٠/١٥٦/١٣٨/١٣٧/١٣١/١٢٩/١٢٣
/٣٢٨/٣١٨/٣٠٤/٢٩٩/٢٧٥/٢٦٩/٢٦٨/٢٦٦/٢٦٤/٢٥٧/٢٤٨/٢٤٦
٠ ٣٩١/٣٧١/٣٦٠/٣٥٩/٣٥٣

اسحاق بن راهويه :
=====

٠ ٣٨٢/٣٧٤/٣٤٩/٣٤٣/٣٣٦/٢٧٧/١١٧/١٠٦/٢٠

الحارث بن ابي اسامه :
=====

/١٠٣/١٣٠/٨١/٨٠/٣٨/٣٧/٢٥/١٧/٨/٣
/٣٢٦/٣٠١/٢٧٣/٢٧١/٢٣١/٢٢٣/٢١١/٢٠٢/٢٠١/٢٠٠/١٤٤/١٣٢
٠ ٣٩٢/٣٧٥/٣٤١

سليمان بن داود الطيالسي :
=====

/١٩٣/١٨٩/١٧٥/١٤٥/١٠٧/٧٣/٦٩/٥٨
٠ ٣٨٤/٣٧٩/٣٧٨/٣٦٤/٣٣٠/٣٢٩/٣١٥/٢٩٦/٢٨٩/٢٤٢/٢١٥

عبد الله بن الزبير الحميدى :

٣١٧/٣١٦/٣٠٨/٢٦٢/٢٤٤/١٨٥/٩٠/٢٧

=====

عبد الله بن محمد بن ابي شيه :

٥٧/٥٤/ ٣٥/٣٢/٣٠/٢٩/١١/١٠/٩/ ٢

=====

١٣٥/١٢٥/١٢١/١١٨/١٠٩/٩١/٨٤/٧٨/٧٧/٧٦/٧٠/٦٥/٦٣/٦٢/٦١

/ ١٩٠/١٨٨/١٨١/١٧٩/١٧٣/١٦٥/١٥٨/١٥٢/١٤٩/١٤٦/١٤٢/١٣٦

/ ٢٣٢/٢٣٠/٢٢٨/٢٢١/٢٢٠/٢١٩/٢١٦/٢١٣/٢٠٨/٢٠٥/١٩٩/١٩٨

/ ٣١٢/٣٠٣/٢٩٤/٢٨٨/٢٨٢/٢٧٨/٢٧٦/٢٧٤/٢٦٣/٢٥٢/٢٤٥/٢٣٦

• ٣٩٩/٣٨٨/٣٧٧/٣٧٠ ٣٦٦/٣٥٦/٣٥٤/٣٢٧/٣٢٥/٣٢٣/٣١٣

عبد بن حميد :

/١٩٤/١٧٢/١٦٨/١٥٧/١٥٠/١١٤/٩٩

=====

• ٣٨٩/٣٨٦/٣٧٢ ٣٤٤/٣٣٧/٣٣٤/٣٢٠/٣٠٠/٢٥٩/٢٥٣/٢٢٢

محمد بن يحيى العدني :

٣١٠/٣٠٩/٣٠٢/٢٩٨/١١٦/٦٠/٥٦/٢٤/٦

=====

• ٣٨٣/٣٤٧/٣٤٥/٣٣٥/٣١١

مسدد بن سرهد البصري :

/٢٢/٢١/١٩/١٨/١٦/١٥/١٤/٤/١

=====

/٨٩/٨٨/٧٤/٧٣/٨٧/٥٩/٥٣/٥٠/٤٩/٤٧/٤٦/٤٣/٣١/٢٨/٢٦/٢٣

/١٢٨/١٢٠/١١٩/ ١١٥/١٠٨/١٠٥/١٠٢/١٠١/١٠٠/٩٨/٩٧/٩٦/٩٥

/١٨٤/١٧٨/١٧٧/١٧١/١٧٠/١٦٤/١٦٣/ ١٦٢/١٦١/١٥٩/١٤٣/١٣٤

٢٥٨/٢٣٤/٢٣٥/٢٣٤/٢٣٣/٢٢٧/٢٢٥/ ٢٢٤/٢١٨/٢٠٤ /١٩٧ /١٩٦

/ ٣٠٧/٣٠٦/٢٩٧/٢٩٣/٢٩٢/٢٩١/٢٩٠/٢٨٦/٢٨٥/٢٨٤/٢٨٣/٢٦١

• ٣٩٨/٣٨٥/٣٨١/٣٨٠/٣٧٣/٣٦٥/٣٦٢/٣٤٨/٣٤٦/٣٤٠/٣٣٩/٢٣٢

=====

فهرس المصادر والمراجع

=====

١ - آثار البلاد وأخبار العباد .

تصنيف الامام العلم زكريا بن محمد بن محمود القزويني . طبع دار صادر - بيروت

٢ - اتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة .

للمحافظ ابي العباس أحمد بن ابي بكر البوصيري - متوفى سنة ٨٤٠ هـ . نسخة مصورة بخط يده في مكتبة المخطوطات بالجامعة الاسلامية رقم () .

وحقق جزء منه د / سليمان العريني - رسالة دكتوراه قدمت للجامعة الاسلامية عام ١٤٠٥ هـ . وحقق جزء آخر منه د / سليمان بن علي السعوي رسالة دكتوراه قدمت للجامعة الاسلامية عام ١٤٠٧ هـ . وحقق جزء منه الأخ مقل بن مريشيد بن راشيد الرفيعي - رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير بالجامعة الاسلامية عام ١٤٠٨ هـ .

٣ - اتحاف السادة المتقين بشرح احياء علوم الدين .

للعامة محمد الحسن الزبيدي - نشر دار الفكر .

٤ - الاجماع .

لابي بكر بن محمد بن ابراهيم ابن المنذر النيسابوري (ت ٣١٨ هـ) حققه وخرج أحاديثه : أبو حماد صغير أحمد بن محمد حنيف . ط / ١ / ٢٠٢٤ هـ .

٥ - الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان .

ترتيب الامير علاء الدين بن بلبان الفارسي (ت ٧٣٩ هـ) - قدم له وضبط نصه كمال يوسف الحوت . طبع دار الكتب العلمية - بيروت - ط / ١ / ٢٠٢٤ هـ .

٦ - أحوال الرجال .

لابي اسحاق ابراهيم بن يعقوب الجوزجاني (ت ٢٥٩ هـ) . تحقيق السيد صبحي البدرى السامرائي . ط / ١ / ٢٠٢٤ هـ .

٧ - أخبار القضاة .

لوكيع محمد بن خلف بن حيان (ت ٣٠٦ هـ) - عالم الكتب بيروت .

- ٨ - أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه .
تصنيف الامام ابي عبدالله محمد بن اسحاق الفاكهي / دراسة وتحقيق عبد الملك
ابن عبدالله بن دهيش . ط / ١ / ١٤٠٧ هـ .
- ٩ - أحكام القرآن .
للامام ابي عبدالله محمد بن ادريس الشافعي (ت ٢٠٤ هـ) . كتب هوامشه عبد الفنى
عبد الخالق . نشر دار الكتب العلمية بيروت - لبنان / ١٣٩٥ هـ .
- ١٠ - الادب المفرد .
للامام محمد بن اسماعيل البخارى (ت ٢٥٦ هـ) . توضيح فضل الله الجيلاني -
ط / ٢ / القاهرة ١٣٨٨ .
- ١١ - الازكار .
للامام محي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦ هـ) حقق نصوصه وخرج احاديثه
عبد القادر الأرناؤوط . طبع مطبعة الملاح بدمشق ١٣٩١ هـ .
- ١٢ - الارشاد في معرفة علماء الحديث .
للمحافظ أبى يعلى الخليلي (ت ٤٤٦ هـ) . دراسة وتحقيق وتخرىج د / محمد سعيد
ابن عمر ادريس ط / ١ / ١٤٠٩ هـ مكتبة الرشد بالرياض .
- ١٣ - ارواء الغليل في تخرىج احاديث منار السبيل .
تأليف محمد ناصر الدين الالباني . ط / ١ / ١٣٩٩ هـ .
- ١٤ - الاسامى والكنى .
للامام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١ هـ) تحقيق ودراسة عبدالله بن يوسف الجديع .
ط / ١ / ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٥ م .
- ١٥ - اسباب نزول القرآن .
لابى الحسن بن أحمد الواحدى ، تحقيق السيد أحمد صقر . ط / ٢ / ١٤٠٤ هـ .

١٦- الاستيعاب في معرفة الأصحاب .

لابن عبد البر النمري القرطبي (ت ٦٣٤هـ) وهو في هامش الاصابة ، صورة عمن
الطبعة الاولى عام ١٣٢٨هـ.

١٧- اسد الغابة في معرفة الصحابة .

للعامة عز الدين ابي الحسن علي بن ابي الكرم المعروف بابن الأثير.

١٨- الاسرار المرفوعة في الاخبار الموضوعة.

للعامة نور الدين علي بن محمد المشهور بالملا علي القاري (ت ١٠١٤هـ) ،
حققه وعلق عليه محمد الصباغ. دار الامانة - مؤسسة الرسالة بيروت - لبنان /
١٣٩١هـ.

١٩- اسماء خيل العرب وانسابها وذكر فرسانها .

لابي محمد الاعرابي الملقب بالأسود الغندجاني ، قدم له وحققه . د / محمد علي
سلطاني . طبع مؤسسة الرسالة .

٢٠- الاسماء والصفات .

للعافظ ابي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ) نشر دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان .

٢١- الاسماء المبهمة في الانبياء المحكمة .

للخطيب البغدادي (ت ٦٣٤هـ) . أخرجه د / عز الدين علي السيد . ط / ١ /
١٤٠٥هـ.

٢٢- الاشارة الى وفيات الاعيان المنتقى من تاريخ الاسلام .

للعافظ الذهبي ، منه صورة في مكتبة المخطوطات بالجامعة الاسلامية رقم (٢٤٠٦)

٢٣- الاصابة في تمييز الصحابة .

للحافظ ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) . صورة عن الطبعة الاولى عام ١٣٢٨هـ

٢٤- اصلاح غلط المحدثين .

للامام ابوسليمان حمد بن محمد الخطابي البستي (ت ٣٨٨هـ) - دراسة وتحقيق

د / محمد علي عبد الكريم الرديني . ط / ١ / ١٤٠٧هـ .

٢٥- اطلس العالم .

نشر مكتبة لبنان - بيروت.

٢٦- الاعتبار في النسخ والمنسوخ من الآثار.

للامام الحافظ ابي بكر محمد بن موسى الحازم الهمداني (ت ٥٨٤هـ) ، نشره وعلق

عليه وصححه راتب حاكمي . ط / ١ / ١٣٨٦هـ .

٢٧- الاعلام بما وقع في مشتبهِه الذهبى من الأوهام .

لابن ناصر الدين الدمشقي . دراسة وتحقيق عبد رب النبي محمد . ط / ١ / ١٤٠٧هـ

٢٨- الاعلام .

للزركلي / ط / ٦ / ١٩٨٤م - دار العلم للملايين .

٢٩- اكرام الضيف .

للامام ابي اسحاق ابراهيم ابن اسحاق الحربي (ت ٢٥٨هـ) . ط / ٢ / ١٤٠٠هـ

٣٠- الاكمال في رفع الارياب عن المؤلف والمختلف في الاسماء والكنى والانساب.

تأليف الامير الحافظ ابن ما كولا (ت ٤٧٥هـ) . الناشر محمد امين د مج -

بيروت - لبنان .

٣١- الأم .

للامام محمد بن ادريس الشافعي (ت ٢٠٤هـ) أشرف على طبعه وياشر تصحيحه

محمد زهري النجار - دار المعرفة للطباعة والنشر - بيروت - لبنان .

٣٢- أمثال الحديث .

للقاضي عبد الرحمن بن محمد الرامهرمزي - تحقيق د . عبد العلي عبد الحميد
الأعظم . الناشر الدار السلفية - بومباي الهند ط / ١ / ٤٠٤ هـ .

٣٣- الاموال.

لحميد بن زنجوية (ت ٢٥١ هـ) تحقيق د / نذيب فياض . نشر مركز فيصل للبحوث
والدراسات الامية ط / ١ / ٤٠٦ هـ .

٣٤- الأموال .

للامام ابي عبيد القاسم بن سلام (ت ٢٢٤ هـ) تحقيق وتعليق محمد خليل هراس
عن بطبعه ونشره ، عبد الله بن ابراهيم الأنصاري ، طبع على نفقة ادارة احيساء
التراث الاسلامي بدولة قطر .

٣٥- الانساب .

للامام ابي سعيد عبد الكريم محمد بن منصور السمعاني (ت ٥٦٢ هـ) ط / ١ / ١٤٠٠

٣٦- الانساب المتفقه .

لابي الفضل محمد بن طاهر المعروف بابن القيسراني (ت ٥٠٧ هـ) . نشر مكتبة
المثنى ببغداد .

٣٧- ايضاح الاشكال .

للمحافظ محمد بن طاهر المقدسي (ت ٥٠٧ هـ) تحقيق د . باسم الجوابرة . ط / ١
/ ٤٠٨ هـ .

٣٨- الايضاح والتبيان في معرفة المكيال والميزان .

لابي العباس نجم الدين الانصاري (ت ٧١١ هـ) حققه وقدم له د . محمد احمد
اسماعيل الخاروف ط / ٤٠٠ هـ .

٣٩- بحوث فى تاريخ السنة المشرفة .

تأليف الدكتور أكرم ضياء العمرى . ط / ٤ / ١٤٠٥ هـ .

٤٠- البداية والنهاية .

للحافظ ابو الغداء الحافظ ابن كثير الدمشقى (ت ٧٧٤ هـ) . طبع دار الكتب

العلمية - بيروت - لبنان ، ط / ١ / ١٤٠٥ هـ .

٤١- برنامج التجيى السبى القاسم بن يوسف .

(ت ٧٣٠ هـ) تحقيق عبد الحفيظ منصور - طبع الدار العربية للكتاب .

٤٢- برنامج الوادى .

محمد بن جابر الوادى آشى (ت ٧٤٩ هـ) - ط / ٢ / ١٩٨١ م - دار المسرب

الاسلامى .

٤٣- بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث .

للامام الهيثمى - تحقيق الشيخ حسين البكرى - رسالة دكتوراه مقدمة للجامعة

الاسلامية ؛ عام ١٤٠٥ هـ .

٤٤- بلدان الخلافة الشرقية .

لكى لسترنج . ترجمة . بشير فرنسيس وكركيس عواد . ط / ٢ - نشر مؤسسسة

الرسالة .

٥٥- بيان خطأ الامام البخارى فى تاريخه .

للامام الحافظ ابن ابى حاتم الرازى ، نشر دار الفكر / صورة عن الطبعة الاولى

بتحقيق الشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمى رحمه الله .

٥٦- البيان والتعريف فى أسباب ورود الحديث الشريف .

تأليف الشيخ ابراهيم بن محمد بن كمال الدين الشهير بابن حمزة الحسينى .

تحقيق د . حسين عبد المجيد هاشم ، ط / دار التراث العربى للطباعة والنشر بالقاهرة

٥٧- تاج العروس من جواهر القاموس .

لمحمد مرتضى الزبيدي . نشر وزارة الاعلام الكويت - تحقيق مجموعة من الباحثين
ط / ١ .

٥٨- التاريخ الكبير .

للامام محمد بن اسماعيل البخارى (ت ٢٥٦هـ) . بتصحيح وتعليق الشيخ عبيد
الرحمن المعلمى اليماني ، صورة عن الطبعة الأولى .

٥٩- التاريخ الصغير للامام الحافظ ابى عبد الله محمد بن اسماعيل البخارى (ت ٢٥٦ هـ)
تحقيق محمود ابراهيم زايد . مكتبة دار التراث بالقاهرة - دار الوعى بحلب ط / ١
١٣٩٧هـ .

٦٠- تاريخ الامم والملوك .

لابى جعفر محمد بن جرير الطبرى (ت ٣١٠هـ) تحقيق محمد ابو الفضل
ابراهيم - طبع دار سويدان - بيروت - لبنان ، الطبعة الثانية .

٦١- التاريخ للامام يحيى بن معين رواية الدورى .

دراسة وترتيب وتحقيق د . أحمد بن نور سيف . ط / ١ عام ١٣٩٩هـ . نشر
جامعة ام القرى حاليا ، مركز البحث العلمى واحياء التراث الاسلامى - مكة المكرمة

٦٢- تاريخ اسماء الثقات .

لابى حفص عمر بن احمد المعروف بابن شاهين . تحقيق وتعليق عبد المعطى امين
قلعجي طبع دار الكتب العلمية بيروت لبنان ، توزيع دار الباز للنشر والتوزيع
ط / ١ / ١٤٠٦هـ ، ١٩٨٦م .

٦٣- تاريخ يعقوبى .

لاحمد بن ابى يعقوب بن جعفر بن وهب ابن واضح الكاتب العباسى المعروف ،
باليعقوبى . - دار صادر - بيروت .

- ٦٤- تاريخ أرسل المسمى نباهة البلد الخامل بمحورده من الاماثل .
- تأليف شرف الله بن ابي البركات المبارك بن أحمد اللخمي الاربلي (ت ٦٣٧هـ) .
حققه سامي بن السيد الصفار . منشورات وزارة الثقافة والاعلام الجمهوريية
المراقبية .
- ٦٥- تاريخ بغداد .
- للامام أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ) صورة عن الطبعة
الأولى ، نشر دار الكتب العلمية - بيروت ، لبنان .
- ٦٦- تاريخ الادب العربي .
- لكارل بروكلمان ، نقله الى العربية د / عبد الحليم النجار ، ط / ٤ / نشر دار المعارف
م.س.ر .
- ٦٧- تاريخ عثمان بن سعيد الداري عن ابي زكريا يحيى بن معين تحقيق د / احمد محمد
نور سيف ، نشر مركز البحث العلمي واحياء التراث الاسلامي . جامعة ام القرى .
- ٦٨- تاريخ المدينة المنورة لاب
لابن شبة أبو زيد عمر بن شبة البصري (ت ٢٦٢هـ) تحقيق قهيم محمد شلتوت .
طبع دار الاصفهاني بجدة . طبع على نفقة حبيب محمود أحمد .
- ٦٩- تاريخ نيسابور المنتخب من السياق .
- تأليف الحافظ ابو الحسن عبد الفافر بن اسماعيل الفارسي ت ٥٢٩هـ . انتخاب
الحافظ أبو اسحاق ابراهيم بن محمد بن الازهر
اعداد محمد
كاظم المحمودي . طبع سنة ١٤٠٣هـ .
- ٧٠- تاريخ واسط .
- لاسلم بن سهل الواسطي (ت ٢٩٢هـ) تحقيق كوركيس عواد / ط / ١ / ١٤٠٦هـ .

٧١- تبصير المنتبه بتحرير المس . هـ .

للمحافظ ابن حجر . ط / ٢ / ١٤٠٦ هـ الدار العلمية - الهند .

٧٢- التبيان لبديعة الزمان .

لابن ناصر الدين الدمشقي - مخطوط في مكتبة الشيخ حماد الانصاري رقم (٦٠)

٧٣- التبيين في أنساب القرشيين .

لابي محمد عبدالله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي ت ٦٢٠ هـ . من منشورات

المجمع العلمي العراقي ط / ١ / ١٤٠٢ هـ .

٧٤- التحبير في المعجم الكبير .

الامام ابي سعد عبدالكريم السمعاني ت ٥٦٢ هـ . تحقيق منيرة ناجي سالم ط / ١ /

١٣٩٥ هـ .

٧٥- تحفة الاشراف بمعرفة الاطراف .

للمحافظ جمال الدين ابي الحجاج يوسف المزني ت ٧٤٢ هـ تصحيح عبدالصمد

شرف الدين طبع المطبعة القيمة السلفية - بالهند ط / ١ .

٧٦- تحفة الاحوذى بشرح جامع الترمذى .

للمحافظ ابي العلي محمد المباركوري ت ١٣٥٣ هـ . ط / الثانية / ١٣٨٣ هـ / نشر

المكتبة السلفية .

٧٧- تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل .

تأليف ولو الدين ابي زريعة أحمد بن عبدالرحيم بن الحسين العراقي ، صورة

عن النسخة الموجودة بتركيا كوبرلوسى وعندي منها صورة .

٧٨- التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة .

لشمس الدين السخاوي ت ٩٠٢ هـ ، طبع ونشر أسعد طرابزونى الحسيني ١٣٩٩ هـ

١٩٧٩ م .

٧٩- تحفة المودود بأحكام المولود .

لشمس الدين ابي عبد الله محمد بن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ) ، حققه وخرج احاديثه
عبد القادر الارناؤوط - مكتبة دار البيان - ط / ١ / ١٣٩١هـ .

٨٠- تخريج احاديث العادلين .

لابي نعيم الاصبهاني ، تخريج الامام الحافظ ابي الخير محمد بن عبد الرحمن
السخاوي (ت ٩٠٢هـ) ، تحقيق مشهور حسن محمود سلمان . ط / ١ / ١٤٠٨هـ .

٨١- ترتيب الثقات المطبوع بتاريخ الثقات .

أحمد بن عبد الله المعلى (ت ٢٦١هـ) بترتيب الحافظ نور الدين الهيثمي خرج
أحاديثه وعلق عليه عبد المعطى قلعجي ، طبع دار الكتب العلمية بيروت ، ط / ١ / ١٤٠٥
توزيع دار البازيمكة .

٨٢- ترتيب القاموس المحيط .

للظاهر أحمد الزواوي . ط / ٢ / عيسى البابي الحلبي وشركاه .

٨٣- تركستان من الفتح العربي الى الغزو المغولي .

نقله عن الروسية صلاح الدين عثمان هاشم . ط / ١ / ١٤٠١هـ الكويت .

٨٤- تركة النبي صلى الله عليه وسلم ، والسبل التي وجهها فيها .

تأليف حماد بن اسحاق بن اسماعيل ت ٢٦٧هـ ، دراسة وتحقيق د . أكرم العمري ،
ط / ١ / ١٤٠٤هـ .

٨٥- الترغيب والترهيب .

للحافظ زكي الدين عبد العظيم بن عبد القوي المنذرى ٦٥٦هـ . ضبط احاديثه
وعلق عليه محمد خليل هراس . مكتبة الجمهورية العربية بمصر ١٣٨٩هـ .

٨٦- تذكرة الحفاظ .

للحافظ شمس الدين الذهبي ت ٧٤٨هـ - نشر دار احياء التراث العربي - بيروت -
لبنان .

٨٧- تصحيقات المحدثين.

الحسن بن عبدالله العسكري ت ٣٨٢ هـ ، دراسة وتحقيق محمد أحمد ميرة . ط / ١
١٤٠٢ هـ .

٨٨- تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الاربعة .

للكافظ ابن حجر العسقلاني ، نشر دار الكتاب العربي - بيروت لبنان .

٨٩- التعليق المغنى على سنن الدارقطني .

للمحدث ابي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي ، نشر السنة - ملتان - باكستان

٩٠- التعليق برسوم الاسناد بعد انتقال أهل المنزل والناد .

لابي عبدالله محمد بن أحمد بن محمد بن محمد بن علي بن غازي العثماني المكناشي
تحقيق محمد الزاهي / الدار البيضاء ١٣٩٩ هـ .

٩١- تغليق التعليق على صحيح البخاري .

تأليف الحافظ احمد بن علي بن حجر العسقلاني ، دراسة وتحقيق سعيد عبد
الرحمن موسى القرزقي . طبع المكتب الاسلامي بيروت - لبنان ط / ١ / ١٤٠٥ هـ .

٩٢- تفسير القرآن العظيم .

للامام اسماعيل بن كثير القرشي - رحمه الله (ت ٧٧٤ هـ) نشر دار المعرفة ، بيروت
لبنان .

٩٣- تفسير مجاهد .

للامام ابو الحجاج مجاهد بن جبر التابعي المكي المخزومي ، قدم له وعلق حواشيه
عبد الرحمن الطاهر بن محمد السورتق . ط / ١ / عام ١٣٩٦ هـ / بقطر .

٩٤- تقريب التهذيب .

للكافظ ابن حجر قدم له - مقابل بأصل مؤلفه محمد عوامة . طبع دار البشائر
الاسلامية ، بيروت ، لبنان / ط / الاولى / ١٤٠٦ هـ .

٩٥- تقويم البلدان .

لعماد الدين اسماعيل بن محمد بن عمر المعروف بابي الفدا* صاحب حماة المتوفى سنة ٧٣٢هـ طبع في مدينة باريس ، اعادة طبعه بالأوفست ، مكتبة المثنى .

٩٦- التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد .

لابي بكر محمد بن عبد الفنى المعروف بابن نقطة (ت ٦٢٩هـ) طبع دار : الحديث - بيروت ١٤٠٧هـ .

٩٧- التكملة لوفيات النقلة .

لزكى الدين كابي محمد عبد العظيم بن عبد القوى المنذرى (ت ٦٥٦هـ) .
حققه وعلق عليه د / بشار عواد معروف ط / ٢ / ١٤٠١هـ مؤسسة الرسالة .

٩٨- تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعى الكبير .

لابن حجر العسقلانى (ت ٨٥٢هـ) . عنى بتصحيحه والتعليق عليه عبد الله هاشم اليمانى المدنى ١٣٨٤هـ . طبع شركة الطباعة الفنية المتحدة بالقاهرة .

٩٩- تلخيص المستدرک للحافظ الذهبى وهوبذيل المستدرک .

صورة عن الطبعة الاولى ، نشر مكتب المطبوعات الاسلامية - حلب .

١٠٠- تنزيه الشريعة المرفوعة عن الاحاديث الشنيعة الموضوعة .

تأليف على بن محمد بن عراق الكنانى (ت ٩٦٣هـ) ، صححه وعلق حواشيه ، عبد الله ابن الصديق الفمارى عبد الوهاب عبد اللطيف . مكتبة القاهرة ، بمصر .

١٠١- التنكيث والافادة في تخريج أحاديث خاتمة سفر السعادة .

تأليف ابن همام الدمشى (ت ١١٧٥هـ) تحقيق وتخريج أحمد الجزرة ، طبع دار المأمون للتراث ، ط / ١ / ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م .

١٠٢- التنكيل بما في تأنيب الكثرى من الاباطيل .

للشيخ عبد الرحمن ابن يحيى المعلمى - تحقيق الشيخ محمد ناصر الدين الالبانى طبع في المطبعة العربية لاهور باكستان ط / ١ / عام ١٤٠١هـ .

١٠٣- تهذيب الآثار

لابي جعفر الطبري قراه وخرن احاديثه محمود شاكر طبع مطبعة - المدنسي
نشر جامعة الامام محمد بن سعود .

١٠٤- تهذيب التهذيب .

طبعة مصورة عن الطبعة الاولى بمطبعة مجلس دائرة المعارف . بحيدآباد الدكن
نشر دار صادر بيروت.

١٠٥- تهذيب الكمال في اسماء الرجال .

للمحافظ المتقن جمال الدين ابي الحجاج يوسف المزي (ت ٧٤٢هـ) . تحقيق
د . بشار عواد معروف ، ط ٢ / ١٤٠٣هـ مؤسسة الرسالة .
والنسخة المصورة عن النسخة الخطية المحفوظة بدار الكتب المصرية قدم لها
عبدالعزیز رباح ، أحمد يوسف دقاق . نشر : دار المأمون للتراث.

١٠٦- تهذيب الامام ابن قيم الجوزية وهو مع مختصر سنن ابي داود للمحافظ المنذرى
بتحقيق محمد حامد الفقى ، مطبعة السنة المحمدية ١٣٦٨هـ .

١٠٧- التيسير بشرح الجامع الصغير .

للمحافظ زين الدين عبدالرؤف المناوى ت ١٠٣١هـ . نشر مكتبة الامام الشافعى
الرياض.

١٠٨- توضيح المشتبه

لابن ناصر الدين الدمشقى منه صورة فى مكتبة المخطوطات بالجامعة الاسلامية ،
تحت رقم (٣٢٧) .

١٠٩- ثبت ابي جعفر احمد بن على البلوى الوادى آشى (ت ٩٣٨هـ) .

دراسه وتحقيق د . عبدالله العمرانى - ط ١ - ١٤٠٣هـ - دار الغرب .

١١٠- ثعلبة بن حاطب المغيرة عليه .

تأليف عذاب محمود الحميش . طبع دار عالم الكتب - الرياض طبع عام ١٤٠٥

- ١٩٨٥ م

١١١- الثقات

لابي حاتم محمد بن حبان (ت ٣٥٤) صورة عسن الطبعة الاولى .

١١٢- الثقات الذين ضعفوا في بعض شيوهم .

جمع ودراسة صالح بن حامد الرفاعي رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير بالجامعة
الاسلامية ١٤٠٦ هـ.

١١٣- الثلاثيات في الحديث النبوي للكتب الستة ومسند أحمد . (المقدمة)

تحقيق أشرف بن عبدالرحيم ، ط / ١ / ١٤٠٧ هـ.

١١٤- الثلاثيات - ثلاثيات الأئمة البخاري والترمذي والدارمي ، وابن ماجه ، وعبد

ابن حميد الكشي ، والطبراني .

تحقيق علي رضا عبدالله وأحمد البزرة ، دار المأمون للتراث - دمشق بيروت ط / ١

١٤٠٦ هـ.

١١٥- جامع البيان عن تأويل آي القرآن .

لابي جعفر محمد بن جرير الطبري (ت ٣١٠ هـ) ط / ٢ / ١٣٨٨ هـ - ١٩٦٨ م

طبع شركة مكتبة ومطبعة الحلبي .

١١٦- جامع التحصيل في أحكام المراسيل .

تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ط / ٢ / ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٦ م عالم الكتب .

١١٧- الجامع الصحيح للإمام البخاري المطبوع مع فتح الباري .

تصحيح وتحقيق سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز . نشر وتوزيع رئاسة

ادارات البحوث العلمية والافتاء والدعوة والارشاد .

- ١١٨- الجامع الصحيح .
- للامام محمد بن اسماعيل البخارى ت ٢٥٦ هـ ، طبع نشر دار احيا التراث العربى
بتقديم الشيخ احمد بن محمد شاكر .
- ١١٩- الجامع لآداب الشيخ والسامع .
- للمحافظ الخطيب البغدادي (ت ٤٣٦ هـ) تحقيق الشيخ محمود الطحان .
- ١٢٠- الجرح والتعديل .
- للامام ابى محمد عبدالرحمن بن على حاتم (ت ٣٢٧ هـ) نشر دار الكتب العلمية
صورة عن الطبعة الاولى بمطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - حيدرآباد الدكن
الهند .
- الجعديات = انظر مسند الجعد .
- ١٢١- جمع الجوامع .
- للمحافظ جلال الدين السيوطى (ت ٩١١ هـ) .
نسخة مصورة عن مخطوطة دار الكتب المصرية . الهيئة المصرية العامة للكتاب .
- ١٢٢- الجمع بين رجال الصحيحين .
- للامام ابى الفضل محمد بن طاهر المعروف بابن القيسراني (ت ٥٠٧ هـ / ط / ١٤٥٠/٢
دار الكتب العلمية .
- ١٢٣- جمهرة انساب العرب .
- لابى محمد بن على بن احمد بن حزم ، تحقيق عبدالسلام محمد هارون ط / ٤ / دار المعارف
مصر .
- ١٢٤- الجوهر النقى .
- لعلاء الدين على بن عثمان المعروف بابن التركمان ت : ٧٤٥ هـ . بحاشية السنن
الكبرى . المطبوعة فى حيدرآباد الدكن - الهند .

١٢٥- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء .

للمحافظ ابي نعيم أحمد بن عبد الله (ت. ٤٣٠هـ) نشر دار الكتاب العربي

ط/ ٢ / ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧ .

١٢٦- حديث ابي العشراء الدارمي .

تخريج المحافظ ابي القاسم تمام الرازي (ت. ٤١٤هـ) . تحقيق بسام عبد الوهاب

الجاني ، طبع دار البصائر . ط/ ١ / ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م .

١٢٧- الخراج .

ليحيى بن آدم القرشي (ت. ٢٠٣هـ) تحقيق الشيخ احمد محمد شاكر . طبع

ونشر المطبعة السلفية ، ط/ ٢ / ١٣٨٤هـ .

١٢٨- الخراج .

للقاضي ابي يوسف يعقوب بن ابراهيم صاحب ابي حنيفة (ت. ١٨٣هـ) ، طبع

ونشر دار المعرفة - بيروت ، لبنان . ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م .

١٢٩- خطط البصرة ومنطقتها .

د . صالح أحمد العلي . ط/ المجمع العلمي العراقي ١٤٠٦هـ .

١٣٠- خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في اسماء الرجال .

تأليف صفى الدين أحمد بن عبد الله الخزرجي . تحقيق محمود عبد الوهاب ،

فايد . الناشر مكتبة القاهرة - مصر .

١٣١- الدراية في تخريج احاديث الهداية .

للمحافظ احمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت. ٨٥٢هـ) .

تعليق وتمحيص عبد الله هاشم اليماني المدني - المدينة المنورة ١٣٨٤ هـ .

١٣٢- الدر المنثور في التفسير بالمأثور .

للامام جلال الدين السيوطي (ت. ٩١١هـ) نشر دار المعرفة للطباعة والنشر -

بيروت ، لبنان .

١٣٣- الدعاء

للامام سليمان بن أحمد الطبراني (ت. ٣٦٠هـ) تحقيق د/ محمد سعيد البخاري
دار البشائر ط/ ١/ ١٤٠٧هـ.

١٣٤- دلائل النبوة .

للمحافظ ابي نعيم الاصبهاني (ت. ٤٣٠هـ) خرج احاديثه وحققه عبد البر عباس ،
محمد رواس قلنجي . طبع مطابع المكتبة العربية بحلب . ط/ ١/ ١٣٩٢هـ.

١٣٥- دلائل النبوة .

للامام الميهقي ابي بكر أحمد بن الحسين (ت. ٤٥٨هـ) تحقيق د/ عبد المعطي
قلنجي ، دار الكتب العلمية . ط/ ١/ ١٤٠٥هـ.

١٣٦- دول الاسلام .

للمحافظ الذهبي تحقيق فهد محمد شلتوت ، ومحمد مصطفى ابراهيم طبع الهيئة
المصرية العامة للكتاب .

١٣٧- ديوان الضعفاء والمتروكين .

للمحافظ شمس الدين الذهبي (ت. ٧٤٨هـ) . حققه وطق حياشيه حماد بن محمد
الانصاري ، طبع نشر مكتبة ومطبعة النهضة الحديثة ١٣٨٧هـ.

١٣٨- الذرية الطاهرة النبوية .

للامام أبو بشر محمد بن أحمد الدوابي ، حققه وخرج احاديثه سعد المبارك ،
الحسن ، ط/ الدار السلفية / الكويت / ط/ الاولى ١٤٠٧هـ.

١٣٩- ذكر أخبار أصفهان .

للمحافظ أحمد بن عبد الله الاصبهاني (ت. ٤٣٠هـ) طبع في مدينة ليدن بمطبعة
بريل عام ١٩٣١م . نشر جهان - تهران - ايران .

- ١٤٠ - ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل .
للإمام الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي ، تحقيق عبدالفتاح أبو
غدة . توزيع مكتبة الرشيد / الرياض ط / ٥ / ١٤٠٤ هـ .
- ١٤١ - رجال صحيح مسلم .
لأحمد بن علي ابن منجوية الاصبهاني (ت ٤٢٨ هـ) . تحقيق عبدالله الليثي /
ط / ١ / ١٤٠٧ هـ .
- ١٤٢ - الرحلة في طلب الحديث .
للخطيب أحمد بن علي بن ثابت البغدادي (ت ٤٦٣ هـ) . حققه نور الدين
عتر ، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان - ط / ١ / ١٣٩٥ هـ .
- ١٤٣ - رسالة لطيفة في احاديث متفرقة ضعيفة .
تأليف الإمام شمس الدين ابن عبد الهادي (ت ٧٤٤ هـ) . تحقيق محمد عيسى
العباسي ، دار الهدى الرياض . ط / ٢ / ١٤٠٤ هـ .
- ١٤٤ - الرسالة المستطرفة ، لبيان مشهور كتب السنة المشرفة ، لمحمد بن جعفر الكتاني
ط / ٢ / ١٤٠٠ هـ ، دار الكتب العلمية .
- ١٤٥ - الرفع والتكميل في الجرح والتعديل .
لأبي الحسنات محمد عبد الحى اللكنوي (ت ١٣٠٤ هـ) . حققه وخرج نصوصه
وطبق عليه عبدالفتاح أبو غدة . ط / ٣ ، نشر مكتب المطبوعات الاسلامية بحلب .
- ١٤٦ - رواة الحديث الذين سكت عليهم أئمة الجرح والتعديل .
لعداب محمود الحمشي . دار حسان للنشر ودار الأمانى للنشر . الرياض .
ط / ٢ / ١٤٠٧ هـ .
- ١٤٧ - الروض الداني الى المعجم الصغير للطبراني
لمحمد شكور الحاج . نشر المكتب الاسلامي ، ودار عمار عمان ط / ١ / ١٤٠٥ هـ .

١٤٨- الروض المعطار في خبر الاقطار.

تأليف محمد بن عبد المنعم الحميري ، تحقيق د / احسان عباس ، توزيع مكتبة

لبنان - ط / ٢ / ١٩٨٤ م .

١٤٩- سلسلة الاحاديث الصحيحة والضعيفة ،

١٥٠- سلسلة الاحاديث الضعيفة .

تأليف الشيخ محمد ناصر الدين الالباني - ط / المكتب الاسلامي ط / ١ .

١٥١- سنن سعيد بن منصور .

للإمام سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني المكي (ت ٢٢٧هـ) حققه وعلق عليه

الشيخ حبيب الرحمن الاعظمي . توزيع دار الباز ط / ١ / ١٤٠٥هـ .

١٥٢- سنن النسائي مع شرح جلال الدين السيوطي .

للإمام أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ) اعتنى به ورقه وصنع فهرسه

عبد الفتاح أبو غدة ، الناشر : مكتب المطبوعات الاسلامية بحلب ط / ٢ / ١٤٠٦

١٥٣- السنن للدارمي .

لابي محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي (ت ٢٥٥هـ) تخريج وتصحيح وتعليق

السيد عبد الله هاشم ط / ١٣٨٦هـ .

١٥٤- السنن .

للإمام ابي داود سليمان بن أشعث السجستاني (ت ٢٧٥هـ) اعداد وتعليق عزت

عبد الدعاس ، وعادل السيد . ط . دار الحديث - بيروت - لبنان . ط / الاولى

١٣٩١هـ .

١٥٥- السنن (الجامع)

للإمام محمد بن عيسى بن سورة الترمذي (ت ٢٧٩هـ) تحقيق وشرح الشيخ أحمد

ابن محمد شاكر وزملائه ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده . القاهرة ط / ١

١٣٥٦هـ .

١٥٦- سنن ابن ماجه .

للامام ابى عبدالله محمد بن يزيد (ت ٢٧٥هـ) حقق نصوصه ورقم كتيبه "ابوابه
واحاديثه وطلق عليه ، الشيخ محمد فؤاد . ط / دار احياء التراث العربى
بيروت لبنان .

١٥٧- السنن الكبرى .

للامام أحمد بن حسين البيهقي . (ت ٤٨٥هـ) النسخة المصورة عن الطبعة
الاولى بمطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدرآباد الدكن - الهند .
نشر دار المعرفة - بيروت لبنان .

١٥٨- سوء الات .

لابى عبيد الآجرى أبا داود السجستاني فى الجرح والتعديل . نشر
المجلس العلمى واحياء التراث الاسلامى ، الجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة .
دراسة وتحقيق ، محمد على قاسم العمرى . طبع ١٤٠٣هـ .

١٥٩- سوءالات البرقانى للدارقطنى .

تحقيق الدكتور عبد الرحيم القشقى ، مادل تاوئن لاهور باكستان ط ١ / ١٤٠٤هـ

١٦٠- سوءالات الحاكم للدارقطنى .

تحقيق موفق عبدالله - نشر مكتبة المعارف بالرياض . ط / ١ .

١٦١- سير اعلام النبلاء .

للامام الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبى (ت ٧٤٨هـ) لجماعة
من المحققين . ط / ١ / ١٤٠٥هـ .

١٦٢- شذرات الذهب فى أخبار من ذهب .

لابى الفلاح عبد الحى بن العماد الحنبلى (ت ١٠٨٩هـ) - دار المسيرة بيروت
ط / ٢ / ١٣٩٩هـ .

- ١٦٣- شرح ثلاثيات مسند أحمد .
للشيخ محمد بن أحمد بن سالم السفاريني . ط/ المكتب الاسلامي دمشق ،
ط/ ١٤٠٨ هـ .
- ١٦٤- شرح صحيح الامام مسلم .
للامام محي الدين النووي رحمه الله - دار الفكر بيروت لبنان . ط/ ١٣٨٩ هـ
- ١٦٥- شرح سنن النسائي وهووفى حاشية السنن .
للمحافظ جلال الدين السيوطي (ت ٩١١ هـ) نشر مكتب المطبوعات الاسلامية بحلب
ط/ ١٤٠٦ هـ .
- ١٦٦- شرح السنة .
تأليف الامام الحسين بن مسعود البغوي (ت ٥١٦ هـ) حققه وخرج احاديثه
شعيب الأرنؤوط - نشر المكتب الاسلامي - ط/ ١٤٠٣ هـ .
- ١٦٧- شرح ظل الترمذي .
للامام العلامة الحافظ عبدالرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥ هـ) ،
حققه وكمل فوائده نور الدين عتر - دار الملاح للطباعة والنشر ط/ ١٣٩٨ هـ .
- ١٦٨- شرح معاني الآثار .
للامام أبو جعفر الطحاوي . تحقيق محمد زهري النجار . ط/ الانوار المحمدية
القاهرة .
- ١٦٩- شرح نهج البلاغة .
لعز الدين أبي حامد عبدالحميد الشهير بابن أبي الحديد . ط/ دار احياء
التراث العربي ، مكتبة المثنى - بيروت - لبنان .
- ١٧٠- الشمائل المحمدية .
ابي عيسى محمد بن سورة الترمذي (ت ٢٧٩ هـ) تحقيق عزت عبيد الدعاس .

١٧١- صحيح الترغيب والترهيب .

للشيخ محمد ناصر الدين الالبانى ، طبع ونشر المكتب الاسلامى ط/ ١ .

١٧٢- صحيح البخارى مع فتح البارى .

تعليق الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز ، ترقيم فؤاد عبد الباقي بعناية
محب الدين الخايب ط/ المطبعة السلفية ط/ ١ / القاهرة .

صحيح الامام البخارى .

للامام محمد بن اسماعيل البخارى - دار احياء التراث العربى بتقديم الشيخ
أحمد محمد شاكر .

١٧٣- صحيح الامام مسلم .

للامام مسلم بن الحجاج النيسابورى بتصحيح وترقيم محمد فؤاد عبد الباقي -
دار احياء التراث العربى .

١٧٤- الصحيح المسند من اسباب النزول .

جمع الشيخ مقبل بن هادى الوادعى . طباعة شركة المدينة للطباعة بجدة .

١٧٥- صحيح ابن خزيمة .

للامام محمد بن اسحاق بن خزيمة . تحقيق الدكتور محمد مصطفى الاعظمى .
ط/ المكتب الاسلامى .

١٧٦- صحيح الجامع الصغير .

للشيخ محمد ناصر الدين الالبانى ، المكتب الاسلامى الطبعة الثانية / ١٤٠٦ هـ .

١٧٧- صحيح سنن ابن ماجه .

الشيخ محمد ناصر الدين الالبانى - توزيع المكتب الاسلامى ط/ ١ / ١٤٠٢ هـ .

١٧٨- صلة الخلف بموصول السلف .

لمحمد بن سليمان الرودانى - (ت ١٠٨٤ هـ) تحقيق الدكتور محمد حبيب ط/ ١

١٧٩- الضعفاء الصغير.

للامام محمد بن اسماعيل البخارى (ت ٢٥٦هـ) تحقيق محمود ابراهيم زاييد
دار الوعى بحلب الطبعة الاولى ١٣٩٦هـ.

١٨٠- الضعفاء لأبى زرعة الرازى وأجوبته على أسئلة البرزعى .

للامام عبيد الله بن عبد الكريم الرازى (ت ٢٦٤هـ) تحقيق د . سعدى الهاشمى
ضمن كتابه أبوزرعه الرازى وجهوده فى السنه ، من مطبوعات المجلس العلمى
بالجامعة الاسلاميه .

١٨١- الضعفاء والمتروكين .

للامام ابى الحسين على بن عمر الدارقطنى متوفى سنة ٣٨٥هـ ، حققه وعلّق
عليه السيد صبحى البدرى السمرائى ، مؤسسة الرسالة ط / ١ / ١٤٠٤هـ .

١٨٢- الضعفاء والمتروكين .

للامام أحمد بن شعيب النسائى (ت ٣٠٣هـ) تحقيق محمود ابراهيم زايد ، دار
الوعى بحلب ط / ١ / ١٣٩٦هـ .

١٨٣- الضعفاء .

لابى جعفر محمد بن عمر العقيلى ، تحقيق عبد المعطى أمين قلمجى . ط / دار
الكتب العلمية ، ط / ١ / ١٤٠٤هـ .

١٨٤- ضعيف الجامع الصغير وزيادته .

تأليف محمد ناصر الدين الالبانى - المكتب الاسلامى .

١٨٥- الضوء اللامع لاهل القرن التاسع .

تأليف المؤرخ شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوى (ت ٢٠٩هـ) عنيت
بنشرة مكتبة القدس ط / ١٣٥٣هـ .

١٨٦- طبقات الحفاظ .

لجلال الدين عبدالرحمن السيوطي ، دار الكتب العلمية ط / ١ / ١٤٠٣ هـ .

١٨٧- طبقات الحنابلة .

للقاضي ابي الحسين محمد بن ابي يعلى . الناشر دار المعرفة للطباعة والنشر - بيروت - لبنان .

١٨٨- طبقات فحول الشعراء .

تأليف محمد بن سلام الجمحي - ت ٢٣١ هـ .
قرأه وشرحه محمود محمد شاكر - طبع مطبعة المدني .
١٨٩- الطبقات الكبرى .

للإمام محمد بن سعد البصري (ت. ٢٣٠ هـ) ، نسخة مصورة عن النسخة التي قدم لها احسان عباس ، نشر دار صادر بيروت .

١٩٠- طبقات المدلسين وهو المسمى (تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس) .

للمحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) تحقيق د . عاصم القيروطي الناشر مكتبة المنار .

١٩١- طبقات المفسرين .

للمحافظ شمس الدين محمد بن علي الداودي (ت ٩٤٥ هـ) . تحقيق علي محمد عمر / ط / ١ / ١٣٩٢ هـ . نشر مكتبة وهبه .

١٩٢- الطبقات .

للإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري . صورة موجودة بمكتبة المخطوطات بالجامعة الاسلامية ، ضمن مجموعة رقم (١٨١٨) عن النسخة الموجودة في تركيا .

١٩٣- العبر في خبر من غير.

للمحافظ شمس الدين الذهبي (ت ٧٤٨هـ) . حققه وضبطه على مخطوطتين أبو
هاجر محمد السعيد زغلول . نشر دار الكتب العلمية ط / ١ / ١٤٠٥هـ .

١٩٤- العقد الثمين في تاريخ البلد الامين .

لتقي الدين محمد بن أحمد الفاسي المكي . (ت ٨٣٢هـ) تحقيق فؤاد السيد ،
ط / ١٣٨٥هـ .

١٩٥- العلل .

للامام علي بن المديني ، (ت ٢٣٤هـ) تحقيق محمد مصطفى الاعظمي ، المكتب
الاسلامي . ط / ٢ / ١٩٨٠ .

١٩٦- العلل ومعرفة الرجال .

للامام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ) مع تعليق وحواشي د . طلعت قوج بيكيت ،
د . اسماعيل جراح أوغلي . المكتبة الاسلامية استانبول تركيا .

١٩٧- علل الحديث .

للامام ابي محمد بن عبد الرحمن بن ابي حاتم الحنظلي ، توفي سنة ٣٢٧هـ ،
بتقديم محب الدين الخطيب ، مكتبة المثنى ببغداد .

١٩٨- العلل الواردة في الاحاديث النبوية .

للمحافظ الامام ابي الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت ٣٨٥هـ) النسخة الخطية
المصورة عن النسخة المحفوظة بدار الكتب المصرية وعندى صورة منه ، والمطبوع ،
منه بتحقيق د / محفوظ الرحمن السلفي ، ط / دار طبية الرياض . ط / ١ / ١٤٠٥

١٩٩- العلل المتناهية في الاحاديث الواهية .

لعبد الرحمن بن علي الجوزي ، (ت ٥٩٧هـ) تحقيق ارشاد الحق الأثرى ، د ار
نشر الكتب الاسلامية ، لاهور باكستان .

٢٠٠- عمل اليوم والليلة .

للامام احمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ) دراسة وتحقيق د . فاروق حماد
مؤسسة الرسالة ط / ٢ / ١٤٠٦هـ .

٢٠١- عمل اليوم والليلة .

لابي بكر بن السني (ت ٣٦٤هـ) تحقيق وتعليق عبدالقادر بن أحمد عطا ،
الناشر مكتبة الكليات الازهرية ، ط / ١ / ١٣٨٩هـ .

٢٠٢- غاية المرام في تخريج احاديث الحلال والحرام .

تأليف الشيخ محمد ناصر الدين الالباني . ط / الاولى / ١٤٠٠هـ المكتسب
الاسلامي .

٢٠٣- غاية المقصد في زوائد المسند .

رسالة قدمت الى جامعة ام القرى لنيل درجة الدكتوراة .

٢٠٤- غريب الحديث

للامام ابي اسحاق ابراهيم بن اسحاق الحري (ت ٢٨٥هـ) تحقيق ودراسة ،
د / سليمان العايد . نشر مركز البحث العلمي و احياء التراث الاسلامي بجامعة
أم القرى . ط / ١ / ١٤٠٥هـ .

٢٠٥- الفائق في غريب الحديث .

للعامة جابر الله محمود بن عمر الزمخشري . تحقيق علي محمد البجاوي ، ومحمد
أبو الفضل ابراهيم . نشر دار المعرفة - بيروت لبنان ط / ٢ / بدون تاريخ .

٢٠٦- فتح الباري شرح صحيح البخاري .

للمحافظ ابن حجر العسقلاني . تصحيح وتعليق الشيخ عبدالعزيز بن باز ،

حفظه الله . نشر وتوزيع رئاسة ادارات البحوث العلمية والافتاء والدعوة ،
والارشاد بالمملكة العربية السعودية .

٢٠٧- فتح المغيث شرح ألفية الحديث .

للامام شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت- ٩٠٢هـ) دار الكتب العلمية ، ط / ١ / ١٤٠٣هـ.

٢٠٨- كتاب فتوح البلدان .

تأليف احمد بن يحيى بن جابر المعروف بالبلاذري ، نشره ووضع ملاحقته وفهارسه الدكتور صلاح الدين المنجد ، طبع ونشر مكتبة النهضة المصرية.

٢٠٩- الغروسية .

تأليف الامام شمس الدين محمد بن أبو بكر بن أيوب المعروف بابن القيم الجوزية (ت ٧٥١هـ) صححه عزت العطار الحسيني دار الكتب العلمية - بيروت.

٢١٠- فضائل الصحابة .

للأمام ابي عبد الله أحمد بن حنبل ، حققه وخرج احاديثه ، وصى الله بن محمد عباس ، طبع بدار العلم للطباعة والنشر - جده . توزيع مركز البحث العلمي ، واحياء التراث الاسلامي جامعة أم القرى . ط / ١ / ١٤٠٣هـ.

- فهرس ابن غازي = انظر التعليل برسوم الاسناد .

٢١١- فيض القدير شرح الجامع الصغير للعلامة محمد المدعو بعبد الرؤوف المناوي ، نشر دار المعرفة - بيروت لبنان . ط / ٢ / ١٣٩١هـ.

٢١٢- القول المسدد في الذب عن المسند .

للأمام أحمد . تأليف الحافظ ابن حجر العسقلاني . ط / ١ / ١٤٠٤هـ.

٢١٣- الكشاف في معرفة من له رواية في الكتب الستة.

للأمام الذهبي . (ت ٧٤٨هـ) دار الكتب العلمية - بيروت ، لبنان . ط / ١ / ١٤٠٣هـ.

٢١٥- الكامل في التاريخ .

لابن الأثير ، نشر دار صادر - بيروت ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م .

٢١٦- الكامل في ضعفاء الرجال .

لابي أحمد عبد الله بن أحمد بن عدي الجرجاني ، نشر دار الفكر بيروت .
ط / ١ / ١٤٠٤ هـ .

٢١٧- كشف الاستار عن زوائد البزار .

لنور الدين الهيثمي تحقيق الشيخ حبيب الرحمن الاعظمي ، ط / ١ ، نشر مؤسسة الرسالة - بيروت .

٢١٨- الكشف الحثيث عن رمي بوضع الحديث

تأليف برهان الدين الحلبي (ت ٨٤١ هـ) تحقيق علي الصبحي السامرائي .
مطبعة العاني بغداد - العراق .

٢١٩- كشف الظنون عن اسامى الكتب والفنون .

مصطفى بن عبد الله المعروف بحاجي خليفة (ت ١٠١٧ هـ) ط / دار الفكر / ١٤٠٢

٢٢٠- الكلم الطيب .

تأليف شيخ الاسلام ، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية (ت ٧٢٨ هـ) تحقيق محمد نصر الدين الالباني . ط / المكتب الاسلامي ط / ٢ / ١٣٩٢ هـ .

٢٢١- كنز العمال في سنن الاقوال والافعال .

لعلاء الدين بن حسام الدين الشهير بالمتقى ، نشر مؤسسة الرسالة بيروت . ،
ط / ٥ / ١٤٠٥ هـ .

٢٢٢- الكنى .

لابي أحمد الحاكم النيسابوري ، مخطوط منه صورة في مكتبة الشيخ حميد
الانصاري برقم (٣٤٥) .

٢٢٣- الكنى والاسماء .

للعلامة ابي بشر محمد بن أحمد الدولاوى (ت ٣١٠ هـ) . دار الكتب العلمية

بيروت ط/٢/٣٠١٤ هـ.

٢٢٤- الكواكب النيرات فى معرفة من أخطط من الرواة الثقات .

لابى البركات محمد بن احمد المعروف بابن الكيال ، توفى سنة ٨٦٣ هـ ، تحقيق

ودراسة عبد القيوم ، عبد رب النبى ، طبع مركز البحث العلمى واحياء التراث الاسلامى

جامعة ام القرى ط/١/١٤٠١ هـ.

٢٢٥- لحظ اللاحاظ بهزيل طبقات الحفاظ.

لابن فهد الهاشمى . تقى الدين بن محمد بن فهد المكى ، ط/ دار احيا

التراث العربى - بيروت ، لبنان .

٢٢٦- لباب النقول فى اسباب النزول .

تأليف جلال الدين السيوطى (ت ٩١١ هـ) دار احيا العلوم - بيروت ط/٢ -

١٩٧٩ م.

٢٢٧- اللباب فى تهذيب الانساب .

تأليف عز الدين ابن الاثير الجزرى . دار صادر بيروت / ١٤٠٠ هـ.

٢٢٨- لسان الميزان .

للحافظ ابن حجر العسقلانى - دار الفكر للنشر والتوزيع .

٢٢٩- لسان العرب .

للامام ابي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور . دار الفكر .

٢٣٠- اللالئلى المصنوعة فى الاحاديث الموضوعة .

لجلال الدين السيوطى (ت ٩١١ هـ) . نشر دار المعرفة بيروت لبنان ط/٢

١٣٩٥ هـ.

٢٣١- المؤلف والمختلف .

للامام الحافظ ابي الحسن علي بن عمر الدارقطني . (ت ٣٨٥هـ) دراسة وتحقيق د . موفق بن عبدالله بن عبدالقادر ، دار الغرب الاسلامي . ط / ١ / ١٤٠٦هـ .

٢٣٢- المجتمع المدني في عهد النبوة .

الدكتور / اكرم ضياء العمرى ، نشر المجلس العلمي ، احياء التراث الاسلامي ، بالجامعة الاسلامية . ط / ١ / ١٤٠٣هـ .

٢٣٣- المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين .

للامام محمد بن حبان البستي ، ت ٣٥٤هـ ، تحقيق محمود زايد ، نشر دار الوعى حلب ط / ١ .

٢٣٤- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد .

للحافظ نور الدين علي الهيثمي ت ٨٠٧هـ ط / دار الكتاب العربي بيروت - لبنان ط / ٣ / ١٩٦٧م .

٢٣٥- المجموع شرح المذهب .

للامام محي الدين النووي . ط / علي نفقة شركة من علماء الازهر الشريف .

٢٣٦- المحدث الفاصل بين الراوي والواعي .

للامام ابي محمد الحسن بن عبدالرحمن بن خلاد الرامهرمزي (ت ٣٦٠هـ) ، تحقيق د / محمد عجاج الخطيب / ط / ١ / ١٣٩١هـ / دار الفكر .

٢٣٧- المحلي .

للامام ابن حزم الاندلسي . ط / دار التراث .

٢٣٨- مختار الصحاح .

لمحمد بن ابي بكر الرازي ، ط / الهيئة المصرية العامة .

٢٣٩- مختصر سنن ابي داود للحافظ المنذر ، ومعه معالم السنن للخطابي ، وتهذيب

الامام ابن القيم بتحقيق محمد حامد الفقي .

ط/ مطبعة السنة المحمدية ١٣٦٨ هـ .

٢٤٠- مختصر الشماثل المحمدية .

للامام ابي عيسى الترمذي ، اختصره وحققه محمد ناصر الدين الالباني ، المكتبة

الاسلامية ، الاردن ، ط/ ١ / ١٤٠٥ هـ .

٢٤١- مختصر في طبقات علماء الحديث .

لشمس الدين محمد بن عبد الهادي ، منه صورة في مكتبة مخطوطات الجامعة

الاسلامية ، برقم (١٣٨٨) .

٢٤٢- المخزون في علم الحديث .

للحافظ ابي الفتح محمد بن الحسين الازدي (ت ٣٧٤) هـ تحقيق وتخريج

محمد اقبال محمد اسحاق . نشر الدار العلمية ، دلهي - الهند . ط/ ١ /

١٤٠٨ هـ .

٢٤٣- المدرج الى المدرج .

لجلال الدين السيوطي (ت ٩١١ هـ) حققها السيد صبحي السامرائي ، نشر

الدار السلفية / الكويت .

٢٤٤- كتاب مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان .

للامام ابو محمد عبد الله بن سعد بن علي بن سليمان اليافعي اليمني المكسي

(ت ٧٦٨ هـ . طبع بمطبعة دائرة المعارف بحيدرآباد الدكن ط/ ٢ من منشورات

مؤسسة الاعلى - بيروت .

٢٤٥- المراسيل .

للامام ابن داود السجستاني نسخة مصورة عن النسخة الموجودة بمكتبة الأحقاف ،
بنزيم - ولدى صورة منه . وقد حققه الاخ عبدالله الزهراني لنيل درجة
الماجستير بالجامعة الاسلامية .

٢٤٦- المراسيل .

للامام ابن محمد بن عبدالرحمن ابن ابن حاتم الرازي - تحقيق شكرالله بن نعمة
الله قوجاني . نشر مؤسسة الرسالة . ط / ١ / ١٣٩٧ هـ .

٢٤٧- مرصد الاطلاع على اسماء الامكنة والبقاع .

لصفى الدين عبدالمؤمن ، ط / ١ / ١٣٧٤ هـ .

٢٤٨- مزيات غزوة الحديبية .

تأليف حافظ بن محمد عبدالله الحكيم ، نشر المجلس العلمي لاهياء التراث الاسلامي

٢٤٩- المستدرک على الصحيحين .

للالامام ابن عبدالله الحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥ هـ) نشر مكتب المطبوعات الاسلامية
وهي صورة عن الطبعة الاولى .

٢٥٠- المسند .

للالامام عبدالله بن المبارك . (ت ١٨١ هـ) حققه وعلق عليه صبحي البدرى السامرائي
مكتبة المعارف الرياض . ط / ١ / ١٤٠٧ هـ .

٢٥١- المسند .

للالامام محمد بن ادريس الشافعي (ت ٢٠٤ هـ) دار الكتب العلمية - بيروت ، ط / ١ /
١٤٠٠ هـ .

٢٥٢- المسند

للالامام أحمد بن حنبل ، طبع ونشر دار الفكر العربي .

المسند تحقيق الشيخ أحمد شاكر رحمه الله . طبع دار المعارف بمصر / ١٣٩٥ هـ
مع تنمة واكمال الدكتور الحسيني عبدالمجيد هاشم .

٢٥٣- مسند ابن الجعد .

للامام الحافظ ابى الحسن على بن الجعد (ت. ٢٣٠هـ) تحقيق د / عبد المهدى
بن عبد القادر ، مكتبة الفلاح - الكويت ط / ١ / ١٤٠٥هـ .

٢٥٤- مسند أم المؤمنين عائشة - رضى الله عنها .

وهو من مسند الامام اسحاق بن راهويه (ت ٢٣٨هـ) ، تحقيق وتخريج عبد الغفور
عبد الحق ، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه . بالجامعة الاسلامية ١٤٠٥هـ

٢٥٥- مسند خليفة بن خياط (ت ٢٠٤هـ) (احاديث مجموعة) . دراسة وتحقيق

دكتور أكرم ضياء العمرى . الشركة المتحدة للتوزيع سوريا . ط / ١ / ١٤٠٥هـ .

٢٥٦- مسند الحميدى

للامام ابى بكر بن الزبير الحميدى ، تحقيق الشيخ حبيب الرحمن الاعظمى ، طبع
بالمطبعة العلمية - حيد آباد . الطبعة الاولى ١٣٨٣هـ .

٢٥٧- المسند .

للامام ابى داود الطيالسى ، صورة عن الطبعة الاولى دائرة المعارف .

٢٥٨- مسند ابن ابى شيبه .

للامام ابى بكر بن ابى شيبه ، الجزء الاول نسخة مصورة فى مكتبة المخطوطات
بالجامعة الاسلامية رقم (٢٣٠٣) والجزء الثانى منه نسخة مصورة برقم (٩٨٠)
ميكروفيلم من النسخة الموجودة فى الخزانة العامة بالرباط - المغرب ، ولدى منهما
صورة .

٢٥٩- مسند ابى بكر الصديق .

للامام ابى بكر أحمد بن على الاموى المروزي (ت ٢٩٢هـ) تحقيق شعيب
الأرنؤوط طبع المكتب الاسلامى .

٢٦٠- مسند ابو يعلى .

للامام ابو يعلى أحمد بن على المثنى . برواية بن حمدان ، نسخة مصورة ميسرة
النسخة الموجودة فى مكتبة شهيد على ، ومنه صورة فى مكتبة الشيخ حماد الانصارى
والمطبوع منه بتحقيق حسين سليم أسد .

٢٦١- مسند عمر بن عبد العزيز مع حاشية الصمت الابريز .

للامام ابو بكر محمد بن محمد بن سليمان الواسطى ، المعروف بابن الباغندي
(ت/٣١٢هـ) حققه وخرجه وعلق عليه باسم الصمت الابريز أبو محمد بديع
الدين شاه الراشدى . طبع تحت ادارة المكتبة الفاروقية . ملتان - باكستان .

٢٦٢- مسند عبد الله بن عمر .

تخريج ابى امية محمد بن ابراهيم الطرسوسى ، تحقيق أحمد راتب عرموش ، دار
النفائس - بيروت ، ط/١/١٣٩٣ .

٢٦٣- مسند الشهاب .

للقاضى ابى عبد الله محمد بن سلامه القضائى . مؤسسة الرسالة ط/١/١٤٠٥ ،

١٦٤- مشاهير علماء الامصار .

للامام ابن حبان البستى . عنى بتصحيحه م . فلا يشهر ، طبع القاهرة - عام :
١٣٢٩هـ .

١٦٥- المشترك وضعا والمفترق صقعا .

لياقوت الحموى (ت ٢٦٦ هـ) نشر عالم الكتب ط/٢/١٤٠٦هـ .

٢٦٦- المشتبه فى الرجال : اسمائهم وانسابهم .

للمحافظ ابى عبد الله الذهبى ، ت ٧٤٨هـ ط/١/ د احيا الكتب العربية
وعيسى البابى الحلبي وشركاه .

٢٦٧- مشكاة المصابيح .

للامام التبريزي . تحقيق الشيخ ناصر الدين الالباني . نشر المكتب الاسلامي

بيروت - ط / ٢ / ١٣٩٩ هـ .

٢٦٨- مشكل الآثار للطحاوي .

صورة عن الطبعة الاولى بمطبعة المعارف - دار صادر - بيروت .

٢٦٩- مشيخة ابن الجوزي .

لابي الفرج عبد الرحمن بن علي الجوزي (ت ٥٩٧ هـ) تحقيق محمد محفوظ ، دار

الغرب الاسلامي - ط / ٢ / ١٤٠٠ هـ .

٢٧٠- مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه .

تأليف الحافظ أحمد بن ابي بكر البوصيري (ت ٨٤٠ هـ) دراسة وتقديم كمال

يوسف الحوت . ط / ونشر دار الجنان - بيروت لبنان ، ط / ١ / ١٤٠٦ هـ .

وحقق جزء منه الدكتور عوض الشهري في رسالته المقدمة للجامعة الاسلامية .

٢٧١- المصباح المضيئ في كتاب النبي الامي ورسله الى ملوك الارض من عربي وعجمي

للشيخ محمد بن علي بن أحمد بن حديده الانصاري (ت ٧٨٣ هـ) عالم الكتب

بيروت - ط / ٢ / ١٤٠٥ هـ .

٢٧٢- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي .

لاحمد بن محمد المقرئ* . المكتبة العلمية - بيروت ، لبنان .

٢٧٣- المصنف .

للامام ابي بكر محمد بن عبد الله ابن ابي شيبة . حققه ونشره مختار أحمد الندوي

الدار السلفية / بومباي الهند .

٢٧٤- المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية .

لها صورة في مكتبة المخطوطات بالجامعة الاسلامية - برقم (١٠١) حديث ، وهي

صورة عن النسخة السعيدى ولدى صورة منها . وكذلك النسخة المصورة عن الاصل

الموجودة بالمكتبة المحمودية مع المطبوع المجرد من الاسانيد ، بتحقيق الشيخ

حبيب الرحمن الاعظمي .

٢٧٥- المعارف .

لابن قتيبة الدينوري ت ٢٧٦هـ . صححه وعلق عليه محمد اسماعيل عبداللـه
الصاوي ، دار احياء التراث العربى - بيروت - لبنان - ط / ٢ / ١٣٩٠هـ .

٢٧٦- المعجم الاوسط .

للمحافظ الطبراني (ت ٣٦٠هـ) تحقيق محمود الطحان مكتبة المعارف - الرياض
ط / ١ / ١٤٠٥هـ .

٢٧٧- المعجم .

للامام ابى يعلى احمد بن المثنى (ت ٣٠٧هـ) حققه وعلق عليه ارشاد الحق
الاشرى ، نشر ادارة العلوم الاثرية باكستان ط / ١ / ١٤٠٧هـ .

٢٧٨- معجم البلدان .

للشيخ ابى عبدالله ياقوت بن عبدالله الحموى . دار صادر ، ودار بيروت -
بيروت ١٤٠٤هـ .

٢٧٩- معجم الشيوخ .

لابى الحسن محمد بن احمد بن جميع الصيداوى (ت ٤٠٢هـ) تحقيق د / عمر
تدمرى . نشر مؤسسة الرسالة ط / ١ / ١٤٠٥هـ .

٢٨٠- المعجم الصغير للمحافظ سليمان بن احمد الطبراني - تحقيق محمد شكور الحاج

نشر المكتب الاسلامى بيروت ، ودار عمار ، عمان - ط / ١ / ١٤٠٥هـ .

٢٨١- المعجم الكبير .

للمطبرانى سليمان بن أحمد (ت ٣٦٠هـ) تحقيق - حمدى عبدالمجيد السلفى .
ط / ١ / ١٣٩٩هـ ، مطبعة الوطن العربى .

٢٨٢- المعجم المشتمل على ذكر اسماء الشيوخ النبيل .

للمحافظ ابن عساكر . تحقيق سكيئة الشهابى ط / ١ / ١٤٠٠هـ .

٢٨٣- معجم المؤلفين .

لعمير رضا كحاله ، نشر مكتبة المثنى - بيروت ، ودار احياء التراث العربى بيروت

٢٨٤- معجم المعالم الجغرافية فى السيرة النبوية .

لعاتق بن غيث البلادى ، نشر دار مكة للنشر والتوزيع - ط/الاولى / ١٤٠٢ هـ

- ١٩٨٢ .

٢٨٥- معجم معالم الحجاز.

تأليف عاتق بن غيث البلادى ، نشر دار مكة للنشر والتوزيع ، ط/١ / ١٣٩٩ هـ.

٢٨٦- المعجم المفهرس لـ

للمحافظ ابن حجر ، صورة من النسخة المحفوظة فى دار الكتب المصرية .

٢٨٧- معجم مقاييس اللغة .

لابى الحسين أحمد بن فارس (ت ٣٩٥ هـ) . بتحقيق عبدالسلام محمد هارون ،

شركة مكتبة مصطفى البابى الحلبي بمصر ط/٢ / ١٣٨٩ هـ.

٢٨٨- معرفة التذكرة فى الاحاديث الموضوعة ، لابی الفضل محمد بن طاهر المقدسى

المعروف بابن القيسرانى (ت ٥٠٧ هـ) . تحقيق الشيخ عماد الدين احمد

حيدر ، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت ط/١ / ١٤٠٦ هـ.

٢٨٩- معرفة الصحابة .

لابى نعيم الاصبهانى (ت ٤٣٠ هـ) تحقيق ودراسة د/ محمد راضى بن حاج ،

مكتبة الحرمين بالرياض ، والدار بالمدينة . ط/١ / ١٤٠٨ هـ.

٢٩٠- معرفة علوم الحديث .

للامام الحاكم ابى عبدالله محمد بن عبدالله النيسابورى (ت ٤٠٥ هـ) اعتنى بنشره

وتصحيحه والتعليق عليه د/ السيد معظم حسين . المكتب العلمية بالمدينة

المنورة ط/٢ / ١٣٩٧ هـ.

٢٩١- المفسنى .

لابى محمد بن عبد الله بن قدامة (ت. ٦٢٠هـ) الناشر مكتبة الرياض الحديثة بالرياض

٢٩٢- المفسنى عن حمل الاسفار فى الأسفار فى تخريج ما فى الاحياء من الاخبار ، وهو بحاشية احياء علوم الدين .

للامام عبد الرحيم بن الحسين العراقى . ط/١٣٥٨هـ .

٢٩٣- المناريد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

للامام ابى يعلى احمد بن على بن المثنى (ت. ٣٠٧هـ) ، تحقيق عبد الله بن يوسف الجديع ، ط/١ / ١٤٠٥هـ ، نشر مكتبة دار الأقصى .

٢٩٤- المقاصد الحسنة فى بيان كثير من الاحاديث المشتهرة على الأئمة للعلامة محمد عبد الرحمن السخاوى (ت. ٩٠٢هـ) . دراسة وتحقيق محمد عثمان الخت ، دار الكتب العربى - بيروت ، ط/١ / ١٤٠٥هـ .

٢٩٥- المقتنى فى سرد الكنى .

للحافظ شمس الدين الذهبى (ت. ٧٤٨هـ) تحقيق محمد صالح المراد ، نشر المجلس العلمى بالجامعة الاسلامية ط/١ / ١٤٠٨هـ .

٢٩٦- مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والايضاح لأبى عمرو عثمان بن عبد الرحمن ————— الشهرزورى ت. ٦٤٣هـ ، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان ط/١ / ١٣٨٩هـ .

٢٩٧- مقدمة تحفة الاحوزى .

للعلامة محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفورى (ت. ١٣٥٣هـ) ضبط عريبه ، وراجع اصوله عبد الرحمن محمد عثمان ، نشر المكتبة السلفية - القاهرة

٢٩٨- المقصد العلى فى زوائد ابى يعلى الموصلى .

للحافظ احمد بن محمد الهيثمى (ت. ٨٤١هـ) وهى مصورة بمكتبة المخطوطات بالجامعة الاسلامية عن النسخة الموجودة فى مكتبة (سليم أغا)

٢٩٩- المنتخب من مسند عبد بن حميد .

تحقيق كمال الدين اوزدمير ، رسالة دكتوراه ، مطبوعة على الآلة الكاتبة مقدمة
بجامعة أنقرة بتركيا .

٣٠٠- المنفردات والوحدات .

للامام مسلم بن الحجاج النيسابوري ، تحقيق عبدالغفار سليمان البنداري -
السعيد بن بليونى زغلول . طبع دار الكتب العلمية بيروت لبنان ط / ١٤٠٨

٣٠١- المنتقى لابن الجارود .

نشر السيد عبدالله هاشم يمانى . ط / ١ دار المحاسن القاهرة .

٣٠٢- المذهب فى اختصار السنن الكبير .

للامام البيهقي اختصار محمد بن احمد بن عثمان الذهبى حققه وعلق عليه
حامد ابراهيم أحمد محمد حسين العقبى . مطبعة الامام / مصر . نشر
زكريا على يوسف .

٣٠٣- موضح أوهام الجمع والتفريق .

للخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ) . صورة من الطبعة الاولى - ١٣٧٨ هـ ، تصحيح
عبدالرحمن بن يحيى المعلمى ، نشر دار الفكر .

٣٠٤- الموضوعات .

للامام عبدالرحمن بن على بن الجوزى ، تقديم عبدالرحمن محمد عثمان . نشر
المكتبة السلفية بالمدينة المنورة .

الموضوعات الكبرى للملاعى قارى = انظر (الاسرار المرفوعة) .

٣٠٥- الموطأ .

للامام مالك بن أنس الاصبهى . تصحيح وترقيم وتخرىج محمد فؤاد عبدالباقي

٣٠٦- ميزان الاعتدال

للمحافظ ابي عبدالله محمد بن احمد الذهبي (ت ٧٤٨هـ) تحقيق على البجاوي
دار الكتاب العربي ، الطبعة الثانية ١٩٦٧م .

٣٠٧- نتائج الأفكار بتخريج الأذكار .

للمحافظ ابن حجر تحقيق حمدي عبدالمجيد السلفي / ط / ١ / الكويت .

٣٠٨- النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة .

لجمال الدين يوسف بن تغري بردي - مطبعة دار الكتب المصرية بالقاهرة .
ط / ١ / ١٣١٤هـ .

٣٠٩- نزهة النظر شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر .

للإمام الحافظ احمد بن علي بن حجر العسقلاني ، ت ٥٨٢ هـ ط / ٣ ، طبع
دار مصر للطباعة ، الناشر مكتبة العلمية في المدينة المنورة لمحمد سلطان -
المننكاني .

٣١٠- نصب الراية لأحاديث الهداية للمحافظ جمال الدين عبدالله بن يوسف الزيلعي

(ت ٧٦٢هـ) الطبعة الثانية / ١٣٩٣هـ ، المكتب الاسلامي - بيروت .

٣١١- نقعة الصديان للإمام الحسن بن محمد بن الحسن الصفاني (ت ٦٥٠هـ) ،

تحقيق د / احمد خان / ط / ١ / ١٤٠٧هـ .

٣١٢- النكت على كتاب ابن الصلاح .

للمحافظ ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) تحقيق ودراسة د . ربيع بن هادي

المدخلي ط / ١ / ١٤٠٤هـ ، طبع المجلس العلمي وأحياء التراث الاسلامي بالجامعة
الاسلامية .

٣١٣- النهاية في غريب الحديث

للامام ابى السعادات المبارك بن محمد بن الجزرى بن الاثير. تحقيق محمد الطناحى ، نشر المكتبة الاسلامية . رياض الشيخ ، طبعة مصورة عن الطبعة الاولى .

٣١٤- نيل الاوطار من أحاديث سيد الاخيار.

للامام محمد بن على الشوكانى . نشر دار الجيل - بيروت - لبنان . ١٩٨٣ م
٣١٥- هدى السارى .

للمحافظ ابن حجر ، تصحيح ، وتحقيق واشراف ومقابلة العلامة الشيخ عبدالعزيز ابن عبد الله بن باز . نشر ادارة البحوث العلمية والافتاء والدعوة والارشاد ، بالمملكة العربية السعودية .

٣١٦- هدية العارفين .

لإسماعيل باشا / منشورات ، مكتبة المثنى - ببغداد .

٣١٧- الوقوف على الموقوف .

للمحافظ ابى حفص عمر بن بدر الموصلى ، تحقيق أم عبد الله بنت محروس العسلى ، نشر دار العاصمة - الرياض ، النشرة الاولى ١٤٠٧ هـ .

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
١	كلمة الشكر .
٢	المقدمة .
	<u>القسم الأول : الدراسة :</u>
٨	أولا : ١ - ترجمة موجزة لصاحب الموسوعة .
٨	اسمه وكنيته ونسبه ونسبته .
٨	مولده .
٩	طلبه للعلم وبعض شيوخه وتلاميذه .
٩٩	مؤلفاته .
٩	وفاته .
١٠	٢ - تعريف موجز بالكتاب - اتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، مع دراسة القسم الذي قمت بتحقيقه .
	ثانيا :
١٥	موقع بلاد ما وراء النهر من الناحية الجغرافية .
١٧	ولاية كاش .
١٧	مدينة كاش .
	دراسة عبد الحميد بن حميد (المعروف بعبد ابن حميد)
١٩	١ - اسمه ونسبه وكنيته .
٢٤	٢ - نسبه .
٢٨	٣ - مولده ونشأته .
٢٩	٤ - رحلاته .
٣٢	٥ - حاله حين طلبه للعلم .
٣٣	٥ - اقرانه .
٣٤	٦ - شيوخه الذين أخذ عنهم .

- ٥٠ - ٧ - ثناء العلماء عليه وأقوال النقاد فيه .
٥٢ - ٨ - أشهر تلاميذه .
٥٥ - ٩ - وفاته .
٥٧ - ١٠ - آثاره .

ثالثا : دراسة موجزة للمنتخب من مسند عبد بن حميد .

٦١ - ١ - تعريف بالمسند .

٢ - أهميته من حيث :

٦١ أولا : تداوله .

٦٣ ثانيا : اهتمامهم بمواليه واستخراج ثلاثياته .

٦٥ ثالثا : اهتمامهم بزوائده .

٦٦ رابعا : أحاديثه ومنهجه في سردها .

٦٦ خامسا : درجة أحاديثه ومحاولة التعرف على شرطه

٦٧ وذكر سند الحافظ البوصيري إلى المنتخب
من مسند عبد بن حميد .

ذكر شجرة الرواة إلى المنتخب من مسند
عبد بن حميد .

٦٩ رابعا : منهج في التحقيق .

الفهرس التفصلى للكتب والابسسواب

الصفحه

الموضوع

الكتاب الأول : الجزية :
=====

- ١ - باب من تؤخذ منه الجزية من أهل الكتاب وهم اليهود والنصارى . ١
- ٢ - باب الاشتراط على أهل الذمة وأخذ الجزية برن . ٥
- ٣ - باب المجوس أهل الكتاب والجزية تؤخذ منهم ٨
- ٤ - باب من ترفع عنه الجزية . ١٦

الكتاب الثانى : الصيد والذبائح :
=====

- ١ - باب الصيد بالكلب المعلم وما جاء فى اتخاذ الصيد للصيد أو الماشية . ١٨
- ٢ - باب الصيد بالصقر والبازء وما جاء أن الليل أمان للدأير ١٨
- ٣ - باب الصيد بالقوس والمعراض والعصى . ٢٤
- ٤ - باب الصيد يرمى فيقع على جبل ثم يتردى منه أو يقع على الماء . ٢٧
- ٥ - باب التسمية وما يقال عند الذبح . ٣٠
- ٦ - باب فيمن ترك التسمية ممن تحل ذبيحته . ٣٢
- ٧ - باب فيما أهل به لغير الله وما ذبح على النصب . ٣٥
- ٨ - باب رحمة البهائم عند ذبحهن . ٤٠
- ٩ - باب الذبح بحدل الحطب والحجر . ٤٣
- ١٠ - باب فى ذكاة ما لا يقدر على ذبحه إلا برمى أو سلاح . ٤٤
- ١١ - باب ما جاء فى ذكاة الجنين . ٥٦
- ١٢ - باب ما يذبح من ذوات البحر وما لا يذبح . ٥٩
- ١٣ - باب ما جاء فى ذبح الابل . ٦٨
- ١٤ - باب ذبح الجذع والنهى عن ذبح ذوات الذروع عن ذبح فى الضمء وما جاء فى أن النعم كلها ظالمة أو جائرة . ٧١

الموضوع	رقم الصفحة
١٥- باب ما جاء في الخيل والبغال .	٨٠
١٦- باب ما جاء في الخمر واستعمال قدور	
المشركين وأنيتهم .	٨٣
١٧- باب ما جاء في الثعلب والظباء .	٩٦
١٨- باب ما جاء في الضب .	٩٨
باب الذئب .	١١٥
١٩- باب ما جاء في الأرنب .	١١٨
٢٠- باب ما جاء في الضبع .	١١٩
٢١- باب ما جاء في النهى عن أكل الهرة .	١٤٢
٢٢-	
٢٣- باب ما جاء في الجراد .	١٤٥
٢٤- باب ما جاء في صيد البحر .	١٥٠
٢٥- باب جواز أكل لحم الميتة للمضطر .	
وما جاء في ايها بها وعصبها .	١٥٣
٢٦- باب ما نهى عن أكله .	١٥٩
٢٧- باب الامتناع من دخول دار فيها كلب .	١٦٤

الكتاب الثالث : الضحايا وفيه العقيقة :

=====

١ - باب اذا دخل العشر وأراد أحدكم أن يضحي فلا يأخذ من شعره ولا ظفره .	١٦٧
٢ - باب النهى عن ذبح الأضحية قبيل الصلاة ، وما جاء فيمن ذبح قبل الصلاة ، فأمر بالاعادة ، وما جاء في التضحية في الليل من أيام منى .	١٧٠
٣ - باب الاعانة في الأضحية .	١٨٣
٤ - باب فضل الضأن على غيره .	١٨٥

- ٥ - باب لا يجوز الجذع الا من الضأن
وحدها ، ويجزى الثنى من المعسر
والابل والبقر .
١٩٠
- ٦ - باب ما يستحب أن يضحي به من
الغنم .
٢٠٣
- ٧ - باب ما جاء في ذبح الابل والبقر ،
وأن الجزور في الأضحية عن عشرة .
٢٠٧
- ٨ - باب في الرجل يضحي عن نفسه
وغيره .
٢١٣
- ٩ - باب ما يستحب للمرأة أن يتولى
ذبح نسكه أو يشهده ، وجواز
الأضحية عن الرجل بآذنه .
٢٢١
- ١٠ - باب كراهية حد الشفرة وما جاء في
التسمية عند الذبح وذبيحة المسلم والاقتف .
٢٢٨
- ١١ - باب موضع الذبيح .
٢٣٣
- ١٢ - باب فيمن ذبح أضحيته وجزأها
أثلاثا .
٢٣٦
- ١٣ - في عيوب الأضحية .
٢٣٧
- ١٤ - باب النهي عن أكل لحوم الأضاحي
فوق ثلاث .
٢٤٠
- ١٥ - باب الرخصة في الأكل من لحوم
الأضاحي والأطعام والادخار .
٢٤٤
- ١٦ - باب ما جاء فيمن لم يضح .
٢٤٧
- ١٧ - باب العقيقة سنة .
٢٤٩
- ١٨ - باب طعن الشيطان في جنب
الصبى حين يولد .
٢٥٤
- ١٩ - باب الأذان والاقامة في ادنسى
المولود .
٢٥٦
- ٢٠ - باب ما جاء في تحنيك المولود
بالتمر .
٢٥٨

- ٢٦٠ - ٢١ - باب ما جاء في تسمية المولود .
- ٢٨٠ - ٢٢ - باب أحب الاسماء الى الله وأصدقها وأقبحها .
- ٢٨٣ - ٢٣ - باب ما يعق عن الغلام ، وما يعق عن الجارية وما جاء في وقت الحقيقة ، وحلق رأس المولود والتصدق بزنة الشعر .
- ٣٠٠ - ٢٤ - باب ما يستدل به على أن الحقيقة على الاختيار لا على الوجوب .
- ٣٠٤ - ٢٥ - باب الولد ثمر القلوب .

الكتاب الرابع : السبق والرمي :

- ٣٠٨ ١ - باب التحريض على الرمي .
- ٣٢٢ ٢ - باب الرجلين يستيقان بفرسهما ويخرج كل واحد منهما سبقا ويدخلان بينهما على أنه سبقهما المحلل كان ما أخرجا له ، وإن سبق أحدهما المحلل أحرز ماله وأخذ مال صاحبه .
- ٣٢٦ ٣ - ما جاء في الرهان في الخيل .
- ٣٣٣ ٤ - كراهية إخصاء البهائم .

الكتاب الخامس : الأيمان :

- ٣٣٦ ١ - باب ما جاء في الحلف بصفات الله عز وجل كالعزة والقدرة والجلال والكبرياء والعظمة والكلام والسمع ونحو ذلك .
- ٣٤١ ٢ - باب فيمن حلف بغير الله ثم حنت أو بالبراءة من الاسلام أو بطلسة غير الاسلام أو بالامانة .
- ٣٥٣ ٣ - باب فيمن حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها .
- ٣٦٥ ٤ - باب فيمن حلف بالله الذي لا اله الا هو .
- ٣٧١ ٥ - باب شبهة من زعم أن لا كفارة في اليمين اذا كان حنثها طاعة .
- ٣٧٢ ٦ - باب ما جاء في اليمين الفموس .

الموضوع	رقم الصفحة

٧ - باب ما جاء في كفارة
اليمين .

٣٨٤

٨ - باب يمين على المدعى عليه .

٣٨٦

٩ - باب ما لا يمين فيه .

٣٩٠

١٠ - باب النهي أن يقال ما شاء الله
وما شاء محمد .

٣٩٧

١١ - باب النذر يمين .

٤٠٤

١٢ - باب
(١)

٤٠٦

الكتاب السادس : النذور :

=====

١ - باب الوفاء بالنذر .

٤١٠

٢ - باب ما يوفاه من النذر .

٤١٢

٣ - باب فيمن نذر أن يحج ما شيا .

٤١٧

٤ - باب فيمن نذر أن يصلي في بيعة
المقدس .

٤٢٧

٥ - باب فيمن نذر أن يحمد الله
حق حمده .

٤٣٠

٦ - باب فيمن نذر أن يعصى الله ، وما
جاء فيمن وجبت عليه بدنه وغسير
ذلك .

٤٣١

الكتاب السابع : القضاء : وما على القاضى في الخصوم والشهود :

=====

١ - باب حكم الله تعالى وحكم رسوله
صلى الله عليه وسلم .

٤٣٥

٢ - باب ما جاء في حكم عمر بن الخطاب
رضى الله عنه .

٤٥٢

٣ - باب ما جاء في الذين يحكمون للناس
كحكمهم لأنفسهم .

٤٥٨

- ٤٥٩ - باب القضاة ثلاثة .
- ٤٦٦ - باب ما يستدل به على أن القضاء وسائر أعمال الولاية مما يكون أمرا بالمعروف، أو نهيا عن منكر من فروض الكفايات .
- ٤٧٢ - باب عون الله عز وجل للقاضي ما لم يحف عدا ، وما جاء في المقسطين .
- ٤٧٥ - باب كراهية الامارة ، وكراهية تولسي أعمالها لمن رأى من نفسه ضعفا ، أو رأى فرضها عنه بغيره ساقطا .
- ٤٧٩ - باب ما يستحب للقاضي ان يقضى فسي موضع بارز لا يكون دونه حجاب وأن يكون متوسط المصر .
- ٤٨٧ - باب ما يخشى على من قضى بغير حق .
- ٤٩٠ - باب لا يقضى القاضي وهو غضبان .
- ٤٩٣ - لا يقضى القاضي الا وهو شعبان ريان .
- ٤٩٨ - باب ما يستحب للقاضي والوالي من ان يولي الشراء والبيع رجلا مأمون غير مشهور بانه يبيع له خوف المحاباة .
- ٥٠٤ - باب موضع المشاورة .
- ٥٠٧ - باب ما يقضى به القاضي ويفتى به المفتي وأنه غير جائز له أن يقلد أحدا ممن أهل دهره ولا أن يحكم أو يفنتى بالاستحسان .
- ٥١٠ - باب ترهيب من ولي شيئا من أمور المسلمين ان يولي عليهم رجلا وفي رعيته خير منه .
- ٥١٦ - باب ما جاء في اجتهاد الحاكم واجره .
- ٥٢٣ - باب من رأى حكم من قبله صوابا فاقره .
- ٥٣٥ - باب في احكام شتى .
- ٥٣٩ - باب لعن الراشي والمرتشى والرائش .

- ٢٠- باب التشديد فى أخذ الرشوة ، وفى اعطائها على ابطال الحق . ٥٣٩
- ٢١- باب كيف حال القضاة يوم القيامة . ٥٤٤
- ٢٢- باب لا ينبغى للقاضى ولا الوالى أن يتخذ كاتباً زمياً ولا يضع الذمى فى موضع يتفضل فيه مسلماً . ٥٦٢
- ٢٣- باب انصاف الخصمين فى المدخل عليه والاستماع منها والانصات لكسل واحد منهما حتى ينفد حجته وحسن الاقبال عليهما . ٥٦٧
- ٢٤- باب الرجال يدعيان فى أرض . ٥٧٥
- ٢٥- باب القضاء باليمين مع الشاهد . ٥٧٩
- ٢٦- باب اليمين على المطلوب اذا لم يكن للمدعى بنية . ٥٩٠
- ٢٧- باب التشديد فى اليمين الفاجسة ، وما يستحب للامام من وعظ فيها . ٥٩١
- ٢٨- باب حكم الحاكم لا يحل حراماً ولا يحرم حلالاً . ٦٠١
- ٢٩- باب الرجال يدعيان فى صيد . ٦٠٣
- ٣٠- باب استنابة الامام . ٦٠٧
- ٣١- باب فىمن خشى أمراً فاستعان عليه كتاب الحاكم . ٦٠٨
- ٣٢- باب التخيير . ٦١٠
- ٣٣- باب ما جاء فى أجر القسام . ٦١٤
- ٣٤- باب لكل شئ خطأ الا السيف . ٦١٦

رقم الصفحة

الموضوع

الفهارس :

- ٦٢١ ١ - فهرس الآيات القرآنية .
- ٦٢٣ ٢ - فهرس الأحاديث .
- ٦٤١ ٣ - فهرس الآثار .
- ٦٤٥ ٤ - فهرس الامكنة والبلدان .
- ٦٤٦ ٥ - فهرس الكلمات الغريبة .
- ٦٥٠ ٦ - فهرس الاعلام .
- ٦٨٢ - فهرس مواضع احاديث السيد المرعشي
- ٦٨٣ ٧ - فهرس المصادر والمراجع .
- ٧٢٤ ٨ - فهرس الموضوعات .